تَعَلَّمْ دِينَكَ بِأَسْهَلِ الطُّرُقِ

قَامُوسُ التَّشْرِيعِ

بِالنَّهْجِ الْبَدِيعِ

بسم الله الرحمن الرحيم

تعلّم دينك بأسهل الطرق

الدار مرخص من الجمهورية اللبنانية - وزارة الإعلام
بتاريخ ١٩٩٢/١٠/١ تحت رقم ٣٣٥-الجريدة الرسمية

حقوق الطبع محفوظة لصاحب الكتاب

تحت الرقم المتسلسل ١٤٧١ بتاريخ ١٩٩٦/٢/٢٦

بقلم الكاتب: صاحب الدار

اللغة والمراجعة: الأستاذ منير العجوز

تحقيق الكتاب: الشيخ محمد العجوز

الرسومات الشرقية: فنيو دار مركز الكتابات

خطوط وفهارس: رياض السيد ، الحسن ياسين

مساعدا الإخراج: زياد ط ، عبد الرحمن فايد

ص.ب: ٥٧٤٣ / ١١٣ ، بيروت ، الحمراء

يمنع نشر الكتاب أو إذاعته في أية وسيلة من وسائل الإعلام السمعي والمرئي والتسجيل الحاسوبي إلا بإذن خطي من صاحب الدار .

أَفْتَتِحُ ٱلْكَلَامَ بِٱلْحَمْدِ وَٱلشُّكْرِ لِلْمَلِكِ ٱلْعَلَّامِ، وَعَلَى رَسُولِ ٱللهِ عِيسَىٰ وَمُحَمَّدٍ أَفْضَلُ ٱلصَّلَاةِ وَٱلسَّلَامِ.

وَبَعْدُ ! فَأَحْمَدُ ٱللهَ تَعَالَى ٱلَّذِي يَسَّرَ لَنَا إِخْرَاجَ هَذِهِ ٱلْمَنْظُومَةِ عَلَى مَذْهَبِ ٱلْإِمَامِ ٱلشَّافِعِيِّ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ. وَهِيَ مُسْتَمَدَّةٌ فِي أَحْكَامِهَا مِنْ كِتَابِ ٱللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ خَيْرِ ٱلْأَنَامِ صَلَوَاتُ ٱللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وَأَتَمَنَّى مِنْ فَضْلِ ٱللهِ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا ٱلْعَمَلَ مَقْبُولاً عِنْدَهُ وَخَالِصًا لِوَجْهِهِ ٱلْكَرِيمِ، وَسَبَبًا فِي كَسْبِ ٱلْأَجْرِ وَٱلْإِحْسَانِ، وَيُفَرِّجَ بِهِ عَنَّا ٱلْهُمُومَ وَٱلْكُرُوبَ وَٱلْأَحْزَانَ.

وَأُهْدِي دُرَرَ أَحْكَامِ هَذِهِ ٱلْمَنْظُومَةِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ عِيسَىٰ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ أَهْلِ ٱلصِّدْقِ وَٱلصَّفَاءِ وَإِلَىٰ جَمِيعِ ٱلْعُلَمَاءِ وَٱلْأَوْلِيَاءِ أَهْلِ ٱلْحَقِّ خُصُوصًا مِنْهُمْ إِلَىٰ ٱلْمُرَبِّي ٱلْكَبِيرِ فَضِيلَةِ ٱلشَّيْخِ عُثْمَانَ سِرَاجِ ٱلدِّينِ رَحِمَهُ ٱللهُ ﷺ.

وَلِأَصْحَابِ ٱلْأَفْئِدَةِ ٱلرَّقِيقَةِ آلِ ٱلْعَيْدَرُوسِ وَبَاعَلَوِيِّ ٱلْحَدَّادِ وَ عَلَوِيِّ ٱلْمَالِكِيِّ كَمَا أَتَقَدَّمُ بِٱلشُّكْرِ ٱلْعَمِيقِ مِنْ جَمِيعِ ٱلْعَامِلِينَ فِي أُسْرَةِ دَارِ مَرْكَزِ ٱلْكِتَابَاتِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ لِإِحْيَاءِ ٱلتُّرَاثِ ٱلْإِسْلَامِيِّ لِلطِّبَاعَةِ وَٱلنَّشْرِ، ٱلَّذِينَ لَمْ يُوَفِّرُوا أَيَّ مَجْهُودٍ لِإِخْرَاجِ هٰذَا ٱلْعَمَلِ ٱلنَّبِيلِ ، فَأَسْأَلُ ٱللهَ لَهُمُ ٱلْأَجْرَ ٱلْجَزِيلَ، ٱلَّذِي لَا يَنْقَطِعُ لِوَقْتٍ طَوِيلٍ . فَهٰذِهِ ٱلْمَنْظُومَةُ ثَمَرَةُ جُهُودٍ خَيِّرَةٍ لِعَدَدٍ مِنَ ٱلْمُتَخَصِّصِينَ بِفُنُونِ ٱلشَّرِيعَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ ٱلَّذِينَ سَهِرُوا مَعَنَا، وَصَرَفُوا ٱلثَّمِينَ مِنْ أَوْقَاتِهِمْ ، وَأَقْلَقُوا نُفُوسَهُمْ فِي سَبِيلِ ظُهُورِ هَذَا ٱلْعَمَلِ ٱلْمُهِمِّ فِي تَارِيخِ ٱلْكِتَابَاتِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ.

وَهٰذِهِ ٱلْمَنْظُومَةُ تَخْتَصِرُ ٱلطَّرِيقَ أَمَامَ كُلِّ مُحْتَاجٍ لِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ ، وَتُقَدِّمُهُ لَهُ سَهْلاً مُبَسَّطًا بَعِيدًا عَنِ ٱلتَّعْقِيدِ . وَتُوَفِّرُ عَلَى طُلَّابِ ٱلشَّرِيعَةِ مَشَقَّةَ ٱلتَّحْضِيرِ، وَتَجْعَلُ أَحْكَامَهَا لَهُمْ زَادًا لِلْمَسِيرِ ، وَتَكْشِفُ ٱلْأَحْكَامَ كَٱلْعَالِمِ ٱلْخَبِيرِ.

مؤسس الدار

عدنان توفيق ياسين

﴿ بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

الحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ وَبَعْدُ ،

فَإِنَّا نَحْمَدُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ سَخَّرَ لِهَذَا الدِّينِ مَنْ يَحْفَظُهُ بِجَمْعِ أَحْكَامِهِ،وَبَيَانِ شَرَائِعِهِ وَإِبْرَازِ آدَابِهِ،وَالعَمَلِ عَلَىٰ إِيصَالِهِ إِلَىٰ أَفْهَامِ النَّاسِ بِطَرِيقَةٍ سَلِسَةٍ بَعِيدَةٍ عَنِ الغُمُوضِ وَالتَّعْقِيدِ .

وَقَدْ قُمْتُ بِتَدْقِيقِ هَذَا الكِتَابِ المُسَمَّىٰ (قَامُوسُ التَّشْرِيعِ بِالنَّهْجِ البَدِيعِ) وَمُقَارَنَةِ المُدَوَّنِ بِمَا جَاءَ فِي المَرَاجِعِ وَالأُصُولِ،فَوَجَدْتُ الدِّقَّةَ فِي النَّقْلِ،وَالإِحَاطَةَ فِي المَوْضُوعِ بِأُسْلُوبٍ جَذَّابٍ مُحَبَّبٍ لَا يَمَلُّ قَارِئُهُ،وَلَا يَسْأَمُ سَامِعُهُ ، فِيهِ رَنَّةُ النَّظْمِ،وَنَغْمَةُ السَّجْعِ،وَقُرْبُ المَعْنَىٰ، وَسُهُولَةُ المَنَالِ ، تُكَلِّلُهُ النَّفَحَاتُ الرُّوحِيَّةُ،وَالتَّوَجُّهَاتُ الأَخْلَاقِيَّةُ، وَالآدَابُ السُّلُوكِيَّةُ،وَالمَوَاعِظُ الحِكَمِيَّةُ تَسْتَشِفُّهَا مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ عَبْرَ الأُصُولِ وَالأَحْكَامِ وَالعَقِيدَةِ وَالسِّيرَةِ،وَبَيْنَ طَيَّاتِ الكَلَامِ عَنْ أَحْوَالِ يَوْمِ القِيَامَةِ،مِمَّا يُوقِظُ الغَافِلَ،وَيَهْدِي التَّائِهَ،وَيُبَشِّرُ أَهْلَ الإِيمَانِ . تَنَوُّعٌ فِي المَوْضُوعَاتِ،وَتَنَقُّلٌ مِنْ فَنٍّ إِلَىٰ فَنٍّ،تَجْنِي مَا شِئْتَ مِنَ الثِّمَارِ، وَتَسْتَنْشِقُ مَا فَاحَ مِنَ الأَزْهَارِ،مِمَّا يَشُدُّ انْتِبَاهَكَ،وَيَمْلِكُ عَلَيْكَ حَوَاسَّكَ،فَيَبْتَعِدُ عَنْكَ الضَّجَرُ وَالمَلَلُ . أَجِدُ عِنْدَ مُؤَلِّفِهِ هِمَّةً عَالِيَةً وَجَهْدًا عَظِيمًا فِي البَحْثِ وَالاِطِّلَاعِ وَالتَّنْقِيبِ وَالاِخْتِيَارِ لِيَصِلَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ إِلَىٰ حَقِيقَةِ الأَمْرِ وَأَصَالَةِ العِلْمِ دُونَ تَحْرِيفٍ أَوْ تَبْدِيلٍ . فَجَزَاهُ اللهُ خَيْرًا عَلَىٰ هَذَا العَنَاءِ وَذَاكَ الجُهْدِ وَالعَطَاءِ.وَهَنِيئًا لَهُ بِمَا قَدَّمَ لِهَذَا الدِّينِ وَلِخِدْمَةِ أَبْنَائِهِ المُسْلِمِينَ.وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ،وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،وَالحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العَالَمِينَ .

كلمة لمدقق الكتاب

الرَّاجِي لِعَفْوِ رَبِّهِ الغَفَّارِ الشَّيْخُ

عبد القادر محمد الرجبي

لبنان - عكار

٨/ صفر/ ١٤١٧هـ ٢٤/٦/١٩٩٦

مِنَ الأَوَائِلِ

أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ اَلْقُبَّةَ لِلْحُجْرَةِ اَلنَّبَوِيَّةِ ... اَلسُّلْطَانُ قَلَاوُونُ اَلصَّالِحِيُّ بِالسِّينِ اَلْهِجْرِيَّةِ

أَوَّلُ مَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى اَلتَّقْوَى ... مَسْجِدُ قُبَاءٍ (فِيهِ رَاحَةٌ وَسَلْوَى)

أَوَّلُ صَلَاةٍ جَمَاعَةٍ وَجُمُعَةٍ صَلَّاهَا مُحَمَّدٌ ﷺ ... كَانَتْ فِي قُبَاءٍ بِالْمَسْجِدِ الْمُمَجَّدِ

أَوَّلُ مَنْ دُفِنَ بِالْبَقِيعِ مِنَ الْأَنْصَارِ ... أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ الْأَنْصَارِيُّ (حَبِيبُ الْمُخْتَارِ ﷺ)

أَوَّلُ مَنْ دُفِنَ بِالْبَقِيعِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ... عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ (مَحْبُوبُ الْمُؤْمِنِينَ)

أَوَّلُ مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ جِبْرِيلُ عليه السلام ... أَوَّلُ مَنْ قَالَ اللهُ أَكْبَرُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عليه السلام

أَوَّلُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ نُوحٌ عليه السلام ... وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ صَامَ عَاشُورَاءَ (مَحْبُوبُ الرُّوحْ)

أَوَّلُ مَنْ قَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ... إِسْرَافِيلُ (الَّذِي بِسِرِّهِ الْكُفَّارَ أَبْلَى)

أَوَّلُ مَسْجِدٍ خُطَّ فِي الْمَدِينَةِ ... مَسْجِدُ جُهَيْنَةَ (بِتِلْكَ الْأَرَاضِي الْكَرِيمَةِ)

أَوَّلُ مَسْجِدٍ قُرِئَ فِيهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمْ ... مَسْجِدُ بَنِي زُرَيْقٍ بِمَدِينَةِ النَّبِيِّ الرَّحِيمْ

أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الصِّبْيَانِ الْإِمَامُ عَلِيٌّ عليه السلام ... أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الصِّدِّيقُ الْوَلِيُّ

أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ (بِنْتُ الْحَلَالْ) ... أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْعَبِيدِ الْحَبَشِيُّ بِلَالْ

أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِالشِّعْرِ آدَمُ عليه السلام أَبُو النَّاسِ أَجْمَعِينَ ... حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ أَوَّلُ الشُّعَرَاءِ الْإِسْلَامِيِّينَ

أَوَّلُ مَنْ بَايَعَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ ... هُوَ سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانْ

أَوَّلُ بِكْرٍ هَاجَرَتْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ لِلْمَدِينَةْ ... أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ (الْمُؤْمِنَةُ الْعَظِيمَةْ)

أَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ بِدِينِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءْ ... إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللهِ كَمَا لَنَا جَاءْ

أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ سَارَةُ ابْنَةُ عَمِّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ... وَمِنَ الرِّجَالِ ابْنُ أُخْتِهِ لُوطٌ الْعَظِيمْ عليه السلام

أَوَّلُ مَنْ بَنَى السِّجْنَ فِي الْإِسْلَامْ ... عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْخَلِيفَةُ الْإِمَامُ رضي الله عنه

أَوَّلُ زَلْزَلَةٍ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَصَلَتْ ... حِينَ قَتَلَ قَابِيلُ هَابِيلَ (لَنَا وَصَلَتْ)

أَوَّلُ مَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ ... أَبُو سُفْيَانَ الْأَسَدِيُّ بِتِلْكَ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ

أَوَّلُ مَنْ أَذَّنَ فِي السَّمَاءِ جِبْرِيلُ عليه السلام ... أَوَّلُ مَنْ أَذَّنَ بِالْإِسْلَامِ بِلَالٌ الْحَبَشِيُّ الْجَلِيلُ

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ... فِي أَذَانِ الْفَجْرِ لِلْمُصَلِّينَ وَالْقَوْمِ

أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ الْمِحْرَابَ الْمُجَوَّفَ بِالْإِسْلَامِ ... عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَادِلُ بِالشَّرْعِ وَالْكَلَامِ

أَوَّلُ مَنْ آثَرَ الْعُزْلَةَ وَالْوَحْدَةْ ... مِنَ الصَّحَابَةِ أَبُو ذَرٍ الْغِفَارِيُّ بِتِلْكَ الْمُدَّةْ

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي مَنَافِعِ الْحَيَوَانِ ... وَاسْتَخْرَجَ خَوَاصَّ الْأَفَاعِي وَالثُّعْبَانِ

وَعَمِلَ التِّرْيَاقَ الْأَكْبَرَ بِذَلِكَ الزَّمَانْ ... مُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيُّ (الْفَنَّانْ)

أَوَّلُ مَنْ بَرَزَ فِي السُّنَنِ وَعِلْمِ الْقُرْآنِ ... بِالْمَدِينَةِ الْأَعْرَجُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْمُطَهَّرِ ... مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ جَمِيلُ الْمَظْهَرِ

أَوَّلُ مَنْ عَيَّنَ عِلْمَ الْحِسَابِ بِالدَّفَاتِرِ ... سَيِّدُنَا يُوسُفُ عليه السلام (الْبَعِيدُ عَنِ الصَّغَائِرِ)

أَوَّلُ مَنْ أَمَرَ الشُّرَفَاءَ بِلُبْسِ الْعِمَامَةِ الْخَضْرَاءْ ... شَعْبَانُ بْنُ حَسَنٍ (لَهُ مِنَ اللهِ الْجَزَاءْ)

أَوَّلُ الْأَشْرَارِ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةْ ... وَالدَّجَّالُ خَاتِمُ الْأَشْرَارِ الْبَالِيَةْ

أَوَّلُ نِعْمَةٍ تُرْفَعُ مِنَ الْأَرْضِ الْعَسَلُ ... أَوَّلُ مَنِ اتَّخَذَ الْمِلْعَقَةَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام (الْمُرْسَلُ)

أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْحَيَاءُ وَالْأَمَانَةُ ... وَالْخُشُوعُ، وَأَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُ بِالنَّبِيِّ فَاطِمَةُ

أَوَّلُ مَنْ فَطَّرَ جِيرَانَهُ وَبِرَمَضَانَ جَمَعَهُمْ ... وَجَعَلَهَا بِالطُّرْفَةِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ (نَالَ أَجْرَهُمْ)

أَوَّلُ طَيْرٍ افْتَتَنَ بِهِ بَعْضُ الْعَرَبِ وَعَبَدُوهُ ... النَّسْرُ هُوَ سَيِّدُ الطُّيُورِ كَمَا قَدْ لَقَّبُوهُ

كُلْثُومٌ أُخْتُ مُوسَى عليه السلام أَوَّلُ مَنْ بِالدُّفِّ ضَرَبَتْ ... وَبَعْدَهَا الْحَوَارِيُّ بِالْإِسْلَامِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَعَلَتْ

أَوَّلُ مَنْ وَجَدَ مِلْحَ الطَّعَامِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام ... أَوَّلُ مَنْ عَمِلَ الصَّابُونَ سُلَيْمَانُ الْحَكِيمُ

أَوَّلُ مَنْ جُعِلَ لَهَا النَّعْشُ فِي الْإِسْلَامِ ... فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ (مَحْبُوبَةُ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ)

أَوَّلُ مَنْ عُمِلَتْ سَتْرًا فَوْقَ النَّابُوتِ ... زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ (وَاسْتَعْمَلَهَا أَهْلُ الْبُيُوتِ)

أَوَّلُ يَوْمٍ خَلَقَهُ ٱللهُ ٱلأَحَدْ ... وَأَوَّلُ مَنْ كَتَبَ عَلَى ٱلدَّرَاهِمِ قُلْ هُوَ ٱللهُ أَحَدْ

هُوَ عَبْدُ ٱلْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانْ ... وَأَوَّلُ مَنْ شَابَ خَلِيلُ ٱلرَّحْمَنْ عليه السلام

أَوَّلُ مَنْ أَرَاقَ دَمًا بِٱلسَّيْفِ بِٱلإِسْلَامِ ... وَسَلَّ ٱلسَّيْفَ هُوَ ٱلزُّبَيْرُ بْنُ ٱلْعَوَّامِ

أَوَّلُ مَنْ لُقِّبَ بِٱسْمِ ٱلأَسَدِ مِنَ ٱلصَّحْبِ ٱلْكِرَامْ ... مَوْلَانَا عَلِيٌّ ٱلْحَيْدَرُ ٱلْكَرَّارُ ٱلإِمَامْ

أَوَّلُ مَنِ ٱسْتَلَمَ ٱلرُّكْنَ ٱلأَسْوَدَ مِنَ ٱلأَئِمَّةْ ... هُوَ ٱبْنُ ٱلزُّبَيْرِ زَمَانَ خِلَافَتِهِ (ٱلْمُهِمَّةْ)

أَوَّلُ مَنْ قَبَّلَ بَيْنَ ٱلْعَيْنَيْنِ عِنْدَ ٱلْمُصَافَحَةِ ... إِبْرَاهِيمُ عليه السلام وَأَوَّلُ مَنْ قَبَّلَ عِنْدَ ٱلْمُعَانَقَةِ

أَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بِٱلْحِنَّاءِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام ... وَأَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بِٱلسَّوَادِ فِرْعَوْنُ (ٱللَّئِيمُ)

أَوَّلُ مَنْ آمَنَ مِنَ ٱلْجِنِّ هَامَةُ بْنُ إِهَامْ ... بْنِ لَاقِيسَ ٱبْنِ إِبْلِيسَ (كَمَا رَوَاهُ ٱلأَعْلَامْ)

أَوَّلُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ بِٱلطَّوَافْ ... خَالِدُ بْنُ عَبْدِ ٱللهِ ٱلْقَسْرِيُّ (ٱلْمِضْيَافْ)

أَوَّلُ مَنِ ٱفْتَتَحَ حَرْبَ ٱلْفُرْسِ بِٱلإِسْلَامْ ... ٱلْمُثَنَّى بْنُ حَارِثَةَ ٱلشَّيْبَانِيُّ (ٱلْمِقْدَامْ)

أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِٱلْمَسِيحِ عليه السلام هُمُ ٱلْحَوَارِيُّونْ ... وَهُمْ ٱثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينْ

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ أَحْكَامَ ٱلْقُرْآنِ ٱلْمُعَظَّمِ ... ٱلإِمَامُ ٱلشَّافِعِيُّ صَاحِبُ ٱلْمَذْهَبِ ٱلْمُكَرَّمِ

أَوَّلُ مَنْ لَبِسَ ٱلْحَرِيرَ وَطَوَّلَ ٱلشَّوَارِبْ ... وَشَرِبَ ٱلْخُمُورَ بِٱلْجَالِسِ وَٱللَّعِبِ بِٱلْحَمَامِ (ٱلْخَارِبْ)

وَقَصَّ ٱللِّحْيَةَ وَأَتَى ٱللِّوَاطَ ٱلْمُشِينْ ... قَوْمُ لُوطٍ ٱلَّذِينَ هُمْ عَذَابٌ مُهِينْ

أَوَّلُ مَنْ خَبَزَ ٱلرَّقَاقَ نُمْرُودُ (ٱلْجَبَّارْ) ... أَوَّلُ مَنْ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ ٱلإِمَامُ عَلِيٌّ ٱلْكَرَّارْ

أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ ٱلتَّكْبِيرَ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةْ ... ٱلنَّاصِرُ فَلَاوُونُ ٱلْقَرِيزِيُّ (مَشْهُورُ ٱلسُّمْعَةْ)

أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ يَدَيْهِ عِنْدَ أُذُنَيْهِ بِٱلأَذَانِ ... ٱبْنُ ٱلأَصَمِّ مُؤَذِّنُ ٱلْحَجَّاجِ (بِذَلِكَ ٱلزَّمَانِ)

أَوَّلُ مَا أُحْدِثَ ٱلتَّسْبِيحُ فِي ٱلأَسْحَارِ ... فِي زَمَنِ مُوسَى عليه السلام (مَحْبُوبِ ٱلْمَلِكِ ٱلْغَفَّارِ)

أَبُو قُبَيْسٍ أَوَّلُ جَبَلٍ وُضِعَ عَلَى ٱلأَرْضِ ... ثُمَّ مُدَّتْ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ (بِٱلطُّولِ وَٱلْعَرْضِ)

أَوَّلُ خَلِيفَةٍ كُحِّلَ بِمِسْمَارٍ مُحْمًى بِٱلنَّارِ وَسَالَتْ عَيْنَاهُ ... ٱلْخَلِيفَةُ ٱلْقَاهِرُ بِٱللهِ (نَاصِرُ مَوْلَاهُ)

(جمعت من كتاب محاضرة الأوائل ومسامرة الأواخر)

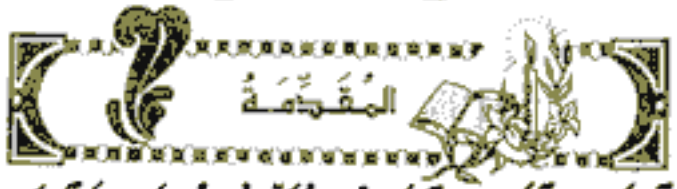

الحَمْدُ لِلّٰهِ الخَالِقِ البَارِيءِ العَلِيمْ ... يُعَلِّمُ إِنْ شَاءَ الجَاهِلَ وَالفَهِيمْ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الهَادِي البَشِيرِ ... كَاشِفِ العُلُومِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ السِّرَاجِ المُنِيرِ
هٰذِهِ مَنْظُومَةٌ مُبَسَّطَةٌ مَعَ الِاخْتِصَارِ ... سَهْلَةُ الحِفْظِ عَلَى الكِبَارِ وَالصِّغَارِ
لَقَدْ رَتَّبْنَا أَبْيَاتَهَا بِالأَرْقَامِ ... لِيَسْهُلَ الرُّجُوعُ لِمَصْدَرِ الحُكْمِ لِلْخَاصِّ وَالعَامِ
وَاسْتَعَنَّا بِاللّٰهِ العَظِيمِ وَبِأَحْكَامِ القُرْآنِ ... لِيَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ كُلُّ حَيْرَانَةٍ وَحَيْرَانِ
وَاسْتَنَدْنَا إِلَى أَحَادِيثِ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ ... وَأَقْوَالِ آلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ المُقَرَّبِينَ
وَكُتُبِ الأَئِمَّةِ الأَفَاضِلِ المُوَقَّرِينْ ... وَأَخَذْنَا مِنْ زُهُورِ تِلْكَ البَسَاتِينْ
وَجَمَعْنَا مِنْ كُلِّ غُصْنٍ فَوَّاحٍ زَهْرَةً ... وَمِنْ كُلِّ شَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ثَمَرَةً
وَرَتَّبْنَا الأَحْكَامَ بِطَرِيقَةٍ سَهْلَةٍ لِلْعَوَامِّ ... لِلِاسْتِفَادَةِ مِنْ أَحْكَامِهَا عَلَى الدَّوَامِ
وَصُغْنَاهَا بِأُسْلُوبِ السَّجْعِ المَنْظُومَةْ ... حَتَّى تَكُونَ الأَحْكَامُ وَاضِحَةً وَمَفْهُومَةْ
وَاضْطَرَرْنَا لِوَضْعِ بَعْضِ الأَدْعِيَةِ فِيهَا ... لِتَرْتِيبِ بَيْتِ المَنْظُومَةِ وَمَا يَلِيهَا
وَقَصَدْنَا مِنْ ذٰلِكَ الفَائِدَةَ لِلْعَامِّ وَالخَاصّْ ... وَنَتَمَنَّى لَكُمُ القُرْبَ وَالِاخْتِصَاصْ
وَنَطْلُبُ مِنَ اللّٰهِ بِهٰذَا العَمَلِ خَيْرَ بِشَارَةْ ... وَوَضَعْنَا لِلْخَارِجِ عَنِ الحُكْمِ هٰذِهِ الإِشَارَةْ (﴿)
وَقَدْ وَضَعْنَا عَلَى الكَلِمَةِ المُبْهَمَةِ هٰذِهِ العَلَامَةَ ـــ فَارْجِعْ لِتَفْسِيرِهَا فِي الفِهْرِسِ تَنَلِ السَّلَامَةَ
وَرَتَّبْنَا المَنْظُومَةَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ الإِمَامِ ... لِتَكُونَ مُبَسَّطَةً وَسَهْلَةً عَلَى الأَفْهَامِ
فَاطْلُبْ إِنْ شِئْتَ مِنَّا فِهْرِسَهَا الخَاصّْ ... لِتَعْلَمَ أَمَاكِنَ الأَحْكَامِ بِذَا الِاخْتِصَاصْ
وَقَدْ نَظَمَ مُتُونَ العِلْمِ بِهٰذَا الأُسْلُوبِ ... عُلَمَاءُ الأُمَّةِ لِيَكُونَ سَهْلَ المَطْلُوبِ
عَلَيْهِمْ سَحَائِبُ الرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ ... وَأَسْكَنَهُمُ المَوْلَى فَسِيحَ الجِنَانِ
فَمِنْهُمْ مَنْ نَظَمَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ ... كَاللِّقَانِيِّ، بِلَا تَحْرِيفٍ وَلَا تَغْيِيرِ

وَنَظَمَ عِلْمَ ٱلْقِرَاءَاتِ بَعْضُهُمْ ... كَٱلشَّاطِبِيِّ ٱلَّذِي حَسَّنَ وَضْعَهُمْ

وَمِنْهُمْ لِمُصْطَلَحِ ٱلْحَدِيثِ قَدْ نَظَمَ ... كَٱلسُّيُوطِيِّ وَلِلْحَدِيثِ قَدْ عَظَّمَ

وَبَعْضُهُمْ نَظَمَ فِي عِلْمِ ٱلصَّرْفِ وَٱلنَّحْوِ ... كَٱبْنِ مَالِكٍ جَعَلَ لِلْعَقْلِ ٱلصَّحْوِ

وَأَكْثَرُهُمْ نَظَمَ عِلْمَ ٱلْعَقَائِدِ وَٱلْحِسَابْ ... فَلَا تَرْمِ يَا أَخِي عَلَيْنَا ٱلْعِتَابْ

ٱللَّهُمَّ ٱجْزِ عَنَّا عُلَمَاءَنَا ٱلْأَعْلَامْ ... بِبَرَكَةِ وَنُورِ ٱلنَّبِيِّ مِصْبَاحِ ٱلظَّلَامْ

فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا لِلْعَقِيدَةِ مَعَانِيهَا ... وَفَتَحَ أَقْفَالَ مَغَالِقِ مَبَانِيهَا

وَلَيْسَ لِي يَدٌ بِٱلْقَلِيلِ وَٱلْكَثِيرْ ... فَإِنَّنِي مُحْتَاجٌ لِلَّهِ وَعَبْدٌ فَقِيرْ

فَدَوْمًا إِلَى رَبِّي بِعَمَلِي أَسْتَخِيرُ ... فَكَانَ مِنْهُ ذَلِكَ ٱلتَّوْفِيقُ وَٱلتَّيْسِيرُ

فَظَهَرَتْ بِفَضْلِهِ هٰذِهِ ٱلْمَنْظُومَةُ بِٱلْقَرِيحَةْ ... ٱلَّتِي بِأَحْكَامِهَا مُبَسَّطَةٌ سَهْلَةٌ وَمُرِيحَةْ

فَتَصْلُحُ لِلتَّسَلُّحِ بِهَا لِكُلِّ مُقِيمٍ وَمُسَافِرِ ... وَلِلرَّدِّ عَلَى كُلِّ مُلْحِدٍ وَمُنْحَرِفٍ وَكَافِرِ

فَلَمْ نَضَعْ فِيهَا شَيْئًا مِنَ ٱلْأَوْهَامِ ... وَلَا مِنْ هَوَاجِسِ ٱلْفِكْرِ وَٱلْكَلَامِ

وَإِنَّهَا لَمَكْتَبَةٌ فِقْهِيَّةٌ كَامِلَةْ ... لِدُرَرٍ وَيَوَاقِيتِ ٱلْأَحْكَامِ حَامِلَةْ

ٱللَّهُمَّ فَقِّهْنَا فِي دِينِ ٱلْإِسْلَامِ ... وَعَلِّمْنَا أُمُورَ ٱلْحَلَالِ وَٱلْحَرَامِ

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا وَفَّقَا ... وَنَشْكُرُهُ سُبْحَانَهُ شُكْرًا مُطْلَقَا

وَأَسْأَلُ ٱللَّهَ ٱلْكَرِيمَ ٱلْمَغْفِرَةْ ... وَأَنْ يُنَجِّيَنِي مَوْلَايَ فِي ٱلْآخِرَةْ

ٱلْجَامِعُ لِهٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ يُقَالُ لَهُ ٱلْفَقِيرُ عَدْنَانْ ... ٱبْنُ يَاسِينَ مِنْ مَوَالِيدِ بَلَدِ لُبْنَانْ

وَلَقَدْ نَظَمْتُهَا قَدْرَ ٱلْإِسْتِطَاعَةِ ... مَعَ أَنَّنِي قَلِيلُ ٱلْحَظِّ وَٱلْبِضَاعَةِ

وَإِنَّهَا خَالِيَةٌ مِنَ ٱلنَّعَرَاتِ وَٱلسِّيَاسَةْ ... وَتَحُلُّ ٱلْأُمُورَ ٱلْمُعَقَّدَةَ ٱلْحَسَّاسَةْ

أَرْجُو بِهَا مِنَ ٱلْمَوْلَى ٱلرَّحْمَةَ وَٱلْغُفْرَانْ ... مَعَ ٱلْأَهْلِ وَٱلْأَوْلَادِ وَٱلْإِخْوَانْ

وَأَطْلُبُ ٱلسَّمَاحَ عَلَى ٱلسَّهْوِ وَٱلنِّسْيَانِ ... وَأَنْتَظِرُ ٱلنَّصِيحَةَ عَلَى حَسَبِ ٱلْعُنْوَانِ

إِنْ تَجِدْ فِيهَا عَيْبًا فَسُدَّ ٱلْخَلَلَا ... جَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَنْ ذَلِكَ عَلَا

تفسير بعض الاصطلاحات

الواجب : هو ما يثاب الامرء على فعله ١ ويسمى فرضا ولازما ويعاقب على تركه
الفرض نوعان: فرض عين وهو ما يطلب من كل مكلف بشخصه فعله (إذا ما)
وفرض كفاية وهو إذا فعله بعض المسلمين سقط (مثل هذا الفرض) عن الباقين
كصلاة الجنازة وتكفين الميت (الإنسان) (اللهم لاتحرمنا من الأجر والإحسان)
السنة: هي ما طلبه الشارع وأكد أمره وأظهره في جماعة وعظم قدره
ولم يدل دليل على وجوبه فإذا فعل السنة يثاب (لتطهير ذنوبه)
وإذا تركها كما قالوا لا يعاقب لكن يلاحظ إنه على تركها يعاتب
يعاتبه مولانا محمد سيد المرسلين فالأدب التمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين
والسنة كصلاة الوتر والعيدين فعلينا الإقتداء بأقوال نبي الثقلين
المندوب: هو ما طلبه غير جازم به ولم يظهره في جماعة وخفف أمره
فإذا فعله المكلف بشرعنا يثاب وإذا تركه لا يعاقب (هكذا في الكتاب)
كأربع ركعات قبل الظهر الصلاة (فسامحنا ربنا عما بطاعتنا قد فات)
المكروه: ما نهى عنه الشارع نهيا غير جازم فإذا فعله لا يعاقب (فهو من العقاب سالم)
كترك إفشاء السلام (كما قيل) (من فقه العبادات ذلك الدليل)
المحرم: يسمى محظورا ومعصية وذنبا وحراما ويعاقب على فعله (ولو كان غراما)
ويثاب على تركه إذا نوى امتثال النهي وذلك كشرب الخمر (بذا المجال)
المباح: ما لم يطلبه الشارع ولم ينه عن فعله ٢ ففاعله مخير بين تركه وفعله

المياهُ التي يُتطهَّرُ بها

يَصِحُّ ٱلْوُضُوءُ بِمَاءِ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْبِحَارِ ١ وَكَذَا مِيَاهِ ٱلْآبَارِ وَٱلْأَنْهَارِ
وَكَذَا مَعَهَا مَاءُ ٱلْبَرَدِ وَمَاءُ ٱلْعَيْنْ ٢ وَمَاءُ ٱلثَّلْجِ ﴿ هَذَا هُوَ ٱلزَّيْنْ ﴾
يَجْمَعُ هَذِهِ ٱلسَّبْعَةَ قَوْلُكَ: مَانَزَلَ مِنَ ٱلسَّمَاءِ ٣ أَوْ نَبَعَ مِنَ ٱلْأَرْضِ مِنْ مَاءِ

أقسامُ المياهِ

المِيَاهُ تَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامْ ٤ هَذَا مَاقَالَهُ ٱلشَّافِعِيُّ ٱلْإِمَامْ
الأَوَّلُ: غَيْرُ مَكْرُوهٍ طَاهِرٌ مُطَهِّرْ هُوَ ٱلْمَاءُ ٱلْمُطْلَقُ ٱلنَّظِيفُ ٱلْمَنْظَرْ
وَٱلثَّانِي: مَكْرُوهٌ مُطَهِّرٌ طَاهِرٌ مِثْلُ ٱلْمَاءُ ٱلْمُشَمَّسُ ﴿فَلَنَا ظَاهِرٌ﴾
أَنْ يَكُونَ ٱلتَّشْمِيسُ بِٱلْأَوَانِي ٱلْمَعْدِنِيَّةْ وَبِٱلْبِلَادِ ٱلشَّدِيدَةِ ٱلْحَرَارَةِ (كَإِفْرِيقِيَا وَٱلسُّعُودِيَّةْ)
وَٱلثَّالِثِ: طَاهِرٌ غَيْرُ مُطَهِّرٍ وَهُوَ ٱلْمَاءْ ٱلْمُسْتَعْمَلُ فِي رَفْعِ حَدَثٍ قَدْ جَاءْ
وَكَٱلْمَاءِ ٱلْمُتَغَيِّرِ بِمَا خَالَطَهُ مِنَ ٱلطَّاهِرَاتِ كَمَاءِ ٱلْوَرْدِ ﴿أَجْرَنَا رَبِّ مِنَ ٱلسَّاحِرَاتِ﴾
وَٱلرَّابِعِ: مَاءٌ نَجِسٌ وَهُوَ ٱلَّذِي حَلَّتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ وَهُوَ دُونَ ٱلْقُلَّتَيْنِ (وَكَانَتْ فِيهِ)
قُدِّرَ كَثِيرُ ٱلْمَاءِ بِقُلَّتَيْنِ يَصِحُّ ٱسْتِعْمَالُهُ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ فِي حَالَتَيْنِ
لَوْنِهِ أَوْ رَائِحَتِهِ، إِنْ لَمْ تَجِدْ فِيهِ تَغْيِيرَا ٥ أَوْ طَعْمِهِ ﴿فَٱسْأَلْ مَنْ كَانَ بِهِ خَبِيرَا﴾

حُكْمُ ٱسْتِعْمَالِ أَوَانِي ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ

تَحْرُمُ أَوَانِي ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ لِلِٱسْتِعْمَالْ ٦ كَٱلْوُضُوءِ بِهَا وَٱلشُّرْبِ ﴿ هَذَا هُوَ ٱلْكَمَالْ﴾
عَلَى ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ (هَكَذَا سَيْرُهَا) إِلَّا لِضَرُورَةٍ كَأَنْ لَمْ يَجِدْ غَيْرَهَا
وَيَحْرُمُ ٱسْتِعْمَالُ مَا ضُبِّبَ بِٱلذَّهَبِ مُطْلَقَا ﴿ فَتَحَ ٱللَّهُ ٱلْقُلُوبَ ٱلْمُغْلَقَةْ ﴾

سَوَاءٌ كَانَتِ ٱلضَّبَّةُ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً ﴿ فَٱلْحُكْمُ عَامٌّ لِلْغَنِيِّ وَٱلْفَقِيرَةْ ﴾
ٱلتَّضْبِيبُ بِٱلْفِضَّةِ مُعْفًى عَنْ صَغِيرِهَا لِغَيْرِ زِينَةٍ ٧ وَيَحْرُمُ ٱلتَّضْبِيبُ بِكَبِيرِهَا لِزِينَةٍ

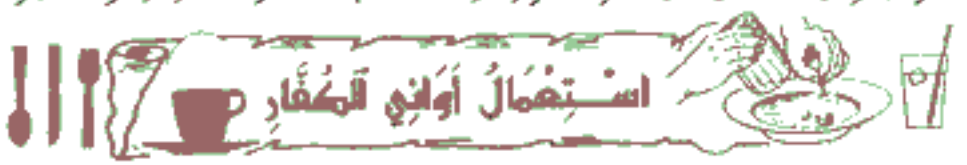

يَجُوزُ ٱسْتِعْمَالُ أَوَانِي ٱلْكُفَّارِ ١ بَعْدَ غَسْلِهَا(مِنْ نَجَاسَةِ ٱلْأَخْطَارِ)
رُبَّمَا ٱسْتُعْمِلَ فِيهَا لَحْمُ خِنْزِيرٍ أَوْخَمْرْ ٢ ﴿فَأَخْطَارُهَا تَكُونُ أَحَرَّ مِنْ نَارِ ٱلْجَمْرْ﴾

أَنْوَاعُ ٱلنَّجَاسَاتِ

ٱلنَّجَاسَاتُ هِيَ كَثِيرَةُ ٱلْأَنْوَاعْ ١ ﴿فَعَلَّمَنَا بِٱلشَّرْعِ ٱلْمُحَافَظَةُ وَٱلِٱتِّبَاعْ﴾
مِنْهَا نَجَاسَةٌ يُقَالُ لَهَا عَيْنِيَّةٌ وَنَجَاسَةٌ يُقَالُ لَهَا حُكْمِيَّةٌ
ٱلْعَيْنِيَّةُ: كُلُّ نَجَاسَةٍ لَهَا جِرْمٌ مُشَاهَدْ ﴿ٱللَّهُمَّ بِفَضْلِكَ عَنِّي ٱلضَّلَالَ بَاعِدْ﴾
أَوْ لَهَا صِفَةٌ ظَاهِرَةٌ مِنْ لَوْنٍ أَوْ طَعْمٍ أَوْ رِيحْ كَٱلدَّمِ وَٱلْبَوْلِ وَٱلْغَائِطِ ﴿لِتَسْتَرِيحْ﴾
وَكُلُّ نَجَاسَةٍ جَفَّتْ وَأَثَرُهَا قَدْ ذَهَبْ كَبَوْلٍ أَصَابَ ثَوْبًا وَعَنِ ٱلنَّظَرِ ٱحْتَجَبْ
فَهِيَ نَجَاسَةٌ يُقَالُ لَهَا حُكْمِيَّةْ ٢ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ خَبِيثِ ٱلنِّيَّةْ﴾

ٱلْأَعْيَانُ ٱلنَّجِسَةُ

ٱلْبَوْلُ وَٱلْغَائِطُ نَجِسٌ وَٱلْخِنْزِيرُ ٣ وَٱلْقَيْءُ وَٱلْكَلْبُ ﴿ فَٱسْأَلْ بِذَلِكَ ٱلْخَبِيرْ﴾
وَٱلدَّمُ وَٱلْفَيْحُ وَٱلْمُسْكِرُ ٱلْمَائِعْ ٤ وَيُسْتَثْنَى مِنَ ٱلدَّمِ ٱلْكَبِدُ وَٱلطِّحَالُ ﴿ وَهَذَا شَائِعْ﴾
وَٱلْمَائِعُ ٱلْخَارِجُ مِنَ ٱلسَّبِيلَيْنِ نَجِسٌ مَاعَدَا ٱلْمَنِيِّ ٥ ﴿سَوَاءٌ خَرَجَ مِنْ كَهْلٍ أَوْ فَتِيّْ﴾
وَٱلْمَيْتَةُ نَجِسَةٌ مَاعَدَا ٱلسَّمَكَ وَٱلْجَرَادْ ٦ وَكَذَا ٱلْبَشَرَ ﴿فَٱفْهَمْ مَاهُوَ ٱلْمُرَادْ﴾

دَمَ ٱلْحَيَوَانِ وَٱلْإِنْسَانِ عَنْكَ دَوْمًا انْزَعْ ﴿وَٱلْبَرْغَشَ وَٱلذُّبَابَ مِنْ دَمِهِ لَا تَفْزَعْ﴾
كُلُّ جُزْءٍ ٱنْفَصَلَ مِنْ حَيَوَانٍ حَيّ فَإِنَّهُ نَجِسٌ ﴿نَجِّنِي رَبٌّ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾
وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ ٱلشَّعْرُ وَٱلرِّيشُ ﴿احْشُرْنَا رَبِّ مَعَ ٱلذَّرَاوِيشُ﴾
وَهَذَا فِي ٱلْحَيَوَانِ ٱلْمَأْكُولِ ٱللَّحْمِ ﴿ٱلَّذِي يُشْوَى لَحْمُهُ عَلَى ٱلْفَحْمِ﴾
وَأَمَّا لَبَنُ ٱلْحَيَوَانِ غَيْرِ ٱلْمَأْكُولِ ٱللَّحْمِ ٧ فَإِنَّهُ نَجِسٌ إِنِ ٱنْفَصَلَ وَكَذَا ٱلشَّحْمُ

النَّجَاسَاتُ وَإِزَالَتُهَا

(فَعَلَيْنَا إِزَالَةُ عَيْنِ ٱلنَّجَاسَةِ إِنْ كَانَتْ جَافَّةً وَتُرْفَعُ بِٱلْكَنَاسَةِ)
(ثُمَّ تُطَهَّرُ ٱلْبُقْعَةُ بِٱلْمَاءِ ٱلطَّاهِرِ ٱلنَّظِيفْ فَيُصَبُّ عَلَيْهَا ثُمَّ نُهَيِّءُ لَهَا ٱلتَّصْرِيفْ)

النَّجَاسَةُ ٱلْمُغَلَّظَةُ وَإِزَالَتُهَا

ٱلنَّجَاسَةُ ٱلْمُغَلَّظَةُ هِيَ ٱلْخِنْزِيرُ وَٱلْكَلْبْ ١ ﴿فَٱحْفَظْ إِلَهِي دِينَنَا مِنَ ٱلسَّلْبْ﴾
وَتَتِمُّ ٱلطَّهَارَةُ مِنْ نَجَاسَةِ ٱلْكِلَابِ بِٱلسَّجَادِ كَانَتْ أَوِ ٱلْأَوَانِي وَٱلثِّيَابِ
بِغَسْلِ ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُصَابَةِ سَبْعَ مَرَّاتٍ بِٱلْمَاءِ ٢ إِحْدَاهُنَّ بِٱلتُّرَابِ ﴿وَلَوْ فِي ٱلشِّتَاءِ﴾

النَّجَاسَةُ ٱلْمُتَوَسِّطَةُ وَإِزَالَتُهَا

وَبَوْلُ ٱلْإِنْسَانِ وَرَوْثُ ٱلْحَيَوَانِ وَٱلدَّمُ وَٱلْغَائِطْ ٣ فَهِيَ نَجَاسَةٌ مُتَوَسِّطَةٌ ﴿وَلَوْ كَانَتْ عَلَى ٱلْحَائِطْ﴾
لِذَهَابِ أَثَرِهَا يُجْرَى عَلَيْهَا ٱلْمَاءُ (وَلَوْ كَانَ مِنْ نَهْرٍ أَوْ أَمْطَارِ ٱلسَّمَاءِ)
لِإِزَالَةِ عَيْنِهَا وَصِفَاتِهَا مِنْ لَوْنٍ أَوْ طَعْمٍ أَوْ رِيحٍ ﴿وَهَذَا هُوَ ٱلصَّوْنُ﴾
وَسُمِّيَتْ مُتَوَسِّطَةً لِأَنَّهَا لَا تَطْهُرُ بِٱلتَّرْبِ ٱلْمَذْكُورِ فَلَا تَسْتَهِنْ بِمَا هُوَ بِشَرْعِنَا مَحْظُورْ
وَلَا يَجِبُ فِيهَا تَكْرَارُ ٱلْغَسْلِ إِذَا ٤ زَالَتْ عَيْنُهَا بِغَسْلَةٍ وَاحِدَةٍ بِذَا

النَّجاسَةُ المُخَفَّفَةُ وإزالَتُها

وَبَوْلُ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يُطْعَمْ إِلَّا اللَّبَنْ ٥ فَيَطْهُرُ وَلَوْ أُصِيبَ الثَّوْبُ عَلَى الْبَدَنْ
بِرَشِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى الْجَمِيعِ ﴿أَجَرْنَا إِلَهِي مِنْ يَوْمِ الْفَزَعِ الْمُرِيعِ﴾
شَرْطَ أَنْ لَا يَبْلُغَ الصَّبِيُّ حَوْلَيْنِ أَيْ بِالْمُدَّةِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُقَدَّرَةِ سَتَّيْنِ
وَهَذِهِ نَجَاسَةٌ مُخَفَّفَةٌ بِالشَّرْعِ يُقَالُ لَهَا ﴿فَعَلَيْنَا مَا عَلَيْنَا وَلَهَا مَا لَهَا﴾
أَمَّا الصَّبِيَّةُ فَلَا يَكْفِي الرَّشُّ بِذَلِكْ ٦ بَلْ يَتَعَيَّنُ غَسْلُ الثَّوْبِ (بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ)

النَّجاساتُ المُتَّفَقُ عَلَى نَجاسَتِها

الْمُتَّفَقُ عَلَى نَجَاسَتِهَا مِنَ النَّجَاسَاتْ ٧ الْبَتَّةَ - الْقَبْحُ -(وَمَا شَابَهَ تِلْكَ الْقِبَاسَاتْ)
وَبَوْلُ الْآدَمِيِّ وَالْقَيْءُ وَالْغَائِطُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَالْخَمْرُ (أَكْلُهُ وَشَارِبُهُ سَاقِطُ)
وَالْحَيَوَانَاتُ غَيْرُ الْمَأْكُولَةِ بَوْلُهَا وَأَلْبَانُهَا (فَهَذِهِ شَرِيعَةُ اللَّهِ بِحِفْظِهِ قَدْ صَانَهَا)
وَدَمُ الْحَيَوَانِ غَيْرُ الْمَانِيِّ وَالْمَذْيُ وَالْوَدْيُ (لِلْإِنْسَانْ) ٨ (الْمُتَقَيِّدُ بِشَرْعِ اللَّهِ فَلَهُ الْإِحْسَانْ)

حُكْمُ المَنِيِّ

مَنِيُّ الرَّجُلِ أَبْيَضُ ثَخِينٌ يَتَدَفَّقْ ٩ فِي خُرُوجِهِ دَفْعَةً بَعْدَ دَفْعَةٍ (فَلْتَتَحَقَّقْ)
يَخْرُجُ بِشَهْوَةٍ وَيَتَلَذَّذُ بِخُرُوجِهِ وَيَعْقُبُهُ فُتُورٌ بَعْدَ خُرُوجِهِ
كَرَائِحَةِ طَلْعِ النَّخْلِ رَائِحَتُهُ كَرَائِحَةِ قَرِيَةٍ مِنَ الْعَجِينِ رَائِحَتُهُ
كَرَائِحَةِ الْبَيْضِ إِذَا يَبِسَ كَانَتْ (وَهَذِهِ الْأَحْكَامُ بِشَرْحِهَا بَانَتْ)
يَفْقِدُ بَعْضَ هَذِهِ الصِّفَاتِ مَعَ أَنَّهُ مَنِيٌّ مُوجِبٌ لِلْغُسْلِ بِأَنَّهُ
يَرِقُّ وَيَصْفَرُّ لِمَرَضٍ أَوْ يَخْرُجُ بِلَا شَهْوَةٍ وَلَا لَذَّةٍ (أَوْ)

لِاسْتِرْخَاءِ وِعَائِهِ أَوْ بِحُمَّرَةٍ لِكَثْرَةِ الْجِمَاعِ وَيَصِيرُ كَمَاءِ اللَّحْمِ (وَذَلِكَ حَسَبَ الْأَطْبَاعِ)
وَرُبَّمَا خَرَجَ دَمًا عَبِيطًا وَيَكُونُ طَاهِرًا وَمُوجِبًا لِلْغُسْلِ (فَكُنْ بِذَلِكَ مَاهِرًا)
وَمَنِيُّ الْمَرْأَةِ يَكُونُ رَقِيقًا أَصْفَرَا ١٠ وَقَدْ يَبْيَضُّ (شَكْلاً وَمَنْظَرَا)
إِذَا غَسَلْتَ عَنِ الْمَخْرَجِ النَّجَاسَةْ ١١ قَبْلَ خُرُوجِ الْمَنِيِّ (بِتِلْكَ الْأُمُورِ الْحَسَّاسَةْ)
فَيَكُونُ طَاهِرًا عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ (فَلَا تَيْأَسْ) وَبِمُلَاقَاتِهِ النَّجَاسَةَ الْمَنِيُّ يَنْجُسْ
وَحِينَئِذٍ بِاتِّفَاقٍ يَجِبُ غَسْلُهُ (وَهَذَا الْحُكْمُ مِنْ أَصْلِهِ)
إِذَا خَرَجَ الْمَنِيُّ وَكَانَ الْمَخْرَجُ طَاهِرًا ١٢ يُزَالُ جَافُّهُ بِالْفَرْكِ (لَا تَكُنْ حَائِرًا)
وَخُرُوجُهُ بِلَذَّةٍ يُوجِبُ الْغُسْلَ لِلْإِنْسَانْ ١٣ وَلَوْ بِمُدَاعَبَةٍ أَوْ كَانَ مُحْتَلِمًا (نَعَمْ)
وَمَنِيُّ الْحَيَوَانِ ذِي اللَّحْمِ الْمَأْكُولِ ١٤ فَهُوَ طَاهِرٌ حَسَبَ الْحُكْمِ الْمَنْقُولِ
إِلَّا الْكَلْبَ وَالْخِنْزِيرَ وَأَمَّا غَيْرُ الْمَأْكُولْ ١٥ فَفِيهِ خِلَافٌ (كَانَ لَنَا مَنْقُولْ)

حُكْمُ الْوَدْيِ

الْوَدْيُ هُوَ مَاءٌ أَبْيَضُ كَدِرٌ ثَخِينْ ١٦ يَخْرُجُ عَقِبَ الْبَوْلِ بِذَلِكَ الْحِينْ
فَإِنَّهُ نَجِسٌ أَيْضًا بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَخْرُجُ مَعَ الْبَوْلِ أَوْ بَعْدَهُ
الْوَدْيُ وَالْمَذْيُ لَيْسَ فِيهِ غُسْلُ جَنَابَةْ ١٧ وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ بِاخْتِصَارٍ أَسْبَابَهْ

حُكْمُ الْمَذْيِ

وَهُوَ مَاءٌ أَبْيَضُ رَقِيقْ ١٨ يَخْرُجُ عِنْدَ الشَّهْوَةِ مِنْ غَيْرِ تَدْفِيقْ
مِنَ الرَّجُلِ أَوِ الْمَرْأَةِ وَهُوَ نَاقِضٌ لِلْوُضُوءِ بِذَلِكَ وَلَهُ فَاقِدٌ
فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ كَالْبَوْلِ ١٩ فَيُغْسَلُ الذَّكَرُ الْمُصَابُ (بِهَذَا الْقَوْلِ)

طَهَارَةُ جِلْدِ الْمَيْتَةِ

وَيَطْهُرُ جِلْدُ الْمَيْتَةِ بِهٰذِهِ الْأَشْيَاءِ ١ ﴿طَهَّرَ اللّٰهُ قُلُوبَنَا مِنَ الرَّانِ وَالْغِشَاوِ﴾

بِالدِّبَاغَةِ وَتَكُونُ بِمَادَّةٍ قَالِعَةْ وَلِلْعُفُونَةِ وَالنَّجَاسَةِ نَازِعَةْ

كَالْقَرْظِ وَمَادَّةٍ تُسَمَّى الْعَفَصَ ﴿مَنْ أَهْمَلَ الشَّرْعَ حَالُهُ قَدِ انْتَقَصَ﴾

وَلَا يُكْتَفَى بِالتَّمْلِيحِ وَالتَّشْمِيسِ وَالتُّرَابْ ٢ ﴿حَرِّمْ عَلَى نَفْسِكَ الْحَرَامَ وَالِاقْتِرَابْ﴾

مَا يُعْفَى عَنْهُ مِنَ النَّجَاسَاتِ

بَعْضُ مَا يُعْفَى عَنْهُ مِنَ النَّجَاسَاتِ ١ ﴿فَانْظُرْ تِلْكَ الْأَحْكَامَ وَالْقِيَاسَاتِ﴾

الشَّافِعِيَّةُ قَالُوا: يُعْفَى عَنْ أُمُورْ ﴿أَجَارَنَا اللّٰهُ يَوْمَ النَّفْخِ فِي الصُّورْ﴾

يُعْفَى عَنْ رَشَاشِ الْبَوْلِ الْبَسِيطْ الَّذِي لَا يُدْرِكُهُ الْبَصَرُ الْمُعْتَدِلُ الْوَسِيطْ

وَالدَّمِ وَنَجَاسَةِ الذُّبَابِ وَالْقَبِيحِ الْيَسِيرِ ﴿فَكَّ إِلٰهِي قُيُودَ كُلِّ مُسْلِمٍ أَسِيرِ﴾

إِذَا أَصَابَ بَدَنَ وَثَوْبَ الْإِنْسَانِ ﴿حَفِظَ اللّٰهُ عَلَيْنَا لَفْظَ اللِّسَانِ﴾

وَيُعْفَى عَنْ دَمِ وَقَيْحِ الْجُرُوحْ وَلَوْ كَانَ كَثِيرًا ﴿وَذَا بِشَرْعِنَا مَشْرُوحْ﴾

بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مِنْ نَفْسِ الْإِنْسَانِ ﴿وَهٰذَا شَرْحٌ مُبَسَّطٌ كَامِلُ الْبُنْيَانِ﴾

وَأَنْ لَا يُجَاوِزَ وُصُولُهُ مَحَلَّهُ الْمُعْتَادْ ٢ وَأَنْ لَا يَكُونَ ذٰلِكَ بِفِعْلٍ مُرَادْ

وَالْمُرَادُ بِالْمَحَلِّ: الذِّرَاعُ وَنَحْوُهُ ٣ لَا مَحَلِّ مَكَانِ الدُّمَّلِ وَحْدَهُ

فِي ٱلْقِلَّةِ وَٱلْكَثْرَةِ ٱلْعُرْفُ ٱلْمُعْتَبَرْ فَإِنْ شَكَّ بِٱلْقِلَّةِ وَٱلْكَثْرَةِ (بِذَا ٱلْخَبَرْ)

٤ فَٱلْأَصْلُ ٱلْعَفْوُ عَنِ ٱلنَّجَاسَةْ ﴿بِسَبَبِ ٱلشَّكِّ لِحَلِّ ٱلْتِبَاسِهْ﴾

٥ وَرَوْثِ ٱلدَّوَابِّ ٱلَّذِي يُصِيبُ ٱلْحُبُوبَ وَرَوْثِ ٱلْأَنْعَامِ ٱلَّذِي يُصِيبُ ٱلْحَلِيبَ ٱلْمَطْلُوبَ

مَالَمْ يَكْثُرْ وَيَتَغَيَّرْ أَثْنَاءَ ٱلْحَلْبِ ﴿ٱحْفَظْنِي بِدِينِي مِنَ ٱلسَّلْبِ﴾

وَيُعْفَى عَنْ ذَرْقِ ٱلطُّيُورْ فِي أَمَاكِنِ ٱلْعِبَادَةِ ﴿وَذَا مَشْهُورْ﴾

وَثَوْبَ ٱلْجَزَّارِ مِنَ ٱلدَّمِ مَايُصِيبُ إِنْ كَانَ قَلِيلاً فَمَعْفُوٌّ عَنْهُ ﴿فَلَا يَعِيبُ﴾

وَكَذَلِكَ ٱلدَّمُ ٱلَّذِي عَلَى لَحْمِ ٱلْخَرُوفِ مَعْفُوٌّ عَنْهُ بِشَرْعِنَا (بِتِلْكَ ٱلظُّرُوفِ)

وَٱلَّذِي عَلَى جَمِيعِ لُحُومِ ٱلْحَيَوَانَاتِ ٱلْمَأْكُولَةْ (وَهَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامُ مِنْ شَرْعِنَا مَنْقُولَةْ)

وَفَمُ ٱلطِّفْلِ ٱلْمُتَنَجِّسِ بِٱلْقَيْءْ إِذَا أَخَذَ ثَدْيَ أُمِّهِ لَا عَلَيْهِ شَيْءْ

وَيُعْفَى عَنْ طِينِ ٱلشَّوَارِعِ ٱلنَّجِسِ ٱلَّذِي يَتَعَذَّرُ ٱلِاحْتِرَازُ مِنْهُ غَالِبًا (فَهُوَ مُؤْذِ)

إِذَا أَصَابَ أَسْفَلَ طَرَفِ ٱلثَّوْبِ، وَكَانَ قَلِيلاً، وَبِٱلشِّتَاءِ دُونَ ٱلصَّيْفِ (بِذَا ٱلزَّمَانْ)

وَٱلْمَيْتَةِ ٱلَّتِي لَا نَفْسَ لَهَا سَائِلَةْ ٦ كَٱلذُّبَابِ وَٱلنَّحْلِ وَٱلنَّمْلِ ﴿ٱلْمَائِلَةْ﴾

وَيُعْفَى عَنْ مَيْتَةِ دُودِ ٱلْفَاكِهَةِ ٱلْمُتَعَلِّقَةْ ٧ وَٱلدُّودَةِ ٱلَّتِي فِي ٱلْخَلِّ وَٱلْجُبْنِ مُتَخَلِّقَةْ

مَا لَمْ تَخْرُجْ ثُمَّ فِيهِ تُطْرَحُ ﴿وَٱقْرَأْ بِذَلِكَ مَا نَشْرَحُ﴾

أَوْ مَاتَتِ ٱلدُّودَةُ فِيهِ وَلَمْ تُغَيِّرْهُ ٨ ﴿فَإِنْ شَاءَ يَأْكُلُ ٱلضَّيْفُ وَبِهَٰذَا تُخْبِرُهُ﴾

قَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ: [إِذَا وَقَعَ ٱلذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ، ثُمَّ يَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً وَفِي ٱلْآخَرِ دَاءً .]

مَا يُسْتَنْجَى بِهِ

بِٱلْمَاءِ ٱلْمُطْلَقِ يَجُوزُ ٱلِٱسْتِنْجَاءْ ٩ ﴿كَمَا قَرَأْنَا وَبِٱلْأَخْبَارِ قَدْ جَاءْ﴾
كَمَا يَجُوزُ بِكُلِّ جَامِدٍ خَشِنٍ لَا فَرْقْ كَٱلْحَجَرِ وَٱلْخِرَقِ وَمَعَهُ ٱلْوَرَقْ
فَٱلْمَاءُ أَفْضَلُ إِنْ عَلَى أَحَدِهِمَا ٱقْتَصَرْ ١٠ وَيَكُونُ ٱلْوَرَقُ وَٱلْحَجَرُ جَافًّا ﴿وَهَٰذَا مُخْتَصَرْ﴾

مَا لَا يُسْتَنْجَى بِهِ

وَيَحْرُمُ ٱلِٱسْتِنْجَاءُ بِمَا كَانَ لِآدَمِيٍّ مَطْعُومًا ١١ كَٱلْخُبْزِ وَغَيْرِهِ ﴿فَلَا تَكُنْ مَحْرُومًا﴾
وَيَحْرُمُ ٱلِٱسْتِنْجَاءُ بِكُلِّ مُحْتَرَمْ كَجُزْءِ حَيَوَانٍ مُتَّصِلٍ بِهِ (بِذَا ٱلْمَرَامْ)
وَلَا يَصِحُّ ٱلِٱسْتِنْجَاءُ بِمَا كَانَ نَجِسَ ٱلْعَيْنْ ١٢ ﴿كَرَوْثِ ٱلْحَيَوَانِ فَهَٰذَا عَمَلُ شَيْنْ﴾

آدَابُ قَضَاءِ ٱلْحَاجَةِ

ٱلْإِسْلَامُ فِيهِ آدَابٌ لِقَضَاءِ ٱلْحَاجَةْ ١ (فَخُذْ مِنَ ٱلشَّرْعِ دَوْمًا مَا تَحْتَاجُهُ)
تَجَنُّبَ ٱلتَّبَوُّلِ وَٱلتَّغَوُّطِ فِي طَرِيقِ ٱلنَّاسْ وَٱتْرُكْ ذَلِكَ ﴿وَلْيَكُنْ عِنْدَكَ إِحْسَاسْ﴾
وَمَكَانِ جُلُوسِهِمْ وَتَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ٱلْمُثْمِرَةْ وَفِي ثُقُوبِ ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِي هِيَ مُخْطِرَةْ
أَوْ عَلَى مِمَّا يُقَالُ لَهُ ٱلْجِدَارْ خَوْفًا مِنْ خُرُوجِ حَيَّةٍ أَوْ عَقْرَبٍ جَبَّارْ
وَفِي ٱلْمَاءِ ٱلرَّاكِدِ (وَلَوْ كَانَ فِي ٱلْغَابَةْ) ﴿فَٱعْمَلْ بِٱلشَّرْعِ وَٱحْسِبْ لَهُ حِسَابَهْ﴾
وَيَحْرُمُ بِٱلْفَضَاءِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ وَيَسْتَدْبِرَ ٱلْقِبْلَةْ ﴿وَهَٰذَا يَخْدِشُ وَرَعَهُ وَيُحْدِثُ لَهُ عِلَّةْ﴾
وَجَازَ فِي ٱلْمَرْحَاضِ ٱلِٱسْتِقْبَالُ وَٱلِٱسْتِدْبَارُ ﴿فَٱنْتَبِهْ مِنَ ٱلِٱسْتِدْرَاجِ وَمَعَهُ ٱلِٱخْتِبَارُ﴾

وَيُكْرَهُ حِينَهَا ٱلنَّظَرُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ وَإِلَى ٱلْفَرْجِ ... وَٱلنَّظَرُ إِلَى مَا مِنْهُ قَدْ خَرَجْ

إِلَّا عِنْدَ ٱلْحَاجَةِ وَٱلضَّرُورَةِ ... ﴿فَٱعْمَلْ عَلَى تِلْكَ ٱلصُّورَةِ﴾

وَيُكْرَهُ ٱلْكَلَامُ أَثْنَاءَ قَضَاءِ ٱلْحَاجَةْ ... وَيَسْتَنْجِي بِشِمَالِهِ عَلَى قَدْرِ ٱحْتِيَاجِهْ

إِلَّا إِنْ كَانَ ٱلْكَلَامُ فِيهِ ضَرُورَةٌ ... ﴿وَزَوْجَتُهُ لِسَمَاعِ ٱلْجَوَابِ مَجْبُورَةٌ﴾

وَمِنْ رَشَاشِ ٱلْبَوْلِ عَلَيْكَ ٱلِانْتِبَاهْ ... ﴿حَتَّى لَا تَقَعَ فِي حُفْرَةِ ٱلِاشْتِبَاهْ﴾

وَعَدَمُ رَفْعِ ٱلثَّوْبِ قَبْلَ وُصُولِهِ ٱلْأَرْضْ ... ﴿فَٱفْهَمِ ٱلْحُكْمَ وَٱنْتَبِهْ لِلْغَرَضْ﴾

مَا يَخْرُجُ مِنْهُ عَلَيْهِ عَدَمُ ٱللَّعِبِ فِيهِ ... خَوْفًا مِنَ ٱلنَّجَاسَةِ تُصِيبُهُ أَوْ تُؤْذِيهِ

وَيُكْرَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَ يَدَهُ ٱلْيُمْنَى فِي ٱلِاسْتِنْجَاءْ ٢ ﴿كَمَا فِي كِتَابِ ٱلْمَجْمُوعِ لَنَا قَدْ جَاءْ﴾

آدَابُ دُخُولِ ٱلْمِرْحَاضِ

ٱلْمِرْحَاضُ لَهُ آدَابٌ حِينَ ٱلدُّخُولِ ... ﴿فَهَذَا حُكْمٌ نَظِيفٌ كَٱلذَّهَبِ ٱلْمَصْقُولِ﴾

أَنْ يُقَدِّمَ رِجْلَهُ ٱلْيُسْرَىٰ إِذَا دَخَلَ ٣ وَإِذَا دَخَلَ بِٱلْيُمْنَى بِٱلْحُكْمِ قَدْ أَخَلَّ

وَيَقُولُ عِنْدَ ٱلدُّخُولِ ٱلدُّعَاءَ ٱلْمَشْهُورْ ... وَلَا يُدْخِلْ مَعَهُ مُصْحَفًا وَهَذَا مَحْظُورْ

ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْخُبُثِ وَٱلْخَبَائِثْ ... ﴿فَهَذَا مُفِيدٌ طَالَمَا أَنْتَ عَنِ ٱلسَّلَامَةِ بَاحِثْ﴾

عَلَى رِجْلِهِ ٱلْيُسْرَى ٱلِاعْتِمَادُ وَٱلْجُلُوسْ ... ﴿أَجِرْنَا رَبِّي مِنْ شُرُورِ ٱلْمَجُوسْ﴾

وَأَنْ لَا يَذْكُرَ ٱللَّهَ تَعَالَى بِلِسَانِهْ ... ﴿فَهَنِيئًا لِمَنْ بِذَلِكَ قَدْ صَانَهْ﴾

مَعَ عَمَلِ فَرْضِ ٱلتَّطْهِيرْ ... ﴿وَٱلتَّوْفِيقُ مِنَ ٱللَّهِ وَمِنْهُ ٱلتَّسْخِيرْ﴾

ٱلِايتَارُ ثَلَاثَةٌ لِلِاسْتِنْجَاءْ ... ﴿هَذَا فِي شَرْعِنَا مِمَّا قَدْ جَاءْ﴾

وَعَدَمُ إِدْخَالِ أَوْرَاقٍ شَرِيعَةٍ إِلَّا إِذَا غُلِّفَتْ ... بِٱلْجِلْدِ ٱلطَّاهِرِ (لَوْ بِٱلْعُنُقِ عُلِّقَتْ)

تَرْكُ طُولِ ٱلْمُكْثِ وَكَذَا تَرْكُ ٱلطَّعَامِ ٤ ﴿فَرَاجِعِ ٱلْأَحْكَامَ فِي كُلِّ عَامِ﴾

يَغْسِلُ يَدَهُ بَعْدَ الِاسْتِنجَاءِ وَقَبْلَهُ ٥ ﴿كَمْ مِنْ مُسْتَهْتِرٍ بِالشَّرْعِ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ﴾

آدَابُ الخُرُوجِ مِنَ المِرْحَاضِ

مِنْ آدَابِ الخُرُوجِ مِنَ المِرْحَاضِ ٦ ﴿اشْفِنَا إِلَهِي مِنَ الأَمْرَاضِ﴾

تَقْدِيمُ اليُمْنَى أَثْنَاءَ الخُرُوجِ ﴿فَابْتَعِدْ عَنْ أَهْلِ التَّبْصِيرِ بِالبُرُوجِ﴾

وَقَوْلُ : غُفْرَانَكَ، الحَمْدُ لِلَّهِ (فَلْيَجْعَلِ المُؤْمِنُ تَوَكُّلَهُ عَلَى مَوْلَاهُ)

الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الأَذَى وَعَافَانِي ٧ ﴿أَيْ مِنَ الأَذَى بِفَضْلِهِ قَدْ شَفَانِي﴾

وَصَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الوُضُوءِ مَنْدُوبٌ ٨ ﴿أَجِرْنَا رَبِّي مِنْ كُلِّ العُيُوبِ﴾

السُّنَنُ المُبَارَكَةُ

مِنَ الفِطْرَةِ لِسُنَنِ الأَنْبِيَاءِ الكَرِيمَةِ ١ وَأَعْمَالِهِمُ الطَّاهِرَةِ العَظِيمَةِ

الخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ﴿حَفِظْنَا المَوْلَى مِنَ الأَخْطَارِ﴾

وَنَتْفُ الإِبْطِ وَحَفُّ الشَّارِبْ ﴿جَعَلَنِي اللَّهُ لِأَعْدَائِهِ أُحَارِبْ﴾

وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَحَلْقُ العَانَةِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ نَتْنِ الخِيَانَةِ﴾

وَتَطْوِيلُ اللِّحْيَةِ قَدْرَ قَبْضَةٍ ٢ ﴿فَالوَلِيُّ قَلْبُهُ ذَاكِرٌ فِي كُلِّ نَبْضَةٍ﴾

وَتَطْوِيلُ الشَّعْرِ لِشَحْمَةِ الأُذُنَيْنِ ٣ وَالتَّكَحُّلُ بِالإِثْمِدِ وِتْرًا فِي كُلِّ عَيْنٍ

وَاسْتِعْمَالُ الأَرَاكِ وَيُقَالُ لَهُ السِّوَاكُ ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا بِهِ اللَّهُ ابْتَلَاكَ﴾

وَالتَّطَيُّبُ عِنْدَ الذَّهَابِ لِلْمَسَاجِدْ ﴿فَازَ مَنْ قَلْبُهُ لِلَّهِ سَاجِدْ﴾

يُكْرَهُ لِمَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ أَوْ رَيْحَانٌ رَدُّهُ ﴿فَالْزَمِ الشَّرْعَ وَهَذَا حَدُّهُ﴾

وَٱلشُّرْبُ مِنَ ٱلْكُوبِ ثَلَاثُ مَجَّاتِ ﴿فَزِدْ إِلَهِي لَنَا أَجْرَ ٱلْحَجَّاتِ﴾

وَشَرَابُهُ سُنَّةٌ قَائِمًا وَقَاعِدًا ٤ ﴿وَٱلْكَلَامُ ٱلطَّيِّبُ يُرْفَعُ صَاعِدًا﴾

فَتَعَطَّرْ بِمِسْكٍ خَفِيفٍ قَبْلَ ٱلْحُضُورِ ٥ (لِتَكُونَ ذَا رَائِحَةٍ حَسَنَةٍ بَيْنَ ٱلْجُمْهُورِ)

وَٱللِّبَاسُ يُبْتَدَأُ بِهِ بِٱلْيَمِينْ ٦ ﴿أَنْتَ إِلَهِي لِلْمُؤْمِنِ مُعِينْ﴾

وَتَحْنِيكٌ بِٱلتَّمْرِ لِلطِّفْلِ ٱلرَّضِيعِ ٧ ﴿فَٱحْفَظْ فَوَائِدَ تِلْكَ ٱلْمَوَاضِيعِ﴾

وَٱلْمُصَافَحَةُ هِيَ سُنَّةٌ بِٱلْأَيَادِي ٨ ﴿إِقْهَرْ إِلَهِي ٱلْحُسَّادَ وَٱلْأَعَادِي﴾

وَلِبَاسُ ٱلْقَمِيصِ وَمِنْ تَرْكِهِ ٱلنَّبِيُّ ٱلسِّرْوَالْ ٩ ﴿إِحْمِنَا رَبِّ مِنَ ٱلسَّخَطِ وَٱلْوَبَالْ﴾

عَلَى ٱلْجَنْبِ ٱلْأَيْمَنِ يُسَنُّ ٱلنَّوْمْ ﴿قَلِّدْ مَا فَعَلَهُ صَالِحُو ٱلْقَوْمْ﴾

وَلَعْقُ ٱلطَّعَامِ مِنْ قَلْبِ ٱلْوِعَاءْ وَٱلتَّسْمِيَةُ فِي ٱلْبِدَايَةِ وَفِي ٱلْآخِرَةِ ٱلدُّعَاءْ

لَعِقَ ٱلنَّبِيُّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَصَابِعَهْ ١٠ ﴿خُذِ ٱلشَّرْعَ ٱلْحَنِيفَ مِنْ مَنَابِعِهْ﴾

وَٱلتَّسَلُّحُ بِٱلسَّيْفِ وَٱسْتِعْمَالُ ٱلْعَصَا ١١ وَٱلتَّسْبِيحُ لِلَّهِ بِوَاسِطَةِ ٱلْحَصَى

وَمِنَ ٱلسُّنَّةِ فِي رَمَضَانَ ٱلسُّحُورْ ١٢ ﴿فَٱلْأَجْرُ وَٱلْإِحْسَانُ كَٱلْبُحُورْ﴾

وَفُطُورُ ٱلصَّائِمِ عَلَى مَاءٍ وَتَمْرَةِ ١٣ ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا نَجَاسَةَ ٱلْخَمْرَةِ﴾

وَتَرْجِيلُ ٱلشَّعْرِ وَيُقَالُ لَهُ ٱلتَّسْرِيحْ ١٤ ﴿أَجِرْنَا مِنَ ٱلْغِيبَةِ وَٱلنَّمِيمَةِ وَٱلتَّجْرِيحْ﴾

يُكْرَهُ ٱلْقَزَعُ وَهُوَ حَلْقُ بَعْضِ ٱلرَّأْسِ لِلْوَاحِدِ سَوَاءٌ كَانَ مُتَفَرِّقًا أَوْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدِ

وَهَذَا مِمَّا يَفْعَلُهُ ٱلْكُفَّارُ ٱلْيَوْمْ (وَيُقَلِّدُهُمْ شَبَابُ ٱلْمُسْلِمِينَ عَلَى ٱلذَّوْمْ)

يُسْتَحَبُّ فَرْقُ شَعْرِ ٱلرَّأْسِ لِلْمُسْلِمِ ٱلشَّابّْ ﴿فَٱعْمَلْ بِسُنَّةِ رَسُولِكَ وَخَالِفِ ٱلْكَذَّابْ﴾

يُسَنُّ تَحْنِيَةُ ٱلشَّعْرِ ٱلشَّائِبِ بِحُمْرَةِ وَيَحْرُمُ بِٱلسَّوَادِ وَلَكِنْ يُرَخَّصُ بِصُفْرَةِ

يُسْتَحَبُّ تَحْنِيَةُ ٱلْيَدَيْنِ وَٱلرِّجْلَيْنِ لِلنِّسَاءْ ١٥ وَيَحْرُمُ بِحَقِّ ٱلرِّجَالِ إِلَّا لِعُذْرٍ ﴿فَلَا يُسَاءْ﴾

☆ ☆ ☆ نَصَائِحُ مُفِيدَةٌ ☆ ☆ ☆

بِشَرْعِنَا مَطْلُوبٌ لِلْجَسَدِ وَٱلثِّيَابِ ٱلنَّظَافَةْ وَإِزَالَةُ ٱلْأَوْسَاخِ وَمَا يُشْبِهُ أَوْصَافَهْ

كَرَائِحَةِ ٱلْجَرَابِ وَأَوْسَاخِ مَابَيْنَ ٱلْأَصَابِعِ وَعَرَقِ ٱلْإِبْطِ نَظِّفْ (وَتَابِعِ)
وَنَظِّفِ ٱلْفَمَ مِنَ ٱلرَّائِحَةِ قَبْلَ ٱلْخِطَابْ حَتَّى لَا يَتَأَذَّى ٱلْمُسْتَمِعُ وَبِذَا يُصَابْ
وَإِيَّاكَ وَإِخْرَاجَ ٱلرَّوَائِحِ ٱلْكَرِيهَةِ مِنْكَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴿فَتَكَلَّمُ ٱلْأَلْسُنُ بِٱلْعَاطِلِ عَنْكَ﴾
وَقَبْلَ خُرُوجِكَ مِنَ ٱلْمِرْحَاضِ ٱغْسِلْ يَدَيْكَ ﴿حَتَّىٰ ٱلْأَذِيَّةُ لَا تَهْجُمُ عَلَيْكَ﴾
وَكَذَا قَبْلَ ٱلْبَدْءِ بِتَجْهِيزِ ٱلطَّعَامِ ﴿لِئَلَّا يُصَابَ ٱلْآكِلُ بِأَنْوَاعِ ٱلسَّقَامِ﴾
﴿فَٱلْإِسْلَامُ يُعَلِّمُ ٱلنَّظَافَةَ مِنَ ٱلْأَذَىٰ وَٱلْمُخَالِفُ لِشَرْعِنَا لِنَفْسِهِ قَدْ خَزَىٰ﴾
وَٱسْتَعْمِلْ بِكُلِّ بَدْءٍ بِٱلْيَدِ ٱلْيَمِينْ إِلَّا بِٱلْإِسْتِنْجَاءِ ﴿فَٱلْمُسْلِمُ بِهَا لَا يَسْتَعِينْ﴾
كَتَنَاوُلِ ٱلطَّعَامِ وَٱلْكِتَابَةِ وَلُبْسِ ٱلْحِذَاءْ فَٱسْتَعْمِلِ ٱلْيَمِينَ بِهَا ﴿وَلَكَ ٱلْجَزَاءْ﴾

الْخِتَانُ لِلذُّكُورِ بِبِلَادِنَا يُقَالُ لَهُ ٱلتَّطْهِيرْ ١ فَهُوَ سُنَّةٌ عَنِ ٱلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ٱلْبَشِيرْ
وَٱلْبَعْضُ قَالَ ٱلْخِتَانُ وَاجِبٌ بَعْدَ ٱلْبُلُوغِ لِلشَّبَابْ لَكِنْ يُسْتَحَبُّ لِلْوَلِيِّ أَنْ يَخْتِنَ ٱلصَّغِيرَ ﴿يَا أَحْبَابْ﴾
فِي ٱلْيَوْمِ ٱلسَّابِعِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا ٢ فَيُؤَخِّرُهُ حَتَّىٰ يَتَحَمَّلَهُ ﴿وَلَوْ كَانَ كَفِيفًا﴾

السِّوَاكُ سُنَّةٌ فِي كُلِّ حَالٍ ٣ وَلِلصَّائِمِ إِلَّا بَعْدَ ٱلزَّوَالِ
وَهُوَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ أَشَدُّ ٱسْتِحْبَابَا ﴿فَٱنْظُرْ مَاذَا ٱلشَّرْعُ عَنْهُ أَجَابَا﴾
عِنْدَ تَغَيُّرِ ٱلْفَمِ مِنْ سُكُوتٍ طَوِيلٍ وَعِنْدَ ٱلْقِيَامِ مِنْ نَوْمٍ ثَقِيلٍ
وَعِنْدَ ٱلْقِيَامِ إِلَى ٱلصَّلَاةِ فَرْضًا أَوْ نَافِلَةْ ﴿وَلَوْ كَانَ يُرِيدُ ٱلصَّلَاةَ مَعَ جَمَاعَةِ ٱلْقَافِلَةْ﴾
وَقِيلَ فِي ٱلْحَدِيثِ [رَكْعَتَانِ بِٱلسِّوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةٍ بِلَا سِوَاكِ]

وَيَحْصُلُ ٱلِاسْتِيَاكُ بِخِرْقَةٍ وَبِكُلِّ خَشِنٍ مُزِيلْ ... وَعُودُ ٱلْأَرَاكِ أَوْلَى فَهُوَ لِلْفَضَلَاتِ يُزِيلْ

وَٱلْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ بِيَابِسٍ نُدِّيَ بِٱلْمَاءْ ... ﴿وَإِذَا تَبَلَّلَ بِشِدَّةٍ يُجَفِّفُهُ ٱلْهَوَاءْ﴾

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَسْتَاكَ بِسِوَاكِ غَيْرِهِ بِإِذْنِهِ ... وَٱلسِّوَاكُ مُفِيدٌ ﴿قَدْرُهُ أَغْلَى مِنْ وَزْنِهِ﴾

وَإِذَا ٱسْتَاكَ بِهِ ثَانِيَةً ٱسْتُحِبَّ غَسْلُهُ ... ﴿وَهَٰذَا هُوَ ٱلْحُكْمُ وَأَصْلُهُ﴾

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَاكَ بِيَمِينِهِ لَا بِشِمَالِهْ ... وَبِٱلْجَانِبِ ٱلْأَيْمَنِ مِنْ فَمِهِ ﴿حَقَّقَ ٱللَّهُ آمَالَهْ﴾

وَأَنْ يُمِرَّهُ إِمْرَارًا لَطِيفًا عَلَى سَقْفِ حَلْقِهِ ... وَكَرَامِيِّ أَضْرَابِهِ ﴿وَٱللَّهُ لَطِيفٌ بِخَلْقِهِ﴾

يَنْوِي بِٱلسِّوَاكِ ٱلسُّنَّةَ لِلْأَجْرْ ٤ ﴿وَٱلدَّوَامَ عَلَيْهِ بِٱلصَّلَوَاتِ ٱلْخَمْسِ وَأَوَّلُهَا ٱلْفَجْرْ﴾

ٱللِّحْيَةُ وَمَكْرُوهَاتُهَا

أَحْفُوا ٱلشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا ٱللِّحَىٰ ٥ ﴿وَمَنْ عَمِلَ بِإِطَاعَةِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ نَدْ أَفْلَحَا﴾

مِنْ مَكْرُوهَاتِ ٱللِّحْيَةِ حَلْقُهَا ... أَوْلَ طُلُوعِهَا أَوْ نَتْفُهَا

وَخِضَابُ ٱللِّحْيَةِ بِٱلسَّوَادِ ... إِنْ لَمْ يَكُنْ لِغَرَضِ ٱلْجِهَادِ

وَيُكْرَهُ بِٱلصُّفْرَةِ خِضَابُهَا ... وَبِٱلْكِبْرِيتِ لِأَجْلِ تَبْيِيضِهَا

وَنَتْفُ ٱلشَّيْبِ مِنَ ٱللِّحْيَةْ ... ﴿مَنْ تَمَسَّكَ بِٱلشَّرْعِ فَلْيَحْيَىٰ﴾

تَصْفِيفُهَا طَاقَةً فَوْقَ طَاقَةِ ... لِتَسْتَحْسِنَهُ ٱلنِّسَاءُ ﴿وَهُوَ بِتِلْكَ ٱللَّيَاقَةْ﴾

ٱلتَّنْقِيصُ مِنْهَا كَنَتْفِ جَانِبَيِ ٱلْعَنْفَقَةْ ... وَهِيَ ٱلشَّعَيْرَاتُ بَيْنَ ٱلشَّفَةِ وَٱلذَّقَنِ ٱلْمُلْتَقَىٰ

وَٱلزِّيَادَةُ فِيهَا كَأَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَعْرِ ٱلْعِذَارْ ... وَيُنْزِلُهُ عَلَى ٱللِّحْيَةِ ﴿فَحَذَارِ مِنْهُ حَذَارِ﴾

وَتَسْرِيحُهَا تَصَنُّعًا لِأَجْلِ ٱلنَّاسِ ... ﴿أَجِرْنَا إِلَٰهِي مِنَ ٱلْوُقُوعِ بِٱلِٱلْتِبَاسِ﴾

وَتَرْكُهَا مُشَعَّثَةً مُلَبَّدَةً إِظْهَارًا لِلزَّهَادَةِ ... بِقَصْدِ قِلَّةِ ٱلْمُبَالَاةِ بِنَفْسِهِ ﴿وَزِيَادَةْ﴾

وَٱلنَّظَرُ إِلَى سَوَادِهَا وَبَيَاضِهَا إِعْجَابًا وَخُيَلَاءْ ... ﴿أَجِرْنَا إِلَٰهِي مِنْ ذَٰلِكَ ٱلْبَلَاءْ﴾

وَعَقْدُهَا وَضَفْرُهَا وَحَلْقُ اللِّحْيَةْ ٦ ﴿مَنْ حَافَظَ عَلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ فَلْيَحْيَا﴾

مَا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُهُ وَيُبَاحُ

مَا يَحْرُمُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ اسْتِعْمَالُهْ ٧ ﴿فَخُذِ الدِّينَ الْحَنِيفَ بِكَمَالِهْ﴾

الأَكْلُ وَالشُّرْبُ بِأَوَانِي الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ ﴿لَعَنَ اللَّهُ الْكَافِرَ أَبَا لَهَبِ﴾

كَالْمِلْعَقَةِ وَالصَّحْنِ وَالشَّوْكَةِ وَالسِّكِّينْ ﴿فَاحْفَظْ إِلَهِي هَذَا الدِّينْ﴾

وَالإِبْرِيقِ وَالْقُمْقُمِ وَالْفِنْجَانْ ﴿نَجِّنَا إِلَهِي مِنْ كُلِّ مَارِدٍ جَانْ﴾

وَخَاتَمُ الذَّهَبِ لِلرَّجُلِ وَالإِبْرَةْ ﴿فَلْنَأْخُذْ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلَ عِبْرَةْ﴾

وَالْمُكْحُلَةُ وَالْمُشْطُ وَالْمِبْخَرَةْ ﴿فَالتَّرَفُّعُ عَلَى الْمُسْلِمِ وَالْمَسْخَرَةْ﴾

وَيَحْرُمُ تَمْوِيهُ السَّقْفِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْجُدْرَانِ ﴿وَالإِحْسَانُ جَازَ لِلأَهْلِ وَالْجِيرَانِ﴾

وَيَحْرُمُ السَّاعَةُ وَالْقَلَمُ وَوَلَّاعَةُ السَّجَائِرِ ﴿أَنْقِذْنِي إِلَهِي مِنْ كُلِّ جَائِرِ﴾

وَتَحْلِيَةُ الْمُصْحَفِ لِلْمَرْأَةِ بِذَهَبٍ وَفِضَّةٍ يَجُوزْ ٨ وَالرَّجُلُ التَّحْلِيَةُ بِفِضَّةٍ إِنْ كَانَ يَعُوزْ

يُبَاحُ اسْتِعْمَالُ الإِنَاءِ مِنَ الْيَاقُوتِ النَّفِيسِ ٩ وَزُمُرُّدٍ(أَصْلِيٍّ غَيْرِ خَسِيسِ)

مَعْ كَرَاهَةِ الْفُقَهَاءِ لِذَلِكْ ﴿احْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ الْمَهَالِكْ﴾

يَحْرُمُ تَزْيِينُ الْحَوَانِيتِ وَالْبُيُوتِ وَالْمَجَالِسْ ١٠ بِأَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَلَا تَكُنْ بِهَا جَالِسْ

﴿قِطَعُ السَّيَّارَةِ الْمُطْلِيَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ احْفَظْ دِيَارَنَا مِنَ السَّرِقَةِ وَالنَّهْبِ﴾

وَيَجُوزُ لِلنِّسَاءِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الْخَلْخَالْ ١١ ﴿وَحُبُّ الْجَنَّةِ يَزْدَادُ حَسَبَ الْحَالْ﴾

وَالْخَاتَمُ وَالْحَرِيرُ وَالسِّوَارْ ﴿فَارْحَمْ إِلَهِي كُلَّ شَهِيدٍ مِغْوَارْ﴾

وَيَحْرُمُ عَلَى الرِّجَالِ لُبْسُ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ ١٢ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ الْعَذَابِ الْمَرِيرِ﴾

فَرَائِضُ الْوُضُوءِ

أَرْكَانُ الْوُضُوءِ فِي دِينِنَا مَعْلُومَةْ ١ غَسْلُ وَجْهٍ مَعْ نِيَّةٍ(مَفْهُومَةْ)
وَغَسْلُ يَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ وَمَسْحُ بَعْضِ الرَّأْسِ وَغَسْلُ رِجْلَيْنِ مَعَ الْكَعْبَيْنِ﴿بِدُونِ بَأْسِ﴾
وَكَذَا التَّرْتِيبُ وَعِنْدَ بَعْضِ الأَئِمَّةِ مَسْنُونْ ٢ ﴿وَالْمَرْفُوعُ عَنْهُ الْقَلَمُ الْمَجْنُونْ﴾

سُنَنُ الْوُضُوءِ

سُنَنُ الْوُضُوءِ التَّسْمِيَةُ فِي الأَوَّلْ ١ ثُمَّ غَسْلُ الْكَفَّيْنِ﴿فَعَنْ ذَلِكَ لَا تَتَحَوَّلْ﴾
وَالْمَضْمَضَةُ الشَّرْعِيَّةُ ثُمَّ الإِسْتِنْشَاقُ وَاسْتِيعَابُ الرَّأْسِ بِالْمَسْحِ﴿فِيهِ تِرْيَاقُ﴾
وَمَسْحُ ظَاهِرِ وَبَاطِنِ الأُذُنَيْنْ وَتَخْلِيلُ اللِّحْيَةِ الْكَثَّةِ ﴿ زَيْنْ ﴾
وَتَخْلِيلُ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ﴿فَاحْفَظْنِي إِلَهِي مِنْ كُلِّ عَمَلٍ شَيْنِ﴾
وَتَقْدِيمُ الْيُمْنَى دَوْمًا عَلَى الْيُسْرَىٰ ﴿ فُكَّ إِلَهِي قُيُودَ الأَسْرَىٰ﴾
وَالطَّهَارَةُ ثَلَاثًا وَالْمُوَالَاةْ ٢ ﴿فَطَهِّرْ إِلَهِي الْجَوَارِحَ وَالآلَاتْ﴾

مَكْرُوهَاتُ الْوُضُوءِ

مَكْرُوهَاتُ الْوُضُوءِ فِي الإِسْلَامِ ٣ وَمَا قِيلَ عَنْهَا مِنْ أَحْكَامِ
تَقْدِيمُ الْيَدِ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَىٰ وَتَقْدِيمُ الرِّجْلِ الْيُسْرَىٰ عَلَى الْيُمْنَىٰ
وَالتَّنْشِيفُ بِمِنْدِيلٍ إِلَّا لِعُذْرٍ كَبَرْدْ ﴿إِلَهُنَا وَاحِدٌ صَمَدٌ فَرْدْ﴾
وَزِيَادَةُ الْغَسْلِ وَالْمَسْحِ عَلَى ثَلَاثٍ أَوِ النَّقْصُ فِي ذَلِكَ عَنْ ثَلَاثٍ
وَيُكْرَهُ ضَرْبُ الْوَجْهِ بِالْمَاءِ ﴿سُبْحَانَ خَالِقِ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ﴾

لِأَنَّ هَـٰذَا ٱلضَّـرْبَ لِتَكْرِيمِـهِ يُنَافِي ﴿اسْـقِنَا رَبِّي ٱلْمَـاءَ ٱلصَّـافِي﴾
وَٱلِاسْـتِعَانَةُ بِمَنْ يَغْسِـلُ لَهُ أَعْضَاءَهُ إِلَّا لِعُـذْرٍ ﴿رَزَقَنَا ٱلْمَوْلَىٰ رِضَاهُ﴾
وَٱلْمُبَالَغَةُ فِي ٱلْمَضْمَضَةِ لِلصَّائِمِ وَٱلِاسْتِنْشَاقِ خَشْـيَةَ فَسَادِ ٱلصَّـوْمِ عَلَى ٱلْإِطْـلَاقِ
وَيُكْـرَهُ ٱلْإِسْـرَافُ ٱلْكَثِيـرُ فِي ٱلْمَاءِ ٤ ﴿نَجِّنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْحُزْنِ وَٱلْبَلَاءِ﴾

نَـوَاقِـضُ ٱلْوُضُـوءِ

وَنَوَاقِضُ ٱلْوُضُـوءِ مَعْلُومَةٌ مَشْـهُورَةْ ٥ خُـرُوجُ شَيْءٍ مِنْ أَحَدِ ٱلسَّبِيلَيْنِ مَنْظُـورَةْ
كَبَـوْلٍ وَدَمٍ وَرِيـحٍ وَغَـائِطٍ ﴿وَأَنَتْهُ مِنْ رَشَاشِ ٱلْبَوْلِ عَلَى ٱلْحَائِطِ﴾
وَنَـوْمُ غَيْرِ ٱلْمُتَمَكِّنِ لِلْإِنْسَـانِ ﴿وَٱللَّـهُ خَالِقُ ٱلْفَـمِ وَٱلْأَسْـنَانِ﴾
وَزَوَالُ ٱلْعَقْـلِ بِإِغْمَاءٍ أَوْ سُكْرٍ ﴿ٱذْكُرْ رَبَّكَ بِٱلْقَلْبِ وَٱلْفِكْرِ﴾
وَلَمْسُ ٱلرَّجُلِ ٱلْمَرْأَةَ ٱلْأَجْنَبِيَّةْ وَكَذَلِكَ مَنِ ٱرْتَبَطَ مَعَهَا بِٱلزَّوْجِيَّةْ
وَلَمْسُ ٱلْفَرْجِ مِنْ نَفْسِهِ وَمِنْ غَيْرِهِ ﴿رَزَقَنِي ٱللَّـهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ خَيْرِهِ﴾
قُبُـلاً أَوْ دُبُرًا بِبَـاطِـنِ ٱلْكَـفِّ ﴿وَفِي شَرْعِنَا جَازَ ضَرْبُ ٱلْكَفِّ﴾
وَكَذَا بَاطِنُ ٱلْأَصَابِعِ مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ ٦ ﴿وَإِنْ عَجَزْتَ فَتَوَجَّهْ لِلْعُلَمَاءِ بِٱلْمَسَائِلِ﴾

ٱلْمَحَـارِمُ ٱلَّتِـي لَا تَنْقُـضُ ٱلْوُضُـوءَ

ٱللَّـوَاتِي لَا يَنْقُضْنَ ٱلْوُضُـوءَ بِحَـالٍ ٧ ٱلْمَحَـارِمُ مِـنَ ٱلنِّسَـاءِ لِلرِّجَـالِ
ٱلْأُمُّ وَٱلْأُخْتُ وَٱلِابْنَةُ وَزَوْجَةُ ٱلْأَبِ (وَيُسَـلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيُصَافِحُهُنَّ بِلَا أَرَبٍ)
وَٱلْخَـالَـةُ وَٱلْعَمَّـةُ وَأُخْتُ ٱلرَّضَاعَةِ ﴿ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا عَنِ ٱلْحَرَامِ فِي مَنَاعَةٍ﴾
وَبِنْتُ ٱلْأُخْتِ وَبِنْتُ ٱلِابْنَةِ وَٱلْجَدَّةْ ﴿إِحْمِنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْكُفْرِ وَٱلرِّدَّةْ﴾

وَأُمُّ ٱلرَّضَاعَةِ وَأُمُّ ٱلْجَدَّةِ وَبِنْتُ ٱلأَخِ ﴿بَارِكِ ٱللَّهُمَّ بِٱلْمُؤْمِنِ ٱلسَّخِي﴾
وَأُمُّ ٱلزَّوْجَةِ وَأُخْتُ ٱلْجَدَّةِ وَٱلْجَدُّ ﴿وَإِيَّاكَ وَٱلضَّرْبَ عَلَى ٱلْخَدُّ﴾
وَجَازَ مَعَهُمْ زَوْجَةُ ٱلِابْنِ ﴿وَهَذَا ٱلشَّرْعُ فَلَا تُعَاتِبْنِي﴾
وَلَا تَنْقُضُ ٱلْوُضُوءَ مَعَهُمْ بِنْتُ ٱلزَّوْجَةْ ٨ (وَٱلإِسْلَامُ لَهُ حِمًى وَحَوْزَةْ)

ٱلْمَسْحُ عَلَى ٱلْخُفَّيْنِ

شُرُوطُ ٱلْمَسْحِ عَلَى ٱلْخُفَّيْنِ ١ ﴿وَاضِحَةٌ كَوُضُوحِ ٱلنُّورِ لِلْعَيْنِ﴾
أَنْ يُلْبَسَا عَلَى طَهَارَةٍ كَامِلَةٍ ﴿رَحِمَ ٱللَّهُ كُلَّ عَامِلٍ بِٱلشَّرِيعَةِ وَعَامِلَةٍ﴾
وَأَنْ يَسْتُرَا جَمِيعَ مَحَلِّ ٱلْغَسْلِ لِلرِّجْلَيْنِ وَمَعَهُمَا يَلْزَمُ سَتْرُ ٱلْخُفِّ لِلْقَدَمَيْنِ
وَأَنْ يُمْكِنَ مُتَابَعَةُ ٱلْمَشْيِ عَلَيْهِمَا بِقَدْرِ مُدَّةِ ٱلْمَسْحِ عَلَيْهِمَا
وَأَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُمَزَّقًا أَوْ مَثْقُوبًا حَتَّى لَا يُسَبِّبَ نُفُوذَ ٱلْمَاءِ وَٱلْعُيُوبَا
وَأَنْ يَكُونَا طَاهِرَيْنِ مِنَ ٱلنَّجَاسَاتِ ﴿فَخُذْ تِلْكَ ٱلأَحْكَامَ وَٱلْقِيَاسَاتِ﴾
بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ يَبْطُلُ ٱلْمَسْحُ عَلَيْهِمَا بِخَلْعِهِ وَتَخَرُّقِهِ وَدُخُولِ ٱلْمَاءِ لِأَحَدِهِمَا
وَٱنْقِضَاءِ مُدَّةِ ٱلْمَسْحِ وَهَاذِهِ إِجَابَةْ وَمَا يُوجِبُ ٱلْغُسْلَ كَٱلْجَنَابَةْ
مُدَّةُ ٱلْمَسْحِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمُقِيمِ وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهِنَّ لِلْمُسَافِرِ (ٱلْكَرِيمِ)
وَتُحْسَبُ ٱلْمُدَّةُ مِنْ حِينِ ٱلْوُضُوءِ يَنْتَقِضْ ٢ بَعْدَ لُبْسِ ٱلْخُفَّيْنِ ﴿فَلَا تَعْتَرِضْ﴾
وَأَقَلُّ مَا يُفْرَضُ مَسْحُهُ بِٱلْمِقْدَارْ ٣ هُوَ أَعْلَى ٱلْخُفِّ ﴿فَخُذْ بِذَلِكَ قَرَارْ﴾
وَمِنَ ٱلسُّنَّةِ مَسْحُ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهْ ٤ ﴿مَا أَطْيَبَ هَذَا ٱلْحُكْمَ وَأَجْمَلَهْ﴾

تَعْرِيفُ الْجَبِيرَةِ

الْجَبِيرَةُ هِيَ الْخِرْقَةُ الَّتِي يُرْبَطُ بِهَا ١ الْعُضْوُ الْمَرِيضُ أَوِ الدَّوَاءُ الْمَوْجُودُ بِهَا
الَّذِي يُوضَعُ عَلَى ذَلِكَ الْعُضْوِ الْمَذْكُورْ (وَانْتَبِهْ لِمَا هُوَ يَصْلُحُ وَلِمَا هُوَ مَحْظُورْ)

مَا يُشْتَرَطُ فِي الْجَبِيرَةِ وَمَا لَا يُشْتَرَطُ

لَا يُشْتَرَطُ فِي الرِّبَاطِ أَنْ يَكُونَ مَشْدُودَا بِالْخَشَبِ أَوِ الْجَرِيدِ أَوْ كَانَ عُودَا
لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الْعُضْوُ الْمَرْبُوطُ مَكْسُورَا فَقَدْ يَكُونُ مَرْضُوضًا أَوْ مَرِيضًا (بِتِلْكَ الصُّورَةْ)
أَوْ بِهِ الْأَلَمُ رُومَاتِيزْمِيَّةٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ (شَفَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ تِلْكَ الْمَهَالِكْ)
يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ غَسْلُ الْعُضْوِ الْمَرِيضْ ضَارًّا بِهِ وَيُخَافُ بِغَسْلِهِ أَنْ يَزِيدْ
زِيَادَةَ الْأَلَمِ أَوْ تَأَخُّرَ الشِّفَاءْ إِنْ كَانَ الْعُضْوُ الْمَرِيضُ عَلَيْهِ دَوَاءْ
بِدُونِ رِبَاطٍ وَيَضُرُّهُ الْمَسْحُ عَلَيْهِ فَيَضَعُ رِبَاطًا كَمَا ذَكَرْنَا عَلَيْهِ
لَا يَضُرُّ ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَى الرِّبَاطْ ٢ (لَا فَرْقَ إِنْ كَانَ بِالصَّيْفِ أَوْ بِشُبَاطْ)

مُبْطِلَاتُ الْمَسْحِ عَلَى الْجَبِيرَةِ

يَبْطُلُ الْمَسْحُ عَلَى الْجَبِيرَةِ لِسُقُوطِهَا ٣ عَنْ مَوْضِعِهَا أَوْ نَزْعِهَا مِنْ مَكَانِهَا
إِنْ سَقَطَتِ الْجَبِيرَةُ عَنْ بُرْءٍ بِالصَّلَاةْ بَطَلَتِ الطَّهَارَةُ بِذَلِكَ وَالصَّلَاةْ
إِنْ سَقَطَتْ عَنْ غَيْرِ بُرْءٍ بِالصَّلَاةِ الْجَبِيرَةْ بَطَلَتِ الصَّلَاةُ دُونَ الطَّهَارَةِ فَيَرُدُّ الْجَبِيرَةْ
لِمَوْضِعِهَا وَيَمْسَحُ عَلَيْهَا فَقَطْ بَعْدَ تَطْهِيرْ ٤ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ إِنْ وُجِدَ (كَمَا نُشِيرْ)
إِذَا احْتَاجَ إِلَى وَضْعِ الْجَبِيرَةِ وَضْعَهَا ٥ فَإِنْ كَانَ لَا يَخَافُ ضَرَرًا مِنْ نَزْعِهَا
وَجَبَ نَزْعُهَا وَغَسْلُ مَا تَحْتَهَا إِنْ لَمْ يَخَفْ ضَرَرًا بِغَسْلِهِ لَهَا

إِنْ خَافَ ٱلضَّرَرَ مِنْ نَزْعِهَا لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ نَزْعُهَا
يَجِبُ أَنْ يَضَعَهَا عَلَىٰ طُهْرٍ فَإِنْ خَالَفَ وَوَضَعَهَا عَلَىٰ غَيْرِ طُهْرٍ
إِنْ لَمْ يَخَفْ ضَرَرًا مِنْ نَزْعِهَا وَجَبَ نَزْعُهَا ثُمَّ عَلَى ٱلطَّهَارَةِ يَلْبَسُهَا
وَإِنْ خَافَ لَمْ يَلْزَمْهُ نَزْعُهَا بَلْ ٦ يَصِحُّ مَسْحُهُ وَيَكُونُ آثِمًا (بِلَا ٱلْحَلِّ)

كَيْفِيَّةُ ٱلْمَسْحِ عَلَى ٱلْجَبِيرَةِ

إِذَا أَرَادَ لَابِسُ ٱلْجَبِيرَةِ ٱلطَّهَارَةَ ٧ فَعَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ (بِمَهَارَةْ)
غَسْلُ ٱلصَّحِيحِ مِنْ بَاقِي أَعْضَائِهِ وَٱلْمَسْحُ عَلَى ٱلْجَبِيرَةِ وَٱلتَّيَمُّمُ (وَذَا وِقَاؤُهُ)
يَجِبُ ٱسْتِيعَابُ ٱلْمَسْحِ عَلَى ٱلْجَبِيرَةْ لَوْ كَانَتْ عَلَىٰ مَوْضِعِ ٱلتَّيَمُّمِ ٱلْجَبِيرَةْ
فَلَا يَجِبُ مَسْحُهَا بِٱلتُّرَابِ لِأَنَّهُ ضَعِيفٌ بَلْ يَمْسَحُ مَا سِوَاهَا (وَذَا حُكْمٌ لَطِيفٌ)
لِأَنَّ ٱلتُّرَابَ لَا يُؤَثِّرُ فَوْقَ حَائِلٍ ٨ بِخِلَافِ ٱلْمَسْحِ بِٱلْمَاءِ ﴿بِتِلْكَ ٱلْمَسَائِلِ﴾

وَقْتُ ٱلْمَسْحِ عَلَى ٱلْجَبِيرَةِ

إِذَا كَانَ جُنُبًا مَسَحَ عَلَى ٱلْجَبِيرَةِ ٩ مَتَىٰ شَاءَ (فَلْيَفْعَلْ بِلَا حَيْرَةِ)
إِذْ لَا تَرْتِيبَ عَلَيْهِ (بِذَا ٱلْفَصْلْ) إِنْ كَانَ مُحْدِثًا مَسَحَ إِذَا وَصَلْ
غَسْلَ عُضْوِهَا (بِذِي ٱلْحَالَةِ) ١٠ (فَرَاجِعْ كِتَابَ ٱلْمَجْمُوعِ بِتِلْكَ ٱلْمَقَالَةِ)

وَقْتُ ٱلتَّيَمُّمِ

إِنْ كَانَ جُنُبًا إِنْ شَاءَ قَدَّمْ ١١ ٱلتَّيَمُّمَ عَلَى ٱلْغُسْلِ (فَلَا يَنْدَمْ)
وَإِنْ شَاءَ فِي ذَلِكَ أَخَّرَهُ وَإِنْ شَاءَ وَسَّطَهُ (ٱلشَّرْعُ مَا أَفْخَرَهُ)
إِنْ كَانَ مُحْدِثًا لَا يَنْتَقِلْ مِنْ عُضْوٍ حَتَّىٰ طَهَارَتَهُ يُكْمِلْ

إِنْ لَمْ يُحْدِثْ صَاحِبُ ٱلْجَبِيرَةِ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِعَادَةُ ٱلْوُضُوءِ لِكُلِّ فَرِيضَةٍ
إِذَا شُفِيَ صَاحِبُ ٱلْجَبِيرَةِ لَزِمَهُ غَسْلُ مَوْضِعِهَا (وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً)
هَذَا إِذَا كَانَ ٱلْكَسْرُ مَحْوِجًا إِلَى ٱلْجَبِيرَةِ فَوَضَعَهَا أَمَّا إِذَا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى وَضْعِهَا
لَكِنْ خَافَ عَلَى ٱلْعُضْوِ مِنْ إِيصَالِ ٱلْمَاءِ يَجِبُ غَسْلُ ٱلصَّحِيحِ قَدْرَ ٱلْإِمْكَانِ (بِهَذَا ٱلْمَاءِ)
وَيَجِبُ ٱلتَّيَمُّمُ مَعَ غَسْلِ ٱلصَّحِيحِ وَلَا يَجِبُ مَسْحُ مَوْضِعِ ٱلْكَسْرِ بِٱلْمَاءِ (ٱلْمَلِيحِ)
وَإِنْ لَمْ يَخَفْ مِنْهُ ضَرَرًا لِأَنَّ ٱلْمَسْحَ بِٱلْمَاءِ لَاتَأْثِيرَ لَهُ مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ (فِي ٱلصُّبْحِ وَٱلْمَسَاءِ)
إِذَا تَيَمَّمَ وَفِي مَحَلِّ ٱلتَّيَمُّمِ ٱلْكَسْرُ كَانْ (فَهَذَا ٱلْحُكْمُ سَارِي فِي كُلِّ زَمَانْ)
وَجَبَ مَسْحُهُ بِٱلتُّرَابِ لِأَنَّهُ ١٢ لَاضَرَرَ فِيهِ وَلَا حَائِلَ دُونَهُ

إِعَادَةُ ٱلصَّلَاةِ ٱلَّتِي يُؤَدِّيهَا ٱلْكَسِيرُ

سَاتِرٌ مِنْ جَبِيرَةٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ١٣ و لُصُوقٌ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ
سَاتِرٌ مِنْ جَبِيرَةٍ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ أَوْ لُصُوقٌ أَوْ نَحْوُهُمَا (نَظَرُ مَا عَلَيْهِ)
عَلَىٰ طُهْرٍ إِنْ كَانَ وَضْعُهُ فَلَا تَجِبُ ٱلْإِعَادَةُ (مِمَّا صَنَعَهُ)
وَإِنْ وَضْعُهُ عَلَىٰ غَيْرِ طُهْرٍ كَانْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ٱلْإِعَادَةُ (بِذَلِكَ ٱلزَّمَانْ)
ٱلْمَسْحُ عَلَى ٱلْجَبِيرَةِ غَيْرُ مُؤَقَّتٍ بَلْ يَمْسَحُ مِنْ غَيْرِ نَزْعٍ (فَلَا تَسْأَلْ)
إِلَىٰ أَنْ يَبْرَأَ وَإِنْ تَطَاوَلَتِ ٱلْأَزْمَانْ١٤ (جَعَلَنَا ٱللَّهُ وَإِيَّاكُمْ فِي أَمَانْ)
ٱلْجَبِيرَةُ فِي أَعْضَاءِ ٱلتَّيَمُّمِ إِنْ كَانَتْ١٥ تَجِبُ إِعَادَةُ ٱلصَّلَاةِ (وَٱلْأَحْكَامُ بَانَتْ)
إِنْ كَانَتِ ٱلْجَبِيرَةُ فِي غَيْرِ أَعْضَاءِ ٱلتَّيَمُّمِ (فَهَذَا ٱلْحُكْمُ وَاضِحٌ كَٱلنَّقَاءِ)
وَأَخَذَتْ مِنَ ٱلصَّحِيحِ زِيَادَةً (بِوَقْتِهَا) عَنِ ٱلَّذِي تَسْتَمْسِكُ بِهِ بِرَبْطِهَا

فَعَلَيْهِ فِي ذَلِكَ لِلصَّلَاةِ إِعَادَةٌ ١٦ (بِدُونِ نُقْصَانٍ وَبِدُونِ زِيَادَةٌ)
إِذَا أَجْنَبَ صَاحِبُ الْجَبِيرَةِ وَنَحْوِهَا ١٧ يَغْسِلُ الصَّحِيحَ وَلَا يَلْزَمُهُ نَزْعُهَا
وَيَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَتَيَمَّمُ كَالْمُحْدِثِ (فَاعْمَلْ بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ وَحَدِّثْ)
لَوْ كَانَ عَلَى عُضْوَيْهِ جَبِيرَتَانِ فَرَفْعُ إِحْدَاهُمَا لَا يَلْزَمُهُ لِلْأُخْرَى رَفْعُ
لَوِ انْدَمَلَ مَا تَحْتَ الْجَبِيرَةِ وَبَرِأَ (فَتَابِعِ الْحُكْمَ وَلَا تَكُنْ بِحَبْرَةِ)
وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَصَلَّى بَعْدَهُ صَلَوَاتٍ ١٨ وَجَبَ قَضَاؤُهُنَّ (عَمَا فَاتَ)
إِنْ كَانَتْ مُتَعَدِّدَةً الْأَعْضَاءُ الْمَرِيضَةْ ١٩ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعِدَّ التَّيَمُّمَ بِعَدَدِ الْأَعْضَاءِ الْمَرِيضَةْ
إِنْ عَمَّ الْمَرَضُ الْأَعْضَاءَ جَمِيعَهَا يَكْفِ أَنْ يَتَيَمَّمَ مَرَّةً عَنْ جَمِيعِهَا
إِنْ كَانَ الْمَرَضُ فِي عُضْوَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ فِي التَّرْتِيبِ كَالْوَجْهِ وَالذِّرَاعَيْنِ
يَتَيَمَّمْ لَهُمَا تَيَمُّمًا وَاحِدًا يَكْفِي (اللَّهُ هُوَ الَّذِي لِلْمَرِيضِ يَشْفِي)
بَعْدَ أَنْ يَغْسِلَ الْجُزْءَ السَّلِيمْ ٢٠ وَيَمْسَحَ عَلَى الْجَبِيرَةِ (بِعَمَلٍ مُسْتَقِيمْ)

مُوجِبَاتُ الْغُسْلِ

مُوجِبَاتُ الْغُسْلِ إِنْ تَمَّ لِلْخِتَانَيْنِ الْتِقَاءْ ١ وَإِنْزَالُ الْمَنِيِّ وَالْمَوْتُ ﴿فَلَيْسَ مِنْهُ وِقَاءْ﴾
وَالْحَيْضُ وَالنِّفَاسُ وَالْوِلَادَةْ ٢ ﴿أَحْسَنَ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ وَزِيَادَةْ﴾

(قال الله ﷻ)
« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا. . . »

مَا يَحْرُمُ عَلَى ٱلْجُنُبِ فِعْلُهُ

وَرَدَ فِي دِينِ ٱلإِلَٰهِ ٱلأَكْرَمْ ١ أَنَّ أَفْعَالاً عَلَى ٱلْجُنُبِ تَحْرُمْ
قِرَاءَةُ ٱلْقُرْآنِ وَلَوْ بِحَرْفٍ وَآيَةِ ﴿أَبْعِدْنِي إِلَٰهِي عَنِ ٱلإِعْتِرَاضِ وَٱلشِّكَايَةِ﴾
وَٱللُّبْثُ فِي ٱلْمَسْجِدِ وَٱلصَّلَاةْ ﴿اشْفِنِي إِلَٰهِي مِنَ ٱلْعِلَّاتْ﴾
وَكَذَا ٱلطَّوَافُ وَٱلْمُصْحَفُ مَسُّهُ ٢ ﴿فَهَذَا مَا عَلِمْنَا نَصَّهُ﴾

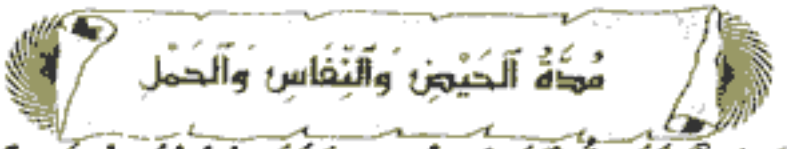

مُدَّةُ ٱلْحَيْضِ وَٱلنِّفَاسِ وَٱلْحَمْلِ

يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ أَقَلُّ ٱلْحَيْضْ ١ ﴿وَذَهَابُهُ يُقَالُ لَهُ ٱلْغَيْضْ﴾
خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا أَكْثَرُهْ ﴿مَا أَلْطَفَ ٱلْمُؤْمِنَ وَأَفْخَرَهْ﴾
غَالِبُهُ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةُ أَيَّامْ ٢ ﴿اللَّهُمَّ ٱرْزُقْنِي ذِكْرَكَ وَٱلنَّاسُ نِيَامْ﴾
عَلَامَةُ تَوَقُّفِ ٱلْحَيْضِ ٱنْقِطَاعُ خُرُوجِ ٱلدَّمِ ٣ وَخُرُوجُ ٱلصُّفْرَةِ وَٱلْكُدْرَةِ ﴿أَجِرْنَا مِنَ ٱلْهَمِّ﴾
ٱلاِسْتِحَاضَةُ هُوَ ٱلدَّمُ ٱلْخَارِجُ فِي غَيْرِ أَيَّامِ ٤ ٱلْحَيْضِ وَٱلنِّفَاسِ لَا عَلَى سَبِيلِ ٱلصِّحَّةِ وَٱلسَّلَامْ
أَقَلُّ دَمِ ٱلنِّفَاسِ لَحْظَةٌ ﴿فَعَلِّمْنَا ٱلاِنْتِبَاهَ وَٱلْيَقَظَةْ﴾
أَكْثَرُهُ مِنَ ٱلأَيَّامِ سِتُّونَ ﴿وَٱللَّهُ يَرْزُقُ ٱلْبَنَاتِ وَٱلْبَنُونَ﴾
وَأَرْبَعُونَ يَوْمًا غَالِبُ ٱلنِّفَاسْ ٥ ﴿فَأَنْتَبِهْ لِذَلِكَ وَكُنْ حَسَّاسْ﴾
غَالِبُ ٱلْحَمْلِ مِنَ ٱلأَشْهُرِ تِسْعَةْ ٦ ﴿فَٱرْزُقْنَا إِلَٰهِي فِي ٱلْقَلْبِ ٱلسَّعَةْ﴾
أَكْثَرُ ٱلْحَمْلِ أَرْبَعُ سِنِينَ ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ بَيْنَ ٱلأُمِّ وَٱلطِّفْلِ ٱلْحَنِينَ﴾
سِتَّةُ أَشْهُرٍ أَقَلُّ ٱلْحَمْلْ ٧ ﴿جَمَعَ ٱللَّهُ بَيْنَ ٱلْوَلَدِ وَأُمِّهِ ٱلشَّمْلْ﴾

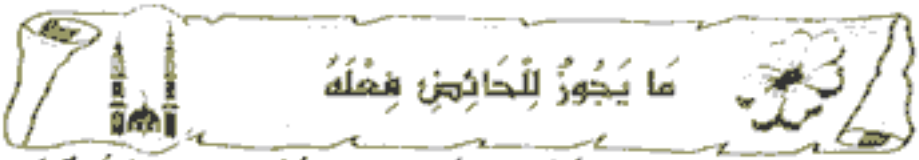

مَا يَجُوزُ لِلْحَائِضِ فِعْلُهُ

لَا تُمْنَعُ ٱلْحَائِضُ مِنْ فِعْلِ ٱلصَّنَائِعِ ٨ وَٱلْغَسِيلِ وَٱلشِّرَاءِ عِنْدَ ٱلْبَائِعِ
مَا ٱسْتَعْمَلَتْهُ ٱلْحَائِضُ إِنْ لَمْ يُصِبْهُ تَلْوِيثْ كَٱلْفِرَاشِ وَٱللِّحَافِ وَٱلرِّدَاءِ ٱلنَّفِيسْ
لَاغُسْلَ فِيهِ وَكَذَا ٱلْجِرَابْ ٩ فَٱتْرُكِ ٱلْوِسْوَاسَ ٱلْمُسَبِّبَ لِلْخَرَابْ
وَبِٱلْخُبْزِ وَٱلْعَجِينِ جَازَ لَهَا ٱلْعَمَلْ ١٠ وَإِدْخَالُ يَدِهَا بِٱلزَّيْتِ وَٱلدِّبْسِ وَٱلْعَسَلْ
فَوْقَ ٱلسُّرَّةِ وَتَحْتَ ٱلرُّكْبَةِ ٱلِٱسْتِمْتَاعْ لِلزَّوْجِ وَلَهُ ٱلْقُبْلَةُ مَعَ تَرْكِ ٱلِٱمْتِنَاعْ
سُؤْرُ ٱلْحَائِضِ وَعَرَقُهَا طَاهِرَانِ ﴿فَهَذَا حُكْمٌ بَلِيغٌ لِلزَّوْجَانِ ٱلْحَائِرَانِ﴾
نَظَرُ ٱلْحَائِضِ لِلْمُصْحَفِ يَجُوزُ وَقِرَاءَتُهُ بِٱلْقَلْبِ إِنْ كَانَتْ تَعُوزُ
وَلَاتُحَرِّكُ بِٱلْقِرَاءَةِ ٱللِّسَانَ ﴿ٱللَّهُمَّ ٱرْضَ عَنْ ٱبْنِ ثَابِتٍ حَسَّانَ﴾
يُفْتَحُ لَهَا ٱلْمُصْحَفُ مَنْ كَانَ طَاهِرًا وَبِهَذَا صَارَ ٱلْحَقُّ فِي ٱلشَّرْعِ ظَاهِرًا
وَلِلْحَائِضِ وَٱلْجُنُبِ يَجُوزُ ٱلتَّسْبِيحُ وَفِي ٱلتَّهْلِيلِ وَٱلتَّكْبِيرِ (لِقَلْبِهَا تَفْرِيحُ)
وَٱلصَّلَاةُ لَهَا جَازَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ١١ وَٱلتَّحْمِيدُ لِلَّهِ ﴿لَا يَتْرُكُهَا إِلَّا غَبِيٌّ﴾
ٱلِٱسْتِحَاضَةُ لَا تَمْنَعُ ٱلصَّلَاةَ وَٱلصَّوْمْ ١٢ وَمِمَّا يَمْنَعُهُ ٱلْحَيْضُ ﴿فِي ذَلِكَ ٱلْيَوْمْ﴾

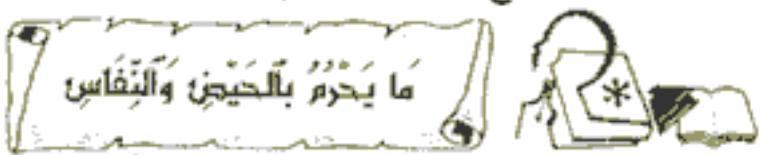

مَا يَحْرُمُ بِٱلْحَيْضِ وَٱلنِّفَاسِ

يَحْرُمُ عَلَى ٱلْحَائِضِ وَٱلنُّفَسَاءِ قِرَاءَةُ ٱلْقُرْآنْ ١ قَلِيلُهَا أَوْ كَثِيرُهَا ﴿فَلَا تَكُنْ حَيْرَانْ﴾
تَحْرُمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلصَّوْمُ نَفْلاً أَوْ فَرْضَا وَمَعَهُ ٱلطَّوَافُ ﴿فَٱفْهَمِ ٱلْغَرَضَا﴾
وَحَمْلُ ٱلْمُصْحَفِ يَحْرُمُ وَمَعَهُ مَسُّهُ وَسَجْدَةُ ٱلتِّلَاوَةِ وَٱلشُّكْرِ (وَهَذَا نَصُّهُ)
يَحْرُمُ عَلَى ٱلزَّوْجِ ٱلِٱسْتِمْتَاعُ مَا بَيْنَ ٱلرُّكْبَةِ وَٱلسُّرَّةِ وَيَحْرُمُ ٱلْوَطْءُ لِمَا فِيهِ مِنْ مَضَرَّةِ

دُخُولُهَا ٱلْمَسْجِدَ إِنْ خَافَتْ تَلْوِيثَهُ يَحْرُمُ ﴿وَٱلْمُتَمَسِّكُ بِشَرْعِهِ مِنْ رَبِّهِ يُكَرَّمُ﴾
فَإِنْ لَمْ تَخَفِ ٱلتَّلْوِيثَ بِذَلِكَ ٱلْمُرُورْ ٢ فَلَهَا مَعَ ٱلإِكْرَاهِ ذَلِكَ ٱلْعُبُورْ
(كَأَنْ خَافَتْ جَمَاعَةً مِنَ ٱلأَشْرَارِ فَمُضْطَرَّةٌ ٱلدُّخُولَ لِحِمَايَتِهَا مِنَ ٱلأَخْطَارِ)

فَرَائِضُ ٱلْغُسْلِ

وَٱغْتَسِلْ بَعْدَ جَنَابَةٍ وَتَعَلَّمْ ٣ كَمَا أَخْبَرَ ٱلشَّارِعُ بِذَلِكَ وَتَكَلَّمْ
ٱلنِّيَّةُ وَإِزَالَةُ ٱلنَّجَاسَةِ عَنِ ٱلْبَدَنِ ﴿وَيَارَكَ ٱللَّهُ فِي مُسْلِمِي عَدَنٍ﴾
وَإِيصَالُ ٱلْمَاءِ لِجَمِيعِ ٱلشَّعْرِ وَٱلْبَشَرَةْ ٤ ﴿رَزَقَنَا ٱللَّهُ ٱلْجَنَّةَ وَٱلْبُشْرَىٰ﴾

سُنَنُ ٱلْغُسْلِ

مِنْ سُنَنِ ٱلْغُسْلِ ٱلتَّسْمِيَةُ فِي ٱلْبِدَايَةْ ١ ﴿أَعْطِنَا رَبِّ ٱلْحِفْظَ وَٱلْعِنَايَةْ﴾
وَغَسْلُ ٱلْيَدَيْنِ قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا ٱلإِنَاءْ ﴿نَجَّانَا ٱلْمَوْلَىٰ مِنَ ٱلْهَمِّ وَٱلْعَنَاءْ﴾
وَٱلْوُضُوءُ قَبْلَ ٱلْغُسْلِ مِنَ ٱلسُّنَّةِ ﴿رَفَعَ ٱللَّهُ ٱلْغَمَّ عَنِ ٱلأُمَّةِ﴾
وَمِنَ ٱلسُّنَّةِ دَلْكُ ٱلْجَسَدِ ﴿إِحْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْحَسَدِ﴾
وَتَعَهُّدُ مَوَاضِعِ ٱلإِنْعِطَافِ وَٱلِالْتِوَاءِ ﴿فَعَلَيْكَ بِجَبْرِ كَسْرِ أَخِيكَ وَٱلِاحْتِوَاءِ﴾
كَٱلأُذُنَيْنِ وَغُضُونِ ٱلْبَطْنِ ﴿فَٱجْعَلْ قَلْبِي أَبْيَضَ كَٱلْقُطْنِ﴾
وَذَلِكَ قَبْلَ إِفَاضَةِ ٱلْمَاءِ عَلَى ٱلرَّأْسِ ﴿نَجِّنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْبَأْسِ﴾
وَٱلْمُوَالَاةُ وَتَقْدِيمُ ٱلْيُمْنَىٰ عَلَى ٱلْيُسْرَىٰ ﴿فُكَّ إِلَهِي ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلأَسْرَىٰ﴾
وَٱلْبَدَاءَةُ بِأَعْضَاءِ ٱلْوُضُوءِ ثُمَّ ٱلرَّأْسِ ﴿وَقَطْعُ ٱلْحَطَبِ صَحَّ بِٱلْفَأْسِ﴾
ثُمَّ بِٱلشِّقِّ ٱلأَيْمَنِ ثُمَّ ٱلأَيْسَرْ وَغَسْلُ جَمِيعِ ٱلْبَدَنِ ثَلَاثَةً لَا أَكْثَرْ

عَنْ صَاعِ مَاءِ ٱلْغُسْلَ لَا تُنْقِصْ ﴿إِحْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْعَقْرَبِ أَنْ يَعْقِصْ﴾
وَٱلْوَضُوءُ لَا يَنْقُصُ عَنْ مُدّْ ﴿وَفِي ذَلِكَ حَسَنَاتٌ مِنَ ٱللَّهِ لَاتُعَدّْ﴾
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَقُولُ وَوَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴿هُوَ مَعْقُولُ﴾
وَكَذَا شَهَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهْ حِينَ ٱلْفَرَاغِ ﴿فَخُذْ هَذَا ٱلْحُكْمَ بِأُصُولِهْ﴾
وَلَا يُسْتَحَبُّ لِلْغُسْلِ تَجْدِيدٌ ﴿فَلَا تُخَالِطْكَ ٱلْوَسْوَسَةُ وَٱلتَّرْدِيدُ﴾
وَإِلَى آخِرِ ٱلْغُسْلِ ٱسْتَصْحِبِ ٱلنِّيَّةْ ﴿قَدْ خَسِرَ مَنْ عَمِلَ بِٱلْفِرْيَةْ﴾
وَإِنِ ٱغْتَسَلْتَ فِي نَهْرٍ ٱنْغَمِسْ بِثَلَاثِ ٢ وَأَدُلُّكَ لِكُلِّ مَرَّةٍ ﴿بِدُونِ ٱسْتِرَاثِ﴾
وَحِينَمَا تَنْتَهِي ٱلْمَرْأَةُ مِنَ ٱلِاغْتِسَالِ ٣ يُسَنُّ أَنْ تَعْمَلَ عَلَى تِلْكَ ٱلْأَمْثَالِ
يُسَنُّ أَنْ تُدْخِلَ فِي فَرْجِهَا قُطْنَةً بِمِسْكِ ﴿عَافَانَا ٱللَّهُ مِنْ مَرَضِ ٱلدِّيسْكِ﴾
فَإِنْ لَمْ تَجِدْ مِسْكًا فَٱلْمَاءُ كَافٍ ٤ ﴿وَإِلَهُنَا هُوَ ٱلْمُعَافِي ٱلشَّافِي﴾

مَكْرُوهَاتُ ٱلْغُسْلِ

الإِسْرَافُ فِي ٱلْمَاءِ ٱلْكَثِيرْ ٥ ﴿فَٱقْرَأْ إِنْ شِئْتَ بِذَلِكَ ٱلتَّفْسِيرْ﴾
وَفِي ٱلْمَاءِ ٱلرَّاكِدِ ٱلِاغْتِسَالْ فَمَكْرُوهٌ ذَلِكَ ﴿بِتِلْكَ ٱلْأَمْثَالْ﴾
وَٱلزِّيَادَةُ عَلَى ٱلثَّلَاثَةِ وَتَرْكُ ٱلْمَضْمَضَةِ وَٱلِاسْتِنْشَاقْ ٦ ﴿فَطَاعَةُ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ هِيَ ٱلتِّرْيَاقْ﴾

ٱلْأَغْسَالُ ٱلْمَسْنُونَةُ

غُسْلُ ٱلْجُمُعَةِ وَٱلْعِيدَيْنِ هَذَا مِنَ ٱلسُّنَّةْ ٧ وَٱلْكُسُوفَيْنِ وَٱلِاسْتِسْقَاءِ ﴿فَارْزُقْنَا إِلَهِي ٱلْجَنَّةْ﴾
وَلِمَنْ غَسَّلَ مَيْتًا وَلِلْإِحْرَامِ بِٱلْحَجِّ وَٱلْعُمْرَةِ ٱلْعَظِيمَةِ وَلِدُخُولِ مَكَّةَ وَٱلْمَدِينَةِ ٱلْكَرِيمَةِ
وَلِرَمْيِ ٱلْجِمَارِ وَٱلْوُقُوفِ بِعَرَفَةْ ٨ ﴿وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا نَالَ شَرَفَا﴾

التَّيَمُّمُ وَأَسْبَابُهُ

إِذَا فَقَدَ ٱلْمُسْلِمُ ٱلْمَاءَ فَٱلتَّيَمُّمُ لَهُ يُبَاحْ ٩ ﴿فَلْيَعْمَلْ بِهِ فَلَهُ فِيهِ رُخْصَةٌ وَٱرْتِيَاحْ﴾

كَأَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً وَكَانَ فِي سَفَرْ ﴿وَلَا فَرْقَ بَيْنَ جَمَاعَةٍ وَنَفَرْ﴾

أَوْ كَانَ مَعَهُ قَلِيلٌ مِنَ ٱلْمَاءِ وَلٰكِنْ يَحْتَاجُ لِشُرْبِهِ خَوْفًا مِنَ خَطَرِ ٱلْعَنَاءِ

وَٱلْمَاءُ بَعِيدٌ عَنْهُ بِمَسَافَةْ كِيلُومِتْرَيْنِ وَنِصْفٍ ﴿وَهٰذَا قِيَاسُهْ﴾

يَتَيَمَّمُ وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْعَى لِلْمَاءِ لِلْمَشَقَّةْ ﴿وَسَنَعْرِضُ عَلَيْكُمْ مِنَ ٱلْحُكْمِ مَا تَبْقَى﴾

أَوْ تَعَذَّرَ ٱسْتِعْمَالُ ٱلْمَاءِ بِسَبَبِ مَرَضٍ فَفِي هٰذِهِ ٱلْحَالَاتِ يَتَيَمَّمُ لِهٰذَا ٱلْغَرَضِ

أَوْ تَعَذَّرَ ٱسْتِعْمَالُ ٱلْمَاءِ بِسَبَبِ عَدُوٍّ قَرِيبٍ مِنَ ٱلْمَاءِ كَإِنْسَانٍ أَوْ حَيَوَانٍ مَهِيبٍ

أَوْ حِينَ حُصُولِ ٱلْبَرْدِ ٱلشَّدِيدِ ٱلْمُجَلِّدِ لِلْمَاءِ وَعَجَزَ عَنْ تَسْخِينِهِ بِٱلْوِعَاءِ

فَلَهُ ٱلتَّيَمُّمُ لٰكِنْ يَقْضِي فِي هٰذِهِ ٱلْحَالَةْ ١٠ عِنْدَ وُجُودِ ٱلْمَاءِ ﴿وَلَوْ فِي رِحَالِهْ﴾

أَرْكَانُ ٱلتَّيَمُّمِ

مِنْ فَرَائِضِ ٱلتَّيَمُّمِ ٱلنِّيَّةُ وَٱلتَّرْتِيبُ ١١ ﴿فَهٰذَا ٱلْحُكْمُ عَنْ فِكْرِكَ لَا يَغِيبُ﴾

وَٱلتَّيَمُّمُ يَكُونُ ضَرْبَتَانِ بِٱلتُّرَابِ ﴿وَصَلَاةُ ٱلْجَمَاعَةِ وَرَاءَ ٱلْإِمَامِ بِٱلْمِحْرَابِ﴾

ضَرْبَةٌ يَمْسَحُ وَجْهَهُ فِيهَا وَلِيَدَيْهِ فَٱلضَّرْبَةُ ٱلثَّانِيَةُ تَكْفِيهَا

يَبْدَأُ بِرُؤُوسِ ٱلْأَصَابِعِ إِلَى ٱلْمِرْفَقَيْنِ ١٢ ﴿حَفِظَنَا ٱللّٰهُ مِنَ ٱلْحَسَدِ وَٱلْعَيْنِ﴾

شُرُوطُ ٱلتَّيَمُّمِ

إِنْ كَانَتْ هُنَاكَ نَجَاسَةٌ فَلَهَا يُزِيلْ ١ ﴿وَلَا يُهْمِلْهَا بِٱلتَّسْوِيفِ وَٱلتَّأْجِيلْ﴾

العِلْمُ بِدُخُولِ وَقْتِ ٱلصَّلَاةِ ٱلْمَطْلُوبَةْ وَطَلَبُ ٱلْمَاءِ بَعْدَ دُخُولِ ٱلْوَقْتِ ﴿لَا أُعْجُوبَةْ﴾
وَٱلتَّيَمُّمُ فِي ٱلتُّرَابِ ٱلطَّهُورِ ٱلَّذِي لَهُ غُبَارْ يَعْلَقُ بِٱلْعُضْوِ ﴿كَمَا صَحَّ فِي ٱلْأَخْبَارْ﴾
فَإِنْ بِطِينٍ رَطْبٍ أَوْ تُرَابٍ نَدِيٍّ تَيَمَّمَ فَلَا يَصِحُّ ﴿وَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ قَدْ تَعَمَّمَ﴾
وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي ٱلْقِبْلَةِ قَبْلَ ذَٰلِكْ ﴿يَسَّرَ ٱللَّهُ لَهُ تِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ﴾
لَا يَصِحُّ ٱلتَّيَمُّمُ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِ صَلَاةِ ٱلْفَرِيضَةِ ﴿لِكُلِّ مَرِيضٍ كَانَ أَوْ مَرِيضَةِ﴾
بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِ ٱلصَّلَاةِ ٱلتَّيَمُّمُ صَحِيحْ ﴿صَلِّ إِلَهِي عَلَى صَاحِبِ ٱلْلِّسَانِ ٱلْفَصِيحْ﴾
وَلَا يُصَلِّي بِٱلتَّيَمُّمِ إِلَّا فَرْضًا وَاحِدًا ﴿وَٱلْأَكْثَرُ مِنْ ذَٰلِكَ يَكُونُ زَائِدًا﴾
وَسَوَاءٌ كَانَتِ ٱلصَّلَاةُ قَضَاءً أَوْ أَدَاءْ ﴿أَفِضْ إِلَهِي عَلَى قَلْبِي ٱلضِّيَاءْ﴾
فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ فَرْضًا آخَرَ تَيَمَّمَ ﴿وَهَٰذَا فِي شَرْعِنَا قَدْ تَعَمَّمَ﴾
وَيُصَلِّي سُنَّةً بِٱلتَّيَمُّمِ مَايَشَاءْ ٢(لَوْ كَانَتْ سُنَّةَ ٱلصُّبْحِ أَوِ ٱلْعِشَاءِ)

كَيْفِيَّةُ ٱلتَّيَمُّمِ

يَضْرِبُ ٱلْمُتَيَمِّمُ كَفَّيْهِ عَلَى ٱلْغُبَارِ مُفَرِّقًا أَصَابِعَهُ ١ خَالِيَةً مِنْ أَيِّ خَاتَمٍ أَصَابِعَهُ
ثُمَّ يَرْفَعُهُمَا لِوَجْهِهِ بَادِئًا بِأَعْلَاهْ نَاوِيًا بِذَٰلِكَ ٱسْتِبَاحَةَ فَرْضِ ٱلصَّلَاةْ
ثُمَّ يُعَمِّمُ وَجْهَهُ بِٱلْمَسْحِ كَمَا لَوْ كَانَ ٱلْغُبَارْ مَاءً، ثُمَّ يَضْرِبُ ضَرْبَةً ثَانِيَةً بِيَدَيْهِ ٱلْغُبَارْ
فَيَمْسَحُ ظَهْرَ يَدِهِ ٱلْيُمْنَىٰ بَادِئًا بِرُؤُوسِ أَصَابِعِهِ لِلْمِرْفَقِ، ثُمَّ بَطْنَ يَدِهِ مِنَ ٱلْمِرْفَقِ لِرُؤُوسِ
أَصَابِعِهِ يَمْسَحُهَا بِكَفِّ يَدِهِ ٱلْيُسْرَىٰ ثُمَّ أَيْضًا يَمْسَحُ يَدَهُ ٱلْيُسْرَىٰ
بِكَفِّ يَدِهِ ٱلْيُمْنَىٰ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ ٢ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (فَٱللَّهُ يُحَرِّمُ وَيُحَلِّلُ)

مُبْطِلَاتُ ٱلتَّيَمُّمِ

كُلُّ مَايُبْطِلُ ٱلْوُضُوءَ يُبْطِلُ ٱلتَّيَمُّمَ بِشَرْعِنَا ٣ ﴿وَٱلْمُحَافَظَةُ عَلَى ٱلشَّعَائِرِ حَسَبَ وَرَعِنَا﴾
وَوُجُودُ ٱلْمَاءِ بَعْدَ فُقْدَانِهِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلشَّيْطَانِ وَعُدْوَانِهِ﴾
وَٱلْقُدْرَةُ عَلَى ٱسْتِعْمَالِ ٱلْمَاءِ كَمَنْ كَانَ مَرِيضًا فَبَرِىءَ (مِنَ ٱلْعَنَاءِ)
وَٱلرِّدَّةُ عَنْ دِينِ ٱلْإِسْلَامِ ٤ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ ضَلَالِ أَلْفَاظِ ٱلْكَلَامِ﴾

ٱلشُّهُورُ ٱثْنَا عَشَرَ فِي ٱلْإِسْلَامِ

«إِنَّ (قال الله) عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِنْدَ ٱللهِ ١ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ ٱللهِ...»
إِنَّ حُكْمَ ٱللهِ ﷻ أَنْ تَكُونَ ٱلسَّنَةُ ٱثْنَيْ عَشَرْ ٢ شَهْرًا، لَا أَقَلَّ وَلَا أَزْيَدَ (بِذَا ٱلْخَبَرْ)
وَهِيَ ٱلْمُحَرَّمُ وَصَفَرُ وَرَبِيعٌ ٱلْأَوَّلْ ٣ وَرَبِيعٌ ٱلثَّانِي (وَعَنْهُمْ لَا تَتَحَوَّلْ)
وَجُمَادَى ٱلْأُولَى وَجُمَادَى ٱلْآخِرَةْ رَجَبٌ شَعْبَانُ رَمَضَانُ (فِيهِ ٱلنَّاسُ مُتَفَاخِرَةْ)
شَوَّالٌ ذُو ٱلْقَعْدَةِ ذُو ٱلْحِجَّةِ (ٱلْمُبَارَكُ عِنْدَهُمْ) وَهِيَ ٱلشُّهُورُ ٱلَّتِي يَعْتَدُّ بِهَا ٱلْمُسْلِمُونَ فِي صِيَامِهِمْ
وَحَجِّهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ وَسَائِرِ أُمُورِهِمْ وَمِنْ هَٰذِهِ ٱلشُّهُورِ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ
هِيَ رَجَبٌ، ذُو ٱلْقَعْدَةِ ، ذُو ٱلْحِجَّةِ وَٱلْمُحَرَّمُ. وَاحِدٌ فَرْدٌ (بِتِلْكَ ٱلْمَحَجَّةِ)
وَثَلَاثَةٌ سَرْدٌ ،وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّالِحُ أَعْظَمُ أَجْرًا فِي ٱلْأَشْهُرِ ٱلْحُرُمْ
وَٱلظُّلْمُ فِيهِنَّ أَعْظَمُ مِنَ ٤ ٱلظُّلْمِ فِيمَا سِوَاهُنَّ

ٱلصَّلَوَاتُ ٱلْخَمْسُ وَرَكَعَاتُهَا

صَلَاةُ ٱلصُّبْحِ رَكْعَتَانِ سُنَّةٌ قَبْلِيَّةٌ ٥ وَرَكْعَتَانِ فَرْضٌ ﴿أَصْلَحَ ٱللهُ ٱلْبَرِيَّةْ﴾

صَلَاةُ ٱلظُّهْرِ رَكْعَتَانِ سُنَّةٌ قَبْلِيَّةٌ وَرَكْعَتَانِ سُنَّةٌ بَعْدِيَّةٌ
وَبَيْنَهُمَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فَرْضٌ ﴿وَبِذَلِكَ حَضَّلْنَا ٱلْغَرَضْ﴾
وَٱلْعَصْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ مِنَ ٱلْفَرْضِ ﴿شَفَانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْعِلَّةِ وَٱلْمَرَضِ﴾
ٱلْمَغْرِبُ فَرْضُهُ ثَلَاثَةٌ ﴿وَٱلْمَرْضِيُّ مِنَ ٱلْأَخْلَاقِ ٱلذَّمَاثَةُ﴾
ثُمَّ رَكْعَتَانِ سُنَّةٌ بَعْدِيَّةٌ ﴿رَحِمَ ٱللَّهُ حَلِيمَةَ ٱلسَّعْدِيَّةْ﴾
وَٱلْعِشَاءُ فَرْضُهُ أَرْبَعُ رَكَعَاتِ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْوَقَعَاتِ﴾
وَٱثْنَانِ مِنْ رَكَعَاتِ ٱلسُّنَّةِ ﴿صَانَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْغُمَّةِ﴾
ثُمَّ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ مِنَ ٱلْوَتْرْ ٦ ﴿نَوَّرَ ٱللَّهُ ٱلْقَلْبَ وَٱلْفِكْرْ﴾

أَوْقَاتُ ٱلصَّلَاةِ

وَقْتُ صَلَاةِ ٱلصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ ٱلْفَجْرْ ١ ٱلثَّانِي إِلَى طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ ﴿فَلَكُمُ ٱلْأَجْرْ﴾
أَوَّلُ وَقْتِ ٱلظُّهْرِ مِنْ زَوَالِ ٱلشَّمْسِ ﴿بِذَا ٱلدَّرْبِ﴾ أَيْ مَيْلِهَا عَنْ وَسَطِ ٱلسَّمَاءِ لِجِهَةِ ٱلْغَرْبِ
وَآخِرُهُ إِذَا صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ غَيْرَ ظِلِّ ٱلِٱسْتِوَاءِ ﴿وَهَذَا هُوَ أَصْلُهُ﴾
وَأَوَّلُ وَقْتِ ٱلْعَصْرِ ٱلزِّيَادَةُ عَلَى ظِلِّ ٱلْمِثْلْ وَآخِرُهُ إِلَى غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ ﴿ وَذَا ٱلْأَصْلْ﴾
وَوَقْتُ ٱلْمَغْرِبِ مِنْ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ إِلَى مَغِيبِ ٱلشَّفَقِ ٱلْأَحْمَرِ ﴿وَلَوْ بِٱلْأَمْسِ﴾
وَمِنْ حِينِ مَغِيبِ ٱلشَّفَقِ ٱلْأَحْمَرِ وَقْتُ ٱلْعِشَاءْ ٢ إِلَى طُلُوعِ ٱلْفَجْرِ ٱلثَّانِي (فَزَالَ ٱلْغِشَاءْ)
ٱلْفَجْرُ فَجْرَانِ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ ٣ ﴿ٱلصَّالِحُ لِلصِّدْقِ وَٱلْحَقِّ جَاذِبٌ﴾
ٱلْكَاذِبُ فَجْرٌ يَطْلُعُ أَوَّلًا مُسْتَطِيلًا نَحْوَ ٱلسَّمَاءْ ثُمَّ تَعْقُبُهُ ظُلْمَةٌ (بِٱلشَّرْعِ جَاءْ)

الْفَجْرُ الثَّانِي وَيُقَالُ لَهُ الصَّادِقُ ﴿وَالْمُتَبِّهُ لِهَذَا ذَكِيٌّ حَاذِقٌ﴾
وَهُوَ فَجْرٌ مُسْتَطِيرٌ يَطْلُعُ ثَانِيًا مُنْتَشِرًا مُعْتَرِضًا فِي الْأُفُقِ وَنَوَاحِي السَّمَاءِ ﴿وَتِلْكَ بُشْرَى﴾
وَلَا تَعْقُبُهُ ظُلْمَةٌ وَهَذَا مَبْدَأُ ٤ صَلَاةُ الصُّبْحِ ﴿فَعِنْدَهَا صَلَاتَكَ ابْدَأْ﴾

الْأَوْقَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ

بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ الصَّلَاةُ تُكْرَهُ ٥ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَعِنْدَهَا لَا تُكْرَهُ
وَتُكْرَهُ وَقْتَ طُلُوعِ الشَّمْسِ حَتَّى تَرْتَفِعْ قَدْرَ رُمْحٍ ﴿وَبِهَا تَنْتَفِعْ﴾
وَتُكْرَهُ وَقْتَ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ وَسَطَ السَّمَاءْ حَتَّى تَمِيلَ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿فَلَا عَنَاءْ﴾
وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى الشَّمْسُ تَغْرُبْ وَعِنْدَ اصْفِرَارِ الشَّمْسِ حَتَّى أَذَانِ الْمَغْرِبْ
وَالصَّلَاةُ الَّتِي لَهَا سَبَبٌ فَلَا تُكْرَهُ بِتِلْكَ الْأَوْقَاتِ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ إِيقَاعَهَا فِيهَا ﴿عِنْدَ الثِّقَاتِ﴾
كَقَضَاءِ الْفَوَائِتِ وَسُنَّةِ الْوُضُوءِ وَالْجَنَازَةِ وَسَجْدَةِ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ وَالصَّلَاةِ الْمُعَادَةِ
وَصَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ وَصَلَاةِ الْكُسُوفِ وَتَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ الْخُسُوفِ﴾
وَفِي حَرَمِ مَكَّةَ لَا تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِيهَا ٦ فِي أَيِّ وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ يُصَلِّيهَا

حُكْمُ تَارِكِ الصَّلَاةِ

مَنْ أَنْكَرَ إِحْدَى الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ كَفَرْ ٧ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ عَذَابِ سَقَرْ﴾
وَمَنْ تَرَكَهَا وَهُوَ يَعْتَقِدُ وُجُوبَهَا إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَهَا تَكَاسُلًا حَتَّى خَرَجَ الْوَقْتُ (مِنْهُ)
فَلَا يُكَفَّرُ وَلَكِنْ يُسْتَتَابْ وَتَوْبَتُهُ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنْ تَابْ
وَإِلَّا يَجِبُ عَلَى الْإِمَامِ أَوْ مَنْ يَنُوبْ أَنْ يَقْتُلَهُ بَعْدَ الِاسْتِتَابَةِ إِذَا لَمْ يَتُبْ
وَيُقْتَلُ بِالسَّيْفِ بِضَرْبِ عُنُقِهِ وَيُكَفَّنُ إِذَا مَاتَ وَيُغَسَّلُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ

فِي مَقَابِرِ ٱلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ مُسْلِمْ ٨ ﴿إِلَهِي مِنْ هَٰذِهِ ٱلْمَصَائِبِ سَلِّمْ﴾
وَلَا يُقْتَلْ بِفَائِتَةٍ إِنْ فَاتَتْهُ بِعُذْرٍ مُطْلَقًا ٩ أَوْ بِلَا عُذْرٍ وَقَالَ أُصَلِّيهَا ﴿وَبِذَا تَحَقَّقَا﴾
وَجَمَعْنَا هَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامَ مِنْ كِتَابِ ٱلْمِنْهَاجِ ٱلْقَوِيمِ ١٠ ﴿اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا نَتَمَسَّكُ بِشَرْعِكَ ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾

شُرِعَ ٱلْأَذَانُ فِي ٱلسَّنَةِ ٱلْأُولَىٰ لِلْهِجْرَةِ ١١ ﴿وَصَلِّ إِلَهِي عَلَى صَاحِبِ ٱلْحُجْرَةِ﴾
وَهُوَ مَعْلُومٌ مِنَ ٱلدِّينِ بِٱلضَّرُورَةِ بِالإِسْلَامِ وَٱلْأَذَانُ شَرْعًا هُوَ ذِكْرٌ مَخْصُوصٌ لِلإِعْلَامِ
بِدُخُولِ وَقْتِ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ وَأَلْفَاظُهُ مَثْنَىٰ ﴿مَنْ أَطَاعَ ٱللَّهَ أَسْعَدَهُ ٱلْمَوْلَىٰ وَتَهَنَّىٰ﴾
إِلَّا ٱلتَّكْبِيرَ أَوَّلَهُ أَرْبَعٌ فَٱنْتَبِهْ وَكَذَا ٱلتَّوْحِيدَ آخِرُهُ وَاحِدٌ ﴿فَلَا تَشْتَبِهْ﴾
أَقَلُّ مَاتَحْصُلُ بِهِ ٱلسُّنَّةُ فِي ٱلْأَذَانْ ﴿اللَّهُمَّ ٱفْتَحْ لَنَا بِسَمَاعِهِ ٱلْقَلْبَ وَٱلْآذَانْ﴾
بِٱلنِّسْبَةِ لِأَهْلِ ٱلْبَلَدِ أَنْ يَنْتَشِرَ ٱلْأَذَانُ فِي جَمِيعِهَا حَتَّى إِذَا كَانَتْ كَبِيرَةً أَذَنَ فِي
كُلِّ جَانِبٍ وَاحِدٌ فَإِنْ أَذَنَ وَاحِدٌ فِي جَانِبٍ فَقَطْ لَمْ تَحْصُلِ ٱلسُّنَّةُ بِذِي
إِلَّا لِأَهْلِ ذَلِكَ ٱلْجَانِبِ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِلْحُكْمِ وَلَا تَكُنْ كَٱلْأَجَانِبِ﴾
يُسَنُّ ٱلْأَذَانُ لِلْمُنْفَرِدِ وَهُوَ سُنَّةُ عَيْنْ بِحَقِّهِ وَإِنْ بَلَغَهُ أَذَانُ غَيْرِهِ (وَكَانَ بَيْنَهُمَا بَيْنْ)
حَيْثُ لَمْ يَكُنْ مَدْعُوًّا بِهِ وَيُسَنُّ رَفْعُ ٱلصَّوْتِ بِهِ
إِلَّا بِمَوْضِعٍ وَقَعَتِ ٱلصَّلَاةُ فِيهِ (فَٱنْتَبِهْ لِذَلِكَ ٱلْحُكْمِ وَمَا يَلِيهِ)
وَلَوْ قُرَادَىٰ لِأَنَّهُ رُبَّمَا يُوهِمُ بِذَلِكَ ٱلْوَقْتِ أَنَّ صَلَاتَهُمْ وَقَعَتْ قَبْلَ ٱلْوَقْتِ
إِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ ٱلْوَقْتِ أَوْ يُوهِمُهُمْ بِدُخُولِ وَقْتِ
صَلَاةٍ تَالِيَةٍ أُخْرَىٰ إِنْ كَانْ ١٢ ذَلِكَ فِي آخِرِهِ (بِهَٰذَا ٱلزَّمَانْ)

الإقامة

ذِكْرٌ مَخْصُوصٌ شُرِعَ لِاسْتِهْضَاضِ الحَاضِرِينَ بِالإِقَامَةْ ١ إِلَى الصَّلَاةِ ﴿كَأَنَّهَا تِلْكَ إِشَارَةٌ وَعَلَامَةْ﴾

وَمَعْنَى قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ: قَرُبَ قِيَامُهَا ﴿مَا أَطْيَبَ الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا وَأَيَّامِهَا﴾

وَكُلُّ نَفْلٍ تُطْلَبُ فِيهِ الجَمَاعَةُ يُنَادَى لَهَا الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ﴿وَهَذَا حَالُهَا﴾

وَصَلَاةُ الجَنَازَةِ لَا يُنَادَى لَهَا إِلَّا إِنِ احْتِيجَ إِلَيْهِ ﴿بِحُدُوثِ عِلَّةْ﴾

فَيُقَالُ: الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ حَضَرْ ٢ مِنْ أَمْوَاتِ المُسْلِمِينَ ﴿فَلْيَكُنْ عِنْدَهُمْ نَظَرْ﴾

شُرُوطُ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ

مِمَّا يُشْتَرَطُ فِي الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ ٣ ﴿اجْعَلْنَا إِلَهِي مِنْ أَهْلِ الاِسْتِقَامَةِ﴾

الإِسْلَامُ وَالتَّمْيِيزُ وَالتَّرْتِيبُ وَالوَلَاءُ بَيْنَ كَلِمَاتِهَا ٤ وَيُشْتَرَطُ فِي الأَذَانِ الذُّكُورَةُ ﴿وَذِي صِفَاتُهَا﴾

مَا يُسَنُّ فِي الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ

يُسَنُّ فِي الأَذَانِ وَالإِقَامَةْ ١ القِيَامُ عَلَى عَالٍ إِنِ احْتِيجَ إِلَيْهِ بِدَوَامِهْ

وَالتَّوَجُّهُ لِلْقِبْلَةِ الشَّرِيفَةِ يَقِينًا وَأَنْ يَلْتَفِتَ بِعُنُقِهِ يَمِينًا

عِنْدَ قَوْلِهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ وَإِلَى الشِّمَالْ فِي حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ وَذَا الكَمَالْ

أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنَ المُؤَذِّنِ وَالمُقِيمْ عَدْلًا فِي الشَّهَادَةِ (فَذَا الحُكْمُ المُسْتَقِيمْ)

وَأَنْ يَكُونَ عَالِيَ الصَّوْتِ حَسَنَهُ ﴿سُبْحَانَ الَّذِي جَمَّلَ الخَلْقَ وَحَسَّنَهْ﴾

يُسَنُّ فِي الأَذَانِ التَّرْتِيلْ (آمَنَّا إِلَهِي بِمُحَمَّدٍ وَعِيسَى صَاحِبِ الإِنْجِيلْ)

فَيُفْرِدُ كُلَّ كَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِهِ بِصَوْتٍ وَيَجْمَعُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ بِصَوْتٍ

يُسَنُّ فِي أَذَانِ ٱلصُّبْحِ أَنْ يَقُولْ ... بَعْدَ حَيَّ عَلَى ٱلصَّلَاةِ وَعَلَى ٱلْفَلَاحِ يَقُولْ
مَرَّتَيْنِ: ٱلصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ ٱلنَّوْمْ ... ﴿أَيِ ٱلْيَقْظَةُ لِلصَّلَاةِ يَا قَوْمْ﴾
يُسَنُّ لِسَامِعِ ٱلْأَذَانِ وَٱلْإِقَامَةْ ... أَنْ يَقُولَ مِثْلَ قَوْلِ ٱلْمُؤَذِّنِ بِتَمَامِهْ
وَأَيْضًا مِثْلَ قَوْلِ ٱلْمُقِيمِ لِتِلْكَ ٱلصَّلَاةِ ... إِلَّا عِنْدَ قَوْلِ ٱلْمُؤَذِّنِ حَيَّ عَلَى ٱلصَّلَاةِ
وَحَيَّ عَلَى ٱلْفَلَاحْ ... فَيُسَنُّ لِلسَّامِعِ أَنْ يَقُولَ ﴿لَيْنَالَ ٱلْأَرْبَاحْ﴾
لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ. وَعِنْدَ ٱلْإِقَامَةْ ... أَنْ يَقُولَ: أَقَامَهَا ٱللَّهُ وَأَدَامَهَا
وَجَعَلَنَا ٱللَّهُ مِنْ صَالِحِي أَهْلِهَا ... ﴿فَأَنْتَبِهْ يَا أَخِي مِنَ ٱلنَّفْسِ وَجَهْلِهَا﴾
وَإِذَا قَالَ ٱلْمُؤَذِّنُ فِي صَلَاةِ ٱلْفَجْرِ ... ٱلصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ ٱلنَّوْمِ ﴿فَأَنْتَبِهْ لِكَسْبِ ٱلْأَجْرِ﴾
يُسَنُّ لِلسَّامِعِ أَنْ يَقُولَ: صَدَقْتَ ... وَبَرَرْتَ وَيَزِيدُ مَعَهَا بِذَلِكَ ٱلْوَقْتِ:
يُسَنُّ لِكُلٍّ مِنَ ٱلْمُؤَذِّنِ وَٱلْمُقِيمِ وَٱلسَّامِعِ ... وَٱلْمُسْتَمِعِ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ٱلشَّافِعِ
بَعْدَ ٱلْفَرَاغِ مِنَ ٱلْأَذَانِ وَٱلْإِقَامَةِ ثُمَّ يَقُولُ ... ﴿فَأَنْتَبِهْ لِذَلِكَ ٱلدُّعَاءِ ٱلَّذِي مِنَ ٱلشَّرْعِ مَنْقُولُ﴾
ٱللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ ٱلدَّعْوَةِ ٱلتَّامَّةِ ... ﴿فَهَذَا ٱلدُّعَاءُ لِلْخَاصَّةِ وَٱلْعَامَّةِ﴾
وَيُتِمُّ ذَلِكَ ٱلدُّعَاءَ كَامِلًا ... ﴿لِيَكُونَ بِٱلْأَجْرِ وَٱلْإِحْسَانِ عَامِلًا﴾
وَيُسَنُّ أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْ مَحَلِّ ٱلْأَذَانْ ... ﴿خَفَّفَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا ٱلْأَحْزَانْ﴾
إِلَى مَحَلِّ ٱلْإِقَامَةِ وَأَنْ يَقْعُدَ بَيْنَهُمَا بِذَا ... بِقَدْرِ مَا تَجْتَمِعُ ٱلنَّاسُ إِلَّا فِي ٱلْمَغْرِبِ ذَا
فَلَا يُؤَخِّرُهَا لِضِيقِ وَقْتِهَا ٱلْقَصِيرْ ... لَكِنْ يُسَنُّ بَيْنَهُمَا فَصْلٌ يَسِيرْ
وَيُسَنُّ ٱلدُّعَاءُ بَيْنَهُمَا ﴿بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ﴾ ... وَيُكْرَهَانِ مِنْ صَبِيٍّ مُمَيِّزٍ وَفَاسِقْ
وَأَعْمَى وَحْدَهُ، وَكَذَا مُحْدِثْ ... (كَمَا ٱلشَّرْعُ بِذَلِكَ تُحُدِّثْ)
يُكْرَهُ ٱلْخُرُوجُ مِنَ ٱلْمَسْجِدِ بَعْدَ ٱلْأَذَانْ ... ﴿وَٱلطَّائِعُ لِرَبِّهِ بِإِخْلَاصِهِ يُزَانْ﴾
وَقَبْلَ ٱلصَّلَاةِ يُكْرَهُ إِلَّا لِعُذْرٍ وَاضِحٍ مَعْلُومْ ... ﴿وَهَذَا ٱلْحُكْمُ لَدَيْنَا وَاضِحٌ وَمَفْهُومْ﴾

يُسَنُّ ٱلأَذَانُ لِغَيْرِ ٱلصَّلَاةِ بِحَالَاتٍ عِدَّةِ ... فِي أُذُنِ ٱلْمَهْمُومِ وَٱلْغَضْبَانِ ﴿لِفَكِّ ٱلشِّدَّةِ﴾
وَمَنْ سَاءَ خُلُقُهُ وَلَوْ بَهِيمَةٌ كَانَتْ ... وَعِنْدَ تَزَاحُمِ ٱلْجَيْشِ ﴿وَبِذَا ٱلأَحْكَامُ بَانَتْ﴾
وَيُسَنُّ ٱلأَذَانُ أَيْضًا خَلْفَ ٱلْمُسَافِرْ ... وَإِذَا تَصَوَّرَتْ لَكَ مَرَدَةُ ٱلْجِنِّ أَوْ شَيْطَانٌ كَافِرْ
فَعِنْدَ تَصَوُّرِ ٱلشَّيَاطِينِ بِصُوَرٍ مُخْتَلِفَةْ ... ٱلأَذَانُ مُفِيدٌ لِذَلِكَ وَلِحَالَتِهِمْ مُتْلِفَةْ
وَكَذَلِكَ عِنْدَ ٱلْحَرِيقِ وَفِي أُذُنِ ٱلْمَصْرُوعِ ... ﴿فَهَذِهِ أَحْكَامٌ مُفِيدَةٌ لِهَذَا ٱلْمَوْضُوعِ﴾
وَيُؤَذَّنُ فِي أُذُنِ ٱلْمَوْلُودِ ٱلْيُمْنَى وَيُقِيمُ بِٱلْيُسْرَى ... ﴿ٱللَّهُمَّ فَكَّ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعَ ٱلأَسْرَى﴾
وَيُسَنُّ فِي ٱلأَذَانِ ٱلصَّوْتَ رَفْعَهُ ... أَعْلَى مِنْ رَفْعِهِ بِٱلإِقَامَةِ لِيَحْصُلَ نَفْعُهُ
يُسَنُّ بِٱلإِقَامَةِ بَيَانُ حُرُوفِهَا وَٱلإِسْرَاعُ ... ﴿فَحَافِظْ عَلَى تِلْكَ ٱلأَوْضَاعِ﴾
فَيُجْمَعُ بَيْنَ كُلِّ كَلِمَتَيْنِ مِنْهَا بِصَوْتٍ ٢ ... إِلَّا ٱلْكَلِمَةَ ٱلأَخِيرَةَ فَيُفْرِدُهَا بِصَوْتٍ

شُرُوطُ وُجُوبِ ٱلصَّلَاةِ

﴿إِنَّ ٱلصَّلَاةَ أَيُّهَا ٱلإِنْسَانُ ٣ لَهَا شُرُوطٌ وَلَهَا أَرْكَانُ﴾
شُرُوطُ وُجُوبِ ٱلصَّلَاةِ فِي دِينِنَا ٱلإِسْلَامِ ... ٱلْعَقْلُ وَٱلإِسْلَامُ وَٱلْبُلُوغُ عَلَى ٱلتَّمَامِ
وَنَقَاءُ ٱلْمَرْأَةِ مِنَ ٱلْحَيْضِ وَٱلنِّفَاسِ ٤ ... وَبُلُوغُ ٱلدَّعْوَةِ وَسَلَامَةُ ٱلْحَوَاسِّ

شُرُوطُ صِحَّةِ ٱلصَّلَاةِ

طَهَارَةُ ٱلْبَدَنِ مِنَ ٱلْحَدَثَيْنِ مَطْلُوبْ ٥ ... ٱلأَكْبَرِ وَٱلأَصْغَرِ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْعُيُوبْ﴾
وَٱلْوُقُوفُ عَلَى مَكَانٍ طَاهِرْ ... ﴿ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي بِذِكْرِكَ سَاهِرْ﴾
وَٱلْعِلْمُ بِدُخُولِ وَقْتِ ٱلصَّلَاةِ ... ﴿فِي ٱلْحَضَرِ أَوْ فِي ٱلْفَلَاةِ﴾
وَٱسْتِقْبَالُ ٱلْقِبْلَةِ ٱلطَّاهِرَةْ ... ﴿ٱجْعَلْ إِلَهِي بِحُبِّكَ عُيُونِي سَاهِرَةْ﴾

وَطَهَارَةُ ٱلْبَدَنِ وَٱلثَّوْبِ مِنَ ٱلنَّجَاسَةِ ﴿طَهِّرْنَا يَا إِلَهِي مِنَ ٱلدَّنَاسَةِ﴾
وَمِنَ ٱلشُّرُوطِ سَتْرُ ٱلْعَوْرَةِ ٦ ﴿فَحَارِبِ ٱلشَّيْطَانَ بِثَوْرَةِ﴾
مَابَيْنَ ٱلسُّرَّةِ وَٱلرُّكْبَةِ عَوْرَةُ ٱلرِّجَالِ ٧ (فَتَجَنَّبْ كَشْفَهَا فِي كُلِّ مَجَالِ)
﴿وَلِتَنْجُوَ مِنَ ٱلْمَلَامَةِ وَثِقَلِ ٱلسُّؤَالِ قَلِّدْ سُنَّةَ ٱلْمُصْطَفَى فِي كُلِّ حَالِ﴾
وَٱلْمَرْأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ لِأَنَّهَا مُشْتَهَاةٌ ٨ وَلَكِنْ تَكْشِفُ وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا فِي ٱلْحَجِّ وَٱلصَّلَاةِ

أَرْكَانُ ٱلصَّلَاةِ

وَٱبْدَإِ ٱلصَّلَاةَ بِٱلنِّيَّةِ مَعَ تَكْبِيرَةِ ٱلْإِحْرَامْ ٩ مَعَ ٱلْقُدْرَةِ قُمْ إِنِ ٱسْتَطَعْتَ ٱلْقِيَامْ
وَٱقْرَأْ بِخُشُوعٍ ٱلْفَاتِحَةَ أُمَّ ٱلْقُرْآنِ وَحَافِظْ عَلَى ٱلرُّكُوعِ مَعَ ٱلِٱطْمِئْنَانِ
ثُمَّ ٱعْتَدِلْ بَعْدَهَا قَائِمًا بِٱطْمِئْنَانِ ثُمَّ ٱسْجُدْ بِخُشُوعٍ وَطُمَأْنِينَةٍ (طَاعَةً لِلرَّحْمَنِ)
وَٱجْلِسْ بِطُمَأْنِينَةٍ بَيْنَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ جُلُوسًا أَخِيرًا مَعَ تَشَهُّدٍ وَصَلَاةٍ عَلَى خَيْرِ ٱلثَّقَلَيْنِ
ثُمَّ تَسْلِيمَةٌ أُولَى ﴿قَهْرًا لِلشَّيْطَانِ﴾ ١٠ مَعَ ٱلْحِفَاظِ دَائِمًا عَلَى تَرْتِيبِ ٱلْأَرْكَانِ

سُنَنُ ٱلصَّلَاةِ

سُنَنُ ٱلصَّلَاةِ خَمْسَةَ عَشَرْ ١ ﴿أَهْدِ إِلَهِي قُلُوبَ ٱلْبَشَرْ﴾
رَفْعُ ٱلْيَدَيْنِ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ ٱلْإِحْرَامِ ﴿نَجِّنَا ٱلْمَوْلَى مِنَ ٱلْإِجْرَامِ﴾
وَرَفْعُ ٱلْيَدَيْنِ عِنْدَ ٱلِٱعْتِدَالِ وَٱلرُّكُوعِ ﴿حَفِظَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْوُقُوعِ﴾
وَوَضْعُ ٱلْيَدِ ٱلْيُمْنَى عَلَى ٱلشِّمَالْ ﴿فِي شَرْعِنَا هَذَا هُوَ ٱلْكَمَالْ﴾
وَدُعَاءُ ٱلتَّوَجُّهِ وَٱلِٱسْتِعَاذَةْ ﴿جَعَلَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَهْلِ ٱلسَّعَادَةْ﴾
وَٱلْجَهْرُ فِي مَوْضِعِهِ وَٱلْإِسْرَارْ ﴿أَزَالَ ٱلْمَوْلَى عَنَّا ٱلْأَخْطَارْ﴾

وَٱلتَّأْمِينُ وَقِرَاءَةُ سُورَةٍ بَعْدَ ٱلْفَاتِحَةْ ﴿اجْعَلْ إِلَهِي ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعْمَالَهُمْ رَابِحَةْ﴾

وَتَكْبِيرَاتُ ٱلِانْتِقَالِ مِنْ رُكْنٍ إِلَى رُكْنِ ﴿خَلِّصْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْغَبْنِ﴾

وَٱحْرِصْ عِنْدَ ٱلِاعْتِدَالِ مِنَ ٱلرُّكُوعْ عَلَىٰ قَوْلٍ، سَمِعَ ٱللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ (مَسْمُوعْ)

وَلَا تَنْسَ قَوْلَ رَبَّنَا لَكَ ٱلْحَمْدُ بَعْدَهُ ﴿فَتَأَمَّنْ بِٱلِاتِّبَاعِ وَتَنَلْ وَعْدَهُ﴾

وَوَضْعُ ٱلْيَدَيْنِ عَلَى ٱلْفَخِذَيْنِ بِٱلْجُلُوسِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ حُبِّ ٱلْفُلُوسِ﴾

وَٱلتَّسْبِيحُ فِي ٱلرُّكُوعِ وَٱلسُّجُودْ ﴿وَإِلَهُنَا هُوَ وَحْدَهُ ٱلْمَعْبُودْ﴾

وَٱلِافْتِرَاشُ فِي جَمِيعِ ٱلْجَلَسَاتِ ﴿نَجَّانَا ٱللهُ مِنَ ٱلْوَسْوَسَاتِ﴾

وَٱلتَّوَرُّكُ فِي ٱلْجَلْسَةِ ٱلْأَخِيرَةْ ﴿تِلْكَ هِيَ ٱلْأَعْمَالُ ٱلْمُنِيرَةْ﴾

وَمِنَ ٱلسُّنَّةِ ٱلتَّسْلِيمَةُ ٱلثَّانِيَةْ ٢ ﴿أَجَارَنَا ٱللهُ مِنَ ٱلدُّنْيَا ٱلْفَانِيَةْ﴾

أَبْعَاضُ ٱلصَّلَاةِ

ٱلتَّشَهُّدُ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي هُوَ عَلَى رَأْسِ رَكْعَتَيْنِ ٣ وَعَقِبَهُ: ٱلصَّلَاةُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ٱلزَّيْنِ

وَٱلْجُلُوسُ لِلتَّشَهُّدِ ٱلْأَوَّلِ مَعَهُ ﴿هَٰذَا ٱلْحُكْمُ هَكَذَا وَضْعُهُ﴾

وَٱلصَّلَاةُ عَلَى آلِ ٱلنَّبِيِّ بَعْدَ ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرْ ﴿اللَّهُمَّ مِنْ عَذَابِكَ إِلَهِي أَسْتَجِيرْ﴾

ثُمَّ ٱلْقُنُوتُ فِي ٱلرَّكْعَةِ ٱلثَّانِيَةِ عِنْدَ ٱلِاعْتِدَالِ بِصَلَاةِ ٱلْفَجْرِ ٱلْغَالِيَةِ

وَٱلْقُنُوتُ عِنْدَ ٱلِاعْتِدَالِ بِآخِرِ رَكْعَةْ مِنَ ٱلْوِتْرِ بِٱلنِّصْفِ ٱلثَّانِي (فَلْنَسْعَ)

مِنْ رَمَضَانَ ٱلْمُبَارَكِ ٱلْكَرِيمِ (أَعَادَهُ ٱللهُ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ ٱلْعَظِيمِ)

مَكْرُوهَاتُ ٱلصَّلَاةِ

تُكْرَهُ ٱلصَّلَاةُ فِي ٱلْأَمَاكِنِ ٱلتَّالِيَةْ ١ ﴿فَأَحْكَامُ دِينِنَا عَلَى قُلُوبِنَا غَالِيَةْ﴾

فِي ٱلْحَمَّامِ وَٱلسُّوقِ وَٱلْكَنِيسَةِ وَٱلْمَجْزَرَةِ وَٱلطَّرِيقِ وَٱلْمَقْبَرَةِ وَٱلْمَزْبَلَةِ ٱلْمُحَقَّرَةِ
وَتُكْرَهُ عَلَىٰ ظَهْرِ ٱلْكَعْبَةِ ٱلْمُشَرَّفَةِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلْمُحَرَّفَةِ﴾
وَفِي أَعْطَانِ ٱلْإِبِلِ أَيْ مَكَانِ رُقُودِهَا ﴿بِغِيَابِهَا كَانَ أَوْ أَثْنَاءَ حُضُورِهَا﴾
وَبِٱلصَّلَاةِ يُكْرَهُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ رَفْعُ ٱلْبَصَرْ وَٱلِٱلْتِفَاتُ بِٱلْعُنُقِ ﴿كَمَنْ خِرْقَةٌ عَصَرْ﴾
وَٱلصَّلَاةُ فِي حَالَةِ ٱلنُّعَاسِ ٱلشَّدِيدْ ﴿أَلَانَ ٱللَّهُ لِدَاوُدَ ٱلْحَدِيدْ﴾
وَٱلصَّلَاةُ عِنْدَ حَصْرِ ٱلْبَوْلِ وَٱلْغَائِطْ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنْ أَنْ يُهْدَمَ عَلَيْنَا ٱلْحَائِطْ﴾
وَٱلتَّشْمِيرُ بِٱلصَّلَاةِ أَطْرَافَ ٱلثَّوْبِ وَكَفُّ ٱلشَّعْرِ مَكْرُوهٌ ﴿فِي أَيِّ صَوْبٍ﴾
وَٱلصَّلَاةُ فِي وُجُودِ طَعَامٍ ٢ إِنْ كَانَتْ تَتُوقُ لَهُ نَفْسُهُ (عَلَى ٱلتَّمَامِ)
بِٱلسَّرَاوِيلِ ٱلضَّيِّقَةِ تُكْرَهُ ٱلصَّلَاةُ بِشَرْعِنَا ٣ فَهَذَا يَكُونُ حَسَبَ شِدَّةٍ وَرَعِنَا

مُبْطِلَاتُ ٱلصَّلَاةِ

مُبْطِلَاتُ ٱلصَّلَاةِ فِي دِينِنَا حَسَّاسَةْ ٤ ٱلْكَلَامُ ٱلْعَمْدُ وَٱلْعَمَلُ ٱلْكَثِيرُ وَحُدُوثُ ٱلنَّجَاسَةْ
وَٱلْحَدَثُ وَٱنْكِشَافُ ٱلْعَوْرَةِ وَتَغْيِيرُ ٱلنِّيَّةْ وَٱسْتِدْبَارُ ٱلْقِبْلَةِ ﴿وَلَوْ كَانَ فِي ٱلْبَرِّيَّةْ﴾
وَٱلْأَكْلُ وَٱلشُّرْبُ وَٱلْقَهْقَهَةُ وَٱلرِّدَّةْ ﴿أَجِرْنَا يَارَبِّ مِنْ يَوْمِ ٱلشِّدَّةْ﴾
وَأَقَلُّ ٱلْكَلَامِ ٱلْعَمْدِ ٱلنُّطْقُ بِحَرْفَيْنِ ﴿أَعِنِّي إِلَهِي عَلَىٰ وَفَاءِ ٱلدَّيْنِ﴾
أَوِ ٱلنُّطْقُ بِحَرْفٍ مَمْدُودٍ أَوْ مُفْهِمْ نَحْوِ (قِ) وَ (عِ) ﴿وَشَرْعُنَا مُفْهِمْ﴾
وَلَوْ بِتَنَحْنُحٍ وَضَحِكٍ وَبُكَاءٍ عَمْدْ ﴿فَٱجْعَلْ إِلَهِي لُطْفَكَ لِي سَنَدْ﴾
وَكَذَا بِتَأَوُّهٍ وَنَفْخٍ مِنَ ٱلْفَمِ وَأَنِينِ ﴿إِشْفِ إِلَهِي كُلَّ مُسْلِمٍ عِنِّينِ﴾
وَإِذَا ظَهَرَ حَرْفٌ مِنْهُمْ حِينَ ٱلسُّعَالِ وَٱلْعُطَاسِ ﴿هَذَا شَرْعُنَا مُسْتَقِيمٌ كَٱلْقِسْطَاسِ﴾
وَلَوْ أُكْرِهَ ٱلْمُصَلِّي عَلَى ٱلْكَلَامِ صَلَاتُهُ بَطَلَتْ عَلَى ٱلتَّمَامِ

وَقُدِّرَ ٱلْعَمَلُ ٱلْكَثِيرُ بِثَلَاثِ أَفْعَالٍ مُتَوَالِيَةٍ كَثَلَاثِ خُطُوَاتٍ أَوْ ثَلَاثِ حَرَكَاتٍ ﴿سَارِيَةٍ﴾
وَلَوْ كَانَتْ بِأَعْضَاءٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَلَوْ مِنْ غَيْرِ جَرْبٍ أَوْ قَفَزَ قَفْزَةً فَاحِشَةً أَوْ ضَرَبْ
إِنْ كَانَتِ ٱلضَّرْبَةُ مُفْرِطَةً صَلَاتُهُ بَطَلَتْ ٥ سَوَاءٌ عَامِدًا أَوْ نَاسِيًا حَصَلَتْ
وَإِنْ تَخَلَّفَ بِرُكْنَيْنِ فِعْلِيَّيْنِ عَنْ إِمَامِهِ ٱلْمَأْمُومُ ٦ عَمْدًا بِلَا عُذْرٍ أَوْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ بِرُكْنَيْنِ (وَذَا مَعْلُومُ)
وَإِذَا ٱلْمُصَلِّي لِلْخُرُوجِ مِنَ ٱلصَّلَاةِ نَوَى ٧ ﴿أَجِرْنَا يَارَبِّ مِنْ فَسَادِ ٱلْهَوَى﴾
وَتَبْطُلُ إِنْ جُعِلَتِ ٱلْقِبْلَةُ خَلْفَ ظَهْرِهِ ﴿إِحْمِنَا إِلَهِي مِنَ ٱلظَّالِمِ وَقَهْرِهِ﴾
وَكَذَا ٱلتَّحَوُّلُ عَنِ ٱلْقِبْلَةِ بِصَدْرِهِ يَمْنَةً أَوْ يَسْرَةً ﴿وَتَجَاوَزْ قَدْرَهُ﴾
وَكَذَا لَوْ حَرَّكَهُ إِنْسَانٌ قَهْرًا ﴿فَهَذَا ٱلدَّلِيلُ وَاضِحٌ جَهْرًا﴾
وَتَبْطُلُ إِنْ كَانَ بِفَمِهِ سُكَّرَةٌ فَذَابَتْ فَبَلَعَ ذَوْبَهَا ﴿وَفِي بَطْنِهِ غَابَتْ﴾
إِجَابَةُ ٱلْوَالِدَيْنِ حَرَامٌ بِصَلَاةِ ٱلْفَرْضِ وَجَائِزٌ بِٱلنَّفْلِ ﴿فَرُبَّمَا كَانَتْ لِغَرَضٍ﴾
وَلَكِنْ تَبْطُلُ ٱلصَّلَاةُ حِينَ ٱلْإِجَابَةْ ٨ ﴿فَلَا يَكُنْ عِنْدَكَ بِذَلِكَ غَرَابَةْ﴾

أُمُورٌ لَا تُبْطِلُ ٱلصَّلَاةَ

صَلَاةُ ٱلْمُصَلِّي لَا تَبْطُلُ بِٱلتَّبَسُّمْ ٩ وَغَلَبَةِ ٱلضَّحِكِ ٱلْيَسِيرِ لَيْسَ فِيهِ تَأْثُمْ
مِنْ غَيْرِ خُرُوجِ حُرُوفٍ لِلْغَلَبَةْ لِأَنَّ ٱلْمُصَلِّيَ لَيْسَ بِقَصْدِهِ قَدْ جَلَبَهْ
وَإِذَا تَكَلَّمَ ٱلْمُصَلِّي وَكَانَ نَاسِيًا ﴿فَكُنْ لَيِّنًا لِلْوَعْظِ وَلَا تَكُنْ قَاسِيًا﴾
شَرْطَ أَنْ يَكُونَ ٱلْكَلَامُ يَسِيرًا ﴿سَاءَ ٱلْكَافِرُ سُلُوكًا وَمَصِيرًا﴾
أَوْ جَهِلَ ٱلتَّحْرِيمَ أَثْنَاءَ ٱلصَّلَاةِ لِلْكَلَامِ كَٱلْقَرِيبِ ٱلْعَهْدِ فِي دِينِ ٱلْإِسْلَامِ
وَإِنْ غَلَبَ ٱلْمُصَلِّيَ ٱلْعُطَاسُ وَٱلسُّعَالْ ١٠ ﴿فَلَا تَكُنْ عَصِيًّا سَرِيعَ ٱلْإِشْتِعَالْ﴾
وَيُعْذَرُ فِي ٱلتَّنَحْنُحِ لِتَعَذُّرِ ٱلْقِرَاءَةِ ٱلْوَاجِبَةْ ١١ كَٱلْفَاتِحَةِ وَٱلتَّشَهُّدِ ﴿فَلَا تَجْعَلْهَا عَنْهَا حَاجِبَةْ﴾

وَلَوْ سَمِعَ ٱلْمُصَلِّي ذِكْرَ ٱلنَّبِيِّ ٱلرَّسُولِ فَصَلَّى وَسَلَّمَ عَلَيْهِ (حَسَبَ ٱلأُصُولِ)
وَأَثْنَاءَ ٱلصَّلَاةِ لَا يَضُرُّ ٱلْفِعْلُ ٱلْقَلِيلُ ﴿هَذِهِ أَحْكَامٌ يُشْفَى بِهَا ٱلْغَلِيلُ﴾
كَٱلْخُطْوَتَيْنِ أَوْ تَحْرِيكِ ٱلأَصَابِعْ نَحْوِ سُبْحَةٍ وَحَكَّةٍ (فَلَا مَانِعْ)
وَعَوْدَةُ ٱلْيَدِ تُحْسَبُ وَاحِدَةٌ مَعَ ٱلذَّهَابِ ١٢ مَالَمْ يَسْكُنْ بَيْنَهُمَا كَأَخْذِ كِتَابِ
وَلَا تَبْطُلُ ٱلصَّلَاةُ مِنْ قَتْلِ حَيَّةٍ أَوْ ثُعْبَانْ ١٣ إِنْ كَانَ ٱلْفِعْلُ قَلِيلاً ﴿فَٱلْحُكْمُ لَنَا بَانْ﴾
وَكَذَا لَوْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ مِرَارًا وَأَجْفَانَهُ ١٤ وَلَوْ فِي أُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ حَرَّكَ لِسَانَهُ
فَذَلِكَ لَا يُخِلُّ بِهَيْئَةِ ٱلْخُشُوعِ وَٱلتَّعْظِيمْ (فَٱلصَّلَاةُ فِيهَا آدَابٌ وَتَنْظِيمْ)
لَا تَبْطُلُ صَلَاةُ ٱلنِّسَاءِ لِلْإِعْلَامِ بِٱلتَّصْفِيقِ ﴿ٱنْتَبِهْ لِذَلِكَ ٱلْحُكْمِ مَعَ ٱلْمُلَاحَظَةِ وَٱلتَّدْقِيقِ﴾
بِبَطْنِ ٱلْيَمِينِ عَلَى ظَهْرِ ٱلشِّمَالِ ٱلتَّصْفِيقُ نَفْعَلْ ﴿أَنَارَ ٱللَّهُ مَجَامِرَ ٱلْقُلُوبِ وَأَشْعَلْ﴾
وَلَا يَضُرُّ وَلَوْ قَصَدَتْ بِهِ ٱلإِعْلَامْ ﴿وَعَلَى رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ﴾
وَكَذَا تَسْبِيحُ ٱلرَّجُلِ وَرَاءَ إِمَامِهِ إِذَا سَهَا وَإِرْشَادُ أَعْمَى مِنَ ٱلْوُقُوعِ فِي مَهْلَكٍ ﴿فَهُوَ لَهَا﴾
وَيُسَبِّحُ بِقَصْدِ ٱلذِّكْرِ فَقَطْ . نَقُولُ ﴿وَهَذَا مِنْ كُتُبِ عُلَمَائِنَا مَنْقُولُ﴾
وَمَنِ ٱنْحَرَفَ عَنِ ٱلْقِبْلَةِ وَكَانَ نَاسِيًا لَا تَبْطُلُ إِنْ عَادَ سَرِيعًا ﴿صَحِيحًا رَاسِيًا﴾
وَيَجُوزُ ٱلِانْحِرَافُ عَنِ ٱلْقِبْلَةِ لِلنَّافِلَةْ عِنْدَ رُكُوبِ ٱلطَّائِرَةِ وَمَعَهَا ٱلْحَافِلَةْ
وَفِي صَلَاةِ شِدَّةِ ٱلْخَوْفِ مِنَ ٱلأَعْدَاءِ قَدْ جَازَ ذَلِكَ ﴿وَلَيْسَ مِنَ ٱلإِغْوَاءِ﴾
وَمَنْ كُشِفَتْ عَوْرَتُهُ حَالاً سَتَرَهَا ١٥ ﴿ٱحْفَظْنَا بِٱلْقِيَامَةِ مِنْ جَهَنَّمَ وَخَطَرِهَا﴾

سُجُودُ ٱلسَّهْوِ

سَجُودُ ٱلسَّهْوِ سُنَّةٌ حِينَ حُدُوثِ أَسْبَابِهْ ١ فَإِنْ لَمْ يَسْجُدْ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهْ
كَأَنْ يَتْرُكَ بَعْضًا مِنَ ٱلأَبْعَاضِ ٱلْمُصَلِّي ﴿إِلَهِي عَلَى نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلِّ﴾

كَدُعَاءِ ٱلْقُنُوتِ وَٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَوَّلْ ... إِذَا سَهَىٰ ٱلْمُصَلِّي وَ عَنْهُ تَحَوَّلْ
أَوْ أَنْ يَرْتَكِبَ فِعْلاً مُنْهِيًا عَنْهُ سَهْوًا بِذَلِكْ ... إِذَا كَانَ يُبْطِلُ عَمْدُهُ ٱلصَّلَاةَ ﴿بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ﴾
كَأَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ قَلِيلَةْ ... أَوْ أَتَى بِرَكْعَةٍ زَائِدَةٍ سَهْوًا ﴿وَذَا دَلِيلُهْ﴾
ثُمَّ تَنَبَّهَ وَهُوَ فِي ٱلصَّلَاةِ ... فَيَسْجُدُ لِلسَّهْوِ ﴿وَلَوْ بِٱلْفَلَاةِ﴾
أَوْ نَقَلَ شَيْئًا مِنْ أَفْعَالِ ٱلصَّلَاةِ رُكْنًا كَانَ ... أَوْ بَعْضًا إِلَى غَيْرِ مَحَلِّهَا ﴿كَانَ﴾
كَأَنْ قَرَأَ فِي جُلُوسِ ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْفَاتِحَةْ ... أَوْ قَرَأَ ٱلْقُنُوتَ فِي ٱلرُّكُوعِ ﴿فَٱلْفُرْصَةُ لَهُ سَانِحَةْ﴾
فَيُسَنُّ أَنْ يَسْجُدَ لِذَلِكَ سُجُودَ ٱلسَّهْوِ ... فِي آخِرِ ٱلصَّلَاةِ ﴿حِينَمَا ٱلْجَمَاعَةُ ٱنْتَهَوْا﴾
وَإِنْ شَكَّ فِي عَدَدِ مَا أَتَىٰ بِهِ ... مِنَ ٱلرَّكَعَاتِ فَلَوْ شَكَّ بِرَكْعَاتِهِ
فَلَوْ شَكَّ هَلْ صَلَّى ٱلظُّهْرَ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعَةْ ... (فَٱنْتَبِهْ لِمَا فِي هَذِهِ ٱلْأَحْكَامِ مِنْ مَنْفَعَةْ)
وَذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ ٱلصَّلَاةِ ﴿ٱلَّتِي مِنْ قَلْبِهِ نَابِعَةْ﴾ ... يَفْرِضُ أَنَّهُ صَلَّىٰ ثَلَاثًا وَيُضِيفُ رَكْعَةً رَابِعَةْ
ثُمَّ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ جَبْرًا لِٱحْتِمَالِ ٢ ... أَنَّهُ قَدْ زَادَ فِي صَلَاتِهِ ﴿بِذَلِكَ ٱلْمَجَالِ﴾

كَيْفِيَّةُ سُجُودِ ٱلسَّهْوِ وَمَحَلُّه

سُجُودُ ٱلسَّهْوِ سَجْدَتَانِ يَنْوِي بِهِمَا ٱلْمُصَلِّي ٣ ... وَذَلِكَ قَبْلَ ٱلسَّلَامِ يَسْجُدُ ﴿وَلَا يُخَلِّي﴾
قَبْلَ سُجُودِ ٱلسَّهْوِ فَلَوْ عَامِدًا ٱلْمُصَلِّي سَلَّمْ ... أَوْ نَاسِيًا وَطَالَ ٱلْفَصْلُ فَاتَ ٱلسُّجُودُ ﴿وَبِذَا تَكَلَّمْ﴾
وَإِنْ قَصُرَ ٱلْفَصْلُ فَلَهُ ٱلسُّجُودُ أَنْ يَتَدَارَكَ ٤ ... بِأَنْ يَسْجُدَ مَرَّتَيْنِ بِنِيَّةِ ٱلسَّهْوِ ﴿وَبِذَا قَدْ تَبَارَكَ﴾

صَلَاةُ ٱلْمُسَافِرِ

شُرِعَتْ فِي دِينِنَا صَلَاةُ ٱلسَّفَرِ ٥ ... ﴿وَٱلْمُنْكِرُ لِذَلِكَ وَاقِعٌ فِي خَطَرِ﴾
وَهِيَ رَكْعَتَانِ لِلصَّلَاةِ ٱلرُّبَاعِيَّةِ كَٱلْعَصْرِ ... وَهَذِهِ تُسَمَّى صَلَاةَ ٱلْقَصْرِ

وَكَذَا رَكْعَتَانِ لِصَلَاةِ ٱلظُّهْرِ شَامِلَةٌ وَتَبْقَىٰ رَكْعَتَانِ فِي صَلَاةِ ٱلصُّبْحِ كَامِلَةٌ
وَرَكْعَتَانِ قَصْرُ صَلَاةِ ٱلعِشَاءِ ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلأَحْشَاءِ﴾
وَٱلمَغْرِبُ لَا قَصْرَ فِيهِ عَلَى ٱلإِطْلَاقِ ﴿حَفِظْنَا ٱلمَوْلَىٰ مِنَ ٱلإِنْشِقَاقِ﴾
وَجَمْعُ ٱلظُّهْرِ مَعَ ٱلعَصْرِ بِٱلتَّأْخِيرِ صَحِيحٌ (فَهَٰذَا ٱلحُكْمُ لِلْمُسَافِرِينَ مُرِيحٌ)
وَكَذَا تَقْدِيمُ ٱلعَصْرِ مَعَ ٱلظُّهْرِ يَجُوزُ ﴿فَلَا تَجْعَلْنَا إِلَٰهِي لِغَيْرِكَ نَعُوزُ﴾
وَجَمْعُ ٱلمَغْرِبِ مَعَ ٱلعِشَاءِ تَأْخِيرًا جَازْ ﴿وَلَوْ كَانَ فِي أَرْضِ ٱلحِجَازْ﴾
وَٱلعِشَاءُ مَعَ ٱلمَغْرِبِ جَازَ ٱلتَّقْدِيمُ ﴿عَلَيْنَا بِذَلِكَ ٱلطَّاعَةُ وَٱلتَّسْلِيمُ﴾
فَٱلقَصْرُ وَٱلجَمْعُ يَكُونَانِ فِي ٱلسَّفَرِ ٱلطَّوِيلِ وَهُوَ وَاحِدٌ وَثَمَانُونَ كِيلُومِتْرٍ (بِلَا تَحْوِيلِ)
وَقَالَ ٱلبَعْضُ ٨١ أَوْ ٨٩ كِيلُومِتْرِ ٱلمَسَافَةْ (وَأَصْبَحَ ٱلحُكْمُ فِيهِ مِنَ ٱلأَقْوَالِ كَثَافَةْ)
إِنْ نَوَىٰ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْإِقَامَةِ ﴿جَعَلَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَهْلِ ٱلِاسْتِقَامَةِ﴾
مَا عَدَا يَوْمَيِ ٱلدُّخُولِ وَٱلخُرُوجِ ﴿فَلَا تُصَدِّقِ ٱلسَّحَرَةَ أَهْلَ ٱلبُرُوجِ﴾
فَيَقْصُرُ إِلَىٰ أَنْ يَعُودَ إِلَىٰ أَوَّلِ ٱلعُمْرَانِ مِنْ بَلَدِهِ (ٱلمَوْجُودْ)
وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ مُدَّةَ بَقَائِهِ فِي مَكَانِ ٱلإِقَامَةِ فَيَقْصُرُ إِلَىٰ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا ﴿بِلَا مَلَامَةْ﴾
وَلَٰكِنْ إِنْ نَوَىٰ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ لِلْإِقَامَةْ ٦ فَلَا قَصْرَ عَلَيْهِ ﴿وَلَا نَدَامَةْ﴾

صَلَاةُ ٱلجَمَاعَةِ وَأَحْكَامُهَا

صَلَاةُ ٱلجَمَاعَةِ فِي ٱلفَرَائِضِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةْ ١ هَٰذَا عِنْدَ ٱلإِمَامِ ٱلرَّافِعِيِّ ﴿مِنْ أَحْكَامِهِ ٱلمُعَدَّدَةْ﴾
وَٱلأَصَحُّ عِنْدَ ٱلإِمَامِ ٱلنَّوَوِيِّ أَنَّهَا فَرْضُ كِفَايَةْ ﴿وَبِذَا أَخْبَرَنَا ذُو ٱلعِنَايَةْ﴾
صَلَاةُ ٱلجَمَاعَةِ بِسَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةْ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْمُنْفَرِدِ ﴿فَٱجْعَلْ إِلَٰهِي فَرَجَا﴾
تَتَحَقَّقُ ٱلجَمَاعَةُ بِٱثْنَيْنِ فَأَكْثَرْ ﴿فَصَلِّ يَا مُسْلِمُ بِجَمَاعَةٍ، لَا تَتَحَسَّرْ﴾
ٱلجَمَاعَةُ فِي ٱلمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي ٱلمَنْزِلْ ٢ وَصَلَاةُ ٱلمَرْأَةِ بَيْتُهَا أَفْضَلُ مِنْ أَنَّ ٱلمَسْجِدَ تَنْزِلْ

تُسْتَحَبُّ ٱلْجَمَاعَةُ فِي صَلَاةِ ٱلْقَضَاءِ ٣ كَٱلظُّهْرِ بَعْدَ ٱتِّفَاقِ ٱلْمَأْمُومِ وَٱلْإِمَامِ ﴿بِٱلِٱرْتِضَاءِ﴾
يُكْرَهُ لِلْإِمَامِ بِٱلْجَمَاعَةِ ٱلتَّطْوِيلُ ٤ لِيَلْحَقَ بِجَمَاعَتِهِ مُصَلٍّ ﴿دَخِيلُ﴾
يَجُوزُ أَنْ يَأْتَمَّ ٱلْحُرُّ بِٱلْعَبْدِ فَلَا مَانِعْ ٥ وَٱلْبَالِغُ بِٱلْمُرَاهِقِ (فَلَا تُمَانِعْ)
إِمَامَةُ ٱلشَّيْخِ ٱلْأَعْمَى صَحِيحَةْ ٦ ﴿فَلَا تَقُلْ إِنَّهَا مُتْعِبَةٌ لَا مُرِيحَةْ﴾
ٱلْبَالِغُ أَوْلَى مِنَ ٱلْمُمَيِّزِ ٱلصَّبِيّ ٧ وَإِنْ كَانَ ٱلصَّبِيُّ أَفْقَهَ ﴿وَمُخَالِفُ هَذَا غَبِيّ﴾
لَا يَأْتَمَّ رَجُلٌ بِٱمْرَأَةٍ فِي شَرْعِنَا ٱلْحَنِيفِ ٨ ﴿وَهَٰذَا مِنْ شَرْعِنَا ٱلْمُبَارَكِ ٱلْمُنِيفِ﴾
إِنْ صَلَّى وَرَاءَ ٱمْرَأَةٍ لَا يَعْلَمُ عَنْهَا ٩ فَيُعِيدُ صَلَاتَهُ إِنْ أَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ مِنْهَا
كَأَنْ أَخْفَتْ مَلَامِحَ شَكْلِهَا وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُ بِذَلِكَ وَضْعُهَا
ٱلصَّلَاةُ وَرَاءَ ٱلْفَاسِقِ صَحِيحَةٌ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةْ لَكِنَّهَا مَكْرُوهَةٌ ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ بِمَكَّةَ ٱلْمُكَرَّمَةْ﴾
يَجُوزُ لِلْمُتَوَضِّئِ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ ٱلْمُتَيَمِّمِ ٱلْإِمَامْ ٱلَّذِي لَا يَلْزَمُهُ ٱلْقَضَاءُ ﴿وَهَٰذَا إِعْلَامْ﴾
وَيَجُوزُ لَهُ ٱلصَّلَاةُ خَلْفَ مَاسِحِ ٱلْخُفِّ ٱلشَّرْعِيّ ﴿فَهَٰذَا مِنَ ٱلدِّينِ لَيْسَ مِنْ وَرَعِي﴾
لَوْ بَانَ ٱلْإِمَامُ مَجْنُونًا (وَذَا كَانَ مَعْلُومًا) تَجِبُ ٱلْإِعَادَةُ عَلَى مَنْ صَلَّى وَرَاءَهُ مَأْمُومًا
وَلَوْ كَانَ لِلْإِمَامِ حَالَةُ جُنُونٍ وَحَالَةُ إِفَاقَةْ أَوْ حَالَةُ إِسْلَامٍ وَحَالَةُ رِدَّةٍ ﴿إِلَيْهِ مُسَاقَةْ﴾
وَٱقْتَدَى بِهِ وَلَمْ يَدْرِ فِي أَيِّ حَالَةٍ كَانْ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ لَكِنْ تُسْتَحَبُّ ٱلْإِعَادَةُ لِلْإِنْسَانْ
لَوْ صَلَّى خَلْفَ مَنْ يَجْهَلُ إِسْلَامَهُ فَلَا إِعَادَةْ ﴿فَلَا تَضَعْ مِنْ عِنْدِكَ يَا أَخِي أَحْكَامًا زِيَادَةْ﴾
يَجُوزُ لِلْقَائِمِ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ ٱلْقَاعِدْ وَلِلْقَاعِدِ وَرَاءَ ٱلْمُضْطَجِعِ ﴿وَبِذَا لَا تُبَاعِدْ﴾
إِنْ عَلِمَ ٱلْمَأْمُومُ أَثْنَاءَ ٱلصَّلَاةِ حَدَثَ ٱلْإِمَامِ لَزِمَهُ مُفَارَقَتُهُ وَأَتَمَّ صَلَاتَهُ (عَلَى ٱلتَّمَامِ)
مُنْفَرِدًا بَانِيًا عَلَى مَا صَلَّى مَعَ ٱلْإِمَامِ ﴿وَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ كَامِلٌ مَعَ ٱلسَّلَامِ﴾
وَلَوْ لَمْ يَعْلَمِ ٱلْمَأْمُومُ حَدَثَ ٱلْإِمَامِ حَتَّى سَلَّمَ مِنْهَا صَحَّتْ صَلَاتُهُ ﴿بِلَا كَلَامِ﴾
لَا تَصِحُّ ٱلصَّلَاةُ وَرَاءَ ٱلسَّكْرَانْ ١٠ ﴿فَٱعْلَمْ ذَلِكَ يَا حَيْرَانْ﴾

مَنْ صَلَّى صَلَاةً مِنَ ٱلْخَمْسِ مُنْفَرِدًا عَنْهُمْ ١١ ثُمَّ أَدْرَكَ جَمَاعَةً يُصَلُّونَهَا ٱسْتُحِبَّ إِعَادَتُهَا مَعَهُمْ
لِيَحْصُلَ لَهُ فَضِيلَةُ ٱلْجَمَاعَةِ ١٢ ﴿فَخُذْ هَٰذَا ٱلْحُكْمَ بِٱلْقَنَاعَةِ﴾

ٱلصِّفَاتُ ٱلْمُسْتَحَبَّةُ فِي ٱلْإِمَامِ

ٱلْأَسْبَابُ ٱلَّتِي يَتَرَجَّحُ بِهَا ٱلْإِمَامُ سِتَّةُ أَشْيَاءْ ١ نَسَبٌ قُرَشِيٌّ وَكُلُّ نَسَبٍ ذُو كَفَاءَةٍ كَٱلصَّلَاحِ وَٱلْعُلَمَاءْ
وَٱلْفِقْهُ وَٱلْقِرَاءَةُ وَٱلْوَرَعُ وَٱلسِّنُّ وَٱلْهِجْرَةْ أَيِ ٱلْهِجْرَةُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﴿صَاحِبِ ٱلْحُجْرَةْ﴾
إِذَا ٱجْتَمَعَ ٱلْأَوْرَعُ مَعَ ٱلْأَفْقَهِ أَوِ ٱلْأَقْرَإِ لِلْإِمَامَةْ فَيُقَدَّمُ ٱلْأَفْقَهُ وَٱلْأَقْرَأُ ﴿عَلَيْهِ وَهٰذِهِ عَلَامَةْ﴾
لَوِ ٱجْتَمَعَ مَنْ لَا يَقْرَأُ إِلَّا مَا يَكْفِي ٱلصَّلَاةْ وَلٰكِنَّهُ صَاحِبُ فِقْهٍ كَثِيرٍ ﴿فِي تِلْكَ ٱلْحَالَاتْ﴾
وَآخَرُ يُحْسِنُ ٱلْقُرْآنَ كُلَّهُ وَهُوَ قَلِيلُ ٱلْفِقْهِ فَٱلْأَفْقَهُ أَوْلَىٰ مِنْ قَلِيلِ ٱلْفِقْهِ
وَٱلْفِقْهُ وَٱلْقِرَاءَةُ يُقَدَّمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ٢ عَلَى ٱلنَّسَبِ وَكَذَا ٱلسِّنُّ وَٱلْهِجْرَةُ عَلَيْهِمَا
لَوِ ٱجْتَمَعَ بَصِيرٌ وَأَعْمَىٰ فَهُمَا سَوَاءٌ فِي ٱلْفَضِيلَةِ ٣ وَٱلْمُقِيمُ أَوْلَىٰ مِنَ ٱلْمُسَافِرِ ﴿بِهٰذِهِ ٱلْحَالَةِ ٱلنَّيِّلَةِ﴾
لَوِ ٱجْتَمَعَ نَوْمٌ فِي مَوْضِعٍ مَمْلُوكٍ جَدِيدٍ أَوْ قَدِيمٍ ٤ فَسَاكِنُ ٱلْمَوْضِعِ بِحَقٍّ أَوْلَىٰ بِٱلتَّقْدِيمِ
لَوِ ٱجْتَمَعَ مَالِكُ ٱلدَّارِ وَٱلْمُسْتَأْجِرُ لِلدَّارِ ٥ فَٱلْمُسْتَأْجِرُ أَوْلَىٰ بِٱلْإِمَامَةِ ﴿وَهٰذَا شَرْعُ ٱلْمُخْتَارِ﴾

شُرُوطُ ٱلْإِقْتِدَاءِ وَآدَابُهُ

مِنْ شُرُوطِ ٱقْتِدَاءِ ٱلْمَأْمُومِ بِٱلْإِمَامِ وَآدَابِهِ ١ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ عَذَابِهِ﴾
أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ ٱلْمَأْمُومُ عَلَى ٱلْإِمَامِ فِي جِهَةِ ٱلْقِبْلَةِ (عَلَى ٱلدَّوَامِ)
وَٱلْعِلْمُ بِصَلَاةِ ٱلْإِمَامِ بِأَفْعَالِهِ ٱلظَّاهِرَةْ ﴿إِجْعَلْ إِلٰهِي جَوَارِحِي بِذِكْرِكَ سَاهِرَةْ﴾
وَٱجْتِمَاعُ ٱلْإِمَامِ وَٱلْمَأْمُومِ فِي ٱلْمَوْقِفْ وَنِيَّةُ ٱلِاقْتِدَاءِ ﴿وَعَنِ ٱلْمُخَالَفَةِ قِفْ﴾
وَتَوَافُقُ نَظْمِ ٱلصَّلَاتَيْنِ فِي ٱلْأَفْعَالِ وَٱلْأَرْكَانْ ٢ وَٱلْمُوَافَقَةُ وَٱلْمُتَابَعَةُ لِلْإِمَامِ أَيْنَمَا كَانْ

مواقف متفرقة للمأموم مع الإمام

إن تقدم المأموم على الإمام لم تنعقد ٣ صلاته ﴿فإياك لهذا الحكم تنتقد﴾
لو تساويا في العقب وقدمت أصابع المأموم لم يضر وهذا حكم ﴿معلوم﴾
لو وقف المأموم عن يسار الإمام أو خلفه لم تبطل صلاته ﴿ولا يلام﴾
إذا لم يحضر مع الإمام إلا مصلٍ ذكر يقف عن يمينه ﴿أجارنا الله من عذاب سقر﴾
إن جاء مأموم آخر وقف عن يساره وأحرم وإن أمكن تأخر المأمومان ﴿وهذا اختصاره﴾
إن حضر معه رجلان وامرأة قام الرجلان خلفه صفًا وقامت هي خلفهما ﴿فلا تتجلان﴾
إذا دخل رجل في الصلاة مع الجماعة ولم يجد سعة يجر لنفسه واحدًا ﴿بوداعة﴾
ويستحب للمجرور أن يساعده وإنما يجره بعد إحرامه ﴿فبذلك أعلما﴾
وصحت صلاته لو وقف منفردا ٤ ﴿فهذا مما في كتب العلم قد وردا﴾

العلم بالأفعال الظاهرة

ويحصل العلم بسماع صوت الإمام ٥ أو مشاهدته أو مشاهدة بعض المأمومين ﴿على التمام﴾
أو سماع صوت المبلغ في حق الأعمى والبصير الذي لا يشاهده لظلمة ﴿وهذا الأسمى﴾

اجتماع الإمام والمأموم في المسجد

إذا كان الإمام والمأموم في مسجد شاسع وبعدت المسافة بينهما لكبر المسجد الواسع
صح بذلك الاقتداء للمأموم ﴿وهذا تعريف بشرعنا واضح ومفهوم﴾
كأن كان الإمام يصلي في المحراب والمأموم بصحن المسجد صح ذلك ﴿بلا اضطراب﴾

لَوْ كَانَ ٱلْمَأْمُومُ فِي مَنَارَةِ ٱلْمَسْجِدِ أَوْ بِرِدَابِهِ ... أَوْ سَطْحِهِ أَوْ يُصَلِّي بِٱلْمَسْجِدِ عَلَى بَابِهِ

وَإِنْ كَانَ ٱلْمَأْمُومُ وَٱلْإِمَامُ ... فِي غَيْرِ مَسْجِدٍ كَٱلْفَضَاءِ وَٱلْجَمَاعَةُ تُقَامُ

يَجُوزُ ٱلْإِقْتِدَاءُ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَزِيدَ بَيْنَهُمَا وَلَا ... بَيْنَ كُلِّ صَفَّيْنِ أَوْ شَخْصَيْنِ عَلَى

ثَلَاثِمِائَةِ ذِرَاعٍ تَقْرِيبًا ٦ ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ لَنَا مِنْ أَجْرِ ٱلْجَمَاعَةِ نَصِيبًا﴾

نِيَّةُ ٱلْإِقْتِدَاءِ

شَرْطُ حُصُولِ ٱلْجَمَاعَةِ أَنْ يَنْوِيَ ٱلْمَأْمُومُ ٱلْإِتْمَامَ ٧ ... مَعَ ٱلتَّكْبِيرِ ﴿فَخُذْ بِهَذَا ٱلْكَلَامْ﴾

وَيَكْفِيهِ أَنْ يَنْوِيَ ٱلْإِتْمَامَ بِٱلْمُتَقَدِّمْ ... وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ قَبْلُ ﴿لِلصَّلَاةِ قَدِّمْ﴾

إِنْ لَمْ يَنْوِ ٱلْإِقْتِدَاءَ ٱنْعَقَدَتْ صَلَاتُهُ مُنْفَرِدًا ... وَلَوْ تَابَعَ ٱلْإِمَامَ فِي أَفْعَالِهِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ مُؤَكَّدَا

لَوْ شَكَّ أَثْنَاءَ ٱلصَّلَاةِ فِي نِيَّةِ ٱلْإِقْتِدَاءِ فَوَجْهَانِ ... ﴿فَشَرْعُنَا ٱلْحَنِيفُ أَدَقُّ مِنَ ٱلْمِيزَانِ﴾

إِنْ تَذَكَّرَ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ فِعْلًا فِي ٱلصَّلَاةِ ... عَلَى مُتَابَعَةِ ٱلْإِمَامِ لَمْ يَضُرَّ بِهَذِهِ ٱلْمُوَالَاةِ

وَإِنْ تَذَكَّرَ بَعْدَ أَنْ أَحْدَثَ فِي ٱلصَّلَاةِ فِعْلًا ... عَلَى مُتَابَعَتِهِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ﴿فَمَهْلًا﴾

لَوْ عَرَضَ لَهُ ٱلشَّكُّ فِي ٱلتَّشَهُّدِ ٱلْأَخِيرِ وَدَامْ ٨ ... لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُوَقِّفَ سَلَامَهُ عَلَى سَلَامِ ٱلْإِمَامْ

يَجُوزُ أَنْ يَقْتَدِيَ ٱلْمُفْتَرِضُ بِٱلْمُتَنَفِّلِ بِٱلصَّلَاةِ ٩ ... يَجُوزُ أَنْ يَقْتَدِيَ ٱلْمُتَنَفِّلُ بِٱلْمُفْتَرِضِ (بِتِلْكَ ٱلْحَالَاتِ)

لَا يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ ٱلْإِقْتِدَاءِ أَنْ يَنْوِيَ ٱلْإِمَامُ ٱلْإِمَامَةَ ... (كَمَا أَخْبَرَ ٱلشَّرْعُ بِتِلْكَ ٱلْعَلَامَةْ)

وَلَكِنْ لَا تَكُونُ صَلَاتُهُ صَلَاةَ جَمَاعَةٍ ... وَلَا يَنَالُ بِهَا فَضِيلَةَ ٱلْجَمَاعَةِ

وَقَالَ ٱلْقَاضِي حُسَيْنٌ فِيمَنْ صَلَّى مُنْفَرِدًا ... وَٱقْتَدَى بِهِ جَمْعٌ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِمْ أَبَدًا

يَنَالُ فَضِيلَةَ ٱلْجَمَاعَةِ لِأَنَّهُمْ نَالُوهَا ... بِسَعْيِهِ وَهَذِهِ آرَاءٌ عَنْهُ قَالُوهَا

وَإِذَا لَمْ يَنْوِ ٱلْإِمَامَةَ فِي صَلَاةِ ٱلْجُمُعَةْ ١٠ ... لَا تَصِحُّ جُمُعَتُهُ ﴿وَٱلنَّاسُ مُجْتَمِعَةْ﴾

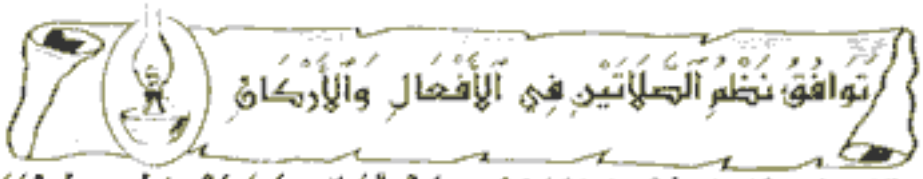

فَلَوِ اقْتَدَى مَنْ يُصَلِّي فَرْضًا كَالْعَصْرِ ١ بِمَنْ يُصَلِّي جَنَازَةً ﴿فَخُذِ الْمُخْتَصَرْ﴾
لَمْ تَصِحَّ صَلَاتُهُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ ﴿فَاتْبَعْ مَا فِي الشَّرْعِ مِنْ حَقِيقَةْ﴾
فَلَوِ اتَّفَقَتِ الصَّلَاتَانِ فِي الْأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ وَاتَّفَقَ عَدَدُهَا كَالظُّهْرِ خَلْفَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ
جَازَ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ الِاقْتِدَاءُ ﴿فَهَذَا حُكْمٌ يَشْفِي كَالدَّوَاءْ﴾
إِنْ كَانَ عَدَدُ رَكَعَاتِ الْإِمَامِ أَقَلَّ كَالظُّهْرِ خَلْفَ الصُّبْحِ جَازَ الِاقْتِدَاءُ ﴿بِمَا لَنَا ظَهَرْ﴾
وَيُتَابِعُ الْمَأْمُومُ الْإِمَامَ فِي الْقُنُوتِ وَلَوْ أَرَادْ مُفَارَقَتَهُ عِنْدَ اشْتِغَالِهِ بِالْقُنُوتِ جَازْ ﴿وَحَصَلَ الْمُرَادْ﴾
لَوْ صَلَّى الْعِشَاءَ خَلْفَ التَّرَاوِيحِ جَازَ فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ إِلَى بَاقِي صَلَاتِهِ (هَكَذَا)
وَأَتَمَّهَا مُنْفَرِدًا فَيَصِحُّ ذَلِكَ وَيَجُوزُ ﴿وَالْمُسْلِمُ دَائِمًا لِهَذِهِ الْأَحْكَامِ يَبْحَثُ وَيَعُوزُ﴾
وَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَأْمُومُ الصُّبْحَ قَضَاءً خَلْفَ إِمَامٍ يُصَلِّي الظُّهْرَ (إِنْ شَاءَ)
فَإِذَا قَامَ الْإِمَامُ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ فَيُتَخَيَّرُ الْمَأْمُومُ إِنْ شَاءَ فَارَقَهُ وَسَلَّمَ ﴿وَلَا يَتَحَسَّرْ﴾
وَإِنْ شَاءَ انْتَظَرَهُ لِيُسَلِّمَ مَعَهُ وَهُوَ الْأَفْضَلْ ﴿وَمِنَ الطِّيبِ مَا يُقَالُ لَهُ عِطْرُ الصَّنْدَلْ﴾
وَلَوْ صَلَّى الْمَغْرِبَ خَلْفَ إِمَامٍ يُصَلِّي الظُّهْرَ كَفَرْضٍ فَإِذَا قَامَ الْإِمَامُ لِلرَّابِعَةِ (فَانْتَبِهْ لِهَذَا الْفَرْضِ)
لَمْ يُتَابِعْهُ الْمَأْمُومُ بَلْ يُفَارِقُهُ وَيَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ ٢ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ مُفِيدٌ وَلِلْمُحْتَاجِ يُعْلِمْ﴾

إِنْ تَرَكَ الْإِمَامُ فَرْضًا مِنَ الصَّلَاةِ لَمْ يَجُزْ ٣ لِلْمَأْمُومِ مُتَابَعَتُهُ ﴿فَالرِّيحُ لِلْأَشْجَارِ يُهَزْ﴾
لَوْ تَرَكَ الْإِمَامُ سُجُودَ السَّهْوِ أَتَى بِهِ الْمَأْمُومُ ﴿بِلَا لَهْوِ﴾
لَوْ تَرَكَ الْإِمَامُ التَّسْلِيمَةَ الثَّانِيَةْ أَتَى بِهَا الْمَأْمُومُ ﴿فَلَنَا بَايِنَةْ﴾

إِنْ تَرَكَ سُنَّةً مِنْ سُنَنِ الصَّلَاةِ الْإِمَامْ كَالتَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ فَعَلَى الْمَأْمُومِ أَنْ يَتْبَعَ الْإِمَامْ
وَلَا يَأْتِ الْمَأْمُومُ بِالسُّنَّةِ بِذَلِكَ الْحَالْ ٤ فَإِذَا أَتَى بِهَا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ(كَمَا الْمُشَرِّعُ قَالْ)

الْمُتَابَعَةُ

يَجِبُ عَلَى الْمَأْمُومِ مُتَابَعَةُ الْإِمَامِ ٥ فَلَا يَتَقَدَّمُهُ فِي الْأَفْعَالِ﴿بِهَذَا النِّظَامِ﴾
إِذَا قَارَنَ الْمَأْمُومُ الْإِمَامَ فِي تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامْ لَمْ تَنْعَقِدْ بِذَلِكَ الصَّلَاةُ﴿أَيُّهَا الْكِرَامْ﴾
يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ أَنْ لَا يُكَبِّرَ حَتَّى يُسَوِّيَ الصُّفُوفْ وَيَأْمُرَهُمْ بِهِ مُلْتَفِتًا يَمِينًا وَشِمَالًا (وَذَا مَوْصُوفْ)
إِذَا تَخَلَّفَ الْمَأْمُومُ عَنِ الْإِمَامِ بِرُكْنْ وَاحِدٍ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ﴿وَبِذَا صُنْ﴾
وَإِذَا تَخَلَّفَ الْمَأْمُومُ عَنِ الْإِمَامِ بِرُكْنَيْنِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ﴿رُبَّمَا مِنَ الْخَوَاطِرِ الَّتِي عَلَيْهِ هَطَلَتْ﴾
إِذَا انْتَهَى الْإِمَامُ إِلَى السُّجُودِ وَالْمَأْمُومْ بَعْدُ فِي الْقِيَامِ فَتَبْطُلُ صَلَاتُهُ عَلَى الْعُمُومْ
لَوْ رَكَعَ الْمَأْمُومُ قَبْلَ الْإِمَامِ فَلَمْ يَرْفَعْ حَتَّى رَكَعَ الْإِمَامُ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ(فَاعْلَمِ)
وَكَذَا لَوْ رَكَعَ الْمَأْمُومُ قَبْلَ الْإِمَامِ فَهُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْعَوْدِ وَالدَّوَامِ
إِنْ سَبَقَ الْمَأْمُومُ إِمَامَهُ بِرُكْنَيْنِ فَصَاعِدًا ٦ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ إِنْ كَانَ عَالِمًا بِتَحْرِيمِهِ وَعَامِدًا

صَلَاةُ الْمَسْبُوقِ

الْمَسْبُوقُ إِذَا أَدْرَكَ الْإِمَامَ قَائِمًا وَخَافَ رُكُوعَهُ ٧ ﴿فَانْتَبِهْ لِهَذَا الْحُكْمِ لِظُهُورِ مَوْضُوعِهِ﴾
يَنْبَغِي أَنْ لَا يَقْرَأَ الِاسْتِفْتَاحَ بَلْ يُبَادِرُ إِلَى الْفَاتِحَةْ ﴿اللَّهُمَّ اجْعَلْ نَفْسِي فِي الْقِيَامَةِ رَابِحَةْ﴾
الْمَسْبُوقُ إِذَا أَدْرَكَ الْإِمَامَ رَاكِعًا ﴿فَاسْمَعْ لِحُكْمِ الْمُتَابَعَةِ بِلَا مُمَانَعَةْ﴾
يُكَبِّرُ لِلِافْتِتَاحِ وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَشْتَغِلَ بِالْفَاتِحَةِ بَلْ ٨ يَهْوِي لِلرُّكُوعِ وَيُكَبِّرُ لَهُ تَكْبِيرَةً أُخْرَى(أَجَلْ)
لَوْ أَدْرَكَ الْمَسْبُوقُ الْإِمَامَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمْ ٩ أَدْرَكَ فَضِيلَةَ الْجَمَاعَةِ﴿فَإِذَا سَلَّمِ﴾

لَوْ أَدْرَكَ الْمَسْبُوقُ الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ فَيَكُونُ مُدْرِكًا لِلرَّكْعَةِ ﴿بِهَذَا الشُّرُوعِ﴾
لَوْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ بَعْدَ رَفْعِهِ مِنَ الرُّكُوعِ فَلَا يَكُونُ مُدْرِكًا لَهَا ﴿وَبِذَا الْحُكْمُ انْجَلَا﴾
يَجِبُ عَلَى الْمَأْمُومِ أَنْ يُتَابِعَ الْإِمَامْ فِي الرُّكْنِ الَّذِي أَدْرَكَهُ فِيهِ وَإِنْ لَمْ يُحْسَبْ (عَلَى التَّمَامْ)
لَوْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ وَجَبْ عَلَيْهِ أَنْ يُتَابِعَهُ فِي الْجُلُوسِ (فَلْيَسْتَجِبْ)
وَلَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَتَشَهَّدَ مَعَهُ فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرْ ١٠ ﴿وَإِنْ أَرَدْتَ فِعْلَ حَاجَةٍ فَاللَّهَ اسْتَخِيرْ﴾
وَلَوْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ أَوِ الْأُولَى ١١ أَوِ التَّشَهُّدِ فَلَا يُكَبِّرُ لِلِانْتِقَالِ إِلَيْهِ ﴿وَهَذَا مَعْقُولَةْ﴾
وَقَبْلَ تَمَامِ التَّسْلِيمَةِ الْأُولَى إِنْ قَامَ الْمَسْبُوقُ ١٢ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ إِنْ تَعَمَّدَ الْقِيَامَ (هَذَا الْمَخْلُوقُ)

أَحْكَامٌ تَتَعَلَّقُ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

إِذَا صَلَّى قَارِئَةٌ خَلْفَ أُمِّيٍّ صَلَاةُ الْمَأْمُومِ بَطَلَتْ ١ وَصَحَّتْ صَلَاةُ الْإِمَامِ ﴿هَكَذَا حَصَلَتْ﴾
أَنْ يَؤُمَّ الرَّجُلُ قَوْمًا وَأَكْثَرُهُمْ لَهُ كَارِهُونَ بِكُرْهْ ٢ فَإِنْ كَرِهَهُ الْأَقَلُّ أَوِ النِّصْفُ إِمَامَتَهُ لَمْ تُكْرَهْ
وَالْمَعْنَى أَنْ يَكْرَهُوهُ لِمَعْنًى مَذْمُومٍ فِي الشَّرْعِ ﴿فَانْتَبِهْ لِذَلِكَ وَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ﴾
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ كَمَا شَرَحْنَا فَالْعَتْبُ عَلَيْهِمْ وَلَا كَرَاهَةَ ﴿وَبِذَا وَضَّحْنَا﴾
يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ مَوْقِفُ الْإِمَامِ أَعْلَى مِنْ مَوْقِفِ ٣ الْمَأْمُومِ وَكَذَا عَكْسُهُ (وَعَنِ الْكَرَاهَةِ نِفْ)
يُكْرَهُ لِلْمَأْمُومِ قِرَاءَةٌ مَازَادَ عَلَى الْفَاتِحَةْ ٤ فِي صَلَاةٍ جَهْرِيَّةٍ إِذَا سَمِعَ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ (وَاضِحَةْ)
يُكْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ التَّمْتَامِ الْمُكَرِّرِ التَّاءَ ٥ وَالْفَأْفَاءِ الَّذِي يُكَرِّرُ الْفَاءَ
أَفْضَلُ صُفُوفِ الْجَمَاعَةِ أَوَّلُهَا ثُمَّ مَا قَرُبْ ٦ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ﴿فَمِنْهُ إِنْ شِئْتَ اقْتَرِبْ﴾
إِنْ كَانَ النِّسَاءُ مَعَ الرِّجَالِ ٧ فَأَفْضَلُ صُفُوفِهِنَّ آخِرُهَا (بِذَا الْمَجَالِ)

شُرُوطُ وُجُوبِ ٱلْجُمُعَةِ

مِنْ شُرُوطِ وُجُوبِ صَلَاةِ ٱلْجُمُعَةْ ٨ (يَوْمَ تَكُونُ ٱلنَّاسُ فِيهِ مُجْتَمِعَةْ)
ٱلْإِسْلَامُ وَٱلْحُرِّيَّةُ وَٱلْبُلُوغُ وَٱلْعَقْلْ (خَفِّفْ إِلَهِي عَنَّا ٱلثِّقْلْ)
وَٱلِاسْتِيطَانُ وَٱلصِّحَّةُ وَٱلذُّكُورَةْ (اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا أَصْحَابَ أَعْمَالٍ مَشْكُورَةْ)

شُرُوطُ صِحَّةِ ٱلْجُمُعَةِ

أَنْ تُقَامَ ٱلْجُمُعَةُ فِي قَرْيَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ ٩ (وَتَارِكُهَا وَاقِعٌ فِي نَدَامَةٍ مُهِينَةٍ)
إِنْ كَانَتِ ٱلْأَبْنِيَةُ مُتَفَرِّقَةً عَنْ بَعْضِهَا ١٠ لَمْ تَصِحَّ ٱلْجُمُعَةُ فِيهَا (وَذَا وَضْعُهَا)
تَجُوزُ صَلَاةُ ٱلْجُمُعَةِ بِسَاحَةٍ مَكْشُوفَةْ بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ دَاخِلَ ٱلْقَرْيَةِ مَعْرُوفَةْ
أَوْ دَاخِلَ ٱلْبَلْدَةِ وَمَعْدُودَةٌ مِنْ خِطَّتِهَا ١١ (وَرَبُّنَا عَالِمٌ بِتِلْكَ ٱلصَّلَاةِ وَحِكْمَتِهَا)
وَأَنْ يَكُونَ عَدَدُ أَهْلِ ٱلْجُمُعَةِ أَرْبَعِينْ ١٢ (فَأَعِنَّا إِلَهِي عَلَى أَدَائِهَا يَا مُعِينْ)
وَأَنْ يَكُونَ ٱلْوَقْتُ فِيهَا بَاقِيًا ١٣ (اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي شَارِبًا مِنْ حُبِّكَ وَسَاقِيًا)

مَنْ لَا تَصِحُّ صَلَاةُ ٱلْجُمُعَةِ مِنْهُ وَلَا تَجِبُ

لَا تَصِحُّ صَلَاةُ ٱلْجُمُعَةِ مِنْ كَافِرٍ أَوْ مَجْنُونْ ١ (أَجِرْنَا إِلَهِي مِمَّنْ لِشَرْعِنَا يَخُونْ)
لَا تَجِبُ ٱلْجُمُعَةُ عَلَى ٱمْرَأَةٍ وَصَبِيٍّ وَمَرِيضٍ ٢ وَعَبْدٍ مَمْلُوكٍ (فَأَنْهُمْ بِٱلْحَرَجِ ٱلْعَرِيضِ)
لَوْ خُشِيَ عَلَى مَيِّتٍ ٱلِانْفِجَارُ أَوْ تَغَيُّرُهْ كَانَ عُذْرًا فِي تَرْكِ ٱلْجُمُعَةِ لِتَجْهِيزِهِ وَتَسْيِيرِهْ
لَا جُمُعَةَ فِي شَرْعِنَا عَلَى أَهْلِ ٱلْخِيَامِ (وَلَوْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ ٱلصَّلَاةِ وَٱلصِّيَامِ)

وَإِنْ لَازَمُوا مَكَانًا وَاحِدًا فِي ٱلْبِنَاءِ وَٱلصَّيْفِ ٣ (وَمِنَ ٱلْخُلُقِ ٱلْحَسَنِ إِكْرَامُ ٱلضَّيْفِ)
لَا تَجِبُ ٱلْجُمُعَةُ عَلَى ٱلْمُسَافِرِ إِذَا خَرَجَ ٤ مِنْ بَلَدِهِ قَبْلَ ٱلْفَجْرِ (وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَرَجُ)
وَتَسْقُطُ عَنْهُ قَبْلَ ٱلظُّهْرِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ ٥ (هَذِهِ أَحْكَامٌ مُفِيدَةٌ وَظَرِيفَةْ)

فَرَائِضُ ٱلْجُمُعَةِ

فَرَائِضُهَا خُطْبَتَانِ يَقُومُ ٱلْإِمَامُ فِيهِمَا ٦ وَيَجْلِسُ ٱلْإِمَامُ بَيْنَهُمَا
وَأَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي جَمَاعَةْ (أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ هَوْلِ ٱلسَّاعَةْ)

أَرْكَانُ خُطْبَتَيِ ٱلْجُمُعَةِ

يَحْمَدُ ٱلْخَطِيبُ ٱللَّهَ وَيَتَعَيَّنُ لِلْحَمْدِ لَفْظُهُ (ٱرْزُقْنَا إِلَهِي تِلَاوَةَ ٱلْقُرْآنِ وَحِفْظَهْ)
وَٱلصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ ٱللَّهِ وَلَفْظُ ٱلصَّلَاةِ يَتَعَيَّنْ (فَٱحْفَظْ هَذِهِ ٱلْأَرْكَانَ حَتَّى تَتَبَيَّنْ)
وَٱلْوَصِيَّةُ بِتَقْوَى ٱللَّهِ وَلَوْ قَالَ أَطِيعُوا ٱللَّهَ كَفَى (وَٱللَّهُ عَنِ ٱلْعَبْدِ ٱلتَّائِبِ قَدْ عَفَى)
وَٱلدُّعَاءُ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي ٱلْخُطْبَةِ ٱلثَّانِيَةْ (وَٱلْجَنَّةُ قُطُوفُهَا لِأَهْلِهَا دَانِيَةْ)
وَقِرَاءَةُ شَيْءٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ وَأَقَلُّهُ آيَةٌ ٧ (إِكْلَأْنَا يَا مَوْلَايَ بِٱلْحِفْظِ وَٱلْعِنَايَةْ)

شُرُوطُ ٱلْخُطْبَتَيْنِ

وَشُرُوطُهُمَا فِي وَقْتِ ٱلظُّهْرِ وَهُوَ بَعْدَ ٱلزَّوَالِ ٨ وَتَقْدِيمُ ٱلْخُطْبَتَيْنِ عَلَى ٱلصَّلَاةِ (فِي ذَا ٱلْمَجَالِ)
وَقِيَامُ ٱلْخَطِيبِ فِيهِمَا مَعَ ٱلْقُدْرَةْ وَٱلْجُلُوسُ بَيْنَهُمَا وَتَجِبُ ٱلطُّمَأْنِينَةُ (وَٱلْإِمَامُ أَدْرَى)

فَلَوْ كَانَ عَاجِزًا عَنِ ٱلْقِيَامِ وَجَالِسًا خَطَبْ ... وَجَبَ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَهُمَا بِسَكْتَةٍ (بِذَا ٱلْمَطْلَبْ)
وَٱلطَّهَارَةُ عَنِ ٱلْحَدَثِ وَٱلنَّجَسِ فِي ٱلْبَدَنْ ... وَٱلثَّوْبِ وَٱلْمَكَانِ وَسَتْرُ ٱلْعَوْرَةِ (وَلَوْ فِي عَدَنْ)
وَرَفْعُ ٱلصَّوْتِ بِحَيْثُ يُسْمِعُ أَرْبَعِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ ... وَكَوْنُهُمَا عَرَبِيَّتَانِ (نَفْهَمُهُمَا بِتِلْكَ ٱلْأَحْوَالِ)

آدَابُ ٱلْجُمُعَةِ

يُسْتَحَبُّ فِي حَالِ ٱلْخُطْبَةِ ٱلْإِنْصَاتْ ... لَعَلَّ ٱلْإِمَامَ يَتَنَشَّ مِنْ شِدَّةِ ٱلْأَصْوَاتْ
لَوْ سَلَّمَ ٱلدَّاخِلُ حَالَ ٱلْخُطْبَةِ فَيَجِبُ رَدُّ ٱلسَّلَامِ ... فَلَا يُقَالُ هَذَا لَغْوٌ (وَكَثْرَةُ كَلَامِ)
لَوْ عَطَسَ رَجُلٌ فَيُسْتَحَبُّ تَشْمِيتُهُ فَلَا مَانِعْ ... (بِصَوْتٍ جَمِيلٍ غَيْرِ مُشَوِّشٍ عَلَى ٱلْمَسَامِعْ)
مَنْ دَخَلَ وَٱلْإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ ٩ (وَمِنَ ٱلْوَقْتِ إِيَّاكَ أَنْ تَخْتَلِسْ)

سُنَنُ ٱلْخُطْبَةِ وَمُسْتَحَبَّاتُهَا

أَنْ يَكُونَ ٱلْخَطِيبُ عَلَى مِنْبَرٍ ١٠ (وَلَهُ أَنْ يَتَعَطَّرَ بِٱلْمِسْكِ أَوِ ٱلْعَنْبَرِ)
وَيُسَنُّ إِذَا صَعِدَ ٱلْمِنْبَرَ وَأَقْبَلَ عَلَى ٱلنَّاسِ ... أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ (أَجَرَنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْإِلْتِبَاسِ)
وَيَجْلِسُ إِذَا سَلَّمَ حَتَّى يُؤَذِّنَ ٱلْمُؤَذِّنُ ٱلْمَوْجُودْ ... وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصًا وَلَوْ عُودْ
وَأَنْ يُقْبِلَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَا يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا ... وَأَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ وَيَقْصُرَ ٱلْخُطْبَةَ إِجْمَالًا
وَأَنْ تَكُونَ ٱلْخُطْبَةُ فَصِيحَةً بَلِيغَةً مُبِينَةْ ... ﴿اجْعَلْ إِلَهِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فِي أَيَادٍ أَمِينَةْ﴾
وَأَنْ لَا يَحْضُرَ ٱلْخَطِيبُ لِلْجُمُعَةِ إِلَّا بَعْدَ دُخُولِ ٱلْوَقْتِ ... بِحَيْثُ يَشْرَعُ فِيهَا أَوَّلَ وُصُولِهِ ٱلْمِنْبَرَ فِي تَمَامِ ٱلْوَقْتِ
وَلَا يُصَلِّي تَحِيَّةَ ٱلْمَسْجِدْ ... ﴿اعْمَلْ بِذَلِكَ يَا أَخِي وَجُدْ﴾
وَيُسْتَحَبُّ لِلْقَوْمِ أَنْ يُقْبِلُوا عَلَيْهِ مُسْتَمِعِينْ ... وَلَا يَشْتَغِلُوا بِغَيْرِهِ مُجْتَمِعِينْ
يُسْتَحَبُّ لِلْخَطِيبِ أَنْ يَخْتِمَ خُطْبَتَهُ بِقَوْلِهِ لَنَا ... أَسْتَغْفِرُ ٱللَّهَ لِي وَلَكُمْ (وَلَهُ ٱلْهَنَا)

وَيُسَنُّ أَنْ يَقْرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَفِي الثَّانِيَةِ الْمُنَافِقِينَ ﴿زَادَ اللَّهُ أُجُورَهُ﴾

وَيُسَنُّ أَنْ يَجْهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ الْكَرِيمَةْ ١١ ﴿فَهِيَ آيَاتٌ وَأَذْكَارٌ حَكِيمَةْ﴾

سُنَنُ الْجُمُعَةِ

لُبْسُ الثِّيَابِ الْبِيضِ وَتَنْظِيفُ الْجَسَدِ ١ (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْحَسَدِ)

وَقَصُّ الْأَظَافِرِ وَاسْتِعْمَالُ الطِّيبِ (صَلِّ إِلَهِي عَلَى النَّبِيِّ الْحَبِيبِ)

مِنَ السُّنَّةِ لِمَنْ أَرَادَ الْجُمُعَةَ أَنْ يَغْتَسِلْ وَالْأَفْضَلُ تَأْخِيرُ الِاغْتِسَالِ لِلرَّوَاحِ فَلْيَمْتَثِلْ

وَيَجُوزُ الْغُسْلُ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرْ (وَالْفَاعِلُ بِذَلِكَ لَاشَكَّ لَهُ الْأَجْرْ)

يُنْدَبُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَأْخُذَ الظُّفْرَ وَيَتَنَظَّفَ بِسِوَاكٍ وَيَأْخُذَ الشَّعْرَ وَيَقْطَعَ الرَّوَائِحَ (الْمُسِيئَةَ لِلْمَلَاكِ)

الْمُسْتَحَبُّ : أَنْ يَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ (فَيَكُونُ فِي أَحْسَنِ هَيْئَةٍ عِنْدَ ذَهَابِهِ)

يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ الزِّينَةُ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ (لِأَنَّهُ يُقْتَدَى بِهِ فِي سُلُوكِهِ وَسَيْرِهِ)

يُسْتَحَبُّ التَّبْكِيرُ إِلَى الْجُمُعَةِ (وَضَوْءُ الشَّمْسِ لَيْسَ كَالشَّمْعَةِ)

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَمْشِيَ الْمُصَلِّي لِلْجُمُعَةِ بِالسَّكِينَةْ (اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا أَخْلَاقًا كَرِيمَةْ)

وَيُكْرَهُ تَشْبِيكُ الْأَصَابِعِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ الْعَبَثِ لِمَنْ كَانَ فِي طَرِيقِهِ لِلْمَسْجِدِ ﴿بِلَا عَبَثْ﴾

مَادَامَ قَاصِدًا الصَّلَاةَ أَوْ مُنْتَظِرَهَا بِخُشُوعِ (فَاعْمَلْ بِالْهِمَّةِ بِهَذَا الْمَوْضُوعِ)

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْنُوَ الْمُصَلِّي مِنَ الْإِمَامْ (فَيَسْمَعُ بِذَلِكَ الْخُطْبَةَ وَالْإِعْلَامْ)

يُكْرَهُ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ تَخَطِّي رِقَابَ الْمُصَلِّينَ ٢ كَيْ لَا يَتَأَذَّى جَمَاعَةٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ

تَعَدُّدُ الْجُمُعَةِ فِي الْبَلَدِ الْوَاحِدِ

وَإِنْ تَعَدَّدَتِ الْجُمُعَةُ فِي بَلَدٍ ٣ وَاحِدٍ بِمَسَاجِدَ لِحَاجَةٍ (بِتِلْكَ الْبَلَدِ)
كَأَنْ كَثُرَ النَّاسُ وَضَاقَ الْمَسْجِدُ الْجَامِعْ أَوِ الْمَكَانُ الْوَاحِدُ عَنِ اسْتِيعَابِهِمْ (بِذَا الْجَامِعِ)
جَازَ التَّعَدُّدُ، وَجُمُعَةُ الْكُلِّ صَحِيحَةٌ (وَتِلْكَ أَحْكَامٌ وَاضِحَةٌ وَمُرِيحَةٌ)
وَيُسَنُّ صَلَاةُ الظُّهْرِ بِتِلْكَ الْأَيَّامْ ٤ بَعْدَ الْجُمُعَةِ احْتِيَاطًا (وَالسَّلَامْ)

أَحْكَامٌ مُتَفَرِّقَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْجُمُعَةِ

لَا يَجُوزُ لِلدَّاخِلِ أَنْ يُقِيمَ رَجُلًا مِنْ أَمَامِهْ ١ أَوْ يُقِيمَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَيَجْلِسَ مَكَانَهْ
وَإِذَا قَامَ رَجُلٌ مِنْ مَوْضِعِهِ لِحَاجَةْ فَجَلَسَ رَجُلٌ مَكَانَهُ لِاحْتِيَاجِهْ
ثُمَّ عَادَ صَاحِبُ ذَلِكَ الْمَكَانْ فَالْمُسْتَحَبُّ أَنْ يَرُدَّ الْمَوْضِعَ إِلَيْهِ (بِأَيِّ كَانْ)
إِذَا نَعِسَ مُصَلٍّ فِي مَجْلِسِهِ فَعَلَيْهِ إِنْ وَجَدَ مَجْلِسًا لَا يَتَخَطَّى فِيهِ غَيْرُهُ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ
إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ طَرِيقًا إِلَى الْمِنْبَرِ وَالْمِحْرَابْ تَخَطَّى بِلَا كَرَاهَةٍ لِأَنَّهُ ضَرُورَةٌ أَصَابْ
وَإِنْ حَضَرَ الْمُسْلِمُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ (مِنَ الشَّرْقِ وَاللَّهْفِ) يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى وَيُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ سُورَةِ الْكَهْفِ
مَنْ دَخَلَ وَالْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ ، أَحْرَمَ بِهَا (فَانْتَبِهْ لِأَحْكَامِ الْجُمُعَةِ وَمَا لَهَا)
مَنْ أَدْرَكَ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةْ فَقَدْ أَدْرَكَ صَلَاةَ الْجُمُعَةْ
أَيْ إِنْ أَدْرَكَ مَعَهُ فِي الثَّانِيَةِ الرُّكُوعْ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ (وَفِيهَا الْخُشُوعْ)
فَيَقُومُ بَعْدَ سَلَامِ إِمَامِهِ وَيَأْتِي بِالرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَيَجْهَرُ بِقِرَاءَتِهَا (بِتِلْكَ الْوَقْعَةِ)
وَمَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ بَعْدَ قِيَامِهِ مِنْ رُكُوعِ الثَّانِيَةِ (فِي زَمَانِهِ)
نَوَى الْجُمُعَةَ وَأَتَمَّ بَعْدَ سَلَامِ إِمَامِهْ صَلَاتَهُ ظُهْرًا (فَذِي هِيَ أَحْكَامُهْ)

إِنْ زُحِمَ ٱلْمَأْمُومُ فِي ٱلْجُمُعَةِ عَنِ ٱلسُّجُودْ ٢ وَقَدَرَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى ظَهْرِ إِنْسَانٍ لَزِمَهُ ٱلسُّجُودْ
يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تَرَكَ ٱلْجُمُعَةَ بِلَا عُذْرٍ ٣ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ (حِفْظًا مِنَ ٱلْوِزْرِ)
ٱلْأَوْلَى تَقْدِيمُ صَلَاةِ ٱلْجَنَازَةِ عَلَى ٱلْجُمُعَةْ ٤ (ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلِ ٱلنَّاسَ بِذَٰلِكَ مُقْتَنِعَةْ)
وَتَأْخِيرُهَا عَنِ ٱلْجُمُعَةِ خِلَافُ ٱلْأَوْلَى (مَعْلُومْ ٥ وَهٰذَا وَاضِحٌ عِنْدَنَا وَمَفْهُومْ)
فَإِذَا ٱلْوَقْتُ وَهُمْ فِي صَلَاةِ ٱلْجُمُعَةِ قَدْ خَرَجْ ٦ أَتَمُّوهَا ظُهْرًا (وَهٰذَا لَهُمْ مِنَ ٱللَّهِ فَرَجْ)

صَلَاةُ تَحِيَّةِ ٱلْمَسْجِدِ

صَلَاةُ تَحِيَّةِ ٱلْمَسْجِدِ مُسْتَحَبَّةْ ١ (احْشُرْنَا إِلٰهِي مَعَ ٱلنَّبِيِّ وَٱلْأَحِبَّةْ)
رَكْعَتَانِ نَبْدَأُ بِهِمَا حَالَ دُخُولِ ٱلْمَسْجِدْ (فَٱعْمَلْ عَلَىٰ ذٰلِكَ وَٱسْعَ وَجِدْ)
إِذَا دَخَلَ وَٱلْمُؤَذِّنُ شَرَعَ فِي ٱلْإِقَامَةْ أَوِ ٱلْإِمَامُ يُصَلِّي ٱلْفَرْضَ (أَمَامَهْ)
فَعِنْدَ ذٰلِكَ تُكْرَهُ ٱلتَّحِيَّةُ عَلَى ٱلْمُصَلِّي فَيُسْرِعُ لِلْجَمَاعَةِ (وَعَنْ فَرْضِهِ لَا يُخَلِّي)
إِذَا دَخَلَ وَٱلْإِمَامُ يَخْطُبُ ٱلْجُمُعَةْ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ (وَٱلنَّاسُ مُسْتَمِعَةْ)
فَإِنَّهَا تَفُوتُ عَلَى ٱلْمُصَلِّي بِٱلْجُلُوسِ (أَجِرْنَا إِلٰهِي مِنْ شَرِّ ٱلْكَابُوسِ)
لَا تُشْتَرَطُ لِلتَّحِيَّةِ ٱلنِّيَّةْ (سُبْحَانَ ٱلْإِلٰهِ خَالِقِ ٱلْبَرِيَّةْ)
وَٱلطَّوَافُ بِٱلْكَعْبَةِ بَدَلَ ٱلتَّحِيَّةِ يَقُومُ ٢ (وَلَوْ كَانَ ٱلنَّاسُ حَوْلَهَا تَحُومُ)

فَضِيلَةُ ٱلصَّلَاةِ بِٱلْمَسَاجِدِ ٱلثَّلَاثَةِ

ٱلصَّلَاةُ فِيهَا عَدَدٌ مِنَ ٱلْأُمُورْ ٣ وَٱلْمُحَافِظُ عَلَيْهَا مُحْسِنٌ مَأْجُورْ
ثَلَاثَةُ مَسَاجِدَ إِلَيْهَا ٱلرِّحَالُ تُشَدّْ مَكَّةُ وَٱلْمَدِينَةُ وَٱلْأَقْصَىٰ (فَٱسْعَ بِكُلِّ جِدّْ)
وَأَمَّا ٱلصَّلَاةُ بِٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامْ فَهِيَ بِمِائَةِ أَلْفٍ (يَا كِرَامْ)

وَالصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الْكَرِيمْ بِأَلْفِ صَلَاةٍ (وَهَذَا مِنَ اللَّهِ تَكْرِيمْ)
وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ الْأَطْهَرْ ، بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ (فَصَلِّ وَلَا تَخْسَرْ)

صَلَاةُ الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ

يُصَلِّي لِكُسُوفِ الشَّمْسِ وَخُسُوفِ الْقَمَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ (فِي الْحَالَتَيْنِ)
يُحْرِمُ الْمُصَلِّي بِنِيَّةِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَوْ يُحْرِمُ أَيْضًا بِنِيَّةِ صَلَاةِ الْخُسُوفِ
بَعْدَ الِافْتِتَاحِ وَالتَّعَوُّذِ يَقْرَأُ فَاتِحَةً وَسُورَةً وَيَرْكَعُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ثُمَّ يَعْتَدِلُ (لَهُ أَنْفَعُ)
ثُمَّ يَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ ثَانِيًا ثُمَّ يَرْكَعُ ثَانِيًا أَخَفَّ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ ثُمَّ يَعْتَدِلُ ثَانِيًا
ثُمَّ بِطُمَأْنِينَةٍ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَيُصَلِّي رَكْعَةً ثَانِيَةً بِقِيَامَيْنِ وَقِرَاءَتَيْنِ
وَرُكُوعَيْنِ وَاعْتِدَالَيْنِ وَسُجُودَيْنِ بِالتَّرْتِيبْ (فَلَا يَقُلِ الْمُصَلِّي هَذَا عَلَيْنَا غَرِيبْ)
يُسَنُّ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْقِيَامِ أَنْ يُطِيلْ فَيَقْرَأُ فِي الْأَوَّلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ أَوْ قَدْرَهَا (وَهَذَا دَلِيلْ)
وَفِي الثَّانِي آلَ عِمْرَانَ أَوْ قَدْرَهَا وَفِي الثَّالِثِ النِّسَاءَ أَوْ قَدْرَهَا
وَفِي الرَّابِعِ الْمَائِدَةَ أَوْ قَدْرَهَا (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ النَّاجِرَةِ وَغَدْرَهَا)
يُسَنُّ أَنْ يُطِيلَ التَّسْبِيحَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودْ (وَرَبُّنَا هُوَ الْخَلَّاقُ الْمَوْجُودْ)
فَيُسَبِّحُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ الْأَوَّلْ (عَنْ ذَلِكَ يَا مُسْلِمُ لَا تَتَحَوَّلْ)
بِقَدْرِ مِائَةِ آيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةْ وَفِي الثَّانِي بِقَدْرِ ثَمَانِينَ مِنْهَا (وَتِلْكَ مُخْتَصَرَةْ)
وَفِي الثَّالِثِ بِقَدْرِ سَبْعِينَ مِنْهَا وَفِي الرَّابِعِ بِقَدْرِ خَمْسِينَ مِنْهَا
وَهَذَا الْفِعْلُ هُوَ أَعْلَى الْكَمَالْ (أَعْطَى اللَّهُ لِمَنْ صَلَّاهَا الْآمَالْ)
يَخْطُبُ الْإِمَامُ خُطْبَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَكَذَلِكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْخُسُوفِ
وَهُمَا كَخُطْبَتَيِ الْجُمُعَةِ فِي الشُّرُوطِ وَالْأَرْكَانْ وَيَحُثُّ النَّاسَ فِيهِمَا عَلَى التَّوْبَةِ مِمَّا مِنْهُمْ كَانْ

فِي كُسُوفِ ٱلشَّمْسِ بِٱلْقِرَاءَةِ يُسِرُّ ... وَفِي خُسُوفِ ٱلْقَمَرِ يَجْهَرُ (وَلَا يَضُرُّ)

تَفُوتُ صَلَاةُ ٱلْكُسُوفِ بِٱنْجِلَاءِ قُرْصِهَا ... (هَنَّأَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنَةَ بِعُرْسِهَا)

لَوِ ٱنْجَلَىٰ بَعْضُهَا وَبَقِيَ ٱلْبَعْضُ ٱلْآخَرْ ... لَمْ تَفُتْ فَتُصَلَّى (وَبِٱلَّذِينَ تَفَاخَرْ)

لَوْ شَكَّ فِي ٱنْجِلَائِهَا لِحَبْلُولَةِ نَحْوِ سَحَابْ ... بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا فَتُصَلَّىٰ أَيْضًا (وَفَاعِلُهَا قَدْ أَصَابْ)

لَوْ حَصَلَ ٱلِٱنْجِلَاءُ أَثْنَاءَ ٱلصَّلَاةِ أَتَمَّهَا ... (ٱللَّهُمَّ أَزِلْ عَنِ ٱلْأُمَّةِ غَمَّهَا)

تَفُوتُ صَلَاةُ كُسُوفِ ٱلشَّمْسِ بِغُرُوبِهَا مَحْجُوبَةً ... (ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ هَذِهِ ٱلْأُمَّةَ لَدَيْكَ مَحْبُوبَةً)

وَأَمَّا لَوْ حَصَلَ غُرُوبُهَا كَاسِفَةً أَثْنَاءَ ٱلصَّلَاةِ أَتَمَّهَا ... (وَهَنِيئًا لِمَنْ رِيحَ ٱلْجَنَّةِ شَمَّهَا)

تَفُوتُ صَلَاةُ خُسُوفِ ٱلْقَمَرِ بِٱنْجِلَائِهِ ... وَبِطُلُوعِ ٱلشَّمْسِ (لَا تَحْرِمْنَا إِلَهِي مِنْ ضِيَائِهِ)

إِنْ فَاتَتْ هَذِهِ ٱلصَّلَاةُ لَمْ تُقْضَ ٦ ... (فَلَكَ ٱلْحَمْدُ رَبِّي حَتَّى تَرْضَىٰ)

مَنْ صَلَّىٰ مُنْفَرِدًا لَمْ يَخْطُبْ ٧ ... (مِنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ يَا عَاصِي تُبْ)

تُسْتَحَبُّ ٱلْجَمَاعَةُ فِي صَلَاةِ ٱلْكُسُوفِ ... (وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ صَلَاةُ ٱلْكُسُوفِ وَٱلْخُسُوفِ)

وَيُنَادَىٰ لَهَا: ٱلصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ٨ ... (ٱللَّهُمَّ ٱعْفُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنَةِ مَا كَانَتْ صَانِعَةْ)

إِذَا ٱجْتَمَعَ صَلَوَاتٌ خَافَ فَوَاتَهَا قُدِّمَ ٱلْفَرْضُ ٩ ... ثُمَّ ٱلْجَنَازَةُ ثُمَّ ٱلْعِيدُ ثُمَّ ٱلْكُسُوفُ (بِهَذَا ٱلْعَرْضُ)

وَإِنْ وَسِعَ ٱلْوَقْتُ قُدِّمَ ٱلْجَنَازَةُ ١٠ ... ثُمَّ ٱلْكُسُوفُ (وَهَذِهِ بِشَرْعِنَا إِجَازَةْ)

صَلَاةُ ٱلْمَرِيضِ

مَنْ عَجِزَ عَنِ ٱلْقِيَامِ فِي ٱلْفَرِيضَةِ صَلَّاهَا قَاعِدًا ١ ... وَمَنْ فِي ٱلسَّفِينَةِ خَافَ دَوَرَانَ ٱلرَّأْسِ صَلَّىٰ قَاعِدًا

وَكَذَا مَنْ خَافَ بِرُكُوبِ ٱلسَّفِينَةِ ٱلْغَرَقْ ... صَلَّىٰ قَاعِدًا وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ (فَٱنْتَبِهْ مِنَ ٱلْفَرَقْ)

وَٱلْأَفْضَلُ أَنْ يَقْعُدَ ٱلْعَاجِزُ مُفْتَرِشًا ... (كُنْ لِذَلِكَ ٱلْحُكْمِ مُحْتَرِسًا)

أَقَلُّ رُكُوعِ ٱلْقَاعِدِ أَنْ يَنْحَنِيَ حَتَّىٰ يُحَاذِيَ جَبْهَتُهُ ... مَا وَرَاءَ رُكْبَتَيْهِ مِنَ ٱلْأَرْضِ (بِصَلَاةٍ فِعْلَتِهِ)

وَأَكْمَلُهُ أَنْ يَنْحَنِيَ بِحَيْثُ يُحَاذِي ... جَبْهَتُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ (لَهُ اللَّهُ يُجَازِي)

وَسُجُودُ الْقَاعِدِ كَسُجُودِ الْقَائِمِ ... (فَاسْأَلْ بِذَلِكَ أَهْلَ الْعَمَائِمِ)

فَإِنْ عَجَزَ عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مِمَّا فِي حَالَتِهِ ... أَتَى بِالْمُمْكِنِ وَقَرَّبَ جَبْهَتَهُ قَدْرَ طَاقَتِهِ

فَإِنْ عَجَزَ عَنْ خَفْضِهَا أَوْمَأَ أَيْ أَشَارَ ... (فَهَذَا مَأْخُوذٌ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَالْآثَارِ)

لَوْ سَجَدَ عَلَى مِخَدَّةٍ وَنَحْوِهَا وَحَصَلَتْ ... صِفَةُ السُّجُودِ صَحَّتْ (وَهَكَذَا الْأَحْكَامُ لَنَا وَصَلَتْ)

إِنْ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ وَقَعَدَ فِي بَعْضِ الصَّلَاةِ ... صَحَّتْ صَلَاتُهُ (وَلَوْ كَانَتْ بِالْفَلَاةِ)

إِنْ كَانَ بِظَهْرِهِ عِلَّةٌ لَا تَمْنَعُهُ مِنَ الْقِيَامْ ... وَتَمْنَعُهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ لَزِمَهُ الْقِيَامْ

وَيَرْكَعُ وَيَسْجُدُ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ ... (أَعَانَ اللَّهُ الْمُسْلِمَ الْمُحْتَاجَ عَلَى فَاقَتِهِ)

لَوْ قَدِرَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى صُدْغِهِ ... (حَسَبَ حَالَةِ الْمَرَضِ وَوَضْعِهِ)

لَوْ عَظُمَ رَأْسُهُ الَّذِي فَوْقَ جَبْهَتِهِ حَسَبَ قُوَّتِهْ ... وَعُلِمَ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَتْ جَبْهَتُهْ

أَقْرَبَ إِلَى الْأَرْضِ لَزِمَهُ ذَلِكَ ... (نَشْكُرُ اللَّهَ الَّذِي سَهَّلَ لَنَا بِالشَّرْعِ الْمَسَالِكْ)

لَوِ اسْتَطَاعَ الْمَرِيضُ أَنْ يَقْرَأَ الْفَاتِحَةَ فِي الْقِيَامِ ... وَإِذَا زَادَ عَلَيْهَا السُّورَةَ عَجَزَ (عَلَى التَّمَامِ)

قَرَأَ الْفَاتِحَةَ وَتَرَكَ السُّورَةَ ... لِأَنَّ الْمُحَافَظَةَ عَلَى الْقِيَامِ أَوْلَى (فَلَا تَجُرَّهْ)

لَوْ بَدَأَ فِي السُّورَةِ فَتَعِبَ قَعَدَ لِيَرْتَاحْ ... فَلَا يَلْزَمُهُ قَطْعُ السُّورَةِ لِيَرْكَعَ (وَهَذَا مُبَاحْ)

مَنْ تَقَوَّسَ ظَهْرُهُ لِمَرَضٍ أَوْ كِبَرٍ أَوْ زَمَانَةْ ... وَصَارَ كَرَاكِعٍ فَيَلْزَمُهُ الْقِيَامُ حَسَبَ إِمْكَانِهْ

فَإِنْ أَرَادَ الرُّكُوعَ زَادَ فِي الِانْحِنَاءِ ... إِنْ قَدِرَ (لِمَا فِيهِ مِنْ عِلَّةٍ وَعَنَاءِ)

إِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى الْقِيَامِ وَأَصَابَهُ رَمَدْ ... (وَخِيفَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَذَى فَلْيَعْمَلْ بِالْمُعْتَمَدْ)

وَنُصِحَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مُسْتَلْقِيًا أَوْ مُضْطَجِعًا الطَّبِيبْ ... وَكَانَ مَوْثُوقًا بِهِ (وَعَلَى دِينِ النَّبِيِّ الْحَبِيبْ)

فَالْأَصَحُّ يَجُوزُ لَهُ الِاسْتِلْقَاءُ أَوِ الِاضْطِجَاعْ ... خَوْفًا مِنَ الْعَمَى وَكَثْرَةِ الْأَوْجَاعْ

إِذَا عَجَزَ عَنِ الْقِيَامِ وَالْقُعُودِ عَنْهُ ذَلِكَ بِسُقُطْ ... (فَلَا تَزِدْ عَنْ ذَلِكَ الْحُكْمِ قَطْ)

الْعَاجِزُ عَنِ الْقِيَامِ وَالْقُعُودِ يَضْطَجِعُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ (عَفَا اللَّهُ عَمَّا فَعَلَ مِنْ ذَنْبِهِ)
مُسْتَقْبِلاً بِوَجْهِهِ وَمُقَدَّمِ بَدَنِهِ الْقِبْلَةَ الطَّاهِرَةْ كَالْمَيِّتِ فِي لَحْدِهِ (وَتِلْكَ أَحْكَامٌ ظَاهِرَةْ)
لَوِ اضْطَجَعَ عَلَى يَسَارِهِ صَحَّ وَكَانَ مَكْرُوهًا (وَجَازَ لِلْفَتَاةِ الِاسْتِعَانَةُ بِأَخِيهَا)
إِنْ عَجَزَ عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ أَوْمَأَ مُنْحَنِيًا وَقَرَّبَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَسَبَ الْإِمْكَانِ(لِيَكُونَ مُحْتَبِيًا)
وَيَكُونَ السُّجُودُ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعْ (لِأَنَّهُ عَاجِزٌ عَنْ ذَلِكَ وَمَوْجُوعْ)
إِنْ عَجِزَ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالرَّأْسِ أَوْمَأَ بِطَرْفِهِ (مَا أَجْمَلَ هَذَا الْحُكْمَ وَمَا أَظْرَفَهُ)
إِنْ عَجِزَ عَنِ الْإِيمَاءِ بِالطَّرْفِ أَجْرَى أَفْعَالَ الصَّلَاةِ عَلَى قَلْبِهِ مَجْرَى
إِنِ اعْتُقِلَ لِسَانُهُ وَجَبَ إِجْرَاءُ الْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ عَلَى قَلْبِهِ(لَيْلاً كَانَ أَوْ فِي النَّهَارِ)
كَمَا يَجِبُ أَنْ يُجْرِيَ الْأَفْعَالَ كَمَا شَرَحْنَا (وَبِهَذَا الْمَجَالِ بَيَّنَّا وَوَضَّحْنَا)
لَوْ صَلَّى مُضْطَجِعًا فَأَطَاقَ الْقِيَامَ أَوِ الْقُعُودَ(بِسَلَامٍ) فِي أَثْنَائِهَا وَجَبَ الْمُبَادَرَةُ بِالْمَقْدُورِ بِلَا كَلَامٍ
وَيَبْنِي عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا مُضْطَجِعًا فِي أَوْقَاتِهِ
إِذَا عَجِزَ عَنْ مُتَابَعَةِ الْقِيَامِ أَثْنَاءَ الْفَاتِحَةْ وَجَبَ إِدَامَةُ قِرَاءَتِهَا فِي أَثْنَاءِ نَزْلَتِهِ(الْوَاضِحَةْ)
أَثْنَاءَ الْفَاتِحَةِ إِنْ قَدِرَ الْقَاعِدُ عَلَى الْقِيَامِ تَمَّمَ وَقَرَأَ بَقِيَّتَهَا بَعْدَ الِانْتِصَابِ قَائِمًا(عَلَى التَّمَامِ)
يَجِبُ تَرْكُ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَنْتَصِبْ فَإِنْ قَرَأَ فِي حَالِ النُّهُوضِ لَمْ يَحْسِبْ
لِوُقُوعِ الْقَاعِدِ عَلَى الْقِيَامِ حَالَ رُكُوعِهِ قَاعِدًا إِنْ كَانَ قَبْلَ الطُّمَأْنِينَةِ لَزِمَهُ الِارْتِفَاعُ صَاعِدًا
إِلَى حَدِّ الرَّاكِعِينَ عَنْ قِيَامٍ وَلَا يَجُوزُ هَذَا أَنْ يَرْتَفِعَ قَائِمًا ثُمَّ يَرْكَعْ بِهَذَا
فَإِنْ فَعَلَهُ صَلَاتُهُ بَطَلَتْ ٢ (لِمَا مِنْهُ اخْتِلَافَاتٌ قَدْ حَصَلَتْ)

صَلَاةُ الْخَوْفِ بِحَقِّنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَشْرُوعَةْ ... لِأَنَّ سَبَبَهَا بَاقٍ فَتُصَلَّى كَالْقَصْرِ (لَا مَمْنُوعَةْ)

وَصَلَاةُ الْخَوْفِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعْ ... (فَعَلَيْنَا التَّقَيُّدُ بِهَا وَالْإِتْبَاعْ)

أَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ فِي غَيْرِ جِهَةِ الْقِبْلَةِ ... (حَمَانَا اللَّهُ مِنَ السِّهَامِ وَضَرْبِ النَّبْلَةِ)

أَوْ مِنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ أَنْ يَكُونَ الْعَدُوّْ ... (وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كُفَّارٍ مُتَمَدِّنِينَ أَوْ بَدْوْ)

أَوْ أَنْ يَكُونَ فِي شِدَّةِ الْخَوْفِ وَالْتِحَامِ الْحَرْبِ ... (نَجَّانَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْهَمِّ وَالْكَرْبِ)

فَإِذَا مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْقِبْلَةِ الْعَدُوُّ كَانْ ... بِحَيْثُ لَا تَتَمَكَّنُ مُشَاهَدَتُهُمْ بِالصَّلَاةِ (بِلَا الْمَكَانْ)

وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ يَكْبِسُونَا بِالصَّلَاةِ الْمَذْكُورَةِ ... (فَأْتِهِ كَيْفَ تَكُونُ الصَّلَاةُ بِتِلْكَ الصُّورَةِ)

وَأَنْ يَكُونَ فِي الْمُسْلِمِينَ كَثْرَةٌ بِحَيْثُ تَكُونُ ... كُلُّ فِرْقَةٍ تُقَاوِمُ الْعَدُوَّ أَيْنَمَا يَكُونُ

يُفَرِّقُهُمُ الْإِمَامُ فِرْقَتَيْنِ بِذَلِكْ ... فَتَقِفُ فِرْقَةٌ فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ (لِسَدِّ الْمَسَالِكْ)

وَتَقِفُ الْفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ خَلْفَ الْإِمَامْ ... فِي مَكَانٍ لَا تَبْلُغُهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ السِّهَامْ

فَيَفْتَتِحُ بِهِمُ الصَّلَاةَ وَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةْ ... (أَجَارَهُمُ اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْمَوْقِعَةْ)

إِذَا قَامَ الْإِمَامُ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ خَرَجْ ... الْمُقْتَدُونَ عَنْ مُتَابَعَتِهِ بِنِيَّةِ الْمُفَارَقَةِ (وَذَا فَرَجْ)

فَإِنْ لَمْ يَنْوُوا الْمُفَارَقَةَ بَطَلَتْ صَلَاتُهُمْ ... (بَارَكَ اللَّهُ جِهَادَهُمْ وَأَوْقَاتَهُمْ)

وَبَعْدَ الْمُفَارَقَةِ الرَّكْعَةُ الثَّانِيَةُ يُتِمُّونَ ... لِأَنْفُسِهِمْ مَعَ التَّشَهُّدِ وَيُسَلِّمُونَ

ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى وَجْهِ الْعَدُوِّ الْمُتَرَبِّصْ ... (فَاعْمَلْ بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ وَلَا تُخَيِّصْ)

وَتَأْتِي الْفِرْقَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي وَجْهِ الْأَعْدَاءِ ... فَتَقْتَدِي بِالْإِمَامِ بِرَكْعَتِهِ الثَّانِيَةِ (بِلَا عَنَاءِ)

وَيُطِيلُ الْإِمَامُ الْقِيَامَ إِلَى لُحُوقِهِمْ هَذَا ... فَيُصَلِّي بِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ (هَذَا)

وَعِنْدَمَا يَجْلِسُ الْإِمَامُ لِلتَّشَهُّدِ يَقُومُونَ ... وَلِلرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَحْدَهُمْ يُتِمُّونَ

وَيَنْتَظِرُهُمُ ٱلإِمَامُ فِي ٱلتَّشَهُّدِ فَإِذَا ... لَحِقُوهُ سَلَّمَ بِهِمْ (وَهٰكَذَا)
وَإِذَا ٱلعَدُوُّ فِي جِهَةِ ٱلقِبْلَةِ كَانْ ... يُرَتِّبُ ٱلإِمَامُ ٱلنَّاسَ صَفَّيْنِ بِأَمَانْ
وَيُحْرِمُ بِٱلجَمِيعِ فِي هٰذِهِ ٱلحَالَةْ ... (فَيَتْبَعُوا ٱلشَّرْعَ ٱلكَرِيمَ وَكَمَالَهْ)
يُصَلُّونَ مَعَهُ حَتَّىٰ يَنْتَهِي إِلَى ٱلإِعْتِدَالِ ... عَنْ رُكُوعِ ٱلرَّكْعَةِ ٱلأُولَىٰ (بِذَا ٱلمَجَالِ)
فَإِذَا سَجَدَ يَسْجُدُ مَعَهُ أَحَدُ ٱلصَّفَّيْنِ مِنْهُمْ ... لِيَبْقَىٰ ٱلآخَرُ حَارِسًا لَهُمْ
فَإِذَا قَامَ ٱلإِمَامُ وَمَنْ سَجَدَ مَعَهُ إِلَى ٱلثَّانِيَةِ ... يَسْجُدُ ٱلصَّفُّ ٱلآخَرُ ثُمَّ يَلْحَقُوهُ لِلرَّكْعَةِ ٱلثَّانِيَةِ
يَقْرَأُ ٱلإِمَامُ بِهِمْ ثُمَّ يَرْكَعُ بِٱلصَّفَّيْنِ ... ﴿نَجَّاهُمُ ٱللَّهُ بِذَلِكَ مِنْ كُلِّ شَيْنِ﴾
فَإِذَا سَجَدَ يَسْجُدُ مَعَهُ ٱلصَّفُّ ... ٱلَّذِي لَمْ يَسْجُدْ مَعَهُ بِٱلرَّكْعَةِ ٱلأُولَىٰ وَلَمْ يَخِفْ
وَيَحْرُسُ ٱلصَّفُّ ٱلآخَرُ ﴿بِجُرْأَةٍ وَبُطُولَةْ ... جَعَلَ ٱللَّهُ حِرَاسَتَهُمْ وَتَضْحِيَتَهُمْ مَقْبُولَةْ﴾
وَعِنْدَمَا يَرْفَعُ ٱلإِمَامُ وَمَنْ مَعَهُ رُؤُوسَهُمْ ... مِنَ ٱلسُّجُودِ يَسْجُدُ ٱلصَّفُّ ٱلحَارِسُ بِنُفُوسِهِمْ
وَحِينَ شِدَّةِ ٱلخَوْفِ وَٱلتِحَامِ ٱلحَرْبِ ... لِلصَّلَاةِ أَحْكَامٌ ﴿لِلنَّجَاةِ مِنْ ذَلِكَ ٱلكَرْبِ﴾
يُصَلُّونَ حَسَبَ ٱلإِمْكَانِ رِجَالًا ... أَوْ رُكْبَانًا (يَمْتَطُونَ خُيُولَهُمْ أَوِ ٱلجِمَالَا)
مُسْتَقْبِلِي ٱلقِبْلَةِ أَوْ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِينَ لَهَا ... وَلَيْسَ لَهُمْ تَأْخِيرُ ٱلصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا
وَلَا إِعَادَةَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ بِهٰذَا ٱلحَالِ ٢ ... ﴿هٰذَا شَرْعُ رَبِّنَا ٱلكَبِيرِ ٱلمُتَعَالِ﴾
إِنْ لَمْ يَتَمَكَّنِ ٱلمُصَلِّي مِنْ إِتْمَامِ ٱلرُّكُوعِ وَٱلسُّجُودْ ٣ ... ٱقْتَصَرَ عَلَى ٱلإِيمَاءِ (لِمَا هُوَ فِيهِ مَوْجُودْ)
وَيَجْعَلُ ٱلسُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ ٱلرُّكُوعِ ... ﴿عَافَى ٱللَّهُ كُلَّ مُجَاهِدٍ مُتَأَلِّمٍ مَوْجُوعِ﴾
لَوِ ٱحْتَاجَ ٱلمُصَلِّي ٱلمُجَاهِدُ لِكَثِيرٍ مِنَ ٱلفِعْلَاتِ ... كَٱلطَّعَنَاتِ ٱلمُتَوَالِيَةِ وَكَذَا ٱلضَّرَبَاتِ
فَعَلَ وَلَا تَبْطُلُ صَلَاتُهُ بِتِلْكَ ٱلحَرَكَاتِ ٤ ... (لِأَنَّهُ يُقَاتِلُ عَدُوَّ ٱللَّهِ بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ)

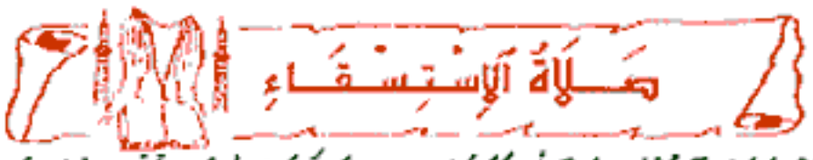

الْاِسْتِسْقَاءُ أَيْ طَلَبُ السُّقْيَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ ١ ﴿حَقَّقَ اللَّهُ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ الْآمَالَا﴾

وَصَلَاةُ الْاِسْتِسْقَاءِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ لِلْمُقِيمْ وَلِلْمُسَافِرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ ﴿وَاللَّهُ بِذَا عَلِيمْ﴾

مِنْ قِلَّةِ نَبْعِ الْمَاءِ أَوِ انْقِطَاعِ الْمَطَرْ أَوْ مُلُوحَةِ مَاءٍ بَعْدَ عُذُوبَتِهِ (بِذَا الْخَطَرِ)

وَحِينَ جَفَافِ الْمَاءِ وَقِلَّتِهِ بَعْدَ كَثْرَتِهِ ٢ ﴿صَلِّ إِلَهِي عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَزُمْرَتِهِ﴾

قَبْلَ الْخُرُوجِ لِلصَّلَاةِ يَعِظُهُمُ الْإِمَامْ ٣ وَيُخَوِّفُهُمْ عَذَابَ اللَّهِ وَيُذَكِّرُهُمْ بِالْعَوَاقِبِ الْوِخَامْ

وَيَأْمُرُهُمْ بِأَنْوَاعِ الْبِرِّ وَعَمَلِ الصَّدَقَةِ وَبِالْخُرُوجِ مِنَ الْمَظَالِمِ (السَّابِقَةِ)

وَالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ وَتَرْكِ الْمَعَاصِي (لَعَلَّ اللَّهَ يُلَيِّنُ الْقَلْبَ الْقَاسِي)

وَيَأْمُرُهُمُ الْإِمَامُ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتْ (وَتِلْكَ أَحْكَامٌ صَحِيحَةٌ وَوَاقِعَاتْ)

يَخْرُجُ الْإِمَامُ بِهِمْ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ وَهُمْ صِيَامٌ مَعَ الْقَوْمِ

وَيَكُونُونَ فِي ثِيَابِ الْبَذْلَةِ (أَيِ الْمِهَانَةِ) (لِيَكُونُوا عَلَىٰ هَيْئَةِ السَّائِلِ لِطَلَبِ الْإِعَانَةِ)

يَلْزَمُونَ السَّكِينَةَ طَالَمَا هُمْ فِي مِشْيَتِهِمْ وَيَلْزَمُونَ السَّكِينَةَ بِكَلَامِهِمْ وَجُلُوسِهِمْ

وَلَا يُسَنُّ التَّطَيُّبُ لِأَنَّهُ مِنَ السُّرُورْ ﴿يَسَّرَ اللَّهُ لَهُمُ السِّقَايَةَ وَالْعُبُورْ﴾

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْاِسْتِسْقَاءُ بِالْمَشَايِخِ الْمُنْكَسِرِينْ وَالصِّغَارِ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ وَكَذَا الْعَاجِزِينَ

لِأَنَّ دُعَاءَ هَؤُلَاءِ أَقْرَبُ إِلَى الْإِجَابَةِ ٤ (وَرُبَّمَا بِدُعَائِهِمْ وَصَلُوا لِلْإِصَابَةِ)

يُصَلِّي الْإِمَامُ بِالْمُصَلِّينَ رَكْعَتَيْنِ كَصَلَاةِ الْعِيدْ ١ بِتَكْبِيرَاتِهِ أَيْ سَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ (وَبِذَا لَا تَزِيدْ)

وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ الْأُولَى التَّكْبِيرَاتْ ٢ وَخَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ جَهِيرَاتْ

وَيَجْهَرُ ٱلإِمَامُ عِنْدَ ٱلصَّلَاةِ بِٱلْقِرَاءَةِ ٱلْكَرِيمَةْ ٣ ﴿مَا أَطْيَبَ تِلْكَ ٱلصَّلَاةَ ٱلْمُفِيدَةَ ٱلْعَظِيمَةْ﴾

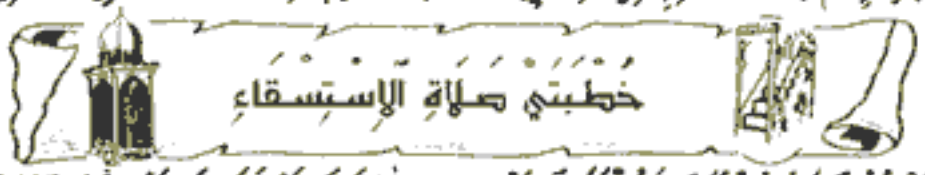

ثُمَّ يَخْطُبُ ٱلإِمَامُ خُطْبَتَيْنِ كَخُطْبَتَيِ ٱلْعِيدَيْنِ ٤ ﴿ٱللَّهُمَّ لَا تَرُدَّهَا خَائِبَةً تِلْكَ ٱلْيَدَيْنِ﴾

يَجُوزُ تَقْدِيمُ ٱلْخُطْبَتَيْنِ عَلَى ٱلصَّلَاةِ ٥ وَتَأْخِيرُهَا أَفْضَلُ لِمَا بَعْدَ ٱلصَّلَاةِ(بِٱلْفَلَاةِ)

وَيَفْتَتِحُ ٱلْخُطْبَةَ ٱلأُولَى بِٱلِاسْتِغْفَارِ تِسْعًا ٦ وَيَفْتَتِحُ ٱلْخُطْبَةَ ٱلثَّانِيَةَ بِٱلِاسْتِغْفَارِ سَبْعًا

لَوِ ٱقْتَصَرَ ٱلِاسْتِغْفَارُ عَلَى قَوْلِ أَسْتَغْفِرُ ٱللَّهَ ... كَفَى وَٱلأَفْضَلُ أَنْ يَقُولَ أَسْتَغْفِرُ ٱللَّهَ

ٱلْعَظِيمَ ٱلَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيَّ ٱلْقَيُّومَ ٧ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. ﴿لَا غَيْرُهُ يَدُومُ﴾

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُوَ فِي ٱلْخُطْبَةِ ٱلأُولَى ٨ ﴿وَلَوْ كَانَ فِي أَرْضٍ مَعْزُولَةْ﴾

فَيَدْعُو بِمَا وَرَدَ فِي ٱلدُّعَاءِ ٱلْمَشْهُورِ ... ﴿ٱلَّذِي يَدْعُو بِهِ ٱلصَّالِحُونَ فِي أَيَّامِ ٱلثُّغُورِ﴾

وَمِمَّا وَرَدَ فِيهِ ٱللَّهُمَّ أَنْبَتَّ لَنَا ٱلزَّرْعَ ... وَفِيهِ أَيْضًا ٱللَّهُمَّ أَدِرَّ لَنَا ٱلضَّرْعَ

وَآخِرُهُ ٱللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا ... فَأَرْسِلِ ٱلسَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا

وَهَذَا ٱلدُّعَاءُ فِيهِ خُشُوعْ ... ﴿وَيُوجَدُ هَذَا ٱلدُّعَاءُ فِي كِتَابِ ٱلْمَجْمُوعْ﴾

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَقْبِلَ ٱلْقِبْلَةَ ٱلإِمَامْ ... فِي أَثْنَاءِ ٱلْخُطْبَةِ ٱلثَّانِيَةِ(عَلَى ٱلتَّمَامِ)

وَيُحَوِّلُ رِدَاءَهُ ٱلَّذِي عَلَى ٱلأَيْمَنِ إِلَى ٱلأَيْسَرْ ... ﴿فَٱفْعَلْ مِثْلَهُ تُؤْجَرْ وَلَا تَخْسَرْ﴾

وَٱلَّذِي عَلَى ٱلأَيْسَرِ إِلَى ٱلأَيْمَنْ ... ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ بِأُمِّ أَيْمَنْ﴾

وَإِنْ كَانَ رِدَاؤُهُ مُرَبَّعًا جَعَلَ أَعْلَاهُ ... أَسْفَلَهُ وَأَسْفَلَهُ أَعْلَاهُ

وَيُسْتَحَبُّ لِلنَّاسِ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ ذَلِكْ ... (وَهُمْ جُلُوسٌ بِتِلْكَ ٱلْمَجَالِسْ)

وَيُسْتَحَبُّ تَرْكُهَا مُحَوَّلَةً حَتَّى يَرْجِعُوا لِمَنَازِلِهِمْ ... وَتَبْقَى كَذَلِكَ فِي مَنَازِلِهِمْ

وَتَبْقَى كَذَلِكَ حَتَّى يَنْزِعُوا ثِيَابَهُمْ ... تِلْكَ سَوَاءٌ نَزَعُوهَا أَوَّلَ وُصُولِهِمْ

آلْمَنَـازِلَ أَمْ بَعْدَهُ كَمَـا أَشَـرْنَا (وَهَـٰذِهِ ٱلْأَحْكَامُ بِٱلْكُتُبِ قَدْ نَشَرْنَا)
وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُوَ فِي ٱلْخُطْبَةِ ٱلثَّانِيَةِ سِرًّا إِذَا أَسَرَّ ٱلْإِمَـامُ دَعَـا ٱلنَّـاسُ سِـرًّا
وَإِذَا جَـهَرَ أَمَّنُوا أَيْ قَـالُوا : آمِينْ وَيَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي ٱلدُّعَاءِ(وَٱللَّهُ ٱلْمُعِينُ)
وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْثِرَ مِنَ ٱلْإِسْتِغْفَارْ ﴿أَسْقَانَا وَأَسْقَاهُمُ ٱلْمَوْلَىٰ ٱلْمَاءَ ٱلْمِدْرَارْ﴾
إِنْ صَلَّوا وَلَمْ يُسْقَوْا عَادُوا مِنَ ٱلْغَدْ وَصَلَّوا وَٱسْتَسْقَوْا﴿وَهَٰذَا هُوَ ٱلْحَدّْ﴾
وَإِنْ سَقَوا قَبْلَ أَنْ يُصَلُّوا ،صَلُّوا شُكْرًا وَطَلَبًا لِلزِّيَادَةِ (فَلَا يَمَلُّوا)
وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَنَظَّفَ لِلِاسْتِسْقَاءِ بِغُسْلٍ وَسِوَاكٍ وَلِقَطْعِ ٱلرَّائِحَةِ ٱلْكَرِيهَةِ بِٱلْمَاءِ
لَا يُؤَذِّنُ لَهَا وَلَا يُقِيمُ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولْ ٱلصَّلَاةُ جَامِعَةٌ (وَهَٰذَا هُوَٱلْمَنْقُولْ)
ٱلسُّنَّةُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي ٱلصَّحْرَاءِ لَهَا ٩ لِأَنَّهُ يَحْضُرُ غَالِبُ ٱلنَّاسِ بِهَا

صَلَاةُ ٱلْعِيدَيْنِ

صَلَاةُ ٱلْعِيدَيْنِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَهِيَ رَكْعَتَانْ ١ (فَٱنْتَبِهْ لَهُمَا وَٱفْتَحِ ٱلْآذَانْ)
يُكَبِّرُ فِي ٱلرَّكْعَةِ ٱلْأُولَىٰ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ ٱلْإِحْرَامِ﴿فَٱجْعَلْ جَوَارِحِي مُنِيرَاتِ﴾
يُكَبِّرُ فِي ٱلرَّكْعَةِ ٱلثَّانِيَةِ تَكْبِيرَاتِ خَمْسَةْ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ ٱلْقِيَامِ﴿وَلَوْ فِي بِلَادِ ٱلنَّمْسَا﴾
يَقُولُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ(مُنِيرَةْ) ﴿وَهَٰذَا مَاعَلِمْنَاهُ مِنْ كُتُبِ ٱلسِّيرَةْ﴾
سُبْحَانَ ٱللَّهِ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَتِلْكَ مَرَّةْ وَلَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱللَّهُ أَكْبَرْ.مَعَهُمَا(وَلَكِنْ) سِرًّا
وَيَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِي ٱلْأُولَىٰ تِسْعًا مُتَوَالِيَةْ وَفِي ٱلثَّانِيَةِ سَبْعًا مُتَوَالِيَةْ﴿وَتِلْكَ أَحْكَامٌ غَالِيَةْ﴾
تُشْرَعُ صَلَاةُ ٱلْعِيدَيْنِ لِلْمُنْفَرِدِ وَٱلْمُسَافِرِ وَٱلْعَبْدِ ﴿ فَأَصْلَحَ ٱللَّهُ كُلَّ مُتَنَافِرِ ﴾
وَوَقْتُ ٱلصَّلَاةِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَٱلزَّوَالِ أَيْ عِنْدَمَا تَكُونُ ٱلشَّمْسُ مَائِلَةً بِتِلْكَ ٱلْمَجَالِ

لَوْ نَسِيَ ٱلتَّكْبِيرَاتِ وَبَدَأَ بِٱلْقِرَاءَةِ جَهْرًا ... فَاتَتِ ٱلتَّكْبِيرَاتُ عَلَيْهِ (قَهْرًا)

يَقْرَأُ بِٱلرَّكْعَةِ ٱلْأُولَىٰ بَعْدَ ٱلْفَاتِحَةِ سُورَةَ قٓ ... وَبِٱلرَّكْعَةِ ٱلثَّانِيَةِ ٱقْتَرَبَتِ بِكَامِلِهَا (فَلَا تَخَفْ)

وَتَكُونُ ٱلْقِرَاءَةُ جَهْرًا وَٱلتَّكْبِيرَاتُ كَذَٰلِكَ ... لَوْ خَطَبَ قَبْلَ ٱلصَّلَاةِ لَمْ يُعْتَدَّ بِذَٰلِكَ

يُسْتَحَبُّ ٱلتَّكْبِيرُ بِغُرُوبِ ٱلشَّمْسِ لَيْلَتَيِ ٱلْعِيدِ ... ٱلْفِطْرِ وَٱلْأَضْحَىٰ ﴿وَٱلْفَائِزُ بِٱلرِّضَا سَعِيدٌ﴾

آخِرُ وَقْتِ ٱلتَّكْبِيرِ فِي عِيدِ ٱلْفِطْرِ ٱلْكَرِيمِ ... عِنْدَمَا يُحْرِمُ ٱلْإِمَامُ بِصَلَاةِ ٱلْعِيدِ ٱلْعَظِيمِ

آخِرُ وَقْتِ ٱلتَّكْبِيرِ فِي عِيدِ ٱلْأَضْحَىٰ بَعْدَ عَصْرْ ... آخِرِ أَيَّامِ ٱلتَّشْرِيقِ ﴿ٱرْزُقْنَا إِلَهِي ٱلنَّصْرْ﴾

وَيُشْرَعُ ٱلتَّكْبِيرُ فِي هَٰذِهِ ٱلْمُدَّةِ خَلْفَ ٱلْفَرَائِضْ ... ٱلْحَاضِرَةِ وَٱلْفَائِتَةِ ﴿وَبِذَا لَا تُعَارِضْ﴾

وَكَذَٰلِكَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ نَافِلَةٍ كَانَتْ ... ذَاتِ سَبَبٍ أَوْ مُطْلَقَةٍ ﴿فَٱلْأَحْكَامُ بِذَا بَانَتْ﴾

أَوْ فَرْضِ كِفَايَةٍ كَصَلَاةِ ٱلْجَنَازَةْ ٢ ﴿وَبِذَا نِلْنَا مِنَ ٱلشَّرْعِ بِهَٰذِهِ ٱلْأُمُورِ ٱلْإِجَازَةْ﴾

يُسَنُّ ٱلْأَكْلُ وَٱلشُّرْبُ قَبْلَ صَلَاةِ عِيدِ ٱلْفِطْرْ ٣ ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ وَلَهُ ٱلشُّكْرْ﴾

يُسَنُّ إِحْيَاءُ لَيْلَتَيِ ٱلْعِيدَيْنِ بِٱلْعِبَادَةْ ... مِنْ صَلَاةٍ وَقِرَاءَةِ قُرْآنٍ وَذِكْرٍ (وَأَطِعْ زِيَادَةْ)

يُسَنُّ ٱلْغُسْلُ لِكُلٍّ مِنَ ٱلْعِيدَيْنِ وَيَدْخُلْ ... وَقْتُهُ مِنْ نِصْفِ ٱللَّيْلِ وَلِلْغُسْلِ (ٱدْخُلْ)

يُسَنُّ لِقَاصِدِ صَلَاةِ ٱلْعِيدِ ٱلْبُكُورْ ... إِلَى ٱلْمُصَلَّى لِيُحَصِّلَ فَضِيلَةَ ٱلْقُرْبِ مِنَ ٱلْإِمَامِ ٱلْمَذْكُورْ

وَٱنْتِظَارَ وَقْتِ ٱلصَّلَاةِ، وَأَمَّا ٱلْإِمَامُ ... فَيُسَنُّ لَهُ تَأْخِيرُ ٱلْحُضُورِ (وَعَلَيْكُمُ ٱلسَّلَامُ)

وَيُسَنُّ ٱلْمَشْيُ إِلَى ٱلْمُصَلَّى إِنْ قَدِرَ عَلَيْهِ ... وَٱلرُّجُوعُ إِلَى ٱلْمَنْزِلِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ (إِلَيْهِ)

يُسَنُّ لِلْإِمَامِ ٱلْإِسْرَاعُ بِٱلْخُرُوجِ لِصَلَاةِ عِيدِ ٱلنَّحْرِ ... (لِيَتَّسِعَ ٱلْوَقْتُ بَعْدَهَا لِلتَّضْحِيَةِ بِهَٰذَا ٱلشَّهْرِ)

وَيُسَنُّ ٱلتَّأْخِيرُ قَلِيلًا فِي خُرُوجِ ٱلْإِمَامِ ... إِلَى صَلَاةِ عِيدِ ٱلْفِطْرِ لِيَتَّسِعَ ٱلْوَقْتُ عَلَى ٱلتَّمَامِ

لِإِخْرَاجِ زَكَاةِ ٱلْفِطْرِ قَبْلَهَا لِلْمِسْكِينْ ... (لِتَكُونَ لَهُ عَوْنًا عَلَى فَقْرِهِ وَبِهَا يَسْتَعِينْ)

لَوِ ٱقْتَدَى ٱلْمُصَلِّي بِٱلْإِمَامِ بِٱلرَّكْعَةِ ٱلْأُولَىٰ ... ﴿فَٱنْتَبِهْ لِتِلْكَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلْمَعْقُولَةْ﴾

وَلَمْ يَبْقَ مِنَ ٱلتَّكْبِيرَاتِ ٱلسَّبْعِ إِلَّا وَاحِدَةٌ مِنْهَا ... كَبَّرَهَا مَعَهُ وَلَا يَزِيدُ شَيْئًا عَنْهَا

لَوْ أَدْرَكَ الْمَصْلِّي الْإِمَامَ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ٤ كَبَّرَ مَعَهُ خَمْسًا وَأَتَى بِمِثْلِهَا بِالرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ

سُتْرَةُ الْمُصَلِّي

مِنَ السُّنَنِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى الصَّلَاةِ اتِّخَاذُ سُتْرَةٍ ٥ كَالْجِدَارِ أَوِ الْعَمُودِ بِتِلْكَ الْقُرْبَةِ

أَوْ يَغْرِزُ الْمُصَلِّي عَصًا أَمَامَهُ. وَيُشْتَرَطُ بِهَا أَنْ يَكُونَ ارْتِفَاعُهَا ثُلُثَيْ ذِرَاعٍ فَأَكْثَرَ (لَهَا)

أَوْ يَبْسُطُ سَجَّادَةً أَمَامَهُ وَهِيَ مُصَلَّى أَوْ يَخُطُّ أَمَامَهُ خَطًّا طَوِيلًا وَبِذَا (تَحَلَّى)

وَيُشْتَرَطُ فِي السُّتْرَةِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمُصَلِّي مَسَافَةُ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ حِينَهَا

وَبِآخِرِ السَّجَّادَةِ تَكُونُ الْعِبْرَةُ ﴿فَلْيَكُنْ هَذَا الْحُكْمُ عِنْدَكَ كَالْخِبْرَةِ﴾

وَيُسَنُّ لِمَنِ اتَّخَذَ سُتْرَةً أَمَامَهُ دَفْعُ الْمَارِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السُّتْرَةِ (بِلَا مَلَامَةِ)

دَفْعًا خَفِيفًا بِغَيْرِ فِعْلٍ كَثِيرٍ مُتَوَالٍ حَتَّى لَا تَبْطُلَ صَلَاتُهُ بِكَثْرَةِ الْأَفْعَالِ

وَيَحْرُمُ الْمُرُورُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي الَّذِي اتَّخَذَ سُتْرَةً وَإِنْ لَمْ يَجِدْ سَبِيلًا غَيْرَهُ وَعَجِزَ

وَلَا يَحْرُمُ الْمُرُورُ أَمَامَ الْمُصَلِّي بِصَفِّ الْجَمَاعَةِ لِسَدِّ فُرْجَةٍ بِالصَّفِّ الَّذِي أَمَامَهُ بِالْجَمَاعَةِ

وَيَحْرُمُ الْجُلُوسُ وَمَدُّ الرِّجْلَيْنِ وَالِاضْطِجَاعُ بَيْنَ يَدَيْهِ قِيَامًا عَلَى الْمُرُورِ ﴿وَذَا مِمَّا شَاعْ﴾

وَإِذَا قَصَّرَ الْمُصَلِّي وَلَمْ يَتَّخِذْ سُتْرَةً أَوِ اتَّخَذَ سُتْرَةً غَيْرَ مُسْتَوْفِيَةٍ لِلشُّرُوطِ لَوْ

كَأَنْ وَقَفَ يُصَلِّي بِقَارِعَةِ الطَّرِيقِ ٦ فَلَا يَحْرُمُ حِينَئِذٍ الْمُرُورُ ﴿بِذَلِكَ الطَّرِيقِ﴾

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ

التَّرَاوِيحُ عِشْرُونَ رَكْعَةً بِعَشْرِ ٧ تَسْلِيمَاتٍ وَالْأَفْضَلُ فِيهَا الْجَمَاعَةُ وَذَا مُشْتَهَرْ

عَلَى الْأَصَحِّ وَقِيلَ: الْأَظْهَرُ وَبِهِ قَالَ الْأَكْثَرُونَ (وَأَكَّدَ بِلُبْنَانَ الْأَزْهَرُ)

وَقْتُهَا بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءْ ٨ وَصَلَاتُهَا سُنَّةٌ لِمَنْ يَشَاءْ

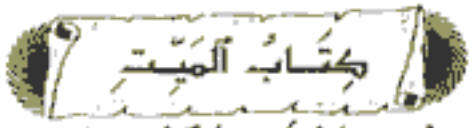

يُكْرَهُ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرٍّ نَزَلَ ١ (وَالْكَافِرُ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ انْعَزَلَ)
تَمَنِّي الْمَوْتِ لِغَرَضٍ أُخْرَوِيٍّ مُسْتَحَبٌّ ٢ كَتَمَنِّي الشَّهَادَةِ (وَهَذَا الْأَحَبُّ)

أَحْكَامُ الْمُحْتَضِرِ

عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ يُلْقَى الْمُحْتَضِرُ ٣ ﴿فَالْمَوْتُ لِكُلِّ الْخَلَائِقِ مُنْتَظَرُ﴾
وَيُجْعَلُ الْمَيِّتُ وَجْهُهُ لِلْقِبْلَةِ دَائِمًا ﴿جَعَلَنِي اللَّهُ عَلَى أَحْكَامِ دِينِهِ قَائِمًا﴾
يَكُونُ رَأْسُهُ غَرْبًا بِالنِّسْبَةِ لِلْبُنَانْ وَظَهْرُهُ شَمَالًا، وَشَرْقًا الرِّجْلَانْ
وَالشَّهَادَةُ لِلْمَيِّتِ تُلَقَّنْ ﴿شَفَانَا اللَّهُ إِذَا الْقَلْبُ تَحَفَّنْ﴾
عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ يُوضَعُ إِنْ تَعَذَّرَ وَ إِلَّا عَلَى قَفَاهُ إِنْ ذَلِكَ قَدْ تَعَسَّرَ
وَيُسَنُّ إِنْ مَاتَ تَغْمِيضُ عَيْنِهِ (وَيُسَارَعُ فَوْرًا إِلَى قَضَاءِ دَيْنِهِ)
وَيُنْدَبُ شَدُّ لَحْيَيْهِ بِعِصَابَةٍ لِئَلَّا يَتَأَذَّى بِالْحَشَرَاتِ بِإِصَابَةٍ
فَتَدْخُلُ بِفَمِهِ وَتُؤْذِيهِ ﴿اللَّهُ عَنَّا الْأَجْرَ يَجْزِيهِ﴾
وَيُوضَعُ عَلَى بَطْنِهِ شَيْءٌ ثَقِيلُ لِئَلَّا يَنْتَفِخَ (وَبِذَا يَمِيلُ)
وَيُشَدُّ ذَلِكَ الشَّيْءُ بِخِرْقَةٍ ﴿حَفِظَنَا اللَّهُ مِنَ الْخِيَانَةِ وَالسَّرِقَةِ﴾
وَتَلْيِينُ جَمِيعِ مَفَاصِلِهْ ﴿جَزَى اللَّهُ خَيْرًا غَاسِلَهْ﴾
وَرَدَّ كُلٍّ مِنْهَا إِلَى مَكَانِهِ ﴿فَاعْفُ إِلَهِي عَمَّا فَعَلَهُ فِي زَمَانِهِ﴾
يُوضَعُ مِنْ غَيْرِ فَرْشٍ عَلَى سَرِيرِ ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ الْعَسِيرِ﴾
خَوْفًا مِمَّا فِي الْأَرْضِ مِنْ رُطُوبَةْ فَتَضُرُّ بِجَسَدِهِ وَتُظْهِرُ عُيُوبَهْ
وَيَتَوَلَّى هَذِهِ الْأُمُورَ أَرْفَقُ الْمَحَارِمِ ﴿جَزَاهُ اللَّهُ وَزَادَهُ مِنَ الْمَكَارِمِ﴾

وَتُنْـــزَعُ جَمِيـــعُ ثِيَـابِـــهِ ٤ وَطَلَـبُ ٱلعَفْـوِ عَنْـهُ بَعْدَ ذَهَـابِهِ
يَجُوزُ لِأَهْـــلِ ٱلمَيِّتِ ٱلتَّقْبِيلْ ٥ (إِنْ كَانَ شَابًّا أَوْ صَغِيرًا بِـذَا ٱلقَبِيلْ)
وَٱلـــدُّعَاءُ وَٱلفَـــاتِحَةُ لَهُ قَدْ جَازْ ٦ (وَلَوْ مَاتَ فِـي أَرْضِ ٱلحِجَـــازْ)
﴿أَلْهَمَنَا ٱلمَوْلَى نَظْمَ هَذِهِ ٱلأَحْكَامِ فِي يَوْمِ مَوْتِ أَخِينَا ٱلصَّعْبِ حُسَامِ﴾

غُسْلُ ٱلمَيِّتِ

غُسْـــلُ ٱلمَيِّـــتِ فَـرْضُ كِفَـايَـةْ ١ ﴿هَنِيـئًـا لِمَـــنْ فَـــازَ بِٱلعِنَايَـةْ﴾
فِـــي خَـلْوَةٍ ٱلمَيِّـــتُ يُغْسَـــلُ ﴿وَهَـٰذَا ٱلحُـكْمُ لَنَـا مُفَصَّلُ﴾
عِنْـدَ ٱلغُسْـــلِ بِهِ ٱلقِبْلَةَ يُسْـتَقْبَلُ ﴿فَبِٱلإِسْـــلَامِ ٱلعَاقِلُ دَوْمًا يَقْبَلُ﴾
وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ غَيْرُ ٱلغَاسِلِ وَمُعِينِهْ ٢ وَوَلِـــيِّ ٱلمَيِّـــتِ وَإِنْ كَانَ لَا يُعِينُـــهْ
وَٱلنِّيَّةُ فِي ٱلغُسْلِ لَا تَجِبْ (حَسَبَ أَرْضَاهُ)٣ لِأَنَّ ٱلقَصْـدَ مِـنْ ذَلِـكَ ٱلنَّظَـافَـةْ
وَٱلعَـوْرَةُ عَـنِ ٱلغَـاسِـلِ تَحْتَجِـبْ (فِي أَيِّ يَوْمٍ كَانَ وَلَـوْ فِـي رَجَـبْ)
يَسْـتُرُ جَمِيعَ بَدَنِهِ بِثَوْبٍ خَفِيفِ (طَـاهِرٍ غَيْـرِ نَجِسٍ وَنَظِيـــفِ)
وَعَلَـى ٱلغَـاسِـــلِ ٱلنِّيَّـةُ تُسَـنُّ ٤ ﴿وَٱلقَـلْبُ إِلَـى ٱلجَـنَّةِ يَحِـــنُّ﴾
وَأَقَلُّ ٱلغُسْـلِ بَعْدَ إِزَالَةِ ٱلنَّجَاسَةِ عَنْ جِسْمِهِ ٥ ﴿لَوْ كَانَ سَعْدًا أَوْ يُوسُفَ ٱسْمُهُ﴾
أَنْ يُعَمِّـمَ سَـائِرَ جَسَـدِهِ بِٱلمَاءْ ﴿وَبِغَيْرِ ٱلإِسْلَامِ لَا يَنْبَغِي ٱلإِحْتِمَاءْ﴾
(وَأَمَّا تَفْصِيلُ ٱلغُسْـلِ وَأَكْمَلُـهُ فَتَـابِعْ هَـٰذَا ٱلحُكْمَ وَٱعْمَلْـهُ)
يُوضَعُ ٱلمَيِّتُ عَلَى مُرْتَفِعٍ كَلَوْحٍ وَنَحْوِهِ ﴿وَبِذِكْرِ ٱلمَوْتِ يَرْجِعُ ٱلقَلْبُ لِصَحْوِهِ﴾
بِنَحْـوِ قَمِيصٍ عَـوْرَتُـهُ تُسْـتَرْ لَا مَـانِعَ إِنِ ٱتَّسَـعَ ٱلقَمِيصُ (أَكْثَرْ)
يُجْلِسُـهُ ٱلغَاسِـلُ عَلَى ٱلمُغْتَسَـلْ ﴿فَكُنْ لِـذَلِكَ ٱلحُكْمِ ٱلمُمْتَثِـلْ﴾

بِيَدِهِ ٱلْيُمْنَىٰ رَأْسَهُ يُسْنِدُهُ ﴿فَإِنِ ٱحْتَاجَ ٱلْمُغَسِّلُ لِلْمُعِينِ يَنْجِدُهُ﴾
وَيَمُرُّ بِٱلْيُسْرَىٰ عَلَىٰ بَطْنِهِ بِتَحَامُلٍ وَشِدَّةٍ لِيُخْرِجَ مَا قَدْ يَكُونُ فِي دَاخِلِ ٱلْمَعِدَةِ
ثُمَّ يَلُفُّ يَدَهُ ٱلْيُسْرَىٰ بِخِرْقَةٍ أَوْ قُفَّازْ وَيَغْسِلُ ٱلْقُبُلَ وَٱلدُّبُرَ ﴿وَهٰذَا بِشَرْعِنَا جَازْ﴾
ثُمَّ يَتَعَهَّدُ فَمَهُ وَمِنْخَرَيْهِ فَيُنَظِّفُهُمَا ثُمَّ يُوَضِّئُهُ كَمَا يُوَضَّأُ ٱلْحَيُّ مِنْهُمَا
ثُمَّ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِسِدْرٍ وَلِحْيَتَهُ ٦ ثُمَّ يُسَرِّحُ شَعْرَهُ بِرِفْقٍ وَلِحْيَتَهُ
فَإِنْ نَتَفَ مِنْهُ شَيْئًا أَعَادَهُ إِلَيْهِ لِيَدْفِنَهُ ٧ ﴿وَيَتَوَلَّىٰ ذٰلِكَ ٱلْمُغَسِّلُ أَوْ مَنْ يُكَفِّنُهُ﴾
وَيَغْسِلُ كَامِلَ شِقِّهِ ٱلْأَيْمَنِ مِنْ عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ وَفَخِذِهِ وَسَاقِهِ وَقَدَمِهِ
كَذٰلِكَ شِقُّهُ ٱلْأَيْسَرُ، ثُمَّ يَغْسِلُهُ بِٱلْمَاءِ ٱلْخَالِصِ. ثُمَّ يُكَرِّرُ ٱلْغَسْلَ (كَمَا جَاءْ)
فَهٰذِهِ يُقَالُ لَهَا غَسْلَةٌ أُولَىٰ ﴿جَعَلَهَا ٱللَّهُ لِلْمَيِّتِ مَقْبُولَةْ﴾
وَيُسْتَحَبُّ لِلْمَيِّتِ أَنْ يُغْسَلَ لِلنَّظَافَةِ ثَلَاثَةْ إِنْ لَمْ تَحْصُلْ زَادَ حَتَّىٰ تَحْصُلُ ٱلنَّظَافَةْ
وَيُمْزَجُ ٱلْمَاءُ بِٱلْكَافُورِ بِٱلْغَسْلَةِ ٱلْأَخِيرَةْ ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ أَعْمَالَهُ مَقْبُولَةً وَمُنِيرَةْ﴾
إِنْ رَأَى ٱلْغَاسِلُ شَيْئًا طَيِّبًا ذَكَرْ وَإِنْ رَأَىٰ قَبِيحًا عَلَيْهِ غَضَّ ٱلنَّظَرْ
وَيُكْرَهُ أَخْذُ شَيْءٍ مِنَ ٱلْمَيِّتِ كَٱلشَّعْرِ وَٱلظُّفُرِ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلضَّلَالِ وَٱلْكُفْرِ﴾
مَنْ مَاتَتْ وَلَمْ تَوَجَدْ مَنْ تُغَسِّلُهَا ٨ فَمَحْرَمٌ يُجْزِئُ عَنْ أَيَّةِ غَاسِلَةٍ لَهَا
وَمَنْ بِٱلنَّارِ حُرِقَ يَجُوزُ أَنْ يُيَمَّمَ ٩ لِأَنَّهُ بِٱلْغُسْلِ يَهْتَرِئُ وَهٰذَا حُكْمٌ تَعَمَّمْ

تَكْفِينُ ٱلْمَيِّتِ

ٱلْمَيِّتُ فَرْضُ كِفَايَةٍ تَكْفِينُهُ ١ أَقَلُّهُ بِثَوْبٍ وَاحِدٍ تَعْيِينُهُ
ثَوْبٌ تُسْتَرُ بِهِ ٱلْعَوْرَةْ ٢ ﴿فَلَا بُدَّ عَلَى ٱلنَّفْسِ مِنَ ٱلثَّوْرَةْ﴾
لَا يُسْتَرُ وَجْهُ ٱلْمُحْرِمَةِ وَرَأْسُ ٱلْمُحْرِمِ ٣ ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنْ كُلِّ شَقِيٍّ مُجْرِمِ﴾
ٱلْكَفَنُ ٱلْمَغْسُولُ أَفْضَلُ مِنَ ٱلْجَدِيدْ ٤ ﴿وَفِي جَهَنَّمَ يَنْزِفُ ٱلْكَافِرُ ٱلصَّدِيدْ﴾

وَٱلْكَفَنُ ٱلْقُطْنُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ ٥ ﴿قَدْ فَازَ ٱلْمُوَحِّدُ بِسُلُوكِهِ وَسَيْرِهِ﴾
يَحْرُمُ كِتَابَةُ ٱلْقُرْآنِ عَلَى ٱلْكَفَنِ ٦ صِيَانَةً لَهُ عَنْ صَدِيدِ ٱلْمَوْتَى وَٱلْعَفَنِ
يُنْدَبُ لِلْكَفَنِ بِٱلْعُودِ ٱلتَّبْخِيرُ ٧ ﴿عَلَى ٱللَّهِ ٱلتَّسْهِيلُ وَٱلتَّسْخِيرُ﴾
يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي ٱلْكَفَنِ غَيْرُ ٱلْبَيَاضْ ٨ ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا ٱلِاعْتِرَاضْ﴾
وَيُشَدُّ عَلَى أَطْرَافِ ٱلْكَفَنِ بِرِبَاطِ وَيَكُونُ مَتِينًا فِي ٱلِارْتِبَاطِ
خَوْفًا عِنْدَ ٱلْحَمْلِ مِنَ ٱلِانْفِكَاكِ يَكُونُ (فَبِهَذَا عَنْ كَشْفِهِ لِلنَّاسِ يَصُونُ)
وَيُحَلُّ ذَلِكَ ٱلْمَشْدُودُ فِي ٱلْقَبْرْ ٩ ﴿زَادَهُ ٱللَّهُ ٱلرَّحْمَةَ وَلِأَهْلِهِ ٱلصَّبْرْ﴾
وَيُشَدُّ بِثَوْبٍ عَلَى صَدْرِ ٱلنِّسَاءِ ١٠ ﴿فَلْتَتَذَكَّرْ صَبْرَ وَقُوَّةَ ٱلْخَنْسَاءِ﴾
وَإِنْ تَعَذَّرَ سَتْرُ ٱلْعَوْرَةِ بِهَذَا ٱلتَّعْيِينِ ١١ وَجَبَ ٱلتَّغْطِيَةُ بِٱلْحَشِيشِ ثُمَّ ٱلطِّينِ
وَلَا يَجِبُ تَكْفِينُ وَدَفْنُ ٱلْمُرْتَدِّ ١٢ (فَٱلرَّحْمَةُ عَنْهُ بَابُهَا مُنْسَدُّ)

☆ حُكْمُ ٱلْجُزْءِ ٱلْمُنْفَصِلِ عَنْ جَسَدِ ٱلْإِنْسَانِ ٱلْحَيِّ ☆

إِذَا قُطِعَ عُضْوٌ مِنْ إِنْسَانْ ١ حَيّ: لَا يُغْسَلْ (بِذَلِكَ ٱلزَّمَانْ)
وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَكِنْ يُلَفُّ ٢ فِي خِرْقَةٍ وَيُدْفَنُ (كَمَا أَخْبَرَ ٱلسَّلَفُ)

❧ ٱلصَّلَاةُ عَلَى ٱلْمَيِّتِ وَدَفْنُهُ ❧

فَرْضُ كِفَايَةٍ عَلَى ٱلْمَيِّتِ ٱلصَّلَاةْ ١ يُكَبَّرُ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ (وَلَوْ بِٱلْفَلَاةْ)
وَأَوَّلُ أَرْكَانِهَا يَا أَخِي ٱلنِّيَّةْ ﴿وَهَذَا مِنْ شَرْعِ خَيْرِ ٱلْبَرِيَّةْ﴾
ٱلْفَاتِحَةَ بَعْدَ ٱلتَّكْبِيرَةِ ٱلْأُولَى يَقْرَأُ ٱلْمُصَلِّي وَبَعْدَ ٱلثَّانِيَةِ عَلَى ٱلنَّبِيِّ يُصَلِّي
وَبَعْدَ ٱلثَّالِثَةِ لِلْمَيِّتِ يَدْعُو ٢ وَيُسَلِّمُ بَعْدَ ٱلرَّابِعَةِ وَلِلدَّفْنِ يَسْعَوا
يَجُوزُ ٱلدَّفْنُ فِي غَيْرِ ٱلْمَقْبَرَةْ ٣ وَٱلدَّفْنُ فَرْضُ كِفَايَةٍ (فَكُنْ مُعْتَبِرًا)
وَأَقَلُّ دَفْنِ ٱلْمَيِّتِ حُفْرَةْ تَكْتُمُ ٱلرَّائِحَةَ ٱلْكَرِيهَةَ ٱلْمُنَفِّرَةْ
وَتَمْنَعُهُ مِنَ ٱلسِّبَاعِ وَنَبْشِهَا (وَتَحْفَظُ ٱلْجَسَدَ عَنْ هَبْشِهَا)

تَوْسِيعُ ٱلْقَبْرِ وَتَعْمِيقُهُ أَكْمَلُ قَدْرَ قَامَةٍ وَبَسْطَةٍ (اعْمَلْ)
يَجُوزُ ٱلدَّفْنُ بِٱلشَّقِّ وَٱللَّحْدِ ﴿سُبْحَانَ ٱلإِلَهِ ٱلوَاحِدِ ٱلأَحَدِ﴾
يُوضَعُ ٱلمَيِّتُ مُسْتَقْبِلاً ٱلقِبْلَةْ ﴿وَلَوْ كَانَ مَطْعُونًا بِرُمْحٍ وَنَبْلَةْ﴾
يُوضَعُ تَحْتَ رَأْسِهِ حَجَرٌ وَلَبِنَةْ وَعِنْدَ ٱلضَّرُورَةِ يُدْفَنُ مَعَ أُمِّهِ وَٱبْنِهِ
يَحْثُو ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ مَنْ دَنَا عَلَى قَبْرِهِ (وَلَهُ ٱلهَنَا)
ٱلتَّلْقِينُ بَعْدَ ٱلدَّفْنِ يُسْتَحَبّْ لَوْ كَانَ لِلأُنْثَى أَوْ كَانَ لِلشَّابّْ
فَلَا يُلَقَّنُ ٱلطِّفْلُ وَنَحْوُهُ ٤ ﴿أَعْطَى ٱللَّهُ لِلْقَلْبِ صَحْوَهُ﴾
يُنْدَبُ عَلَى ٱلقَبْرِ وَضْعُ ٱلجَرِيدِ ٥ وَكَذَا ٱلرَّيْحَانِ ٱلرَّطْبِ ٱلجَدِيدِ
وَيُنْدَبُ رَشُّ ٱلقَبْرِ بِٱلمَاءِ ٦ ﴿شَفَانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلعَنَاءِ﴾
إِذَا دُفِنَ ٱلمَيِّتُ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ ٧ عَلَى ٱلقَبْرِ يُصَلَّى وَتَصِلُ إِلَيْهِ
لَا يُجْمَعُ بِقَبْرٍ بَيْنَ ٱلنِّسَاءِ وَٱلرِّجَالْ ٨ إِلَّا لِضَرُورَةٍ دَعَتْ إِلَيْهَا ٱلأَحْوَالْ
يُجْعَلُ بَيْنَهُمَا تُرَابٌ حَاجِزٌ ٩ (فَٱفْعَلْ وَلَا تَقُلْ إِنَّنِي عَاجِزٌ)
إِذَا مَاتَتِ ٱلمَرْأَةُ وَفِي جَوْفِهَا جَنِينْ ١٠ شُقَّ جَوْفُهَا وَأُخْرِجَ حَيًّا بِٱلحِينْ
يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ بِٱلقَبْرِ فَرْشٌ وَمِخَدَّةْ ١١ أَوْ صُنْدُوقٌ (كَصُنْدُوقِ ٱلعِدَّةْ)
يُلْحَدُ ٱلمَيِّتُ مِنَ ٱلرِّجَالِ بِعَدَدِ ٱلوِتْرْ ثَلَاثَةٌ أَوْ خَمْسَةٌ ﴿وَلَهُمُ ٱلشُّكْرْ﴾
يُسْتَحَبُّ عِنْدَ ٱلدَّفْنِ ٱلقَبْرُ أَنْ يُسْتَرْ بِشَرْشَفٍ. إِنْ لَمْ يَكْفِ فَأَكْثَرْ
يُكْرَهُ ٱلِٱسْتِنَادُ وَٱلجُلُوسُ عَلَى ٱلقُبُورْ ١٢ وَٱلِٱتِّكَاءُ وَوَطْؤُهَا أَثْنَاءَ ٱلعُبُورْ
يُكْرَهُ تَقْبِيلُ ٱلقَبْرِ وَٱسْتِلَامُهُ ١٣ ﴿غَفَرَ ٱللَّهُ لِلْمُؤْمِنِ مَا فَعَلَ فِي أَيَّامِهِ﴾
يُسَنُّ أَنْ يُسَلِّمَ ٱلزَّائِرُ عَلَى ٱلأَمْوَاتِ ١٤ ﴿فَٱلأَجْرُ وَٱلإِحْسَانُ حَسْبَ ٱلنِّيَّاتِ﴾
ٱلمُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يُرْفَعَ ٱلقَبْرُ إِلَّا قَدْرْ شِبْرٍ لِيُزَارَ وَيُعْرَفُ بِٱلنَّظَرْ
وَيُكْرَهُ بِشَرْعِنَا تَجْصِيصُ ٱلقَبْرِ ١٥ وَقَالَ ٱلشَّافِعِيُّ لَا بَأْسَ بِتَطْيِينِ ٱلقَبْرِ

وَيُكْرَهُ ٱلْمَبِيتُ فِي ٱلْمَقْبَرَةِ ١٦ ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا ٱلْإِسْتِخْفَافَ وَٱلْمَسْخَرَةَ﴾
يُسْتَحَبُّ لِلْأَقَارِبِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ٱلْجَمْعُ ١٧ ﴿بَيَّضَ ٱللَّهُ قُبُورَ ٱلْمُؤْمِنِينَ كَٱلشَّمْعِ﴾
وَجَازَ بِٱلسُّنَّةِ ٱلدَّفْنُ بِٱللَّيْلِ ١٨ ﴿وَٱلْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي ٱلْخَيْلِ﴾
يَجُوزُ ٱلدَّفْنُ لَيْلًا بِلَا كَرَاهَةٍ ١٩ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ حُبِّ ٱلدُّنْيَا وَٱلشَّرَاهَةِ﴾
وَنَقْلُ ٱلْمَيِّتِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ٢٠ ﴿فَٱسْمَعْ لِهَٰذَا ٱلْحُكْمِ ٱلْمُعْتَمَدِ﴾
حَرَّمَهُ ٱلشَّيْخُ ٱلدَّارِمِيُّ أَبُو ٱلْفَرَجِ ﴿عَافَانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْهَرَجِ وَٱلْمَرَجِ﴾
إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِقُرْبِ مَكَّةَ وَٱلْمَدِينَةِ ٢١ وَبَيْتِ ٱلْمَقْدِسِ ﴿فَفِيهَا ٱلسَّكِينَةُ﴾
وَٱلْكَافِرُ بِمَقَابِرِ ٱلْمُسْلِمِينَ لَا يُدْفَنُ ٢٢ وَلَا ٱلْمُسْلِمُ فِي مَقَابِرِ ٱلْكُفَّارِ يُدْفَنُ
ٱلْمَوَاضِعُ ٱلَّتِي يَجُوزُ لِلْقَبْرِ ٱلنَّبْشُ ٢٣ (بِٱلْمَعَاوِلِ كَانَ أَوْ بِٱلرَّفْشِ)
حِينَ يَبْلَى ٱلْمَيِّتُ وَيُصْبِحُ تُرَابَا يَجُوزُ نَبْشُهُ. وَلَوْ كَانَ خَرَابَا
وَإِذَا دُفِنَ ٱلْمَيِّتُ فِي أَرْضٍ مَغْصُوبَةٍ وَكَانَتِ ٱلْأَرْضُ لِصَاحِبِهَا مَطْلُوبَةً
وَإِذَا كُفِّنَ ٱلْمَيِّتُ بِثَوْبٍ مَسْرُوقٍ ٢٤ ﴿إِحْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلنَّارِ وَٱلْحُرُوقِ﴾
أَوْ لَحِقَ ٱلْمَيِّتَ بَعْدَ دَفْنِهِ نَدَاوَةٌ ٢٥ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْبُغْضِ وَٱلْعَدَاوَةِ﴾
لَوْ دُفِنَ بِثَوْبِ حَرِيرٍ لَا يُنْبَشُ وَلَوْ دُفِنَ بِلَا كَفَنٍ لِإِخْرَاجِهِ لَا يُنْكَشُ
وَإِذَا دُفِنَ ٱلْكَافِرُ فِي ٱلْحَرَمِ ٢٦ يُنْبَشُ وَيُخْرَجُ مِنْهُ (فَهُوَ غَيْرُ مُحْتَرَمِ)

كَيْفِيَّةُ حَمْلِ ٱلْجَنَازَةِ

حَمْلُ ٱلْجَنَازَةِ بِرٌّ وَإِكْرَامٌ لِلْمَيِّتِ ١ وَلَا يَتَوَلَّاهُ إِلَّا ٱلرِّجَالُ (لِذَٰلِكَ ٱلْمَيِّتِ)
ذَكَرًا كَانَ ٱلْمَيِّتُ أَوْ أُنْثَىٰ (وَٱعْمَلْ بِذَٰلِكَ ٱلْحُكْمِ وَإِيَّاكَ أَنْ تَنْسَ)
يَتَقَدَّمُ رَجُلَانِ فِي حَمْلِ ٱلْجَنَازَةِ يَضَعُ أَحَدُهُمَا ٱلْعَمُودَ ٱلْأَيْمَنَ (بِتِلْكَ ٱلْإِجَازَةِ)
يَضَعُهُ عَلَىٰ عَاتِقِهِ ٱلْأَيْسَرِ وَيَضَعُ ٱلْآخَرُ ٱلْعَمُودَ ٱلْأَيْسَرَ

عَلَىٰ عَاتِقِهِ ٱلْأَيْمَنِ وَكَذَٰلِكَ يَحْمِلُ ٱلْعَمُودَيْنِ مِنْ آخِرِهِمَا لِلْأَعْمَدَةِ رَجُلَانِ

فَتَكُونُ ٱلْجَنَازَةُ مَحْمُولَةً بِأَرْبَعَةٍ (وَقَدْ حَصَلَ بِمَعْرِفَةِ ذَٰلِكَ ٱلْحُكْمِ ٱلْمَنْفَعَةُ)

ٱلْمَشْيُ أَمَامَ ٱلْجَنَازَةِ لِلرَّاكِبِ وَٱلْمَاشِي أَفْضَلُ وَأَنْ يَكُونَ قَرِيبًا مِنَ ٱلْجَنَازَةِ أَفْضَلُ

بِحَيْثُ لَوِ ٱلْتَفَتَ رَآهَا لَوْ تَقَدَّمَ ٱلْجَنَازَةَ أَيْ سَبَقَهَا

إِلَى ٱلْمَقْبَرَةِ إِنْ شَاءَ قَامَ مُنْتَظِرًا لَهَا ٢ وَإِنْ شَاءَ قَعَدَ مُنْتَظِرًا لَهَا

يُسَنُّ ٱلْإِسْرَاعُ بِٱلْجَنَازَةِ إِلَّا أَنْ يُخَافَ ٣ مِنَ ٱلْإِسْرَاعِ تَغَيُّرُ ٱلْمَيِّتِ فَيَتَأَنَّى إِنْ خَافَ

إِنْ خِيفَ عَلَى ٱلْمَيِّتِ ٱنْفِجَارُهُ زِيدَ فِي ٱلْإِسْرَاعِ، وَكَذَا إِنْ خِيفَ ٱنْتِفَاخُهُ

يَنْبَغِي أَنْ لَا يَرْكَبَ مَعَ ٱلْجَنَازَةِ بِذَهَابِهِ ٱلْمُشَيِّعُ إِلَّا لِعُذْرٍ وَلَا بَأْسَ بِٱلرُّكُوبِ بِإِيَابِهِ

إِنْ كَانَ ٱلْمَيِّتُ ٱمْرَأَةً ٱسْتُحِبَّ لَهَا أَنْ يُتَّخَذَ كَٱلْخَيْمَةِ أَوِ ٱلْقُبَّةِ مَا يَسْتُرُهَا

ٱتِّبَاعُ ٱلْجَنَائِزِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ بِحَقِّ ٱلرِّجَالِ وَأَمَّا ٱلنِّسَاءُ فَلَا يَتْبَعْنَهَا لِكَرَاهَتِهِنَّ (لِذَا ٱلْمَجَالِ)

يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ ٱلْقَبْرِ مِجْمَرَةٌ (فَشَرِيعَةُ نَبِيِّنَا فَوَائِدُهَا مُثْمِرَةٌ)

يُسْتَحَبُّ لِمَنْ رَأَىٰ جَنَازَةً أَنْ يَقُولَ (وَهَٰذَا مِنْ تَنْوِيرِ ٱلْقُلُوبِ مَنْقُولُ)

سُبْحَانَ ٱلْحَيِّ ٱلَّذِي لَا يَمُوتُ أَبَدًا ٤ (وَجُنُودُ رَبِّنَا لَا نَعْلَمُهُمْ عَدَدًا)

ٱلنِّيَاحَةُ وَٱلصِّيَاحُ وَرَاءَ ٱلْجَنَازَةِ حَرَامٌ ٥ (وَٱلْمُتَمَسِّكُ بِشَرْعِ ٱلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يُضَامُ)

يُكْرَهُ ٱللَّغَطُ أَيِ ٱلضَّجَّةُ عِنْدَ ٱلْمَشْيِ وَرَاءَ ٱلْجَنَازَةِ وَٱلْحَدِيثُ بِٱلدُّنْيَا (وَلَوْ بِٱلْعَرَاءِ)

وَيُسْتَحَبُّ ٱلتَّفَكُّرُ فِي مَا بَعْدَهُ وَبِفَنَاءِ ٱلدُّنْيَا (وَوَعِيدِهِ وَوَعْدِهِ)

إِذَا مَرَّتْ جَنَازَةٌ وَلَمْ يُرِدِ ٱلذَّهَابَ مَعَهَا ٦ لَمْ يَقُمْ بَلْ نُصَّ عَلَى كَرَاهَةِ ٱلْقِيَامِ لَهَا

ٱلْمُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ مَنْ ٧ يَتْبَعُ ٱلْجَنَازَةَ حَتَّىٰ تُدْفَنَ

بِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ ٱلتَّزَاحُمُ عَلَى ٱلنَّعْشِ ٨ (كَمْ مِنْ إِنْسَانٍ قَبْلَ مَوْتِهِ ٱرْتَعَشْ)

مُؤْنَةُ ٱلتَّجْهِيزِ كَثَمَنِ ٱلْمَاءِ وَأُجْرَةِ ٱلْغَسْلِ وَثَمَنِ ٱلْكَفَنِ وَأُجْرَةِ ٱلْحَفْرِ وَٱلْحَمْلِ

فَهِيَ مِنْ تَرِكَةِ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرَجُ مِنْهَا قَبْلَ وَفَاءِ ٱلدَّيْنِ وَإِخْرَاجِ
ٱلْوَصَايَا (أَيْ تَنْفِيذِ وَصِيَّةٍ إِنْ وُجِدَتْ) وَٱلْإِرْثُ (وَٱلْمَلَائِكَةُ إِنْ أَخْبَرْنَا عَلَيْنَا شَهِدَتْ)
أَمَّا ٱلْحَقُّ ٱلْمُتَعَلِّقُ بِعَيْنِ ٱلتَّرِكَةِ ٱلْمُتَعَلِّقَةِ بِعَيْنِ ٱلنِّصَابِ فَتُخْرَجُ مِنَ ٱلتَّرِكَةِ
كَٱلرَّهْنِ وَٱلزَّكَاةِ تُخْرَجُ مِنْ تَرِكَةِ ٱلْمَيِّتِ ٩ قَبْلَ دَفْعِ مُؤَنِ ٱلتَّجْهِيزِ لِلْمَيِّتِ

عِظَةٌ فِي ٱلْمَوْتِ

ٱلْمَوْتُ وَاحِدٌ فِي جَمِيعِ ٱلْمَذَاهِبِ كَمْ قَضَى عَلَى مُلُوكِ ٱلْأَرْضِ ذَوِي ٱلْمَوَاهِبِ
يَا ظَانِّينَ بِٱلدُّنْيَا ٱلْخُلُودَ فَٱلْمَوْتُ لَيْسَ فِيهِ مِنْ مَهْرَبِ ٱلْمَوْتُ آتٍ لَا شَكَّ فِيهِ فِي ٱلصُّبْحِ أَوْ فِي ٱلْمَغْرِبِ
كَمْ خَطَفَ مِنْ حَبِيبٍ وَدُونَ ٱسْمُهُ فِي ٱلْكُتُبِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ أَوْ وَلِيٍّ أَوْ نَبِي
إِنْ أَتَتْ سَكَرَاتُهُ فَمَلَكُ ٱلْمَوْتِ يَأْتِي لِلْمَطْلَبِي كَمْ مِنْ فَارِسٍ مِقْدَادٍ زَلْزَلَهُ ٱلْمَوْتُ حَتَّى ٱلرُّكَبِ
كَمْ فِي ٱلْقُبُورِ مِنْ أُنَاسٍ ذَهَبَ ٱلْمَوْتُ مِنْهُمْ بِٱلْمَنَاصِبِ وَٱنْقَلَبَ حُسْنُهُمْ وَصَارُوا ذَوِي مَنْظَرٍ مُرْهِبِ
مَاتُوا وَأَيْدِيهِمْ مَفْبُوضَةٌ لَيْسَ فِيهَا مِنَ ٱلذَّهَبِ يَا نَفْسِي خَافِي ٱللَّهَ وَإِيَّاكِ بِدِينِ ٱللَّهْوِ وَٱللَّعِبِ
كَمْ أَبْلَى ٱلْمَوْتُ مَنْ كَانَ ذَا جَمَالٍ مُحَبَّبِ نَهَشَتِ ٱلثَّعَابِينُ وَجْهَهُ وَٱنْقَلَبَ سَوَادُ شَعْرِهِ لِلْأَشْيَبِ
وَٱلْعِظَامُ ٱنْفَضَخَ مِنَارُهَا عَنِ ٱللَّحْمِ ٱلْمُذَهَّبِ يَا وَيْلَنَا مِنْ ذَا ٱلْمَشْهَدِ ٱلرَّهِيبِ ٱلْمُرْعِبِ
وَٱلْأَطْرَافُ قَدْ تَصَلَّبَتْ أَشَدَّ مِنَ ٱلْحَطَبِ وَأُدْخِلَتْ بِنَعْشٍ وَإِلَى ٱلْحِسَابِ قِيلَ لَهَا تَقَرَّبِي
وَٱلدُّودُ ٱتَّخَذَ ٱللَّحْمَ غِذَاءً لَهُ فَيَا عَجَبِي وَٱلْوَجْهُ أَسْوَدُ كَظَلَامِ ٱللَّيْلِ مِنْ شِدَّةِ ٱلْغَضَبِ
فَٱلنَّارُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ فَيُنَادَى خُذِي وَعَذِّبِي يَا أَيُّهَا ٱلرَّاحِلُ مِنْ بَيْنِنَا أَصْبَحْتَ ٱلْيَوْمَ أَجْنَبِي
يَا فَاقِدَةَ ٱلْأَحْبَابِ إِيَّاكِ وَٱلْخَدَّيْنِ تَضْرِبِي فَٱحْتَسِبِي لِلَّهِ فَلَا تَشُقِّي ٱلْجُيُوبَ وَتَنْدُبِي
فَٱلدُّعَاءُ سَلْوَةٌ لِلْجُرُوحِ فَٱبْكِي حُزْنًا وَلَا تَنُحِي إِنِّي أَثِقُ بِٱلرَّحْمَنِ رَبًّا غَيْرَ مُعَذِّبِي
فَٱلتَّوْحِيدُ رَمْزُ ٱلنَّجَاةِ وَمُخَالِفُ ٱلْإِسْلَامِ فَهُوَ غَبِي فَٱعْتَنِقْ أَيُّهَا ٱلْإِنْسَانُ رِسَالَةَ ٱبْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ

التَّعْزِيَـــةُ

تَعْزِيَةُ أَهْلِ ٱلْمُصَابِ سُنَّةٌ بِٱلإِسْلَامِ ١ وَلِلْمُعَزِّي مِثْلُ أَجْرِهِ عَلَى ٱلتَّمَامِ
يُكْرَهُ لِلتَّعْزِيَةِ بِذَلِكَ ٱلْجُلُوسْ ٢ ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا كُفَّارَ ٱلْمَجُوسْ﴾
وَٱلتَّعْزِيَةُ فِي دِينِنَا لَهَا مَعْنَى ٣ ٱلأَمْرِ بِٱلصَّبْرِ وَٱلْوَعْدِ بِٱلأَجْرِ (مَعْنَا)
وَٱلتَّحْذِيرُ مِنَ ٱلْوِزْرِ بِٱلْجَزَعِ ﴿حَمَانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْفَزَعِ﴾
وَٱلدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ بِٱلْمَغْفِرَةِ وَٱلرَّحْمَةِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ يَوْمِ ٱلزَّحْمَةِ﴾
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَمْتَدُّ ٱلتَّعْزِيَةْ ﴿وَإِلَهُنَا هُوَ أَمَدَّنَا بِٱلرِّزْقِ لِلتَّغْذِيَةْ﴾
إِلَّا إِذَا كَانَ ٱلْمُعَزِّي غَائِبًا ٤ فَبِحُضُورِهِ يُعَزِّي بَعْدَ أَنْ كَانَ غَائِبًا
تَبْدَأُ ٱلتَّعْزِيَةُ بِٱلْمَوْتِ وَحِينِهْ ٥ وَيُسْرَعُ بِٱلدَّفْنِ (حَتَّى ٱلاِمْتِرَاءُ لِلْجَسَدِ لَا يُهِينَهْ)
يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعَزِّيَ مِنْ أَهْلِ ٱلْمَيِّتِ ٱلْجَمِيعْ ٦ (لِيُصَبِّرَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ ٱلْفِرَاقِ ٱلْمَرِيعْ)
لَا يُعَزِّي ٱلشَّابَّةَ إِلَّا ٱلْمَحَارِمْ ﴿تَقَيَّدْ بِهَذَا وَلَا تَلْتَفِتْ لِلَوْمَةِ لَائِمْ﴾
يُسْتَحَبُّ تَهْيِئَةُ ٱلطَّعَامِ مِنَ ٱلأَقَارِبِ وَٱلْجِيرَانْ لِأَنَّ صَاحِبَ ٱلْمُصِيبَةِ يَوْمَهَا حَيْرَانْ
يُسْتَحَبُّ ٱلإِلْحَاحُ عَلَى أَهْلِ ٱلْمَيِّتِ بِٱلأَكْلِ (حَتَّى لَا يَضْعُفُوا بِٱلْوَجْهِ وَٱلشَّكْلِ)
لَا يَجُوزُ تَجْهِيزُ طَعَامٍ لِأَهْلِ ٱلنِّيَاحَةْ فَإِنَّهَا إِعَانَةٌ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَقَبَاحَةْ
يَجُوزُ ٱلْبُكَاءُ عَلَى ٱلْمَيِّتِ ٱلإِنْسَانِ ﴿زَادَهُ ٱللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ وَٱلإِحْسَانِ﴾
وَٱلنَّدْبُ حَرَامٌ بَعْدَ ٱلشَّمَائِلِ ﴿هَذَا شَرْعُنَا مُسْتَقِيمٌ غَيْرُ مَائِلِ﴾
وَحَرَامٌ نَشْرُ ٱلشَّعْرِ وَضَرْبُ ٱلْخَدِّ ٧ وَشَقُّ ٱلثَّوْبِ (وَٱلْوُصُولُ لِهَذَا ٱلْحَدِّ)
(ٱلاِخْتِلَاطُ فِي ٱلْعَزَاءِ مَمْنُوعٌ أَمَّا لِلْمَحَارِمِ فَهَذَا مَشْرُوعٌ)
(خَوْفًا مِنْ نَظْرَةِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْفِتْنَةِ حَفِظَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّوَايَا ٱلتَّتِنَةِ)
(وَطَعَامُ ٱلْوَارِثِ ٱلْيَتِيمِ لَا تَقْرَبْ تُصَابُ بِلَدْغٍ كَلَدْغِ ٱلْعَقْرَبْ)

عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَفِيَ بِالْعِدَّةِ ١ ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الرِّدَّةِ﴾
لِمَنْ عَنْهَا زَوْجُهَا قَدْ مَاتْ ﴿فَلْتَنْتَبِهْ لِمَا هُوَ آتْ﴾
فَعِدَّتُهَا بِوَضْعِ الْمَوْلُودِ لِمَنْ كَانَتْ حَامِلَةْ ﴿فَهَذِهِ مِنْ أَحْكَامِ الْعِدَّةِ الشَّامِلَةْ﴾
وَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةُ أَيَّامٍ كَامِلَةْ ٢ إِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ بِذَلِكَ حَائِلَةْ
وَعَلَيْهَا الِامْتِنَاعُ عَنِ الزِّينَةِ وَالطِّيبْ ٣ ﴿جَعَلَهَا اللَّهُ لِذَلِكَ الْحُكْمِ تُصِيبْ﴾
وَيَحْرُمُ عَلَيْهَا مَا صُبِغَ مِنَ الثِّيَابِ ﴿حَفِظَهَا اللَّهُ مِنْ أَنْظَارِ الذِّئَابِ﴾
كَالْأَزْرَقِ وَالْأَحْمَرِ وَالْأَصْفَرِ وَمَا اتُّخِذَ لِلزِّينَةِ كَلَوْنِ الْأَخْضَرِ
وَالثَّوْبُ الْمَصْبُوغُ بِالسَّوَادِ لِلْمُصِيبَةْ فَيَصِحُّ لُبْسُهُ (وَلَيْسَ فِيهِ أُمُورٌ مَعِيبَةْ)
وَالثَّوْبُ الْمُشْبَعُ بِالْأَزْرَقِ وَالْإِخْضِرَارْ يَجُوزُ لَهَا لُبْسُهُ (وَلَيْسَ فِيهِ أَضْرَارْ)
لِأَنَّ تِلْكَ الْأَلْوَانَ لَا زِينَةَ فِيهَا ﴿اللَّهُ يَهْدِينَا بِفَضْلِهِ وَيَهْدِيهَا﴾
وَيَحْرُمُ عَلَيْهَا لُبْسُ الْمَلَابِسِ الْمُطَرَّزَةِ ٤ بِخُيُوطِ الْقُطْنِ الْمُلَوَّنَةِ وَالْمُخَرَّزَةِ
وَكَذَلِكَ الْمَلَابِسُ الْمَخَرَّقَةُ الشَّفَّافَةْ ٥ وَعَدَمُ النَّوْمِ خَارِجَ بَيْتِهَا لِلضِّيَافَةْ
وَيَحْرُمُ عَلَيْهَا لُبْسُ الْخَلْخَالِ وَالْحُلِيِّ ٦ وَالسِّوَارِ وَالْخَاتَمِ وَالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ (الْجَلِيِّ)
يَجُوزُ لَهَا فِي الْفَرْشِ وَالْأَثَاثِ التَّزَيُّنْ (فَهَذَا حَسَبَ حَالِهَا فِي التَّدَيُّنْ)
وَيَجُوزُ لَهَا التَّنْظِيفُ وَتَقْلِيمُ الْأَظَافِرْ ﴿وَرَبُّنَا هُوَ لِلذُّنُوبِ غَافِرْ﴾
وَيَجُوزُ غَسْلُ الرَّأْسِ وَالتَّنْظِيفُ لَهَا وَالِامْتِشَاطُ (فَالشَّرْعُ عَنْهُ مَا نَهَى)
وَعَلَى غَيْرِ الزَّوْجِ ثَلَاثَةُ أَيَّامِ الْإِحْدَادْ ﴿رَزَقَنَا الْمَوْلَى الْفَيْضَ وَالْأَمْدَادْ﴾
وَلَا يَجُوزُ خُرُوجُهَا مِنْ مَسْكَنِ الْعِدَّةِ إِلَّا لِعُذْرٍ كَخَوْفٍ مِنْ هَدْمٍ وَشِدَّةِ

أَوْ خَـوْفٍ عَلَىٰ نَفْسِهَا مِـنْ حَرِيـقِ (نَجَّاهَا ٱلْمَوْلَىٰ مِنْ لُصُوصِ ٱلطَّرِيقِ)
وَإِنْ خَافَتْ مِنْ أَذِيَّةِ فَسَقَةِ ٱلْجِيرَانِ وَشَرَاسَةِ ٱلْأَحْمَاءِ(وَلَدْغَةِ ٱلثُّعْبَانِ)
وَإِلَىٰ شِرَاءِ قُطْنٍ أَوْ طَعَامٍ ٱحْتَاجَتْ أَوْ بَيْعِ غَـزْلٍ(لَهَا رَاجَـتْ)
وَيَجُوزُ لَهَا ٱلِٱكْتِحَالُ بِٱلْإِثْمِدِ لِمَرَضٍ (فَيَكُونُ ذَلِكَ لِعِلَّةٍ وَغَرَضٍ)
فَتَكْتَحِلُ لَيْلًا وَتَمْسَحُهُ نَهَارًا ٧ حَتَّىٰ لَا يَرَاهَا ٱلنَّاسُ بِذَلِكَ جِهَارًا

أَحْكَامُ الشُّهَدَاءِ

وَهَٰذِهِ جُمْلَةٌ مِنْ أَحْكَامِ ٱلشُّهَدَاءْ ١ لَاصَلَاةَ وَلَا غُسْلَ عَلَيْهِمْ(لِأَنَّهُمْ سُعَدَاءْ)
وَٱلَّذِينَ يَلْحَقُهُمْ لَقَبُ ٱلِٱسْتِشْهَادِ مَنْ قَتَلَهُ مُشْرِكٌ فِي ٱلْجِهَادِ
وَمَنْ عَنْ فَرَسِهِ بِٱلْجِهَادِ قَدْ سَقَطْ ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمَقْتِ﴾
وَمَنْ بِٱلْمَعْرَكَةِ قَدْ تَرَدَّىٰ ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِمَّنْ عَلَى ٱلشَّرْعِ تَعَدَّىٰ﴾
وَمَنْ بِسِلَاحِ ٱلْمُسْلِمِ بِٱلْجِهَادِ خَطَأً أُصِيبْ ﴿كَمْ بِٱلْمَعَارِكِ مِنْ هَوْلٍ عَجِيبْ﴾
وَمَنْ بِٱلْمَعْرَكَةِ سِلَاحُهُ عَادَ عَلَيْهِ أَيْ طَلَقَاتُ بُنْدُقِيَّتِهِ ٱرْتَدَّتْ إِلَيْهِ
وَمَنْ وُجِدَ عِنْدَ ٱنْكِشَافِ ٱلْحَرْبِ قَتِيلًا ﴿ٱكْشِفْ إِلَٰهِي ٱلْمُؤْمِنَ ٱلْعَلِيلَا﴾
وَلَمْ يُعْلَمْ بِٱلْحَرْبِ سَبَبُ مَوْتِهْ رُبَّمَا لَمْ يَسْمَعْ بِطَعْنِهِ أَحَدٌ صَوْتَهْ
وَمَنْ بِٱلْجِهَادِ رَمَحَتْهُ دَابَّتُهُ وَرَفَسَتْهُ ﴿نَجِّنَا إِلَٰهِي مِنَ ٱلثُّعْبَانِ وَلَدْغَتِهْ﴾
﴿هَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامُ مِنْ كِفَايَةِ ٱلْأَخْيَارِ ٢ ٱحْشُرْنَا إِلَٰهِي مَعَ ٱلنَّبِيِّ ٱلْمُخْتَارِ ﷺ﴾

شَهِيدٌ يُغَسَّلُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ

وَٱلشُّهَدَاءُ ٱلَّذِينَ يُغَسَّلُونَ وَيُصَلَّىٰ عَلَيْهِمْ ٣ (وَهَٰذِهِ أَحْوَالٌ رَاجِعَةٌ إِلَيْهِمْ)
مَنْ مَاتَتْ وَهِيَ فِي ٱلطَّلْقِ ﴿ٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنْ شَرِّ مَاخَلَقْ﴾

وَمَنْ قُتِلَ ظُلْمًا وفَجْأَةً أَوْ غَرَقًا وَهَدْمًا وَفِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَحَرْقًا
وَالْمَيِّتُ فِي دَارِ الْكُفَّارِ وَالْمَطْعُونُ ٤ وَكَذَا الْمَبِيتُ الْمَبْطُونُ

أَحْكَامُ السَّقْطِ

يَجِبُ فِي السَّقْطِ إِذَا عُلِمَتْ حَيَاتُهُ ٥ الْغُسْلُ وَالتَّكْفِينُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَالدَّفْنُ (وَتِلْكَ صِفَاتُ)
كَالَّذِي يَصِيحُ عِنْدَ الْوِلَادَةْ فَفِيهِ أَحْكَامٌ مُتَفَرِّقَةْ وَزِيَادَةْ
وَإِذَا ظَهَرَ خَلْقُهُ فَيَجِبُ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءْ يُغَسَّلُ وَيُكَفَّنُ وَيُدْفَنُ (وَلَوْ كَانَ بِالْعِشَاءِ)
وَإِذَا لَمْ يَظْهَرْ خَلْقُهُ فَلَا يَجِبُ فِيهِ شَيْءٌ لَكِنْ يُسَنُّ سَتْرُهُ (مِمَّا يَلِيهِ)
كَالَّذِي عِنْدَ الْوِلَادَةِ لَا يَصِيحْ لَا يُغَسَّلُ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ بِذَا التَّصْرِيحْ
يُسْتَرُ بِخِرْقَةٍ وَيُدْفَنُ تَحْتَ التُّرَابْ ٦ (صَبَّرَ اللَّهُ أَهْلَهُ وَالْأَصْحَابْ)

الصَّلَاةُ عَلَى الْغَائِبِ

الصَّلَاةُ عَلَى الْغَائِبِ جَائِزَةٌ بِشَرْعِنَا ١ (فَهَذِهِ مِنَ الدِّينِ وَلَيْسَتْ مِنْ وَرَعِنَا)
فَقَدْ نَعَى النَّبِيُّ النَّجَاشِيَّ لِأَصْحَابِهِ فِي الْمَدِينَةِ صَلَّى عَلَيْهِ وَصَلَّى خَلْفَهُ الصَّحَابَةُ بِسَكِينَةِ
بَعْضُ الْمَيِّتِ يُغَسَّلُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ إِنْ وُجِدْ (فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ ذَلِكَ الشَّرْحَ نَجِدْ)
فَقَدْ صَلَّى عُمَرُ بِالشَّامِ عَلَى عِظَامْ وَصَلَّى أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى رُؤُوسٍ (يَا كِرَامْ)
وَصَلَّتِ الصَّحَابَةُ عَلَى بَدْرٍ أَلْقَاهَا طَائِرٌ بِمَكَّةَ مِنْ وَقْعَةِ الْجَمَلِ (وَهُوَ سَائِرٌ)
وَهِيَ يَدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُسَيْدْ (رَحِمَ اللَّهُ النَّاظِمَ هَذَا الْعُبَيْدْ)
لَا يُصَلَّى عَلَى مَيِّتٍ إِنْ بِالْبَلَدِ كَانَ حَتَّى يَحْضُرَ عِنْدَهُ (لِيَكْسَبَ الْإِحْسَانَ)
لَا يُصَلَّى عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ بِحَالِ فَلَا صَلَاةَ غَائِبٍ عَلَى قَبْرِهِ (بِذَا الْمَجَالِ)
الْمَيِّتُ الْغَائِبُ عَنِ الْبَلَدِ جَازَتِ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ ٢ لَوْ كَانَتِ الْمَسَافَةُ قَرِيبَةً أَمْ بَعِيدَةً (تَصِلُ إِلَيْهِ)

تَعْرِيفُ ٱلزَّكَاةِ

ٱلزَّكَاةُ لُغَةً: ٱلنَّمَاءُ وَٱلْبَرَكَةُ وَزِيَادَةُ ٱلْخَيْرِ ١ ﴿فَهَنِيئًا لِمَنْ إِلَى ٱللَّهِ جَدَّ ٱلسُّلُوكَ وَٱلسَّيْرِ﴾

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بِمَا يَخُصُّ ٱلزَّكَاةَ ﴿فَٱسْمَعْ لِمَا قَالَ عَنْهَا فِي ٱلْآيَاتِ﴾

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ أَيْ تُنَمِّي لَهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَيُبَارِكُ لَهُمْ فِيهَا

وَٱلزَّكَاةُ مَعْلُومَةٌ مِنَ ٱلدِّينِ بِٱلضَّرُورَةِ ﴿فَزِدْ إِلَهِي فِي وَجْهِ ٱلْمُؤْمِنِ لَهُ نُورَهْ﴾

وَٱلزَّكَاةُ نَوْعَانِ أَحَدُهُمَا يَتَعَلَّقُ بِٱلْجَسَدِ لِتَطْهِيرِهِ مِنْ أَدْرَانِ ٱلْبُخْلِ وَٱلْحَسَدِ

وَٱلثَّانِي زَكَاةٌ تَتَعَلَّقُ بِٱلْمَالِ ﴿مِنْ نُخْبَةِ رَأْسِ ٱلْمَالِ ٱلْحَلَالِ﴾

مَنْ أَقَرَّ بِٱلزَّكَاةِ وَٱمْتَنَعَ عَنْ أَدَائِهَا ٢ قَاتَلَهُ ٱلْحَاكِمُ ٱلْمُسْلِمُ (وَذَا حَالُهَا)

عَلَىٰ مَنْ تَجِبُ ٱلزَّكَاةُ

تَجِبُ ٱلزَّكَاةُ عَلَى ٱلْمُسْلِمِ ٱلْحُرِّ ٱلْمَالِكِ لِلنِّصَابِ ٣ (وَفْقَ ٱلشُّرُوطِ ٱلشَّرْعِيَّةِ وَلَهَا حِسَابُ)

وَفِي مَالِ ٱلصَّبِيِّ وَٱلْمَجْنُونِ ٱلزَّكَاةُ تَجِبُ وَيُخْرِجُهَا عَنْهُمَا وَلِيُّهُمَا وَلَا تَنْحَجِبُ

وَٱلْمُرْتَدُّ لَا يَسْقُطُ عَنْهُ مَا وَجَبْ فِي ٱلْإِسْلَامِ (لَوْلَا عَنْهُ تَحْتَجِبُ)

لِأَنَّهُ مُطَالَبٌ بِرُجُوعِهِ لِلْإِسْلَامِ فَتُؤْخَذُ (لَدَىٰ) بَعْدَ وُجُوبِهَا عَلَيْهِ أَسْلَمَ أَمْ لَا

وَلَوْ أَخْرَجَهَا حَالَ ٱلرِّدَّةِ لَجَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ مَالَهُ مَوْقُوفٌ ﴿فَضَعِ ٱلْحُكْمَ بِبَالِكَ﴾

حِينَ دُخُولِ ٱلْكَافِرِ ٱلْأَصْلِيِّ ٱلْإِسْلَامْ لَا يَدْفَعُ زَكَاةَ زَمَانِ كُفْرِهِ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِلْكَلَامْ﴾

شَرَائِطُ وُجُوبِ ٱلزَّكَاةِ

ٱلزَّكَاةُ فِي ٱلْإِسْلَامِ فِيهَا شَرَائِطْ ﴿وَاضِحَةٌ بَيِّنَةٌ كَرُسُومِ ٱلْخَرَائِطْ﴾

مِنْهَا ٱلنِّصَابُ وَتَعَيُّنُ ٱلْمَالِكِ وَٱلْإِسْلَامُ ٤ وَٱلْحُرِّيَّةُ وَٱلسَّوْمُ وَٱلْحَوْلُ وَٱلْمِلْكُ ٱلتَّامُّ

شُـرُوطُ ٱلْمَالِ ٱلَّذِي تَجِبُ فِيهِ ٱلزَّكَاةُ

مِنْ شُرُوطِ ٱلْمَالِ أَنْ يَكُونَ مَمْلُوكًا لِصَاحِبِهِ ٥ مِلْكًا تَامًّا وَيُوَكِّلُ إِنْ شَاءَ نَائِبَهْ
أَنْ يَكُونَ قَابِلاً لِلنَّمَاءِ أَيْ أَنْ يَدُرَّ غَلَّهْ ﴿وَهَذَا فِي شَرْعِنَا مِنْ أَحْكَامِ ٱلْمِلَّهْ﴾
(أَنْ يَكُونَ ٱلْمَالُ قَدْ جُمِعَ مِنْ حَلَالٍ وَلَيْسَ مِنْ أَرْبَاحِ ٱلْخُمُورِ وَٱلْقِمَارِ وَٱلرِّبَا وَٱلْوَبَالِ)
وَأَنْ يَكُونَ زَائِدًا عَنْ حَاجَاتِهِ ٱلْأَصْلِيَّهْ ٦ ﴿وَهَذَا مِنْ أَحْكَامٍ وَأُمُورٍ شَرْعِيَّهْ﴾

مَعْنَى ٱلْحَوْلِ وَٱلنِّصَابِ

مَعْنَى ٱلْحَوْلِ سَنَةٌ هِجْرِيَّةٌ كَامِلَةٌ مُقَرَّرَهْ ٧ مَعْنَى ٱلنِّصَابِ ٱلْقِيمَةُ ٱلشَّرْعِيَّةُ ٱلْمُقَدَّرَهْ
وَٱلنِّصَابُ فِي ٱلذَّهَبِ عِشْرُونَ مِثْقَالاً يُسَاوِي ٩٦ غِرَامًا ذَهَبًا مَالاً
نِصَابُ ٱلْفِضَّةِ مِائَتَا دِرْهَمْ ٨ تُعَادِلُ ٥٩٥ وَبَعْضُهُمْ قَالَ ٦٧٢ غِرَامًا ﴿فَٱنْتَهِمْ﴾
(وَتَخْتَلِفُ ٱلْأَوْزَانُ حَسَبَ ٱلْبُلْدَانِ وَٱلْمَنَاطِقْ وَهَذَا شَرْعُنَا ٱلْحَنِيفُ بِٱلْحَقِّ نَاطِقْ)

نِسْبَةُ ٱلزَّكَاةِ ٱلْمُقَدَّرَةِ

ٱلْمَالُ ٱلَّذِي بَلَغَ ٱلنِّصَابَ بِهَذَا ٱلْقَوْلْ ٩ وَمَرَّ عَلَيْهِ بِشَرْعِنَا ٱلْحَوْلْ
يُزَكَّى بِنِسْبَةِ ٱثْنَيْنِ وَنِصْفٍ بِٱلْمِئَةِ مُقَدَّرَهْ ١٠ ﴿فَٱرْجِعْ لِلْحُكْمِ إِنْ شِئْتَ مِنْ مَصْدَرِهِ﴾
مَنْ كَانَ مَالِكًا ذَهَبًا يُخْرِجُ ٱلزَّكَاةَ ذَهَبًا ١١ (وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِيهَا زَكَاةٌ فَقَدْ كَذَبَا)
وَمَنْ كَانَ مَالِكًا وَرِقًا يُخْرِجُ وَرِقًا ١٢ (وَيُخْرِجُ كُلُّ مَالٍ مِنْ نَوْعِهِ وَجِنْسِهِ وَلَوِ ٱفْتَرَقَا)
لَا تَسْقُطُ ٱلزَّكَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ ١٣ فَٱلْوَرَثَةُ تُخْرِجُ زَكَاةَ مَا قَدْ فَاتَ

مَا تَجِبُ ٱلزَّكَاةُ فِيهِ

وَمَا تَجِبُ فِيهِ ٱلزَّكَاةُ فِي ٱلْمَذْهَبْ١٤ إِذَا بَلَغَ ٱلنِّصَابَ ﴿فَلِلدَّفْعِ تَأَهَّبْ﴾
تَجِبُ ٱلزَّكَاةُ فِي ٱلنَّعَمِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلذَّهَبْ وَٱلنَّقْدِ ٱلْوَرَقِيِّ وَٱلْمَعَادِنِ ﴿لَيْسَ فِيهِ عَجَبْ﴾
وَٱلرِّكَازُ وَهُوَ ٱلذَّهَبُ وَٱلْفِضَّةُ ٱلدَّفِينْ١٥ وَٱلْمُعَشَّرَاتُ أَيِ ٱلْحُبُوبُ وَعُرُوضُ ٱلتِّجَارَةِ(يَا مُحْسِنِينْ)

مَا لَا تَجِبُ فِيهِ ٱلزَّكَاةُ

وَمَا لَا تَجِبُ ٱلزَّكَاةُ فِيهِ١٦ ٱلْمَصَانِعُ وَٱلْمُسْتَشْفَيَاتُ وَٱلْمَبَانِي وَمَا يَلِيهِ
وَٱلسَّيَّارَاتُ وَٱلْآتُ ٱلْفِلَاحَةِ وَٱلْأَدَوَاتُ ٱلْمَنْزِلِيَّةُ إِلَّا إِنْ قَصَدَ بِهَا ٱلتِّجَارَةَ فَفِيهَا زَكَاةٌ شَرْعِيَّةْ
كَأَنْ كَانَتْ مُجَهَّزَةً لِلْبَيْعِ وَٱلشِّرَاءِ فَتُزَكَّى كَعُرُوضِ ٱلتِّجَارَةِ﴿فَٱنْتَبِهْ مِنَ ٱلْإِغْتِرَاءِ﴾
وَلَا زَكَاةَ فِي شَرْعِنَا لِلْحَبِيرِ وَٱلْخَيْلِ وَٱلْبِغَالِ ﴿وَلَوْ أَحْضَرَهَا مِنَ ٱلصَّحْرَاءِ وَٱلْأَدْغَالِ﴾
وَكُلِّ مَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ لَا مِلْكَ فِيهَا لِأَحَدٍ١٧ وَمَنْفَعَتُهَا لِلْخَلْقِ(وَمِلْكُهَا لِلّٰهِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْأَحَدِ)

ٱلنِّيَّةُ لِمَنْ يُخْرِجُ ٱلزَّكَاةَ

وَعَلَيْهِ أَنْ يَنْوِيَ بِقَلْبِهِ زَكَاةَ ٱلْفَرْضْ ١ كَأَنْ يَقُولَ : نَوَيْتُ أَنْ أَدْفَعَ زَكَاةَ فَرْضِي
وَلَا يَجِبُ فِي ٱلنِّيَّةِ تَعْيِينُ مَالْ ﴿فَشَرْعُنَا ٱلْمُبَارَكُ أَنْقَى مِنَ ٱلزُّلَالْ﴾
نِيَّةُ ٱلْوَلِيِّ تَقُومُ مَقَامَ نِيَّةِ ٱلْمَجْنُونِ وَٱلصَّبِيِّ وَنِيَّةُ ٱلْخَلِيفَةِ تَقُومُ مَقَامَ نِيَّةِ ٱلْمُمْتَنِعِ ٱلْغَبِيِّ
وَيَصِحُّ بِٱلزَّكَاةِ نِيَّةُ ٱلتَّوْكِيلْ ٢ ﴿لِلصَّادِقِ ٱلْأَمِينِ وَٱللّٰهُ هُوَ ٱلْوَكِيلْ﴾

ٱلْمُسْتَحِقُّونَ لِلزَّكَاةِ

ٱلْمُسْتَحِقُّونَ لِلزَّكَاةِ ٱلْمَسَاكِينُ وَٱلْعَامِلُونَ عَلَيْهَا ٣ كَٱلْأَيْتَامِ وَٱلْمُطَلَّقَاتِ وَٱلْأَرَامِلِ(ٱلْمُحْتَاجُونَ إِلَيْهَا)

وَكَذَا ٱلْمُحْتَاجُ ٱلَّذِي لَمْ يَجِدْ عَمَلاً ... وَكَذَا ٱلْمَرِيضُ وَٱلْعَجُوزُ (ٱلْمَقْطُوعُ مِنْهُمَا ٱلأَمَلُ)

وَٱلسَّاعِي وَٱلْكَاتِبُ ٱللَّذَانِ يُحْضِرَانِ زَكَاةَ ٱلأَمْوَالِ ... وَلَا يُعْطَى مِنْهَا ٱلْوَالِي وَٱلْقَاضِي فِي تِلْكَ ٱلأَحْوَالِ

وَٱلدَّاخِلُونَ فِي دِينِ ٱلإِسْلَامِ ٱلْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ ... تَأْلِيفًا لَهُمْ وَخَوْفًا مِنَ ٱرْتِدَادِهِمْ (يُعْيُوبِهِمْ)

وَلِفَكِّ أَسْرَى ٱلْمُسْلِمِينَ وَلِتَحْرِيرِ ٱلأَرِقَّاءِ ... ﴿ٱللَّهُمَّ أَصْلِحْ بَيْنَ ٱلأَحْبَابِ وَٱلأَشِقَّاءِ﴾

وَلِمَنْ عَجِزَ عَنْ وَفَاءِ دَيْنِهِ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينْ ... إِنْ كَانَ دَيْنُهُ لِحِفْظِهِ وَعَائِلَتِهِ مِنَ ٱلْهَلَاكِ (ٱلْمُبِينْ)

وَلِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ضِدَّ ٱلْكُفَّارِ ... بِقَدْرِ حَاجَاتِهِمْ وَعِيَالِهِمْ (ٱلصِّغَارِ وَٱلْكِبَارِ)

وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَشْمَلُ جَمِيعَ ٱلْمَصَالِحِ ... ٱلشَّرْعِيَّةِ ٱلْعَامَّةِ وَلِكُلِّ طَاعَةٍ مُقَرِّبَةٍ (لِلْفَقِيرِ ٱلصَّالِحِ)

وَيَجُوزُ صَرْفُ ٱلزَّكَاةِ عَلَى ٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ٤ ... ٱلْمُسَافِرِ ٱلْمُسْلِمِ ﴿كَٱلْمَسْرُوقِ مَالُهُ ٱلْكَثِيرُ أَوِ ٱلْقَلِيلُ﴾

وَيَجُوزُ لِأُخْتِ ٱلرَّجُلِ وَزَوْجِهَا وَأَخِيهِ أَنْ تَدْفَعَ ٥ ... وَأَعْمَامِهِ وَخَالِهِ (وَإِيَّاكَ عَنْهُمُ ٱلزَّكَاةَ تَرْفَعُ)

وَتُدْفَعُ لِلْفُقَرَاءِ مِنَ ٱلأَقَارِبْ ... مَاعَدَا وَالِدَيْهِ وَأَوْلَادِهِ وَزَوْجَتَهُ (لَهُمُ ٱلزَّكَاةُ لَا تُقَارِبْ)

وَٱلزَّوْجَةُ ٱلثَّرِيَّةُ تُعْطِي زَوْجَهَا مِنْ زَكَاةِ مَالِهَا ... وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فَقِيرًا زَوْجُهَا

لَا يَجُوزُ دَفْعُ ٱلزَّكَاةِ لِآلِ بَيْتِ ٱلنَّبِيِّ ٱلأَطْهَارِ ٦ ... وَلَا إِلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ٱلْمُصْطَفَى ٱلْمُخْتَارِ

تَعْجِيلُ ٱلزَّكَاةِ

يُفَضَّلُ إِخْرَاجُ ٱلزَّكَاةِ فَوْرَ تَوَجُّبِهَا ٧ ... وَلَا بَأْسَ بِتَعْجِيلِهَا قَبْلَ ٱلْحَوْلِ (فَلَا تُؤَجِّلْهَا)

تَعْجِيلُ ٱلزَّكَاةِ جَائِزٌ بِشَرْطِ أَنْ يُوجَدَ ٱلنِّصَابْ ... قَبْلَ ٱنْعِقَادِ ٱلْحَوْلِ (وَلَوْ كَانَ مِنْ قَصَّابْ)

وَلْيَجْتَهِدْ بِدَفْعِ ٱلزَّكَاةِ فِي رَمَضَانَ أَوْ مُحَرَّمِ ... فَأَجْوَدُ مَا كَانَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ ٱلشَّهْرِ ٱلْمُكَرَّمِ

إِخْرَاجُ ٱلزَّكَاةِ عِنْدَ تَمَامِ ٱلْحَوْلِ هُوَ ٱلأَفْضَلْ ... فَأَعْطِهَا بِيَدٍ مُسْتَحِقِّهَا ﴿وَقُلْ لَهُ يَا أَخِي تَفَضَّلْ﴾

إِنْ كَانَ مَالُ ٱلزَّكَاةِ لَا يَكْفِي فُقَرَاءَ ٱلْبَلَدِ ٨ ... لَا يَصِحُّ نَقْلُهَا مِنْ بَلَدِ ٱلْمُزَكِّي إِلَى أَيِّ بَلَدِ

حُكْمُ مَنْ أَخَّرَ الزَّكَاةَ

مَنْ أَخَّرَ الزَّكَاةَ مَعَ التَّمَكُّنِ وَوُجُودِ الْمُسْتَحِقِّ ٩ لأَخْذِ الزَّكَاةِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ الْحَقَّ
وَلَوْ تَلِفَ مَالُهُ لَمْ تَسْقُطْ عَنْهُ الزَّكَاةُ بِخِلَافِ فُقْدَانِ التَّلَفِ : أَيْ فُقْدَانِ الْمَالِ الْحَلَالِ
وَإِنْ أَخَّرَ زَكَاةَ مَالِهِ لِعَدَمِ وُجُودِ الْمُسْتَحِقِّ وَتَلِفَ مَالُهُ مِمَّا هُوَ مَوْجُودٌ
فَالزَّكَاةُ الشَّرْعِيَّةُ سَقَطَتْ عَنْهُ ١٠ فَلَا يُؤْخَذُ أَيُّ شَيْءٍ مِنْهُ

مَنْ لَمْ يَدْفَعِ الزَّكَاةَ سِنِينَ طَوِيلَةً

مَنْ مَضَى عَلَيْهِ سِنُونَ وَلَمْ يُؤَدِّ مَا عَلَيْهِ ١ مِنْ زَكَاتِهِ لَزِمَهُ إِخْرَاجُ جَمِيعِ مَا عَلَيْهِ
كَقَضَاءِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَهَذَا مِمَّا يَغْفُلُ عَنْهُ الْكَثِيرُ (فَعَنْ ذَلِكَ لَا تَغْفُلْ)
وَهِيَ دَيْنٌ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ مُسْتَقِرَّةٌ بِذِمَّتِهِ ٢ ﴿وَهَذَا شَرْعُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ لِأُمَّتِهِ﴾

الرِّكَازُ (أَوِ الدَّفِينُ)

(كَمْ وَقَعَتْ مَعَاصٍ وَخِلَافَاتٌ ٣ حِينَ وُجُودِ كَنْزِ دَفِينٍ وَقْتَ الْحَفْرِيَّاتِ)
وَهَذَا دَفِينٌ مِنْ جَوَاهِرَ وَذَهَبٍ وَكُنُوزٍ فَمِنْهُ مَا يَجُوزُ لَنَا وَمِنْهُ مَا لَا يَجُوزُ
وَهُوَ مِمَّا يَكُونُ دَفِينًا تَحْتَ التُّرَابِ وَيَجِدُهُ الْحَفَّارُ ﴿مَعَ دَهْشَةٍ وَاسْتِغْرَابٍ﴾
يُمْنَعُ الْكَافِرُ مِنْ أَخْذِ الدَّفِينِ بِدَارِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ الدَّارَ حَقُّ الْمُسْلِمِينَ
وَيُمْنَعُهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْخَلِيفَةُ (وَتِلْكَ أَحْكَامٌ مِنْ شَرِيعَتِنَا الْمُنِيفَةِ)
فَإِنْ كَانَ الدَّفِينُ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ قَبْلَ دَعْوَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَاحِبِ الْأَدَبِ
فَفِيهِ الْخُمُسُ وَدَفِينُ الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمَّى وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْحَوْلُ عِنْدَ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ
وَدَفِينُ الْإِسْلَامِ هُوَ مَا يَخْزِنُهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ مُلُوكٍ وَأُمَرَاءٍ تَحْتَ التُّرَابِ يَكُونُ

خَوْفًا عَلَيْهِ مِنَ ٱسْتِيلَاءِ ٱلْمُشْرِكِينْ فَلَوِ ٱسْتَخْرَجَ شَخْصٌ ذَلِكَ ٱلدَّفِينْ
وَبِهِ ٱسْمُ مَلِكِ ٱلْمُسْلِمِينَ أَوْ نُقُوشًا إِسْلَامِيَّةْ فَيَجِبُ رَدُّهُ بِٱلطُّرُقِ ٱلشَّرْعِيَّةْ
إِنْ وُجِدَ صَاحِبُهُ أَوْ وَرَثَتُهُ إِنْ كَانُوا عَلَى ٱلْإِسْلَامِ بَاقِينَ مَا ٱرْتَدُّوا وَمَا خَانُوا
لِأَنَّ مَالَ ٱلْمُسْلِمِ لَا يُمْلَكُ بِٱلِاسْتِيلَاءِ ٤ ﴿فَشَرِيعَتُنَا بَيْضَاءُ نَقِيَّةُ ٱلصَّفَاءِ﴾

زَكَاةُ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ ٱلْأَرْضِ

لَوِ ٱسْتَخْرَجَ شَخْصٌ مِنْ أَرْضِهِ ذَهَبًا ٥ مَمْلُوكَةً لَهُ زَكَاةٌ عَلَيْهِ وَجَبَا
وَكَانَ ٱلْمُسْتَخْرَجُ مِنْهُ مُبَاحًا فَعَلَيْهِ زَكَاةُ رُبُعِ ٱلْعُشْرِ مِمَّا حَصَلَ عَلَيْهِ
إِنْ بَلَغَ ٱلْمُسْتَخْرَجُ ٱلنِّصَابَ فَيُخْرِجُ زَكَاتَهُ (حَتَّى بِٱلْعِلَلِ لَا يُصَابُ)
وَٱلْحَدِيدُ وَٱلْبِلَّوْرُ وَٱلْفَيْرُوزَجُ وَٱلرَّصَاصُ ٦ لَا زَكَاةَ فِيهَا وَهَٰذَا ٱخْتِصَاصُ

حِصَصُ ٱلْغَنَائِمِ

(تَوْزِيعُ حِصَصِ ٱلرِّكَازِ وَٱلْغَنَائِمِ ١ يُفَصِّلُهُ لَنَا أَفَاضِلُ أَهْلِ ٱلْعَمَائِمِ)
فَيُخَصَّصُ لِأَهْلِ بَيْتِ ٱلنَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامْ وَأَقْرِبَائِهِ وَٱلْمَسَاكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَٱلْأَيْتَامْ
فَلَهُمْ مِنْ ذَلِكَ ٱلْخُمْسُ عَلَى ٱلتَّمَامِ ٢ (وَهَٰذَا مُقَرَّرٌ فِي شَرِيعَةِ ٱلْإِسْلَامِ)

فَائِدَةٌ فِي ٱلرِّكَازِ

ٱلزَّكَاةُ فِي ٱلرِّكَازِ يَجِبُ أَنْ تَدْفَعَهَا ٣ إِذَا وَجَدْتَهُ فِي أَرْضٍ لَا مَالِكَ لَهَا
وَإِذَا وُجِدَ ٱلرِّكَازُ فِي أَرْضٍ مَالِكُهَا يُعْرَفْ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لِحَرْبِيٍّ فَهُوَ غَنِيمَةٌ (فَٱعْرِفْ)
وَإِنْ وُجِدَ بِأَرْضٍ لِمُعَاهِدٍ أَوْ مُسْلِمْ فَهِيَ لِمَالِكِ ٱلْأَرْضِ (وَبِذَا سَلِمْ)

وَإِذَا مَـالِكُ ٱلأَرْضِ لَـمْ يَـدَّعِـهْ فَهُوَ لِمَنِ ٱنْتَقَلَتْ لَهُ ٱلأَرْضُ فَلَهُ دَعْهْ
إِنْ كَانَ ٱلرِّكَازُ مِنَ ٱلدَّرَاهِمِ ٱلأَحَدِيَّهْ ٱلَّتِي نُقِشَ عَلَيْهَا عِبَارَاتٌ تَوْحِيدِيَّهْ
وَمَا عَلَيْهَا ٱسْمُ ٱلْمُسْلِمِينَ فَهُوَ لُقَطَهْ أَيْ تَجْرِي عَلَيْهَا حُكْمُهَا بِتِلْكَ ٱلنُّقْطَهْ
إِنْ كَانَ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِ ٱلْمُسْلِمِينَ ٱلْكِرَامِ بِتِلْكَ ٱلأَحْوَالِ
أَوْ مِنْ مَالِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ كَانَ هَذَا بِأَنْ لَا تَكُونَ عَلَيْهِ عَلَامَةُ أَحَدٍ جَازَا
فَٱلْمَنْصُوصُ أَنَّهُ لُقَطَةٌ كَمَا نَقَلْنَا ٤ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ رِكَازٌ ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾

الغَنِيمَةُ مِنَ ٱلكُفَّارِ

الغَنِيمَةُ مِنَ ٱلْكُفَّارِ هِيَ ٱلْمَالُ ٱلْحَاصِلْ ٥ مِنْ أَهْلِ حَرْبٍ بِقِتَالٍ (بِهَذَا ٱلْفَاصِلْ)
أَوْ سَيْرِ خَيْلٍ أَثْنَاءَ ٱلْهُجُومْ نُقَسَّمُ ٱلْغَنِيمَةُ عَلَى خَمْسَةِ أَخْمَاسٍ (وَهَذَا مَعْلُومْ)
أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِهَا لِمَنْ شَهِدَ ٱلْوَقْعَهْ وَتُوَزَّعُ بِمَعْرِفَةِ ٱلْقَائِدِ (صَاحِبِ ٱلرِّفْعَهْ)
وَٱلْخُمْسُ ٱلأَخِيرُ يُقْسَمُ خَمْسَةَ أَجْزَاءْ جُزْءٌ لِرَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ (كَمَا بِشَرْعِنَا جَاءْ)
وَيُصْرَفُ ٱلآنَ لِمَصَالِحِ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْعُلَمَاءِ وَٱلأَئِمَّةِ وَطُلَّابِ ٱلشَّرْعِ وَٱلْفُقَهَاءِ
وَمُعَلِّمِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ وَٱلْمُؤَذِّنِينْ وَعَمَارَةِ ٱلْمَسَاجِدِ (لِنُصْرَةِ هَذَا ٱلدِّينْ)
وَجُزْءٌ مِنْهُ لِذَوِي ٱلْقُرْبَى ٱلأَكَارِمِ وَهُمْ بَنُو ٱلْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمِ
سَوَاءٌ كَانُوا فُقَرَاءَ أَوْ أَغْنِيَاءَ (وَهَذَا مِمَّا بِشَرْعِنَا لَنَا قَدْ جَاءَ)
وَجُزْءٌ مِنْهُ لِلْيَتَامَى ٱلصِّغَارِ وَهُمْ ٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا ٱلْحُلُمَ لَا أَبَ لَهُمْ
وَيَأْخُذُونَ ذَلِكَ ٱلْجُزْءَ لِكَثْرَةِ فَقْرِهِمْ ﴿حَسَّنَ ٱللَّهُ وَضْعَنَا وَوَضْعَهُمْ﴾

وَجُزْءٌ مِنْهُ لِلْمُسَافِرِ وَلِابْنِ السَّبِيلِ ... الْمَقْطُوعِ بِنَفَادِ مَالِهِ(بِذَا الْقَبِيلِ)
فَيُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَمِنَ الْغَنِيمَةِ ... حَتَّى يَتَمَكَّنَ مِنَ الْعَوْدَةِ لِبَلَدِهِ بِطَمَأْنِينَةِ
وَجُزْءٌ مِنْهُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَإِنْ كَانُوا ... يَأْخُذُونَ مِنَ الزَّكَاةِ(فَلَا يُهَانُوا)
وَيَنْبَغِي إِذَا أَحْرَزَ الْغَانِمُونَ غَنِيمَةً ... أَنْ يُعَجِّلَ الْإِمَامُ قِسْمَتَهَا حَسَبَ الْقِيمَةْ
وَمِنْ غَيْرِ عُذْرٍ يُكْرَهُ لَهُ التَّأْخِيرُ ٦ ... (وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ الْبَشِيرْ)

مَا تَلْبَسُهُ النِّسَاءُ مِنَ الذَّهَبِ

مَا تَلْبَسُهُ النِّسَاءُ حُبًّا بِالزِّينَةِ مِنَ الذَّهَبْ ٧ ... وَالْفِضَّةِ كَالسِّوَارِ وَالْخَاتَمِ(مِمَّا أَلَّهُ وَهَبْ)
وَمَا تُزَيِّنُ بِهِ ثِيَابَهَا مِنْ عُقُودٍ وَقَلَائِدْ ... فَهَذَا حَسَبَ الْإِسْرَافِ حُكْمُهُ عَائِدْ
إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِسْرَافٌ فَلَا زَكَاةَ فِيهِ ... وَمَا فَوْقَ الْعَادَةِ فَهُوَ إِسْرَافٌ فِيهِ
وَالْعَادَةُ هُوَ الْمَعْرُوفُ بَيْنَ النَّاسِ ... فِي الْأَصْنَافِ وَالْقِيمَةِ وَالْأَجْنَاسِ
وَفِي قَوْلٍ آخَرَ ضَعِيفٍ تَجِبُ الزَّكَاةُ ٨ ... فِي الْحُلِيِّ إِذَا بَلَغَ نِصَابًا بِذِي الصِّفَاتْ

زَكَاةُ أَهْلِ الْخِيَامِ

أَهْلُ الْخِيَامِ الْمُنْتَقِلُونَ مِنْ بُقْعَةٍ لِبُقْعَةْ ١ ... فَيُنْظَرُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ قَرَارٌ بِالْبُقْعَةِ
بَلْ يَطُوفُونَ بِالْبِلَادِ أَبَدًا،يَصْرِفُونَهَا ... إِلَى مَنْ مَعَهُمْ مِنَ الْمُسْتَحِقِّينَ يَدْفَعُونَهَا
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مُسْتَحِقٌّ نَقَلُوهَا ... إِلَى أَقْرَبِ الْبِلَادِ إِلَيْهِمْ يَدْفَعُونَهَا
وَذَلِكَ عِنْدَ تَمَامِ الْحَوْلِ(هَذَا يَكُونُ) ... وَإِنْ كَانَ لَهُمْ مَوْضِعٌ فِيهِ يَسْكُنُونْ
وَرُبَّمَا انْتَقَلُوا عَنْهُ مُسْتَرْزِقِينَ ... ثُمَّ عَادُوا إِلَيْهِ مُسْرِعِينَ
صَرَفُوهَا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَ مَسَافَةِ الْقَصْرْ ... مِنْ مَوْضِعِ الْمَالِ(وَبِذَا انْحَصَرْ)

وَٱلصَّرْفُ إِلَى ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ بِإِقَامَتِهِمْ ... وَيَظْعَنُونَ بِظَعْنِهِمْ لِشِدَّةِ جِوَارِهِمْ

زَكَاةُ ٱلْمُقِيمِينَ

ٱلْمُقِيمُونَ بِقَرْيَةٍ أَوْ بَلَدٍ أَوْ مَوْضِعٍ مِنَ ٱلْبَادِيَةِ ... ﴿فِي ٱلْأَيَّامِ ٱلْحَاضِرَةِ هَذِهِ أَوِ ٱلْمَاضِيَةِ﴾
وَلَا يَرْتَحِلُونَ عَنْهُ شِتَاءً وَلَا صَيْفًا فَعَلَيْهِمْ ... صَرْفُ زَكَاتِهِمْ إِلَى مَنْ يَسْتَحِقُّهَا فِي مَوْضِعِهِمْ
أَكَانَ ٱلْمُسْتَحِقُّ مُقِيمًا أَوْ غَرِيبًا ٢ (فَهِيَ لَهُ مِنْ رَبِّنَا سُبْحَانَهُ نَصِيبُ)

مَا تَجِبُ فِيهِ ٱلزَّكَاةُ مِنَ ٱلْمُعَشَّرَاتِ

مَا تَجِبُ فِيهِ ٱلزَّكَاةُ مِنَ ٱلثِّمَارِ وَٱلْحُبُوبِ ٣ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِتِلْكَ ٱلْأَحْكَامِ تَلْقَ نَفْعًا فِي ٱلْغُيُوبِ﴾
ٱلنَّخْلُ وَٱلْعِنَبُ وَٱلْأُرْزُّ وَٱلشَّعِيرْ ... وَٱلْعَدَسُ وَٱلْحِمَّصُ (أَجِرْنَا رَبِّ مِنَ ٱلسَّعِيرْ)
وَٱلذُّرَةُ وَٱلْحِنْطَةُ وَمَعَهُمَا ٱللُّوبِيَاءُ ... وَٱلدُّخْنُ وَٱلْهُرْطُمَانُ وَكَذَا ٱلْبَاقِلَّاءُ
وَٱلْفُولُ وَٱلْحِمَّصُ وَٱلتَّمْرُ وَٱلزَّبِيبُ وَٱلْعِنَبْ ٤ ﴿فَقَدْ فَازَ مَنْ عَنِ ٱلْمَحَارِمِ ٱجْتَنَبْ﴾

مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ ٱلْمُعَشَّرَاتِ

مَالَا زَكَاةَ فِيهِ بِلَا خِلَافٍ ١ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْفَجَرَةِ ٱلْأَجْلَافِ﴾
ٱلْخَوْخُ وَٱلتِّينُ وَٱلتُّفَّاحُ وَٱلْبِطِّيخُ وَٱلرُّمَّانْ ... وَٱلسَّمْسِمُ وَٱلْكَمُّونُ وَٱلْجَزَرُ وَٱلْكَتَّانْ
وَٱلْقُطْنُ وَٱلسِّلْقُ وَٱلسَّفَرْجَلُ وَٱلْكُزْبَرَةْ ... ﴿نَجِّنَا يَا مَوْلَايَ مِمَّا يُقَالُ لَهُ زَعْبَرَةْ﴾
وَٱلْجَوْزُ وَٱللَّوْزُ وَمَعَهُمَا ٱلْفُسْتُقُ ... وَٱلْإِسْبِيُوشُ وَٱلْفُنْبِيطُ وَكَذَا ٱلْقِثَّاءُ
ٱلثِّمَارُ ٱلْمَوْقُوفَةُ لِلْفُقَرَاءِ وَٱلْمَسَاكِينُ ... لَا زَكَاةَ فِيهَا إِذْ لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ مُعَيَّنْ
وَمَا ٱخْتُلِفَ فِي وُجُوبِ زَكَاتِهِ ... ٱلزَّعْفَرَانُ وَٱلْوَرْسُ وَٱلزَّيْتُونُ (حُبُوبُهْ)

وَالْقِرْطِمُ وَالتُّرْمُسُ وَحَبُّ الْفِجْلِ وَالْعَسَلْ ٢ (نَجَّنَا إِلَهِي بِالطَّاعَةِ مِنَ الْكَسَلْ)

مِقْدَارُ زَكَاةِ الزُّرُوعِ

إِنْ سُقِيَتِ الزُّرُوعُ بِمَاءِ الْمَطَرِ وَالسَّيْحِ كَالْأَنْهَارِ ٣ فَفِيهَا عُشْرٌ بِالْمِائَةِ ﴿وَذَا مِنْ شَرْعِ الْمُخْتَارِ﴾
إِنْ سُقِيَتْ بِآلَةٍ كَالدُّولَابِ لِجَلْبِهَا مِنَ الْآبَارِ أَوْ بِوَاسِطَةٍ نَقْلِهَا بِالْحَيَوَانَاتِ مِنَ السَّوَاقِي وَالْأَنْهَارِ
فَفِيهَا نِصْفُ الْعُشْرِ مِنَ الزَّكَاةِ الْمَشْرُوعَةْ ٤ أَيْ خَمْسَةٌ بِالْمِائَةِ (وَهَذِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَجْمُوعَةْ)

حُكْمُ الزَّكَاةِ فِي الْمَالِ الْجَامِدِ

كُلُّ مَالٍ قَابِلٍ لِلنُّمُوِّ وَالزِّيَادَةْ يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الزَّكَاةِ (فَافْهَمْ مُرَادَهْ)
وَكُلُّ مَا لَا يَقْبَلُ النُّمُوَّ مِنَ الْأَمْوَالِ الْجَامِدَةْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الزَّكَاةِ (الْوَارِدَةِ)
فَإِنَّ الْمَالَ الْجَامِدَ إِذَا وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ لَابُدَّ أَنْ تَسْتَنْفِدَهُ (وَتُخْفِيهِ)
الزَّكَاةُ خِلَالَ أَرْبَعِينَ عَامًا عَلَى التَّقْرِيبْ فَيَكُونُ ذَلِكَ ضَرَرًا عَلَى الْمَالِكِ (فَحَالُهُ يُعِيبْ)

زَكَاةُ الْأَنْعَامِ

﴿الزَّكَاةُ فِي ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَحِنْطَةٍ كُلَّ عَامْ﴾ ٥ وَبَقَرٍ وَجِمَالٍ وَغَنَمٍ يُقَالُ لَهَا أَنْعَامْ
يَبْلُوغِهَا النِّصَابَ خَالِيَةً مِنَ الْأَسْقَامْ ﴿مَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ لَهُ الْإِكْرَامْ﴾
شُرُوطُ زَكَاةِ الْأَنْعَامِ فِي الْإِسْلَامْ ﴿فِيهَا أَقْوَالٌ وَأَحْكَامٌ وَكَلَامْ﴾
أَنْ تُرْعَى لِصَاحِبِهَا بِدُونِ عَلَفِ يُقَالُ لَهَا سَائِمَةٌ كَقَوْلِ السَّلَفِ
أَنْ تَسْتَمِرَّ عِنْدَهُ حَوْلًا لِيَحْصُلَ النَّمَاءْ (وَهَذَا مِنْ شَرْعِ رَبِّ السَّمَاءْ)
كُلُّ ثَلَاثِينَ مِنْ أَنْعَامِ الْبَقَرْ فِيهَا ذَكَرٌ ﴿فَلَا تَخَفِ الْفَقْرْ﴾

بَلَغَ مِنَ ٱلْعُمْرِ سَنَةً وَفِي ٱلثَّانِيَةِ دَخَلْ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنْ مَرَضِ ٱلْبُخْلْ﴾
وَشَاةٌ فِي أَرْبَعِينَ مِنَ ٱلْغَنَمْ ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ لِمَنْ هَدَمَ ٱلصَّنَمْ﴾
وَلِكُلِّ خَمْسَةٍ مِنَ ٱلإِبِلِ جَذَعَةٌ ٦ ﴿حَمَانَا ٱللَّهُ بِٱلْقِيَامَةِ مِنَ ٱلْفَزَعَةْ﴾
وَشُرُوطُ ٱلشَّاةِ ٱلْمُزَكَّى بِهَا ٧ ﴿نَعْرِضُهَا عَلَيْكُمْ بِمَا عَلَيْهَا وَلَهَا﴾
مِنَ ٱلْعُيُوبِ أَنْ تَكُونَ سَلِيمَةْ ٨ كَٱلْعَوَرِ وَٱلْجَرَبِ ﴿بِشَرِيعَتِنَا ٱلْكَرِيمَةْ﴾

تَعْرِيفُ عُرُوضِ ٱلتِّجَارَةِ

(تَعْرِيفُ عُرُوضِ ٱلتِّجَارَةِ بِشَرْعِنَا ٱلْكَرِيمِ ١ وَٱلْمَعْرِفَةُ ضَرُورِيَّةٌ لِسُلُوكِ ٱلطَّرِيقِ ٱلْمُسْتَقِيمِ)
هُوَ ٱلْمَالُ ٱلْمُتَّجَرُ فِيهِ وَإِنْ كَانَ ثَمَنُهُ دُونَ نِصَابٍ سَوَاءٌ أَكَانَ
مَنْقُولاً أَوْ عَقَارًا أَوْ حَيَوَانًا مَأْكُولاً ﴿فَٱنْتَبِهْ لِمَا كَانَ مِنَ ٱلشَّرْعِ مَنْقُولاً﴾
وَعَرَّفَ بَعْضُهُمْ عُرُوضَ ٱلتِّجَارَةِ غَيْرَ تَعْرِيفِ ٢ وَهُوَ: مَا يُعَدُّ لِلْبَيْعِ وَٱلشِّرَاءِ لِلرِّبْحِ ٱلنَّظِيفِ

زَكَاةُ ٱلتُّجَّارِ فِي عُرُوضِ ٱلتِّجَارَةِ

وَتَجِبُ ٱلزَّكَاةُ عَلَى ٱلتُّجَّارِ ٱلَّذِينَ يَمْلِكُونْ ٣ بِضَاعَةً بِقَدْرِ ٱلنِّصَابِ ٱلْمَالِيِّ يَكُونْ
يَجْرُدُ ٱلتَّاجِرُ بِضَاعَتَهُ وَيُقَوِّمُهَا وَيَضُمُّ مَعَهَا مَا عِنْدَهُ مِنْ نُقُودٍ وَدُيُونٍ لِلتَّحْصِيلِ مِنْهَا
وَيَحْسُمُ مَا عَلَيْهِ مِنْ دُيُونٍ وَنَفَقَاتْ تَخُصُّ تِجَارَتَهُ (وَيَسْتَشِيرُ ٱلْعُلَمَاءَ ٱلثِّقَاتْ)
وَيُزَكِّي عَمَّا بَقِيَ مَعَهُ إِذَا ٱلنِّصَابُ فِيهِ تَوَفَّرَ ٤ ﴿وَعَنْ أَدَاءِ ٱلزَّكَاةِ إِيَّاكَ أَنْ تَتَأَخَّرَ﴾
أَمْوَالُ ٱلْمُضَارَبَةِ تُعَامَلُ مُعَامَلَةَ عُرُوضِ ٱلتِّجَارَةِ ٥ (وَلَوْ كَانَ ٱلْمَالُ لِلْجَارِ أَوِ ٱلْجَارَةِ)

تَبَادُلُ عُرُوضِ ٱلتِّجَارَةِ

إِنْ بَاعَ عَرَضًا لِلتِّجَارَةِ بِأَثْنَاءِ ٱلْحَوْلْ ٦ بِعَرَضٍ آخَرَ لِلتِّجَارَةِ لَمْ يَنْقَطِعِ ٱلْحَوْلْ
لِأَنَّ زَكَاةَ ٱلتِّجَارَةِ تَتَعَلَّقُ بِٱلْقِيمَةِ ﴿فَٱعْمَلْ بِٱلزَّكَاةِ بِطُرُقٍ مُسْتَقِيمَةٍ﴾
وَقِيمَةُ ٱلثَّانِي وَقِيمَةُ ٱلْأَوَّلِ وَاحِدَةٌ ﴿تِلْكَ ٱلْأَحْكَامُ لِأُمُورِ ٱلزَّكَاةِ مُسَانِدَةٌ﴾
وَإِنَّمَا ٱنْتَقَلَتْ مِنْ سِلْعَةٍ إِلَى سِلْعَةٍ ٧ فَلَمْ يَنْقَطِعِ ٱلْحَوْلُ (بِتِلْكَ ٱلْوَقْعَةِ)

زَكَاةُ ٱلدَّيْنِ

مَنْ كَانَ لَهُ دُيُونٌ تَبْلُغُ نِصَابًا ٨ وَحْدَهَا أَوْ مَعْ مَا عِنْدَهُ (فَلْيَعْمَلْ لَهَا حِسَابًا)
وَجَبَ فِيهَا ٱلزَّكَاةُ إِذَا عَلَيْهَا ٱلْحَوْلُ حَالْ وَكَوْنُهُ أَيِ ٱلْمَالُ (بِهَذَا ٱلْحَالْ)
لَيْسَ فِي يَدِهِ لَا يَمْنَعُ مِنْ وُجُوبِهَا فِيهِ ٩ كَٱلْوَدِيعَةِ وَٱلتِّجَارَةِ ٱلْغَائِبَةِ (فِيهِ)

مَتَى تَخْرُجُ زَكَاةُ ٱلدَّيْنِ

إِذَا كَانَ ٱلدَّيْنُ حَالًّا أَيْ حَلَّ أَجَلُ قَبْضِهِ ١ وَكَانَ ٱلدَّائِنُ قَادِرًا عَلَى أَخْذِهِ
مِنَ ٱلْمَدِينِ بِأَنْ كَانَ ٱلْمَدِينُ مَلِيئًا يَجِدُ مَا يَفِي بِهِ دَيْنَهُ (فَهَنِيئًا)
وَجَبَ عَلَى ٱلْمُقْرِضِ أَيْ صَاحِبِ ٱلْمَالِ إِخْرَاجُ زَكَاتِهِ فَوْرَ وُجُوبِهَا وَبِٱلْحَالِ
وَإِنْ لَمْ يَقْبِضْهُ، لِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَخْذِهِ وَٱلتَّصَرُّفِ فِيهِ (وَٱلْمُخَالِفُ لِشَرْعِنَا عَلَيْنَا نَبْذُهُ)
وَإِنْ كَانَ ٱلدَّيْنُ حَالًّا وَلَكِنَّ ٱلدَّائِنْ صَاحِبَ ٱلْمَالِ غَيْرُ قَادِرٍ لِأَخْذِهِ (وَهَذَا كَائِنْ)
لِعُسْرِ ٱلْمَدِينِ أَوْ إِنْكَارِهِ لِلدَّيْنِ وَلَمْ يَكُنْ لِلدَّائِنِ بَيِّنَةٌ عَلَيْهِ ﴿وَهَذِهِ غَلْطَةُ ٱلْإِثْنَيْنِ﴾
فَلَا يَجِبُ عَلَى ٱلدَّائِنِ إِخْرَاجُ زَكَاتِهِ بِٱلْحَالِ لِأَنَّهُ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى أَخْذِهِ وَٱلتَّصَرُّفِ بِٱلْمَالِ
فَيُحْسَبُ فَتْرَةَ بَقَائِهِ فِي ذِمَّةِ ٱلْمَدِينْ فَإِذَا قَبَضَهُ زَكَّاهُ عَمَّا مَضَى عَلَيْهِ مِنَ ٱلسِّنِينْ

لِأَنَّ زَكَاتَهُ كُلَّ سَنَةٍ لَزِمَتْهُ كَالْمَالِ الْغَائِبِ عَنْهُ وَثَبَتَتْ فِي ذِمَّتِهِ
أَمَّا إِذَا كَانَ الدَّيْنُ مُؤَجَّلاً فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الدَّائِنِ عَاجِلاً
إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ حَتَّى يَحِلَّ الْأَجَلْ ٢ ﴿فَأَطِعْ شَرْعَ الْإِلَهِ عَزَّ وَجَلْ﴾

وُجُوبُ الزَّكَاةِ فِي مَالِ مَنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ

مَنْ مَلَكَ نِصَابًا مِنَ الْأَمْوَالِ بِتِلْكَ الْإِشَارَةِ ٣ أَوْ نِصَابًا مِنَ الْبِضَاعَةِ الْمَعْرُوضَةِ لِلتِّجَارَةِ
وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فِي مِلْكِهِ الَّذِي إِلَيْهِ وَلَكِنَّهُ مُبْتَلًى بِدُيُونٍ عَلَيْهِ
تَسْتَغْرِقُ مَا لَدَيْهِ مِنْ مَالٍ أَوْ تَنْقُصُهُ عَنِ النِّصَابِ(بِذَا الْحَالِ)
وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ الشَّرْعِيَّةُ بِذَا لِأَنَّ الدَّيْنَ الَّذِي عَلَيْهِ(بِهَذَا)
لَا يَمْنَعُ وُجُوبَ الزَّكَاةِ بِالْمَالِ الَّذِي تَحْتَ يَدَيْهِ(بِذَا الْمَجَالِ)
لِذَلِكَ فَيَجِبُ أَنْ يُؤَدِّيَ النَّاسْ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ دُيُونٍ(بِهَذَا الْقِيَاسْ)
قَبْلَ مُضِيِّ الشَّهْرِ الَّذِي يَحُولُ فِيهِ ٤ حَوْلُ الزَّكَاةِ وَتَثْبُتُ فِي أَمْوَالِهِمْ بِمُضِيِّهِ

زَكَاةُ الدَّيْنِ عِنْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ

لَا زَكَاةَ فِي الدَّيْنِ وَإِنْ أَقَامْ ١ سِنِينَ حَتَّى يَقْبِضَهُ بِذَلِكَ الْمَقَامْ
فَيُزَكِّيهِ لِسَنَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا قَالَ مَالِكْ ﴿الْمُوَسِّعُ بِالشَّرْعِ أَضْيَقُ الْمَسَالِكْ﴾
﴿وَهَذَا تَخْفِيفٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْخَلَائِقِ ٢ سَخَّرَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيِ الْإِمَامِ مَالِكِ﴾

زَكَاةُ الدَّيْنِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ

وَفِي زَكَاةِ الدَّيْنِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةْ ١ أَقْوَالٌ طَيِّبَةٌ وَاضِحَةٌ شَرِيفَةْ

إِنَّ مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَاتَجِبُ ٱلزَّكَاةُ عَلَيْهِ ﴿إِلَّا إِذَا كَانَ يَمْلِكُهُ تَحْتَ يَدَيْهِ﴾
مَا يَزِيدُ عَنْ دَيْنِهِ نِصَابًا أَوْ أَكْثَرَ ﴿بِذَا ٱلسَّيْرِ﴾ ٢ فَإِنَّهُ يُزَكِّي ٱلزَّائِدَ عَنْ دَيْنِهِ لَا غَيْرَ

مِقْدَارُ ٱلأَنْصِبَةِ

قَدَّرَ قِيمَةَ ٱلنِّصَابِ ٱلْعُلَمَاءْ ٣ ﴿وَٱللَّهُ أَحْيَىٰ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ ٱلْمَاءْ﴾
نِصَابُ ٱلذَّهَبِ عِشْرُونَ مِثْقَالاً يُسَاوِي أَيْ ٩٦غرامًا مِنَ ٱلذَّهَبِ يُسَاوِي
وَنِصَابُ ٱلْفِضَّةِ مِئَتَادِرْهَمٍ تَكُونُ ٱلْقِيمَةْ أَيْ ٦٧٢غرامًا فِضَّةٌ صَافِيَةٌ سَلِيمَةْ
وَنِصَابُ ٱلزُّرُوعِ خَمْسَةُ أَوْسُقٍ عَلَى ٱلتَّمَامْ ٩٠٠ لِيتْرًا (وَٱلسَّلَامْ)
نِصَابُ مَالِ ٱلْوَرَقِ يَخْتَلِفُ بِٱخْتِلَافِ أَسْعَارِ ٱلذَّهَبِ ٤ ﴿لِمَا فِي ٱلِارْتِفَاعِ مِنْ جُنُونٍ وَعَجَبِ﴾

ٱلْمَكَايِيلُ وَٱلأَوْزَانُ

ٱلْمَكَايِيلُ فِي شَرْعِنَا وَٱلأَوْزَانْ ٥ ﴿إِيَّاكَ أَنْ تُخْسِرَ ٱلْمِيزَانْ﴾
فَٱلْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا هَكَذَا قَالُوا أَيْ ١٨٠ لِيتْرًا (فَلَا تَحْتَالُوا)
وَٱلصَّاعُ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ كَمَا وُصِفَ لَنَا أَيْ ٢٤٠٠ غَرَامًا تَقْرِيبًا هُوَ عِنْدَنَا
وَٱلْمُدُّ ٦٠٠ غَرَامٍ تَقْرِيبًا يُسَاوِي ﴿خُذْ مِنَ ٱلشَّرْعِ وَلَا تَسْأَلِ ٱلْحَاوِي﴾
٥ غَرَامَاتٍ يُسَاوِي ٱلْمِثْقَالْ ٦ ﴿هَذَا شَرْعُنَا ٱلْخَالِي مِنَ ٱلْقِيلِ وَٱلْقَالْ﴾
وَمَنْ يَشْتَبِهْ بِقَدْرِ قِيمَةِ ٱلأَوْزَانِ يَقْرَأْ بِذَلِكَ كُتُبَ ٱلْمَقَايِيسِ وَٱلْمِيزَانِ

مِقْدَارُ ٱلأَعْشَارِ وَٱلأَخْمَاسِ

ٱلْعُشْرُ يُسَاوِي ١٠ بِٱلْمِائَةِ لَنَا نِصْفُ ٱلْعُشْرِ يُسَاوِي ٥ بِٱلْمِائَةِ(فَلَكُمُ ٱلْهَنَا)
رُبُعُ ٱلْعُشْرِ يُسَاوِي ٢,٥ بِٱلْمِائَةِ بِٱلتَّأْكِيدِ ٱلْخُمْسُ يُسَاوِي٢٠ بِٱلْمِائَةِ(وَلَيْسَ بِبَعِيدِ)

خُمْسُ ٱلْخُمْسِ يُسَاوِي ٤ بِٱلْمِائَةِ يَاأَحْبَابْ ﴿ٱللَّهُمَّ تَقَبَّلْ دُعَاءَنَا بِٱلإِيجَابْ﴾
يُسْتَحَبُّ لِلسَّاعِي أَنْ يَدْعُوَ لِصَاحِبِ ٱلْمَالْ ﴿رَزَقَنَا ٱللَّهُ وَإِيَّاكُمُ ٱلْمَالَ ٱلْحَلَالْ﴾
(آجَرَكَ ٱللَّهُ فِيمَا أَعْطَيْتَ وَجَعَلَهُ لَكَ طُهُورًا وَبَارَكَ لَكَ فِيمَا أَبْقَيْتَ وَإِنِّي لَكَ شَكُورًا)

الصَّدَقَاتُ هِيَ غَيْرُ ٱلزَّكَاةِ ٱلشَّرْعِيَّةْ وَهِيَ مَا يُنْفَقُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لِلْبَرِيَّةْ
وَهِيَ زِيَادَةٌ عَلَىٰ مَافَرَضَهُ رَبُّ ٱلْعَالَمِينْ وَتُدْفَعُ ٱلصَّدَقَاتُ لِسَدِّ حَاجَاتِ ٱلْمُسْلِمِينْ
فِي جَمِيعِ مَا كَانَ مَشْرُوعًا مِنْ بِنَاءِ مَدَارِسْ وَمُسْتَشْفَيَاتٍ وَمَسَاجِدَ وَإِغَاثَتِهِمْ حِينَ ٱلْكَوَارِثْ

مَنْ يَخُصُّ بِٱلصَّدَقَةِ

يُسَنُّ أَنْ يَخُصَّ ٱلْمُسْلِمُ بِصَدَقَتِهِ ٱلْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ ٱلْخَيْرِ فِي مِلَّتِهِ
وَٱلصَّالِحِينَ وَٱلأَتْقِيَاءَ وَٱلْفُقَرَاءَ وَٱلْمُحْتَاجِينْ وَٱلْعُلَمَاءَ ٱلْعَاكِفِينَ عَلَىٰ نَشْرِ ٱلدِّينْ
وَلِمُسْلِمٍ تَقِيٍّ صَالِحٍ مَدْيُونٍ بِمَالْ وَأَفْضَلُهَا تُدْفَعُ لِلأَقَارِبِ ٱلْفُقَرَاءِ(ذِي ٱلأَحْوَالْ)

أَفْضَلُ أَوْقَاتِ ٱلصَّدَقَةِ

يُسَنُّ دَفْعُ ٱلصَّدَقَةِ وَمِنْهَا ٱلإِكْثَارْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ٱلْمُبَارَكِ مُزِيلِ ٱلأَوْزَارْ
وَفِي ٱلأَيَّامِ وَٱلأَمْكِنَةِ ٱلْمُبَارَكَةِ كَمَكَّةَ ٱلْعَظِيمَةِ وَٱلْمَدِينَةِ ٱلْمُنَوَّرَةِ وَعَرَفَاتٍ ٱلأَرْضِ ٱلْكَرِيمَةِ
وَكَبَيْتِ ٱلْمَقْدِسِ وَٱلْحَجِّ وَٱلسَّفَرِ وَحِينْ ٱلتَّحَرُّكِ لِلْجِهَادِ وَٱلْمَرَضِ وَٱلْبَلاءِ ٱلْمُبِينْ

فَلْيَتَصَدَّقِ ٱلْمُسْلِمُ مِمَّا تُحِبُّهُ نَفْسُهُ وَتَرْغَبُ فِيهِ وَلَيْسَ مِمَّا يُرِيدُ إِتْلَافَهُ لِلْفَقِيرِ يُهْدِيهِ
﴿ لَنْ تَنَالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ٢ ﴿هَٰذَا مِمَّا قَالَهُ رَبُّنَا فَٱحْذَرِ ٱلْجُنُونَ﴾

زَكَاةُ ٱلْفِطْرِ

وَأَنْفِقُوا مِنَ ٱلْحَلَالِ صَدَقَةَ ٱلْفِطْرْ ٣ ٱقْتِدَاءٌ بِٱلنَّبِيِّ ٱلْمَبْعُوثِ مِنْ مُضَرْ
عَنِ ٱلْأَهْلِ وَٱلْعِيَالِ مِنْ صَغِيرٍ وَكَبِيرْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ ذُرَةٍ أَوْ شَعِيرْ
وَٱلصَّاعُ أَرْبَعُ أَمْدَادٍ بِٱلْقِيَاسْ أَيْ ٢٤٠٠ غَرَامًا بِذَلِكَ (لَا ٱلتِبَاسْ)
وَتُخْرَجُ مَالًا لِمَنْ عَلَيْهِ ذَلِكَ تَعَسَّرْ حَسَبَ ٱلْقِيمَةِ وَٱلْأَوْزَانِ بِٱلشَّرْعِ تُقَدَّرْ
وَعَلَىٰ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ ذَلِكَ ٱلْإِخْرَاجْ حَتَّىٰ لَا يَقَعَ ٱلْمُسْلِمُ بِذَلِكَ فِي إِحْرَاجْ
وَيَجِبُ إِخْرَاجُهَا بِغُرُوبِ ٱلشَّمْسِ لَيْلَةَ ٱلْعِيدْ ﴿وَشَرْعُ ٱللَّهِ قَرِيبٌ وَلَيْسَ بِبَعِيدْ﴾
مِنْ أَوَّلِ يَوْمِ رَمَضَانَ يَصِحُّ تَعْجِيلُهَا وَيُكْرَهُ عَنْ صَلَاةِ ٱلْعِيدِ تَأْخِيرُهَا
يُسَنُّ أَنْ تُخْرَجَ قَبْلَ صَلَاةِ ٱلْعِيدِ ﴿ذَٰلِكَ أَطْهَرُ وَتُخْرَجُ فِي ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَا تُؤَخَّرُ﴾
إِلَّا إِنْ حَصَلَتْ لِذَلِكَ ضَرُورَةْ ٤ ﴿وَٱعْمَلْ يَا أَخِي عَلَىٰ تِلْكَ ٱلصُّورَةْ﴾

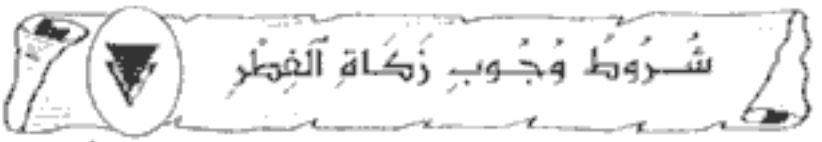

شُرُوطُ وُجُوبِ زَكَاةِ ٱلْفِطْرِ

شُرُوطُ وُجُوبِ زَكَاةِ ٱلْفِطْرِ ٥ (فِي ٱلْمَدِينَةِ كَانَتْ أَوْ فِي ٱلْقُطْرِ)
ٱلْإِسْلَامُ بِذَلِكَ وَٱلْحُرِّيَّةْ ﴿وَٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عَلَىٰ خَيْرِ ٱلْبَرِيَّةْ﴾
وَأَنْ يَمْلِكَ ٱلْمُسْلِمُ مَا يَفِيضُ عَنْ حَاجَتِهْ وَحَاجَةِ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهْ
فِي لَيْلَةِ ٱلْعِيدِ وَيَوْمِهِ هَٰذَا ﴿فَٱفْعَلْ وَلَا تَقُلْ لِمَاذَا﴾
وَيَشْهَدُ جُزْءًا مِنْ رَمَضَانْ وَيُدْرِكُ جُزْءًا مِنْ شَوَّالٍ (بِأَمَانْ)

مَنْ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ زَكَاةُ ٱلْفِطْرِ: ﴿تَعْرِفُ أَنْوَاعَهُمْ بَعْدَ هَذَا ٱلسَّطْرِ﴾
لَا تَجِبُ زَكَاةُ ٱلْفِطْرِ عَلَى ٱلْعَبْدِ ٱلْمَمْلُوكْ ﴿فَأَثْبَتْ عَلَى ٱلتَّقْوَى مَهْمَا عَنْهَا قَلْبُوكْ﴾
وَلَا عَلَى ٱلْفَقِيرِ ٱلَّذِي لَا يَجِدُ لَيْلَةَ ٱلْعِيدْ وَيَوْمَهُ فَائِضًا عَنْ حَاجَةِ عِيَالِهِ وَيَزِيدْ
كَمَا لَاتَجِبُ عَلَىٰ مَنْ مَاتَ بِٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِيرِ قَبْلَ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ بِيَسِيرِ
كَمَا وَلَا تَجِبُ عَلَى مَنْ وُلِدَ فِي آخِرِ يَوْمْ ٦ مِنْ بَعْدِ غُرُوبِ شَمْسِ شَهْرِ ٱلصَّوْمْ

لِمَنْ تُصْرَفُ زَكَاةُ ٱلْفِطْرِ

تُدْفَعُ زَكَاةُ ٱلْفِطْرِ لِلْفُقَرَاءِ وَ ٱلْغَارِمِينْ ٧ وَمَنْ كَانَ مُسْلِمًا مِنَ ٱلْمَسَاكِينْ
ٱلَّذِينَ دَخْلُهُمْ لَا يَكْفِي وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْعَامِلِينَ عَلَيْهَا (وَهَذَا حُكْمُ ٱللَّهِ)
وَٱلْأَرِقَّاءِ وَٱلدَّاخِلِينَ حَدِيثًا فِي ٱلْإِسْلَامِ ٨ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ أَيِ ٱلْمُسَافِرِ بِتِلْكَ ٱلْأَيَّامِ

عَمَّنْ يُخْرِجُ ٱلْمُسْلِمُ زَكَاةَ ٱلْفِطْرِ

يُخْرِجُ ٱلْمُسْلِمُ عَنْ نَفْسِهِ زَكَاةَ ٱلْفِطْرِ ٩ ذَلِكَ وَلَا يَحِقُّ لَهُ حَبْسُهَا ﴿وَلَوْ بِٱلْقُطْرِ﴾
وَعَنْ كُلِّ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُمْ مِنْ أَهْلِ ٱلْإِيمَانِ صِفَتُهُمْ
كَٱلزَّوْجَةِ وَٱلْأُمِّ وَٱلْأَبِ إِنْ أَعَالَهُمْ ﴿نَفِّذْ حُكْمَ ٱلشَّرْعِ دُونَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ﴾
وَٱلْأَوْلَادِ ٱلذُّكُورِ ٱلَّذِينَ هُمْ دُونَ ٱلْبُلُوغْ ﴿فَٱعْمَلْ بِتِلْكَ ٱلْجُمَلِ وَلَا تَزُوغْ﴾
وَٱلْبَنَاتِ ٱللَّاتِي لَمْ يَدْخُلْ أَزْوَاجُهُنَّ بِهِنْ ﴿وَأَهْلَ ٱلْإِيمَانِ وَٱلتَّقْوَىٰ لَا تُهِنْ﴾
وَٱلْمَمَالِيكِ وَٱلْخَدَمِ ٱلَّذِينَ ٱلْتَزَمَ ١٠ ٱلْمُزَكِّي نَفَقَتَهُمْ وَعَلَىٰ مَعَاشِهِمْ عَزَمَ

فضل رمضان وصيامه

خَيْرُ ٱلشُّهُورِ رَمَضَانُ ٱلْمُمَجَّدْ ... فِيهِ نَزَلَ ٱلْقُرْآنُ عَلَى ٱلرَّسُولِ مُحَمَّدْ

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي جَعَلَ ٱلصِّيَامَ جُنَّةً مِنَ ٱلْعَذَابِ ... فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَجْزِي بِهِ بِغَيْرِ حِسَابِ

وَأَنْزَلَ فِيهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ ٱلْكِتَابَا ... وَجَعَلَ ٱلدُّعَاءَ فِيهِ مُسْتَجَابَا

وَفِيهِ شُمُولُ ٱلرِّضَىٰ وَعِتْقُ ٱلرِّقَابْ ... وَفِيهِ لِمَنْ صَامَهُ مِنَ ٱللَّهِ ٱلتَّكْرِيمُ وَٱلثَّوَابْ

وَقَدْ جَاءَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْمَأْثُورِ ... أَنَّ رَمَضَانَ سَيِّدُ ٱلشُّهُورِ

وَتَتَضَاعَفُ فِيهِ ٱلأَعْمَالُ وَتُوَفَّى ٱلأُجُورُ ... وَمَنْ صَامَهُ فَإِنَّهُ مَأْجُورْ

عَظَّمَ ٱللَّهُ فِيهِ ٱلأَجْرَ وَٱلثَّوَابَ ... وَغَلَّقَ عَلَى ٱلشَّيَاطِينِ فِيهِ ٱلأَبْوَابَ

فَجَعَلَ أَوَّلَهُ رَحْمَةً سُبْحَانَهُ ... وَأَوْسَطَهُ مَغْفِرَةً وَهَذَا بَيَانُهُ

وَآخِرَهُ عِتْقًا مِنَ ٱلنَّارِ ... رَحْمَةً مِنْ إِلَهِنَا ٱلْعَزِيزِ ٱلْغَفَّارِ

فِيهِ تُغْسَلُ ٱلْمَعَاصِي وَٱلسَّيِّئَاتُ ... وَتُتْلَى ٱلأَحَادِيثُ وَٱلآيَاتُ

وَتُحَطُّ فِيهِ ٱلْخَطَايَا وَٱلأَوْزَارْ ... وَيُبَاهِي رَبُّنَا بِٱلصَّائِمِينَ ٱلْمَلَائِكَةَ ٱلأَبْرَارْ

وَلِلَّهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهُ عُتَقَاءُ مِنَ ٱلنَّارِ ... وَإِنَّهُ شَهْرُ ٱلتِّلَاوَةِ وَٱلطَّاعَةِ وَٱلأَذْكَارِ

وَخَصَّهُ ٱللَّهُ بِٱلْخَصَائِصِ وَٱلآثَارِ ... وَفِيهِ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ مَنْ نَالَهَا غُفِرَ لَهُ مِنَ ٱلأَوْزَارِ

فَضَّلَهَا ٱلْمَوْلَىٰ سُبْحَانَهُ عَلَىٰ أَلْفِ شَهْرِ ... وَهِيَ سَلَامٌ حَتَّى مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ

وَهِيَ عَظِيمَةُ ٱلْجَلَالِ وَٱلْقَدْرِ ... بِنُورِهَا يَنْفَتِحُ مَغَالِيقُ ٱلصَّدْرِ

نَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ عَلَىٰ هَذِهِ ٱلْمِنَنِ ٱلْعَظِيمَةِ ٱلْمِقْدَارْ ... ٱلَّتِي وَهَبَهَا لَنَا مَوْلَانَا ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفَّارْ

فَهَنِيئًا لِمَنْ فَعَلَ ٱلْجُودَ وَٱلإِحْسَانَ ... وَحَظِيَ مِنَ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَةَ وَٱلْغُفْرَانَ

فَٱلصَّوْمُ مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ ٱلْجِهَادْ ... وَمَنْ فَعَلَهُ نَالَ مَا وَعَدَ ٱللَّهُ بِهِ ٱلْعِبَادْ

إِذْ يُنَمِّي فِي ٱلنَّفْسِ ٱلْعَطْفَ عَلَى ٱلْمَسَاكِينْ ... وَٱلتَّأَثُّرَ لِحَالِ ٱلْفُقَرَاءِ ٱلْجَائِعِينْ
عِنْدَمَا يَجُوعُ ٱلصَّائِمُ فِي عُمُومِ ٱلْأَوْقَاتِ ... يَتَذَكَّرُ حَالَهُ وَحَالَ ٱلْفَقِيرِ مِمَّا فِيهِ مِنَ ٱلصِّفَاتِ
لِأَنَّ ٱلرَّحْمَةَ تَنْشَأُ لِلْإِنْسَانِ عَنِ ٱلْأَلَمِ وَٱلصِّيَامِ ... وَمَنْ تَحَقَّقَ ذَلِكَ ٱسْتَشْعَرَ بِٱلْعَطْفِ وَٱلْآلَامِ
أَشَدَّ مِمَّا عَلَيْهِ قَبْلاً كَانْ ... فَعَلَى ٱلْمُسْلِمِ ٱلدَّوَامُ عَلَىٰ طَرْقِ بَابِ ٱلْجِنَانْ
فَهَنِيئًا لِمَنْ فَازَ فِيهِ بِٱلسَّعَادَةِ وَٱلْفَلَاحْ ... وَيَا حَسْرَةً مَنْ فَاتَتْهُ هَذِهِ ٱلْمَغَانِمُ وَٱلْأَرْبَاحْ

حُكْمُ صِيَامِ رَمَضَانَ

كُتِبَ عَلَيْنَا فِي دِينِنَا ٱلصِّيَامُ ١ ... فَعَلَيْنَا فِيهِ ٱلطَّاعَةُ وَٱلْقِيَامُ
(وَتَرْكُ ٱلنَّمِيمَةِ وَفُحْشِ ٱلْكَلَامْ) ... ﴿وَعَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ﴾
فَٱلصِّيَامُ عَلَى ٱلْمُسْلِمِ فَرْضٌ وَاجِبْ ... يَفْصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلشَّهَوَاتِ بِحَاجِبْ
فِي ٱلسَّنَةِ ٱلثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ فُرِضَ رَمَضَانْ ... ﴿مَنْ صَامَهُ نَالَ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْأَمَانْ﴾
وَيَثْبُتُ فِي رُؤْيَةِ ٱلْمُسْلِمِ لِلْهِلَالِ ... ﴿رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْ عَلِيٍّ وَبِلَالِ﴾
وَيُؤْخَذُ بِقَوْلِ مُسْلِمٍ تَقِيّ ... ﴿هَدَى ٱللَّهُ ٱلْعَاصِيَ وَٱلشَّقِيّ﴾
وَلَا يُؤْخَذُ بِقَوْلِ ٱلْمُنَجِّمِ وَٱلْمَنَامِ ٢ ... ﴿فَدِينُنَا خَالٍ مِنَ ٱلْأَوْهَامِ﴾

شُرُوطُ وُجُوبِ ٱلصَّوْمِ

شَرَائِطُ وُجُوبِ ٱلصَّوْمِ ، ٱلْإِسْلَامْ ٣ وَٱلْعَقْلُ وَٱلْبُلُوغُ عَلَى ٱلتَّمَامْ
وَٱلْقُدْرَةُ وَٱلصِّحَّةُ وَٱلِاسْتِطَاعَةْ ٤ وَٱلْإِقَامَةُ ﴿رَزَقَنَا ٱللَّهُ ٱلْقَنَاعَةْ﴾

فَلَا يَجِبُ عَلَى ٱلْكَافِرِ ٱلْأَصْلِي ٥ ﴿فَثَبِّتْ إِلَهِي بِحُبِّكَ وَصْلِي﴾
وَيَجِبُ عَلَى ٱلْمُرْتَدِّ إِنْ عَادَ وُجُوبَ مُطَالَبَةْ ﴿فَلَا بُدَّ مَعَ ٱلنَّفْسِ ٱلْمُغَالَبَةْ﴾
وَلَا يَجِبُ عَلَىٰ غَيْرِ ٱلْبَالِغِ ٱلصَّغِيرِ وَهُوَ حُكْمٌ عَلَى ٱلْغَنِيِّ وَٱلْفَقِيرِ
لَكِنَّ تَدْرِيبَهُ عَلَىٰ ٱلصَّوْمِ مُسْتَحْسَنْ فَهَٰذَا أَطْيَبُ وَأَحْسَنْ
فِي سِنِّ ٱلسَّابِعَةِ لِلصَّوْمِ وَلِيُّهُ يَأْمُرُهُ وَفِي ٱلْعَاشِرَةِ يَضْرِبُهُ وَيَزْجُرُهُ
﴿وَمَنْ لَا يَأْمُرْ بِهَذَا ٱلْعَمْرِ ٱلْأَطْفَالْ يَقَعْ فِي ٱلْمَعْصِيَةِ بِدُونِ جِدَالْ﴾
وَيَجِبُ ٱلصَّوْمُ عَلَى ٱلْمُكَلَّفِ ٱلنَّائِمِ وَيَفْسُدُ بِٱلْجُنُونِ صَوْمُ ٱلصَّائِمِ
وَلَا يَجِبُ عَلَى ٱلْمَرِيضِ ٱلْهَرِمِ وَٱلْعَجُوزْ ٦ ﴿أَبْعَدَنَا ٱللَّهُ عَنْ مَا لَا يَجُوزْ﴾
وَمَنْ لَا يُرْجَىٰ شِفَاؤُهُ ٧ مَخَافَةَ أَنْ يَزْدَادَ بَلَاؤُهُ
يَلْزَمُهُ إِخْرَاجُ ٱلْفِدْيَةِ بِذَلِكْ ﴿نَجَّاهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمَهَالِكْ﴾
وَمِنْ حَائِضٍ وَنُفَسَاءَ لَا يَصِحُّ ٱلصَّوْمْ ٨ ﴿أَصْلَحَنَا ٱللَّهُ وَأَصْلَحَ ٱلْقَوْمْ﴾
وَلَا صَلَاةَ عَلَيْهِمَا وَلَا تِلَاوَةَ قُرْآنْ ٩ وَتَقْضِيَانِ صِيَامَ مَا فَاتَهُمَا مِنْ رَمَضَانْ

فَرَائِضُ ٱلصَّوْمِ

فَرَائِضُهُ ٱلنِّيَّةُ وَٱلْإِمْسَاكُ عَنِ ٱلْمُفْطِرَاتْ ١ ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا ٱلْمُسْكِرَاتْ﴾
فَلَا يَصِحُّ ٱلصَّوْمُ بِدُونِ تَبْيِيتِ ٱلنِّيَّةِ ٢ ﴿هَٰذَا شَرْعُ خَيْرِ ٱلْبَرِيَّةِ﴾
وَٱلنِّيَّةُ وَقْتُهَا بَعْدَ ٱلْغُرُوبْ ﴿وَغَيْرُ مُمْكِنٍ مِنْهَا ٱلْهُرُوبْ﴾
وَيَمْتَدُّ وَقْتُهَا إِلَى مَا قَبْلَ ٱلْفَجْرِ ﴿صَانَنَا ٱللَّهُ مِنْ مَقَامِ ٱلْهَجْرِ﴾
فَإِنْ طَلَعَ ٱلْفَجْرُ وَلَمْ يَنْوِ بَطَلَ ٱلصِّيَامْ وَعَلَيْهِ ٱلْإِمْسَاكُ وَكَذَا ٱلْقَضَاءُ عَلَى ٱلتَّمَامْ
وَيَجُوزُ مَا قَبْلَ ٱلْفَجْرِ ٱلْأَكْلُ وَٱلْجِمَاعْ ٣ ﴿فَخُذْ ذَلِكَ ٱلْحُكْمَ مَعَ ٱلْإِقْتِنَاعْ﴾

مَنْ لَمْ يَتَحَرَّ ٱلْوَقْتَ وَأَكَلَ بَعْدَ ٱلْفَجْرْ ٤ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ وَقْتُ ٱلسُّحُورِ(لِيَكْسَبَ ٱلْأَجْرْ)
فَسَدَ صَوْمُهُ وَعَلَيْهِ ٱلْإِمْسَاكُ عَنِ ٱلْمُفْطِرَاتِ ﴿وَلَوْ شَرِبَ مَاءً قَلِيلاً قَدْرَ قَطَرَاتِ﴾
وَيَبْقَى مُمْسِكًا إِلَى غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ وَلَزِمَهُ ٱلْقَضَاءُ بِيَوْمٍ آخَرَ(فَلْيَكُنْ عِنْدَهُ ٱرْتِضَاءُ)
وَمَنْ أَكَلَ قَبْلَ ٱلْغُرُوبِ مُعْتَقِدًا ٱلْوَقْتَ حَانَ ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ خِلَافَ ٱعْتِقَادِهِ مِمَّا كَانَ
فَسَدَ صَوْمُهُ وَعَلَيْهِ قَضَاءُ هَذَا ٱلْيَوْمِ ٥ وَعَمَّا أَفْسَدَهُ بِأَيَّامِ ٱلصَّوْمِ
مِنْ نِصْفِ ٱللَّيْلِ يَدْخُلُ وَقْتُ ٱلسُّحُورْ ٦ مَنْ أَكَلَ قَبْلَ ذَلِكَ صَحَّ فِعْلُهُ (وَمَأْجُورْ)
وَلَكِنَّ ٱلسُّنَّةَ لَا تَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكْ ٧ وَيَحْصُلُ ٱلسُّحُورُ بِقَلِيلِ ٱلْأَكْلِ(وَلَيْسَ فِيهِ مَهَالِكْ)

مَعْنَى ٱلْإِمْسَاكِ عَنِ ٱلْمُفْطِرَاتِ

ٱلْإِمْسَاكُ هُوَ ٱلتَّوَقُّفُ عَنْ إِدْخَالِ ٱلْأَطْعِمَةِ وَٱلشَّرَابْ ٨ بِطَرِيقِ ٱلْبَلْعِ أَوِ ٱلْحَقْنِ ﴿فَلَا يَكُنْ عِنْدَكَ ٱسْتِغْرَابْ﴾
مِنْ مَنْفَذٍ مُتَّصِلٍ بِٱلْجَوْفِ كَٱلْفَمِ وَٱلْأُذُنَيْنِ ٩ وَٱلْأَنْفِ وَٱلْقُبُلِ وَٱلدُّبُرِ مَاعَدَا ٱلْقَطْرَةَ بِٱلْعَيْنِ

ٱلْمُفْطِرَاتُ

مِنَ ٱلْمُفْطِرَاتِ دُخُولُ أَيِّ شَيْءٍ إِلَى ٱلْجَوْفِ ١ مِنْ مَنْفَذٍ مَفْتُوحٍ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْخَوْفِ﴾
قَصْدًا كَٱلْأُذُنَيْنِ وَٱلْأَنْفِ وَٱلْفَمِ ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْهَمِّ وَٱلْغَمِّ﴾
وَكَذَا ٱلْقُبُلِ وَٱلدُّبُرِ وَلَوْ قَلِيلاً كَحَبَّةِ سِمْسِمٍ ﴿فَلَا تَكُنْ عَلِيلاً﴾
نَحْذِرُوا بَالِعَ ٱلْأَظَافِرِ وَشَعْرِ ٱلشَّارِبْ ﴿وَهَذَا لِلْمِعِدَةِ مُضِرٌّ وَخَارِبْ﴾
وَبَلْعُ ٱلدَّمِ حِينَ قَلْعِ ٱلْأَسْنَانِ وَإِدْخَالُ بِٱلدُّبُرِ وَٱلْقُبُلِ لِلْفَحْصِ ٱلْمِيزَانِ
وَكَذَلِكَ تَدْخِينُ ٱلسَّجَائِرِ وَٱلتَّنْبَاكِ مُفْطِرٌ ﴿بِدُونِ جِدَالٍ وَٱرْتِبَاكِ﴾
وَمَنْ أَدْخَلَ حُقْنَةً أَوْ تَحْمِيلَةَ دَوَاءٍ أَوْ إِصْبَعَهُ وَلَوْ حِينَ ٱلِٱسْتِنْجَاءِ

أَوْ إِدْخَالُ آلَةٍ طِبِّيَّةٍ كَالنَّاظُورْ فَهَذَا فِي شَرْعِنَا مُفْطِرٌ وَمَحْظُورْ
وَكَذَا الْقَيْءُ الْعَمْدُ مَعَ الِاخْتِيَارِ وَالِاسْتِمْنَاءُ بِالْيَدِ بِلَا إِجْبَارِ
وَبَلْعُ حُمْرَةِ الشِّفَاءِ وَلَوْ مَجَّهْ ﴿سَوَاءٌ كَانَ مِنْ حَاجٍ أَوْ حَاجَّهْ﴾
وَبَلْعُ مَا تَبَقَّى مِنْ عُودِ السِّوَاكْ وَكَذَا النُّشُوقُ ﴿فَلَا تَعْمَلْ عَلَى هَوَاكْ﴾
وَتُفْطِرُ بِالْكُفْرِ وَالْحَيْضِ وَالنِّفَاسْ ﴿هَدَى اللَّهُ لِهَذَا الْحُكْمِ النَّاسْ﴾
وَكَذَا تُفْطِرُ الْمَرْأَةُ بِالْوِلَادَهْ ﴿رَزَقَنَا اللَّهُ الْحُسْنَى وَزِيَادَهْ﴾
وَنُزُولُ الْمَنِيِّ لِمَنْ كَانَ لِزَوْجَتِهِ مُدَاعِبًا ﴿فَأْتُوهُنَّ لِذَلِكَ وَلَا تَكُنْ لَاعِبًا﴾
وَمَنْ بَالَغَ فِي الْوُضُوءِ وَبَلَعَ الْمَاءْ ٢ أَفْطَرَ مِثْلُهُ كَالْمُتَعَمِّدِ سَوَاءْ

الْأُمُورُ الَّتِي لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ

مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تُفْطِرُ صَائِمًا ١ وَيَبْقَى عَلَى صِيَامِهِ دَائِمًا
فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِنْ حَصَلَ احْتِلَامْ ٢ فَيَبْقَى الْإِنْسَانُ صَائِمًا ﴿فِي سَلَامْ﴾
وَكَذَا شَمُّ النُّخَالَةِ وَغُبَارِ الطَّرِيقِ ٣ ﴿نَجَّانَا اللَّهُ مِنَ الشَّرِّ وَالْحَرِيقِ﴾
وَتَقْبِيلُ الزَّوْجَةِ بِدُونِ إِنْزَالْ ٤ ﴿حِينَ الْقُوَّةِ كَانَ أَوِ الْهُزَالْ﴾
وَتَذَوُّقُ الْمَرْأَةِ لِلطَّعَامِ إِذَا لَمْ تَبْلَعْ ٥ ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الشَّرِّ وَالْهَلَعْ﴾
وَالْحُقَنُ بِالْعَضَلِ وَبِالْوَرِيدِ ٦ ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ﴾
وَلَوْ دَخَلَ بِفَمِهِ بُرْغُوثٌ أَوْ ذُبَابَةْ ٧ وَلَوْ عَضَّ أَصَابِعَهُ وَالسَّبَّابَةْ
وَلَوْ أَدْخَلَ الْمَبْسُورُ مِقْعَدَتَهُ بِإِصْبَعِهِ ٨ ﴿لِيَرُدَّ مَا خَرَجَ مِنْهُ لِمَوْضِعِهِ﴾
الْعِلْكُ الْخَالِي مِنَ السُّكَّرِ بِمَضْغِهْ بِدُونِ بَلْعِ الرِّيقِ يُكْرَهُ صِنْفُهْ
وَمَنْ أَكَلَ نَاسِيًا بِرَمَضَانَ وَشَرِبْ ١٠ وَلَوْ كَانَ مُكْرَهًا بِشُرْبِ الْمَاءِ (الْعَذْبِ)

فَلَا يُعَاقَبُ وَلَا يُفْطِرُ ﴿وَلَا يَحْزَنْ لِذَلِكَ وَدَمْعُهُ يَقْطُرُ﴾
وَمَنْ جَامَعَ زَوْجَتَهُ فِي رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا يُفْطِرُ وَبِصَوْمِهِ يَكُونُ رَاسِيًا
وَلَكِنْ تُفْطِرُ زَوْجَتُهُ ٱلْمَدْخُولُ بِهَا ﴿وَهَٰذَا حُكْمٌ صَحِيحٌ لَهَا﴾
وَٱلْمُسْتَحَاضَةُ تَصُومُ كَمَا تُصَلِّي ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلتَّخَلِّي﴾
بِنُزُولِ ٱلدَّمِ بِغَيْرِ وَقْتِ ٱلْحَيْضِ وَٱلنِّفَاسِ ١١ ﴿فَعَلَيْنَا ٱلْحَذَرُ مِنَ ٱلِالْتِبَاسِ﴾
مَنْ أَخَذَتْ حُبُوبًا لِمَنْعِ ٱلْحَيْضِ قَبْلَ ٱلْفَجْرْ وَصَامَتْ لِتَكْسَبَ بِذَلِكَ ٱلْأَجْرْ
صَحَّ صِيَامُهَا حَسَبَ قَوْلِ بَعْضِ ٱلْعُلَمَاءِ وَإِذَا وَجَدَتْ ضَرَرًا عَلَيْهَا تَرْكُ ذَلِكَ ٱلدَّوَاءِ
وَلَا يَضُرُّ إِخْرَاجُ ٱلنُّخَامَةِ مِنْ دِمَاغِهَا وَصَدْرِهَا ١٢ إِلَّا إِذَا أَخْرَجَتْهَا ثُمَّ إِلَى جَوْفِهَا رَدَّتْهَا
مَنْ جَاءَهُ ٱلْقَيْءُ بِدُونِ ٱخْتِيَارِهِ أَبَدًا ١٣ وَلَمْ يَبْلَعْ مِنْهُ شَيْئًا ﴿وَأَخْرَجَهُ بَدَدًا﴾
لَمْ يُفْطِرْ لِأَنَّ ذَلِكَ بِٱلْإِكْرَاهِ شَبِيهٌ ١٤ ﴿مَنْ عَرَفَ هَٰذَا فَهُوَ حَاذِقٌ وَنَبِيهٌ﴾
فَٱنْتَبِهْ دَوْمًا مِنْ ضَيَاعِ أَجْرِ ٱلصِّيَامِ ١٥ بِٱلْكَذِبِ وَٱلنَّمِيمَةِ وَفُحْشِ ٱلْكَلَامِ
وَلَا يُفْطِرُ صَاحِبُهُ بِهَٰذِهِ ٱلْأَحْوَالِ ١٦ وَلَٰكِنْ ضَيَّعَ أَجْرَهُ كَمَا قَرَأْنَا مِنَ ٱلْأَقْوَالِ

ٱلْكَفَّارَاتُ

مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ ١ لَا يَقْضِيهِ صَوْمُ ٱلدَّهْرِ كُلِّهِ بِهَٰذَا ٱلْغَرَضِ
قَالَ ٱلتَّابِعِيُّ سَعِيدُ بْنُ ٱلْمُسَيَّبِ ﴿كَلَامًا طَيِّبًا صَدَرَ مِنْ طَيِّبِ﴾
يَجِبُ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثُونَ يَوْمًا ﴿فَٱنْتَبِهْ لِذَلِكَ ٱلْحُكْمِ دَوْمًا﴾
وَٱنْتَبِهْ لِمَا قَالَهُ رَبِيعَةُ شَيْخُ مَالِكْ ﴿وَٱحْفَظْهُ بِفِكْرِكَ وَبَالِكْ﴾
يَجِبُ فِي كُلِّ يَوْمٍ ٱثْنَا عَشَرَ يَوْمًا ﴿فَضَعْ هَٰذَا نُصْبَ عَيْنِكَ دَوْمًا﴾

وَالَّـذِي عَلَيْـهِ أَكْثَـرُ الْعُلَمَاءِ يُجْزِي ٢ عَنِ الْيَوْمِ يَوْمٌ ﴿إِلَهِي لَنَا لَا تُخْـزِ﴾

مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ فَقَطْ

الَّذِينَ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ فَقَطْ هُمُ ٣ الْمَرْضَى الَّذِينَ يُرْجَى شِفَاؤُهُمْ

إِذَا يَـوْمًا مِنْ رَمَضَـانَ أَفْطَـرُوا بَعْدَ رَمَضَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ صَامُوا

وَالْمُسَافِرُ الَّذِي أَنْشَأَ قَبْلَ الْفَجْرِ سَفَرًا طَوِيلًا أَيْ بِالْهَاشِمِيِّ : ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ مِيلًا

يُبِيحُ الشَّرْعُ لَهُ بِذَلِكَ الْإِفْطَارْ لِمَا قَدْ يُصِيبُهُ مِنْ مَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ وَأَخْطَارْ

وَمَنْ خَرَجَ فِي سَفَرِهِ بَعْدَ الْفَجْرِ يَبْقَى صَائِمًا إِلَّا إِنْ كَانَ بِالسَّفَرِ مَشَقَّةٌ وَكَانَ لَهُ دَائِمًا

وَالْمُسَافِرُ سَفَرًا طَوِيلًا كَمَا شَرَحْنَا وَالْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ (وَبِذَا وَضَّحْنَا)

وَمَنْ أَفْطَرَ لِإِنْقَاذِ غَرِيقٍ أَوْ حَيَوَانٍ أَوْمَالٍ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ (بِسَبَبِ مَا بِهِ مِنْ حَالٍ)

إِنْ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الْغَرِيقِ خَافْ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ فَقَطْ (بِهَذَا الْمَطَافْ)

أَمَّا إِذَا خَافَ الْمُنْقِذُ عَلَى الْغَرِيقِ فَقَطْ عَلَيْهِ الْفِدْيَةُ وَالْقَضَاءُ عَنْهُ مَا سَقَطْ

وَمَنْ بِشَرْعِنَا الْقَضَاءُ عَلَيْهِ تَقَرَّرَا ٤ الْحَامِلُ وَالْمُرْضِعُ إِنْ خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا تَضَرُّرَا

مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَالْفِدْيَةُ

الْحَامِلُ إِنْ خَافَتْ عَلَى وَلَدِهَا إِسْقَاطَهُ ٥ ﴿فَيُسَبِّبُ هَذَا الْحَالُ وَفَاتَهُ﴾

وَالْمُرْضِعُ إِنْ خَافَتْ مِنَ اللَّبَنِ قِلَّتَهُ فَقَدْ بَيَّنَّا الْفِدْيَةَ وَالْقَضَاءَ وَعِلَّتَهُ

مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْفِدْيَةُ فَقَطْ

الْفِدْيَةُ عَلَى الْعَجُوزِ الْهَرِمِ الَّذِي لَا يَتَحَمَّلُ الصَّوْمْ أَوْ يَخَافُ زِيَادَةَ مَرَضِهِ ﴿يَاقَوْمْ﴾

وَٱلْمَرِيضُ ٱلَّذِي لَا يُرْجَىٰ شِفَاؤُهُ ﴿وَلَا فَائِدَةَ مِنْ شَرَابِ دَوَائِهِ﴾
أَوْ يَخَافُ إِنْ صَامَ زِيَادَةَ مَرَضِهِ ٦ ﴿وَكُلُّ عَمَلٍ مَرْهُونٌ بِنِيَّتِهِ وَغَرَضِهِ﴾

ٱلْفِدْيَةُ

ٱلْفِدْيَةُ هِيَ لِكُلِّ يَوْمٍ إِطْعَامُ مِسْكِينْ ٧ مُدًّا مِنْ غَالِبِ قُوتِ ٱلْبَلَدِ لِيَسْتَعِينْ
وَٱلْمُدُّ سِتُّمِائَةِ غِرَامٍ تَقْرِيبًا (تُعْطَىٰ لِلْفَقِيرِ وَتَكُونُ لَهُ نَصِيبًا)
وَلَا يَجُوزُ ٱلْمُدُّ إِلَىٰ شَخْصَيْنِ يُصْرَفُ وَبَعْدَ فَجْرِ كُلِّ يَوْمٍ أَوْ بَعْدَ غُرُوبِ ٱلشَّمْسِ تُصْرَفُ
وَلَا يَجُوزُ قَبْلَ دُخُولِ لَيْلَتِهِ بِيَوْمِ ٱلْفِدْيَةِ تَعْجِيلُهَا ٨ ﴿فَٱجْعَلْنِي إِلَهِي مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ وَنَزِيلَهَا﴾

مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ ٱلْقَضَاءُ وَٱلْكَفَّارَةُ

مَنْ جَامَعَ زَوْجَتَهُ فِي رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا عَلَيْهِ كَفَّارَةْ ٩ وَكَذَٰلِكَ قَضَاءُ ذَٰلِكَ ٱلنَّهَارِ (بِمَهَارَةْ)
وَلَوْ لَمْ يَنْزِلْ مِنْهُ ٱلْمَنِيُّ بِذَٰلِكَ ٱلْجِمَاعِ ﴿فَعَلَيْهِ ٱتِّبَاعُ مَا قَرَّرَهُ أَهْلُ ٱلْإِجْمَاعِ﴾

مِقْدَارُ ٱلْكَفَّارَةِ

ٱلْكَفَّارَةُ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴿بِسَلَامِ ٱلْقَلْبِ نَجِّنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْمَعَاصِي وَٱلذُّنُوبِ﴾
فَإِنْ هُوَ عَنِ ٱلْإِعْتَاقِ قَدْ عَجَزْ ﴿فَٱقْرَأْ مَا بَعْدَهُ وَمَا أُوجِزْ﴾
فَشَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ عَلَيْهِ صِيَامْ مِنْ غَيْرِ يَوْمِ ٱلْقَضَاءِ (عَلَى ٱلدَّوَامْ)
فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ إِطْعَامْ ١٠ سِتِّينَ مِسْكِينًا لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ مِنْ طَعَامْ
صِيَامُ ٱلشَّهْرَيْنِ ٱلْمُتَتَابِعَيْنِ قَطَعَهُمَا بِإِفْطَارٍ لَا يَجُوزْ ١١ فَإِنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنَ ٱلشَّهْرَيْنِ لِعُذْرٍ أَوْ لِسَفَرٍ (يَعُوزْ)
ٱنْقَطَعَ ٱلتَّتَابُعُ بِذَٰلِكَ وَوَجَبَ ٱلِٱسْتِئْنَافْ ١٢ فَيُعِيدُ ٱلصَّوْمَ مِنْ أَوَّلِهِ (بِتِلْكَ ٱلْأَوْصَافْ)

مَسَائِلُ حَوْلَ قَضَاءِ مَا فَاتَ مِنْ رَمَضَانَ

مَنْ لِقَضَاءِ رَمَضَانَ أَخَّرْ ١ حَتَّىٰ دَخَلَ رَمَضَانُ آخَرْ
يَلْزَمُهُ مَعَ ٱلْقَضَاءِ لِكُلِّ يَوْمْ مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ كَفَّارَةٌ لِتَأْخِيرِ ٱلصَّوْمِ
وَإِذَا قَبْلَ أَنْ يَفِيَ بِٱلْقَضَاءِ مَاتْ أُخْرِجَ مِنْ تَرِكَتِهِ لِكُلِّ يَوْمٍ مُدَّانِ (بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ)
مُدٌّ لِأَصْلِ ٱلصَّوْمِ ٱلَّذِي فَاتَهْ وَمُدٌّ لِلتَّأْخِيرِ فِي أَثْنَاءِ حَيَاتِهْ
وَمَنْ مَاتَ بَعْدَ تَمَكُّنٍ مِنَ ٱلْقَضَاءِ وَلَكِنْ أَهْمَلَهْ أُطْعِمَ عَنْهُ مِنْ تَرِكَتِهِ لِفَقِيرٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ أَفْطَرَهْ
مُدًّا فَقَطْ مَا يُغَدِّي وَيُعَشِّي ٱلْفَقِيرْ وَيَجُوزُ لِلْوَلِيِّ أَنْ يَصُومَ عَنْهُ بِلَا تَأْخِيرْ
وَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ صِيَامٌ مِنْ رَمَضَانَ وَمَاتْ وَلَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ قَضَائِهِ قَبْلَ ٱلْفَوَاتْ
فَفِي هَذَا ٱلْفَائِتِ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ يَدُومْ ٢ وَلَيْسَ لِوَلِيِّهِ أَنْ يُطْعِمَ عَنْهُ أَوْ يَصُومْ

لِمَنْ تُعْطَى ٱلْكَفَّارَةُ

مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ عَلَيْهِمْ لَا يُعْطَوْنَ ٱلْكَفَّارَةْ ٣ ﴿كَٱلْأَبْنَاءِ وَٱلزَّوْجَةِ وَٱلْوَالِدَيْنِ فَذَا لَيْسَ خَسَارَةْ﴾
وَلَا مَانِعَ مِنْ إِعْطَائِهَا لِمَنْ هُمْ أَقَارِبْ ٤ ٱلَّذِينَ لَا تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُمْ ﴿وَبِهَذَا ٱلْحُكْمِ قَارِبْ﴾

آدَابُ ٱلصَّوْمِ

إِذَا فَطَّرَ صَائِمًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ٥ جَزَاهُ ٱللَّهُ خَيْرًا وَمَنْ فِي حِجْرِهِ
أَنْ يَكُونَ طَعَامُ ٱلْإِفْطَارِ مِنْ حَلَالِ وَلَيْسَ مِنْ مُكْسِ ٱلنَّاسِ وَٱلِاسْتِغْلَالِ
يُسَنُّ لِلصَّائِمِ عَلَىٰ تَمْرٍ أَنْ يُفْطِرْ فَإِذَا لَمْ يَجِدْ فَعَلَىٰ مَاءٍ يُفْطِرْ

(وَٱلْحِكْمَةُ مِنْ تَنَاوُلِ ٱلتَّمْرِ لِمَا فِيهِ ... مِنْ مَادَّةٍ زَيْتِيَّةٍ تُلَيِّنُ ٱلْمَعِدَةَ وَلِلصَّائِمِ تُقَوِّيهِ)
(وَفَائِدَةُ ٱلْمَاءِ لِغَسْلِ ٱلْكُلْيَةِ وَٱلْكَبِدْ ... وَعَلَىٰ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِنْ شِئْتَ ٱعْتَمِدْ)
وَعَلَى ٱلْمُسْلِمِ ٱلصَّائِمِ تَعْجِيلُ ٱلْإِفْطَارْ ... وَتَأْخِيرُ ٱلسُّحُورِ لِمَنْ شَاءَ ٱلِٱنْتِظَارْ
يُسَنُّ لِلْمُسْلِمِ قَبْلَ ٱلصَّلَاةِ ٱلْإِفْطَارْ ... وَلَوْ عَلَىٰ جَرْعَةِ مَاءٍ كَمَا سَمِعْنَا بِٱلْأَخْبَارْ
وَيُسْتَحَبُّ عِنْدَ ٱلْإِفْطَارِ تِلَاوَةُ هَذَا ٱلدُّعَاءِ ... وَلَوْ كَانَ ٱلطَّعَامُ قُرْبَنَا وَبِٱلْوِعَاءِ
ٱللَّهُمَّ إِنِّي لَكَ صُمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ ... وَعَلَىٰ رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ
ذَهَبَ ٱلظَّمَأُ وَٱبْتَلَّتِ ... ٱلْعُرُوقُ وَثَبَتَ
ٱلْأَجْرُ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ ... يَاوَاسِعَ ٱلْمَغْفِرَةِ ٱغْفِرْ لِي ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ
ٱلَّذِي أَعَانَنِي فَصُمْتُ ... وَٱلَّذِي رَزَقَنِي فَأَفْطَرْتُ
وَعَلَىٰ مَنْ رُخِّصَ لَهُ لِمَرَضٍ وَعِلَّةٍ بِٱلْفِطْرِ ... أَنْ لَا يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ ظَاهِرًا بِٱلْمَدِينَةِ أَوِ ٱلْقُطْرِ
كَٱلْحَائِضِ وَٱلْمَرِيضِ وَٱلْمُسَافِرِ ٦ نَجِّنَا إِلَهِي مِنْ شَرِّ كُلِّ كَافِرِ
نَصَحَ ٱلْإِمَامُ ٱلْغَزَالِيُّ بِكُلِّ مُفِيدْ ٧ فَلْيَلْتَزِمِ ٱلصَّائِمُ وَعَنْ نُصْحِهِ لَا يَحِيدْ
غَضُّ ٱلْبَصَرِ مِمَّا يُذَمُّ وَيُكْرَهُ لَهُ ... وَمَا يُسَبِّبُ لِلْقَلْبِ عَنْ ذِكْرِ ٱللَّهِ ٱللَّهْوَ
وَحِفْظُ ٱللِّسَانِ عَنِ ٱلْهَذَيَانِ وَٱلْفُحْشِ وَٱلْخُصُومَةِ ... وَٱلْمِرَاءِ وَٱلْغِيبَةِ وَٱلنَّمِيمَةِ
وَٱلْتِزَامِ ٱلسُّكُوتِ وَٱشْتِغَالِهِ بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ ... وَتِلَاوَةِ ٱلْقُرْآنِ ﴿كَلَامِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ﴾
وَٱلْكَفِّ عَنِ ٱلْإِصْغَاءِ لِكُلِّ مَكْرُوهٍ وَٱلِٱسْتِمَاعْ ... فَعَلَيْنَا تَرْكُهُ وَٱلْبُعْدُ عَنْهُ وَٱلِٱمْتِنَاعْ
وَكَفِّ ٱلْيَدِ وَٱلرِّجْلِ عَنِ ٱلْآثَامِ ... وَذَٰلِكَ فِي رَمَضَانَ وَكُلِّ ٱلْأَيَّامِ
وَكَفِّ ٱلْبَطْنِ عَنْ كَثْرَةِ ٱلشَّهَوَاتِ وَقْتَ ٱلْإِفْطَارِ ... خَوْفًا مِنْ إِصَابَةِ ٱلْمَعِدَةِ بِٱلْفَسَادِ وَٱلْأَخْطَارِ
وَأَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ بَيْنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلرَّجَاءِ بِسَاعَتِهِ ... وَمُدَارَسَةِ ٱلْقُرْآنِ وَٱلْإِكْثَارِ مِنْ تِلَاوَتِهِ
وَٱلِٱجْتِهَادِ فِي ٱلْعِبَادَةِ فِي ٱلْعَشْرِ ٱلْأَوَاخِرْ ٨ ٱلْتِمَاسًا لِلَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ٱلَّتِي فِيهَا أَجْرٌ فَاخِرْ

﴿وَلَا تَقُلْ لَيْلَةَ ٱلْقَدْرِ أَيْنَ نُحْيِيهَا ... هِيَ ٱلَّتِي نُحْيِينَا وَلَسْنَا نَحْنُ نُحْيِيهَا﴾
﴿ٱللَّهُمَّ وَفِّقْنَا لِلصِّيَامْ ... وَبَلِّغْنَا فِيهِ ٱلْقِيَامْ﴾
﴿وَأَعِنَّا عَلَيْهِ وَٱلنَّاسُ نِيَامْ ... وَأَدْخِلْنَا ٱلْجَنَّةَ بِسَلَامْ﴾

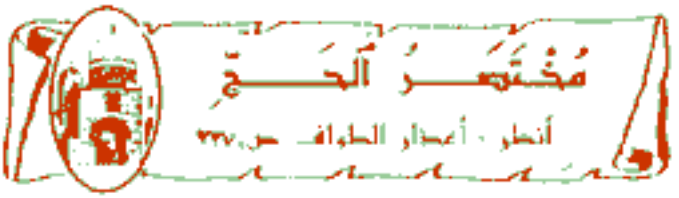

مَنْ أَرَادَ ٱلْعُمْرَةَ أَوِ ٱلْحَجَّ فِي مِيعَادِهِ ... إِنْ شَاءَ يُحْرِمُ مِنَ ٱلْمِيقَاتِ أَوْ مِنْ بِلَادِهِ
وَيَغْتَسِلُ قَبْلَ ٱلْإِحْرَامِ وَيُقَصُّ ٱلشَّارِبَ وَيُقَلِّمُ ٱلْأَظَافِرْ ... ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ سُنَّةَ ٱلْإِحْرَامِ ٱلْحَاجُّ ٱلْمُسَافِرْ
وَأَيْضًا نِيَّةُ ٱلْحَجِّ قَبْلَ ٱلْمِيقَاتِ مِنْ مَكَانِهِ ... وَيَنْوِي ٱلْحَجَّ ٱلْإِفْرَادِيَّ بِزَمَانِهِ
وَلَبَّيْكَ ٱللَّهُمَّ بِحَجٍّ يَقُولُ ... ﴿وَٱللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْهُ ٱلْقَبُولُ﴾

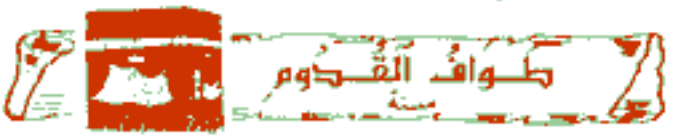

إِذَا وَصَلَ مَكَّةَ يَتَّجِهُ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْحَرَامِ ... وَيُسْتَحَبُّ دُخُولُ ٱلْمَسْجِدِ مِنْ بَابِ ٱلسَّلَامِ
يَرْفَعُ يَدَيْهِ مُكَبِّرًا عِنْدَ رُؤْيَةِ ٱلْكَعْبَةْ ... يُكَبِّرُ وَيَدْعُو (وَهَٰذِهِ لَيْسَتْ صَعْبَةْ)
وَٱلطَّوَافُ هُوَ تَحِيَّةُ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامْ ... سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ تَكُونُ (يَا كِرَامْ)
وَيَبْتَدِئُ مُسْتَقْبِلًا ٱلْحَجَرَ ٱلْأَسْعَدَ (وَيَدُومْ) ... ثُمَّ مِنْهُ يَبْدَأُ حَوْلَ ٱلْكَعْبَةِ طَوَافَ ٱلْقُدُومْ
وَيَقُولُ نَوَيْتُ طَوَافَ ٱلْقُدُومْ ... سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ (وَذَا حَجٌّ مَعْلُومْ)
(وَٱلْبَعِيدُ يَبْدَأُ مِنْ خَطِّ ٱلْبَلَاطِ ٱلْمَرْسُومِ ... ثُمَّ يَبْتَدِئُ بِٱلطَّوَافِ مَعَ ٱلْخَلَائِقِ عَلَى ٱلْعُمُومِ)
وَيَسْتَمِرُّ بِٱلطَّوَافِ مِنَ ٱلْحَجَرِ ٱلْأَسْعَدْ ... جَاعِلًا ٱلْكَعْبَةَ عَنْ يَسَارِهِ (لِيَسْعَدْ)
وَإِنْ طَافَ مِنَ ٱلْحَجَرِ وَرَجَعَ إِلَيْهِ ... فَهِيَ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ حُسِبَتْ عَلَيْهِ

وَعِنْدَمَا يُنْهِي سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ مِنَ الطَّوَافِ ... يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ سُنَّةَ الطَّوَافِ

(ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَىٰ زَمْزَمَ وَيَشْرَبُ مِنْهُ الْمَاءَ) ... وَبَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْعَدِ وَبَابِ الْكَعْبَةِ يَكُونُ الدُّعَاءُ

(وَهَذَا الْمَكَانُ يُسَمَّى الْمُلْتَزَمَ) ﴿كَمْ شَفَى اللَّهُ خَلْقًا بِشُرْبِهِمْ زَمْزَمْ﴾

السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

(شرط)

ثُمَّ يَبْتَدِئُ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ... ﴿وَعَمَّةُ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى اسْمُهَا آرْوَىٰ﴾

(شرط)

يَبْتَدِئُ مِنْ أَعْلَىٰ جَبَلِ الصَّفَا مَعَ النِّيَّةْ ... ﴿وَعَمَّةُ الرَّسُولِ الْمُعَظَّمِ هِيَ صَفِيَّةْ﴾

(سنة)

وَيَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ... وَيَنْوِي السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ

(سنة) (سنة)

وَيَمْشِي أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَفِي الْوَسَطِ يُهَرْوِلْ ... وَيَقْرَأُ أَدْعِيَةً مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا أُنْزِلْ

وَمِنَ الصَّفَا إِلَى الْمَرْوَةِ مَرَّةٌ تُحْسَبُ ... وَالْعَوْدَةُ مِنَ الْمَرْوَةِ لِلصَّفَا مَرَّةً (فَهُوَ الْأَنْسَبُ)

(شرط)

فَيَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهْ ... ﴿وَيَعْمَلُ أُمُورَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَلَىٰ أُصُولِهْ﴾

(شرط) (سنة)

وَعِنْدَ الِانْتِهَاءِ يُلْصِقُ رِجْلَهُ بِالْمَرْوَةِ وَيَقُولُ ... الدُّعَاءَ الْمُقَرَّرَ ﴿وَنَرْجُو لَهُ حَجًّا مَقْبُولْ﴾

الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ

(شرط)

إِلَىٰ عَرَفَةَ فِي التَّاسِعِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ الذَّهَابُ ... عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ (يَا أَحْبَابُ)

(سنة)

يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ نَمِرَةَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ... جَمْعَ تَقْدِيمٍ يُقَالُ لَهَا صَلَاةُ الْقَصْرْ

يَمْتَدُّ وَقْتُ الْوُقُوفِ بَيْنَ زَوَالِ شَمْسِ يَوْمْ ... التَّاسِعِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ (يَا قَوْمْ)

إِلَىٰ طُلُوعِ فَجْرِ يَوْمِ النَّحْرْ ... وَهُوَ يَوْمُ الْعِيدِ (وَلِلْحُجَّاجِ الْفَخْرْ)

أَيْ مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الْوُقُوفَ نَهَارًا لِأَنَّهُ بَعِيدْ ... فَلَهُ الْوُقُوفُ قَبْلَ فَجْرِ يَوْمِ الْعِيدْ

وَيَكْفِي الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَلَوْ لَحْظَةً لِلْمُحْرِمِ ... (فَسُبْحَانَ رَبِّنَا الْعَظِيمِ الْكَرِيمِ الْمُكْرِمِ)

وَيَمْكُثُ ٱلْحَاجُّ إِلَى ٱلْغُرُوبِ بِعَرَفَةْ ... وَيُؤَخِّرُ ٱلْمَغْرِبَ (سنة) وَيَقْصِدُ بَعْدَهَا مُزْدَلِفَةْ

المبيت بالمزدلفة

وَيُصَلِّي فِيهَا جَمْعَ (سنة) تَأْخِيرٍ ٱلْمَغْرِبَ وَٱلْعِشَاءْ ... ﴿وَبِذَا قَدْ تَبَيَّنَ لَنَا ٱلْحُكْمُ وَزَالَ ٱلْغِشَاءْ﴾
(واجب) يَبْقَى بِمُزْدَلِفَةَ إِلَى مَا بَعْدَ مُنْتَصَفِ ٱللَّيْلِ ... ﴿وَلَوْ كَانَ سَفَرُهُ عَلَى ٱلْجَمَلِ وَٱلْخَيْلِ﴾
وَيَجُوزُ ٱلْمَبِيتُ لَحْظَةً مِنَ ٱلنِّصْفِ ٱلثَّانِي ... مِنْ لَيْلَةِ ٱلنَّحْرِ وَإِنْ كَانَ مَارًّا (فَلَهُ ٱلتَّهَانِي)
سَبْعَ حَصَيَّاتٍ لَيْلًا مِنْ مُزْدَلِفَةَ يَأْخُذْ ٢ ... وَثَلَاثًا وَمِثْلَيْنِ حَصَاةً مِنْ وَادِي مُحَسِّرٍ خُذْ

رمي جمرة العقبة

وَيَصِحُّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مِنًى لِمَانِعٍ ٣ ... وَيَذْهَبُ إِلَى مِنًى لِلرَّمْيِ وَيُتَابِعْ
نَرْمِي جَمْرَةَ ٱلْعَقَبَةِ أَوَّلَ يَوْمِ ٱلْعِيدِ ... فَارْمِ (شرط) سَبْعَ (سنة) حَصَيَّاتٍ قَرِيبًا لَا مِنْ بَعِيدِ
وَعَلَيْهِ أَنْ (شرط) يُصِيبَ ٱلرَّمْزَ ٱلْحَجَرِيَّ لِلشَّيْطَانِ ... وَلْتَقَعْ (شرط) حَصَاةُ ٱلرَّجْمِ دَاخِلَ ٱلْأَجْرَانِ
فَإِنْ وَقَعَتْ خَارِجَ ٱلْجُرْنِ حَصْوَةُ ٱلرَّجْمْ ... فَيُعِيدُ مَا وَقَعَ وَيُجَدِّدُ ٱلْعَزْمْ
وَبَعْدَ مُنْتَصَفِ لَيْلَةِ يَوْمِ ٱلْعِيدِ ٱلْأَوَّلْ ... يَدْخُلُ وَقْتُ هَذَا ٱلرَّمْيِ وَعَنْهُ لَا تَتَحَوَّلْ
وَيَمْتَدُّ لِمَغِيبِ شَمْسِ ذَلِكَ ٱلْيَوْمِ ... ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ بِمَنْ رَمَى مِنَ ٱلْقَوْمِ﴾
وَأَفْضَلُ ٱلرَّمْيِ عِنْدَ ٱرْتِفَاعِ ٱلشَّمْسِ قَدْرَ رُمْحٍ حَاصِلْ ٤ ... ثُمَّ يُقَصِّرُ (ركن) ٱلشَّعْرَ وَيَحْلَعُ ٱلْإِحْرَامَ (بِذَا ٱلْفَاصِلْ)
وَيَحِلُّ لَهُ بَعْدَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا ٱلنِّسَاءَ ٥ ... وَلَيْسَ عَلَى ٱلْحَاجِّ ٱلْإِفْرَادِيِّ ذَبْحٌ (مِمَّا جَاءَ)

طواف الإفاضة

ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ وَيَطُوفُ طَوَافَ ٱلْإِفَاضَةْ ٦ ... سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ بِثِيَابٍ مَخِيطَةٍ (وَلَوْ فَضْفَاضَةْ)

وَيَحِلُّ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ٱلنِّسَاءُ وَكُلُّ مَشْرُوعٍ ... وَيَجِبُ أَنْ لَا يَمَسَّ ٱلْغُرُوبَ وَهُوَ بِمَكَّةَ بِذَا ٱلْمَوْضُوعِ

رَمْيُ ٱلْجَمَرَاتِ

وَيَرْجِعُ حَالًا إِلَى مِنىً قَبْلَ ٱلْغُرُوبْ ... وَإِلَّا ذَبَحَ شَاةً وَلَيْسَ مِنْهَا هُرُوبْ
ثَانِي يَوْمِ ٱلْعِيدِ يَرْمِي ٱلصُّغْرَىٰ مَعَ ٱلتَّكْبِيرِ ... ثُمَّ ٱلْوُسْطَىٰ ثُمَّ ٱلْكُبْرَىٰ بِهَذَا ٱلتَّدْبِيرِ
كُلَّ وَاحِدَةٍ سَبْعَ حَصَيَاتٍ لِلرَّجْمَةِ ... (وَلَا يُؤْذِي ٱلنَّاسَ بِٱلضَّرْبِ وَٱلْهَجْمَةِ)
وَفِي ٱلْيَوْمِ ٱلثَّالِثِ يَكُونُ كَذَلِكَ ٱلرَّجْمْ ... ﴿وَلَوْ كَانَ ٱلْحَاجُّ مِنَ ٱلْعَرَبِ أَوِ ٱلْعَجَمْ﴾
وَيُغَادِرُ مِنىً قَبْلَ ٱلْغُرُوبِ فَإِذَا جَاءَ ... ٱلْغُرُوبُ وَهُوَ هُنَاكَ يَبِيتُ يَوْمًا سَوَاءْ
وَيَرْمِي ٱلْجِمَارَ ٱلثَّلَاثَ كَٱلْيَوْمِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ ٧ ... وَلَيْسَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ذَبْحٌ (فَلْيَطْمَئِنَّ قَلْبُهُ)

أَوْقَاتُ ٱلرَّمْيِ

وَقْتُ رَمْيِ ٱلْجِمَارِ أَيَّامَ ٱلتَّشْرِيقْ ٨ ... ﴿ٱللَّهُمَّ سَهِّلْ لِمَنْ يَرْجُمُ إِبْلِيسَ ٱلطَّرِيقْ﴾
بَعْدَ زَوَالِ ٱلشَّمْسِ عَنْ وَسَطِ ٱلسَّمَاءِ وَيَمْتَدْ ... ٱلْوَقْتُ إِلَى ٱلْغُرُوبِ (فَٱسْمَعْ بِكُلِّ جِدّْ)
وَإِذَا لَمْ يُدْرِكِ ٱلرَّمْيَ بِذَلِكَ ٱلْوَقْتْ ... لَهُ ٱلرَّمْيُ عَقِبَ ٱلْغُرُوبِ وَٱلرَّجْمُ عَنْهُ مَا سَقَطْ
وَلَهُ أَنْ يُؤَخِّرَ ٱلرَّمْيَ لِلْيَوْمِ ٱلثَّانِي ... مِنْ غَيْرِ فِدْيَةٍ عَلَيْهِ (وَلَهُ ٱلتَّهَانِي)
مَبِيتُ ٱلْحَاجِّ فِي مِنىً وَاجِبٌ عَلَيْهِ ... لَيْلَتَيِ ٱلْيَوْمِ ٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّانِي فَلْيَسْعَ إِلَيْهِ
بِحَيْثُ يُمْضِي مُعْظَمَ ٱللَّيْلِ فِيهَا ... ﴿فَتَابِعْ أَحْكَامَ ٱلْحَجِّ وَمَا يَلِيهَا﴾
وَأَوَّلُ ٱلتَّشْرِيقِ هُوَ ثَانِي يَوْمِ ٱلْعِيدِ ٩ ... ﴿فَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِبَعِيدِ﴾

أَعْمَالُ الْعُمْرَةِ

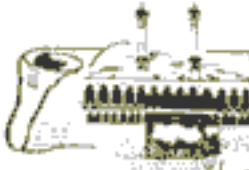

مَنْ أَرَادَ الْعُمْرَةَ وَكَانَ خَارِجَ الْحَرَمْ فَمِيقَاتُهُ مِيقَاتُ الْحَجِّ ﴿وَهَذَا كَرَمْ﴾ (واجب)

لِلْعُمْرَةِ نَغْتَسِلُ فِي التَّنْعِيمِ، وَنَذْهَبْ ١٠ لِمَسْجِدِ عَائِشَةَ نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ (لِنَكْسَبْ)

نَنْوِي الْعُمْرَةَ وَنُحْرِمُ بِهَا مَعَ لِبَاسِ الْإِحْرَامْ ثُمَّ نَطُوفُ طَوَافَ الْعُمْرَةِ لِنَنَالَ الْمَرَامْ (واجب) (ركن)

وَهِيَ سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ مِثْلُ طَوَافِ الْقُدُومْ وَنَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (فَالْعُمْرُ لَا يَدُومْ) (ركن)

بَعْدَ ذَلِكَ نَحْلِقُ الشَّعْرَ أَوْ نُقَصِّرْ ﴿رَبِّ يَسِّرْ لَنَا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَا تُعَسِّرْ﴾ (ركن)

ثُمَّ يَحِلُّ لَنَا الْمَمْنُوعُ الَّذِي كَانَ بِوَقْتِ الْإِحْرَامْ ﴿فَعَلِّمْنَا بِالْمَنَاسِكِ الِاعْتِقَادُ وَالِاحْتِرَامْ﴾

وَيَجِبُ عِنْدَ تَرْكِ مَكَّةَ طَوَافُ الْوَدَاعْ ١١ سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ ﴿فَلْيَكُنْ عِنْدَكَ اقْتِنَاعْ﴾

الزِّيَارَةُ النَّبَوِيَّةُ

ثُمَّ نَذْهَبُ لِلْمَدِينَةِ مُغْتَسِلِينَ مُعَطَّرِينْ ١٢ نَدْخُلُ بَابَ جِبْرِيلَ بِالرِّجْلِ الْيَمِينْ

نُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ (وَنَتَمَنَّى أَنْ نَكُونَ يَوْمَ الْبَعْثِ مِنْ أَحْبَابِهِ)

ثُمَّ نُصَلِّي فِي الرَّوْضَةِ الشَّرِيفَةْ بَيْنَ قَبْرِهِ وَمِنْبَرِهِ رَكْعَتَيْنِ (خَفِيفَةْ)

ثُمَّ نَسْتَقْبِلُ الْمَقْصُورَةَ وَالْوَجْهَ الشَّرِيفْ وَنُسَلِّمُ عَلَى جَنَابِهِ وَنَدْعُوا بِصَوْتٍ خَفِيفْ

ثُمَّ نُسَلِّمُ عَلَى سَيِّدِنَا أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ الْإِمَامْ وَحِينَ السَّفَرِ نُوَدِّعُ الْمَسْجِدَ بِرَكْعَتَيْنِ (وَالسَّلَامْ)

زِيَارَةُ النَّبِيِّ فِي شَرْعِنَا صَحَّتْ (نُفُوسٌ وَأَرْوَاحٌ لِأَجْلِهِ ضَحَّتْ)

لَا تَرْفَعْ عِنْدَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ الصَّوْتْ (وَاعْلَمْ بِأَنَّ كُلَّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتْ)

وَلَا تَكُنْ فِي حَضْرَتِهِ كَثِيرَ الْكَلَامِ وَأَشْغِلْ لِسَانَكَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالسَّلَامِ

يَنْبَغِي عَلَى الْحَاجِّ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ مُدَّةَ إِقَامَتِهِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِالْحَرَمِ مِنْ بِدَايَتِهِ

وَلَهُ أَنْ يَدْعُوَ لِرِزْقِهِ وَحِمَايَتِهْ ... وَاللَّهُ يَتَوَلَّى حِفْظَهُ وَعِنَايَتَهْ

وَيُسْتَحَبُّ الْخُرُوجُ لِلْبَقِيعِ كُلَّ يَوْمٍ لِلزِّيَارَةِ ... (وَفِيهَا الصَّحَابَةُ وَآلُ الْبَيْتِ بِتِلْكَ الْإِشَارَةِ)

وَأَنْ يَزُورَ بَعْدَهَا حَمْزَةَ عَمَّ الرَّسُولِ ... وَسَائِرَ شُهَدَاءِ أُحُدٍ بِهَذَا التَّرْتِيبِ وَالْأُصُولِ

وَيَنْتَقِلُ لِمَسْجِدِ الْقِبْلَتَيْنِ فَيُصَلِّي ... فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ﴿وَعَلَى النَّبِيِّ يُصَلِّي﴾

ثُمَّ يُصَلِّي فِي الْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ وَيَزُورُهَا ... ﴿بَارَكَ اللَّهُ بِإِحْسَانِ الْحَجِيجِ وَأُجُورِهَا﴾

ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِمَسْجِدِ قُبَاءٍ ١٣ (وَهِيَ نِهَايَةُ زِيَارَتِهِ كَمَا سَمِعْنَا مِنْ أَنْبَاءِ)

شُرُوطُ وُجُوبِ الْحَجِّ

الْحَجُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُكَلَّفٍ حُرٍّ يَجِبْ ١ ﴿وَمُنْكِرُ ذَلِكَ عَنِ الْخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ حُجِبْ﴾

إِنْ وَجَدَ الزَّادَ مَعَ الرَّاحِلَةِ ... ﴿حَفِظَنَا اللَّهُ فِي الصَّحْرَاءِ الْقَاحِلَةِ﴾

مَعَ إِمْكَانِ السَّيْرِ وَأَمْنِ الطَّرِيقِ ٢ ﴿نَجَّانَا اللَّهُ مِنَ الْغَرَقِ وَالْحَرِيقِ﴾

أَرْكَانُ الْحَجِّ

أَرْكَانُهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَالنِّيَّةْ ٣ وَالطَّوَافُ بِالْبَيْتِ سَبْعًا (بِأَنْوَارِهِ الْبَهِيَّةْ)

وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا السَّعْيُ ... وَالْحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيرُ ﴿حَافِظْ عَلَى الْوَعْيِ﴾

وَهِيَ أَرْكَانُ الْعُمْرَةِ سِوَى الْوُقُوفْ ... ﴿كُنْ لِذَلِكَ الْمُتَشَوِّقَ الْمَلْهُوفْ﴾

وَاجِبَاتُ الْحَجِّ

وَاجِبَاتُ الْحَجِّ مِنَ الْمِيقَاتِ الْإِحْرَامْ ... ﴿أَبْعَدَ اللَّهُ عَنَّا الظُّلْمَ وَالْإِجْرَامْ﴾

وَرَمْيُ الْجِمَارِ وَالْمَبِيتُ بِمُزْدَلِفَةَ وَمِنَى ... ﴿رَزَقَنَا اللَّهُ السَّعَادَةَ وَالْهَنَا﴾

وَمَعَهَا ٱلتَّحَرُّزُ عَنْ مَحَرَّمَاتِ ٱلإِحْرَامِ ٤ (وَبِهَـٰذَا شَـرَعَ دِيـنُ ٱلإِسْـلَامِ)

الذَّبْحُ لِتَرْكِهِ وَاجِبٌ

الذَّبْحُ عَلَى مَنْ تَرَكَ بِٱلْحَجِّ وَاجِبْ ١ ﴿وَٱلْعَيْنُ لَا تَرْتَفِعُ عَنِ ٱلْحَاجِبْ﴾
وَيَجِبُ بِتَرْكِ وَاجِبٍ ذَبْحُ شَـاةْ فَإِنْ عَجِزَ فَصَوْمُ ثَلَاثَةٍ فِي ٱلْحَجِّ لِمَا فَاتْ
وَسَبْعَةِ أَيَّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى ٱلْوَطَنِ ٢ ﴿شِفَانَا ٱللَّهُ مِنْ مَرَضِ ٱلْبَطَنِ﴾

مُحَرَّمَاتُ ٱلإِحْرَامِ

يَحْرُمُ بِٱلإِحْرَامِ لُبْسُ ٱلْمَخِيطِ تَمَامَا ٣ لِلرَّجُلِ وَسَـتْرُ ٱلرَّأْسِ بِعِمَامَةْ
وَٱلْوَجْهُ لِلْمَرْأَةِ وَدُهْنُ ٱلشَّعْرِ بِٱلْعُطُورْ وَكَذَا ٱلتَّطَيُّبُ فِي شَرْعِنَا مَسْطُورْ
تَقْلِيمُ ٱلأَظَافِرِ وَحَلْقُ ٱلشَّعْرِ وَٱلتَّسْرِيحْ وَكَذَا ٱلتَّنَفُّ ﴿فَٱلْزَمْ هَذِهِ ٱلأَحْكَامَ لِتَسْتَرِيحْ﴾
وَلُبْسُ ٱلْمَخِيطِ وَقَتْلُ ٱلصَّيْدِ ٱلْمَأْكُولْ وَقَطْعُ نَبَاتِ ٱلْحَرَمِ (وَذَا ٱلْمَعْقُولْ)
وَعَقْدُ ٱلنِّكَاحِ وَٱلْجِمَاعُ وَٱلْمُبَاشَرَةُ بِشَهْوَةْ ٤ كَلَمْسٍ وَقُبْلَةٍ ﴿فَٱجْتَنِبِ ٱللَّهْوَا﴾
وَقَطْعُ أَوْ قَلْعُ ٱلرَّطْبِ مِنَ ٱلنَّبَاتْ ٥ وَذَلِكَ فِي ٱلْحَرَمِ ﴿رَزَقَنَا ٱلْمَوْلَى ٱلثَّبَاتْ﴾

سُنَنُ ٱلْحَجِّ

حَجُّ ٱلإِفْرَادِ أَيْ تَقْدِيمُ ٱلْحَجِّ عَلَى ٱلْعُمْرَةْ ٦ وَٱلتَّلْبِيَةُ وَطَوَافُ ٱلْقُدُومِ وَرَكْعَتَاهُ (وَذَا أَمْرُهْ)

(قال الله تعالى)

« . . . وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَالَمِينَ »

الحجُّ الإفرادي

الْإِفْرَادُ أَنْ يُحْرِمَ بِالْحَجِّ أَوَّلاً ثُمَّ بَعْدَ فَرَاغِهْ ٧ مِنْهُ يُحْرِمُ بِالْعُمْرَةِ ﴿فَهَذَا مِمَّا الشَّرْعُ صَاغَهْ﴾
وَهَذَا الْحَجُّ هُوَ الْأَفْضَلُ أَصْلاً فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَلَا ذَبْحَ فِيهِ(فَصْلاً)

حجُّ التمتُّع

الْمُتَمَتِّعُ هُوَ الَّذِي يُحْرِمُ بِالْعُمْرَةِ بِالْأَوَّلْ ثُمَّ بَعْدَ تَحَلُّلِهِ مِنْهَا يُحْرِمُ بِالْحَجِّ وَلَهُ يَتَحَوَّلْ
وَالْإِحْرَامُ يَكُونُ بَعْدَ تَحَلُّلِهِ فِي مَكَّةْ ﴿وَيُقَالُ لَهَا بِشُرْعِنَا بَكَّةْ﴾
وَهَذَا التَّمَتُّعُ فِيهِ ذَبْحٌ مَشْهُورْ (بِتِلْكَ الْأَيَّامِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشُّهُورْ)

حجُّ القِران

وَالْقِرَانُ هُوَ أَنْ يُحْرِمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةْ مَعًا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ الْمُسْتَمِرَّةْ
أَيْ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِتِلْكَ الطَّرِيقَةِ ٨ وَهَذَا فِيهِ ذَبْحٌ بِتِلْكَ الْحَقِيقَةِ

واجباتُ الطَّواف

الطَّوَافُ سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ بِالْكَعْبَةْ ٩(وَمِثْلُهَا بِالْمَسْعَى وَلَيْسَتْ صَعْبَةْ)
وَمِنَ الْحَجَرِ الْأَسْعَدِ يَكُونُ الْإِبْتِدَاءُ بِتَكْبِيرٍ وَتَهْلِيلٍ وَإِلَيْهِ الْإِنْتِهَاءُ
وَأَنْ يَكُونَ الطَّوَافُ خَارِجَ الْبَيْتِ وَالشَّاذَرْوَانِ وَالْحِجْرُ(فَعَلَى الْحَاجَّةِ وَالْحَاجِّ الْأَمَانْ)
وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ وَالطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَمِنَ النَّجَسِ وَالْحَدَثِ الْأَكْبَرِ
وَالْإِنْتِبَاهُ مِنْ عَدَمِ الصَّارِفْ كَأَنَّمَا مِنْ لَمْسِ النِّسَاءِ خَائِفْ
أَوِ الْإِسْرَاعُ لِيَرَى الْأَصْحَابَ أَوِ الْأَقَارِبْ ﴿فَبِأَحْكَامِ الشَّرْعِ اعْمَلْ وَقَارِبْ﴾

وَجَعْلُ ٱلْبَيْتِ ٱلْمُشَرَّفِ عَنِ ٱلْيَسَارْ ﴿وَهٰذِهِ أَحْكَامٌ جَعَلْنَاهَا بِٱخْتِصَارْ﴾
إِذَا قَابَلَ صَدْرُنَا ٱلْكَعْبَةَ بِٱلطَّوَافِ وَذَا حَصَلْ ١٠ فَيَكُونُ عَنْ هٰذِهِ ٱلطَّوْفَةِ قَدِ ٱنْفَصَلْ
وَإِذَا رَدَدْنَا صَدْرَنَا سَرِيعًا عَنِ ٱتِّجَاهِ ٱلْكَعْبَةِ ١١ فَتَصِحُّ ٱلطَّوْفَةُ وَلَا تَبْطُلُ بِتِلْكَ ٱلزَّحْمَةِ ٱلصَّعْبَةِ
وَإِذَا شَكَكْنَا عِنْدَ ٱلِٱنْتِهَاءِ بِعَدَدِ ٱلطَّوَافْ لَمْ يَضُرَّ ذَلِكَ (وَلَا نَخَافْ)
إِذَا ٱنْكَشَفَتِ ٱلْعَوْرَةُ أَوِ ٱنْتَقَضَ ٱلْوُضُوءُ جَدَّدْنَا سَتَرْنَا وَوُضُوءَنَا وَلَمَا فَاتَنَا مِنَ ٱلطَّوَافِ عُدْنَا
(كَأَنِ ٱنْتَقَضَ ٱلْوُضُوءُ بِٱلشَّوْطِ ٱلرَّابِعْ فَنَتَوَضَّأُ وَنَبْدَأُ ٱلطَّوَافَ مِنَ ٱلرَّابِعِ وَنُتَابِعْ)
وَمِنْ أَوَّلِ ٱلطَّوَافِ يُسَنُّ أَنْ نَطُوفَ ١٢ (فَلَا تَكُنْ مُتَحَيِّرًا) وَلِلْأَيَادِي مَكْتُوفَا)
وَمُمْكِنٌ بَعْدَ ٱلطَّوَافِ تَأْخِيرُ ٱلسَّعْيِ ١٣ لِرَاحَةِ ٱلْمُسْلِمِ ﴿فَلْيَكُنْ عِنْدَكَ وَعْيِ﴾

سُنَنُ ٱلطَّوَافِ

ٱلْمَشْيُ فِي ٱلطَّوَافِ إِلَّا لِعُذْرٍ كَمَرَضِ ١ وَتَقْصِيرُ ٱلْخُطَى وَٱلسَّكِينَةُ وَٱلْوَقَارُ لِذَا ٱلْغَرَضِ
وَعَدَمُ ٱلْكَلَامِ إِلَّا فِي خَيْرِ حِينَ ٱلطَّوَافِ عِنْدَ ٱلْمَشْيِ فِيهِ وَٱلسَّيْرِ
وَٱلْقُرْبُ مِنَ ٱلْبَيْتِ شَرْطَ أَنْ يَجْتَنِبَ دُخُولَ ٱلشَّاذَرْوَانِ وَٱلْحِجْرِ وَذَا مَعْقُولْ
وَٱسْتِقْبَالُ ٱلْحَجَرِ ٱلْأَسْوَدِ قَبْلَ ٱبْتِدَاءِ ٱلطَّوَافْ وَٱسْتِلَامُهُ بِيَدِهِ وَتَقْبِيلُهُ بِفَمِهِ لِمَنْ طَافْ
مِنْ غَيْرِ صَوْتٍ يُظْهَرُ وَوَضْعُ جَبْهَتِهِ عَلَيْهِ وَيُكَرِّرُ ذَلِكَ ثَلَاثًا إِلَيْهِ
ٱسْتِلَامُ ٱلرُّكْنِ ٱلْيَمَانِيِّ بِيَدِهِ فَإِنْ عَجَزَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ
وَجَعْلُ وَسَطِ ٱلرِّدَاءِ تَحْتَ ٱلْإِبْطِ ٱلْأَيْمَنِ كَاشِفًا لِكَتِفِهِ ٱلْأَيْمَنِ
وَطَرَفَيِ ٱلرِّدَاءِ فَوْقَ ٱلْكَتِفِ ٱلْأَيْسَرْ ٢ ﴿الأُمُورُ سَهْلَةٌ بِعَوْنِ ٱللهِ لَا تَتَعَسَّرْ﴾
وَٱلْأَذْكَارُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ عِنْدَ ٱلطَّوَافِ ٣ وَٱلنِّيَّةُ وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ ٱلطَّوَافِ
لَا يُسَنُّ لِلْمَرْأَةِ وَٱلْخُنْثَى ٱلِٱسْتِلَامْ ٤ وَٱلتَّقْبِيلُ إِلَّا عِنْدَ خُلُوِّ ٱلْمَطَافِ مِنَ ٱلرِّجَالِ(وَٱلسَّلَامُ)

كَفَّارَةُ ارْتِكَابِ مُحَرَّمَاتِ الإِحْرَامِ

مَنِ ارْتَكَبَ بِالْحَجِّ مُحَرَّماً مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ ٥ كَالْحَلْقِ وَمَا يَكُونُ لِلْجِمَاعِ مِنْ مُقَدِّمَاتِ
وَلُبْسِ الْمَخِيطِ وَتَقْلِيمِ الأَظَافِرِ وَسَتْرِ رَأْسِ الرَّجُلِ الْحَاجِّ الْمُسَافِرِ
وَالتَّطَيُّبِ كَاسْتِعْمَالِ الطِّيبِ وَالإِدِّهَانِ فَعَلَيْهِ ذَبْحُ شَاةٍ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ
أَوْ يَتَصَدَّقُ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينْ مِنْ أَهْلِ الْحَرَمِ يَكُونُ الْمَسَاكِينْ
لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامْ ٦ بُرٍّ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامْ

كَفَّارَةُ الْجِمَاعِ فِي الإِحْرَامِ

وَمَنْ جَامَعَ زَوْجَتَهُ بِالإِحْرَامِ عَلَيْهِ كَفَّارَهْ ٧ وَهِيَ ذَبْحُ نَاقَةٍ أَوْ جَمَلٍ (بِتِلْكَ الإِشَارَهْ)
أَوْ ذَبْحُ بَقَرَةٍ إِنْ عَنْ ذَلِكَ عَجَزْ أَوْ ذَبْحُ سَبْعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ (وَهَذَا مُوجَزْ)
فَإِنْ عَجِزَ قَوَّمَ قِيمَةَ النَّاقَةِ أَوِ الْجَمَلِ وَاشْتَرَى بِقِيمَتِهَا طَعَامًا وَتَصَدَّقَ بِالْعَجَلِ
عَلَى فُقَرَاءِ الْحَرَمِ يَصْرِفُ هَذَا الطَّعَامْ وَفِي الْحَرَمِ يَكُونُ الذَّبْحُ وَالإِطْعَامْ
فَإِنْ عَجَزَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ يَوْماً صَامْ ﴿فَحُجُّوا بِانْتِبَاهٍ وَيَقَظَةٍ يَا كِرَامْ﴾
أَمَّا الصَّوْمُ فَيَصُومُ حَيْثُ شَاءْ ٨ (لَا فَرْقَ إِنْ كَانَ صَيْفًا أَوْ بِالشِّتَاءْ)

كَفَّارَةُ قَتْلِ الصَّيْدِ

إِذَا قَتَلَ الْمُحْرِمُ صَيْدًا وَكَانَ لِلصَّيْدِ مَثِيلْ ١ تَخَيَّرَ بَيْنَ أَنْ يَذْبَحَ مِثْلَهُ بِذَا الدَّلِيلْ
وَيَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى مَسَاكِينِ الْحَرَمِ تَمَامَا وَبَيْنَ أَنْ يَشْتَرِيَ لِأَهْلِ الْحَرَمِ طَعَامَا

يُوَزِّعُهُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ بِقَدْرِ قِيمَتِهِ عَلَى ٱلتَّمَامْ أَوْ يَصُومُ (كَمَا سَنَشْرَحُ وَٱلسَّلَامْ)
عَنْ كُلِّ مُدٍّ مِنَ ٱلطَّعَامِ يَوْمًا يَصُومُ وَيَجِبُ بِصَيْدِ ٱلْحَمَامَةِ شَاةٌ وَذَا مَعْلُومُ
وَيَجِبُ بِٱلنَّعَامَةِ بَدَنَةٌ بِتِلْكَ ٱلْفَقْرَةْ ٢ وَفِي بَقَرِ ٱلْوَحْشِ وَحِمَارِهِ بَقَرَةْ

كَفَّارَةُ فَوْتِ ٱلْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

مَنْ تَرَكَ ٱلْوُقُوفَ بِعَرَفَةَ بِعُذْرٍ كَنِسْيَانٍ ٣ وَنَوْمٍ أَوْ بِغَيْرِ عُذْرٍ يَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ
يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ وُجُوبُ مَا يَلِي ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ بِأَبِي بَكْرٍ وَٱلصَّحَابَةِ وَعَلِي﴾
ذَبْحُ دَمٍ كَدَمِ ٱلتَّمَتُّعِ فَإِنْ عَجِزْ صَامَ عَشَرَةَ أَيَّامٍ فَسَوْفَ نُوجِزْ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِٱلْحَجِّ وَسَبْعَةْ إِذَا رَجَعَ لِوَطَنِهِ (حَسَّنَ ٱللَّهُ وَضْعَهْ)
وَأَنْ يَعْمَلَ أَعْمَالَ ٱلْعُمْرَةِ ثُمَّ يَتَحَلَّلْ ﴿وَمِنْ هَٰذَا ٱلْحُكْمِ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَمَلْمَلْ﴾
ثُمَّ يَقْضِي هَٰذَا ٱلْحَجَّ ، وَذَٰلِكْ عَلَى ٱلْفَوْرِ أَيِ ٱلسَّنَةَ ٱلْمُقْبِلَةَ بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ
وَلَا يَجُوزُ ٱلتَّأْخِيرُ عَنْهَا إِلَّا لِعُذْرْ ٤ ﴿نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنْ كُلِّ مَا فِيهِ وِزْرْ﴾

كَفَّارَةُ قَطْعِ نَبَاتِ ٱلْحَرَمِ

قَطْعُ نَبَاتِ ٱلْحَرَمِ فِيهِ كَفَّارَةْ ٥ فَٱبْتَعِدْ عَنْ تِلْكَ ٱلْفِعْلَةِ وَٱلْجَسَارَةْ
فَفِي ٱلشَّجَرَةِ ٱلْمَوْجُودَةِ بِٱلْحَرَمِ وَٱلْكَبِيرَةْ ذَبْحُ بَقَرَةٍ عُمْرُهَا سَنَةٌ لَا صَغِيرَةْ
وَٱلشَّجَرَةُ ٱلصَّغِيرَةُ فِيهَا ذَبْحُ شَاةٍ بِذَا ٱلْعَامِ وَيُتَخَيَّرُ بَيْنَ ٱلذَّبْحِ وَٱلتَّصَدُّقِ بِهِ عَلَى ٱلتَّمَامِ
أَوِ ٱلتَّصَدُّقِ بِقِيمَتِهِ طَعَاماً أَوْ صَوْمٍ ٦ بِعَدَدِ ٱلْأَمْدَادِ (بِذَلِكَ ٱلْيَوْمِ)

وَالإِحْصَارُ هُوَ أَنْ يَمْنَعَ الْحَاجَّ بَعْدَ إِحْرَامِهِ ٧ مِنْ إِتْمَامِ نُسُكِهِ لِلْوُصُولِ لِمَرَامِهِ
فَإِذَا الْحَاجُّ أَوِ الْمُعْتَمِرُ لِإِتْمَامِ نُسُكِهِ مُنِعْ تَحَلَّلَ وَيُشْتَرَطُ نِيَّةُ التَّحَلُّلِ (فَلْيَقْتَنِعْ)
وَيَذْبَحُ هَدْيًا حَيْثُ مُنِعَ وَأَقَلُّهُ شَاةْ تُجْزِيءُ فِي الأُضْحِيَةِ بِتِلْكَ الصِّفَاتْ
سَوَاءٌ كَانَ بِالْحِلِّ أَوِ الْحَرَمِ الْمَنْعْ (فَاذْبَحْ كَمَا الْحَاجُّ قَبْلَكَ قَدْ صَنَعْ)
وَهَذِهِ يُقَالُ لَهَا كَفَّارَةُ الإِحْصَارِ ٨ ﴿قَدْ قَدَّمْنَاهَا لَكَ مَعَ الاِخْتِصَارِ﴾

يَجِبُ عَلَى مَنْ حَجَّ مُتَمَتِّعًا أَوْ قَارِنًا ٩ ذَبْحُ شَاةٍ بِصِفَةِ الأُضْحِيَةِ ﴿وَهَذَا بَيَّنَّا﴾
أَوْ سُبْعُ بَقَرَةٍ أَوْ سُبْعُ بَدَنَةٍ بِذَلِكَ الْمَوْضُوعِ (أَيْ يَشْتَرِكُ مَعَ سِتَّةِ أَشْخَاصٍ بِهَذَا الْمَجْمُوعِ)
يَشْتَرِكُونَ بِذَبْحِ بَقَرَةٍ أَوْ بَدَنَةٍ جَمِيعُهُمْ ﴿اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِفَضْلِهِ يُعِينُهُمْ﴾
فَإِنْ عَجِزَ عَنْ إِرَاقَةِ الدَّمِ لَزِمَهُ صَوْمُ ١٠ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بِالْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ يَا قَوْمُ

وَالْمَحْرَمُ وَاجِبٌ لِلْمَرْأَةِ بِالسَّفَرِ الطَّوِيلْ ١ أَبٌ أَوْ أَخٌ أَوْ زَوْجٌ وَمَانَصَّ الدَّلِيلْ
وَفِي الْحَجِّ يَكُونُ مَعَهَا امْرَأَتَانِ فَأَكْثَرْ ٢ ذَوَاتُ عِفَّةٍ وَثِقَاتٌ وَتَدَيُّنْ (فَلَا تَخْسَرْ)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: [لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ (رواه مسلم ٤/١٠٤)]

الحج عن الغير

يَجِبُ الحَجُّ عَنْ مَيِّتٍ عَلَيْهِ حَجٌّ مِنْ تَرِكَتِهِ ٣ ﴿جَزَاهُ اللَّهُ مِنْ فَوَائِدِ الحَجِّ وَبَرَكَتِهِ﴾
وَإِنْ لَمْ يُوصِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتْ (وَإِنْ فَعَلُوهُ عَنْهُ فَالخَيْرُ عَنْهُ لَا يَفُوتْ)
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ تَرِكَةٌ مَالِيَّةْ يُسَنُّ لِلْوَارِثِ أَنْ يَحُجَّ عَنْهُ كَهَدِيَّةْ
وَلَوْ فَعَلَهُ أَجْنَبِيٌّ جَازَ وَلَوْ بِلَا إِذْنْ ﴿خَفَّفَ اللَّهُ عَنْ أَهْلِهِ الحُزْنْ﴾
وَيَجِبُ الحَجُّ عَنْ مَرِيضٍ لَا يُرْجَى شِفَاؤُهْ ﴿مِنْ شِدَّةِ ثِقْلِهِ وَأَلَمِهِ وَبَلَائِهِ﴾
وَعَنْ كُلِّ مَنْ كَانَ جَسَدُهُ عَاجِزاً ﴿يَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الحَجِّ حَاجِزاً﴾
وَيَصِحُّ بِمُتَطَوِّعٍ يَحُجُّ عَنْهُ فِي هَذِهِ الحَالَةْ أَوْ بِأُجْرَةٍ (لَوْ كَانَ عَمَّهُ أَوْ خَالَهْ)
(أَوْ عَنْ أَحَدِ الأَقَارِبِ وَالأَصْحَابْ وَبِذَلِكَ لِلأَجْرِ وَالإِحْسَانِ قَدْ أَصَابْ)

شروط الحج عن الغير

وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مَوْثُوقًا بِهِ النَّائِبْ بِمَا أَنَّهُ يَحُجُّ عَنْ غَائِبْ
وَفَرْضُهُ يَكُونُ قَبْلاً قَدْ أَدَّى ﴿قَدْ خَسِرَ مَنْ لِلشَّرْعِ قَدْ تَحَدَّى﴾
يَصِحُّ لِمَنْ حَجَّ أَنْ يَحُجَّ عَنِ المَيِّتِ أَخِيهِ أَوْ أُمِّهِ وَأُخْتِهِ وَأَبِيهِ
﴿وَهَذَا مِنْ كِتَابِ الكِفَايَةِ لِذَوِي العِنَايَةْ ٤ مِنَ السُّطُورِ جَمَعْنَاهُ وَالثَّنَايَا﴾

الأضحية

التَّضْحِيَةُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَشِعَارٌ ظَاهِرٌ يَنْبَغِي ١ لِمَنْ قَدِرَ أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهَا (وَلَا يَكُنْ كَالغَبِي)
أَفْضَلُ الأَضْحِيَةِ بِشَرْعِنَا المُبَارَكِ الحَنِيفْ النَّاقَةُ ثُمَّ البَقَرَةُ ثُمَّ الغَنَمُ ثُمَّ المَعْزُ (الظَّرِيفْ)

يُسْنَحَبُّ ٱلتَّضْحِيَةُ بِٱلْأَسْمَنِ وَٱلْأَكْمَلْ ... وَٱلسَّمِينَةُ أَفْضَلُ مِنْ شَاتَيْنِ (وَبِذَا ٱعْمَلْ)
الشَّاةُ الْوَاحِدَةُ عَنْ وَاحِدٍ بِهَا يُضَحِّي ... ﴿هَذَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يَفْهَمَهُ الْمُضَحِّي﴾
إِذَا ضَحَّى بِهَا وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ تَأَدَّى ... ٱلشِّعَارُ وَٱلسُّنَّةُ لِلْجَمِيعِ (إِيَّاكَ أَنْ تَتَعَدَّى)
لِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ ٱلتَّضْحِيَةُ مَسْنُونَةْ ... ﴿فَتَصَدَّقْ بِشَاتِكَ وَلَا تَجْعَلْهَا مَخْزُونَةْ﴾
لَوِ ٱشْتَرَكَ فِي شَاتَيْنِ رَجُلَانِ لَمْ يَصِحَّ ... ﴿فَشَرْعُنَا سَلِيمٌ فَلَا تَعْتَرِضْ وَتُلِحَّ﴾
يَجُوزُ لِمَنْ لَزِمَتْهُ سَبْعُ شِيَاهٍ أَنْ يَذْبَحَ بَقَرَةْ ... عَنْهَا أَوْ بَنْحَرَ نَاقَةْ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِتِلْكَ ٱلْفَقَرَةْ﴾
كَأَنْ لَزِمَتْهُ لِأَسْبَابٍ مُخْتَلِفَةٍ كَٱلتَّمَتُّعِ وَٱلْفَوَاتِ ... وَٱلْقِرَانِ وَفِي ٱلْإِحْرَامِ مُبَاشَرَةِ ٱلْمَحْظُورَاتِ
سَبْعٌ مِنَ ٱلْغَنَمِ أَفْضَلُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ بَقَرَةْ ... ﴿فَٱنْتَبِهْ لِهَذَا ٱلْحُكْمِ بِتِلْكَ ٱلْفَقَرَةْ﴾

شُرُوطُ ٱلتَّضْحِيَةِ

شُرُوطٌ وُضِعَتْ لِصِحَّةِ ٱلْأُضْحِيَةْ ... فَٱلْزَمْهَا وَأْتِ بِهَا إِنْ أَرَدْتَ ٱلتَّرْقِيَةْ
شُرُوطُ ٱلتَّضْحِيَةِ أَرْبَعَةٌ عَلَى ٱلتَّمَامْ ... (هَذَا مِنْ شَرْعِ ٱلرَّسُولِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامْ)
أَوَّلًا أَنْ يَكُونَ ٱلْمَذْبُوحُ مِنَ ٱلنَّعَمِ ... أَيِ ٱلْإِبِلِ وَٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ
وَعِنْدَ طُلُوعِ شَمْسِ يَوْمِ ٱلنَّحْرِ يَدْخُلُ وَقْتُهَا ... وَأَهْلِيَّةُ ٱلذَّابِحِ وَٱلذَّبْحِ (وَهَذِهِ صِفَتُهَا)

شُرُوطُ ٱلْمَذْبُوحِ

وَيَصِحُّ فِي ٱلْأُضْحِيَةِ ٱلْأُنْثَى وَٱلذَّكَرْ ... وَمِنَ ٱلْغَنَمِ مَا ٱسْتَكْمَلَ مِنْ عُمْرِهِ سَنَةً (هَذَا ٱلْخَبَرْ)
وَمِنَ ٱلْإِبِلِ مَا ٱسْتَكْمَلَ خَمْسَ سِنِينْ ... وَطَعَنَ فِي ٱلسَّادِسَةِ مِنَ ٱلسِّنِينْ
وَمَا ٱسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ مِنَ ٱلْمَعْزِ وَٱلْبَقَرْ ... وَدَخَلَ بِٱلثَّالِثَةِ ﴿فَقَدْ فَازَ مَنْ لِلَّهِ شَكَرْ﴾
وَإِلَيْكَ أَحْكَامُ ٱلْأُضْحِيَةِ ٱلْمَرِيضَةْ ... ﴿كَتَبْنَا أَحْكَامَهَا بِخُطُوطٍ عَرِيضَةْ﴾

إِنْ كَانَ مَرَضُهَا يَسِيرًا لِلتَّضْحِيَةِ تَصِحُّ ... وَإِنْ كَانَ مَرَضُهَا يُسَبِّبُ فَسَادَ اللَّحْمِ لَا تَصِحُّ

وَالْجَرْبَاءُ التَّضْحِيَةُ بِهَا الشَّرْعُ يَمْنَعُهُ ... ﴿إِيَّاكَ هَذَا الْفِعْلَ أَنْ تَصْنَعَهُ﴾

وَشَدِيدَةُ الْعَرَجِ لَا تَصِحُّ كَالْجَرْبَاءْ ... كَالَّتِي يَسْبِقُهَا الْغَنَمُ لِلْمَرْعَى (إِنْ جَاءْ)

فَإِنْ كَانَتْ تَزْحَفُ بِثَلَاثٍ وَالرَّابِعَةُ مَكْسُورَةْ ... فَلَا تَصِحُّ التَّضْحِيَةُ بِتِلْكَ الصُّورَةْ

وَلَوِ انْكَسَرَتْ رِجْلُهَا حِينَ التَّضْحِيَةِ وَظَهَرَ الْعَرَجُ ... فَلَا تَصِحُّ التَّضْحِيَةُ (وَبِذَا ظَهَرَ الْفَرَجُ)

لَا تَصِحُّ التَّضْحِيَةُ بِالْعَوْرَاءِ الَّتِي لَا تُشَاهِدْ ... وَتَصِحُّ الَّتِي تُبْصِرُ بِالنَّهَارِ دُونَ اللَّيْلِ بِذِي الْمَشَاهِدْ

وَيَصِحُّ التَّضْحِيَةُ بِالْعَمْشَاءِ وَضَعِيفَةِ الْبَصَرْ ... (وَهَذَا حُكْمُ الْأُضْحِيَةِ وَهُوَ مُخْتَصَرْ)

وَلَا تَصِحُّ الَّتِي ذَهَبَ مُخُّهَا مِنَ الْهُزَالْ ... وَلَا الْمَجْنُونَةُ (تَابِعِ الْحُكْمَ فَهُوَ لَا يَزَالْ)

وَلَا تَصِحُّ مَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ كُلِّهَا ... وَإِنْ شُقَّ طَرَفُهَا وَبَقِيَ مُتَدَلِّيًا أَحَلَّهَا

لَا تَصِحُّ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ لَهَا أُذُنْ ... وَتَصِحُّ التَّضْحِيَةُ بِصَغِيرَةِ الْأُذُنْ

وَالَّتِي أَخَذَ الذِّئْبُ مِقْدَارًا مِنْ فَخِذِهَا بَيِّنًا ... لَا تَصِحُّ لِلتَّضْحِيَةِ ﴿فَخُذِ الْحُكْمَ مَبِيَّنًا﴾

وَكَذَا لَوْ قَطَعَ الذِّئْبُ إِلْيَتَهَا أَوْ ضَرْعَهَا ... وَتَصِحُّ الْأُضْحِيَةُ لِمَنْ خُلِقَتْ بِدُونِ ضَرْعِهَا

لَا تَصِحُّ التَّضْحِيَةُ بِمَقْطُوعَةِ بَعْضِ اللِّسَانْ ... ﴿فَانْتَبِهْ لِهَذَا الْحُكْمِ الْمُقَيِّدِ يَا إِنْسَانْ﴾

تَصِحُّ التَّضْحِيَةُ بِمَنْ كَانَ مَخْصِيًّا مِنَ النَّعَمْ ... ﴿فَلَا تَقُلْ لَا يَصِحُّ بَلْ قُلْ نَعَمْ﴾

تَصِحُّ الْأُضْحِيَةُ بِالَّتِي لَا قَرْنَ لَهَا بِالرَّأْسِ ... وَالَّتِي انْكَسَرَ قَرْنُهَا (بِشَجَرَةٍ أَوْ فَأْسِ)

سَوَاءٌ خَرَجَ دَمٌ مِنْهَا بِالِانْكِسَارِ أَمْ لَا ... ﴿فَتَقَبَّلْ ذَلِكَ وَلَا تُجَادِلْ وَتَقُلْ لَا﴾

وَتَصِحُّ الْأُضْحِيَةُ الَّتِي بَعْضُ أَسْنَانِهَا ذَهَبَ ... ﴿وَالْمُخَالِفُ لِتِلْكَ الْأَحْكَامِ قَدْ كَذَبَ﴾

التَّضْحِيَةُ بِشَاةٍ أَفْضَلُ مِنَ الْمُشَارَكَةِ بِنَاقَةٍ ... ﴿فَاسْأَلْ عَنْ هَذِهِ الشَّاةِ أَهْلَ اللَّيَاقَةِ﴾

أَفْضَلُ أَلْوَانِ الْأُضْحِيَةِ بِشَرْعِنَا الْبَيْضَاءُ ... ثُمَّ الْعَفْرَاءُ وَآخِرُهَا السَّوْدَاءُ

التَّضْحِيَةُ بِالذَّكَرِ أَفْضَلُ مِنَ الْأُنْثَى ... ﴿فَاسْأَلْ أَهْلَ الْعِلْمِ إِنْ بِالنَّعَمِ خُنْثَى﴾

الشَّرْطُ الثَّانِي : الوَقْتُ

يَدْخُلُ وَقْتُ التَّضْحِيَةِ إِذَا الشَّمْسُ طَلَعَتْ ... يَوْمَ النَّحْرِ (وَتَكُونُ بِنُورِهَا سَطَعَتْ)

وَمَضَى قَدْرُ رَكْعَتَيْنِ وَخُطْبَتَيْنِ خَفِيفَاتْ ... ﴿فَالْمُؤْمِنَاتُ طَاهِرَاتٌ عَفِيفَاتْ﴾

وَيَخْرُجُ وَقْتُهَا بِغُرُوبِ الشَّمْسِ فِي الْيَوْمِ ... الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ﴿وَأَبْعِدْ عَنْكَ اللَّوْمْ﴾

يَجُوزُ التَّضْحِيَةُ فِي النَّهَارِ وَكَذَا اللَّيْلِ ٢ ... لَكِنْ تُكْرَهُ التَّضْحِيَةُ وَالذَّبْحُ فِي اللَّيْلِ

أَوَّلُ التَّشْرِيقِ هُوَ ثَانِي يَوْمِ الْعِيدِ ٣ ... ﴿فَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِبَعِيدْ﴾

الشَّرْطُ الثَّالِثُ : أَهْلِيَّةُ الذَّابِحِ

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَذْبَحَ الْمُضَحِّي ضَحِيَّتَهُ ٤ ... وَهَدْيَهُ بِنَفْسِهِ ﴿بَارَكَ اللَّهُ بِنِيَّتِهِ﴾

وَلَهُ أَنْ يُوَكِّلَ بِذَبْحِهَا مَنْ ذَبِيحَتُهُ تَحِلُّ ... وَالْأَوْلَى أَنْ يُوَكِّلَ فَقِيهًا حَتَّى بِشُرُوطِهَا لَا يُخِلُّ

لَا يَجُوزُ لِلْمَجُوسِيِّ وَالْوَثَنِيِّ بِالذَّبْحِ التَّوْكِيلُ ... بِخِلَافِ الْكِتَابِيِّ فَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ وَكِيلْ

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَحْضُرَ الذَّبْحَ الْمُضَحِّي إِذَا وَكَّلَا ... ﴿أَنْ يَذْبَحَ لَهُ غَنَمًا أَوْ نَوْعًا مُحَلَّلَا﴾

وَيُكْرَهُ تَوْكِيلُ الصَّبِيِّ فِي ذَبْحِ الْأُضْحِيَةِ ... وَلَا يُكْرَهُ تَوْكِيلُ الْحَائِضِ بِذَبْحِ الْأُضْحِيَةِ

وَالْحَائِضُ أَوْلَى مِنَ الصَّبِيِّ بِهَذَا الْبَابِ ... وَالصَّبِيُّ الْمُسْلِمُ أَوْلَى مِنَ الْكِتَابِي

النِّيَّةُ شَرْطٌ بِالتَّضْحِيَةِ وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا ... عَلَى الذَّبْحِ ﴿الْمُوَكِّلَةُ اللَّهُ يُعِينُهَا﴾

لَوْ وَكَّلَ الْمُضَحِّي وَعِنْدَ ذَبْحِ الْوَكِيلْ ... نَوَى كَفَى، وَلَا حَاجَةَ إِلَى نِيَّةِ الْوَكِيلْ

عِنْدَ دَفْعِ الشَّاةِ لِلْوَكِيلِ الْمُضَحِّي نَوَى ... فَقَطْ جَازَ ﴿بِشَرْعِنَا الْخَالِي مِنَ الْهَوَى﴾

يَجُوزُ أَنْ يُفَوِّضَ النِّيَّةَ إِلَى الْوَكِيلِ الْمُسْلِمْ ... إِنْ كَانَ الْوَكِيلُ كِتَابِيًّا لَا يَجُوزُ (فَهَذَا سَلِمْ)

لَوْ ضَحَّى عَنِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَفَعَلْ ... لَمْ يَقَعْ عَنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلْ

إِنْ ضَحَّىٰ عَنْ غَيْرِهِ بِلَا إِذْنٍ وَكَانَتِ ٱلشَّاةُ ٥ مُعَيَّنَةً بِٱلنَّذْرِ وَقَعَتْ عَنِ ٱلْمُضَحِّي تِلْكَ ٱلشَّاةُ
﴿جَمَعْنَا هٰذِهِ ٱلْأَحْكَامَ مِنْ رَوْضَةِ ٱلطَّالِبِينَ فَٱجْعَلْنَا إِلٰهِي عَلَىٰ أَنْفُسِنَا غَالِبِينَ﴾

أُضْحِيَةُ ٱلتَّطَوُّعِ

أُضْحِيَةُ ٱلتَّطَوُّعِ إِنْ تَصَدَّقَ بِجَمِيعِهَا جَازْ ٦ فَلَهُ مِنْهَا لُقَمٌ لِلتَّبَرُّكِ فَهُوَ مُجَازْ
لَا يَتَجَاوَزُ بِٱلْأَكْلِ وَٱلِٱدِّخَارِ ٱلثُّلُثَ مَثَلاً يُهْدِي ٱلثُّلُثَ وَيَتَصَدَّقُ بِٱلثُّلُثِ وَذَا حَصَلَا
وَيَبِيعُ شَيْءٍ مِنَ ٱلْأُضْحِيَةِ لَا يَجُوزُ وَإِعْطَاءُ ٱلْجَزَّارِ مِنْهَا لِفَقْرِهِ يَجُوزُ
وَلَا يُعْطِي ٱلْجَزَّارَ مِنْهَا كَأُجْرَةٍ ﴿ٱللَّهُمَّ ٱرْزُقْنَا رُؤْيَةَ ٱلنَّبِيِّ وَٱلْحُجْرَةْ﴾
يُفَرِّقُهُ نِيئًا لَا مَطْبُوخًا وَيُعْطِي ٱلْمُحْتَاجَا ﴿ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ مِيَاهَنَا حُلْوَةً لَا أُجَاجَا﴾
وَجِلْدُ ٱلْأُضْحِيَةِ لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ﴿ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ أَجْرًا وَإِحْسَانًا رَيْعُهُ﴾
جَازَ ٱلِٱنْتِفَاعُ مِنْهُ كَخُفٍّ وَفَرْوٍ أَوْ نَحْوِ نَعْلٍ أَوْ صَنْعَةِ دَلْوِ
أَقَلُّ مِنَ ٱلثُّلُثِ جَازَ أَنْ يَدَّخِرَ لَحْمًا (وَلَوْ كَانَ بِهَا عَظْمًا وَشَحْمًا)
﴿هٰذِهِ أَحْكَامُ أُضْحِيَةِ ٱلتَّطَوُّعِ فَقَطْ ٧ فَٱنْتَبِهْ لِلْأَحْكَامِ وَٱلتَّشْكِيلِ وَٱلنُّقَطْ﴾

أُضْحِيَةُ ٱلنَّذْرِ

فَأُضْحِيَةُ ٱلنَّذْرِ فِيهَا شَرْحٌ بَسِيطْ ٨ ﴿فَتَمَسَّكْ بِٱلشَّرْعِ فَهُوَ أَكْبَرُ وَسِيطْ﴾
كَأَنْ نَذَرَ إِنْ شَفَى ٱللَّهُ لَهُ مَرِيضْ لَمْ يَجُزِ ٱلْأَكْلُ مِنْهَا ﴿بِٱلْخَطِّ ٱلْعَرِيضْ﴾
وَكَدَمِ ٱلتَّمَتُّعِ وَجُبْرَانَاتِ ٱلْحَجِّ وَٱلْقِرَانِ ﴿فَٱرْجِعْ إِنْ شِئْتَ لِحُكْمِ ٱلْقُرْآنِ﴾
إِنْ أَكَلَ مِنَ ٱللَّحْمِ يُغَرَّمُ قَدْرَ ٱلْقِيمَةْ ٩ ﴿وَهٰذِهِ أَحْكَامٌ صَحِيحَةٌ وَسَلِيمَةْ﴾

الذَّبْحُ بَيْنَ أَرْجُلِ الْقَادِمِينَ مِنْ حَجٍّ أَوْ غَيْرِهِ

ذَبْحُ الْكِبَاشِ بَيْنَ أَرْجُلِ الْقَادِمِينْ ١٠ مِنْ حَجٍّ وَغَيْرِهِ غَيْرُ جَائِزٍ بِشَرْعِ هَذَا الدِّينْ
وَلَا تَؤْكَلُ هَذِهِ الذَّبَائِحُ إِنْ أُهِلَّتْ لِغَيْرِ اللَّهْ ١١ ﴿مَنِيئًا لِمَنْ أَطَاعَ رَبَّهُ وَمَوْلَاهُ﴾

الْعَقِيقَةُ

الْعَقِيقَةُ مَا يُذْبَحُ لِلْمَوْلُودِ عِنْدَ حَلْقِ شَعْرِهِ ١ ﴿فَحَافِظْ عِنْدَ الْحَلْقِ مِنْ جَرْحِهِ وَنَعْرِهِ﴾
فَالْعَقِيقَةُ مُسْتَحَبَّةٌ يَوْمَ السَّابِعْ ٢ ﴿مِنْ يَوْمِ الْوِلَادَةِ، فَالْحُكْمَ تَابِعْ﴾
قَبْلَ فَرَاغِ السَّبْعَةِ يَصِحُّ ذَبْحُهَا وَلَا يُحْسَبُ قَبْلَ الْوِلَادَةِ (فَمَفْقُودٌ رِبْحُهَا)
وَبِتَأْخِيرِهَا عَنِ السَّبْعَةِ لَا تَفُوتُ الْعَقِيقَةْ لَكِنَّ الاخْتِيَارَ أَنْ لَا تُؤَخَّرَ لِلْبُلُوغِ بِالْحَقِيقَةْ
إِنْ أُخِّرَتْ حَتَّى بَلَغَ حُكْمُهَا سَقَطْ فِي حَقِّ غَيْرِ الْمَوْلُودِ فَقَطْ
وَهُوَ مُخَيَّرٌ بِالْعَقِيقَةِ عَنْ نَفْسِهْ وَيَعُقُّ عَنِ الْمَوْلُودِ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهْ
لَا يَعُقُّ عَنِ الْمَوْلُودِ مِنْ مَالِهْ فَلَوْ كَانَ الْمُنْفِقُ عَاجِزًا لِلْعَقِيقَةِ وَذَا حَالُهْ
فَإِنْ أَيْسَرَ بِالسَّبْعَةِ اسْتُحِبَّ الْعَقُّ مِنْهُ وَإِنْ أَيْسَرَ بَعْدَ مُدَّةِ النِّفَاسِ فَسَاقِطَةٌ عَنْهُ
يَعُقُّ شَاةٌ وَاحِدَةٌ عَنِ الأُنْثَى وَشَاتَانِ عَنِ الْغُلَامِ (فَلَا تَنْسَ)

مَا يُسْتَحَبُّ فِي الْعَقِيقَةِ

يُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ مُتَسَاوِيَتَيْنِ الشَّاتَانِ يَنْوِي عِنْدَ ذَبْحِهَا أَنَّهَا عَقِيقَةٌ عَنْ فُلَانِ
يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ ذَبْحُهَا فِي صَدْرِ النَّهَارْ ﴿مَا نَدْرِي مَا هِيَ الْحِكْمَةُ بِذَلِكَ وَالْأَسْرَارْ﴾
عَمَّنْ مَاتَ بَعْدَ الْأَيَّامِ السَّبْعَةِ أَنْ يَعُقَّ إِنْ تَمَكَّنَ مِنَ الذَّبْحِ ﴿وَكَانَ عَلَيْهِ لَا يَشُقُّ﴾

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ ٱلذَّابِحُ بَعْدَ ٱلتَّسْمِيَةِ قَوْلَانِ ... ٱللَّهُمَّ لَكَ وَإِلَيْكَ عَقِيقَةُ فُلَانٍ
يُسْتَحَبُّ طَبْخُهَا بِحُلْوٍ تَفَاؤُلاً مُرِيحاً ... بِحَلاَوَةِ أَخْلاَقِ ٱلْمَوْلُودِ (وَكُنْ مُسْتَرِيحًا)
وَعِظَامُ ٱلْعَقِيقَةِ يُسْتَحَبُّ أَنْ لاَتُكْسَرْ ... مَا أَمْكَنَ فَإِنْ كُسِرَتْ لَمْ يُكْرَهْ (وَلاَ يَخْسَرْ)
وَٱلتَّصَدُّقُ عَلَى ٱلْمَسَاكِينِ بِلَحْمِهَا وَمَرَقِهَا ... بِٱلْبَعْثِ إِلَيْهِمْ أَفْضَلُ مِنَ ٱلدَّعْوَةِ لِأَكْلِهَا
وَلاَ بَأْسَ إِنْ دَعَا إِلَيْهَا قَوْماً ... (فَحَافِظْ عَلَىٰ شَرْعِ رَبِّكَ دَوْمًا)
فِي ٱلْيَوْمِ ٱلسَّابِعِ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُسَمِّيَ ٱلْمَوْلُودْ ... وَلاَيَتْرُكْ تَسْمِيَةَ ٱلسَّقْطِ وَلَوْ صَارَ غَيْرَ مَوْجُودْ
وَلاَ مَنْ مَاتَ قَبْلَ تَمَامِ ٱلسَّبْعَةِ أَيَّامْ ... وَلْتَكُنِ ٱلتَّسْمِيَةُ بِٱسْمٍ حَسَنٍ تَمَامْ
بِمَذْهَبِنَا تُكْرَهُ ٱلأَسْمَاءُ ٱلْقَبِيحَةْ ... وَمَا يَتَطَيَّرُ بِنَفْيِهِ (فَأَعْمَالٌ غَيْرُ مُرِيحَةْ)
كَنَافِعٍ وَأَفْلَحَ وَمَعَهُمْ يَسَارْ ... وَنَجِيحٍ وَبَرَكَةُ (وَهَذَا ٱخْتِصَارْ)
يُسْتَحَبُّ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَ ٱلْمَوْلُودِ ... ذَكَراً أَوْ أُنْثَىٰ بِحَيَاتِهِمَا فِي ٱلْوُجُودِ
بِٱلْيَوْمِ ٱلسَّابِعِ، وَيَتَصَدَّقَ بِوَزْنِهِ ذَهَباً ... فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ فَفِضَّةً (وَلَيْسَ عَجَبًا)
وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فِي ٱلْيُمْنَىٰ مِنْ أُذُنِهِ ... وَيُقِيمَ فِي ٱلْيُسْرَىٰ ﴿وَهَذَا هُوَ وَزْنُهُ﴾
وَأَنْ يَمْضُغَ تَمْرًا وَبِهِ يُحَنِّكُهُ ... وَبَعْدَهَا يُدَلِّكُ بِهِ حَنَكَهُ
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَمْرٌ مَوْجُودْ ... حَنَّكَهُ بِشَيْءٍ آخَرَ حُلْوٍ بِهِ يَجُودْ
دَمُ ٱلْعَقِيقَةِ بِرَأْسِ ٱلصَّبِيِّ يُكْرَهُ لَطْخُهَا ٣ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ لاَ يُتَصَدَّقَ نِيئًا لَحْمُهَا

اليَمِينُ وَشُرُوطُ ٱنْعِقَادِهِ

لاَتَنْعَقِدُ ٱلْيَمِينُ إِلَّا بِٱللَّهِ تَعَالَىٰ ١ أَوْ بِٱسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ (هٰكَذَا ٱلشَّرْعُ قَالْ)
أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ ٱلْعَظِيمَةِ ٢ كَٱلرَّحْمَٰنِ (وَذَٰلِكَ مَشْهُورٌ بِآيَاتِهِ ٱلْكَرِيمَةْ)

وَتَنْعَقِدُ ٱلْيَمِينُ مِنْ كُلِّ مُكَلَّفٍ مُخْتَارٍ ٣ قَاصِدٍ إِلَى ٱلْيَمِينِ ﴿هٰذَا ٱلْمَسَارِ﴾
أَمَّا غَيْرُ ٱلْمُكَلَّفِ كَٱلْمَجْنُونِ وَٱلْمُكْرَهِ وَٱلنَّائِمِ وَٱلصَّبِيِّ فَلَا تَصِحُّ يَمِينُهُ (بِشَكْلٍ دَائِمِ)
أَمَّا مَنْ ذَهَبَ عَقْلُهُ بِٱلسُّكْرِ فَتَنْعَقِدْ يَمِينُهُ لِلتَّغْلِيظِ عَلَيْهِ (فَلَا تَتَقَيَّدْ)

تُكْرَهُ ٱلْيَمِينُ بِغَيْرِ ٱللَّهِ ذِي ٱلْجَلَالِ فَإِنْ حَلَفَ بِغَيْرِهِ (بِهٰذَا ٱلْمَجَالِ)
كَحِلْفَانِهِ بِٱلنَّبِيِّ وَٱلْكَعْبَةِ وَٱلْآبَاءِ لَمْ تَنْعَقِدْ يَمِينُهُ (ولو مِنْ أَهْلِ ٱلْغَبَاءِ)

ٱلْفَاظُ ٱلْيَمِينِ ٱلْمُوجِبَةِ لِلْكَفَّارَةِ

مَنْ قَالَ تَٱللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا كَانَ عَلَيْهِ يَمِينٌ مِمَّا قَالَ بِهٰذَا
وَإِنْ قَالَ لَاهَا ٱللهِ، وَوَٱيْمُ ٱللهِ وَنَوَىٰ ٱلْيَمِينَ فَهُوَ يَمِينٌ (بِذٰلِكَ ٱلْمُسْتَوَىٰ)
فَهٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظُ مُوجِبَةٌ لِلْكَفَّارَةِ ﴿فَٱنْتَبِهْ مِنَ ٱلْخِذْلَانِ وَٱلْخَسَارَةِ﴾
إِنْ قَالَ: أَقْسَمْتُ بِٱللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا وَلَمْ يَنْوِ شَيْئاً فَهُوَ يَمِينٌ بِهٰذَا
إِنْ قَالَ: أَشْهَدُ بِٱللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ ٱلْأَفْعَالْ إِنْ قَصَدَ بِهِ ٱلْيَمِينَ ٱنْعَقَدَتْ بِذَا ٱلْمَقَالْ
وَلَزِمَتْهُ ٱلْكَفَّارَةُ مِمَّا قَالَ وَإِنْ لَمْ يَقْصِدِ ٱلْيَمِينَ بِأَنْ قَالَ
أَرَدْتُ بِهِ ٱلشَّهَادَةَ عَلَىٰ أَنِّي مُؤْمِنٌ بِذٰلِكَ وَأَشْهَدُ بِٱلْوَحْدَانِيَّةِ قَبْلَ مِنْهُ كَذٰلِكَ
وَمَنْ حَلَفَ بِحَقِّ ٱلْقُرْآنِ ٱلْمُبِينِ ٤ لَزِمَتْهُ كَفَّارَةٌ بِذٰلِكَ ٱلْيَمِينِ
وَنَاقِضُ قَسَمِهِ وَيَمِينِهِ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ ٥ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِمَخَاطِرِ تِلْكَ ٱلْإِشَارَةْ﴾

يَمِينُ ٱللَّغْوِ

مَنْ سَبَقَ لِسَانُهُ إِلَىٰ لَفْظِ ٱلْيَمِينِ ٦ بِلَا قَصْدٍ، فِي حَالِ غَضَبِهِ ٱلْمُشِينِ
كَقَوْلِهِ: لَا وَٱللَّهِ، بَلَىٰ وَٱللَّهِ وَكَذَا بِحَالِ عَجَلَتِهِ أَوْ صِلَةِ كَلَامِهِ، فَهٰذَا
لَا يَنْعَقِدُ يَمِينُهُ وَلَا تَتَعَلَّقُ بِهِ كَفَّارَةٌ ٧ وَهٰذَا مَا يُعْرَفُ بِلَغْوِ ٱلْيَمِينِ (بِتِلْكَ ٱلْإِشَارَةْ)

اليَمِينُ الَّتِي يَتَعَمَّدُ الكَذِبَ فِيهَا ٨ هِيَ يَمِينٌ غَمُوسٌ ﴿فَانْتَبِهْ لِمَا يَلِيهَا﴾
وَهِيَ يَمِينٌ مُنْعَقِدَةٌ لِأَنَّهَا بِالقَلْبِ مُكْتَسَبَةٌ مَعْقُودَةٌ بِخَبَرٍ ﴿وَعَلَيْهِ مُحْتَسَبَةٌ﴾
وَسُمِّيَتْ غَمُوساً لِأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا بِالإِثْمِ لِأَنَّهُ حَلَفَ كَاذِبًا ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ بِهَا﴾

مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْرْ مِنْهَا فَيَأْتِي الَّذِي هُوَ خَيْرْ
وَيُكَفِّرُ بِذَلِكَ عَنْ يَمِينِهْ ٩ ﴿اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ فَضْلِهِ يُعِينُهُ﴾
حَلَفَ شَخْصٌ أَنْ لَا يَدْخُلَ هَٰذِهِ الدَّارْ ١٠ فَدَخَلَهَا نَاسِياً لِلْيَمِينِ أَوْ جَاهِلاً أَنَّهَا الدَّارْ
المَحْلُوفُ عَلَيْهَا لَمْ تَلْزَمْهُ كَفَّارَةٌ بِذَا لِأَنَّ القَلَمَ مَرْفُوعٌ عَنِ النَّاسِي هَٰذَا
مَنْ حَلَفَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا فَأَمَرَ غَيْرَهْ ١١ بِفِعْلِهِ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ ﴿وَبِذَا سَيْرُهْ﴾
إِنْ كَانَ لَهُ عَلَىٰ رَجُلٍ حَقٌّ (نَقِي) ١٢ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُفَارِقَنَّكَ حَتَّىٰ أَسْتَوْفِيَ حَقِّي
فَفَرَّ مِنْهُ هَٰذَا الرَّجُلُ الغَرِيمْ لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ ﴿وَعِوَضُهُ عَلَى اللَّهِ الكَرِيمْ﴾
إِذَا حَلَفَ لَا يَسْتَخْدِمُ فُلَانًا فَخَدَمَهُ بِمَكَانِهِ وَهُوَ سَاكِتٌ لَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَهُ بِأَوَانِهِ
لَمْ يَحْنَثْ لِأَنَّهُ عَلَىٰ فِعْلِ نَفْسِهِ حَلَفْ فَلَا يَحْنَثُ لِفِعْلِ غَيْرِهِ كَمَا قَالَ السَّلَفْ
إِنْ قَالَ: بِاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا فَإِنْ أَرَادَ بِاللَّهِ إِنِّي أَسْتَعِينُ، هَٰذَا
لَمْ يَكُنْ يَمِيناً لِأَنَّ مَا نَوَاهُ لَيْسَ بِيَمِينٍ (عَلَىٰ مُسْتَنَوَاهُ)
إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نِيَّةٌ، يَمِينًا صَارَ ﴿فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ بِذَلِكَ عَالِماً مُسْتَشَارَا﴾
إِنْ حَلَفَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدَّارْ فَأَخْرَجَ رِجْلَهُ أَوْ رَأْسَهُ أَوْ بِيَدِهِ أَشَارْ

سَوَاءٌ كَانَ لِحَاجَةٍ أَمْ غَيْرِ ذَلِكْ ... لَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ ﴿تِلْكَ الْمَسَالِكْ﴾
أَمَّا الْخُرُوجُ بِكُلِّ بَدَنِهِ مِنَ الْمَنْزِلْ ... أَوْ أَخْرَجَ رِجْلَيْهِ كَالَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَنْزِلْ
وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا وَبَقِيَ رَأْسُهُ دَاخِلَ الدَّارْ ... لَزِمَتْهُ كَفَّارَةٌ ﴿مِمَّا حَصَلَ وَصَارْ﴾
إِنْ حَلَفَ : لَا يَدْخُلُ دَارَ فُلَانٍ أَبَداً ... فَبَاعَهَا فُلَانٌ ثُمَّ دَخَلَهَا مُتَعَمِّداً
لَزِمَتْهُ كَفَّارَةٌ لِأَنَّ الْيَمِينَ عَلَى عَيْنِ ... ﴿وَشَرْعُنَا الْكَرِيمُ خَالٍ مِنَ الشَّيْنِ﴾
إِنْ حَلَفَ لَا يَأْكُلُ السَّمْنَ فَأَكَلَهُ ... مَعَ الْخُبْزِ أَوْ مَعَ الْعَصِيدَةِ وَصَلَهُ
وَالسَّمْنُ ظَاهِرٌ فِيهَا كَالْعَادَةْ ... لَزِمَتْهُ كَفَّارَةٌ لِأَنَّهُ حَنِثَ ﴿زِيَادَةْ﴾
إِنْ حَلَفَ لَا يُسَلِّمُ عَلَى فُلَانٍ ... فَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ وَهُوَ مَعَهُمْ بِالْمَكَانِ
وَنَوَى السَّلَامَ عَلَى الْجَمِيعِ حَنِثَ ... وَإِنِ اسْتَثْنَاهُ بِقَلْبِهِ لَمْ يَحْنَثْ
إِنْ حَلَفَ لَا يَأْكُلُ رَغِيفاً فَأَكَلَهُ ... إِلَّا لُقْمَةً لَمْ يَحْنَثْ مِمَّا فَعَلَهُ
أَوْ حَلَفَ لَا يَأْكُلُ رُمَّانَةً فَأَكَلَهَا بِشَهِيَّةِ ... إِلَّا حَبَّةً، لَمْ يَحْنَثْ بِتِلْكَ الْمَزِيَّةِ
لِأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلِ الْمَحْلُوفَ عَلَيْهِ ١٣ ﴿وَهَذَا تَخْفِيفٌ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ﴾

كَفَّارَةُ الْيَمِينِ

وَنَاقِضُ قَسَمِهِ وَيَمِينِهِ عَلَيْهِ كَفَّارَةْ ١ ... ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ الْخَسَارَةْ﴾
كَفَّارَةُ الْيَمِينِ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينْ ... أَوْ كِسْوَتُهُمْ هَذَا مَا عَلِمْنَاهُ مِنَ الدِّينْ
مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ بِهِ أَهْلِيكُمْ ... ﴿اللَّهُ بِفَضْلِهِ يَهْدِينَا وَيَهْدِيكُمْ﴾
وَالْمِقْدَارُ هُوَ الْمُدُّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّعَامِ ... يُسَاوِي مِئَتَيْنِ وَسَبْعِينَ دِرْهَماً بِالْغَرَامِ
أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ عَلَى التَّمَامِ ٢ ... فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامِ

النَّذْرُ • نَذْرُ المُجَازَاةِ

نَذْرُ المُجَازَاةِ أَنْ يُعَلِّقَ عَلَى شَيْءٍ مَرْغُوبٍ ١ أَوْ يُعَلِّقَ عَلَى شَيْءٍ لِلنَّفْسِ مَحْبُوبِ
كَقَوْلِهِ إِنْ شَفَى اللَّهُ مَرِيضِي بِذَا فَلِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَ أَوْ أَتَصَدَّقَ بِكَذَا
وَعِنْدَ وُجُودِ المُعَلَّقِ عَلَيْهِ يَجِبُ الوَفَاءُ ٢ وَذَلِكَ عَلَى التَّرَاخِي لَا عَلَى الفَوْرِ حِينَ الشِّفَاءُ
فَإِنْ نَذَرَ أَنْ يَذْبَحَ نَفْسَهُ أَوْ وَلَدَهُ ٣ وَلَمْ يَفْعَلِ المَحْلُوفَ عَلَيْهِ كَمَا وَعَدَهُ
فَقَدْ أَحْسَنَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةْ ٤ ﴿فَأَنِّبْهُ لِهَذَا الحُكْمِ وَتِلْكَ الإِشَارَةْ﴾

نَذْرُ الغَضَبِ

نَذْرُ الغَضَبِ هُوَ التَّمَادِي فِي خُصُومَةِ الصَّدِيقِ ٥ ﴿نَجَّانَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ مِنْ ذَلِكَ الضِّيقِ﴾
كَقَوْلِهِ إِنْ كَلَّمْتُ فُلَانًا عَلَيَّ كَذَا لِلَّهْ وَلَا يَقْصِدُ فِي هَذَا القُرْبَةَ ﴿لِمَوْلَاهُ﴾
فَمُخَيَّرٌ بَيْنَ كَفَّارَةِ اليَمِينِ أَوْ مَا التَزَمَهُ ﴿فَهَذَا مِمَّا فِي النَّذْرِ قَدْ عَزَمَهُ﴾
وَمَنْ لَمْ يَفِ بِالنَّذْرِ عَلَيْهِ كَفَّارَةُ يَمِينِ عِتْقُ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينِ
لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ وَهَذَا بِشَرْعِنَا مَعْلُومْ أَوْ كِسْوَةُ عَشَرَةِ مَسَاكِينٍ وَذَا مَفْهُومْ
أَوْ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَيَصِحُّ عَلَى التَّوَالِي وَتَجُوزُ مُتَفَرِّقَةً بَيْنَ يَوْمٍ وَيَوْمٍ (خَالِ)

مَسَائِلُ مُتَفَرِّقَةٌ حَوْلَ النَّذْرِ

لَوْ نَذَرَ تَصَدُّقًا بِشَيْءٍ لِأَهْلِ بَلَدٍ مَا مُعَيَّنْ لَزِمَهُ صَرْفُهُ إِلَى مَسَاكِينِهِ (وَبِذَا تَبَيَّنْ)
لَوْ نَذَرَ زَيْتًا أَوْ شَمْعًا لِإِسْرَاجِ مَسْجِدٍ (مُرْتَفِعْ) صَحَّ النَّذْرُ إِنْ كَانَ هُنَاكَ مَنْ بِهِ يَنْتَفِعْ
فَإِنْ كَانَ لَيْسَ فِي الإِسْرَاجِ فَائِدَةْ لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ إِضَاعَةُ أَمْوَالٍ (زَائِدَةْ)

لَوْ قَالَ نَذَرْتُ لِفُلَانٍ ثَمَرَةَ بُسْتَانِي مُدَّةَ حَيَاتِهِ فَإِنَّهُ يَصِحُّ ﴿وَيَنْفَسِخُ ذَلِكَ عِنْدَ مَمَاتِهِ﴾

لَوْ نَذَرَ أَنْ يُصَلِّيَ أَفْضَلَ الْأَوْقَاتِ وَالْأَيَّامِ يُصَلِّي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ شَهْرِ الصِّيَامِ

لَوْ نَذَرَ أَنَّهُ مَاشِيًا سَيَحُجُّ أَوْ يَعْتَمِرُ ﴿فَبِذَلِكَ النَّذْرِ يُتَابِعُ وَيَسْتَمِرُّ﴾

لَزِمَهُ الْمَشْيُ وَالْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ مِنْ حَيْثُ أَحْرَمْ ﴿وَرَبُّنَا هُوَ الْمُعِينُ لَهُ وَهُوَ الْأَكْرَمْ﴾

فَإِنْ صَرَّحَ بِأَنَّهُ مِنْ مَسْكَنِهِ وَجَبَ مِنْهُ ٦ وَيَمْتَدُّ الْمَشْيُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ نُسُكِهِ

لَوْ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْكُلَ لَحْمًا وَلَا يَشْرَبَ لَبَنًا بِفِيهِ ٧ لَا يَنْعَقِدُ نَذْرُهُ لِأَنَّهُ لَا قُرْبَةَ فِيهِ

لَوْ نَذَرَ إِهْدَاءَ شَيْءٍ لِمَكَّةَ الْعَظِيمَةَ ٨ لَزِمَهُ حَمْلُهُ إِلَيْهَا إِنْ سَهُلَ وَإِلَّا يَحْمِلِ الْقِيمَةَ

لَوْ نَذَرَتِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا مَا عَلَيْهِ مِنْ حُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ لَهَا

صَحَّ النَّذْرُ وَيُبْرِأُ الزَّوْجُ مِنْ حُقُوقِ زَوْجَتِهِ ٩ وَلَمْ يَبْقَ لَهَا شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ الْحُقُوقِ بِحَوْزَتِهِ

لَوْ نَذَرَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمَالٍ قَدْ عَيَّنَهُ لِفَقِيرْ ١٠ زَالَ مُلْكُهُ الْمَنْذُورُ عَنْهُ ﴿هَكَذَا يَسِيرْ﴾

يَلْزَمُ النَّاذِرَ مَا نَذَرَهُ مِنْ صَلَاةٍ وَصَوْمٍ ١١ أَوْ صَدَقَةٍ لِمَسَاكِينَ وَفُقَرَاءِ الْقَوْمِ

مَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الصَّلَاةِ وَأَقَلُّهَا رَكْعَتَانِ أَوِ الصَّوْمِ وَأَقَلُّهُ يَوْمٌ ﴿وَهَاتَانِ حَالَتَانِ﴾

أَوِ الصَّدَقَةِ وَهِيَ أَقَلُّ شَيْءٍ مِمَّا يُتَمَوَّلُ ١٢ ﴿اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنَا عَنْ شَرْعِكَ نَتَحَوَّلُ﴾

﴿نِيَّةُ النَّذْرِ تَكُونُ لِلَّهِ وَبُعَاهِدْ ١٣ فَلَا يَقُلْ نَوَيْتُ النَّذْرَ لِقِدِّيسٍ أَوْ زَاهِدْ﴾

الْأُضْحِيَةُ الْمَنْذُورَةُ تَخْرُجُ مِنْ مِلْكِ النَّاذِرْ ١ فَإِذَا نَحَرَهَا لَزِمَهُ التَّصَدُّقُ بِلَحْمِهَا ﴿فَبِذَا حَاذِرْ﴾

﴿كَأَنْ قَالَ إِنْ شَفَى اللَّهُ وَلَدِي خَلِيلاْ فَلِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَذْبَحَ خَرُوفًا سَلِيمًا لَا عَلِيلاْ﴾

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا شَيْئًا وَلَوْ قَلِيلًا ٧ فَيُقَسِّمُهَا لِلْفُقَرَاءِ ﴿أَتَيْنَا بِالْحُكْمِ دَلِيلًا﴾

(أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا أَكْلَ الطَّيِّبَاتِ ... مِنْ أَسْمَاكٍ وَطُيُورٍ وَنَبَاتِ)

وَكُلُّ حَيَوَانٍ اسْتَطَابَتْهُ الْعَرَبُ فَحَلَالٌ ١ إِلَّا مَا وَرَدَ الشَّرْعُ بِتَحْرِيمِهِ فَلَيْسَ فِيهِ مَجَالُ

وَاسْتَثْنِ مِنَ الطُّيُورِ مَالَهُ مِخْلَبٌ يَجْرَحُ بِهِ ... وَمِنَ السِّبَاعِ مَنْ لَهُ نَابٌ يَعْدُو بِهِ

وَيَحْرُمُ أَكْلُ نَجِسِ الْعَيْنِ وَالْمُتَنَجِّسْ ٢ ﴿فَعَلَى هَذَا الْحُكْمِ الْمُسْتَقِيمِ أَعْمَالَكَ أَسِّسْ﴾

وَكُلُّ طَاهِرٍ لَا ضَرَرَ فِيهِ يَحِلُّ أَكْلُهُ ٣ إِلَّا الْمُسْتَقْذَرَاتِ الطَّاهِرَةَ ﴿فَاحْفَظْ شَكْلَهُ﴾

كَالْمَنِيِّ وَالْمُخَاطِ وَنَحْوِهِمَا فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ ﴿فَشَرِيعَتُنَا مِنَ الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ مُكَرَّمَةٌ﴾

وَاجْتَنِبْ أَكْلَ الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرْ ... وَعِنْدَ الِاضْطِرَارِ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا إِلَّا بِسَيِرْ

﴿كَأَنِ انْقَطَعَ الْإِنْسَانُ فِي صَحْرَاءَ أَوْ ثَلُوجْ ٤ وَتَعَسَّرَ عَلَيْهِ النَّجَاةُ وَالْخُرُوجْ﴾

يَحْرُمُ مَا كَانَ مِنَ السِّبَاعِ لَهُ نَابْ ٥ كَالْأَسَدِ وَالْفَهْدِ وَالنَّمِرِ وَالدُّبِّ وَالذِّئَابْ

وَالْقِرْدِ وَالْفِيلِ وَالزَّرَافَةِ وَالتِّمْسَاحْ ٦ وَابْنِ آوَى ﴿فَتَعَلَّمْ ذَلِكَ لِتَرْتَاحْ﴾

وَيَحْرُمُ أَكْلُ الْحَيَّةِ وَالْفَأْرَةِ وَالْغُرَابِ وَالْعَقْرَبْ ٧ وَالْبَغَاثَةِ وَالرَّخَمَةِ وَالْبَبَّغَاءِ لِأَكْلِهِمْ لَا تَقْرَبْ

وَكَذَا مَعَهُمُ الضَّبُعُ وَالطَّاوُوسُ وَالْبُومُ ... وَالْحِدَأَةُ ﴿وَلَوْ كَانَتْ عَلَى النَّهْرِ تَعُومُ﴾

وَكَذَا مَا نُهِيَ بِشَرْعِنَا عَنْ قَتْلِهِ ... فَحَرَامٌ بِمَذْهَبِنَا أَكْلُهُ

كَالنَّمْلِ وَالنَّحْلِ وَالْخُطَّافِ وَالصُّرَدِ ... وَاللَّقْلَقِ وَالْخُفَّاشِ وَمَعَهُمُ الْهُدْهُدِ

أَمَّا الْغُرَابُ بِشَرْعِنَا فَفِيهِ أَنْوَاعْ ﴿فَعَلَيْنَا الِانْتِبَاهُ بِذَلِكَ وَالِاتِّبَاعْ﴾

فَيَحْرُمُ مِنْهُ الْأَبْقَعُ وَالْأَسْوَدُ الْكَبِيرُ ... يُقَالُ لَهُ الْغُرَابُ الْجَبَلِيُّ بِذَا التَّقْدِيرُ
وَالْغُدَافُ الصَّغِيرُ وَهُوَ أَسْوَدُ أَوْ رَمَادِي ... ﴿وَهُوَ صَغِيرٌ وَكَثِيرُ السَّوَادِ﴾
وَأَمَّا غُرَابُ الزَّرْعِ مُحَمَّرُ الْمِنْقَارِ وَالرِّجْلَيْنِ فَحَلَالٌ ... لَنَا أَكْلُهُ وَصَيْدُهُ بِهَذَا الْمَجَالِ
وَيَحْرُمُ الْخَمْرُ وَالنَّبِيذُ وَالْمَيْتَةُ وَالْخِنْزِيرُ ... وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالنَّطِيحَةُ ﴿وَلَوْ لِوَزِيرِ﴾
وَالْحُمُرُ الْأَهْلِيَّةُ وَالْكَلْبُ وَالْهِرَّةُ الْأَهْلِيَّةُ ... ﴿الَّتِي تُقَدَّمُ عِنْدَ الْبَعْضِ كَهَدِيَّةْ﴾
وَيَحْرُمُ مِنَ الطَّيْرِ الْبَازِي وَالشَّاهِينُ أَكْلُهُ ... وَالنَّسْرُ وَالصَّقْرُ وَالْعُقَابُ وَبِهَذَا شَكْلُهُ
وَيَحْرُمُ الضِّفْدِعُ وَالسُّلَحْفَاةُ وَالسَّرَطَانُ ٨ ﴿فِي بِلَادِنَا هَذِهِ وَسَائِرِ الْبُلْدَانِ﴾

يَحِلُّ أَكْلُ الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ وَالْخَيْلِ وَالْوَبْرِ ١ وَالْحُمَّرَةِ وَالْقُمْرِيِّ وَالدُّبْسِيِّ ﴿فَعَلَيْكَ بِالصَّبْرِ﴾
وَالضَّبِّ وَالضَّبُعِ وَالثَّعْلَبِ وَالْأَرْنَبِ وَالْيَرْبُوعِ ... ﴿وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ بِالْيَوْمِ أَوِ الْأُسْبُوعِ﴾
وَالسَّمُّورِ وَالسِّنْجَابِ وَالْفَنَكِ وَالْقَمَاقِمِ وَالْحَوَاصِلْ ... ﴿فَهَذَا مَا شَرَحْنَا وَهُوَ مِنَ الشَّرْعِ وَاصِلْ﴾
وَالْيَمَامِ وَالْفَوَاخِتِ وَالْوَرَشَانِ وَالْقَطَا وَالدُّلْدُلِ ... وَالصَّعْوَةِ وَالزُّرْزُورِ وَالْحَجَلِ وَالنُّغَرِ وَالْبُلْبُلِ
وَالْعَنْدَلِيبِ وَالنَّعَامَةِ وَالْكُرْكِيِّ وَالْحُبَارَى وَالدَّجَاجِ ... ﴿أَجَرْنَا إِلَهِي مِنَ النِّفَاقِ وَالِاعْوِجَاجِ﴾
السَّمَكُ بِأَنْوَاعِهِ حَلَالٌ وَلَا حَاجَةَ لِذَبْحِهِ ... وَسَوَاءٌ مَاتَ بِسَبَبٍ أَوْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ
لَوْ مَاتَ مِنْ ضَغْطَةٍ أَوْ صَدْمَةٍ أَوِ انْحِسَارِ مَاءٍ ٢ أَوْ بِضَرْبِ صَيَّادٍ (بِالصَّيْفِ كَانَ أَوْ بِالشِّتَاءِ)
لَوْ وُجِدَتْ سَمَكَةٌ بِبَطْنِهَا سَمَكَةٌ وَمَاتَتْ بِنَفْسِهَا ٣ فَهِيَ حَلَالٌ كَمَا لَوْ مَاتَتْ حَتْفَ أَنْفِهَا
إِذَا صَادَ سَمَكَةً بِبَطْنِهَا دُرَّةٌ مَثْقُوبَةٌ ... فَهِيَ لُقَطَةٌ كَمَا فِي الْكُتُبِ مَكْتُوبَةٌ
وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ مَثْقُوبَةٍ مَلَكَهَا مَعَ السَّمَكَةِ ٤ ﴿فَسَاقَهَا اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً وَبَرَكَةً﴾
وَمَا لَيْسَ عَلَى صُورَةِ الْأَسْمَاكِ الْمَشْهُورَةِ ٥ لِأَكْلِهِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ مَنْظُورَةْ
أَصَحُّ الْأَقْوَالِ أَنَّهَا تَحِلُّ مُطْلَقًا ٦ (فَاجْعَلْ هَذَا الْحُكْمَ نِبْرَاسَكَ مُعَلَّقًا)

وَنَصَّ مَوْلَانَا ٱلشَّافِعِيُّ ٱلإِمَامْ ٧ عَلَىٰ مَا فِيهِ خَيْرٌ لِلْأَنَامْ
أَنَّهُ يُؤْكَلُ فَأْرٌ وَخِنْزِيرُ مَاءِ ٱلْبَحْرْ فَإِنَّهَا كَٱلْأَسْمَاكِ وَذَا مُشْتَهَرْ
وَمَا يَعِيشُ فِي ٱلْمَاءِ وَٱلْبَرِّ وَمِنْهُ طَيْرُ ٱلْمَاءِ كَٱلْبَطِّ وَٱلإِوَزِّ وَنَحْوِهِمَا (وَلَوْ طَارَ فِي ٱلسَّمَاءِ)
فَهُوَ حَلَالٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَمَأْكُولٌ وَلَا تَحِلُّ مَيْتَتُهُ وَهَٰذَا هُوَ ٱلْمَنْقُولُ
يُكْرَهُ ذَبْحُ ٱلسَّمَكِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَبِيرًا تَطُولُ حَيَاتُهُ فَيُسْتَحَبُّ ذَبْحُهُ (قِطَعًا صَغِيرَةً)
وَيَحْرُمُ إِلْقَاءُ ٱلسَّمَكِ بِٱلزَّيْتِ ٱلْحَارِّ قَبْلَ مَوْتِهِ ٨ ﴿لَوْ كَانَ ذَا صَوْتٍ مِنَ ٱلأَلَمِ لَسَمِعْنَا صَوْتَهُ﴾

مَا يُكْرَهُ أَكْلُهُ

يُكْرَهُ أَكْلُ لَحْمِ ٱلْجَلَّالَةِ كَرَاهَةَ تَنْزِيهٍ ١ وَهِيَ ٱلَّتِي تَأْكُلُ ٱلنَّجَاسَاتِ وَلَيْسَ ذَا بِنَزِيهْ
سَوَاءٌ كَانَتْ مِنَ ٱلإِبِلِ أَوِ ٱلْغَنَمِ أَوِ ٱلْبَقَرْ أَوِ ٱلدَّجَاجِ فَيُمْنَعُ لَبَنُهَا وَبَيْضُهَا (كَأَنَّهُ مُحْتَقَرْ)
فَائِدَةٌ: وَيُكْرَهُ ٱلرُّكُوبُ عَلَيْهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلرَّاكِبِ حَائِلٌ (عَنْ ظَهْرِهَا يَصُونُ)
لِلْمُضْطَرِّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مُحَرَّمٍ يُبَاحْ مَا يَسُدُّ فِيهِ ٱلرَّمَقَ (وَلَوْ فِي ٱلاِجْتِيَاحْ)
وَلَا تَحِلُّ ٱلزِّيَادَةُ عَلَى ٱلشِّبَعِ ٢ ﴿مِنْ مَيْتَةِ ٱلْحَيَوَانَاتِ كَٱلسَّبُعِ﴾

العِلَاجُ بِالْمُحَرَّمَاتِ

لَا يَجُوزُ شُرْبُ ٱلْخَمْرِ لِلْعَطَشِ وَٱلتَّدَاوِي ١ (كَأَنْ يَقُولَ وَصَفَهُ لِي طَبِيبٌ لِعِلَاجِ ٱلْكَلَاوِي)
ٱلْعِلَاجُ بِٱلْمُحَرَّمَاتِ بَاطِلٌ عَلَى ٱلْمَذْهَبْ ٢ كَٱلْخَمْرِ وَهَٰذَا مَا قَالَهُ ٱلإِمَامْ
وَيَجُوزُ شُرْبُ دَوَاءٍ فِيهِ سُمٌّ قَلِيلٌ ٣ إِذَا كَانَ غَالِبُهُ ٱلسَّلَامَةَ وَٱحْتَاجَ لَهُ ٱلْعَلِيلُ
وَٱلْمَائِعَاتِ ٱلنَّجِسَةِ ٱلَّتِي تُضَافُ لِلْأَدْوِيَةِ ٤ ﴿ٱللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَاءً فِي ٱلأَوْدِيَةِ﴾
وَٱلرَّوَائِحِ ٱلْعِطْرِيَّةِ لِإِصْلَاحِهَا ﴿ٱللَّهُمَّ زَكِّ نَفْسِي لِطَرِيقِ فَلَاحِهَا﴾
وَيُعْفَى عَنِ ٱلْقَدْرِ ٱلَّذِي بِهِ ٱلإِصْلَاحْ ﴿فَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِ ٱلْعَمَلُ لِلْفَلَاحْ﴾
قِيَاسًا عَلَى ٱلإِنْفَحَةِ ٱلْمُصْلِحَةِ لِلْجُبْنِ ٥ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْخِيَانَةِ وَٱلْغَبْنِ﴾

حُكْمُ الأَدْهَانِ فِي الأَغْذِيَةِ

لِلْحِمَايَةِ مِنْ دُهْنِ الْخَنَازِيرِ الْمُؤْذِيَةِ ١ عَلَيْنَا التَّحَرِّي مِنْ كُلِّ مَمْزُوجٍ بِالأَغْذِيَةِ
فَكُلُّ عُلْبَةِ حَلْوَىٰ أَوْ دُهْنْ كُتِبَ عَلَيْهَا (Lard) فَهُوَ بِخِنْزِيرٍ عُجِنْ
وَعُلَبُ السَّمْنِ وَمُعَلَّبَاتُ الْحَلْوَىٰ وَاللَّحْمْ الْمَمْزُوجَةُ بِـ (Lard) وَنَجَاسَةُ الشَّحْمْ
كَالْكُوكِي وَالْبِتِي فُورْ وَمُشْتَقَّاتُهَا الْمُسْتَوْرَدَةُ الَّتِي دُهْنُ الْخِنْزِيرِ مَعْجُونٌ بِهَا
وَالْخُبْزُ وَالْبَسْكَوِيتُ وَالأَصْنَافُ الْغِذَائِيَّةْ الْمَصْنُوعَةُ بِالْبِلَادِ الْكَنَدِيَّةِ وَالأَمِيرِكِيَّةْ
فَعَلَيْنَا التَّأَكُّدُ مِنْ صِحَّةِ الطَّعَامِ حَتَّىٰ لَا نَقَعَ بِإِثْمٍ بِتَنَاوُلِ الْحَرَامِ
وَمَعْجُونُ الأَسْنَانِ مَعَهُمْ وَالصَّابُونُ ٢ فَاحْذَرْ مِنْ دُهْنِ خِنْزِيرٍ بِهِمَا يَكُونْ
الْمَائِعَاتُ النَّجِسَةُ الَّتِي لِلْأَدْوِيَةِ تُضَافْ ٣ وَلِلرَّوَائِحِ الْعِطْرِيَّةِ لِإِصْلَاحِهَا (بِذَا الْمَطَافْ)
يُعْفَىٰ عَنِ الْقَدْرِ الَّذِي فِيهِ الإِصْلَاحْ ٤ نَبَاسًا لِلإِنْفَحَةِ الْمُمْلِحَةِ لِلْجُبْنِ (الْمُشَوَّشُ لِيُرْتَاحْ)

اجْتِنَابُ أَسْمَاءِ هَذِهِ الدُّهْنِيَّاتِ

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَنِبَ هَذِهِ الدُّهْنِيَّاتِ ٥ الْمَوْجُودَةِ اسْمُهَا عَلَىٰ عُلَبِ أَطْعِمَةٍ (مُغْرِيَاتْ)
(Animal fat) أَوْ (Lard) وَغَيْرِ ذَلِكْ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْخِنْزِيرِيَّةِ الْمُسَبِّبَةِ لِلْمَهَالِكْ
وَكَلِمَةُ (Shortening) وَ (Bacon) مَعَهُمْ وَ(HAM) وَ (Pork) فَهَاتَانِ مِنْهُمْ
وَاحْذَرْ تِلْكَ الأَسْمَاءَ فِي الْحَلْوَيَاتِ ٦ وَالْكَاتُو وَالْجُبْنِ وَالشُّورْبَا وَالْمُعَلَّبَاتِ

فِي بَعْضِ أَصْنَافِ الْجُبْنَةِ مُنْفَحَةٌ خِنْزِيرِيَّةٌ ١ مِثْلُ (PEPSIN) وَ (RENIN)(كَمُنْفَحَةٍ تَقْلِيدِيَّةٍ)
أَوْ (RENET) مَوْجُودَةٌ بِالْجُبْنِ الْمُعَلَّبَةْ الَّتِي بِأَنْوَاعِ هَذِهِ النَّجَاسَةِ مُشْرِبَةْ
فَعَلَى الْمُسْلِمِ عَدَمُ تَنَاوُلِهَا كَغِذَاءِ خَوْفًا مِنَ الْإِثْمِ مِنَ اللهِ وَالْجَزَاءِ
إِنْ كَانَتْ مِنْ حَيَوَانٍ مُذَكًّى تِلْكَ الْمُنْفَحَةْ ٢ فَهِيَ مَادَّةٌ مُعْفًى عَنْهَا لِتِلْكَ الْمَصْلَحَةْ
وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ عَنْهُ عُلَمَاءُ الْمُخْتَبَرِ قَالُوا ٣ فِيهِ دُودَةٌ مُؤْذِيَةٌ،وَعَنْ تَنَاوُلِهِ اسْتَفَالُوا
فَاللهُ قَدْ حَرَّمَهُ حِفْظًا لِلسَّلَامَةِ فَأَطِعْ مَوْلَاكَ حَتَّى لَا تَقَعْ بِمَلَامَةِ
لَقَدْ وَقَعَ فِي تَنَاوُلِ الْمُحَرَّمَاتِ الضَّارَّةِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُقِيمِينَ وَالْمَارَّةِ
فَوَفَّقَنَا الْمَوْلَى أَنْ نُظْهِرَ اسْمَهَا وَلَوْ لَمْ نَرَ شَكْلَهَا وَرَسْمَهَا
وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَمَشْهُورَةٌ بِبِلَادِ الْغَرْبِ وَمُتَنَاوِلُهَا عَمْدًا قَدْ يَقَعُ بِحَرْبِ
مَعَ اللهِ مُحَرِّمُ الْحَرَامِ الْمُضِرِّ ٤ فَعَلَى تَابِعِ الْإِسْلَامِ بِذَلِكَ أَنْ يُقِرَّ
وَقَدْ نَقَلْنَا تِلْكَ الْأَضْرَارَ الْمُرِيعَةْ مِنْ أَحْكَامِ الْأَطِبَّةِ فِي الشَّرِيعَةْ
الْجِيلَاتِينُ هُوَ مِنْ جُلُودٍ وَأَعْصَابٍ وَأَوْتَارٍ ٥ عَضَلَاتِ الْحَيَوَانَاتِ وَعِظَامِهَا الَّتِي تُغْلَى بِالنَّارِ
نَحْتَوِي عَلَى مَوَادَّ صُلْبَةٍ عَدِيمَةِ الذَّوَبَانِ وَيَنْتُجُ الْجِيلَاتِينُ عَنْ عَمَلِيَّةِ غَلَيَانِ
فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ التَّحَرِّي قَبْلَ شِرَاءِ الْجِيلَاتِينِ ٦ خَوْفًا أَنْ تَكُونَ مِنْ عِظَامِ خِنْزِيرٍ(لَعِينِ)

خَصَائِصُ الْجِيلَاتِينِ الْفِيزِيَائِيَّةِ الْمُرَكَّبَةْ ١ الَّذِي يَصِلُ لَنَا بِطَرِيقَةٍ مُعَلَّبَةْ
وَهِيَ مَادَّةٌ شَفَّافَةٌ لَا رَائِحَةَ لَهَا وَلَا لَوْنَ وَلَا طَعْمَ هَشَّةٌ لَا يُسْتَلَذُّ بِهَا

وَأَحْيَانًا صَفْرَاءَ تَكُونُ أَوْ بِشَكْلِ رَقَائِقْ ... أَوْ بِشَكْلِ بُودْرَةٍ خَشِنَةٍ (بِذَا ٱلْفَارِقْ)
وَهِيَ قَابِلَةٌ لِلذَّوَبَانِ بِٱلْمَاءِ ٱلْحَارِّ ... وَأَيْضًا لِلِانْتِفَاخِ ٱلسَّرِيعِ (بِذَا ٱلْمَسَارْ)
وَهْوَ بُرُوتِينٌ غَيْرُ تَامٍّ وَلَيْسَ لَهُ أَثَرْ ... فِي مُسَانَدَةِ أَوْ نُمُوِّ حَيَاةِ ٱلْبَشَرْ
لَا يُسَاعِدُ عَلَى ٱلنُّمُوِّ ٱلطَّبِيعِيِّ لِلْجِسْمِ ... إِلَّا بِإِضَافَةِ أَحْمَاضٍ أَمِينِيَّةٍ بِذَا ٱلِاسْمِ
وَيُسْتَعْمَلُ لِلْمَطَّاطِ وَفِي ٱلْحَرِيرِ لِلصِّنَاعَةِ ... وَٱلْإِسْمَنْتِ وَأَيْضًا فِي حِبْرِ ٱلطِّبَاعَةِ
وَعُلَبِ ٱلْكِبْرِيتِ وَٱلْمَوَادِّ ٱلْبَلَاسْتِيكِيَّةِ ... وَفِي تَحْضِيرِ ٱلْأَفْلَامِ ٱلْفُوتُوغْرَافِيَّةِ
وَيُسْتَعْمَلُ فِي ٱلْأَلْوَاحِ ٱلتَّصْوِيرِيَّةِ ... وَفِي ٱلْإِنَارَةِ ٱلْمَشْهُورَةِ بِٱلزِّئْبَقِيَّةِ

اسْتِعْمَالَاتُ ٱلْجِيلَاتِينِ ٱلطِّبِّيَّةِ

يُسْتَعْمَلُ كَمُنَشِّطٍ بُرُوتِينِيٍّ بِحَالَاتِ سُوءِ ٱلتَّغْذِيَةِ ... وَٱلْإِصَابَاتِ وَٱلْحُرُوقِ وَتَمَدُّدِ ٱلْأَوْعِيَةِ
وَعِنْدَ نَقْصِ ٱلْمَوَادِّ ٱلْبُرُوتِينِيَّةِ ٱلْمُؤَدِّي لِلْوَرَمْ ٢ ... وَلِوَقْفِ نَزْفِ ٱلْجُرُوحِ (عِنْدَ ٱلْإِفْرَنْجِ مُحَرَّمْ)

مَصْدَرُ ٱلْجِيلَاتِينِ

وَٱلْجِيلَاتِينُ إِذَا كَانَ مِنْ كُولَّاجِنِ ٱلْخِنْزِيرِ ٣ ... (فَٱبْتَعِدْ عَنْهُ وَٱعْمَلْ بِٱلتَّحْذِيرِ)
وَتَسْأَلُ ٱلنَّاسُ : هَلِ ٱسْتِعْمَالُهُ حَرَامْ ؟ ... فِيهِ ٱخْتِلَافٌ عِنْدَ ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْكِرَامْ
ٱلْكُولَّاجِنُ ٱلَّذِي أَصْلُهُ مِنَ ٱلْخِنْزِيرِ حَرَامْ ... وَلَوْ تَحَوَّلَ إِلَى جِيلَاتِينٍ (يَا كِرَامْ)
فَلَا مَانِعَ مِنَ ٱسْتِعْمَالِ ٱلْجِيلَاتِينِ ... إِنْ كَانَ نَبَاتِيًّا أَوْ حَيَوَانِيًّا مُزَكًّى بِٱلدِّينِ
وَيُقَالُ لَهُ عِنْدَنَا ٱلْجِيلُو وَٱلْجِلُو ٤ ... وَيُسْتَخْدَمُ كَطَعَامٍ مَالِحٍ أَوْ حُلْوْ
ٱلْمُخَدِّرُ كَٱلْحَشِيشَةِ وَٱلسِّيكْرَانِ وَٱلْأَفْيُونْ ٥ ... فَهُوَ طَاهِرٌ لِأَنَّهُ مِنَ ٱلْجَمَادِ يَكُونْ
ٱلتَّدَاوِي بِهِ بِظَاهِرِ ٱلْجَسَدِ لَا يَحْرُمْ ٦ ... وَتَعَاطِيهِ لِتَغْيِيبِهِ ٱلْعَقْلَ يَحْرُمْ

أُجِزْنَا بِقَتْلِ المُؤْذِيَاتِ المُضِرَّةِ كَالكَلْبِ العَقُورِ ١ وَالحَدَأَةِ وَالفَأْرَةِ وَالحَيَّةِ وَالبُرْغُوثِ وَالزُّنْبُورِ
وَالغُرَابِ الأَبْقَعِ وَالعَقْعَقِ وَالغُدَافِ الكَبِيرِ ٢ وَكُلِّ سَبُعٍ ضَارٍ وَالوَزَغِ وَالنَّمْلِ الصَّغِيرِ
وَالذِّئْبِ وَالبَقِّ وَالعَقْرَبِ وَالأَسَدِ ٣ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ شُرُورِ الحَسَدِ)
مَا لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ : النَّمْلُ السُّلَيْمَانِيُّ الكَبِيرُ ٤ وَالنَّحْلُ وَالهُدْهُدُ وَالذُّبَابُ (الحَقِيرُ)
الخُفَّاشُ وَاللَّقْلَقُ وَالصُّرَدُ وَالخُطَّافُ ٥ وَهُوَ عُصْفُورُ الجَنَّةِ (بِذَا المَطَافُ)
وَمَا لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ يُكْرَهُ قَتْلُهُ ٦ (فَارْجِعْ لِلْقَامُوسِ وَاعْرِفْ شَكْلَهُ)

اجْتَنِبْ ذَبَائِحَ المُشْرِكِ وَالمَجُوسِيِّ وَالمُرْتَدِّ ١ ﴿إِنَّا أَرَدْتَ أَنْ لَا يُقَابَلَ دُعَاؤُكَ بِالرَّدِّ﴾
وَالأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ المُسْلِمُ الذَّابِحَا وَتَحِلُّ ذَبِيحَةُ الكِتَابِيِّ ﴿فَأَطِعْ تَكُنْ رَابِحَا﴾
وَإِنْ كَانَ الكِتَابِيُّ يَهُودِيًّا وَنَصْرَانِيًّا مِنَ العَجَمْ أَوْ مِمَّنْ دَخَلَ فِي دِينِهِمْ قَبْلَ التَّبْدِيلِ الَّذِي عَلَيْهِمْ هَجَمْ
أَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ نَصَارَى العَرَبِ كَتَنُوخٍ وَمَعَهُمْ بَهْرَاءُ وَبَنُو تَغْلِبَ فَهَؤُلَاءِ جَمِيعُهُمْ
وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ شُكَّ فِي وَقْتِ دُخُولِهِمْ فِي دِينِ أَهْلِ الكِتَابِ لَا تَحِلُّ ذَبَائِحُهُمْ
وَإِنْ ذَبَحَ أَهْلُ الكِتَابِ عَلَى صَنَمٍ وَغَيْرِهِ لَمْ تَحِلَّ ذَبِيحَتُهُمْ ﴿وَهَكَذَا وَضْعُ الحُكْمِ وَسَيْرُهُ﴾
كَرِهَ الإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ وَالإِمَامُ مَالِكْ ذَبِيحَةَ أَهْلِ الكِتَابِ بِتِلْكَ المَسَالِكْ
كَأَنْ ذَبَحُوا لِهَيَاكِلِهِمْ فَيُكْرَهُ مِنْهَا الأَكْلْ وَالإِمَامُ الشَّافِعِيُّ قَالَ بِالتَّحْرِيمِ بِهَذَا الفَصْلْ
إِنْ وَافَقَتِ الصَّابِئَةُ النَّصَارَى، وَالسَّلِفَرَةْ اليَهُودَ فِي أُصُولِ العَقَائِدِ (العَامِرَةْ)

حَلَّتْ ذَبَائِحُهُمْ وَمُنَاكَحَتُهُمْ وَإِلَّا فَلَا ﴿رَفَعَ ٱللَّهُ عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ٱلْبَلَا﴾

مَنْ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ

تَحِلُّ ذَبِيحَةُ ٱلْمَرْأَةِ حُرَّةً كَانَتْ أَوْ أَمَةْ ... طَاهِرَةً أَوْ حَائِضَةً أَوْ نُفَسَاءَ(وَٱلشَّرْعُ قَدْ سَمَا)

مُسْلِمَةً كَانَتْ أَوْ كِتَابِيَّةً صِفَاتُهَا ... وَذَكَاةُ ٱلرَّجُلِ أَفْضَلُ مِنْ ذَكَاتِهَا

يَحِلُّ لِلْأَعْمَى أَنْ يَذْبَحَ ٱلشَّاةَ وَٱلْبَقَرْ ... وَلٰكِنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةَ تَنْزِيهٍ.فَذَا مُخْتَصَرْ

تَحِلُّ ذَبِيحَةُ ٱلْجُنُبِ وَٱلْأَقْلَفِ ٱلَّذِي لَمْ يَخْتَنْ ... ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا كُلَّ كَافِرٍ نَتِنْ﴾

يُبَاحُ أَكْلُ مَا صَادَهُ ٱلْمَجُوسِيُّ مِنْ سَمَكٍ مَاتْ ... فِي يَدِهِ وَكَذَلِكَ ٱلْجَرَادُ(بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتْ)

أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِٱلذَّبْحِ

كَانَ مَاضِي أَهْلِ ٱلْكِتَابِ بِٱلْعَقَائِدْ ... غَيْرَ أَتْبَاعِهِمْ فَإِشْرَاكُهُمُ ٱلْآنَ بِٱللهِ زَائِدْ

الْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ ٱلذَّابِحُ بَالِغًا عَاقِلًا عَلَى ٱلتَّمَامْ ... فَإِنْ ذَبَحَ صَبِيٌّ مُمَيِّزٌ حَلَّتْ ذَبِيحَتُهُ(وَٱلسَّلَامْ)

أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِٱلذَّبْحِ وَأَفْضَلُهُمْ لَهَا ... ٱلرَّجُلُ ٱلْعَاقِلُ ٱلْمُسْلِمُ(فَهُوَ لَهَا)

ٱلْمَرْأَةُ ثُمَّ ٱلصَّبِيُّ ٱلْمُسْلِمَانِ ٱلْمُؤْمِنَانْ ... ثُمَّ ٱلْيَهُودِيُّ وَٱلنَّصْرَانِيُّ ثُمَّ ٱلْمَجُوسُ وَٱلسَّكْرَانْ

قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِدِينِهِمَا ٱلتَّحْرِيفُ كَمَا شَرَحْنَا ... ﴿وَبِذَا ٱلْحُكْمُ قَدْ بَسَطْنَا لِلْفَهْمِ وَوَضَّحْنَا﴾

آلَةُ ٱلذَّبْحِ

يَحْصُلُ ٱلذَّبْحُ بِجَمِيعِ ٱلْمُحَدَّدَاتِ مِنَ ٱلْحَدِيدِ ... كَٱلسَّيْفِ وَٱلسِّكِّينِ وَٱلسَّهْمِ ٱلْقَدِيمِ أَوِ ٱلْجَدِيدِ

وَٱلرُّمْحِ أَوْ مِنَ ٱلرَّصَاصِ أَوِ ٱلنُّحَاسِ ... أَوِ ٱلذَّهَبِ أَوِ ٱلْفِضَّةِ(بِذَا ٱلْإِخْتِصَاصِ)

أَوِ ٱلْخَشَبِ ٱلْمُحَدَّدِ وَٱلْقَصَبِ أَوِ ٱلزُّجَاجْ ... أَوِ ٱلْحَجَرِ أَوْ غَيْرِهَا(مِمَّا ٱلشَّرْعُ فِيهِ رَاجْ)

وَلَا تَحِلُّ ذَكَاتُهَا بِٱلظُّفُرِ وَٱلسِّنِّ وَسَائِرِ ٱلْعِظَامْ ... (وَتَحْصُلُ بِمَا قَدْ ذَكَرْنَا يَا كِرَامْ)

مِنَ السُّنَّةِ تَحْدِيدُ السِّكِّينِ لِذَبْحِ الْأُضْحِيَةِ ... وَيُسْتَحَبُّ تَمْرِيرُ السِّكِّينِ بِقُوَّةٍ وَتَحَامُلٍ لِتِلْكَ الْقَفِيَّةِ

وَالتَّحَامُلُ ذَهَابًا وَإِيَابًا عَلَى الرَّقَبَةْ ... ﴿وَهَذِهِ أُمُورٌ سَهْلَةٌ وَلَيْسَتْ صَعْبَةْ﴾

٢ يُكْرَهُ أَنْ يُحَدِّدَ السِّكِّينَ وَالشَّاةُ لَهَا تَنْظُرُ ... وَيُكْرَهُ أَنْ يَذْبَحَ الشَّاةَ وَالْأُخْرَى لَهَا تَنْظُرُ

٣ يُسْتَحَبُّ أَنْ تُسَاقَ الذَّبِيحَةُ لِلْمَذْبَحِ بِرِفْقٍ ... وَتُضْجَعُ الشَّاةُ أَيْضًا بِرِفْقٍ

٤ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَلَيْهَا الْمَاءُ ... قَبْلَ الذَّبْحِ (وَلَوْ كَانَ بِالْمَسَاءِ)

٥ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ لِكَمَالِ صِحَّةِ الذَّبْحِ بِالْإِسْلَامِ ... قَطْعُ جَمِيعِ الْحُلْقُومِ عَلَى التَّمَامِ

وَهُوَ مَجْرَى النَّفَسِ لِذَلِكَ الْحَيَوَانِ ... (الْمَذْبُوحِ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ وَالْأَزْمَانِ)

وَقَطْعُ جَمِيعِ الْمَرِيءِ (هَذَا الْبَابِ) ... وَهُوَ مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

وَهُوَ تَحْتَ الْحُلْقُومِ بِالتَّمَامِ ... ﴿هَكَذَا أَرْشَدَتْنَا الشَّرِيعَةُ بِالْإِسْلَامِ﴾

وَقَطْعُ الْوَدَجَيْنِ وَهُمَا عِرْقَانِ ... وَرَاءَ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ لِلْحَيَوَانِ

إِنْ تَرَكَ قَطْعَ الْوَدَجَيْنِ جَازَ ... ﴿وَالْعَامِلُ بِأَحْكَامِ اللَّهِ قَدْ فَازَ﴾

لَوْ تَرَكَ مِنَ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ شَيْئًا يَسِيرًا ... وَمَاتَ الْحَيَوَانُ لَا يَحِلُّ بِمَوْتِهِ الْعَسِيرَةْ

وَلَا بُدَّ فِي الْمَذْبُوحِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ حَيَاةْ ... مُسْتَقِرَّةٌ ، لَا يُذْبَحُ بِحَالِ الْوَفَاةْ

الْحَيَاةُ الْمُسْتَقِرَّةُ لَهَا عَلَامَاتٌ ظَاهِرَةْ ... الْحَرَكَةُ الشَّدِيدَةُ (وَتُشَاهَدُ لِكُلِّ نَاظِرَةْ)

٦ وَانْفِجَارُ الدَّمِ وَتَدَفُّقُهُ بَعْدَ الذَّبْحِ مِنَ الْبَهِيمَةِ ... ﴿فَتَعَلَّمْ طُرُقَ الذَّبْحِ السَّلِيمَةِ﴾

٧ وَالسُّنَّةُ أَنْ تُضْجَعَ الْبَقَرَةُ وَالشَّاةْ ... عَلَى جَنْبِهَا الْأَيْسَرِ بِهَذِهِ الصِّفَاتْ

وَتُتْرَكُ رِجْلُهَا الْيُمْنَى بِدُونِ طَيِّ ... وَتُشَدُّ قَوَائِمُهَا الثَّلَاثُ (بِحَبْلٍ قَوِيِّ)

وَيُكَبِّرُ ثَلَاثًا عِنْدَ الذَّبْحِ قَبْلَ التَّسْمِيَةِ وَبَعْدَهَا ... فَيَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَبِـ : لِلَّهِ الْحَمْدُ ، بَخْتِمُهَا

يُوَجِّهُ رَقَبَتَهَا إِلَى ٱلْقِبْلَةِ حِينَ ذَبْحِهَا ... لِيُمْكِنُهُ هُوَ أَيْضًا الإِسْتِقْبَالُ وَلَا يُوَجِّهُ وَجْهَهَا

وَعِنْدَ ٱلذَّبْحِ قَالَ ٱلشَّافِعِيُّ ٱلإِمَامْ ... تُسْتَحَبُّ ٱلصَّلَاةُ عَلَىٰ خَيْرِ ٱلأَنَامْ

يُسَنُّ نَحْرُ الإِبِلِ أَيْ قَطْعُ أَسْفَلِ ٱلْعُنُقْ ... قَائِمَةً مَرْبُوطَةَ ٱلْيَدِ ٱلْيُسْرَىٰ (لَا شَنُقْ)

وَٱلأَفْضَلُ ذَبْحُ ٱلْغَنَمِ مُضْجَعَةً وَٱلْبَقَرْ ٨ أَيْ قَطْعُ أَعْلَى ٱلْعُنُقِ ﴿وَقَدْ فَازَ مَنْ لِلَّهِ شَكَرْ﴾

مسائل متفرقة من أحكام الذبح

إِذَا مَرِضَتْ شَاةٌ وَأَشْرَفَتْ عَلَى ٱلْمَوْتِ فَذُبِحَتْ ٩ فَإِنَّهَا تَحِلُّ وَبِذَلِكَ ٱلشَّرِيعَةُ سَمَحَتْ

لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ سَبَبٌ عَلَيْهِ ٱلْهَلَاكُ يُحَالْ ١٠ ﴿فَٱرْجِعْ لِحُكْمِ ٱلذَّبَائِحِ فِي هَٰذَا ٱلْمَجَالْ﴾

إِذَا جَرَحَ ٱلسَّبُعُ شَاةً أَوِ ٱنْهَدَمْ ١١ سَقْفٌ عَلَىٰ بَهِيمَةٍ أَوْ وَقَعَ عَلَيْهَا رَدْمْ

فَإِنْ كَانَ فِيهَا حَيَاةٌ مُسْتَقِرَّةٌ وَذُبِحَتْ ... بِشَرْعِنَا ٱلْكَرِيمِ ٱلشَّاةُ وَٱلْبَهِيمَةُ حَلَّتْ

فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهَا حَيَاةٌ مُسْتَقِرَّةٌ ١٢ لَمْ تَحِلَّ ٱلشَّاةُ وَٱلْبَهِيمَةُ (فَفِيهِمَا مَضَرَّةٌ)

إِذَا بِجَوْفِ ٱلشَّاةِ ٱلْمَذْبُوحَةِ جَنِينٌ وُجِدْ ١٣ مَيْتًا فَحَلَالٌ أَكْلُهُ (فَذَا لَا تَرُدْ)

وَكَذَا لَوْ جُرِحَ ٱلْجَنِينُ وَبِهِ حَرَكَةٌ مَذْبُوحْ ... ثُمَّ مَاتَ حَلَّ أَكْلُهُ ﴿وَشَرْعُنَا بِهِ يَبُوحْ﴾

وَإِنْ كَانَ فِي ٱلْجَنِينِ حَيَاةٌ مُسْتَقِرَّةٌ وَجُرِحْ ... إِنْ أَمْكَنَ ذَبْحُهُ فَلَمْ يَذْبَحْهُ وَمَاتَ ، طُرِحْ

وَهُوَ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ أَكْلُهُ ... ﴿فَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ ظَاهِرٌ شَكْلُهُ﴾

وَإِنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ ذَبْحِهِ حَتَّىٰ مَاتْ ... فَحَلَالٌ أَكْلُهُ كَمَا قَالَ ٱلثِّقَاتْ

لَوْ وَجَدْنَا شَاةً مَذْبُوحَةً بِٱلطَّرِيقِ ... وَلَمْ نَدْرِ ٱلذَّابِحَ (مِنْ أَيِّ مَذْهَبٍ وَفَرِيقِ)

إِنْ كَانَ فِي بَلَدٍ فِيهِ مَنْ لَا يَحِلّ ... ذَكَاتُهُ كَٱلْمَجُوسِ لَمْ تَحِلّ

إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَلَّتْ ١٤ ﴿وَٱلْمُخَالِفُ لِشَرْعِ ٱلْمُصْطَفَىٰ يَدُهُ شُلَّتْ﴾

مَا يُكْرَهُ أَكْلُهُ مِنَ الشَّاةِ

يُكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ أَكْلُ الْمِرَارِ وَالذَّكَرِ وَالْغُدَّةِ ١٥ وَالْأُنْثَيَيْنِ وَالْحَيَا وَالدَّمِ وَالْمَثَانَةِ ﴿بِتِلْكَ الْمُدَّةِ﴾
﴿وَهٰذَا مَاجَمَعْنَاهُ مِنْ كِتَابِ الْمَجْمُوعِ ١٦ فَاجْعَلْهُ فِي الْأَعْمَاقِ دَوْمًا كَالْمَطْبُوعِ﴾

الصَّيْد

يَجُوزُ الصَّيْدُ بِالسِّهَامِ الْمُحَدَّدَهْ ١ ﴿وَفِيهَا أَحْكَامٌ وَفَتَاوَىٰ مُعَدَّدَهْ﴾
يَجُوزُ الِاصْطِيَادُ بِجَوَارِحِ السِّبَاعْ ٢ كَالْكَلْبِ وَالْفَهْدِ وَالنَّمِرِ ﴿وَشَرْعُنَا قَدْ شَاعْ﴾
وَبِجَوَارِحِ الطَّيْرِ كَالصَّقْرِ وَالشَّاهِينِ وَالْبَازْ وَهٰذَا فِي شَرْعِنَا قَدْ جَازْ
وَالْمُرَادُ بِجَوَازِ الِاصْطِيَادِ بِهَا، مَا أَخَذَتْهُ وَأَدْرَكَهُ صَاحِبُهَا مَيْتًا مِمَّا جَرَحَتْهُ
أَوْ أَدْرَكَهُ بِحَرَكَةِ مَذْبُوحٍ فَيَحِلُّ أَكْلُهْ وَحُكْمُ جَوَارِحِ السِّبَاعِ عَلَىٰ شَكْلِهْ
يُشْتَرَطُ فِي كَوْنِ الْكَلْبِ مُعَلَّمَا (فَكُنْ لِهٰذِهِ الْأَحْكَامِ مُسَلِّمَا)
أَنْ يُسْتَرْسَلَ الْكَلْبُ بِإِرْسَالِهْ أَيْ إِذَا أَغْرَاهُ بِالصَّيْدِ هَاجَ (وَذَا مَجَالُهْ)
وَأَنْ يَنْزَجِرَ إِذَا زَجَرَ الصَّيَّادُ الْكَلْبْ (وَإِلَّا إِذَا لَمْ يَنْزَجِرْ فَفِي صَيْدِهِ عَيْبْ)
وَإِذَا أَمْسَكَ الْكَلْبُ الصَّيْدَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ (أَيْ يَحْفَظُ الطَّيْرَ الْمُصْطَادَ وَيَصُونُهُ)
وَيُشْتَرَطُ تَكَرُّرُ هٰذِهِ الْأُمُورِ بِالتَّعْلِيمِ لِيُعْتَادَهْ وَلْيَغْلِبْ عَلَى الظَّنِّ تَأَدُّبُ الْجَارِحَةِ الصَّيَّادَهْ
لَوْ ظَهَرَ أَنَّ الْجَارِحَةَ مُعَلَّمَةٌ ثُمَّ أَكَلَتْ مِنْ صَيْدٍ قَبْلَ قَتْلِهِ أَوْ بَعْدَهُ (ذَلِكَ عَمِلَتْ)
فَلَا يَحِلُّ هٰذَا الصَّيْدُ الْمَذْكُورْ ﴿وَاحْمَدْ رَبَّكَ الْمُنْعِمَ الشَّكُورْ﴾
لَوْ أَرَادَ الصَّائِدُ أَخْذَ الصَّيْدِ مِنَ الْجَارِحَةِ فَامْتَنَعَتْ وَصَارَتْ تُضَارِبُ ﴿كَالسِّبَاعِ الْجَارِحَةْ﴾
أَيْ تُقَاتِلُ وَتَرْفُضُ إِعْطَاءَ الطَّرِيدَهْ فَحُكْمُهُ كَحُكْمِ الْأَكْلِ (فَهٰذِهِ أُمُورٌ فَرِيدَهْ)

إِذَا قَتَلَتِ ٱلْجَارِحَةُ ٱلصَّيْدَ بِثِقْلِهَا ٣ وَمَاتَتِ ٱلطَّرِيدَةُ حَلَّ بِذَلِكَ أَكْلُهَا

إِذَا نَتَلَ ٱلْكَلْبُ ٱلصَّيْدَ بِنَقْلِهِ لِلصَّيَّادِ(ٱلْمَاهِرِ) ٤ مِنْ غَيْرِ جَرْحٍ فَهُوَ حَلَالٌ(وَبِذَا جَاهِرِ)

لَوْ لَعَقَ ٱلْكَلْبُ دَمَ ٱلصَّيْدِ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا حَلَّ لَحْمُهُ(فَمِنْهُ كُلْ)

وَيَجِبُ غَسْلُ مَوْضِعِ ظُفْرِ ٱلْكَلْبِ وَنَابِهْ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِحْدَاهُنَّ بِٱلتُّرَابِ(فَهٰذَا أَسْبَابُهْ)

إِذَا أَرْسَلَ كَلْبًا وَهُوَ لَا يَرَى صَيْدًا(بِٱلْمَحَلّ) فَٱعْتَرَضَ صَيْدًا فَقَتَلَهُ لَمْ يَحِلّ

لَوْ قَصَدَ بِٱلرَّمْيِ ظَبْيَةً بِسَرْبِ فَأَصَابَ غَيْرَهَا(بِذَلِكَ ٱلدَّرْبِ)

فَهِيَ حَلَالٌ وَأَكْلُهَا بِشَرْعِنَا قَدْ جَازْ ﴿وَلَوْ كَانَ ٱلصَّيْدُ فِي جِبَالِ ٱلْحِجَازْ﴾

لَوْ كَانَ يَفْكُّ سَيْفُهُ فَأَصَابَ عُنُقَ شَاةْ وَقَطَعَ ٱلْحُلْقُومَ وَٱلْمَرِيءَ فَأَصَابَتْهَا ٱلْوَفَاةْ

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ بِٱلْحَالِ صَاحِبُ ٱلسَّيْفِ ٥ فَهِيَ مَيْتَةٌ مُحَرَّمَةٌ لَا تُؤْكَلُ(وَلَوْ لِلضَّيْفِ)

ذَبْحُ ٱلشَّاةِ ٱلشَّارِدَةِ

لَوْ تَوَحَّشَ بَعِيرٌ أَوْ شَرَدَتْ شَاةٌ أَوْ بَقَرَةْ ٦ فَهُوَ كَٱلصَّيْدِ يَحِلُّ بِٱلرَّمْيِ(فَٱنْتَبِهْ لِتِلْكَ ٱلْفِقَرَةْ)

فَلَوْ أُصِيبَ بِغَيْرِ مَحَلِّ مَذْبَحِهِ بِٱلسِّهَامِ فَيَحِلُّ أَكْلُهُ بِشَرْعِنَا(وَلَوْ كَانَ فِي ٱلشَّامِ)

لِأَنَّ جَمِيعَ أَجْزَاءِ ٱلْبَعِيرِ ٱلْمُتَوَحِّشِ مَذْبَحٌ ﴿وَمَادَامَ مُتَوَحِّشًا فَصَيْدُهُ مُرْبِحٌ﴾

وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ بِٱلتَّوَحُّشِ مُجَرَّدَ ٱلْإِفْلَاتِ مِنْ مَكَانِهِ وَتَيَسُّرَ ٱللُّحُوقِ بِهِ وَإِمْسَاكِهِ بِزِمَامِهِ

فَلَيْسَ ذٰلِكَ تَوَحُّشًا بِشَرْعِنَا يُعَدّ وَلَا يَحِلُّ إِلَّا بِٱلذَّبْحِ بِٱلْمَذْبَحِ بِذَا ٱلْحَدّ

لَوْ سَقَطَ بِبِئْرٍ بَعِيرٌ وَغَيْرُهُ مِنَ ٱلْحَيَوَانْ وَلَمْ يُمْكِنْ قَطْعُ حُلْقُومِهِ فَهُوَ كَٱلشَّارِدِ كَانْ

جَازَ رَمْيُهُ بِٱلسِّهَامِ وَٱلنِّبَالْ ٧ ﴿فَهٰذِهِ أَحْكَامٌ مُبَسَّطَةٌ وَٱلشَّكُّ زَالْ﴾

تُسْتَحَبُّ ٱلتَّسْمِيَةُ عِنْدَ إِرْسَالِ ٱلْجَارِحَةْ ٨ ﴿وَهَٰذِهِ أَحْكَامٌ مُبَسَّطَةٌ وَلِلْحُكْمِ شَارِحَةْ﴾
وَحِينَ إِرْسَالِ ٱلسَّهْمِ عَلَى ٱلصَّيْدِ كَذَلِكَ فَإِنْ تَرَكَ ٱلتَّسْمِيَةَ عَمْدًا حَلَّ ٱلصَّيْدُ بِذَلِكَ
إِذَا رَمَىٰ سَهْمًا وَأَصَابَ طَائِرًا يُؤْكَلْ فَوَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ مَيْتًا أَوْ حَيًّا(فَاسْأَلْ)
ثُمَّ مَاتَ ٱلطَّائِرُ فِي ٱلْحَالِ فَهُوَ فِي شَرْعِنَا مِنْ نَوْعِ ٱلْحَلَالِ
إِذَا رَمَىٰ صَيْدًا لَا يَرَىٰ مَكَانَ سُقُوطِهِ لَكِنْ يُحِسُّ بِهِ فِي ظُلْمَةٍ بَيْنَ أَغْصَانِ أَشْجَارٍ كَائِنْ
وَقَصَدَهُ فَوَجَدَهُ فَهُوَ حَلَالْ ﴿كَمَا وَرَدَ فِي ٱلشَّرْعِ بِهَٰذَا ٱلْمَجَالْ﴾
إِنْ لَمْ يَعْلَمْ شَخْصٌ بِٱلصَّيْدِ كَأَنْ رَمَىٰ وَهُوَ لَا يَرْجُو صَيْدًا فَأَصَابَ صَيْدًا مِمَّا هُوَ
قَالَ ٱلشَّرْعُ هَٰذَا ٱلصَّيْدُ لَمْ يَحِلّْ ﴿فَعَلَيْكَ حُكْمَ ٱلشَّرْعِ دَائِمًا تُجِلّْ﴾
لَوْ دَخَلَ إِنْسَانٌ بُسْتَانَ أَوْ دَارَ غَيْرِهِ وَصَادَ فِيهِ طَائِرًا مَلَكَهُ ٱلصَّائِدُ إِنْ أَرَادَ
لَوِ ٱخْتَلَطَتْ حَمَامَةٌ مَمْلُوكَةٌ بِحَمَامَاتٍ مُبَاحَةٍ ٩ مَحْصُورَةٍ لَمْ يَجُزِ ٱلِاصْطِيَادُ مِنْهَا(تِلْكَ ٱلسَّاحَةِ)

أَرْكَانُ ٱلْبَيْعِ سِتَّةٌ عَلَى ٱلتَّمَامِ ١ ﴿فَانْتَبِهْ لَهَا وَتَيَقَّظْ عَلَى ٱلدَّوَامِ﴾
بَائِعٌ وَمُشْتَرٍ وَثَمَنٌ وَمُثَمَّنٌ لِهَٰذِهِ ٱلْعَمَلِيَّةْ ﴿وَهَٰذِهِ أُمُورٌ فِي شَرْعِنَا وَاضِحَةٌ جَلِيَّةْ﴾
وَٱلْمَعْقُودُ عَلَيْهِ وَٱلْإِيجَابُ وَٱلْقَبُولْ ﴿حَتَّى يَكُونَ ٱلْبَيْعُ بِهَٰذَا صَحِيحًا مَقْبُولْ﴾

شُرُوطُ ٱلْمُتَعَاقِدَيْنِ ٱلْبُلُوغُ وَٱلْعَقْلْ ﴿وَهَٰذَا مِمَّا فِي شَرْعِنَا ٱلْإِمَامُ نَقَلْ﴾
وَأَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُ ٱلْعَاقِدَيْنِ عَلَيْهِ مَحْجُورَا ﴿فَٱعْمَلْ بِذَٰلِكَ وَلَا تَكُنْ مُخَالِفًا مَجْبُورَا﴾
وَعَدَمُ ٱلْإِكْرَاهِ بِٱلْبَيْعِ بِغَيْرِ حَقّْ ﴿فَقَدْ أَخَلَّ مَنْ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ ٱنْشَقّْ﴾
وَأَنْ يَكُونَ ٱلثَّمَنُ وَٱلْمَبِيعُ طَاهِرَا ﴿وَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ فِي شَرْعِنَا ظَاهِرَا﴾
وَأَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنْهُمَا مِمَّا بِهِ يُنْتَفَعُ ﴿وَٱلطَّائِعُ لِرَبِّهِ بِمَقَامِهِ يَرْتَفِعُ﴾
وَلَا يَصِحُّ بَيْعُ شَيْءٍ مَغْصُوبٍ أَوْ ضَائِعْ ٢ ﴿فَهَٰذَا فِي مَذْهَبِنَا مَعْلُومٌ وَشَائِعْ﴾
كَمَا لَا يَصِحُّ بَيْعُ مَا لَا يَمْلِكُهُ ٱلْإِنْسَانْ ٣ ﴿فَسُبْحَانَ مَنْ جَعَلَ ٱلطَّحْنَ بِوَاسِطَةِ ٱلْأَسْنَانْ﴾
إِلَّا بِإِذْنِ مَالِكِهِ بِوَكَالَةٍ أَوْ وِلَايَةٍ ٤ ﴿لَوْ كَانَ أَرْضًا أَوْ طَبَقَاتٍ فِي بِنَايَةٍ﴾
وَأَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنَ ٱلثَّمَنِ وَٱلْمَبِيعِ مَعْلُومًا ٥ عِنْدَ ٱلْعَاقِدَيْنِ قَدْرًا وَعَيْنًا وَصِفَةً (مَفْهُومًا)
وَٱلْإِيجَابُ وَٱلْقَبُولُ فِيهِ شُرُوطٌ مَشْرُوعَةْ ٦ ﴿ٱنْتَبِهْ إِلَى ٱلْأَحْكَامِ ٱلْمَدْسُوسَةِ ٱلْمَوْضُوعَةْ﴾
وَهِيَ أَنْ يَكُونَ ٱللَّفْظُ صَرِيحًا جَازِمَا يُعَبِّرُ عَنِ ٱلرِّضَا بِٱلْبَيْعِ (فَكُنْ حَازِمَا)
وَأَنْ لَا يَتَخَلَّلَهُمَا سُكُوتٌ طَوِيلْ ﴿إِيَّاكَ عَنْ شَرْعِ ٱللهِ أَنْ تَمِيلْ﴾
وَأَنْ لَا يَتَخَلَّلَهُمَا كَلَامٌ أَجْنَبِيّْ ٧ ﴿أَللَّهُمَّ أَبْعِدْ عَنِّي كُلَّ رَذِيلٍ غَبِيّْ﴾
كَأَنْ يَقُولَ ٱلْمُشْتَرِي بِعْنِي بِكَذَا هَٰذِهِ ٱلسِّلْعَةْ ﴿ٱحْفَظْ رَبِّ ٱلْمُجَاهِدِينَ فِي ٱلصَّحْرَاءِ وَٱلْقَلْعَةْ﴾
فَلَمْ يُجِبْهُ ٱلْبَائِعُ لِطَلَبِهِ فَوْرَا ﴿اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ مِيَاهَنَا غَوْرَا﴾
بَلْ سَكَتَ طَوِيلًا وَغَيَّرَ حَدِيثَ ٱلْبَيْعِ ﴿فَٱحْفَظْنِي إِلَهِي عَنْ كُلِّ مَيْعِ﴾
أَوْ لَمْ يُجِبْهُ ٱلْبَائِعُ وَلَمْ يَقُلْ لَهُ قَبِلْتُ ﴿فَخَفِّفْ إِلَهِي عَمَّا مِنْ سُوءٍ حَمَلْتُ﴾
وَهَكَذَا يَبْطُلُ ٱلْبَيْعُ مَا لَمْ تَتَحَقَّقِ ٱلشُّرُوطُ (وَهَٰذَا فِي ٱلْبَيْعِ هُوَ ٱلْمَشْرُوطُ)

مَعْنَى ٱلإِيجَابِ وَٱلقَبُولِ

الإِيجَابُ هُوَ قَوْلُ ٱلبَائِعِ بِعْتُكَ بِأَلْفٍ فَلْسْ ٨ ﴿مِنَ ٱلخِيَانَةِ فِي ٱلبَيْعِ ٱحْتَرِسْ﴾
وَقَوْلُ ٱلمُشْتَرِي بَعْدَهُ قَبِلْتُ يُسَمَّى ٱلقَبُولْ ٩ هٰذَا فِي ٱلبَيْعِ هُوَ ٱلمَقْبُولْ

البَيْعُ بِٱلتَّعَاطِي

وَهُنَاكَ بَيْعٌ يُسَمَّى ٱلبَيْعُ بِٱلتَّعَاطِي ١٠ ﴿فَٱجْعَلْ إِلَهِي حُبَّكَ هُوَ ٱرْتِبَاطِي﴾
أَيْ كَمَا يَتَعَاطَى ٱلنَّاسُ مَعَ بَعْضِهِمْ ﴿حَسِّنْ إِلَهِي أَحْوَالَ وَضْعِهِمْ﴾
وَهُوَ أَنْ يَسْأَلَ ٱلمُشْتَرِي عَنْ ثَمَنِ ٱلسِّلْعَةِ ٱلبَائِعْ ﴿فَسَلِّمْ بِٱلبَلَاءِ وَمَا هُوَ وَاقِعْ﴾
فَيُخْبِرُهُ بِهِ فَيَضَعُ ٱلمُشْتَرِي ٱلثَّمَنَ أَمَامَهُ ﴿فَبَارِكْ رَبِّ لِلْمُؤْمِنِ أَيَّامَهُ﴾
وَيَأْخُذُ ٱلسِّلْعَةَ وَيَمْضِي دُونَ كَلَامِ فَيَأْخُذُ ٱلبَائِعُ ٱلثَّمَنَ (فِي تِلْكَ ٱلأَيَّامِ)
ذَهَبَ ٱلحَنَفِيَّةُ وَٱلمَالِكِيَّةُ وَٱلحَنْبَلِيَّةْ وَٱلنَّوَوِيُّ وَٱلبَغَوِيُّ مِنَ ٱلشَّافِعِيَّةْ
إِلَى صِحَّةِ هٰذَا ٱلبَيْعِ ٱلحَاصِلْ ١١ ﴿وَنَعْتَرِفُ أَنَّ فَضْلَكَ إِلَهِي إِلَيْنَا وَاصِلْ﴾

بَيْعُ ٱلمُجَازَفَةِ

يَجُوزُ ٱلبَيْعُ وَٱلشِّرَاءُ بِدُونِ شَرْطِ ٱلوَزْنِ ٱلمُكَلَّمْ ١٢ كَقَوْلِ ٱلبَائِعِ لِلْمُشْتَرِي بِعْتُكَ هٰذَا ٱلعَدَسْ
أَوِ ٱلقَمْحَ ٱلمَطْرُوحَ عَلَى ٱلأَرْضِ أَوْ بِوِعَاءٍ مِنْ جَدِيدِ أَوْ عَلَى ٱلبَيْدَرِ بِثَمَنٍ كَذَا (وَهٰذَا لَيْسَ بِجَدِيدِ)
وَيُحَدِّدُ ٱلسِّعْرَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكُرَ وَزْنَهْ وَهٰذَا بَيْعُ ٱلمُجَازَفَةِ وَأَخْبَرَ ٱلشَّرْعُ بِإِذْنِهِ
وَبَيْعُ ٱلبِضَاعَةِ وَٱلأَشْيَاءِ جُزَافَا فَاقْرَأْ مَا قَالَهُ ٱلشَّافِعِيُّ وَلَا تَخَافَا
"وَأَكْرَهُ بَيْعَ ٱلصُّبْرَةِ جُزَافًا لِأَنَّهُ يُجْهَلْ ١٣ قَدْرُهَا عَلَى ٱلحَقِيقَةِ" (فَلَا تَذْهَلْ)

يَجُوزُ بَيْعُ ٱلإِبِلِ وَٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ وَٱلْبِغَالِ ١ وَٱلْخَيْلِ وَٱلْحَمِيرِ ﴿وَلَوْ كَانَ فِي ٱلسِّنِغَالِ﴾
وَٱلظِّبَاءِ وَٱلصُّقُورِ وَٱلْبُزَاةِ وَٱلْفُهُودِ وَٱلْقِرْدَانِ وَٱلْحَمَامِ وَٱلْعَصَافِيرِ وَٱلْعُقَابِ (كُنْ فِي أَمَانِ)
وَٱلطَّاوُوسِ وَٱلزَّرْزُورِ وَٱلْعَنْدَلِيبِ وَٱلْقُمْرِيِّ وَٱلْبَبَّغَاءِ وَٱلْفِيلِ وَدُودَةِ ٱلْقَزِّ وَٱلنَّحْلِ بِلَا غَوْغَاءِ
كَمَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلْهِرَّةِ ٱلأَهْلِيَّةِ ٢ ﴿وَقَدْ تُؤْخَذُ عِنْدَ ٱلْبَعْضِ لِلتَّسْلِيَةِ﴾
يَصِحُّ بَيْعُ ٱلنَّحْلِ إِنْ كَانَ فِي ٱلْخَلِيَّةِ ٣ لِأَنَّهُ يُعْرَفُ مِقْدَارُهُ بِأُمُورٍ جَلِيَّةِ
وَلَوْ بِيعَ هٰذَا ٱلنَّحْلُ وَهُوَ طَائِرْ صَحَّ بَيْعُهُ (فَلَا تَكُنْ حَائِرْ)
لِأَنَّهُ فِي حَالِ دُخُولِهِ وَخُرُوجِهِ مَعْلُومُ ٱلْمِقْدَارِ ٤ لَوْ غَادَرَ فَسَوْفَ يَعُودُ فِي آخِرِ ٱلنَّهَارِ
فَإِنْ بَاعَ طَيْرًا فِي بُرْجٍ مُغْلَقِ ٱلأَبْوَابِ ٥ أَوْ سَمَكًا فِي بِرْكَةٍ يَنَالُهَا بِلَا عَذَابِ
جَازَ فِيهِمَا ٱلْبَيْعُ وَٱلشِّرَاءْ ٦ ﴿احْفَظْنَا إِلٰهِي مِنْ فِتْنَةِ ٱلإِغْرَاءْ﴾
يَجُوزُ بَيْعُ ٱلتِّينِ وَٱلْعِنَبِ عَلَى ٱلأَرْضِ وَٱلشَّجَرَةْ ٧ وَكَذَا ٱلْمِشْمِشِ (إِنْ لَمْ تُفْسِدْهُ دُودَةٌ أَوْ حَشَرَةْ)
وَٱلْخَوْخِ وَٱلإِجَاصِ بَعْدَ بُدُوِّ ٱلصَّلَاحْ وَنَحْوِ ذَلِكَ ﴿زَادَ ٱللّٰهُ بِهَا ٱلأَرْبَاحْ﴾
يَجُوزُ بَيْعُ ٱلذُّرَةِ مَعَ سُنْبُلِهِ وَٱلشَّعِيرِ قَبْلَ حَصَادِهِ (وَلَوْ كَانَ يُطْعَمُ لِلْبَعِيرِ)
وَٱلْجَوْزِ وَٱللَّوْزِ فِي ٱلْقِشْرِ ٱلأَسْفَلْ ﴿عَنْ ذِكْرِ مَوْلَاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَغْفَلْ﴾
وَلَا يَجُوزُ بَيْعُهُ فِي ٱلْقِشْرِ ٱلأَعْلَى ٨ ﴿وَهٰذَا شَرْعُنَا قَدْرُهُ أَغْلَى﴾
يَجُوزُ بَيْعُ لَبَنِ ٱلْمُرْضِعَاتِ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ٩ ﴿سَوَاءٌ كَانَ ٱلْبَيْعُ فِي ٱلصَّبَاحِ وَٱلْمَسَاءِ﴾
وَٱلتُّرَابِ وَٱلْحِجَارَةِ وَمَعَهَا ٱلأَحْجَارْ وَٱلْمَاءُ ٱلْمَمْلُوكُ ﴿لَوْ كَانَ بِيَدِ ٱلتُّجَّارْ﴾
وَيَجُوزُ بَيْعُ كُتُبِ ٱلْحَدِيثِ وَٱلْفِقْهِ وَٱلْحِسَابِ ﴿أَجِرْنَا إِلٰهِي بِٱلْقِيَامَةِ مِنَ ٱلْعِتَابِ﴾
وَكُتُبِ ٱللُّغَةِ وَٱلشِّعْرِ ٱلْمُبَاحِ وَٱلأَدَبْ ﴿الْخَيْرُ وَٱلنُّورُ عَنْ إِبْلِيسَ ٱحْتَجَبْ﴾

وَكُتُبِ ٱلطِّبِّ وَمِمَّا فِيهِ مَنْفَعَةٌ مُبَاحَةٌ ١٠ ﴿عَافِنِي إِلَهِي مِنَ ٱلتَّدَاوِي بِٱلْجِرَاحَةْ﴾
وَيَجُوزُ بَيْعُ مَا يُدَّخَرُ فِي قِشْرِهِ كَٱلأُرْزِّ ١١ وَبَيْعُهُ فِي سُنْبُلِهِ ﴿وَٱلإِسْلَامُ فِيهِ عِزّ﴾
وَيَجُوزُ بَيْعُ ٱلْقَنَبِيطِ فِي ٱلأَرْضِ لِظُهُورِهِ ١٢ ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكَافِرِ وَفُجُورِهِ﴾
وَلَوِ ٱشْتَرَى سَمَكَةً وَبِجَوْفِهَا دُرَّةٌ غَيْرُ مَثْقُوبَةٍ ١٣ فَهِيَ لِمُشْتَرِي ٱلسَّمَكَةِ (فَإِنَّهَا بِشَرْعِنَا مَكْتُوبَةٌ)
وَإِنْ كَانَتِ ٱلدُّرَّةُ مَثْقُوبَةً فَلِلْبَائِعِ ٱلدُّرَّةْ ١٤ ﴿فَٱللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةْ﴾

ٱلْبَيْعُ ٱلصَّحِيحُ

لَا يُشْتَرَطُ ٱلشَّمُّ فِي ٱلْمِسْكِ وَٱلذَّوْقُ فِي ٱلْخَلِّ ١ (ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ لِهُمُومِنَا ٱلْفَرَجَ وَٱلْحَلّ)
وَلَا يُشْتَرَطُ ٱللُّبْسُ فِي ٱلثِّيَابِ وَنَحْوِهَا فِي ذَٰلِكْ وَٱلْبَيْعُ فِيهِ صَحِيحٌ (وَلَيْسَ بِهَالِكْ)
وَلِلْمُشْتَرِي أَنْ يُوَكِّلَ فِي ٱلْقَبْضِ وَلِلْبَائِعِ أَنْ يُوَكِّلَ فِي ٱلإِقْبَاضِ
وَإِذَا كَانَ ٱلْمَبِيعُ مِمَّا لَا يُنْقَلُ كَٱلدَّارِ وَٱلأَرْضِ اشْتُرِطَ ذِكْرُ ٱلْبَلَدِ ٱلَّذِي هُوَ فِيهِ ﴿بِهَذَا ٱلْعَرْضِ﴾
كَأَنْ يَقُولَ بِعْتُكَ دَارًا بِمَحَلَّةِ كَذَا ٢ وَصَحَّ ٱلْبَيْعُ ﴿وَأَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا ٱلأَذَىٰ﴾
لَا بُدَّ لِشَارِي ٱلْبُيُوتِ رُؤْيَةُ ٱلسَّقْفِ ٣ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ أَكْلِ مَالِ ٱلْوَقْفِ﴾
وَكَذَا ٱلسُّطُوحِ وَدَاخِلِ وَخَارِجِ ٱلْجُدْرَانِ (ٱلْمُتَبَايِعَانِ بِحَسَبِ ٱلشَّرِيعَةِ مَأْجُورَانِ)
وَرُؤْيَةُ ٱلْمُسْتَحَمِّ وَمَعَهُ ٱلْبَالُوعَةْ ٤ فَيَظْهَرُ لَكَ بِذَلِكَ مِمَّا هِيَ مَصْنُوعَةْ
أَجَازَ ٱلْحَنَابِلَةُ بَيْعَ ٱلْمَسَاكِنِ عَلَى ٱلْخَرِيطَةْ ٥ وَرُؤْيَةُ ٱلْبِنَاءِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ شَرِيطَةْ
وَفِي شِرَاءِ ٱلْبُسْتَانِ يُشْتَرَطُ رُؤْيَةُ ٱلأَشْجَارِ ٦ وَٱلْجُدْرَانِ دُونَ ٱلأُسِّ ٱلْمَبْنِيَّةِ بِٱلأَحْجَارِ
وَعُرُوقِ ٱلأَشْجَارِ وَنَحْوِهِمَا وَمَسَايِلِ ٱلْمَاءِ ٧ ﴿أَجِرْنِي إِلَهِي مِنْ سَمَاعِ ٱلْغِنَاءِ﴾
يُشْتَرَطُ ظُهُورُ ٱلْمَقْصُودِ فِي بَيْعِ ٱلزَّرْعِ ٨ وَمَعَهُ ٱلثَّمَرَةُ (وَهَٰذَا مِنَ ٱلشَّرْعِ)
لَا يَكْفِي رُؤْيَةُ ظَاهِرِ ٱلْبِطِّيخِ وَٱلرُّمَّانِ ٩ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ رُؤْيَةِ كُلِّ وَاحِدَةْ (لِتَكُونَ فِي أَمَانْ)
إِذَا بِيعَ ٱلسَّمْنُ وَوُزِنَ مَعَهُ ٱلْوِعَاءُ ٱلْحَدِيدْ ١٠ ثُمَّ يُحَطُّ وَزْنُ ٱلْوِعَاءِ بِحِسَابٍ جَدِيدْ

صَحَّ ٱلْبَيْعُ لِأَنَّ ٱلْوِعَاءَ قَدْرُهُ رُفِعْ وَقِيمَةُ ٱلسَّمْنِ فَقَطْ لَهُ قَدْ دُفِعْ
إِذَا ٱشْتَرَى ٱلسَّمْنَ وَنَحْوَهُ مَعَ ظَرْفِهِ جُزَافًا صَحَّ ٱلْبَيْعُ ﴿وَلَوِ ٱسْتُعْمِلَ ٱلسَّمْنُ لِلْكُنَافَةْ﴾
لَوْ بِيعَتْ شَاةٌ حَامِلٌ بَيْعًا مُطْلَقًا ١١ دَخَلَ ٱلْحَمْلُ فِي ٱلْبَيْعِ (دُونَ أَنْ تَقْلَقَا)
يُشْتَرَطُ لِشِرَاءِ ٱلثَّوْبِ ٱلْمَطْوِيِّ نَشْرُهُ ١٢ لِرُؤْيَةِ وَجْهَيْهِ مَعًا ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ أَجْرُهُ﴾
وَفِي شِرَاءِ ٱلْمُصْحَفِ لَا بُدَّ مِنْ تَقْلِيبِ ٱلْأَوْرَاقِ ١٣ وَرُؤْيَتِهَا جَمِيعِهَا ﴿وَلَوْ فِي ٱلْعِرَاقِ﴾
وَبَيْعُهُ فِيهِ كَرَاهَةٌ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلتَّنْزِيهْ ١٤ ﴿فَٱعْمَلْ بِشَرْعِكَ وَٱجْتَنِبِ ٱلْبَائِعَ ٱلتَّرِبَهْ﴾
صُبْرَةُ ٱلْقَمْحِ وَٱلْحِنْطَةِ وَٱلْجَوْزِ وَٱللَّوْزِ وَٱلشَّعِيرِ ١٥ يَصِحُّ بَيْعُهَا ﴿وَلَوْ كَانَتْ مُحَمَّلَةً بِوِعَاءٍ عَلَى بَعِيرِ﴾
فَلَوْ رَأَىٰ أَعْلَاهُ وَلَمْ يَرَ أَسْفَلَهُ صَحَّ ٱلْبَيْعُ (وَهَٰذَا هُوَ أَكْمَلُهُ)
لَوْ رَأَى ٱلسَّمْنَ وَٱلزِّبِيبَ وَبَقِيَّةَ ٱلْمَائِعَاتِ فِي ظُرُوفِهَا مَوْجُودَةً عِنْدَ ٱلْبَائِعَاتِ
ٱلْبَيْعُ بِذَلِكَ قَدْ صَحَّ وَكَفَىٰ ١٦ ﴿وَٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عَلَىٰ نَبِيِّنَا ٱلْمُصْطَفَىٰ﴾

﴿مَا لَا يَصِحُّ بَيْعُهُ﴾

النَّجَاسَاتُ لَا يَصِحُّ بَيْعُهَا فِي ٱلْإِسْلَامِ ١ كَٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْتَةِ وَٱلْخِنْزِيرِ وَٱلْكَلْبِ وَٱلْأَصْنَامِ
وَٱلْمُتَنَجِّسِ ٱلَّذِي لَا يُمْكِنُ تَطْهِيرُهُ كَٱلدِّبْسِ وَٱللَّبَنِ وَنَحْوِهِمَا (وَهَٰذَا مَصِيرُهُ)
وَمَا لَا مَنْفَعَةَ فِيهِ لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ﴿وَلَوْ ذَهَبَ لِلْجَمْعِيَّاتِ رَيْعُهُ﴾
كَٱلْعَقْرَبِ وَٱلْحَيَّاتِ وَٱلنَّمْلِ وَٱلْأَسَدِ لَا يُبَاعْ وَٱلذِّئْبِ وَٱلنَّمِرِ وَٱلْغُرَابِ (فَعَلَيْكَ ٱلِٱتِّبَاعْ)
كَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلْآلَاتِ ٱللَّهْوِ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِلْحُكْمِ وَلَا تَكُنْ فِي سَهْوِ﴾
ٱلْمُشْغِلَةِ عَنْ ذِكْرِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِلْجَوَابِ وَٱلسُّؤَالْ﴾
كَٱلطَّنْبُورِ وَٱلْمِزْمَارِ وَٱلرَّبَابِ ﴿وَغَيْرِهَا فَٱسْأَلْ بِذَلِكَ أَهْلَ ٱلْأَلْبَابِ﴾
كَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلطَّيْرِ فِي ٱلْهَوَاءِ ٢ لِلْغَرَرِ وَٱلسَّمَكِ ٱلَّذِي فِي ٱلْمَاءِ

عَظْمُ ٱلْفِيلِ نَجِسٌ وَبَيْعُهُ وَثَمَنُهُ لَا يَجُوزُ ٣ وَٱسْمُهُ ٱلْعَاجُ فَبَيْعُهُ وَشِرَاؤُهُ لَا يَجُوزُ

وَزِبْلُ ٱلْبَهَائِمِ ٱلْمَأْكُولَةِ وَذَرْقُ ٱلْحَمَامْ ٤ بَاطِلٌ بَيْعُهُ وَثَمَنُهُ حَرَامْ

لَا يَجُوزُ بَيْعُ كُتُبِ ٱلْكُفْرِ وَٱلتَّنْجِيمِ ٥ وَٱلشَّعْبَذَةِ وَٱلْفَلْسَفَةِ (فَٱرْمِ بِهَا فِي ٱلْجَحِيمِ)

وَلَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلْمَعْدُومِ كَثَمَرَةِ ٱلشَّجَرِ ٱلَّتِي لَمْ تُخْلَقْ ﴿وَنَكْمُنُ فِي ٱلشَّجَرِ﴾

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَبِيعَ مَالَا يَمْلِكُهُ مِنَ ٱلْأَشْيَاءْ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهِ (وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ)

إِذَا بَاعَ سِلْعَةً وَصَاحِبُهَا حَاضِرٌ لَمْ يَأْذَنْ وَلَمْ يُنْكِرْ (وَهُوَ لَهَا نَاظِرٌ)

لَا يَصِحُّ ٱلْبَيْعُ فِي هٰذِهِ ٱلْأَحْوَالْ ٦ ﴿فَسَلِّمْ لِلْحُكْمِ وَلَا تُكْثِرِ ٱلْجِدَالْ﴾

وَيَحْرُمُ بَيْعُ ٱلْعِنَبِ لِمَنْ يَتَّخِذُهُ خَمْرًا ٧ ﴿أَجِرْنَا إِلٰهِي مِنَ ٱلْحَرِيقِ وَمَعَهُ ٱلْجَمْرَةْ﴾

وَيَحْرُمُ بَيْعُ ٱلتَّمْرِ لِمَنْ يَتَّخِذُهُ نَبِيذًا ﴿وَمَاءُ ٱلْكَوْثَرِ جَعَلَهُ ٱللَّهُ طَيِّبًا وَلَذِيذًا﴾

وَيُكْرَهُ بَيْعُ ٱلسِّلَاحِ لِمَنْ يُقَاتِلُ بِهِ ظُلْمًا ٨ ﴿أَرِنِي رَبِّي رَسُولَكَ جَهْرًا وَحِلْمًا﴾

وَكَذَا يَحْرُمُ بَيْعُهُ لِأَهْلِ ٱلْحَرْبِ ٱلْكُفَّارْ ٩ ﴿فَٱحْفَظْ إِلٰهِي ٱلْمُسْلِمِينَ وَمَعَهُمُ ٱلدِّيَارْ﴾

لَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلْمُصْحَفِ لِمَنْ هُوَ كَافِرْ ١٠ ﴿ٱحْفَظْنِي إِلٰهِي مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ سَافِرْ﴾

وَكَذَلِكَ بَيْعُ كُتُبِ حَدِيثِ ٱلنَّبِيِّ ٱلرَّسُولِ ﷺ ١١ وَكُتُبِ ٱلْفِقْهِ وَآثَارِ ٱلسَّلَفِ (عَلَى ٱلْأُصُولِ)

لَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلْجَزَرِ وَٱلثُّومِ وَٱلْبَصَلْ ١٢ وَٱلْفِجْلِ وَٱلسِّلْقِ (وَهٰذَا مَا حَصَلْ)

فِي ٱلْأَرْضِ لِأَنَّهُ مُتَخَفٍّ وَمَسْتُورِ ﴿نَجِّنَا إِلٰهِي مِنْ كُلِّ عَمَلٍ مَبْتُورِ﴾

وَمَا لَا يُرَىٰ حَبُّهُ فِي سُنْبُلِهِ كَٱلْحِنْطَةِ وَٱلْعَلَسْ وَٱلْحِمَّصِ وَٱلسِّمْسِمِ (وَلَوْ كَانَ مَكَدَّسْ)

فَلَا يَجُوزُ بَيْعُهُ فِي تِلْكَ ٱلْأَحْوَالْ ﴿فَتَمَسَّكْ بِتِلْكَ ٱلْحِكَمِ وَخُذْ تِلْكَ ٱلْأَقْوَالْ﴾

لَا يَجُوزُ بَيْعُ ٱلْجَوْزِ فِي ٱلْقِشْرِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿وَهٰذَا شَرْعُنَا قَدْرُهُ أَغْلَىٰ﴾

وَلَا يُبَاعُ عَلَى ٱلْأَرْضِ وَلَا عَلَى ٱلشَّجَرِ ١٣ وَلَا رَطْبًا وَلَا يَابِسًا (كَقَسْوَةِ ٱلْحَجَرِ)

(أَيْ: ٱلَّذِي يَصِحُّ بَيْعُهُ هُوَ لُبُّ ٱلْجَوْزْ وَٱلسَّالِكُ لِشَرْعِنَا نَالَ ٱلْفَوْزْ)

البَيْعُ البَاطِلُ

لَوْ بَاعَ البَائِعُ شَيْئًا وَعَلَى المُشْتَرِي اشْتَرَطْ ١ أَنْ لَا يَبِيعَهُ وَلَا يَنْتَفِعَ بِهِ عَلَى هٰذَا الشَّرْطْ
فَالبَيْعُ بَاطِلٌ فِي هٰذِهِ الحَالَةْ ﴿ارْحَمْ إِلٰهِي عَمِّي وَمَعَهُ الخَالَةْ﴾
وَلَا يَجُوزُ تَعْلِيقُ البَيْعِ عَلَىٰ شَرْطٍ مُسْتَقْبَلْ ﴿فَبِهٰذِهِ المُخَالَفَاتِ إِيَّاكَ أَنْ تَقْبَلْ﴾
كَقُدُومِ الحَاجِّ أَوْ مَجِيءِ الشَّهْرِ ٢ ﴿أَسْمَاكُ البَحْرِ تُؤْكَلُ وَأَسْمَاكُ النَّهْرِ﴾
إِذَا قَالَ البَائِعُ: بِعْتُكَ هٰذِهِ الشَّاةَ وَحَمْلَهَا ٣ أَوْ قَالَ بِعْتُكَ: هٰذِهِ الشَّاةَ وَمَا فِي ضَرْعِهَا
فَلَا يَصِحُّ البَيْعُ لِأَنَّهُ جَعَلَ المَجْهُولَ مَبِيعًا ﴿فَاتْرُكِ البَيْعَ وَالشِّرَاءَ فَوْرًا وَسَرِيعًا﴾
لَا يَجُوزُ بَيْعُ اللَّبَنِ فِي ضَرْعِ الغَنَمْ وَلَا الصُّوفِ عَلَىٰ ظَهْرِهَا (وَلَوِ اغْتَنَمْ)
وَيَجُوزُ بَيْعُ الصُّوفِ عَلَىٰ ظَهْرِ الغَنَمِ المَذْبُوحْ ٤ ﴿وَالمُخَالِفُ لِشَرْعِ اللهِ فِي البَيْعِ مَنْفُوحْ﴾
إِنْ بَاعَ البَائِعُ بِثَمَنٍ مُؤَجَّلٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مَجْهُولْ ٥ لَمْ يَجُزِ البَيْعُ (فَهٰذَا جَهُولْ)
لَا يَجُوزُ بَيْعُ العَيْنِ الغَائِبَةْ ٦ إِذَا جُهِلَ جِنْسُهَا وَنَوْعُهَا ﴿فَرُبَّمَا تَكُونُ عَائِبَةْ﴾
لَا يَجُوزُ بَيْعُ اللَّبَنِ وَالخَلّ ٧ إِذَا كَانَ مَخْلُوطًا بِالمَاءِ ﴿وَلَيْسَ لَهَا حَلّ﴾
لَا يَجُوزُ بَيْعُ تُرَابِ المَعْدَنِ قَبْلَ تَصْفِيَتِهِ ٨ وَتَمْيِيزِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ مِنْهُ وَتَنْقِيَتِهِ
لَا يَصِحُّ بَيْعُ الأَعْمَىٰ وَشِرَاؤُهْ ٩ ﴿نَجَّانَا اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَإِغْرَائِهِ﴾
(قَدْ رَتَّبْنَا أَحْكَامَ البُيُوعِ مِنَ المَجْمُوعِ فَانْتَبِهْ وَلَاحِظْ بِصِدْقٍ كُلَّ مَوْضُوعِ)

المَقَايِيسُ وَالأَوْزَانُ

قَدْ جَمَعْنَا هٰذِهِ المَقَايِيسَ وَالأَوْزَانْ ١ لِتَكُونَ سَهْلَةَ التَّنَاوُلِ لِلْإِنْسَانْ
الذِّرَاعُ مَا بَيْنَ خَمْسِينَ وَسَبْعِينَ سَنْتِيمِتْرْ (فَيَسِّرْ إِلٰهِي لَنَا الفَرْضَ وَالوِتْرْ)

اثْنَانِ وَتِسْعُونَ سَنْتِيمِتْرًا يُسَاوِي الْيَرْدْ (فَنَجِّنَا إِلَهِي مِنْ عَوَاصِفِ الْبَرَدْ)
اثْنَا عَشَرَ أُوقِيَّةً يُسَاوِي الرَّطْلُ (الْقَوِيُّ الشُّجَاعُ يُقَالُ لَهُ بَطَلُ)
مِئَةُ رَطْلٍ يُسَاوِي الْقِنْطَارَ الشَّامِي (رَحِمَ اللَّهُ حَضْرَةَ الْإِمَامِ الْجَامِي)
الْكِيلُو يُسَاوِي أَلْفَ غِرَامْ (أَبْعِدْنَا إِلَهِي عَنْ تَنَاوُلِ الْحَرَامْ)
أَلْفُ كِيلُوغِرَامٍ يُسَاوِي الطَّنّ ٢ (إِيَّاكَ بِالْإِسْلَامِ أَنْ تَخُونْ)
الْأُوقِيَّةُ تُسَاوِي سَبْعَةَ مَثَاقِيلْ ٣ ﴿وَهَذَا مِمَّا فِي الْأَوْزَانِ قِيلْ﴾

الرِّبَا

وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ١ ﴿فَتَمَسَّكْ بِشَرْعِكَ وَمَعَ اللَّهِ تَأَدَّبَا﴾
لَعَنَ الرَّسُولُ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَذَا شَاهِدَهُ وَمَعَهُ كَاتِبُهُ
لَا فَرْقَ فِي تَحْرِيمِهِ بَيْنَ دَارِ الْإِسْلَامْ وَدَارِ الْحَرْبِ أَيْ بِلَادِ الْكُفْرِ ﴿وَالسَّلَامْ﴾
سَوَاءٌ جَرَى بَيْنَ مُسْلِمَيْنِ ذَلِكَ الْعَمَلْ ٢ أَوْ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَحَرْبِيٍّ (وَذَا الْحُكْمُ اكْتَمَلْ)
الرِّبَا هُوَ أَخْذُ مَالٍ مَخْصُوصٍ بِغَيْرِ مَالٍ ٣ وَلَا يَحْرُمُ إِلَّا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِذَا الْمَجَالِ
وَمَعَهُ التَّحْرِيمُ بِالْمَطْعُومَاتْ ﴿فَتَابِعْ بِهَذَا الْحُكْمِ لِمَا هُوَ آتْ﴾
فَبَيْعُ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ هُوَ حَرَامْ وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ بِذَا الْمَرَامْ
وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ السَّعِيرِ﴾
إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ مَطْلُوبْ وَيَدًا بِيَدٍ ﴿وَذَا هُوَ الْمَرْغُوبْ﴾
فَلَوْ بَاعَ دِرْهَمًا بِدِرْهَمٍ وَدَانِقٍ حَرُمْ وَيُسَمَّى هَذَا رِبَا الْفَضْلِ (فَسَلِّمْ)
وَلَا يَجُوزُ بَيْعُ مُدٍّ مِنَ الْقَمْحِ بِمُدٍّ وَحَفْنَةٍ ﴿أَجِرْنَا رَبِّي مِنَ الشَّطْحِ﴾
إِذَا اخْتَلَفَ الْجِنْسُ وَلَكِنَّ عِلَّةَ الرِّبَا اتَّحَدَتْ كَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ﴿الَّتِي إِلَيْهَا ذَهَبَتْ﴾

وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ (فَاسْتَمِعْ وَاجْلِسْ) وَيُشْتَرَطُ عَدَمُ التَّأْجِيلِ وَالتَّقَايُضُ بِالْمَجْلِسْ

إِذَا اخْتَلَفَتْ هٰذِهِ الْأَصْنَافُ الْمَذْكُورَةْ ٤ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ بِتِلْكَ الصُّورَةْ

يَحْرُمُ بَيْعُ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ مِنْ جِنْسِهِ ٥ ﴿اللَّهُ لَا يَحْرِمُنَا التَّمَسُّكَ بِشَرْعِهِ وَأُنْسِهِ﴾

لَا رِبًا بِشَرْعِنَا فِي الْحَيَوَانِ فَيَجُوزُ بَيْعُ شَاةٍ بِشَاتَيْنِ (وَلَوْ بِالدَّكَانِ)

وَبَعِيرٍ أَيْضًا بِبَعِيرَيْنِ وَدَجَاجَةٍ كَذَلِكَ بِدَجَاجَتَيْنِ

وَكَذَا سَائِرِ الْحَيَوَانِ عَلَى التَّمَامِ وَلَا رِبًا فِي الْجُلُودِ وَالْعِظَامِ

وَيَجُوزُ بَيْعُ ثَوْبٍ بِثَوْبَيْنِ بِذَا الْمَقَالِ ٦ وَثِيَابٍ مِنْ جِنْسِهَا وَمُؤَجَّلاً أَوْ بِالْحَالِ

حِكْمَةٌ مُفِيدَةٌ

احْذَرْ مِنْ حَرْبِ اللَّهِ بِاثْنَتَيْنِ هُمَا لِلنَّاسِ أَوْضَحُ مِنَ النُّورِ لِلْعَيْنِ

عَدَاوَةِ الْأَوْلِيَاءِ وَأَكْلِ الرِّبَا فَفِيهِمَا هَلَاكُ الْعِزِّ وَمَعَهُ الصِّبَا

وَقَالَ الْبَعْضُ الرِّبَا فِي عَصْرِنَا يَجُوزْ لِأَنَّنَا فُقَرَاءُ وَلِلْمَالِ نَعُوزْ

فَهٰذَا بَاطِلٌ بِشَرْعِنَا وَغَيْرُ صَحِيحْ كَمَا قَالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ الْفَصِيحْ

فَاحْذَرْ لِأَنَّ ذَلِكَ مُسَبِّبٌ لِلْعَذَابِ وَلَوِ اسْتُعْمِلَ فِي شِرَاءِ الْوَقُودِ وَالثِّيَابِ

الصَّرْفُ: تَعْرِيفُهُ وَحُكْمُهُ

الصَّرْفُ لُغَةً: بَيْعُ الدَّرَاهِمِ بِالدَّنَانِيرِ ١ أَوِ الْعَكْسِ يُقَالُ صَرَفْتُ الدَّرَاهِمَ بِالدَّنَانِيرِ

أَيْ بِعْتُهَا بِهَا، وَيُقَالُ لِلْبَائِعِ ٢ صَرَّافٌ وَصَيْرَفِيٌّ وَهٰذَا شَائِعٌ

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: بَيْعُ النَّقْدِ بِالنَّقْدِ ٣ وَهُوَ كَالْبَيْعِ بِشَرْعِنَا بِالْعَقْدِ

وَٱلْمُرَادُ بِٱلنَّقْدِ ٱلدَّرَاهِمُ وَٱلدَّنَانِيرُ وَٱلْعُمْلَاتُ ٱلْمُتَعَارَفَةُ بِهَٰذِهِ ٱلْأَيَّامِ بِمَا لَهَا مِنْ صِفَاتٍ
لِأَنَّ لَهَا رَصِيدًا ذَهَبِيًّا مَحْفُوظًا ﴿وَٱلْمُتَمَسِّكُ بِشَرْعِنَا نَالَ حَالًا وَحُظُوظًا﴾
وَٱلتَّعَامُلُ بِٱلْعُمْلَاتِ بِهَٰذِهِ ٱلْأَيَّامِ (ٱلتَّالِفَةِ) تَقُومُ مَقَامَ ٱلتَّعَامُلِ بِٱلدَّرَاهِمِ بِٱلْأَيَّامِ ٱلسَّالِفَةِ
لِذَٰلِكَ فَهُوَ عَقْدٌ جَائِزٌ وَمَشْرُوعْ كَحُكْمِ ٱلْبَيْعِ فَهُوَ جَائِزٌ وَغَيْرُ مَمْنُوعْ

شُرُوطُ عَقْدِ ٱلصَّرْفِ

يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ عَقْدِ ٱلصَّرْفِ مَا يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ ٱلْبَيْعِ (بِذَٰلِكَ ٱلظَّرْفِ)
وَيُزَادُ عَلَيْهَا ٱلشُّرُوطُ ٱلتَّالِيَةْ ﴿فَتِلْكَ ٱلْأَحْكَامُ مُفِيدَةٌ وَغَالِيَةْ﴾

١- ٱلتَّقَابُضُ فِي مَجْلِسِ ٱلْعَقْدِ

وَذَٰلِكَ بِأَنْ يُسَلِّمَ كُلٌّ مِنَ ٱلْمُتَعَاقِدَيْنِ ٱلْبَدَلَ بِيَدِهِ لِلْآخَرِ (وَهَٰذَا حُكْمُ ٱلدِّينِ)
قَبْلَ تَفَرُّقِهِمَا بِٱلْأَبْدَانِ فَإِذَا ٱفْتَرَقَا بِأَبْدَانِهِمَا وَلَمْ يَقْبِضِ ٱلْبَدَلَ أَحَدُهُمَا
ٱلَّذِي بِيَدِهِ لِلْآخَرِ لَمْ يَصِحَّ ٱلْعَقْدْ ﴿كَأَنَّهُ بِجَمْرٍ ذَابَ وَٱنْقَدْ﴾
وَبِهَٰذَا يُعْلَمُ أَنَّ مَا يَجْرِي بَيْنَ ٱلْكَثِيرِ مِنَ ٱلنَّاسِ (بِهَٰذَا ٱلْوَضْعِ ٱلْعَسِيرِ)
مِنْ عُقُودِ صَرْفِ ٱلْعُمْلَاتِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ هَٰذَا بِدُونِ تَقَابُضٍ وَكَٱلَّذِي يَحْصُلُ بِٱلْهَاتِفِ مَاجَازَا
فَهِيَ عُقُودٌ بِشَرْعِنَا ٱلْحَنِيفِ بَاطِلَةْ وَٱلْكَسْبُ بِهَا كَسْبٌ خَبِيثٌ (كَمَا هِيَ حَاصِلَةْ)

٢- ٱلتَّنْجِيزُ فِي ٱلْعَقْدِ

يُشْتَرَطُ ٱسْتِيعَادُ ٱلْأَجَلِ بِعَقْدِ ٱلصَّرْفْ فِي ٱلْعِوَضَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا ﴿وَمَلْعَبُنَا مَا ٱنْحَرَفْ﴾
فَلَوْ قَالَ: ٱصْرِفْ لِي دِينَارًا بِعَشَرَةِ دَرَاهِمْ عَلَىٰ أَنْ أُعْطِيَكَ ٱلدِّينَارَ بَعْدَ سَاعَةٍ، (فَاهِمْ)؟

فَقَالَ لَهُ: صَرَفْتُ لَكَ وَقَالَ الأَوَّلُ قَبِلْتُ لَمْ يَصِحَّ العَقْدُ ﴿كَمَا مِنَ الشَّرْعِ نَقَلْتُ﴾

٣- أَنْ يَكُونَ العَقْدُ بَاتًّا

وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ العَقْدُ بَاتًّا فَلَوْ تَصَارَفَا عَلَى أَنَّهُمَا أَوْ أَحَدَهُمَا بِالخِيَارِ أَوْ
يَوْمًا أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ لَمْ يَصِحَّ الصَّرْفُ بِذَلِكْ ﴿أَبْعَدَنَا اللَّهُ عَنْ تِلْكَ المَسَالِكْ﴾

٤- المُمَاثَلَةُ عِنْدَ اتِّحَادِ الجِنْسِ

يُشْتَرَطُ المُمَاثَلَةُ فِي عَقْدِ الصَّرْفِ عِنْدَ اتِّحَادِ الجِنْسِ فَإِذَا بِيعَ بِذَا الطَّرَفِ
الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ أَوِ الفِضَّةُ بِالفِضَّةِ فَلَا بُدَّ مِنْ تَسَاوِي العِوَضَيْنِ فِي الوَزْنِ فِعْلاً
فَإِذَا كَانَ البَدَلَانِ مُخْتَلِفَيْنِ بِالجِنْسِ كَمَا إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا فِضَّةً وَالآخَرُ ذَهَبًا هُمَا
جَازَ التَّفَاضُلُ هَذَا بَيْنَهُمَا وَمُجَازَفَةً وَبِدُونِ وَزْنٍ بَيْعِهِمَا
كَمَا لَوْ قَالَ: بِعْتُكَ هَذَا الذَّهَبْ بِهَذِهِ الفِضَّةِ فَيَجُوزُ البَيْعُ لِلْكَسْبْ
لَا يَحِقُّ لِأَحَدِ المُتَعَاقِدَيْنِ التَّصَرُّفُ بِمَا اسْتَحَقَّهُ مِنْ بَدَلٍ قَبْلَ قَبْضِهِ (كَمَا)
كَأَنْ يَبِيعَهُ أَوْ يَهَبَهُ ﴿بِذَلِكَ ٤ حَقَّقَ اللَّهُ آمَالَنَا وَآمَالَكَ﴾

الرَّهْنُ

كُلُّ مَا جَازَ بَيْعُهُ جَازَ رَهْنُهُ ١ بِالدُّيُونِ إِذَا اسْتَقَرَّ ثُبُوتُهَا فِي الذِّمَّةْ
وَالَّذِي لَهُ الدَّيْنُ بِذِمَّةِ الرَّاهِنِ هُوَ المُرْتَهِنْ ﴿فَالمُؤْمِنُ مُبْتَلَى مِنَ اللَّهِ مُمْتَحَنْ﴾
وَالشَّيْءُ الَّذِي يُوضَعُ لَدَى المُرْتَهِنِ هَذَا وَثِيقَةٌ بِدَيْنِهِ اسْمُهُ المَرْهُونُ بِشَرْعِنَا جَازَ
لِلرَّاهِنِ الرُّجُوعُ فِي الرَّهْنِ مَا لَمْ يَقْبِضْهُ وَلَيْسَ لَهُ الرُّجُوعُ لِفَسْخِ العَقْدِ إِذَا قَبَضَهُ

المَرْهُونُ أَمَانَةٌ فِي يَدِ المُرْتَهِنِ فَلْنَفْهَمْهُ ... فَإِذَا تَلِفَ المَرْهُونُ بِغَيْرِ تَعَدٍّ لَمْ يَضْمَنْهُ

وَلَمْ يَسْقُطْ مِنَ الدَّيْنِ شَيْءٌ يَكُونْ ... وَأَنْوَاعُ التَّعَدِّي كَثِيرَةٌ مِنْهَا الِانْتِفَاعُ بِالمَرْهُونْ

بِأَنْ كَانَ دَابَّةً فَرَكِبَهَا أَوْ حَمَّلَ عَلَيْهَا(مَهَالِكْ) ... أَوْ آنِيَةً فَاسْتَعْمَلَهَا وَمِثْلُ ذَلِكْ

إِذَا قَضَى بَعْضَ الحَقِّ لَمْ يَخْرُجْ شَيْءٌ ... مِنَ الرَّهْنِ﴿سُبْحَانَ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾

حَتَّى يَقْضِيَ جَمِيعَ دُيُونِهِ لِأَهْلِهَا ٢ ... ﴿وَلَوْ بِالْعَجَلَةِ رُدَّتْ أَوْ عَلَى مَهْلِهَا﴾

لَا يَنْفَسِخُ الرَّهْنُ بِمَوْتِ الرَّاهِنْ ٣ ... (إِيَّاكَ بِالْحَرَامِ أَنْ تَعْمَلَ وَتُرَاهِنْ)

لَا يَصِحُّ الرَّهْنُ إِلَّا مِنْ جَائِزِ التَّصَرُّفْ ... فِي المَالِ﴿فَعَلَيْكَ عَلَى الْحُكْمِ التَّعَرُّفْ﴾

فَالصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ وَالْمَحْجُورُ عَلَيْهِ ٤ ... لَا يَصِحُّ مِنْهُمْ﴿وَلِلَّهِ الْأَمْرُ سَلِّمْ إِلَيْهِ﴾

يَجُوزُ شَرْطُ الرَّهْنِ مَعَ ثُبُوتِ الْحَقِّ هَذَا ٥ ... كَأَنْ يَقُولَ بِعْتُكَ بِدِينَارٍ هَذَا

فِي ذِمَّتِكَ بِشَرْطِ أَنْ تَرْهَنَنِي كَذَا ... أَوْ أُقْرِضُكَ هَذَا بِشَرْطِ أَنْ تَرْهَنَنِي كَذَا

لَا يَلْزَمُ الرَّهْنُ مِنْ جِهَةِ الْمُرْتَهِنْ٦ ... بِحَالٍ ، بَلْ مَتَى شَاءَ فَسَخَ الرَّهْنْ

إِنْ عُقِدَ الرَّهْنُ عَلَى عَيْنٍ فِي يَدِ الرَّاهِنِ ٧ ... لَمْ يَجُزْ لِلْمُرْتَهِنِ قَبْضُهَا إِلَّا بِإِذْنِ الرَّاهِنِ

لِأَنَّ لِلرَّاهِنِ أَنْ يَفْسَخَ الرَّهْنْ ... وَإِذَا أَذِنَ الرَّاهِنُ لِلْمُرْتَهِنِ فِي قَبْضِ الرَّهْنْ

وَمَضَتْ مُدَّةٌ يَتَأَتَّى فِيهَا الْقَبْضُ صَارْ ٨ ... مَقْبُوضًا عَنِ الرَّهْنِ فَلَا تَحْتَارْ

لَوْ أَمَرَ الرَّاهِنُ وَكِيلَهُ لِيَقْبِضَ الْمُرْتَهِنْ ٩ ... فَأَقْبَضَهُ وَكِيلُهُ جَازَ﴿بِلَا وَهَنْ﴾

إِنْ رَهَنَ الرَّاهِنُ شَيْئًا ثُمَّ رَجَعْ ... عَنِ الْإِذْنِ أَوْ جُنَّ أَوْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْوَجَعْ

أَوْ أَفْلَسَ أَوْ مُنِعَ مِنَ التَّصَرُّفِ بِمَالِهْ ... لَمْ يَكُنْ لِلْمُرْتَهِنِ قَبْضُهُ(بِحَسَبِ مَالِهْ)

لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِإِذْنِ الرَّاهِنِ قَبْضُهُ ١٠ ... وَقَدْ خَرَجَ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْإِذْنِ(عَدَّهْ)

مَا يُسْرِعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ مِنَ الْأَطْعِمَةِ كَالْفَاكِهَةْ ١١ ... الرَّطْبَةِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ اسْتِصْلَاحُهَا

يَجُوزُ رَهْنُهُ بِالدَّيْنِ الْحَالّ ... وَالْمُؤَجَّلِ الَّذِي يَحِلُّ قَبْلَ فَسَادِهِ بِذَا الْمَجَالْ

إِنْ رَهَنَ ٱلرَّاهِنُ شَيْئًا رَطْبًا ... يُسَارِعُ إِلَيْهِ ٱلْفَسَادُ (مُكْتَسَبًا)

إِنْ كَانَ كَٱلْعِنَبِ ٱلَّذِي يُمْكِنُ تَجْفِيفُهْ ... صَحَّ رَهْنُهُ وَوَجَبَ عَلَى ٱلرَّاهِنِ مُؤْنَةُ تَجْفِيفِهْ

مَا صَحَّ رَهْنُهُ صَحَّ رَهْنُ جُزْءٍ مِنْهُ ... مُشَاعًا (أَيْ مُشْتَرَكًا غَيْرَ ٱلْمَقْسُومِ عَنْهُ)

سَوَاءٌ كَانَ مِمَّا يَنْقَسِمُ كَٱلدُّورِ وَٱلْأَرْضِينْ ... أَوْ مِمَّا لَا يَنْقَسِمُ كَٱلْجَوْهَرِ (ٱلثَّمِينْ)

وَسَوَاءٌ رَهَنَ مِنْ شَرِيكِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِهْ ١٢ ﴿حَسَّنَ ٱللَّهُ سُلُوكَ ٱلرَّاهِنِ وَسَيْرَهْ﴾

لَا يَجُوزُ رَهْنُ مَالِ ٱلْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهْ ١٣ لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَسْلِيمِهِ (وَهَذَا وَزْنُهُ)

وَلَا عَلَى بَيْعِهِ فِي ٱلدَّيْنِ هَذَا ... ﴿فَٱطِعْ حُكْمَ ٱلشَّرْعِ وَلَا تَقُلْ لِمَاذَا﴾

فَإِنْ كَانَ فِي يَدِهِ مَالٌ لِمَنْ يَرِثُهْ ... وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ حَيٌّ فَبَيْعُهُ مَارَسَهْ

أَوْ رَهَنَهُ ثُمَّ بَانَ أَنَّهُ قَدْ مَاتْ ... قَبْلَ ٱلْعَقْدِ فَٱلْعَقْدُ بَاطِلٌ بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتْ

لِأَنَّهُ عَقَدَ وَهُوَ لَاعِبٌ ... ﴿فَهَذَا كَأَنَّهُ بِفِعْلِهِ عَامِدٌ مُشَاغِبٌ﴾

إِذَا رَهَنَ عَبْدًا عِنْدَ رَجُلٍ وَأَقْبَضَهُ ... إِيَّاهُ وَهَذَا ٱلْآخَرُ مِنْهُ قَدْ قَبَضَهُ

ثُمَّ رَهَنَهُ ٱلرَّاهِنُ عِنْدَ آخَرَ مِنَ ٱلنَّاسِ ... بِغَيْرِ إِذْنِ ٱلْأَوَّلِ ﴿قَدْ وُضِعَ بِٱلِٱبَاسِ﴾

لَمْ يَصِحَّ ٱلرَّهْنُ ٱلثَّانِي بِشَرْعِنَا ٱلْحَنِيفِ ١٤ ﴿وَيَكُونُ قَدْ فَعَلَ فِعْلًا غَيْرَ نَظِيفِ﴾

لَا يَجُوزُ رَهْنُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى ١٥ تَسْلِيمِهِ كَٱلطَّيْرِ ٱلطَّائِرِ فِي ٱلْعُلَا

إِذَا قَالَ رَهَنْتُكَ هَذَا ٱلصُّنْدُوقَ بِمَا فِيهِ ... أَوْ هَذَا ٱلْبَيْتَ بِمَا فِيهِ

أَوْ هَذِهِ ٱلْحَقِيبَةَ بِمَا فِيهَا فَلَا ... يَصِحُّ ٱلرَّهْنُ ﴿فَمَرْحَبًا بِٱلشَّرْعِ وَهَلَا﴾

إِذَا رَهَنَ ثَمَرَةً فَعَلَى ٱلرَّاهِنِ سَقْيُهَا ١٦ وَجِذَاذُهَا وَتَشْمِيسُهَا وَصَلَاحُهَا

إِذَا قَالَ مَثَلًا: أَقْرِضْنِي أَلْفَ لِيرَةْ ١٧ عَلَى أَنْ أُعْطِيَكَ سَيَّارَتِي ﴿ٱلصَّغِيرَةْ﴾

وَتَكُونُ رَهْنًا عِنْدَكَ وَلَكَ مَنْفَعَةْ ... فَأَقْرَضَهُ فَٱلْقَرْضُ بَاطِلٌ لِأَنَّهُ جَرَّ مَنْفَعَةْ

مَا يَحْدُثُ مِنْ عَيْنِ ٱلرَّهْنِ مِنَ ٱلنَّمَاءْ ... ٱلْمُنْفَصِلِ كَٱلشَّجَرِ (وَلَوْ كَانَ جَنَاءْ)

وَكَالثَّمَرِ وَاللَّبَنِ وَالشَّعْرِ وَالصُّوفِ ١٨ لَا يَدْخُلُ ذَلِكَ فِي الرَّهْنِ الْمَوْصُوفِ
التَّصَرُّفُ فِي مَنَافِعِ الرَّهْنِ الرَّاهِنُ يَمْلِكُ ١٩ عَلَى وَجْهٍ لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى الْمُرْتَهِنِ ﴿يَمْلِكُ﴾
كَزِرَاعَةِ الْأَرْضِ وَرُكُوبِ الدَّابَّةِ وَسُكْنَى الدَّارِ ﴿هَكَذَا مَا الشَّرْعُ لَنَا فِيهِ أَشَارْ﴾
وَأَمَّا مَا فِيهِ بِالْمُرْتَهِنِ ضَرَرْ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهُ ﴿وَشَرْعُنَا بِهَذَا جَهَرْ﴾
إِذَا قَبَضَ الْمُرْتَهِنُ الرَّهْنَ فَهَلَكَ فِي يَدِهِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ ﴿قَدْ سَلَكَ﴾
لَمْ يَلْزَمْهُ ضَمَانُهُ وَلَا يَسْقُطُ مِنْ دَيْنِهِ ٢٠ شَيْءٌ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ صَحِيحٌ بِعَيْنِهِ﴾
إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَرَاهِنَانِ، وَالرَّاهِنُ قَالَ: ٢١ مَا رَهَنْتُكَ، وَالْمُرْتَهِنُ رَهَنْتَنِي قَالَ
فَالْقَوْلُ قَوْلُ الرَّاهِنِ مَعَ يَمِينِهْ لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الْعَقْدِ ﴿اللَّهُ يُعِينُهْ﴾
إِنِ ادَّعَى الْمُرْتَهِنُ هَلَاكَ الرَّهْنِ (الثَّمِينِ) فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ مَعَ يَمِينِهِ لِأَنَّهُ أَمِينْ
وَإِنِ ادَّعَى الرَّدَّ لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُ شَخْصِهِ ٢٢ لِأَنَّهُ قَبَضَ الْعَيْنَ لِمَنْفَعَةِ نَفْسِهِ

القَرْضُ: تَعْرِيفُهُ وَحُكْمُهُ

القَرْضُ هُوَ تَمْلِيكُ شَيْءٍ مَالِيٍّ لِلْغَيْرِ ١ عَلَى أَنْ يَرُدَّ بَدَلَهُ ﴿بِطَرِيقِ الْخَيْرِ﴾
مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ ﴿وَلَا نُقْصَانْ وَمَنْ أَدَّى الْقَرْضَ فَسُمْعَتُهُ قَدْ صَانْ﴾
القَرْضُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ بِحَقِّ الْمُقْرِضِ وَمُبَاحٌ فِي حَقِّ الْمُقْتَرِضِ
وَالْمُقْرِضُ هُوَ الَّذِي يُعْطِي الْمَالَ وَالْمُقْتَرِضُ هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ الْمَالَ
وَلِلْمُضْطَرِّ فَقَدْ يَجِبُ الْقَرْضُ ﴿لِإِطْعَامِ عِيَالِهِ وَهَذَا عَلَيْهِ فَرْضُ﴾
وَيَحْرُمُ الْقَرْضُ لِمَنْ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى مَعْصِيَةٍ بِالدَّيْنْ
كَشُرْبِ الْخَمْرِ وَلَعِبِ الْقِمَارِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ تِلْكَ الْأَخْطَارِ﴾

وَيُكْرَهُ ٱلْقَرْضُ لِمَنْ بِغَيْرِ مَصْلَحَةٍ يَصْرِفُهُ أَوْ لِيَبْذُخَ فِيهِ وَيُبَدِّدَهُ
وَيُكْرَهُ لِلْمُسْتَقْرِضِ إِنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ ٱلْعَجْزَ ٢ عَنْ وَفَاءِ ٱلدَّيْنِ لِلْمُقْرِضِ(بِذَا ٱلْمُوجَزِ)

أَرْكَانُ ٱلْقَرْضِ وَشُرُوطُهُ

أَرْكَانُهُ : صِيغَةٌ ، وَمَعْقُودٌ عَلَيْهِ، وَعَاقِدَانِ٣ وَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ ٱلْأَرْكَانِ
فَٱلصِّيغَةُ هِيَ إِيجَابٌ وَقَبُولُ كَأَقْرَضْتُكَ، وَقَبِلْتُ ، ٱلْآخِذُ يَقُولُ
وَتَصِحُّ بِكُلِّ لَفْظٍ يُؤَدِّي مَعْنَاهُ (بَيْنَ ٱلْمُقْرِضِ وَٱلْمُقْتَرِضِ إِيَّاهُ)
كَأَسْلَفْتُكَ وَقَوْلِ ٱلْمُقْتَرِضِ ٱسْتَلَفْتُ ﴿وَأَنَا بِذَلِكَ مَعَكُمْ مَا ٱخْتَلَفْتُ﴾
وَٱلْمُعَاطَاةُ كَأَنْ يَقُولَ أَقْرِضْنِي لَا تَكْفِي فَيُعْطِيهِ ٱلْمَطْلُوبَ وَيَأْخُذُهُ(فَذَا لَا يَكْفِي)
إِذْ لَا بُدَّ مِنَ ٱلْإِيجَابِ مِنَ ٱلْمُقْرِضْ وَٱلْقَبُولِ مِنَ ٱلْمُقْتَرِضِ(وَبِذَا لَا تَعْتَرِضْ)

شُرُوطُ ٱلْمَالِ ٱلْمُقْرَضِ

وَيُشْتَرَطُ بِٱلْمَالِ ٱلْمُقْرَضِ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا شَرْعًا قَدْرُهُ كَيْلًا أَوْ وَزْنًا أَوْ عَدَدًا وَذَرْعًا
لِيَتَمَكَّنَ مِنْ رَدِّ بَدَلِهِ(لِأَصْحَابِهِ) ﴿أَوْ أَقَارِبِهِ أَوْ جِيرَانِهِ وَأَحْبَابِهِ﴾
فَلَوْ طَعَامًا أَوْ دَرَاهِمَ أَقْرَضَهُ لَا يَعْلَمُ كَيْلَهُ وَعَدَدَهُ أَوْ وَزْنَهُ
لَمْ يَصِحَّ هَذَا ٱلْقَرْضُ (ٱلْمَشْرُوحُ) ﴿بِهَذَا ٱلْحَالِ ٱلظَّاهِرِ ٱلَّذِي عَلَيْنَا مَطْرُوحُ﴾
وَكَذَا لَوْ طَعَامًا مَطْبُوخًا أَقْرَضَهُ لَمْ يَصِحَّ لِٱخْتِلَافِ كَمِّيَّتِهِ بِٱلنُّضْجِ مِمَّا أَقْرَضَهُ
وَجَهْلِ مِقْدَارِ نُضْجِهِ(بِهَذَا ٱلْمَوْضُوعْ) ﴿فَعَلَيْكُمْ لِلْفِقْهِ ٱلْمَنْهَجِيِّ ٱلْبَحْثُ وَٱلرُّجُوعْ﴾
وَأَنْ يَكُونَ ٱلْمَالُ ٱلْمُقْرَضُ جِنْسًا يُشْتَرَطْ بِغَيْرِ نَوْعِهِ لَمْ يَخْتَلِطْ
كَقَمْحٍ مَخْلُوطٍ بِشَعِيرٍ فَلَا يَجُوزُ قَرْضُهُ وَلَا لَبَنٍ مَشُوبٍ بِمَاءٍ﴿وَذَا عَرْضُهُ﴾

لِأَنَّ رَدَّ بَدَلِهِ بِهَذِهِ الْحَالَةِ يَتَعَذَّرْ ﴿وَهَذَا مِمَّا شَرَعْنَا مِنْهُ قَدْ حَذَّرْ﴾
يَجُوزُ إِقْرَاضُ كُلِّ مَالٍ يُمْلَكُ بِالْبَيْعِ وَيُضْبَطُ بِالْوَصْفِ وَيَصِحُّ أَنْ يُسْلَمَ فِيهِ (اضْبَطْ)
وَعَلَى هَذَا يَصِحُّ الْقَرْضُ فِي الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرْ وَالْقَمْحِ وَالْبَيْضِ وَاللَّحْمِ وَمَعَهُمُ الشَّعِيرْ
وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمِثْلِيَّاتِ وَيَصِحُّ الْقَرْضُ بِالْعَقَارَاتِ وَالْحَيَوَانَاتِ
اقْتِرَاضُ الْخُبْزِ وَزْنًا وَعَدَدًا الْعُلَمَاءُ أَجَازُوا لِجَرَيَانِ الْعُرْفِ بِذَلِكَ فَلَا تَجْتَازُوا

شُرُوطُ الْعَاقِدَيْنِ

شُرُوطُ الْعَاقِدَيْنِ الْمُقْرِضِ وَالْمُقْتَرِضْ ﴿فَاعْلَمْ بِذَلِكَ وَإِيَّاكَ أَنْ تَعْتَرِضْ﴾
الرُّشْدُ وَهُوَ الْإِتِّصَافُ بِالْبُلُوغِ وَالصَّلَاحْ فِي الدِّينِ وَالْمَالِ ﴿فَاعْمَلْ بِذَا لِتَرْتَاحْ﴾
وَالْإِخْتِيَارُ، أَيْ مِنْ مُكْرَهٍ لَا يَصِحُّ بِذَا لِأَنَّ الْإِكْرَاهَ يُفْقِدُ الرِّضَا هَذَا
وَأَهْلِيَّةُ التَّبَرُّعِ فِي الْمُقْرِضِ فِيمَا يُقْرِضُهُ ﴿فَتَابِعِ الَّذِي سَنَعْرِضُهُ﴾
أَيْ أَنْ يَكُونَ الْمُقْرِضُ أَهْلًا لَهُ ﴿وَعَلَى هَذِهِ الْأَحْكَامِ حَافِظُوا وَانْتَبِهُوا﴾

بَعْضُ أَحْكَامِ الْقَرْضِ

إِذَا صَحَّ الْقَرْضُ انْتَقَلَتْ مِلْكِيَّةُ الْمَالِ ٥ الْمُقْتَرَضِ مِنَ الْمُقْرِضِ إِلَى الْمُسْتَقْرِضِ ﴿فِي الْحَالِ﴾
عَلَى أَنْ يَرُدَّ الْمُسْتَقْرِضُ بَدَلَهُ حَالَ طَلَبِ الْمُقْرِضِ مَالَهُ
وَيَرُدُّ الْمُقْتَرِضُ مِثْلَ مَا اقْتَرَضْ إِذَا كَانَ مَالًا مِثْلِيًّا الْغَرَضْ
فَإِذَا انْعَدَمَ مِثْلُهُ وَجَبَ رَدُّ قِيمَتِهِ ﴿حِفْظًا عَلَى سَلَامَةِ شَرِيعَتِهِ﴾
إِذَا الْمَالُ الْمُقْرَضُ قِيمِيًّا كَانْ وَجَبَ رَدُّ مِثْلِهِ صُورَةً ﴿بِذَا الزَّمَانْ﴾
كَمَا لَوْ أَنَّهُ اقْتَرَضَ شَاةً فَإِنَّهُ يَرُدُّ بَدَلَهَا بِنَفْسِ أَوْصَافِهَا شَاةً

وَإِنِ اخْتَلَفَ الْمُقْرِضُ وَالْمُقْتَرِضُ فِي قَدْرِ الْقِيمَةْ ... أَوْ صِفَةِ الْمِثْلِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْمُقْتَرِضِ مَعَ يَمِينِهْ
لِلْمُقْرِضِ أَنْ يُطَالِبَ الْمُسْتَقْرِضَ بِدَفْعِ بَدَلْ ... الْمَالِ الْمُقْتَرَضِ فِي أَيِّ وَقْتٍ شَاءَ (وَذَا عَدَلْ)
بَعْدَ قَبْضِ الْمُسْتَقْرِضِ لَهُ ٦ (حَفِظَنَا اللَّهُ مِنَ الْغَفْلَةِ وَالسَّهْوِ)

الشُّرُوطُ فِي الْقَرْضِ

كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ مِنْ مُلَائِمَاتِ الْعَقْدْ ٧ وَفِيهِ مَنْفَعَةٌ لِلْمُقْرِضِ (فَتَابِعْ مَا فِيهِ نَقْدْ)
كَمَا لَوْ أَقْرَضَهُ بِشَرْطِ رَدِّ زِيَادَةٍ فِي الْبَدَلْ ... أَوْ بِشَرْطِ أَنْ يَبِيعَهُ دَارًا (تَابِعْ مَا بِهِ عَدَلْ)
فَمِثْلُ هَذَا الشَّرْطِ فَاسِدٌ وَمُفْسِدْ ... لِلْعَقْدِ ﴿أَصْلَحَ اللَّهُ لَنَا النِّيَّةَ وَالْقَصْدْ﴾
وَإِذَا شَرَطَ أَجَلًا بِالْعَقْدِ فَلَا يَلْزَمْ ... الْوَفَاءُ بِهِ وَيُعْتَبَرُ لَاغِيًا ﴿وَشَرْعُكَ الْزَمْ﴾
وَلِلْمُقْرِضِ مُطَالَبَتُهُ قَبْلَ حُلُولِ الْأَجَلِ ... وَيُسَنُّ الْوَفَاءُ بِالتَّأْجِيلِ ﴿بِلَا عَجَلْ﴾
فَإِنْ شَرَطَ الْمُقْتَرِضُ فِي الْقَرْضِ الْأَجَلْ ٨ لِمَنْفَعَةٍ تَعُودُ عَلَيْهِ فَسَدَ الْقَرْضُ (بِالْعَجَلْ)
وَيَصِحُّ الْإِقْرَاضُ بِشَرْطِ الْإِشْهَادِ عَلَى الْعَقْدِ ٩ أَوِ الْكَفِيلِ أَوِ الرَّهْنِ لِأَنَّهُ تَوْثِيقٌ لِلْعَقْدِ
وَإِثْبَاتٌ لِلْحَقِّ وَتَأْكِيدٌ لِلْقَرْضْ ... وَالْوَفَاءُ بِالشُّرُوطِ يَلْزَمُ الْمُسْتَقْرِضْ
فَإِنْ لَمْ يُوَفِّ بِهَا كَانَ ١٠ لِلْمُقْرِضِ أَنْ يَفْسَخَ الْعَقْدَ (إِذَا الْمَكَانُ)

الْمَنْفَعَةُ أَوِ الزِّيَادَةُ غَيْرُ الْمَشْرُوطَةِ

إِذَا رَدَّ الْمُسْتَقْرِضُ زِيَادَةً ١١ عَنْ بَدَلِ الْقَرْضِ حِينَ الْإِعَادَةْ
أَوْ قَدَّمَ هَدِيَّةً لِلْمُقْرِضِ دُونَ أَنْ يَشْتَرِطْ ... الْمُقْرِضُ ذَلِكَ فِي الْعَقْدِ ﴿مِمَّا قَدْ يَخْتَلِطْ﴾
يُنْظَرُ: إِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَنْفَعَةُ ... الْمُقَدَّمَةُ قَبْلَ وَفَاءِ الْقَرْضِ (فَلِلشَّرْعِ نَرْفَعُهْ)
فَالْأَوْلَى التَّنَزُّهُ عَنْهَا إِلَّا إِذَا ... كَانَ تَبَادُلُ الْمَنْفَعَةِ مُعْتَادًا (هَذَا)
بَيْنَهُمَا قَبْلَ الْقَرْضِ الَّذِي شَرَحْنَاهُ ... ﴿وَهَذَا مِنَ الشَّرْعِ الْحَنِيفِ وَصَفْنَاهُ﴾

أَمَّا إِذَا كَانَتِ ٱلْمَنْفَعَةُ ٱلْمُقَدَّمَةُ بَعْدْ وَفَاءِ ٱلْقَرْضِ(بِذَٰلِكَ ٱلسَّعْدْ)
فَلَا بَأْسَ بِهَا وَلَا يُكْرَهُ أَخْذُهَا لِلْمُقْرِضْ بَلْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَفْعَلَ ذَٰلِكَ ٱلْمُسْتَقْرِضْ
اقْتِدَاءً بِفِعْلِهِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ ١٢(وَهَٰذَا نِهَايَةُ ٱلْقَرْضِ عَلَى ٱلتَّمَامْ)

كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً لِلْمُقْرِضِ (لِغَرَضْ) ١٣ فَهُوَ فِي شَرْعِنَا رِبَا ٱلْقَرْضْ

فَإِنْ تَدَايَنْتَ بِمَالٍ فَمَعَ ٱلشُّهُودِ سَجِّلْ وَلَا تُنْكِرِ ٱلْأَمَانَةَ وَلِأَهْلِهَا رُدَّهَا وَعَجِّلْ

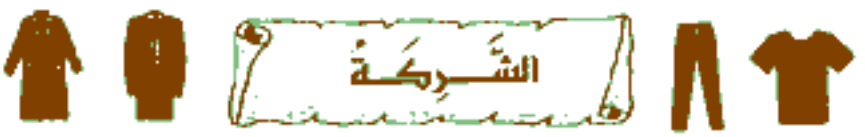

ٱلشَّرِكَةُ عِبَارَةٌ عَنْ ثُبُوتِ ٱلْحَقِّ(وَهَٰذِهِ قَاعِدَةْ)١ فِي ٱلشَّيْءِ ٱلْوَاحِدِ لِشَخْصَيْنِ فَصَاعِدَا
عَلَىٰ جِهَةِ ٱلشُّيُوعِ بِهَٰذَا ٱلتَّصْرِيحْ ٢ ﴿فَتَابِعْ مَعْنَا ٱلْحُكْمَ لِتَسْتَرِيحْ﴾
يُكْرَهُ أَنْ يُشَارِكَ ٱلْمُسْلِمُ ٱلْكَافِرَ عِنْدَنَا ٣ لِأَنَّهُمْ يُرْبُونَ وَٱلرِّبَا لَا يَحِلُّ بَيْنَنَا
تَجُوزُ ٱلشَّرِكَةُ فِي ٱلتِّجَارَةِ بِشَرْعِنَا ٱلْمُنِيرِ وَتَصِحُّ ٱلشَّرِكَةُ عَلَى ٱلدَّرَاهِمِ وَٱلدَّنَانِيرِ
وَمَا لَا مِثْلَ لَهُ كَٱلْحَيَوَانِ وَٱلثِّيَابْ لَا يَجُوزُ عَقْدُ ٱلشَّرِكَةِ عَلَيْهَا يَا أَحْبَابْ
لِأَنَّ قِيمَةَ أَحَدِهِمَا دُونَ ٱلْآخَرِ قَدْ تَزِيدْ ﴿فَٱعْمَلْ بِشَرْعِكَ وَعَنْهُ لَا تَحِدْ﴾
وَمَا لَهُ مِثْلٌ كَٱلْحُبُوبِ وَٱلْأَدْهَانِ فَفِي صِحَّةِ ٱلشَّرِكَةِ عَلَيْهَا وَجْهَانِ
ذُكِرَا فِي ٱلْمَجْمُوعِ، أَحَدُهُمَا لَا يَجُوزُ وَٱلثَّانِي قِيلَ فِيهِ قَدْ يَجُوزُ

كَيْفِيَّةُ ٱلْعَمَلِ بِٱلشَّرِكَةِ ٱلصَّحِيحَةِ ﴿فَأْتِهِ لِتِلْكَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلْوَاضِحَةِ ٱلْمُرِيحَةِ﴾

أَنْ يُخْرِجَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ ٱلشَّرِيكَيْنِ دَنَانِيرْ مِثْلَ دَنَانِيرِ صَاحِبِهِ ﴿بِلَا تَزْوِيرْ﴾

وَيَخْلِطَاهَا فَيَكُونَا شَرِيكَيْنِ عَلَى ٱلتَّمَامِ ﴿فَهٰذِهِ هِيَ بِدَايَةُ ٱلشَّرِكَةِ بِٱلْإِسْلَامِ﴾

إِنْ خَالَفَا وَأَخْرَجَ أَحَدُهُمَا عَشَرَهْ دَنَانِيرَ وَٱلْآخَرُ مِنَ ٱلدَّرَاهِمِ عَشَرَهْ

وَخَلَطَا ذَلِكَ وَٱبْتَاعَا فِيهِمَا ﴿فَتَرَقَّبِ ٱلْحُكْمَ ٱلصَّرِيحَ وَمَا عَلَيْهِمَا﴾

فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ مِلْكًا لَهُمَا وَقَالَ ٱلشَّرْعُ عَلَىٰ قَدْرِ مَالِهِمَا

فَيُقْسَمُ ٱلرِّبْحُ وَٱلْخُسْرَانُ بَيْنَهُمَا عَلَىٰ قَدْرِ مَالِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

لَا نَصِحُّ ٱلشَّرِكَةُ حَتَّى يَخْلِطَا ٱلْمَالَيْنِ ثُمَّ يَقُولَا تَشَارَكْنَا أَوِ ٱشْتَرَكْنَا (بِهٰذَيْنِ)

وَقَبْلَ خَلْطِ ٱلْمَالَيْنِ إِنْ عَقَدَا ٱلشَّرِكَةْ لَمْ يَصِحَّ ﴿وَلَمْ يَحْصُلْ بَيْنَهُمَا بَرَكَةْ﴾

٤ لَا يَجُوزُ لِأَحَدِ ٱلشَّرِيكَيْنِ أَنْ يَتَصَرَّفَ بِٱلْمَالِ أَيْ نَصِيبَ شَرِيكِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ بِذَا ٱلْمَجَالِ

٥ إِنْ كَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَلْفَا دِرْهَمْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَلْفٌ (فَٱفْهَمْ)

فَأَذِنَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَنْ يَعْمَلَ بِهِمَا وَيَكُونُ ٱلرِّبْحُ نِصْفَيْنِ بَيْنَهُمَا

فَإِنَّ هٰذَا لَيْسَ بِشَرِكَةٍ لِأَنَّ مِنْ مُقْتَضَى ٱلشَّرِكَةِ

أَنْ يَشْتَرِكَا بِٱلرِّبْحِ وَٱلْعَمَلْ ﴿وَبِذَا يَكُونُ ٱلْحُكْمُ قَدِ ٱكْتَمَلْ﴾

ٱلشَّرِكَاتُ ٱلْبَاطِلَةُ عِنْدَ شَافِعِيِّ ٱلْمَذْهَبْ شَرِكَةُ ٱلْوُجُوهِ وَٱلْمُفَاوَضَةْ فَٱلْبِهِمَا ﴿لَا تَذْهَبْ﴾

وَشَرِكَةٌ يُقَالُ لَهَا بِشَرْعِنَا ٱلْأَبْدَانْ ﴿فَٱقْرَأِ ٱلْمَجْمُوعَ لِلْجُزْءِ ١٤ يُفَسِّرْ لَكَ مَا كَانْ﴾

إِذَا ٱشْتَرَكَ أَرْبَعَةُ أَنْفُسٍ بِٱلزِّرَاعَةِ ﴿فَتَمَسَّكْ بِذَلِكَ ٱلْحُكْمِ مَعَ ٱلْقَنَاعَةِ﴾

فَأَخْرَجَ أَحَدُهُمَا ٱلْبِذْرَ مِنْهُ وَقَدَّمَ ٱلثَّانِي ٱلْأَرْضَ عَنْهُ

وَٱشْتَرَكَ ٱلثَّالِثُ بِٱلْبَقَرِ ٱلَّتِي يَعْمَلُ عَلَيْهَا وَقَامَ ٱلرَّابِعُ بِأَعْبَاءِ ٱلْعَمَلِ فِيهَا

٦ فَإِنَّ هٰذَا ٱلْعَقْدَ فَاسِدٌ بِمَالِهِمْ لِأَنَّ ٱلشَّرِكَةَ لَا تَصِحُّ حَتَّى يَخْلِطُوا أَمْوَالَهُمْ

الشَّـرِيـكُ أَمِيـنٌ فِيمَـا فِي يَـدِهِ ٧ مِـنْ مَـالِ ٱلشَّـرِكَـةِ فَإِنْ تَلِفَ فِي يَدِهِ
شَـيْءٌ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ قَدْ حَصَلْ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ ضَمَانُهُ بِذَا ٱلفَصْـلْ
إِنْ أَحَدُ ٱلشَّـرِيكَيْنِ شَـيْئًا قَدِ ٱشْتَرَىٰ فِيهِ رِبْحٌ ﴿فَلْتَتَابِعْ حَتَّى ٱلحُكْمَ نَرَىٰ﴾
فَقَالَ شَرِيكُهُ: ٱشْتَرَيْتَهُ شَرِكَةً بَيْنَنَا وَقَالَ ٱلْمُشْتَرِي: بَلِ ٱشْتَرَيْتُهُ لِنَفْسِي (وَهَكَذَا قَالَ)
فَٱلقَـوْلُ قَـوْلُ ٱلْمُشْتَرِي مَـعَ يَمِينِهِ ﴿ٱللَّهُ يَسْمَعُ شَكْوَى ٱلْمَرِيضِ وَأَنِينِهِ﴾
وَإِنِ ٱشْـتَرَىٰ شَـيْئًا فِيـهِ خَسَـارَةْ ﴿فَـانْظُرْ لِتِلْكَ ٱلشَّـرِكَةِ بِٱلتِّجَارَةْ﴾
فَقَالَ ٱلْمُشْتَرِي: ٱشْتَرَيْتُهُ بَيْنَنَا، وَقَالَ ٱلآخَرُ ٱشْتَرَيْتَهُ لِنَفْسِكَ (وَذَا مِمَّا قَالَ)
فَٱلقَوْلُ قَوْلُ ٱلْمُشْتَرِي مَعَ يَمِينِهِ لِأَنَّهُ أَعْرَفُ بِعَقْدِهِ، وَلِأَنَّ ٱلأَصْلَ عَدَمُ ٱلخِيَانَةِ فَٱعْرِفْ
إِنِ ٱدَّعَىٰ ٱلشَّرِيكُ عَلَىٰ شَرِيكِهِ جِنَايَةْ لَمْ تُسْمَعْ دَعْوَاهُ حَتَّى يُبَيِّنَ قَدْرَ ٱلجِنَايَةْ
فَإِذَا بَيَّنَهَا فَأَنْكَرَهَا ٱلآخَرُ وَلَا بَيِّنَةْ عَلَى ٱلْمُنْكِرِ، ﴿فَأَحْكَامُهَا بِشَرْعِنَا مَبِينَةْ﴾
فَٱلقَـوْلُ قَوْلُهُ مَعَ يَمِينِهِ لِأَنَّ ٱلأَصْـلَ عَـدَمُ ٱلْجِـنَـايَـةِ بِهَـذَا ٱلفَصْـلْ
إِذَا مَاتَ أَحَدُهُمَا ٱنْفَسَخَتِ ٱلشَّرِكَةُ وَٱنْعَزَلَ ٨ ٱلْبَاقِي مِنْهُمَا عَنِ ٱلتَّصَرُّفِ بِسَبَبِ ٱلآخَرِ (مِمَّا نَزَلَ)

الوكَـالَـةُ

كُلُّ مَاجَازَ لِلْإِنْسَـانِ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهِ ١ بِنَفْسِهِ جَازَ أَنْ يُوَكِّلَ أَوْ يَتَوَكَّلَ فِيهِ
شَـرْطُ ٱلـوَكَـالَةِ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُوَكِّلْ يَصِـحُّ مِنْـهُ مُبَاشَـرَةً مَا فِيهِ وَكَّلْ
إِمَّا بِمِلْكٍ أَوْ وِلَايَـةٍ كَٱلْأَبِ وَٱلْجَدّ فَإِنَّ لَهُمَا أَنْ يُوَكِّلَا ﴿وَٱلْحُكْمَ لَا تَرُدّ﴾
لَا تَصِحُّ وِكَالَةُ ٱلصَّبِيِّ وَٱلْمَرْأَةِ وَٱلْمَجْنُونْ وَلَا ٱلْمُحْرِمِ فِي ٱلنِّكَاحِ ﴿وَبِذَا يَكُونْ﴾
أَنْ يُوَكِّلَ ٱلْأَبُ ٱلْفَاسِقَ بِتَزْوِيجِ ٱبْنَتِهِ فَلَا يَصِحُّ ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ بِمُحَمَّدٍ* وَأُمَّتِهِ﴾
ٱلْمُحْرِمُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْقِدَ نِكَاحَهُ وَلَا يُوَكِّلُ بِحَالَةِ ٱلْإِحْرَامِ مَنْ يَعْقِدُ نِكَاحَهُ

يُشْتَرَطُ فِي الوَكِيلِ أَنْ يَكُونَ مُعَيَّناً بِذَلِكْ ﴿فَعَلَّمْنَا التَّمَسُّكُ بِتِلْكَ المَسَالِكْ﴾
فَلَوْ قَالَ: أَذِنْتُ لِكُلِّ مَنْ أَرَادَ بَيْعَ دَابَّتِي أَنْ يَبِيعَهَا لَمْ يَصِحَّ البَيْعْ
(وَكَذَا التَّوْكِيلُ لَمْ يَصِحَّ بِهَذَا العَمَلْ لِأَنَّ التَّعْيِينَ عَلَى شَخْصٍ مَا اكْتَمَلْ)

فِي العِبَادَاتِ البَدَنِيَّةِ لَا يَصِحُّ التَّوْكِيلُ وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ مَسَائِلُ(فِيهَا دَلِيلُ)
كَالحَجِّ، وَتَفْرِقَةِ الزَّكَاةِ وَذَبْحِ الأَضَاحِي ٢ وَصَوْمِ الكَفَّارَاتِ، ﴿فِيهِ أَرْبَاحِي﴾

يُشْتَرَطُ فِي المُوَكَّلِ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَعْلُوماً ٣ مِنْ بَعْضِ الوُجُوهِ ﴿حَتَّى لَا تَكُنْ مَلُوماً﴾
لَوْ قَالَ: وَكَّلْتُكَ بِكُلِّ أُمُورِي وَكُلِّ كَثِيرٍ وَكُلِّ قَلِيلٍ لَا يَصِحُّ ﴿بِذَا المَصِيرِ﴾
إِنْ قَالَ: وَكَّلْتُكَ فِي بَيْعِ أَمْوَالِي صَحَّ، وَمَعَهُ قَوْلُ: عِتْقُ أَرِقَّائِي

الوَكَالَةُ عَقْدٌ جَائِزٌ مِنَ الطَّرَفَيْنِ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَسْخُهَا مَتَى شَاءَ فَقُلْ
وَبِمَوْتِ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ يَنْفَسِخُ عَقْدُ الوَكَالَةِ (أَيِ الوَكِيلُ أَوِ المُوَكِّلُ بِتِلْكَ الحَالَةِ)
لَوْ جُنَّ أَحَدُهُمَا عَقْدُ الوَكَالَةِ بَطَلَ (وَمِنْ حِينِ الجُنُونِ العَقْدُ تَعَطَّلَ)
وَيَبْطُلُ عَقْدُ الوَكَالَةِ بِخُرُوجِ المُوَكَّلِ فِيهِ عَنْ مِلْكِ المُوَكِّلِ، كَبَيْعِهِ ﴿هَذَا مَا نَرْوِيهِ﴾

الوَكِيلُ أَمِينٌ فِيمَا وُكِّلَ فِيهِ فَلَا ... يَضْمَنُ ٱلْمُوَكَّلَ فِيهِ إِذَا تَلِفَ إِلَّا
أَنْ يُفَرِّطَ فِيهِ أَيْ يَعْتَدِي ... ﴿كَفِعْلِ مُؤْذٍ وَضَارٍّ رَدِي﴾
لَا يَجُوزُ لِلْوَكِيلِ أَنْ يَشْتَرِيَ وَيَبِيعْ ... إِلَّا بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ ﴿مِمَّا ٱلشَّرْعُ يُذِيعْ﴾
بِثَمَنِ ٱلْمِثْلِ وَأَنْ يَكُونَ نَقْدًا وَبِنَقْدِ ٱلْبَلَدْ ... ﴿وَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ بِشَرْعِنَا هُوَ مُعْتَمَدْ﴾
لَيْسَ لِلْوَكِيلِ لِنَفْسِهِ أَنْ يَبِيعْ ... أَوْ لِوَلَدِهِ ٱلصَّغِيرِ ﴿حَتَّىٰ الرَّضِيعْ﴾
لِأَنَّ ٱلشَّخْصَ حَرِيصٌ بِطَبْعِهِ ... عَلَىٰ أَنْ يَشْتَرِيَ رَخِيصًا لِنَفْسِهِ
لَوْ بَاعَ ٱلْوَكِيلُ لِأَبِيهِ أَوِ ٱبْنِهِ ٱلْبَالِغْ ... فَوَجْهَانِ أَصَحُّهُمَا ٱلصِّحَّةُ ﴿وَلَا تُبَالِغْ﴾
لِأَنَّهُ لَا يَبِيعُ مِنْهُمَا إِلَّا بِٱلثَّمَنِ ٱلَّذِي ... لَوْ بَاعَهُ لِأَجْنَبِيٍّ لَصَحَّ، ﴿بِلَا خِزْيِ﴾
وَٱلشِّرَاءُ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ فَحُكْمُ ٱلْبَيْعِ حُكْمُهُ ٤ ﴿وَمِنْ كِفَايَةِ ٱلْأَخْيَارِ جَمَعْنَاهُ فَخُذْ رَقْمَهُ﴾
لَا يَجُوزُ عَلَىٰ شَرْطٍ مُسْتَقْبَلٍ تَعْلِيقُ ٥ ﴿لِوَكَالَةٍ كَشَرْطِ ٱلْبَيْعِ وَٱلْإِجَارَةِ ﴿وَبِذَا ٱلطَّرِيقْ﴾
لِأَنَّهُ عَقْدٌ تُؤَثِّرُ فِيهِ ٱلْجَهَالَةْ ... ﴿وَتَابِعْ مَعْنَا شَرْحَ أَحْكَامِ ٱلْوِكَالَةْ﴾
فِي إِبْطَالِهِ، وَلَوْ وَكَّلَهُ فِي ٱلْمُطَالَبَةِ ٦ بِدَيْنٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَبْضُهُ بَعْدَ ٱلْمُطَالَبَةِ
إِنْ وُكِّلَ فِي ٱلْبَيْعِ فِي زَمَانْ ٧ لَمْ يَمْلِكِ ٱلْبَيْعَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ ﴿وَٱلشَّرْعُ أَمَانْ﴾
إِنْ وَكَّلَهُ فِي ٱلْبَيْعِ مِنْ رَجُلْ ... لَمْ يَجُزْ أَنْ يَبِيعَ مِنْ غَيْرِهِ وَبِذَا قُلْ
لِأَنَّهُ قَدْ يُؤَثِّرُ تَمْلِيكُهُ دُونَ غَيْرِهِ ٨ ﴿فَٱسْلُكْ بِذَلِكَ ٱلْحُكْمِ بِأُصُولِهِ وَسَيْرِهِ﴾

ٱخْتِلَافُ ٱلْوَكِيلِ مَعَ ٱلْمُوَكِّلِ

إِنِ ٱخْتَلَفَ ٱلْوَكِيلُ وَٱلْمُوَكِّلُ فِي تَلَفْ ١ ٱلْمَالِ فَٱدَّعَى ٱلْوَكِيلُ أَنَّهُ تَلِفْ
وَأَنْكَرَ ٱلْمُوَكِّلُ، فَٱلْقَوْلُ قَوْلُ ٱلْوَكِيلِ ... ﴿فَٱسْتَمِعْ لِلشَّرْحِ مَعَ ٱلدَّلِيلِ﴾
لِأَنَّ ٱلتَّلَفَ يَتَعَذَّرُ إِقَامَةُ ٱلْبَيِّنَةِ عَلَيْهِ ٢ ﴿فَلِلَّهِ ٱلْأَمْرُ سُبْحَانَهُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ﴾

الحَوَالَةُ

الحَوَالَةُ انْتِقَالُ الدَّيْنِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةْ ١ ﴿فَرَّجَ اللَّهُ هَمِّي وَلِلْمُسْلِمِ فَرَّجَ هَمَّهْ﴾

وَحَقِيقَتُهَا عَلَى الأَصَحِّ بَيْعُ دَيْنٍ بِدَيْنْ ٢ ﴿فَتَابِعْ حَتَّى نَعْلَمَ الْحُكْمَ يَصِلْ إِلَى أَيْنْ﴾

الحَوَالَةُ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِثَلَاثَةٍ أَنْفُسٍ بِذَا ٣ مُحِيلٍ وَمُحْتَالٍ وَمُحَالٍ عَلَيْهِ.هَذَا

وَالْمُحِيلُ هُوَ مَنْ يُحِيلُ بِمَا عَلَيْهِ بِذِمَّتِهِ ﴿فَهَذَا تَسْهِيلٌ بِشَرْعِ الْمُصْطَفَى لِأُمَّتِهِ﴾

وَالْمُحْتَالُ هُوَ مَنْ يَحْتَالُ بِمَا لَهُ مِنَ الْحَقِّ بِالشَّرْعِ عَلَى الْمُحِيلِ ﴿بِذَا الْحَالِ وَالْفَرْعِ﴾

وَالْمُحَالُ عَلَيْهِ هُوَ مَنْ يَتَحَمَّلُ حَقَّ الْمُحْتَالِ إِلَيْهِ ﴿فَسَلِّمِ الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾

إِذَا أَحَالَ بِالدَّيْنِ انْتَقَلَ الْحَقُّ إِلَى الْمُحَالِ ٤ عَلَيْهِ وَبَرِئَتْ ذِمَّةُ الْمُحِيلِ فِي الْحَالِ

شُرُوطُ الْحَوَالَةِ

شُرُوطُ الْحَوَالَةِ سِتَّةٌ : رِضَا الْمُحِيلْ ٥ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ ﴿ لِلْبَاطِلِ لَا تَمِلْ﴾

وَرِضَا صَاحِبِ الدَّيْنِ وَهُوَ الْمُحَالْ (لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْحَقِّ بِذَا الْمَجَالْ)

وَأَنْ يَكُونَ الدَّيْنُ مَالاً مَعْلُومًا كَالدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ وَبِمَا لَهُ مِثْلٌ (بِشَرْعِكَ الْمُسْتَنِيرِ)

كَالطَّعَامِ وَالأَدْهَانِ وَالسِّيَارَةِ ﴿وَهَذَا أَفْضَلُ دَلِيلٍ وَأَحْسَنُ بِشَارَةْ﴾

وَيَكُونُ الدَّيْنُ الْمُحَالُ بِهِ لَازِمًا فِي الذِّمَّةْ فِي الْحَالِ أَوِ الْمَآلِ ﴿رَفَعَ اللَّهُ عَنَّا الْغُمَّةْ﴾

فَالدَّيْنُ اللَّازِمُ هُوَ الَّذِي لَا يَسْقُطُ عَنِ الْمَدِينِ فِي أَيِّ زَمَنٍ أَوْ وَقْتْ

كَصَدَاقِ الْمَرْأَةِ بَعْدَ الدُّخُولِ بِهَا (وَهَذَا حَقٌّ شَرْعِيٌّ لَهَا)

أَمَّا الدَّيْنُ اللَّازِمُ فِي الْمَآلِ أَيْ بَعْدَ مُدَّةْ كَصَدَاقِ الْمَرْأَةِ قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا بِتِلْكَ الْمُدَّةِ

وَخَامِسُ الشُّرُوطِ أَنْ يُسَاوِيَ الدَّيْنْ الَّذِي عَلَى الْمُحِيلِ مِثْلَهُ مِنَ الدَّيْنْ

ٱلَّذِي عَلَى ٱلْمُحَالِ عَلَيْهِ فِي ٱلْجِنْسِ وَٱلْقَدْرِ ... وَٱلْحُلُولِ وَٱلتَّأْجِيلِ وَٱلصِّحَّةِ وَٱلْكَسْرِ
أَيْ لَا تَصِحُّ ٱلْحَوَالَةُ إِلَّا إِنْ كَانَ ٱلْحَقَّانِ ... مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ بِذَٰلِكَ يَكُونَانِ
فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ لِرَجُلٍ حِنْطَةٌ فَأَحَالَهُ ... بِهَا عَلَىٰ رَجُلٍ بِتِلْكَ ٱلْحَوَالَةْ
لَهُ عَلَىٰ هَٰذَا ٱلرَّجُلِ ذُرَةٌ أَوْ شَعِيرْ ... لَمْ تَصِحَّ ٱلْحَوَالَةُ (فَٱلشَّرْعَ ٱسْتَشِرْ)
وَأَنْ يَكُونَ دَيْنُ ٱلْمُحِيلِ وَدَيْنُ ٱلْمُحَالِ عَلَيْهَا ... مِنَ ٱلدُّيُونِ ٱلَّتِي يَصِحُّ بَيْعُهَا وَٱسْتِبْدَالُهَا بِغَيْرِهَا
لَا تَجُوزُ ٱلْحَوَالَةُ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ ... دَيْنٌ ﴿فَٱلْحُكْمُ بِٱلشَّرْعِ ٱرْجِعْ إِلَيْهِ﴾
لِأَنَّ ٱلْحَوَالَةَ بَيْعُ مَا فِي ٱلذِّمَّةِ ٦ بِمَا فِي ٱلذِّمَّةِ ﴿بَيْنَ ٱلْأُمَّةِ﴾

مَسَائِلُ حَوْلَ ٱلْحَوَالَةِ

إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَىٰ رَجُلٍ أَلْفُ دِينَارٍ ٧ فَطَالَبَهُ بِهَا (فِي وَضَحِ ٱلنَّهَارِ)
فَقَالَ مَنْ عَلَيْهِ ٱلدَّيْنُ أَحَلْتُ بِهَا ... عَلَىٰ فُلَانٍ ٱلْغَائِبِ (فَذَا حُكْمٌ لَهَا)
ثُمَّ أَنْكَرَ ٱلْمُحِيلُ، فَٱلْقَوْلُ قَوْلُ ٱلْمُحِيلِ ... مَعَ يَمِينِهِ ﴿فَعَظِّمْ شَرْعَكَ مَعَ ٱلتَّبْجِيلِ﴾
لِأَنَّ ٱلْأَصْلَ عَدَمُ ٱلْحَوَالَةْ ... ﴿وَهَٰذَا مَا ٱلشَّرْعُ قَدْ قَالَهْ﴾
فَإِنْ أَقَامَ بَيِّنَةً بِٱلْحَوَالَةِ مِنَ ٱلدَّيْنِ عَلَيْهِ ٨ سُمِعَتِ ٱلْبَيِّنَةُ لِإِسْقَاطِ حَقِّ ٱلْمُحِيلِ عَلَيْهِ

ٱلضَّمَانُ

ٱلضَّمَانُ مُشْتَقٌّ مِنْ ضَمِّ ذِمَّةٍ إِلَىٰ ذِمَّةٍ ١ وَمَعْنَاهُ تَضْمِينُ ٱلدَّيْنِ فِي ذِمَّةِ
مَنْ لَا دَيْنَ عَلَيْهِ بِشَرْعِنَا ٱلْمَنِيفْ ... ﴿ٱلطَّاهِرِ ٱلْمُبَارَكِ وَمِنَ ٱلِٱنْحِرَافِ نَظِيفْ﴾
يَصِحُّ ضَمَانُ ٱللَّبْنِ عَنِ ٱلْمَيِّتِ إِنْ خَلَّفَ وَفَاءْ ... بِدَيْنِهِ أَوْ لَمْ يُخَلِّفْ ﴿كَمَا بِشَرْعِنَا جَاءْ﴾
مِنْ كُلِّ جَائِزِ ٱلتَّصَرُّفِ بِمَالِهِ ٱلضَّمَانُ يَصِحُّ ٢ وَمِنَ ٱلصَّبِيِّ وَٱلْمَجْنُونِ وَٱلسَّفِيهِ لَا يَصِحُّ

يَصِحُّ ٱلضَّمَانُ مِنْ غَيْرِ رِضَا ٱلْمَضْمُونِ عَنْهُ ٣ (وَهَٰذَا مِنْ كِتَابِ ٱلْمَجْمُوعِ مَنْقُولٌ مِنْهُ)

مَسَائِلُ فِي ٱلضَّمَانِ

إِذَا بَاعَ رَجُلٌ مِنْ غَيْرِهِ شَيْئًا بِثَمَنٍ ٤ فِي ذِمَّتِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَضْمَنَ لَهُ بِٱلثَّمَنِ
ضَامِنٌ مُعَيَّنٌ صَحَّ ٱلْبَيْعُ وَٱلشَّرْطُ ﴿وَهَٰذَا حُكْمٌ بِٱلسَّلَامَةِ قَدِ ٱنْخَرَطْ﴾
فَإِنْ لَمْ يَضْمَنْ لَهُ ٱلضَّمِينُ ٱلْمُعِينْ ثَبَتَ لِلْبَائِعِ ٱلْخِيَارُ فِي فَسْخِ ٱلْبَيْعِ ﴿ٱلْمُبِينْ﴾
إِنْ بَاعَهُ سِلْعَةً بِثَمَنٍ بِشَرْطِ أَنْ يُشْهِدْ لَهُ شَاهِدَيْنِ جَازَ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ ﴿هَٰذَا ٱلْمَشْهَدْ﴾
وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُشْهِدَ لَهُ شَاهِدَيْنِ فَإِذَا لَمْ يُشْهِدْ لَهُ شَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ
ثَبَتَ لِصَاحِبِهِ ٱلْخِيَارُ فِي فَسْخِ ٱلْبَيْعِ ﴿أَكِيدْ﴾ ﴿فَأَطِعْ شَرْعَكَ وَلَا يَكُنْ عِنْدَكَ تَرْدِيدْ﴾
يَصِحُّ ضَمَانُ دَيْنٍ لَازِمٍ مُسْتَقِرّ كَٱلثَّمَنِ بِٱلذِّمَّةِ بَعْدَ قَبْضِ ٱلْمَبِيعِ ﴿وَذَا مُسِرّ﴾
وَكَٱلْأُجْرَةِ بِٱلذِّمَّةِ بَعْدَ ٱنْقِضَاءِ ٱلْإِجَارَةِ وَٱلْمَهْرِ بَعْدَ ٱلدُّخُولِ بِذِي ٱلْإِشَارَةِ
وَغَيْرِ مُسْتَقِرٍّ كَٱلْمَهْرِ قَبْلَ ٱلدُّخُولِ وَثَمَنِ ٱلْمَبِيعِ قَبْلَ قَبْضِ ٱلْمَبِيعِ بِذَا ٱلثَّمَنِ
ٱلدَّيْنُ ٱلَّذِي لَا يَلْزَمُ بِحَالٍ ﴿فَتَابِعِ ٱلْحُكْمَ بِذَا ٱلْمَجَالِ﴾
كَدَيْنِ ٱلْكِتَابَةِ فَلَا يَصِحُّ ضَمَانُهُ ٥ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ ٱلْمُكَاتَبَ أَدَاؤُهُ فَلَمْ يَلْزَمْ ضَمَانُهُ
لَا يَصِحُّ ضَمَانُ مَالٍ مَجْهُولٍ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ ٦ ﴿فَٱسْتَمِعْ وَتَابِعْ مَا يَقُولْ﴾
ضَمِنْتُ لَكَ مَا تَسْتَحِقُّهُ عَلَى فُلَانٍ مِنَ ٱلدَّيْنِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ ﴿بِذَا ٱلزَّمَانِ﴾
لَا يَصِحُّ ضَمَانُ مَا لَمْ يَجِبْ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ ضَمِنْتُ لَكَ مَا ٱسْتَدَانَ فُلَانٌ ﴿وَذَا مَنْقُولْ﴾
لَوْ جَهِلَ مِقْدَارَ ٱلدَّيْنِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ ضَمِنْتُ لَكَ مِنْ دِرْهَمٍ لِعَشَرَةٍ قَالَ
صَحَّ ٱلضَّمَانُ لِأَنَّ جُمْلَةَ مَا ضَمِنَ مَعْلُومَةٌ ﴿وَهَٰذِهِ أَحْكَامٌ وَاضِحَةٌ وَمَفْهُومَةٌ﴾
إِذَا قَالَ ٱلرَّجُلُ لِغَيْرِهِ ضَمِنْتُ لَكَ مَا تُعْطِي وَكِيلِي وَمَا يَأْخُذُ مِنْكَ
فَإِنَّهُ يَلْزَمُهُ لَا مِنْ جِهَةِ ٱلضَّمَانِ وَلَكِنْ مِنْ جِهَةِ

اَلتَّوْكِيلِ لِأَنَّ يَدَ اَلْوَكِيلِ يَدُ اَلْمُوَكِّلِ هَذَا ﴿شَرْعُنَا مُنَوَّرٌ كَالْمِصْبَاحِ فِي زُجَاجَةْ﴾
اَلضَّمَانُ عَلَىٰ شَرْطٍ لَا يَصِحُّ تَعْلِيقُهُ ﴿فَكَّ اَللَّهُ لَنَا ضِيقَنَا وَلِلْمُسْلِمِ ضِيقَهُ﴾
كَأَنْ يَقُولَ رَأْسَ اَلشَّهْرِ إِذَا جَاءَ فَقَدْ ضَمِنْتْ لَكَ دَيْنَكَ عَلَىٰ فُلَانٍ ﴿أَيْ أَمِنْتْ﴾
عِنْدَ هَيَجَانِ اَلْمَوْجِ وَخَوْفِ اَلْغَرَقِ فِي اَلْبَحْرِ إِذَا قَالَ لِغَيْرِهِ أَلْقِ مَتَاعَكَ فِي اَلْبَحْرِ
وَعَلَيَّ ضَمَانُهُ فَأَلْقَاهُ وَجَبْ ٧ عَلَى اَلْمُسْتَدْعِي ضَمَانُهُ (بِلَا عَجَبْ)
إِنْ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَىٰ غَيْرِهِ دَيْنٌ مُؤَجَّلٌ ٨ إِلَىٰ شَهْرٍ فَضَمِنَهُ ضَامِنٌ مُؤَجَّلْ
إِلَىٰ شَهْرَيْنِ كَانَ مُؤَجَّلاً عَلَى اَلْمَضْمُونِ عَنْهُ إِلَىٰ شَهْرٍ وَعَلَى اَلضَّامِنِ إِلَىٰ شَهْرَيْنِ (مِنْهُ)
يَجِبُ بِالضَّمَانِ اَلدَّيْنُ فِي ذِمَّةِ اَلضَّامِنِ (مِنْهُ) وَلَا يَسْقُطُ عَنِ اَلْمَضْمُونِ عَنْهُ
إِنْ ضَمِنَ اَلرَّجُلُ دَيْنًا عَنْ رَجُلٍ آخَرَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ﴿فَتَابِعْ وَقُلْ﴾
لَمْ يَكُنْ لِلضَّامِنِ مُطَالَبَةُ اَلْمَضْمُونِ عَنْهُ بِتَخْلِيصِ ذِمَّتِهِ ﴿اَلشَّرْعِيَّةِ مِنْهُ﴾
لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ بِإِذْنِهِ فَلَزِمَهُ تَخْلِيصُهُ. وَإِنْ ضَمِنَ عَنْهُ بِإِذْنِهِ
كَانَ لَهُ أَنْ يُطَالِبَ اَلْمَضْمُونَ عَنْهُ تَخْلِيصَهْ ﴿أَجَارَنَا اَللَّهُ مِنَ اَلْحَالِ حِينَ تَفْلِسِهْ﴾
إِذَا قَبَضَ اَلْمَضْمُونُ لَهُ حَقَّهْ مِنَ اَلْمَضْمُونِ عَنْهُ بَرِيءَ اَلضَّامِنُ ﴿مِنْ وَقْتِهْ﴾
وَإِنْ قَبَضَهُ مِنَ اَلضَّامِنْ ٩ بَرِيءَ اَلْمَضْمُونُ عَنْهُ ﴿فَهُوَ آمِنْ﴾
إِذَا ضَمِنَ رَجُلٌ عَنْ غَيْرِهِ أَلْفَ دِرْهَمْ ١٠ بِإِذْنِهِ ﴿وَلِلْحُكْمِ مِنْهُ اَفْهَمْ﴾
ثُمَّ اَدَّعَى اَلضَّامِنُ أَنَّهُ دَفَعَهَا إِلَى اَلْمَضْمُونِ لَهُ
وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ بَيِّنَةٌ فَالْقَوْلُ قَوْلُ اَلْمَضْمُونْ لَهُ مَعَ يَمِينِهِ ﴿فَاتْبَعْ مَا يَكُونْ﴾
وَإِنْ أَنْكَرَ اَلْمَضْمُونُ لَهُ ذَلِكْ (فَتَابِعِ اَلْحُكْمَ مَعَنَا بِتِلْكَ اَلْمَسَالِكْ)
لِأَنَّ اَلْأَصْلَ عَدَمُ اَلْقَبْضِ ﴿فَشَرْعُنَا اَلْحَنِيفُ أَدَقُّ مِنَ اَلنَّبْضِ﴾
إِذَا ضَمِنَ اَلرَّجُلُ عَنْ غَيْرِهِ بِمَرَضِ مَوْتِهِ ﴿أَيْ حِينَ ثِقَلِهِ وَقَبْلَ فَوْتِهِ﴾

فَإِنَّ ذَلِكَ مُعْتَبَرٌ مِنْ ثُلُثِ مَالِهِ ... لِأَنَّهُ تَبَرُّعٌ ﴿وَذَا الْحُكْمُ بِكَمَالِهِ﴾

إِذَا ضَمِنَ عَنْ رَجُلٍ دَيْنًا ثُمَّ اخْتَلَفَا ... فَقَالَ الضَّامِنُ، ضَمِنْتُهُ وَأَنَا صَبِيٌّ (مِمَّا سَلَفَا)

وَقَالَ الْمَضْمُونُ لَهُ بَلْ ضَمِنْتَ وَأَنْتَ بَالِغٌ ... وَأَقَامَ بَيِّنَةً أَنَّهُ ضَمِنَ وَهُوَ بَالِغٌ

حُكِمَ بِصِحَّةِ الضَّمَانِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بَيِّنَةٌ ... فَالْقَوْلُ قَوْلُ الضَّامِنِ ﴿وَهَذِهِ عَيِّنَةٌ﴾

لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الْبُلُوغِ ﴿بِهَذِهِ الْأَحْكَامْ﴾ ... وَعَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامْ﴾

إِنِ ادَّعَى الضَّامِنُ أَنَّ الْمَضْمُونَ لَهُ ... أَبْرَأَهُ عَنِ الضَّمَانِ وَأَنْكَرَ الْمَضْمُونُ لَهُ

الْبَرَاءَةَ، وَأَحْضَرَ الضَّامِنُ شَاهِدَيْنِ أَحَدُهُمَا ... الْمَضْمُونُ عَنْهُ ﴿فَتَابِعْ مَا عَلَيْهِمَا﴾

إِنْ لَمْ يَأْمُرْهُ الْمَضْمُونُ عَنْهُ بِالضَّمَانِ ... عَنْهُ قُبِلَتْ بِشَرْعِنَا شَهَادَتُهُ (بِأَمَانِ

إِنْ أَمَرَهُ بِالضَّمَانِ عَنْهُ ١١ لَمْ تُقْبَلْ بِشَرْعِنَا شَهَادَتُهُ مِنْهُ

الْكَفَالَةُ

الْكَفَالَةُ نَوْعٌ مِنَ الضَّمَانِ ١ لَكِنَّهَا خَاصَّةٌ بِالْأَبْدَانِ

وَالْكَفَالَةُ بِالْبَدَنِ صَحِيحَةٌ بِالدَّيْنِ ٢ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ

﴿فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿فَأَحْسِنْ إِلَيْنَا بِلُطْفِكَ يَارَبَّ الْعَالَمِينَ﴾

الْكَفَالَةُ بِبَدَنِ مَنْ عَلَيْهِ لِلَّهِ حَدّ ... غَيْرُ صَحِيحَةٍ كَشُرْبِ الْخَمْرِ بِذَا الْحَدّ

وَمِنْهَا مَعَهُ حَدُّ الزِّنَا ٣ ﴿وَهَذَا مِنَ الشَّرْعِ وَلَيْسَ مِنْ عِنْدِنَا﴾

تَصِحُّ كَفَالَةُ بَدَنِ مَنْ عَلَيْهِ عُقُوبَةٌ ٤ لِآدَمِيٍّ كَقِصَاصٍ وَحَدِّ قَذْفٍ بِالشَّرْعِ مَطْلُوبَةٌ

مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ مَجْهُولٌ ٥ تَصِحُّ الْكَفَالَةُ بِبَدَنِهِ ﴿وَذَا مَعْقُولٌ﴾

لِأَنَّ الْكَفَالَةَ بِالْبَدَنِ هَذَا ... لَا تَعَلُّقَ لَهَا بِالدَّيْنِ (فَلَا تَقُلْ لِمَاذَا)

إِنْ تَكَفَّلَ بِبَدَنِ رَجُلٍ وَشُرِطَ إِحْضَارُهُ ... فِي الْحَالِ لَزِمَهُ إِحْضَارُهُ

إِذَا تَكَفَّلَ بِبَدَنِ رَجُلٍ لِأَجَلٍ مَعْلُومْ ... ﴿فَالْعَمَلُ بِالشَّرْعِ يُبْعِدُ عَنْكَ اللَّوْمْ﴾

صَحَّتِ ٱلْكَفَالَةُ وَلَا يَلْزَمُهُ إِحْضَارُهُ قَبْلَ ذَٰلِكْ ﴿بَارَكَ ٱللَّهُ بِٱلشَّافِعِيِّ وَٱلْحَنَفِيِّ وَٱلْحَنْبَلِيِّ وَمَالِكْ﴾
إِذَا تَكَفَّلَ بِبَدَنِ رَجُلٍ لِأَجَلٍ مَجْهُولْ لَمْ تَصِحَّ ٱلْكَفَالَةُ ﴿كَمَا ٱلشَّرْعُ يَقُولْ﴾
إِذَا تَكَفَّلَ بِبَدَنِ رَجُلٍ وَشَرَطَ ﴿وَيَكُونُ بِهَٰذَا ٱلتَّكَفُّلِ قَدِ ٱنْحَرَطَ﴾
أَنَّهُ مَتَىٰ لَمْ يُحْضِرْ فَعَلَيْهِ ٱلْحَقّ ٱلَّذِي عَلَيْهِ مِنَ ٱلْحَقّ
أَوْ قَالَ: عَلَيَّ كَذَا، لَمْ تَصِحَّ ٱلْكَفَالَةْ وَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ ٱلْمَالُ ٱلْمَضْمُونُ بِهِ بِتِلْكَ ٱلْحَالَةْ
تَجُوزُ ٱلْكَفَالَةُ بِبَدَنٍ لِيُسَلِّمَهُ فِي مَكَانٍ مُعَيَّنٍ ﴿يَعْلَمُهُ﴾
كَمَا تَجُوزُ إِنْ لَمْ يَذْكُرْ مَوْضِعَ ٱلتَّسْلِيمِ ٦ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِعِلْمِ ٱلشَّرْعِ وَٱلتَّعْلِيمِ﴾
إِذَا سَلَّمَ ٱلْمَكْفُولُ فِي ٱلْمَكَانِ ٧ بَرِيءَ مِنَ ٱلْكَفَالَةِ ﴿بِهَٰذَا ٱلزَّمَانِ﴾
بِشَرْطِ أَنْ لَا يَمْنَعَ ٱلتَّسْلِيمَ مَانِعٌ بِأَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ ظَالِمٌ لِلْمَنْعِ صَانِعٌ
يَغْلِبُهُ عَلَيْهِ وَيَأْخُذُهُ بِٱلْقَهْرْ ﴿وَهَٰذَا فِي شَرْعِنَا مَعْلُومٌ وَمُشْتَهَرْ﴾
وَلَوْ حَضَرَ ٱلْمَكْفُولُ فَلَا يَبْرَأُ ٱلْكَافِلْ ﴿فِي هَٰذَا ٱلْمَوْضُوعِ ٱلْحَافِلْ﴾
حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّجُلُ ٱلْمَكْفُولُ بِمَقَالَةٍ ٨ سَلَّمْتُ نَفْسِي عَنْ جِهَةِ ٱلْكَفَالَةِ
إِذَا تَكَفَّلَ بِبَدَنِ رَجُلٍ ثُمَّ ٱرْتَدَّ ٩ ٱلْمَكْفُولُ بِهِ وَلَحِقَ بِدَارِ ٱلْحَرْبِ ﴿بِذَا ٱلْحَدّ﴾
لَزِمَ ٱلْكَفِيلَ إِحْضَارُهُ، فَيَخْرُجُ لِدَارِ ٱلْحَرْبِ لِإِحْضَارِهِ مِنْ تِلْكَ ٱلدَّارِ
إِذَا حُبِسَ ٱلْمَكْفُولُ بِهِ بِحَقّ فَيُمْكِنُهُ أَنْ يَقْضِيَ عَنْهُ ٱلْحَقّ
وَيُطْلَقَ مِنَ ٱلْحَبْسْ ﴿وَهَٰذَا يُبْعِدُ عَنَّا ٱللَّبْسْ﴾
إِذَا غَابَ ٱلْمَكْفُولُ بِهِ لِمَوْضِعٍ مَعْلُومْ فَعَلَى ٱلْكَفِيلِ أَنْ يُحْضِرَهُ وَذَا مَفْهُومْ
فَإِذَا مَضَتْ مُدَّةٌ يُمْكِنُهُ فِيهَا ٱلذَّهَابُ إِلَيْهِ ﴿فَتَابِعِ ٱلْأَحْكَامَ وَمَا يَلِيهَا﴾
وَٱلْمَجِيءَ بِهِ وَلَمْ يَأْتِ بِهِ حَبَسَهُ ٱلْحَاكِمْ ﴿فَٱنْشُرْ شَرْعَكَ وَلَا تَكُنِ ٱلْكَاتِمْ﴾
وَإِنْ تَكَفَّلَ بِبَدَنِ رَجُلٍ فَمَاتَ ١٠ ٱلْمَكْفُولُ بِهِ، بَرِيءَ ٱلْكَفِيلُ بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتْ

الوديعة

الْوَدِيعَةُ اسْمٌ لِعَيْنٍ يَضَعُهَا مَالِكُهَا ١ أَوْ نَائِبُهُ عِنْدَ آخَرَ لِيَحْفَظَهَا
(ذَهَبًا كَانَتْ أَوْ شَيْئًا ثَمِينًا وَدَرَاهِمَا) ﴿فَلِذَلِكَ فِيهَا أَحْكَامٌ كُنْ لَهَا فَاهِمَا﴾
مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يَسْتَوْدِعُهُ وَكَانَ أَمِينًا قَادِرًا لِحِفْظِهِ عِنْدَهُ يُودِعُهُ
وَوَثِقَ مِنْ نَفْسِهِ بِذَلِكَ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يَسْتَوْدِعَ عِنْدَهُ مَا لَيْسَ لَهُ
إِنْ كَانَ يَعْجَزُ عَنْ حِفْظِ الْوَدِيعَةِ حَرُمَ عَلَيْهِ قَبُولُهَا (بِتِلْكَ الصَّنِيعَةِ)
الْوَدِيعَةُ أَمَانَةٌ فِي يَدِ الْمُودَعِ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ كَسَائِرِ الْأَمَانَاتِ إِلَّا
إِنْ تَعَدَّى عَلَيْهَا أَوْ قَصَّرْ ﴿فَالشَّرْعُ بِذَلِكَ يَحْكُمُ وَالْقَاضِي أَبْصَرْ﴾
أَسْبَابُ التَّقْصِيرِ فِي حِفْظِ الْوَدِيعَةِ هِيَ تِسْعَةٌ فِي حُكْمِ الشَّرِيعَةِ
كَأَنْ يُودِعَهَا الْمُودَعُ عِنْدَ غَيْرِهِ بِلَا عُذْرٍ ٢ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ الْمَالِكِ ﴿فَانْتَبِهْ مِنَ الْوِزْرِ﴾

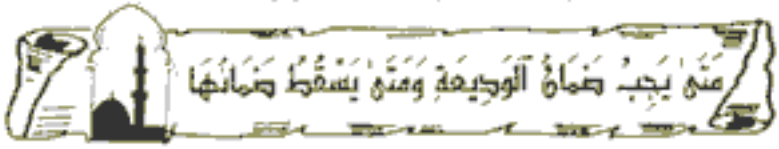

يَجُوزُ نَقْلُ الْوَدِيعَةِ بِهَذِهِ الْأَعْذَارِ ٣ ﴿الْمَنْقُولَةِ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الْأَخْيَارِ﴾
كَأَنْ وَقَعَ بِالْبُقْعَةِ حَرِيقٌ (شَدِيدُ اللَّهَبْ) أَوْ غَرَقٌ أَوْ غَارَةٌ أَوْ نَهْبْ
أَوْ رَحَلَ أَهْلُ الْبَلَدِ مِنْ أَثَرِ الْغَارَةْ فَسَافَرَ الْمُؤْتَمَنُ بِالْوَدِيعَةِ (جِهَارًا)
فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ بِشَرْطِ أَنْ يَعْجَزَ عَنْ رَدِّهَا إِلَى الْمَالِكِ أَوْ وَكِيلِهِ (وَهَذَا حَدُّهَا)
إِذَا أَرَادَ الْمُودَعُ سَفَرًا فَيَنْبَغِي أَنْ يَرُدَّهَا إِلَى مَالِكِهَا أَوْ وَكِيلِهِ فَإِنْ
تَعَذَّرَ، دَفَعَهَا إِلَى قَاضٍ عَدْلٍ بِالْبَلَدْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ دَفَعَهَا إِلَى أَمِينٍ (مُعْتَمَدْ)

إِذَا أَوْدَعَ ٱلْمَالِكُ ٱلْوَدِيعَةَ عِنْدَ مُسَافِرٍ أَمِينْ ... فَلَا ضَمَانَ لِأَنَّ ٱلْمَالِكَ رَضِيَ بِسَفَرِهِ ٱلْحِينْ

وَإِذَا وَقَعَ ٱلْمُودَعُ فِي مَرَضٍ مَخُوفٍ فَعَلَيْهِ ٱلْإِيصَاءُ بِذَلِكَ ٱلْغَرَضِ

أَوْ حُبِسَ لِيُقْتَلَ بِٱلْإِعْدَامِ بِذَلِكَ لَزِمَهُ أَنْ يُوصِيَ فَإِنْ سَكَتَ عَنْ ذَلِكَ

لَزِمَهُ ٱلضَّمَانُ، لِأَنَّهُ عَرَّضَهَا لِلْفَوَاتِ ﴿أَجَرَنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْخِيَانَةِ وَٱلْآفَاتِ﴾

إِذَا مَاتَ ٱلْمُودَعُ وَلَمْ يَذْكُرْ وَدِيعَةَ ٱلْإِنْسَانِ فُوجِدَ بِتَرِكَتِهِ كِيسٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ لِفُلَانِ

أَوْ وُجِدَ فِي جَرِيدَتِهِ بِٱلدَّارِ كَلِمَاتٌ تَدُلُّ عَلَىٰ شَيْءٍ بِٱخْتِصَارِ

كَـ:لِفُلَانٍ عِنْدِي وَدِيعَةٌ كَذَا لَمْ يَلْزَمِ ٱلْوَرَثَةَ ٱلتَّسْلِيمَ بِهَذَا

لِٱحْتِمَالِ أَنَّهُ كَتَبَهُ غَيْرُهُ مِنَ ٱلنَّاسِ أَوِ ٱشْتَرَى ٱلْكِيسَ مَعَ ٱلْكِتَابَةِ بِٱلْأَسَاسِ

أَوْ رَدَّ ٱلْوَدِيعَةَ وَلَمْ يَمْحُهَا مِنَ ٱلْجَرِيدَةْ ﴿وَبِذَلِكَ يُوجَدُ أَحْكَامٌ وَفَتَاوَىٰ عَدِيدَةْ﴾

فَإِذَا نَقَلَهَا ٱلْمُودَعُ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَىٰ بَلَدٍ فَضَاعَتْ أَوْ سُرِقَتْ ﴿بِوَاسِطَةِ ثَابٍ أَوْ وَلَدْ﴾

وَكَانَ بَيْنَهُمَا مَا يُسَمَّىٰ سَفَرًا (بِٱلْمَعْلُومِ) ضَمِنَ ٱلْمُودَعُ ٱلْقِيمَةَ ﴿وَهَذَا مَفْهُومْ﴾

فَيَجِبُ عَلَى ٱلْمُودَعِ دَفْعُ ٱلْمُهْلِكَاتِ عَنِ ٱلْوَدِيعَةِ ﴿بِمِثْلِ تِلْكَ ٱلصِّفَاتِ﴾

فَإِنْ كَانَ كَٱلصُّوفِ أَوِ ٱلثِّيَابِ وَيَلْحَقُهُ رُطُوبَةٌ لِعَدَمِ تَعَرُّضِهِ لِلشَّمْسِ بِٱلِٱحْتِجَابِ

فَعَلَيْهِ نَشْرُهَا وَتَعْرِيضُهَا لِلرِّيحِ ﴿لِيُزِيلَ عَنْهَا كُلَّ مُضِرٍّ قَبِيحِ﴾

بَلْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَا يَنْدَفِعُ إِلَّا بِلُبْسِهَا لِكَثْرَةِ ٱلرُّطُوبَةِ مِنْ خَزْنِهَا وَحَبْسِهَا

وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَلْبَسَ تِلْكَ ٱلثِّيَابْ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ضَمِنَ ذَلِكَ يَا أَحْبَابْ

وَإِذَا أَمَرَهُ بِحِفْظِ ٱلْوَدِيعَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ مَخْصُوصْ فَعَدَلَ عَنْهُ وَخَالَفَ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا مَنْصُوصْ

وَتَلِفَتِ ٱلْوَدِيعَةُ بِسَبَبِ هَٰذَا ٱلْعُدُولْ ضَمِنَهَا ٱلْمُودَعُ وَٱلشَّرْعُ بِهَذَا يَقُولْ

كَأَنْ قَالَ لَهُ ٱجْعَلْهَا بِجَيْبِكَ ﴿لِلْأَمَانِ﴾ فَرَبَطَهَا ٱلْمُودِعُ فِي كُمِّهِ ﴿بِذَا ٱلزَّمَانِ﴾
وَإِنْ تَلِفَتْ بِسَبَبٍ آخَرَ فَلَا ضَمَانَ ٤ ﴿وَهَٰذَا مِمَّا حَصَلَ لَهُ وَكَانَ﴾
إِذَا أَوْدَعَ ٱلْمُودِعُ ﴿كَٱلسِّوَارِ أَوِ ٱلطَّوْقِ﴾ ٥ وَأَوْدَعَهُ صَاحِبُهُ ٱلْوَدِيعَةَ فِي ٱلسُّوقِ
ثُمَّ قَالَ لَهُ: ٱحْفَظْهَا فَوْرًا فِي دَارِكْ فَيَنْبَغِي أَنْ يَمْضِيَ لِلْبَيْتِ وَيَحْفَظَهَا مِنَ ٱلْمَهَالِكْ
فَإِنْ تَأَخَّرَ بِلَا عُذْرٍ وَتَلِفَتِ ٱلْوَدِيعَةْ ضَمِنَ لِتَقْصِيرِهِ بِتِلْكَ ٱلصَّنِيعَةْ
وَلَوْ أَخَّرَ مَعَ ٱلْقُدْرَةِ عَلَىٰ ٱحْتِرَازِ ٱلْوَدِيعَةِ أَوْ جَعَلَهَا فِي غَيْرِ حِرْزِ مِثْلِهَا خِلَافَ ٱلشَّرِيعَةِ
ضَمِنَ ٱلْمُودَعُ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَالِ ﴿أَجَرَنَا إِلٰهِي وَإِيَّاهُ مِنَ ٱلْقِيلِ وَٱلْقَالِ﴾
لَوْ ضَيَّعَ ٱلْمُودَعُ ٱلْوَدِيعَةَ نَاسِيًا ضَمِنَ لِتَقْصِيرِهِ ﴿وَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ لَيْسَ قَاسِيًا﴾
وَٱسْتِعْمَالُ ٱلْوَدِيعَةِ لِلِانْتِفَاعِ مِنْهَا يُقَالُ لَهُ تَعَدِّ ﴿فَٱنْظُرْ مَا يُقَالُ عَنْهَا﴾
كَلُبْسِ ٱلثَّوْبِ وَرُكُوبِ ٱلدَّوَابِّ بِوَجْهِ ٱلِانْتِفَاعْ إِلَّا إِذَا كَانَ لِعُذْرٍ ﴿فَعَلَّنَا بِٱلشَّرْعِ ٱلدِّفَاعْ﴾
وَإِنْ طَلَبَهَا مَالِكُهَا فَأَنْكَرَهَا وَخَالَفَ ٱلْوُعُودْ فَهُوَ خَائِنٌ ضَامِنٌ لِتَعَدِّيهِ بِٱلْجُحُودْ
وَإِذَا طَلَبَ ٱلْمُودِعُ ٱلْمُودَعَ بِٱلْوَدِيعَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ رَدُّهَا ﴿بِطُرُقٍ سَرِيعَةِ﴾
فَإِنْ أَخَّرَ بِلَا عُذْرٍ فَتَلِفَتْ ضَمِنَهَا لِتَعَدِّيهِ وَيَدْفَعُ ٱلْقَدْرَ أَوْ ثَمَنَهَا
إِذَا قَبِلَ ٱلْمُودَعُ ٱلْوَدِيعَةَ لَزِمَهُ حِفْظُهَا وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَهَا بِحِرْزِ مِثْلِهَا
فَيَخْتَارُ لِلدَّرَاهِمِ صُنْدُوقًا مُقْفَلًا وَٱلْأَثَاثُ فِي ٱلْبَيْتِ ﴿وَلَا تَكُنْ مُغَفَّلًا﴾
وَٱلْغَنَمُ تُوضَعُ فِي صَحْنِ ٱلدَّارِ ﴿وَهَٰذَا مِنْ شَرْعِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ٱلْمُخْتَارِ﴾
إِذَا وَقَعَ بَيْتَ ٱلْمُودَعِ أَوْ خِزَانَتِهِ حَرِيقْ فَبَادَرَ لِنَقْلِ أَمْتِعَتِهِ لِلطَّرِيقْ
وَأَخَّرَ ٱلْوَدِيعَةَ فَٱحْتَرَقَتْ بِٱلنَّارِ لَمْ يَضْمَنِ ٱلْمُودَعُ ﴿بِسَبَبِ تِلْكَ ٱلْأَخْطَارِ﴾
إِذَا نَالَ ٱلْمُسْتَوْدَعُ لِلْمُودِعِ رَدَدْتُ عَلَيْكَ ٱلْوَدِيعَةْ ٦ فَٱلْقَوْلُ قَوْلُهُ بِيَمِينِهِ ﴿فَٱسْأَلْ بِذَٰلِكَ ٱلشَّرِيعَةْ﴾

إِذَا الْوَدِيعَةُ قُهْرًا أَخَذَهَا الظَّالِمْ ٧ فَلَا ضَمَانَ عَلَى الْمُودَعِ ﴿فَاسْأَلْ بِهَا الْعَالِمْ﴾
كَمَا لَوْ سُرِقَتِ الْوَدِيعَةُ مِنْهُ فَلَا ضَمَانَ عَلَى الْمُودِعِ ﴿فَالْحُكْمُ اسْأَلْ عَنْهُ﴾
وَإِنْ أَكْرَهَهُ الظَّالِمُ حَتَّى يُسَلِّمَ الْوَدِيعَةْ ٨ فَلِصَاحِبِهَا مُطَالَبَةُ الظَّالِمِ بِالضَّمَانِ ﴿بِتِلْكَ الْمَثَابَةْ﴾
وَإِنِ ادَّعَى أَنَّ الْوَدِيعَةَ أَصَابَهَا التَّلَفْ ٩ كَسَرِقَةٍ، صُدِّقَ فِي ذَلِكَ بِيَمِينِهِ وَالْحَلِفْ
وَأَنَّهُ حَصَلَ ذَلِكَ مِنْهُ بِلَا تَقْصِيرْ فَلْيُصَدِّقْهُ صَاحِبُ الْوَدِيعَةِ ﴿وَلِلَّهِ الْمَصِيرْ﴾
لِأَنَّهُ عَلَى الْوَدِيعَةِ قَدِ ائْتَمَنَهُ ١٠ فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ مَا سُرِقَ ثَمَنَهُ
فَلَوْ أَخْبَرَ الْمُودَعُ عَنِ الْوَدِيعَةِ ١١ مَنْ لَهُ حَقٌّ عِنْدَ صَاحِبِ الْوَدِيعَةِ
كَأَنْ قَالَ عِنْدِي وَدِيعَةٌ لِفُلَانْ الَّذِي تُرِيدُ مِنْهُ مَالًا مِنْ زَمَانْ
فَجَاءَ وَأَخَذَهَا فَيَضْمَنُ الْمُودَعُ الْوَدِيعَةْ ١٢ لِأَنَّهُ خَانَ الْأَمَانَةَ بِحُكْمِ الشَّرِيعَةْ

اللُّقَطَةُ هِيَ الشَّيْءُ الضَّائِعُ الْمَلْقُوطْ ١ (قَدْ يَكُونُ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ بِفِضَّةٍ مَخْلُوطْ)
فَهِيَ أَخْذُ مَالٍ مُحْتَرَمٍ مِنْ مُضَيِّعِهِ لِيَحْفَظَهُ (وَمِنَ الْهَدْرِ أَنْ يُنْقِذَهُ)
أَوْ لِيَمْتَلِكَهُ بَعْدَ التَّعْرِيفِ ﴿احْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ التَّخْرِيفِ﴾
إِنْ كَانَ الْوَاجِدُ فَاسِقًا مُنِعَ مِنَ الِالْتِقَاطِ ﴿فَاعْمَلْ بِذَلِكَ الْحُكْمِ بِارْتِبَاطِ﴾
وَإِذَا الْتَقَطَهَا نُزِعَتْ مِنْ يَدِهِ كَمَا يُنْتَزَعُ مَالُ وَلَدِهِ
إِنْ كَانَ الْوَاجِدُ حُرًّا رَشِيدًا وَهُوَ مِمَّنْ يَأْمَنُ عَلَى نَفْسِهِ (أَكِيدًا)
أَيْ لَا تَصْدُرُ مِنْهُ الْخِيَانَةُ إِنْ وَجَدَهَا فِي مَوْضِعٍ فِيهِ أَمْنٌ وَأَمَانَةْ

وَلَيْسَ ٱلْمَوْضِعُ مَمْلُوكًا وَلَا دَارَ إِشْرَاكٍ ﴿ٱحْفَظْ رَبِّيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَرَبٍ وَأَتْرَاكٍ﴾
فَٱلْأَوْلَىٰ بِحَفِّهِ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنَ ٱلْمَكَانِ ﴿لِتَكُونَ عِنْدَهُ فِي حِرْزٍ وَأَمَانٍ﴾
إِنْ كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ لَا يَأْمَنُ عَلَيْهَا فَلَا يَلْزَمُهُ ٱلِٱلْتِقَاطُ ﴿وَلَا يَمِيلُ إِلَيْهَا﴾
بَلْ هُوَ لَهُ مُسْتَحَبٌّ ﴿فَلْيَعْمَلْ بِمَا هُوَ ٱلْأَحَبُّ﴾
إِذَا وُجِدَتْ فِي مِلْكِ شَخْصٍ فَلَا يَجُوزُ أَخْذُهَا ﴿وَإِنْ حَاوَلَتِ ٱلنَّفْسُ أَخْذَهَا عَلَيْنَا نَبْذُهَا﴾
إِنْ أَخَذَ ٱلْوَاجِدُ ٱللُّقَطَةَ عَلَيْهِ أَنْ يُعَرِّفْ بِسِتَّةِ أَشْيَاءَ ﴿وَهَٰذَا عَمَلٌ يُشَرِّفْ﴾
وِعَائِهَا وَعِفَاصِهَا وَوِكَائِهَا وَعَدَدِهَا وَوَزْنِهَا وَجِنْسِهَا
وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَهَا فِي حِرْزِ مِثْلِهَا ﴿ٱللَّهُمَّ أَجِرْنَا مِنَ ٱلْجَرِيمَةِ وَأَهْلِهَا﴾
قَبْلَ تَمَلُّكِهَا يُعَرِّفُهَا سَنَةً عَلَىٰ أَبْوَابِ ٱلْمَسَاجِدْ ﴿قَدْ بَاءَ بِٱلْخُسْرَانِ مَنْ لِغَيْرِ ٱللَّهِ سَاجِدْ﴾
وَيُعَرِّفُهَا فِي ٱلْمَوْضِعِ ٱلَّذِي وَجَدَهَا فِيهِ ﴿وَٱلْمُؤْمِنُ مِنْ أَمْرَاضِهِ ٱللَّهُ يَشْفِيهِ﴾
فَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَعْدَ ٱلتَّعْرِيفِ صَاحِبَهَا كَانَ لَهُ أَنْ يَمْتَلِكَهَا
وَمِنْ شُرُوطِ ٱلتَّمَلُّكِ ٱلضَّمَانْ ٢ ﴿ٱللَّهُمَّ نَطْلُبُ مِنْكَ ٱلْأَمَانْ﴾
كَيْفِيَّةُ ٱلتَّعْرِيفِ أَنْ يَقُولْ ٣ مَنْ ضَاعَ مِنْهُ شَيْءٌ؟ ﴿وَهَٰذَا مِنَ ٱلشَّرْعِ مَنْقُولْ﴾
وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ ذِكْرُ ٱلْأَوْصَافِ كُلِّهَا لِئَلَّا يَتَعَمَّدَ ٱلْكَاذِبُ أَخْذَهَا
لَوْ عَرَّفَ شَهْرَيْنِ أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرْ فِي كُلِّ سَنَةٍ كَفَىٰ ﴿فَلَا يَخْسَرْ﴾
إِذَا مَلَكَ ٱلْوَاجِدُ ٱللُّقَطَةَ ثُمَّ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَلَى ٱلْأَظْهَرِ رَدُّهَا إِلَيْهِ مَعَ ٱلْأَرْشِ أَوْ ضَمَانُهَا
وَمِنَ ٱللُّقَطَةِ مَا لَا يَبْقَىٰ ﴿ٱلْأَقْرَبُ إِلَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْأَتْقَىٰ﴾
كَٱلطَّعَامِ ٱلرَّطْبِ وَٱلْبَقُولْ وَٱلشِّوَاءِ وَٱلْبَطِّيخِ ﴿فَٱسْمَعْ مَا نَقُولْ﴾
فَٱلْوَاجِدُ لَهَا، لَهُ أَنْ يَأْكُلَهَا فَإِنْ أَكَلَهَا عَزَلَ مِنَ ٱلتَّعْرِيفِ قِيمَتَهَا

وَيُعَرِّفَ ٱللُّقَطَةَ ثُمَّ فِيهَا يَتَصَرَّفْ ... لِأَنَّ ٱلْقِيمَةَ قَائِمَةٌ مَقَامَ ٱللُّقَطَةِ﴿وَعَلَى ٱلشَّرْعِ نَعَرَّفْ﴾

﴿وَهَٰذَا مَاجَمَعْنَاهُ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ ٱلْأَخْيَارِ ٤ ... جَزَى ٱللَّهُ صَاحِبَهُ بِبَرَكَةِ ٱلْمُخْتَارِ﴾

ٱللَّقِيطُ

ٱللَّقِيطُ هُوَ كُلُّ حَيٍّ ضَائِعٍ لَا كَافِلَ لَهُ ٥ ... وَهُوَ بِٱلشَّرْعِ هَٰذَا وَصْفُهُ

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ مُمَيِّزٍ وَغَيْرِهِ وَيُقَالُ لَهُ دَعِيٌّ ... ﴿عَلَيْنَا لِكَسْبِ ٱلتَّقْوَى ٱلْجِدُّ وَٱلسَّعْيُ﴾

إِنْ وُجِدَ لَقِيطٌ بِقَارِعَةِ ٱلطَّرِيقِ نَأْخُذُهُ ... وَتَرْبِيَتُهُ وَكَفَالَتُهُ وَاجِبَةٌ عَلَى ٱلْكِفَايَةِ لَهُ

شُرُوطُ ٱلْمُلْتَقِطِ خَمْسَةٌ فَقَطْ ... ﴿ٱنْتَبِهْ لِلْأَحْكَامِ وَٱلْحُرُوفِ وَٱلنُّقَطْ﴾

ٱلتَّكْلِيفُ وَٱلْحُرِّيَّةُ وَٱلْإِسْلَامُ وَٱلرُّشْدُ وَٱلْعَدَالَةْ ... ﴿فَآلُ بَيْتِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْظَمِ سُلَالَةْ﴾

فَلَا يَصِحُّ ٱلْتِقَاطُ ٱلْمَجْنُونِ وَٱلصَّبِيِّ ... (فَصَلَّى ٱللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ٱلنَّبِيِّ)

فَلَا يَلْتَقِطُ ٱلْعَبْدُ لِأَنَّ ٱلِالْتِقَاطَ وِلَايَةٌ ... ﴿وَجَازَ فِي ٱلشَّرْعِ أَعْمَالُ ٱلدِّرَايَةِ﴾

فَلَا يَلْتَقِطُ ٱلْكَافِرُ ٱلْمُسْلِمَ ٱلصَّبِيَّ ... ﴿وَأَرْسَلَ ٱللَّهُ ﷻ مُحَمَّدًا ﷺ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ﴾

فَلَيْسَ لِلْفَاسِقِ ٱلِالْتِقَاطْ ... ﴿فَٱنْتَبِهْ لِتِلْكَ ٱلنِّقَاطْ﴾

فَلَا يَلْتَقِطُ ٱلْمُبَذِّرُ ٱلْمَحْجُورْ ٦ ... ﴿فَٱعْمَلْ بِهَذَا ٱلْحُكْمِ وَٱحْصُلْ عَلَى ٱلْأُجُورْ﴾

﴿جَمَعْنَا هَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامَ مِنْ كِفَايَةِ ٱلْأَخْيَارِ ... وَٱلصَّلَاةُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ٱلْمُخْتَارِ﴾

إِنِ ٱدَّعَى مُسْلِمٌ ٱللَّقِيطَ فِي نَسَبِهِ ٧ ... لُحِقَ بِهِ فِي ٱلْإِسْلَامِ(لِأَنَّهُ مِنْ عَصَبِهِ)

الشُّفْعَةُ

الشُّفْعَةُ حَقٌّ أَثْبَتَهُ الشَّرْعُ يَتَمَلَّكُ بِهِ ١ الشَّرِيكُ الأَوَّلُ مَا بَاعَهُ شَرِيكُهُ لِغَيْرِهِ
لِدَفْعِ الضَّرَرِ عَنْهُ كَمَا إِذَا كَانْ اثْنَانِ شَرِيكَيْنِ فِي دَارٍ بِمَكَانْ
فَبَاعَ أَحَدُهُمَا حِصَّتَهُ لِغَيْرِ شَرِيكِهْ فَالْحَقُّ أَنْ يَأْخُذَ الْحِصَّةَ شَرِيكُهْ
مِنَ الَّذِي صَارَ شَرِيكًا جَدِيدًا لَهُ بِغَيْرِ رِضَاهُ بِمِثْلِ الثَّمَنِ الَّذِي دَفَعَهُ
شُرِعَتِ الشُّفْعَةُ لِجَلْبِ النَّفْعِ لِلنَّاسِ وَدَفْعِ الضَّرَرِ عَنْهُمْ (بِذَا الْقِيَاسِ)
يَكُونُ الْمَرْءُ عَلَى تَعَاوُنٍ مَعَ مَنْ كَانْ يُشَارِكُهُ فِي دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَوْ دُكَّانْ
فَيَحْتَاجُ أَحَدُهُمَا لِبَيْعِ نَصِيبِهْ فَعَلَيْهِ أَنْ لَا يَضُرَّ شَرِيكَهُ فَيَبِيعُ نَصِيبَهْ
لِشَرِيكٍ جَدِيدٍ قَدْ يَسُوءُ خُلُقُهُ فَعَلَى الشَّرِيكِ أَنْ يَعْرِضَ حَقَّهُ
عَلَى شُرَكَائِهِ لِأَنَّهُمْ أَحَقُّ وَأَوْلَى فَإِنْ لَمْ يَرْغَبُوا بِالشِّرَاءِ (بِتِلْكَ الْجَوْلَةْ)
فَيَبِيعُهُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الْخَلَائِقْ ٢ فَيَبْقَى الْوُدُّ وَالْوِئَامُ بَيْنَهُمْ عَالِقْ

أَرْكَانُ الشُّفْعَةِ «الشَّفِيعُ»

هُوَ الَّذِي لَهُ حَقُّ الشُّفْعَةْ ٣ (بِهَذَا الْبَيَانِ الَّذِي فِيهِ الْمَنْفَعَةْ)
الَّذِي يَشْتَرِكُ مَعَ غَيْرِهِ فِي الْأَصْلِ وَمُلْحَقَاتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْسِمَ (بِذَا الْفَصْلِ)
حَقَّهُ عَنْ حَقِّ شَرِيكِهِ كَأَنْ يَكُونْ شَرِيكًا فِي الدَّارِ (بِذِي الْمُتُونْ)
وَمَرَافِقِهَا وَطَرِيقِهَا فَإِذَا الدَّارُ قُسِمَتْ أَوِ الْأَرْضُ وَكَانَتِ الْحِصَصُ قَدْ عُلِمَتْ
وَاسْتَقَلَّ كُلٌّ بِنَصِيبِهِ حَسَبَ الشَّرِيعَةِ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ حَقُّ الشُّفْعَةِ
وَإِنْ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ كَانَ الشُّفَعَاءُ بِنِسَبِ حِصَصِهِمْ أَخَذَ الشُّرَكَاءُ

وَحَقُّ ٱلشُّفْعَةِ لَا يَتَجَزَّأُ فَٱلشَّفِيعُ إِمَّا أَنْ يَأْخُذَ نَصِيبَ شَرِيكِهِ بِٱلْمَبِيعْ
فَيَأْخُذَهُ جَمِيعَهُ وَإِمَّا أَنْ يَتْرُكَهُ فَإِذَا كَانَ أَكْثَرَ مِنْ شَفِيعٍ (يُحَرِّكُهُ)
وَلَمْ يُرِدْ بَعْضُهُمُ ٱلأَخْذَ بِٱلشُّفْعَةِ فَعَلَى ٱلبَاقِينَ أَنْ يَأْخُذُوا ٱلجَمِيعَ لِلْمَنْفَعَةِ
أَوْ يَتْرُكُوا ٱلجَمِيعَ كَيْ لَا يَحْصُلَ ضَرَرُ بِٱلْمُشْتَرِي (هٰذَا بِٱلشُّفْعَةِ مُشْتَهَرُ)
وَإِذَا كَانَ أَحَدُ ٱلشُّفَعَاءِ غَائِبًا فَيَسْقُطُ حَقُّهُ وَلِلْحَاضِرِينَ ٱلحَقُّ (غَالِبًا)
بِٱلأَخْذِ بِشُفْعَتِهِمْ مِنَ ٱلْمُشْتَرِي (هٰذَا) وَلَهُمْ أَنْ يُؤَخِّرُوا ٱلْمُطَالَبَةَ (وَجَازَ هٰذَا)
بِٱلشُّفْعَةِ لِحِينَ يَحْضُرُ ٱلغَائِبُ ٤ (فَرُبَّمَا بِشُفْعَتِهِ ٱلشَّرْعِيَّةِ قَدْ يُطَالِبُ)

•المُشْتَرِي•

هُوَ ٱلَّذِي ٱنْتَقَلَ إِلَيْهِ ٥ نَصِيبُ ٱلشَّرِيكِ ٱلقَدِيمِ وَيُشْتَرَطُ عَلَيْهِ
أَنْ يَكُونَ قَدِ ٱنْتَقَلَ إِلَيْهِ بِعِوَضٍ لَا بِهِبَةٍ أَوْ إِرْثٍ أَوْ صَدَقَةٍ (بِذَا ٱلغَرَضِ)
يَكُونُ ٱلعِوَضُ مَالاً كَأَنْ يَنْتَقِلَ إِلَيْهِ بِٱلشِّرَاءِ أَوْ بِٱلصُّلْحِ (ٱلْمُحْتَمَلْ)
عَنْ جِنَايَةٍ مُوجِبَةٍ لِلْمَالِ وَقَدْ يَكُونُ ٱلعِوَضُ غَيْرَ مَالِ
كَأَنْ يَجْعَلَ نَصِيبَهُ مِنَ ٱلعَقَارْ ٦ مَهْرًا أَوْ نَجْعَلَهُ ٱلْمَرْأَةُ بَدَلَ ٱلخُلْعِ (ٱلْمُشَارْ)

•ٱلْمَشْفُوعُ فِيهِ - أَيْ مَحَلُّ ٱلشُّفْعَةِ•

يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَنْقُولْ ٧ كَٱلْحَيَوَانِ وَٱلأَثَاثِ (كَمَا سَنَقُولْ)
بَلْ كَٱلدُّورِ وَٱلأَرَاضِي يَكُونْ وَيُشْتَرَطُ فِي ٱلعَقَارِ أَنْ يَكُونْ
قَابِلاً لِلْقِسْمَةِ بِحَيْثُ إِذَا قُسِمَ كَانَ صَالِحًا ٱلَّذِي مِنْهُ قُسِمَ
لِتَحْقِيقِ ٱلْمَنْفَعَةِ ٱلْمَقْصُودَةِ مِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِقِسْمَتِهِ مَنْفَعَةٌ مِنْهُ

لَا يَثْبُتُ حَقُّ ٱلشُّفْعَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ فِيهِ كَانَ يَكُونَ مُسْتَحَمًّا صَغِيرًا (وَمَا يَلِيهِ)
أَوْ طَاحُونًا صَغِيرًا وَلَا يَكُونَ عَنَاءً كَنَحْوِ ضَرَرٍ بِأَنْ يَحْتَاجَ لِبِنَاءِ
مَرَافِقَ لَهُ مُسْتَقِلَّةٍ كَمَا شَرَحْنَا ٨ (وَلَخَّصْنَا ذَلِكَ ٱلْمَوْضُوعَ وَوَضَّحْنَا)

شُرُوطُ ٱلْأَخْذِ بِٱلشُّفْعَةِ

أَنْ يَزُولَ مِلْكُ ٱلشَّرِيكِ ٱلْأَوَّلْ ٩ عَنِ ٱلْمَشْفُوعِ فِيهِ (فَلَا تَتَحَوَّلْ)
فَلَوْ بَاعَ ٱلشَّرِيكُ حِصَّتَهُ لِغَيْرِ شَرِيكِهْ وَشَرَطَ لِنَفْسِهِ ٱلْخِيَارَ أَوْ لِلْمُشْتَرِي وَلَهْ
لَا تَثْبُتُ ٱلشُّفْعَةُ حَتَّى تَنْقَضِي مُدَّةُ ٱلْخِيَارْ لِأَنَّهَا لَمْ تَخْرُجْ عَنْ مِلْكِهِ (ٱلْمُخْتَارْ)
أَمَّا لَوْ شُرِطَ ٱلْخِيَارُ لِلْمُشْتَرِي وَحْدَهْ فَلِلشَّفِيعِ أَنْ يُطَالِبَ بِٱلشُّفْعَةِ فَوْرَ عَقْدِهْ
ٱلْبَيْعَ وَلَا يَثْبُتُ حَقُّ ٱلشُّفْعَةِ إِذَا تَبَيَّنَ فَسَادَ عَقْدِ ٱلتَّمْلِيكِ وَبُطْلَانِهِ (هَذَا)
لِأَنَّ ٱلْحِصَّةَ لَا تَزَالُ فِي مِلْكِ ٱلشَّرِيكِ (حَفِظَنَا ٱللهُ بِسُلُوكِ هَذَا ٱلطَّرِيقِ)
أَنْ يَكُونَ ٱلشَّفِيعُ مَالِكًا (بِٱلتَّحْقِيقِ) لِمَا يَشْفَعُ بِهِ عِنْدَ عَقْدِ تَمْلِيكِ
ٱلشَّرِيكِ ٱلْجَدِيدِ وَإِلَى حِينِ يَقْضِي ٱلْقَاضِي لَهُ بِٱلشُّفْعَةِ فَلَوْ أَزَالَ (لِيَمْضِي)
حِصَّتَهُ عَنْ مِلْكِهِ بِبَيْعٍ أَوْ هِبَةْ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ (بِٱلشَّرْعِ ٱلْمُجْتَبَى)
قَبْلَ أَنْ يُقْضَى لَهُ بِٱلشُّفْعَةِ بَطَلَ حَقُّهُ (بِتِلْكَ ٱلْمَوْقِعَةِ)
سَوَاءٌ كَانَ بِهَذَا عَالِمًا أَمْ كَانَ بِهَذَا جَاهِلاً
وَسَوَاءٌ طَالَبَ بِٱلشُّفْعَةِ أَمْ لَمْ يُطَالِبْ فَلَيْسَ لِلشَّرِيكِ ٱلْجَدِيدِ أَنْ يُطَالِبْ
بِٱلشُّفْعَةِ نَصِيبَ ٱلشَّفِيعِ ٱلْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَرِيكًا عِنْدَ ٱلْعَقْدِ ٱلْأَوَّلِ (مِنْهُ)
وَيُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا إِذَا مَاتَ ٱلشَّفِيعُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى بِٱلشُّفْعَةِ لِلشَّفِيعْ
فَلِوَارِثِهِ بِٱلشُّفْعَةِ أَنْ يُطَالِبْ (فَٱلشَّرْعُ هُوَ لِلْبَاطِلِ دَائِمًا غَالِبْ)

لَا يَثْبُتُ حَقُّ ٱلشُّفْعَةِ ٱلشَّرْعِيَّةِ فِيهِ كَانَ يَكُونَ مُسْتَحَمًّا صَغِيرًا (وَمَا يَلِيهِ)
أَوْ طَاحُونًا صَغِيرًا وَلَا يَكُونَ عَنَاءً كَنَحْوِ ضَرَرٍ بِأَنْ يَحْتَاجَ لِبِنَاءِ
مَرَافِقَ لَهُ مُسْتَقِلَّةٍ كَمَا شَرَحْنَا ٨ (وَلَخَّصْنَا ذَلِكَ ٱلْمَوْضُوعَ وَوَضَّحْنَا)

شُرُوطُ ٱلْأَخْذِ بِٱلشُّفْعَةِ

أَنْ يَزُولَ مِلْكُ ٱلشَّرِيكِ ٱلْأَوَّلْ ٩ عَنِ ٱلْمَشْفُوعِ فِيهِ (فَلَا تَتَحَوَّلْ)
فَلَوْ بَاعَ ٱلشَّرِيكُ حِصَّتَهُ لِغَيْرِ شَرِيكِهْ وَشَرَطَ لِنَفْسِهِ ٱلْخِيَارَ أَوْ لِلْمُشْتَرِي وَلَهْ
لَا تَثْبُتُ ٱلشُّفْعَةُ حَتَّى تَنْقَضِي مُدَّةُ ٱلْخِيَارْ لِأَنَّهَا لَمْ تَخْرُجْ عَنْ مِلْكِهِ (ٱلْمُخْتَارْ)
أَمَّا لَوْ شُرِطَ ٱلْخِيَارُ لِلْمُشْتَرِي وَحْدَهْ فَلِلشَّفِيعِ أَنْ يُطَالِبَ بِٱلشُّفْعَةِ فَوْرَ عَقْدِهْ
ٱلْبَيْعَ وَلَا يَثْبُتُ حَقُّ ٱلشُّفْعَةِ إِذَا تَبَيَّنَ فَسَادَ عَقْدِ ٱلتَّمْلِيكِ وَبُطْلَانِهِ (هَذَا)
لِأَنَّ ٱلْحِصَّةَ لَا تَزَالُ فِي مِلْكِ ٱلشَّرِيكِ (حَفِظَنَا ٱللهُ بِسُلُوكِ هَذَا ٱلطَّرِيقِ)
أَنْ يَكُونَ ٱلشَّفِيعُ مَالِكًا (بِٱلتَّحْقِيقِ) لِمَا يَشْفَعُ بِهِ عِنْدَ عَقْدِ تَمْلِيكِ
ٱلشَّرِيكِ ٱلْجَدِيدِ وَإِلَى حِينِ يَقْضِي ٱلْقَاضِي لَهُ بِٱلشُّفْعَةِ فَلَوْ أَزَالَ (لِيَمْضِي)
حِصَّتَهُ عَنْ مِلْكِهِ بِبَيْعٍ أَوْ هِبَةْ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ (بِٱلشَّرْعِ ٱلْمُجْتَبَى)
قَبْلَ أَنْ يُقْضَى لَهُ بِٱلشُّفْعَةِ بَطَلَ حَقُّهُ (بِتِلْكَ ٱلْمَوْقِعَةِ)
سَوَاءٌ كَانَ بِهَذَا عَالِمًا أَمْ كَانَ بِهَذَا جَاهِلاً
وَسَوَاءٌ طَالَبَ بِٱلشُّفْعَةِ أَمْ لَمْ يُطَالِبْ فَلَيْسَ لِلشَّرِيكِ ٱلْجَدِيدِ أَنْ يُطَالِبْ
بِٱلشُّفْعَةِ نَصِيبَ ٱلشَّفِيعِ ٱلْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَرِيكًا عِنْدَ ٱلْعَقْدِ ٱلْأَوَّلِ (مِنْهُ)
وَيُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا إِذَا مَاتَ ٱلشَّفِيعُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى بِٱلشُّفْعَةِ لِلشَّفِيعْ
فَلِوَارِثِهِ بِٱلشُّفْعَةِ أَنْ يُطَالِبْ (فَٱلشَّرْعُ هُوَ لِلْبَاطِلِ دَائِمًا غَالِبْ)

وَلَا يُشْتَرَطُ لِثُبُوتِ ٱلْحَقِّ حُكْمُ حَاكِمْ وَلَا حُضُورُ ٱلْمُشْتَرِي وَلَا رِضَاهُ (ٱلْقَائِمْ)
وَإِحْضَارُ ٱلثَّمَنِ ، وَإِنَّمَا يُشْتَرَطُ طَلَبُهَا بِلَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى ٱلْأَخْذِ بِهَا
كَتَمَلَّكْتُ أَوْ أَخَذْتُ بِٱلشُّفْعَةِ ، وَيُشْتَرَطُ تَسْلِيمُ ٱلْعِوَضِ إِلَى ٱلْمُشْتَرِي (بِذَلِكَ ٱلْوَقْتْ)
أَوْ رِضَاهُ بِأَنْ يَكُونَ فِي ذِمَّةِ ٱلشَّفِيعِ (حَسَبَ شَرِيعَةِ رَبِّنَا ٱلْبَدِيعِ)
وَإِذَا لَمْ يَحْصُلْ هَذَا وَقَضَى لَهُ ٱلْقَاضِي بِٱلشُّفْعَةِ (عَمَّا مَضَى)
يَكُونُ قَدْ مَلَكَ بِهَا ١٠ (وَلِلتَّابِعْ مَا ٱلشَّفِيعُ وَلِلشُّفْعَةِ مَا لَهَا)

أَحْكَامُ ٱلشُّفْعَةِ

إِذَا ٱلشَّفِيعُ لِلْمُشْتَرِي صَالَحْ ١١ عَلَى شَيْءٍ مِنْ مَالٍ (لِحَقِّهِ يَرْبَحْ)
لِيَتْرُكَ لَهُ ٱلْمَشْفُوعَ فِيهِ ٱلَّذِي ٱشْتَرَاهُ فَإِنَّ ٱلصُّلْحَ بَاطِلٌ (لَا يُجْزِي)
وَيَسْقُطُ حَقُّ ٱلشَّفِيعِ فِي ٱلشُّفْعَةِ وَعَلَى مَنِ ٱشْتَرَى نَصِيباً مِنْ عَقَارٍ (بِذَلِكَ ٱلْوَقْعَةِ)
أَوْ دَارًا أَنْ يَتَرَيَّثَ فِي تَصَرُّفِهْ فِيمَا ٱشْتَرَاهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهْ
مَوْقِفُ ٱلشَّفِيعِ مِنْ حَيْثُ ٱلْمُطَالَبَةِ بِٱلشُّفْعَةِ (ٱلْخَالِيَةِ مِنَ ٱلْمُحَارَبَةِ)
أَوِ ٱلتَّنَازُلِ عَنْهَا لِأَنَّ حَقَّ ٱلشَّفِيعِ مُتَقَدِّمٌ عَلَى حَقِّهِ (بِذَا ٱلْحَقّ)
وَقَبْلَ طَلَبِ ٱلشَّفِيعِ أَوْ تَبَيُّنِ حَالِهِ إِذَا تَصَرَّفَ ٱلْمُشْتَرِي بِنَصِيبِهِ (مِنْ مَالِهِ)
كَانَ تَصَرُّفُهُ صَحِيحًا وَنَافِذًا وَلَكِنْ لَا يَبْطُلُ حَقُّ ٱلشَّفِيعِ بِٱلشُّفْعَةِ (ٱلْكَائِنْ)
وَتَصَرُّفُ ٱلْمُشْتَرِي إِنْ كَانَ تَصَرُّفًا لَا شُفْعَةَ فِيهِ (بِذَلِكَ ٱلزَّمَانْ)
لَوْ وُجِدَ مِنْ أَوَّلِ ٱلْعَقْدِ،كَٱلْهِبَةِ وَٱلْوَقْفِ وَٱلْإِجَارَةِ (بِٱلْحَالَةِ ٱلْمُرْتَقَبَةِ)
فَحَقُّ ٱلشَّفِيعِ لَا يَزَالُ قَائِمًا بِٱلشُّفْعَةِ (بِذَلِكَ ٱلْمَجَالْ)
وَأَمَّا إِذَا كَانَ ٱلتَّصَرُّفُ ٱلْجَدِيدُ هَذَا مِمَّا تَثْبُتُ بِهِ ٱلشُّفْعَةُ أَيْضًا (مِمَّا جَازَا)

إِحْيَاءُ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ

الْمَوَاتُ هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي ١ لَمْ تُعَمَّرْ (فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ)
أَوْ عُمِّرَتْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا حَقٌّ لِلْأَنَامِ
الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ لِمَحْبُوبِ الْفَرْدِ الصَّمَدِ: مَنْ عَمَّرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدِ
فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا. عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامْ (وَقَدْ أَفَادَ بِنُصْحِهِ الْخَاصَّ وَالْعَامْ)
وَإِحْيَاءُ الْمَوَاتِ سُنَّةٌ. أَمَّا مَا ظَهَرْ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى إِحْيَائِهِ مِنْ أَثَرْ
سَابِقًا فِي عَهْدِ الْإِسْلَامِ فَأَمْرُهُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ لِلْإِمَامِ
فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ الْمَوَاتُ بِأَرْضِ الْإِسْلَامِ فَلِلْمُسْلِمِ تَمَلُّكُ تِلْكَ الْأَرْضِ
بِالْإِحْيَاءِ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّفٍ وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِيهِ الْإِمَامُ لِأَنَّ
الشَّرْعَ أَذِنَ بِذَلِكَ. وَإِنْ أَحْيَا ذِمِّيٌّ أَرْضًا بِدَارِنَا وَلَوْ بِإِذْنِ
الْإِمَامِ نُزِعَتْ مِنْهُ، فَإِنْ نَزَعَهَا مُسْلِمٌ وَأَحْيَاهَا فَقَدْ مَلَكَهَا
وَلَوْ بِغَيْرِ إِذْنِ الْإِمَامِ (الْنَّبِيهِ) وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَظَهَرَ فِيهِ
نَفْطٌ أَوْ ذَهَبٌ أَوْ فِضَّةٌ أَوْ حَدِيدٌ أَوْ كِبْرِيتٌ مَلَكَهُ ذَلِكَ الْمُسْلِمُ (الْسَّعِيدُ)
وَقَبْلَ إِحْيَائِهِ ظَاهِرًا إِنْ كَانَ لَمْ يَمْلِكْهُ وَلَمْ يَمْلِكِ الْأَرْضَ (فِي ذَلِكَ الْزَّمَانِ)
وَلَيْسَ مِنَ الْمَوَاتِ أَرْضُ عَرَفَةْ وَمِنَى الشَّرِيفَةِ وَمَعَهَا مُزْدَلِفَةْ
وَلَا حَرِيمَ مَكَانٍ عَامِرٍ كَالْقَرْيَةِ (هَذِهِ) لِأَنَّهُ يَتِمُّ الِانْتِفَاعُ بِهِ
كَمَكَانِ رَكْضِ الْخَيْلِ وَمَلْعَبِ الصِّبْيَانِ وَمَجْمَعِ الْقَوْمِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ
وَلَا أَمَاكِنَ فِيهَا انْتِفَاعُ النَّاسِ كَمَكَانِ بِئْرٍ وَحَوْضِ مَاءٍ أَوْ نَهْرِ
يُسْقَى بِهِ الْزَّرْعُ وَالْبَهَائِمُ ٢ (وَهَذَا الْحُكْمُ مُفِيدٌ لَنَا وَمُلَائِمُ)

النَّامِصَةُ وَالْمُتَنَمِّصَةُ

وَقَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ النَّامِصَةْ ... وَلَا تَنْجُو مِنَ اللَّعْنَةِ أَيْضًا الْمُتَنَمِّصَةْ
وَالنَّامِصَةُ هِيَ الَّتِي تَفْعَلُهُ ... وَالْمُتَنَمِّصَةُ هِيَ الَّتِي تَطْلُبُهُ
وَهُوَ تَرْفِيعُ وَإِزَالَةُ شَعْرِ الْحَاجِبَيْنِ ... وَتَرْقِيقُهُ أَوْ نَتْفُهُ مِنْ فَوْقِ كُلِّ عَيْنِ

الْوَاصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ

وَلَعَنَ الْمُصْطَفَى الَّتِي لِشَعْرِهَا وَاصِلَةٌ ... وَمَعَهَا فِي اللَّعْنِ الْمَرْأَةُ الْمُسْتَوْصِلَةُ
الْوَاصِلَةُ الَّتِي تَصِلُ الشَّعْرَ بِغَيْرِهَا ... (وَلِنَفْسِهَا بِهَذَا سَوَّدَتْ سُلُوكَهَا وَسَيْرَهَا)
وَالْمُسْتَوْصِلَةُ هِيَ الَّتِي تَطْلُبُ ذَلِكْ ... ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الْخِزْيِ وَالْمَهَالِكْ﴾
وَمِنْ بَابِ أَوْلَى هَذَا التَّحْرِيمُ لِلرِّجَالِ ... (كَإِيصَالِ شَعْرِ الْخَنَافِسِ وَالْمُخَنَّثِينَ بِهَذَا الْمَجَالِ)
وَهَذَا غُلُوٌّ إِنْ كَانَ لِلزِّينَةْ ... (وَهَذِهِ أُمُورٌ فِي شَرْعِنَا مُقَبَّحَةٌ مُشِينَةْ)
وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ دَخَلَتَا بِالْمَعْنَى كَذَلِكْ ... ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ تِلْكَ الْمَسَالِكْ﴾
كَنَقْشِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِوَخْزِ الْإِبَرْ ... لِتَلْوِينِ الْجِلْدِ (خُذْ هَذِهِ الْعِبَرْ)
وَمَنْ تَعْمَلْ ذَلِكَ فَهِيَ الْوَاشِمَةْ ... وَمَنْ تَطْلُبُهُ لِنَفْسِهَا فَهِيَ الْمُسْتَوْشِمَةْ

تَفْلِيجُ الْأَسْنَانِ وَالْوَشْرُ

وَمَعَهُنَّ أَضِفِ الْوَاشِرَةَ وَالْمُسْتَوْشِرَةْ ... فَبِاللَّعْنَةِ الْفَاعِلَةُ هَذَا تَكُونُ مُسْتَبْشِرَةْ
وَهِيَ الْعَامِلَةُ بِتَحْدِيدِ وَتَقْصِيرِ الْأَسْنَانِ ... وَهَذَا تَغْيِيرُ مَا خَلَقَ اللَّهُ لِلْإِنْسَانِ
الْمَرْأَةُ الَّتِي تَقُومُ بِهَذَا فَهِيَ الْوَاشِرَةْ ... وَالَّتِي تَطْلُبُ ذَلِكَ فَهِيَ الْمُسْتَوْشِرَةْ

وَلَوْ فَعَلَ رَجُلٌ ذَلِكَ ٱللَّعْنَةَ ٱسْتَحَقّ ﴿فَهَذَا فِي دِينِنَا هُوَ ٱلحَقّ﴾
وَمَعَهَا تَفْلِيجُ ٱلأَسْنَانِ وَٱلوَشْرِ ﴿حَفِظَنَا ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلحَشْرِ﴾
وَهُوَ بَرْدُ ٱلأَسْنَانِ ٱلمُتَلَاصِقَةِ بِبَعْضِهَا ﴿فَتَظُنُّ أَنَّ هَذَا جَالِبٌ لِسَعْدِهَا﴾
وَٱلمُتَفَلِّجَةُ هِيَ ٱلَّتِي تَصْنَعُ ٱلفَلَجَ أَوْتَطْلُبُهُ ٢ ﴿فَٱحْفَظْ هَذَا فِي ذِهْنِكَ وَٱكْتُبْهُ﴾

مَنْ تُصَافِحُ ٱلنِّسَاءُ وَعَلَى مَنْ تَحْشِفُ رَأْسَهَا

مَنْ تُصَافِحُ ٱلنِّسَاءُ مِنَ ٱلرِّجَالِ ؟ ﴿عَلَيْكَ مَعْرِفَتُهَا حَتَّى لَا تُعَانِي مِنَ ٱلوَبَالِ﴾
تُصَافِحُ وَلَدَهَا وَأَخَاهَا وَخَالَهَا ﴿حَفِظَ ٱللَّهُ ٱلمُؤْمِنَةَ وَمَالَهَا﴾
وَتُصَافِحُ وَالِدَ زَوْجِهَا وَجَدِّهَا وَجَازَ لَهَا ٱلسَّلَامُ وَٱلْيَدِ مَدُّهَا
وَٱبْنَ أَخِيهَا وَٱبْنَ أُخْتِهَا وَعَمَّهَا وَزَوْجُهَا وَوَالِدُهَا جَازَ مَعَ ٱلسَّلَامِ ضَمُّهَا
وَٱلوَلَدَ غَيْرَ ٱلمُشْتَهَى وَأَخَاهَا بِٱلرَّضَاعَةْ (ٱجْعَلْنِي إِلَهِي مِمَّنْ يَنَالُ ٱلشَّفَاعَةْ)

ٱلبِدَعُ فِي ٱلإِسْلَامِ

عَلَيْنَا تَرْكُ ٱلبِدَعِ ٱلشَّائِعَةْ فَقَدْ فَازَتْ فِئَةٌ كَانَتْ بِٱلإِسْلَامِ قَانِعَةْ
وَمِنْهَا تَعْلِيقُ ٱلجِذَاءِ عَلَى ٱلسَّيَّارَةِ وَٱلنِّعَالِ ﴿شَفَانَا ٱللَّهُ مِنْ أَلَمِ ٱلسُّعَالِ﴾
وَوَضْعُ سَمَكَةٍ وَصُنَّيْرَةٍ عَلَى ٱلأَبْوَابِ ﴿احْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلاغْتِيَابِ﴾
وَوَضْعُ مِقَصٍّ وَسِكِّينٍ تَحْتَ رَأْسِ ٱلمَرِيضِ فَهَذِهِ بِدَعٌ بِٱلخَطِّ ٱلعَرِيضِ
وَٱلتَّبْصِيرُ بِٱلفِنْجَانِ وَٱلزَّهْرِ وَٱلشَّدَّةْ وَوَضْعُ خَرْزَةٍ زَرْقَاءَ وَمَعَهَا ٱلشَّبَّةْ
وَوَضْعُ حُذْوَةِ حِصَانٍ فَوْقَ ٱلبَابِ وَصَبُّ ٱلرَّصَاصِ عَلَى ٱلثِّيَابِ
أَخْذُ ٱلفَأْلِ مِنْ وَدَعِ ٱلبَصَّارَةْ فَهَذَا مِنَ ٱلبِدَعِ وَفِيهَا خَسَارَةْ

وَضَرْبُ ٱلرَّمْلِ لِأَخْذِ ٱلشَّنْصِ ﴿حَمَانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْقَنْصِ﴾
وَٱلتَّعَامُلُ بِأَرْقَامِ لُعْبَةِ ٱلسَّلَّةِ ﴿خَلَّصَنَا ٱللَّهُ مِنْ تِلْكَ ٱلْعِلَّةِ﴾
وَٱلتَّحْضِيرُ ٱلَّذِي يُقَالُ لَهُ ضَرْبُ ٱلْمَنْدَلْ وَٱلْفَاعِلُ لِذَلِكَ بِٱلضَّرَرِ قَدْ تَجَنْدَلْ
وَلَصْقُ ٱلْعَجِينِ عَلَىٰ بَابِ ٱلْعَرُوسْ ظَنًّا أَنَّهُ يُخْرِجُ ٱلْكَابُوسْ

مَا يَنْبَغِي عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ تَرْكُهُ

أَطِعْ يَا فَتَى مَلِكَ ٱلْمُلُوكِ وَٱتْرُكِ ٱلْيَانَصِيبَ وَٱلزَّرْدَشِيرَ وَمُقَاتَلَةَ ٱلدُّيُوكِ
وَلَعِبَ ٱلزَّهْرِ وَوَرَقَ ٱللَّعِبِ (مَهْمَا أَفْتُوكْ) ﴿لِتَنْجُوَ بِذَلِكَ مِنَ ٱلْهَوَاجِسِ وَٱلشُّكُوكْ﴾

كَيْفَ تُعَامِلُ ٱلْكَافِرَ

لَا يَجُوزُ ٱسْتِعْمَالُ ٱلْكُفَّارِ كَعُمَّالٍ وَخَدَمٍ ١ ﴿وَعَلَيْكَ ٱلتَّقَيُّدُ بِٱلشَّرْعِ حَتَّىٰ لَا تَقَعَ بِنَدَمٍ﴾
إِلَّا عِنْدَ ٱلضَّرُورَةِ لِمَا فِيهَا مِنَ ٱلْمَذَلَّةِ لَهُمْ ﴿تَابِعْ مَا يَلِيهَا﴾
وَلِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ٱسْتَأْجَرَ ٱلْيَهُودَ لِزَرْعِ نَخْلِ خَيْبَرَ ﴿هَكَذَا أَخْبَرَنَا ٱلشَّرْعُ﴾
تَأْجِيرُ ٱلْمُسْلِمِ نَفْسَهُ لِلْمُشْرِكِ يَمْتَنِعُ ٢ لِمَا فِيهِ مِنْ إِذْلَالٍ لِمَنْ لِلسُّنَّةِ مُتَّبِعْ
﴿فَحَافِظُوا عَلَىٰ شَرِيعَةِ دِينِكُمْ﴾ ﴿ٱللَّهُ يُعِينُنَا وَيُعِينُكُمْ﴾
خَلْفَ جَنَائِزِهِمْ غَيْرُ جَائِزِ ٱلْمَشْيِ ٣ ﴿فَٱطِعْ وَلَا تَكُنْ فِي دِينِكَ مُرْتَشِ﴾
لَا يَجُوزُ ٱلصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ وَٱلْوُقُوفُ عَلَىٰ قُبُورِهِمْ ٤ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ كُفْرِهِمْ وَشُرُورِهِمْ﴾
يَجُوزُ مُعَامَلَةُ ٱلْكُفَّارِ بِٱلْبَيْعِ وَٱلشِّرَاءِ ٥ مَا لَمْ يَتَحَقَّقْ تَحْرِيمُ ٱلْمُتَعَامَلِ فِيهِ(لِلْأَشْيَاءِ)
لِأَنَّهُ لَا ٱعْتِبَارَ لِفَسَادِ مُعْتَقَدِهِمْ ٦ وَمُعَامَلَاتِهِمْ أَيْضًا فِيمَا بَيْنَهُمْ
فَشِرَاءُ ٱلْمُحَرَّمِ مِنْهُمْ كَٱلْخَمْرِ وَٱلْخِنْزِيرِ ٧ لَا يَجُوزُ ﴿وَلَوْ كَانَ بِوَاسِطَةِ وَزِيرِ﴾

بَيْعُ ٱلسِّلَاحِ وَرَهْنُهُ وَإِجَارَتُهُ ٨ مِنَ ٱلْكَافِرِ يَجُوزُ ﴿وَتِلْكَ إِشَارَتُهُ﴾
مَا لَمْ يَكُنْ حَرْبِيًّا ٱلْكَافِرُ هَٰذَا (فَلَا تَعْتَرِضْ. وَلَا تَقُلْ لِمَاذَا)
وَقَدِ ٱشْتَرَى ٱلنَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِي لِنَفَقَةِ أَهْلِهِ ﴿وَٱللَّهُ هُوَ مَعْبُودِي﴾
وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ ٩ إِلَىٰ أَجَلٍ وَوَقْتٍ مَدِيدٍ

ٱلْجِنُّ وَٱلْأَحْكَامُ ٱلَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهِمْ

يَجِبُ ٱلِاعْتِقَادُ بِوُجُودِ ٱلْجِنِّ، وَٱلْمُنْكِرُ ١ لِوُجُودِهِمْ يَكُونُ قَدْ كَفَرْ
لِأَنَّهُ يَكُونُ قَدْ كَذَّبَ ٱلْقُرْآنَ ٱلْكَرِيمْ ٢ مِمَّا أَخْبَرَنَا عَنْهُمْ رَبُّنَا ٱلْعَظِيمْ
لَفْظَةُ (ٱلْجِنِّ) تَشْمَلُ كُلَّ شَيْءٍ مُسْتَتِرٍ عَنِ ٱلنَّظَرِ ٣ وَسُمِّيَ ٱلْجَنِينُ بِذَلِكَ لِٱسْتِتَارِهِ بِبَطْنِ أُمِّهِ عَنِ ٱلْبَشَرِ
وَخَلَقَ ٱللَّهُ ٱلْجِنَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارِ فِيهِمُ ٱلْكَافِرُ وَمِنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُ بِٱلْمُخْتَارِ
خَلَقَ ٱللَّهُ إِبْلِيسَ قَبْلَ آدَمَ عليه السلام نَبِينَا وَإِنَّهُ ذُو عِلْمٍ يَدْخُلُ بِٱلْعُرُوقِ فِينَا
وَٱلْجِنُّ لَا تُرَىٰ فَهُمْ أَجْسَامٌ خَفِيَّهْ يَقْطَعُونَ ٱلْمَسَافَاتِ بِأَوْقَاتٍ خَفِيفَهْ
ٱلَّذِينَ يَدْخُلُونَ مِنْهُمُ ٱلْجَنَّهْ كَمَا أَخْبَرُونَا نَرَاهُمْ فِيهَا بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَلَا يَرَوْنَا
عَكْسَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي ٱلدُّنْيَا يَرَوْنَا وَلَا نَرَاهُمْ كَأَنَّنَا عَنْهُمْ عُمْيَا
وَمَنْ يَدَّعِي أَنَّهُ يَرَى ٱلْجِنَّ شَهَادَتُهُ أُبْطِلَتْ لِأَنَّهُ بِقَوْلِهِ أَحْكَامَ ٱلْآيَةِ قَدْ تَعَطَّلَتْ

يَكُونُونَ عَلَىٰ حَائِطِ ٱلْجَنَّةِ وَهُوَ ٱلْأَعْرَافْ ٱلَّذِي تَجْرِي مِنْهُ ٱلْأَنْهَارُ (هَٰذَا ٱلْمَطَافْ)
وَتَنْبُتُ فِيهِ ٱلْأَشْجَارُ وَٱلثِّمَارْ (هَٰذَا مَا جَمَعْنَاهُ مِنْ شَرْعِ ٱلْمُخْتَارْ)
أَبُو ٱلْجِنِّ ٱسْمُهُ ٱلْمَشْهُورُ إِبْلِيسُ وَكَانَ ٱسْمُهُ عَزَازِيلُ (هَٰذَا ٱلتَّلْبِيسُ)
يَبْقَى بِٱلْحَيَاةِ لِيَوْمِ ٱلنَّفْخِ فِي ٱلصُّورْ ٤ ثُرْبَتُهُ بَعْوصُونَ بِٱلْبِحَارِ وَيَصْنَعُونَ ٱلْقُصُورْ

أَبَى ٱلسُّجُودَ لِآدَمَ سُجُودَ ٱحْتِرَامٍ ٥ لَيْسَ سُجُودًا لِغَيْرِ ٱللهِ (بِذَا ٱلْمَرَامِ)
فَطَرَدَهُ رَبُّهُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ مَخْذُولاً فَهَبَطَ إِلَى ٱلأَرْضِ عَاصِيًا مَذْلُولاً
فَأَقْسَمَ بِٱللهِ لَيُغْوِيَنَّ ٱلْعِبَادَ أَجْمَعِينَ فَحَمَى ٱللهُ مِنْهُ عِبَادَهُ ٱلصَّالِحِينَ
(فَلَا يُقَالُ عَنْهُ رَئِيسُ ٱلْمَلَائِكَةِ) (فَحَالَةُ عِصْيَانِهِ مَشْهُورَةٌ حَالِكَةْ)
وَكُفَّارُ ٱلْجِنِّ تُسَمَّى ٱلشَّيَاطِينَ ٦ وَسَيُعَذَّبُونَ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ
يَسْتَطِيعُ ٱلْجِنُّ ٱلْتِقَامَ قَلْبِ ٱلإِنْسَانِ ٧ وَذَلِكَ مِنْ غَفْلَتِهِ عَنِ ٱللهِ وَٱلنِّسْيَانِ
مِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ عِنْدَمَا سَمِعَ ٱلْوَحْيَ مِنَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَمِنْهُمْ مَنْ أَبَى فَهُوَ كَافِرٌ وَغَبِيّ
مُكَلَّفُونَ بِٱتِّبَاعِ دِينِ رَسُولِنَا ﷺ (كَمَا جَاءْ) وَأَعْطَاهُمُ ٱللهُ ٱلْمَقْدِرَةَ عَلَى نَقْلِ ٱلأَشْيَاءْ
إِنَّهُمْ مُكَلَّفُونَ مُخَاطَبُونَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ قَالَ تَعَالَى: « فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ »
وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَنْ قَدْ طَافَ بِٱلْكَعْبَةِ وَٱعْتَمَرْ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ صَفْوَانَ ذَلِكَ ٱلأَمْرْ
هَلْ لِلْجِنِّ ثَوَابٌ عَلَى ٱلطَّاعَةِ ؟ (تَأَمَّلُوا) قَالَ ٱللهُ « وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا »
هَلْ لِلْجِنِّ ٱلْكَافِرِ عَذَابٌ لَهُمْ ؟ قَالَ سُبْحَانَهُ « ٱلنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ »
وَمِنْهُمُ ٱلْمُكَذِّبُونَ وَٱلْفَاسِقُونَ كَسَائِرِ ٱلْبَشَرِ (وَيَتَعَاوَنُونَ عَلَى كُلِّ سِحْرٍ وَخَطَرِ)
وَكَّلَ ٱللهُ مَلَائِكَةً لِتَحْمِي مِنْهُمُ ٱلإِنْسَانْ (أَجِرْنَا رَبِّي مِنْ شُرُورِهِمْ يَا دَيَّانْ)
إِنَّهُ يَجِيءُ عِنْدَ ٱلْمَوْتِ ٱلشَّيْطَانْ فَيَجْلِسُ عِنْدَ رَأْسِ هَذَا ٱلإِنْسَانْ
وَيُحْضِرُ لَهُ كَأْسًا عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَطْلُبُ مِنْهُ ٱلْكَأْسَ لِشِدَّةِ عَطَشِهِ
قَاصِدًا بِذَلِكَ سَلْبَهُ ٱلإِيمَانْ وَمَوْتَهُ عَلَى سُوءِ ٱلْخَاتِمَةِ وَلِرَبِّهِ ٱلنِّسْيَانْ
فَيَقُولُ ٱلشَّيْطَانُ: قُلْ كَذَبَ ٱلرَّسُولُ حَتَّى أُعْطِيَكَ وَقُلْ: لَا صَانِعَ لِلْعَالَمِ حَتَّى أُعْطِيَكَ
وَيَقُولُ ٱلشَّيْطَانُ لِلإِنْسَانِ قُلْ : إِلَهَيْنِ ٱثْنَيْنْ أُعْطِيكَ وَأَتْرُكْ هَذَا ٱلدِّينْ
فَإِنْ كَانَ عَلَى ٱلسَّعَادَةِ لَا يُجِيبُهُ وَيَرُدُّ كَلَامَهُ بِفَضْلِ رَبِّهِ وَلَا يُصِيبُهُ

وَهُمْ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ مُتَنَوِّعَةٍ ... مِنْهُمْ حَيَّاتٌ وَكِلَابٌ (وَأَنْوَاعٌ مُرَوِّعَةْ)

وَمِنْهُمْ لَهُمْ أَجْنِحَةٌ بِهَا يَطِيرُونَ ... وَصِنْفٌ مِنْهُمْ يَحِلُّونَ وَيَظْعَنُونَ

وَإِنْ أَرَادَ ٱلْجِنُّ ٱلتَّشَكُّلَ بِٱلْإِنْسَانِ ... أَوِ ٱلْحَيَّاتِ أَوِ ٱلْعَقَارِبِ أَوِ ٱلطَّيْرِ مِنَ ٱلْحَيَوَانِ

أَوِ ٱلْإِبِلِ أَوِ ٱلْغَنَمِ أَوِ ٱلْخَيْلِ (لِلتَّنْكِيلِ) ... فَيَتَلَوْنَ كَلِمَاتٍ فَيُقْدِرُهُمُ ٱللهُ عَلَىٰ ذَلِكَ ٱلتَّنْكِيلِ

لِأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَىٰ تَغْيِيرِ خَلْقِهِمْ ... وَٱلِٱنْتِقَالِ فِي ٱلصُّوَرِ إِلَّا بِمَا ٱللهُ يُعَلِّمُهُمْ

فَٱللهُ سُبْحَانَهُ هُوَ ٱلَّذِي بَثَّهُمْ فِي ٱلصُّوَرِ ... كَمَا شَرَحْنَا بِهَذَا ٱلْعِلْمِ ٱلْمُخْتَصَرِ

وَيَطَّلِعُونَ عَلَىٰ عَوْرَاتِ ٱلنَّاسِ عِنْدَ إِتْيَانِهِمُ ٱلْخَلَاءَ ... أَخْبَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِهَذَا ٱلْبَلَاءْ

وَلِذَٰلِكَ أَمَرَنَا ٱلرَّسُولُ بِٱلْقَوْلِ ٱلْمُفِيدْ ... (أَعِنَّا إِلَٰهِي حَتَّىٰ عَنْ ذَلِكَ لَا نَحِيدْ)

ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْخُبُثِ وَٱلْخَبَائِثْ ... (فَيَرْجِعُ وَاحِدُهُمْ خَائِبًا وَهُوَ يَائِسْ)

وَٱلْجِنُّ ٱلْمُؤْمِنُونَ يَخْتَلِفُونَ مَعَ ٱلْجِنِّ ٱلْمُشْرِكِينَ ... وَقَدْ فَصَلَ بَيْنَهُمْ مَرَّةً سَيِّدُ ٱلْمُرْسَلِينَ

وَيَقْتَتِلُونَ وَيَخْتَلِفُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ ... وَقَدِ ٱسْتُشْهِدَ ٱلْكَثِيرُ مِنْ جَمْعِهِمْ

فَهُمْ فِرَقٌ وَقَبَائِلُ وَنَصَارَىٰ وَيَهُودُ ... وَمَذَاهِبُ شَتَّىٰ (وَٱلْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمْ شُهُودُ)

وَغَالِبُ مَا يُوجَدُ ٱلْجِنُّ فِي مَوَاضِعِ ٱلنَّجَاسَاتِ ... كَٱلْمَزَابِلِ وَٱلْقُمَامَةِ وَٱلْحُشُوشِ وَٱلْحَمَّامَاتِ

حِينَمَا يُشْرِفُ ٱللَّيْلُ عَلَى ٱلظَّلَامْ ... تَنْتَشِرُ فِي ٱلدُّورِ ٱلشَّيَاطِينِ ٱللِّئَامْ

(لِلشَّيَاطِينِ أَذِيَّةٌ وَتَخْوِيفٌ وَٱنْتِشَارْ ... يُرْعِبُونَ ٱلْبَعْضَ وَيُرْهِبُونَ ٱلْأَطْفَالَ ٱلصِّغَارْ)

ذَاكِرُ ٱللهِ لَا مَبِيتَ لِلْجِنِّ عِنْدَهُ ... وَمَنْ سَمَّىٰ عَلَىٰ طَعَامِهِ لَا يَذُوقُ ٱلْجِنُّ مِنْهُ

فَقَدْ أَمَرَ بِٱلذِّكْرِ حِينَ سَدِّ ٱلْأَنَامِ لِلْوِنَاءِ ... وَإِغْلَاقِ ٱلْبَابِ وَكَفِّ ٱلصِّبْيَانِ وَشَدِّ ٱلسِّقَاءِ

وَأَخْبَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ أَنَّ ٱلشَّيْطَانَ جَسَّاسٌ لَحَّاسْ ... أَيْ مَنْ نَامَ وَيَدُهُ رِيحُ غَمْرٍ بِذَا ٱلْقِيَاسْ

يُصِيبُهُ ٱلشَّيْطَانُ بِلَحْسَةٍ وَأَذِيَّةٍ ... (فَيُصْبِحُ بِحَالَةٍ سَيِّئَةٍ غَيْرِ مَرْضِيَّةٍ)

يَسْرِقُ ٱلشَّيْطَانُ مِنْ أَمْوَالِ زَكَاةِ رَمَضَانْ ... (فِي أَيِّ بَلَدٍ كَانَتْ بِتِلْكَ ٱلْأَوْطَانْ)

هُنَاكَ قَابِلِيَّةٌ لِزَوَاجِ الإِنْسِ مِنَ الجَانّ ... (قال ﷺ) « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانّ »

(قال الله) « وَشَارِكْهُمْ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلَادْ » ... (أَجَارَ اللهُ مِنْهُ أَتْقِيَاءَ العِبَادْ)

وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ النِّكَاحِ ... وَمَنَعَهُ وَكَرِهَهُ البَعْضُ خَوْفًا مِنَ السِّفَاحِ

فَرُبَّمَا جَاءَتْ زَانِيَةٌ فَسُئِلَتْ عَنْ حَمْلِهَا ... فَادَّعَتْ أَنَّ جِنًّا قَدْ وَاقَعَهَا

فَيَكْثُرُ الزِّنَا وَتَسْتَتِرُ بِذَلِكَ العَاهِرَاتْ ... فَيَضِيعُ النَّسْلُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ المُحْقَرَاتْ

يُزَيِّنُ لِلإِنْسِ قَبِيحَ أَعْمَالِهِمْ ... (وَفِي الآخِرَةِ مَخْذُولَةٌ آمَالُهُمْ)

لَا يَجُوزُ قَتْلُ الجِنِّ بِغَيْرِ حَقٍّ ... كَمَا لَا يَجُوزُ قَتْلُ الإِنْسِ بِلَا حَقٍّ

إِنْ كَانَ لِلْبُيُوتِ جِنٌّ بِشَكْلِ حَيَّاتْ ... تُؤْذَنُ ثَلَاثًا فَإِنْ ذَهَبَتْ تُتَابِعُ الحَيَاةْ

وَإِلَّا: فَإِنْ كَانَتْ حَيَّةً أَصْلِيَّةً قُتِلَتْ ... وَإِنْ كَانَتْ جِنِّيَّةً عَلَى العُدْوَانِ أَصَرَّتْ

تَتَشَكَّلُ بِصُورَةِ حَيَّةٍ تُفْزِعُهُمْ بِذَلِكْ ... فَيُرَادُ لَهَا تَقِيٌّ يُنَجِّيهِمْ مِنَ المَهَالِكْ

الِاسْتِعَانَةُ فِي شَرْعِنَا بِالجِنِّ لَا تَجُوزُ ... وَالكَسُولُ بِدِينِهِ وَالغَافِلُ لَهُمْ يَعُوزُ

الجِنُّ يَجْرِي مِنْ عُرُوقِ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمْ ٨ يُوَسْوِسُ فِي الصُّدُورِ وَيَجْلِبُ الهَمّ

إِنَّ الشَّيْطَانَ يَقْذِفُ بِوَسْوَسَتِهِ السُّوءَ فِي الصُّدُورْ ٩ وَيَنْزَعُ بَيْنَ الإِخْوَةِ وَيُهَيِّجُ الشُّرُورْ

مَنْ يَنْزَغْهُ الشَّيْطَانُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهْ ١٠ إِنَّهُ سَمِيعٌ يَسْتَجِيبُ لِلْعَبْدِ إِذَا نَادَاهْ

يُغْرِي الشَّيْطَانُ بِالخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَيَسْتَعْمِلُهُ كَسِلَاحْ ١١ وَيُوقِعُ بَيْنَ النَّاسِ البَغْضَاءَ وَالعَدَاوَةَ بِلَا ارْتِيَاحْ

يَتَدَخَّلُ بِالأَحْلَامِ لِلرُّعْبِ الرَّهِيبِ ١٢ وَيَعْقِدُ عَلَى رَأْسِ النَّائِمِ بِعِلْمٍ عَجِيبِ

(قال الله تعالى) « يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ »

إِذَا لَمْ يُسَمِّ ٱلْإِنْسَانُ حِينَ إِتْيَانِ أَهْلِهِ لِلذُّرِّيَّةِ يَتَدَاخَلُ ٱلشَّيْطَانُ بِضَرٍ وَأَذِيَّةٍ

يُرْبَطُ ٱلشَّيْطَانُ فِي رَمَضَانَ بِسَلَاسِلَ فَيُصْبِحُ بِثِقَلٍ عَنِ ٱلْوَسْوَسَةِ مُتَكَاسِلِ

(قال الله) ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ ٱلشَّيَاطِينِ﴾ (يَا مَنْ خَلَقْتَ ٱلْإِنْسَانَ مِنْ مَاءٍ وَطِينِ)

ٱتِّبَاعُ ٱلشَّيْطَانِ يُوصِلُ لِعَذَابِ ٱلسَّعِيرِ فَقَدْ حَذَّرَنَا ٱلْمَوْلَى مِنْ ذَلِكَ ٱلْمَصِيرِ

الشَّيْطَانُ يَقْطَعُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِ صَلَاتَهُ ١٣ وَيُوَسْوِسُ لِلرَّجُلِ فِي ٱلصَّلَاةِ لِيُسَبِّبَ ٱلْتِفَانَهُ

التَّثَاؤُبُ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ، فَعَلَيْنَا رَدُّهُ ١٤ (مَنْ أَطَاعَهُ مِنْ جَمَاعَتِهِ قَدْ عَدَّهُ)

لِلشَّيْطَانِ أَحْزَابٌ وَأَنْصَارٌ وَمُؤَيِّدُونَ ١٥ (قال الله) ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَانِ هُمُ ٱلْخَاسِرُونَ﴾

إِنَّ فِي ٱلْقُرْآنِ ذَمٌّ عَظِيمٌ لِلشَّيَاطِينِ ١٦ وَأَعَدَّ لَهُمُ ٱللهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْمُهِينْ

إِنَّ ٱلشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينْ ١٧ وَحَذَّرَنَا مِنْهُ مَوْلَانَا سَيِّدُ ٱلْمُرْسَلِينْ ﷺ

إِنَّهُ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَاءِ وَٱلزِّنَى وَٱلْمُنْكَرْ كَمْ مِنْ مُطِيعٍ لَهُ كَانَ مِنَ ٱلْخَمْرِ بَكَّرْ

وَقَدِ ٱخْتُلِفَ فِي أَكْلِهِمْ وَشُرْبِهِمْ أَهُوَ مَضْغٌ وَبَلْعٌ ؟ وَفِي نِكَاحِهِمْ

قَالَ بَعْضُهُمْ : هُمْ أَصْنَافٌ وَأَجْنَاسْ صِنْفٌ يَأْكُلُونَ وَيَتَنَاكَحُونَ وَيَتَوَالَدُونَ كَسَائِرِ ٱلنَّاسْ

طَعَامُهُمْ مِنَ ٱلرَّوْثِ وَٱلْعِظَامِ هٰكَذَا أَخْبَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ نَبِيُّ ٱلْإِسْلَامِ

وَأَمَّا خَالِصُ ٱلْجِنِّ فَهُمْ رِيحٌ لَا يَأْكُلُونَ وَقَالُوا إِنَّهُمْ لَا يَشْرَبُونَ وَلَا يَتَنَاكَحُونَ

وَٱلشَّيْطَانُ إِنْ أَكَلَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ (وَهٰذَا شَرْحٌ قَلِيلٌ مِنْ أَحْوَالِهِ)

عِنْدَهُمْ قُوَّةٌ وَمَهَارَاتٌ صِنَاعِيَّةْ كَانُوا يَصْنَعُونَ لِسُلَيْمَانَ عليه السلام بِمَهَارَةٍ خَبِيَّةْ

يُخْرِجُونَ ٱلْحُلِيَّ مِنَ ٱلْبِحَارِ وَيَصْنَعُونَ ٱلْمَحَارِيبْ وَيَنْحِتُونَ ٱلْجِفَانَ وَٱلْقُدُورَ (وَكُلَّ عَجِيبْ)

(قال الله) ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينْ﴾ فَلَا تَعْلَمُ ٱلسَّحَرَةُ ٱلْغَيْبَ وَٱلشَّيَاطِينْ

بَلْ كَانُوا يَسْتَرِقُونَ ٱلسَّمْعَ وَيَخْطَفُونَ ٱلْكَلَامْ وَيَنْقُلُونَهَا إِلَى قُرَنَائِهِمْ مِنَ ٱلْأَنَامْ

فَزَيَّنَ ٱللهُ ٱلسَّمَاءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةِ ٱلْكَوَاكِبْ وَقَذَفَ بِهَا ٱلشَّيَاطِينَ مِنْ كُلِّ جَانِبْ

وَيَزِيدُونَ مَعَ ٱلْخَبَرِ كَثِيرًا مِنَ ٱلْكَذِبَاتْ ١٨ وَمَنْ يُصِيبُهُ شِهَابٌ يَكُونُ قَدْ مَاتْ
إِنَّهُ عَدُوٌّ لِلْإِنْسَانِ مُضِلٌّ مُبِينْ ١٩ لَيْسَ لَهُ سُلْطَةٌ عَلَى ٱلْأَنْبِيَاءِ وَٱلْمُرْسَلِينْ
لِكُلِّ إِنْسَانٌ قَرِينٌ وَمَلَكٌ مُوَكَّلٌ فِيهِ ٢٠ حِكْمَةٌ مِنَ ٱللهِ، وَمِنْ شُرُورِهِ يَحْمِيهِ
وَقَدْ أَعَانَ ٱللهُ ٱلنَّبِيَّ عَلَى جِنِّهِ لِإِسْلَامِهِ وَهَذَا مِمَّا قَرَأْنَا فِي ٱلشَّرْعِ مِنْ كَلَامِهِ
لَقَدْ حَفِظَ ٱللهُ ٱلْمَسِيحَ وَأُمَّهُ مِنْ نَحْسِهِ ذَلِكَ فَضْلُ ٱللهِ وَعِنَايَةُ رَحْمَتِهِ
وَأَرَادَ أَنْ يَحْرِقَ وَجْهَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ بِٱلنَّارْ ٢١ فَحَفِظَهُ مِنْهُ رَبُّهُ ﷻ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارْ
تَعَرَّضَ ٱلشَّيْطَانُ لِأَبِي ٱلْأَنْبِيَاءِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ٢٢ فَرَمَى بِٱلْأَحْجَارِ هَذَا ٱلرَّجِيمْ
فَأَصْبَحَ فِي كُلِّ عَامٍ يُرْجَمْ ٢٣ (وَذِكْرُهُ ٱلسَّيِّءُ ظَاهِرٌ فِي ٱلْمُعْجَمْ)
بِكَيْدِهِ وَعُدْوَانِهِ لَمْ يُفْلِحْ وَبِمَكْرِهِ وَخُبْثِهِ لَمْ يَنْجَحْ
سَيُخَلَّدُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَيُحْشَرْ ٢٤ كَمَا وَعَدَهُ سُبْحَانَهُ خَلَّاقُ ٱلْبَشَرْ
إِنَّهُ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَاءِ وَٱلزِّنَى وَٱلْمُنْكَرْ ٢٥ كَمْ مِنْ مُطِيعٍ لَهُ كَانَ مِنَ ٱلْخَمْرِ بَكَرْ

أَنْوَاعُ ٱلسِّحْرِ وَٱلشَّعْوَذَةِ

لِلسِّحْرِ أَضْرَارٌ وَنَتَائِجُ وَأَسْمَاءٌ كَثِيرَةْ مِنْهَا ٱلتِّيرَنْجُ وَٱلْخِلَّقْطِيرَاتُ وَٱلشَّعْبَذَةُ ٱلْخَطِيرَةْ
وَٱلطِّلَّسْمُ لِإِظْهَارِ ٱلْأُمُورِ ٱلْغَرِيبَةِ بِٱلْكِيمَاوِيَّاتِ كَإِخْرَاجِ ٱلنَّارِ مِنَ ٱلْفَمِ وَٱلسَّيْطَرَةِ عَلَى ٱلْحَيَّاتِ
وَٱلتَّمِيمَةُ وَٱلْعَقْرَةُ ٱلَّتِي تَمْنَعُ ٱلْحَبَلْ فَتَنَالُ ٱلْمَرْأَةُ بِذَلِكَ سِيِّئَاتٌ كَٱلْجَبَلْ
وَٱلْوَجِيهَةُ وَٱلْخَصْمَةُ لِلدُّخُولِ عَلَى ٱلسُّلْطَانِ وَٱلْكِحْلَةُ وَهِيَ خَرْزَةٌ تُعَلَّقُ لِلصِّبْيَانِ
وَٱلتُّولَةُ تُعَلَّقُ لِفَكِّ ٱلسِّحْرِ عَنِ ٱلْإِنْسَانْ وَٱلسَّلْوَانَةُ خَرْزَةٌ يُسْقَى مَاؤُهَا ٱلْعَاشِقُ ٱلْإِنْسَانْ
ٱلْهَنَمَةُ خَرْزَةٌ بِهَا ٱلرَّجُلُ يُجْنَلَبْ تُبَاعُ فِي ٱلْهِنْدِ وَحَتَّى فِي حَلَبْ

أَنْزَلَ اللَّهُ صُورَةَ عَائِشَةَ عَلَى قِطْعَةِ حَرِيرٍ ١ (وَلَيْسَتْ مُجَسَّمَةً كَمَا نُشَاهِدُ بِالتَّصْوِيرِ)

أَنْزَلَهَا الْمَلَكُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ﴿فَرَاجِعْ كُتُبَ الْعِلْمِ بِهَذَا الْغَرَضِ﴾

أُنْزِلَتْ عَلَى الرَّسُولِ بِالْمَنَامِ ٢ (فَرَاجِعْ كُتُبَ الْعِلْمِ لِلِاسْتِفْهَامِ)

وَالْمُحَرَّمُ مِنَ التَّصْوِيرِ مَا فِيهِ ظِلٌّ نَافِذْ ٣ وَلَوْ لِحَيَوَانٍ أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ طَائِرْ

وَقَالَ أَصْحَابُ الْأَخْبَارِ الْأَفَاضِلْ ٤ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَهْبَطَ تَابُوتًا عَلَى آدَمَ الْفَاضِلْ

فِيهِ صُوَرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ أَوْلَادِهِ الْكِرَامِ وَفِيهِ بُيُوتٌ بِعَدَدِ الرُّسُلِ الْعِظَامِ

وَكَانَتْ عِنْدَ هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومْ ٥ ﴿وَالْمُلْكُ لِلَّهِ وَحْدَهُ يَدُومْ﴾

فَطَالِعْ كِتَابَ الْإِمَامِ بَخِيتٍ بِأُمُورِ التَّصْوِيرِ ٦ (قَالَ بِذَلِكَ حُكْمًا كَعَالِمٍ خَبِيرِ)

الصُّورَةُ الْفُوتُوغْرَافِيَّةُ لَيْسَتْ مِنَ التَّصْوِيرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ فِي شَيْءٍ لِأَنَّ التَّصْوِيرَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ

هُوَ صُنْعُ صُورَةٍ لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةْ ﴿فَتَابِعْ تِلْكَ الْأَحْكَامَ الْمَحْمُودَةْ﴾

وَلَا مَصْنُوعَةٌ مِنْ قَبْلُ، بِهَا يُضَاهِي حَيَوَانًا خَلَقَهُ اللَّهُ وَلَيْسَ مِنَ النَّوَاهِي

وَلَيْسَ هَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودًا فِي أَخْذِ الصُّورَةْ بِتِلْكَ الْآلَةِ الَّتِي يُقَالُ عَنْهَا مَحْظُورَةْ

(وَقَالَ بَعْضُ الدُّعَاةِ بِمَوْضُوعِ التَّصْوِيرِ) ﴿لِأَنَّ هَذَا الْمَوْضُوعَ مُثِيرْ﴾

(إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَأَهْلَ الْإِفْتَاءِ الْكِرَامِ قَدْ تَصَوَّرُوا بِالتِّلْفِزْيُونِ وَوَسَائِلِ الْإِعْلَامِ)

(فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ بِشَرْعِنَا مَحْظُورًا عَلَى الدَّوَامْ مَا تَصَوَّرَ هَؤُلَاءِ الْأَفَاضِلُ الْكِرَامْ)

لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ مَنْزِلًا فِيهِ صَنَمٌ وَتِمْثَالْ وَلَا صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ ﴿وَخُذْ ذَلِكَ الْمِثَالْ﴾

وَالصُّورَةُ الَّتِي لَهَا ظِلٌّ وَنَافِرَةْ ﴿كَالَّتِي عَبَدَتْهَا الْأُمَمُ الْمَاضِيَةُ الْكَافِرَةْ﴾

التَّمَاثِيلُ وَالصُّوَرُ الْمُحَرَّمَةُ إِذَا شُوِّهَتْ وَقُبِّحَتْ صُورَتُهَا بِذَلِكَ وَامْتُهِنَتْ

مِنْ دَائِرَةِ ٱلْحُرْمَةِ قَدِ ٱنْتَقَلَتْ ... إِلَى دَائِرَةِ ٱلْحِلِّ قَدْ وَصَلَتْ
كَصُوَرِ ٱلْبُسُطِ ٱلَّتِي تَدُوسُهَا ٱلْأَقْدَامُ ... وَٱلنِّعَالُ (وَذَلِكَ حُكْمٌ مُفِيدٌ وَٱلسَّلَامُ)
وَأَمَّا صُوَرُ ٱلظَّلَمَةِ وَٱلْكُفَّارِ إِذَا نُصِبَتْ ... فَتَتَأَكَّدُ حُرْمَتُهَا (لِمَا ٱلْأَبَادِي ٱكْتَسَبَتْ)
وَٱلصُّورَةُ غَيْرُ ٱلْمُجَسَّمَةِ لِمَظَاهِرِ ٱلتَّرَفْ ... كَأَنْ تُسْتَرَ بِهَا ٱلْجُدْرُ فَفَاعِلُهَا مَا ٱنْحَرَفْ
أَظْهَرَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ فِيهَا أَنَّهَا مَكْرُوهَةْ ... (وَٱلْإِفْرَنْجُ عَلَى ٱلْأَلْبِسَةِ زَوَّجُوهَا)
وَٱلصُّوَرُ لِغَيْرِ ذِي ٱلرُّوحِ مِنَ ٱلشَّجَرِ ... وَٱلنَّخِيلِ وَٱلسُّفُنِ وَٱلْجِبَالِ وَٱلْبَحْرِ
فَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ صَوَّرَهَا وَٱقْتَنَاهَا ... فَهِيَ بِغَيْرِ رُوحٍ رَبُّنَا بَنَاهَا
(مَا لَمْ تَشْغَلِ ٱلْعَبْدَ عَنْ طَاعَةٍ ... أَوْ تُؤَدِّي لِتَرَفٍ فَتُكْرَهُ بِتِلْكَ ٱلسَّاعَةِ)
أَشَدُّ أَنْوَاعِ ٱلصُّورَةِ بِٱلْحُرْمَةِ وَٱلْإِثْمِ ... مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ كَصُورَةِ ٱلْجِسْمِ
كَصُورَةِ سُوَاعَ وَيَغُوثَ كَانُوا يَعْبُدُونَهَا ... وَبَعْضُ ٱلْجَهَلَةِ بِنَحْتِ ٱلْيَدِ صَوَّرَهَا
وَكَٱلَّذِي يُصَوِّرُ مَا يُضَاهِي خَلْقَ ٱلرَّبِّ ... فَهُوَ أَشَدُّ عَذَابًا بِذَا ٱلذَّرْبِ
وَٱلَّذِي يَصْنَعُ صُوَرًا مُجَسَّمَةً كَٱلتِّمْثَالِ ... وَٱلَّتِي تُنْصَبُ بِٱلْمَيَادِينِ بِذَلِكَ ٱلْمَجَالِ
وَلَوْ كَانَ ٱلتِّمْثَالُ نِصْفِيًّا أَوْ كَامِلًا فَحَرَامْ ... فَلَا تَدْخُلْ بِوُجُودِهِ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْكِرَامْ
وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ لُعَبُ ٱلْأَطْفَالِ وَمِثْلُهَا ٧ مَا يُؤْكَلُ مِنْ تَمَاثِيلِ ٱلْحَلْوَى فَٱلطِّفْلُ لَهَا

ٱلزَّوَاجُ

تُسْتَحَبُّ ٱلْخِطْبَةُ قَبْلَ عَقْدِ ٱلنِّكَاحِ ١ ﴿فَٱعْمَلْ بِهَذَا ٱلْمُسْتَحَبِّ تَشْعُرْ بِٱرْتِيَاحِ﴾
يَجُوزُ خِطْبَةُ ٱلْمَرْأَةِ تَصْرِيحًا بِذَا ٢ وَكَذَا يَجُوزُ بِشَرْعِنَا ٱلْخِطْبَةُ تَعْرِيضًا هَكَذَا
كَأَنْ يَقُولَ : أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكِ وَهَذَا تَصْرِيحٌ ... أَوْ يَقُولَ: رُبَّ رَاغِبٍ فِيكِ وَذَا تَعْرِيضٌ ﴿صَرِيحٌ﴾
وَهَذَا إِنْ كَانَتْ خَالِيَةً مِنَ ٱلنِّكَاحِ وَٱلْعِدَّةِ ... بِتِلْكَ ٱلْأَوْقَاتِ وَٱلْمُدَّةِ
إِذَا كَانَتِ ٱلْمَرْأَةُ مُزَوَّجَةً فَتَحْرُمُ ٱلْخِطْبَةُ قَطْعًا ... ﴿حَسَّنَ ٱللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ ٱلْوَضْعَا﴾

وَإِذَا كَانَتِ ٱلْمَرْأَةُ ٱلْمُعْتَدَّةُ رَجْعِيَّةْ ... يَحْرُمُ ٱلتَّعْرِيضُ لَهَا بِٱلْأُمُورِ ٱلزَّوْجِيَّةْ

وَإِنْ كَانَتِ ٱلْمَرْأَةُ فِي عِدَّةِ ٱلْوَفَاةِ ... وَمَا فِي مَعْنَاهَا كَٱلْبَائِنِ بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ

وَٱلْمَفْسُوخِ نِكَاحُهَا فَلَا يَحْرُمُ ٱلتَّعْرِيضْ ... فَهَٰذَا جَائِزٌ (بِٱلْخَطِّ ٱلْعَرِيضْ)

يَجُوزُ لِلْأَبِ وَٱلْجَدِّ إِجْبَارُ ٱلْبِكْرْ ... ﴿فَلَا تَمْلَأْ قَلْبَكَ بِٱلْجَهْلِ وَتُتْعِبِ ٱلْفِكْرْ﴾

فَلَهُمَا تَزْوِيجُهَا مِنْ كُفْءٍ بِغَيْرِ إِذْنِهَا ... صَغِيرَةً كَانَتْ أَوْ كَبِيرَةً بِمَهْرِ مِثْلِهَا

إِنْ زَوَّجَ ٱلْبِكْرَ غَيْرُ ٱلْأَبِ وَٱلْجَدِّ فَلَا ... بُدَّ مِنْ إِذْنِ ٱلْبِكْرِ بَعْدَ ٱلْبُلُوغِ (وَٱلْحَقُّ عَلَا)

وَعَلَامَةُ ٱلرِّضَا إِنْ أَحَدٌ طَلَبَهَا ... عَلَى ٱلْأَصَحِّ يَكْفِي ٱلسُّكُوتُ لَهَا

لَا يَجُوزُ تَزْوِيجُ ٱلثَّيِّبِ أَيْ غَيْرِ ٱلْعَذْرَاءِ ... إِلَّا بِإِذْنِهَا بَعْدَ ٱلْبُلُوغِ (لَوْ كَانَتْ مِنْ بَنَاتِ ٱلْوَزَرَاءِ)

وَإِذْنُهَا هُوَ نُطْقُهَا بِٱلْكَلَامِ ٣ (وَهُوَ إِشَارَةُ زَوَاجٍ وَإِعْلَامِ)

وَٱلْبِكْرُ إِنْ زَوَّجَهَا ٱلْأَبُ وَٱلْجَدُّ ٤ مِنْ غَيْرِ كُفْءٍ وَبِغَيْرِ رِضَاهَا ﴿عَمَلٌ مُهِدُّ﴾

فَٱلنِّكَاحُ لَهَا هُوَ بَاطِلٌ ... ﴿لِأَنَّ ٱلرَّجُلَ غَيْرُ صَالِحٍ وَعَاطِلٌ﴾

وَٱلْكُفْؤُ فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءْ ... ﴿وَٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ وَيَشَاءْ﴾

ٱلنَّسَبُ وَٱلدِّينُ وَٱلْحُرِّيَّةُ وَٱلصَّنْعَةُ وَٱلسَّلَامَةْ ... ﴿وَسَنُوَضِّحُهَا حَتَّىٰ لَا نَقَعَ بِمَلَامَةْ﴾

ٱلنَّسَبُ: فَٱلْأَعْجَمِيُّ لَيْسَ بِكُفْءٍ لِلْعَرَبِيَّةِ ... ﴿خُذْ ذَٰلِكَ ٱلْحُكْمَ بِحَزْمٍ وَجِدِّيَّةْ﴾

ٱلدِّينُ: فَٱلْفَاسِقُ لَيْسَ بِكُفْءٍ لِلْحُرَّةِ ٱلْعَفِيفَةْ ... ﴿فَهَٰذِهِ أُمُورٌ وَاضِحَةٌ لَنَا وَخَفِيفَةْ﴾

ٱلْحُرِّيَّةُ: فَٱلْحُرَّةُ لَيْسَتْ بِكُفْءٍ لِلْعَبْدْ ... ﴿وَهَٰذَا بِشَرْعِنَا هُوَ ٱلْمُعْتَمَدْ﴾

وَٱلصَّنْعَةُ ٱلدَّنِيئَةُ نَقْصٌ فِي ٱلْعَادَةْ ... (وَسَلِّمْ لِشَرْعِنَا مُرَادَهْ)

وَٱلسَّلَامَةُ مِنَ ٱلْجُنُونِ وَٱلْبَرَصِ وَٱلْعُيُوبِ ٥ ﴿وَقَدْ وَضَّحْنَا شَرْعَ عَلَّامِ ٱلْغُيُوبِ﴾

ٱلنِّكَاحُ وَٱلطَّلَاقُ لَيْسَ فِيهِمَا مُزَاحْ ٦ ﴿وَهَٰذَا وَاضِحٌ وَلَا يَحْتَاجُ لِجِدَالٍ وَصِيَاحْ﴾

خُذْ ذَاتَ ٱلدِّينِ لَا غَيْرَهَا تَرِبَتْ يَدَاكَ ٧ ﴿وَتَجَنَّبِ ٱلْمُخَالَفَاتِ وَلَا تَمْشِ عَلَىٰ هَوَاكَ﴾

يُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ إِلَّا ذَاتَ دِينٍ وَذَاتَ عَقْلٍ مَتِينٍ

وَأَنْ لَا يَتَزَوَّجَ إِلَّا مَنْ يَسْتَحْسِنُهَا وَيَتَزَوَّجَ بِكْرًا ﴿فَلِشَرِيعَتِنَا أَنْ يَتَقِنَهَا﴾

وَالْأَوْلَىٰ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنْ غَيْرِ عَشِيرَتِهِ ﴿حَسَّنَ ٱللَّهُ لِلْمُسْلِمِ سُلُوكَهُ وَسِيرَتَهُ﴾

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَزَوَّجَ ٱلْوَلُودَ ﴿أَسْبِغْ عَلَيَّ نِعَمَكَ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً يَا وَدُودُ﴾

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَزَوَّجَ فِي شَوَّالٍ ٨ ﴿هَٰذَا مَا نَقَلْنَاهُ مِنَ ٱلْأَقْوَالِ﴾

﴿لَا يَخْتَلِبَنَّ ٱلرَّجُلُ بِخِطْبَتِهِ قَبْلَ ٱلنِّكَاحِ ٩ إِلَّا بَعْدَ ٱلْعَقْدِ خَوْفًا مِنَ ٱلسِّفَاحِ﴾

الْهَدِيَّةُ فِي ٱلْخِطْبَةِ

لَيْسَ لِلْخَاطِبِ ٱلرُّجُوعُ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَهْدَاهُ ١٠ بَعْدَ فَسْخِ ٱلْخُطْبَةِ ﴿وَلَوِ ٱسْتَغْلَاهُ﴾

أَكَانَتِ ٱلْهَدِيَّةُ مَوْجُودَةً أَمْ هَالِكَةْ لِأَنَّ لِلْهَدِيَّةِ حُكْمَ ٱلْهِبَةِ لِلْفَتَاةِ ٱلْمَالِكَةْ

إِذْ لَا يَحِقُّ لِلْوَاهِبِ فِي هَدَايَاهُ أَنْ يَسْتَرِدْ إِلَّا ٱلْوَالِدَ فِيمَا أَعْطَىٰ وَلَدَهُ لَهُ ٱلرَّدّ

سَوَاءٌ كَانَ ٱلْفَسْخُ بِسَبَبِهِ أَمْ لَا أَوْ كَانَتِ ٱلْهَدَايَا مَوْجُودَةً أَمْ لَا

هَٰذَا مَا قَالَهُ ٱلشَّافِعِيَّةُ فِي هَدِيَّةِ خِطْبَةِ ٱلْعَرُوسْ ١١ ﴿فَتَعَلَّمْ تِلْكَ ٱلْأَحْكَامَ وَٱلدُّرُوسْ﴾

مَا يَحْرُمُ عَلَى ٱلرَّجُلِ نِكَاحُهُ عَلَى ٱلدَّوَامِ

مَا يَحْرُمُ عَلَى ٱلرَّجُلِ ٱلْمُسْلِمِ نِكَاحُهُ ١ ﴿فَٱلطَّائِعُ لِرَبِّهِ يَزْدَادُ فَلَاحُهُ﴾

أُمُّ ٱلرَّجُلِ وَٱبْنَتُهُ وَخَالَتُهُ وَعَمَّتُهُ وَأُمُّ ٱلرَّضَاعَةِ وَأُخْتُ ٱلرَّضَاعَةِ وَجَدَّتُهُ

وَأُخْتُهُ وَٱبْنَةُ ٱبْنِهِ وَٱبْنَةُ بِنْتِهِ ﴿أَجِرْنَا إِلَٰهِي مِنَ ٱلْفَسَادِ وَفِتْنَتِهِ﴾

وَٱبْنَةُ زَوْجَتِهِ وَٱبْنَةُ أُخْتِهِ وَأَخِيهِ وَأُمُّ زَوْجَتِهِ وَزَوْجَةُ ٱبْنِهِ وَأَبِيهِ

وَأُخْتُ ٱلْجَدِّ وَأُخْتُ ٱلْجَدَّةِ ٢ ﴿سَهِّلْ إِلَهِي عِنْدَ ٱلْمَوْتِ شِدَّتِي﴾

ٱلْحُرْمَةُ ٱلْمُؤَقَّتَةُ لِلنِّكَاحِ ٣ ﴿ٱحْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلسِّفَاحِ﴾

أُخْتُ ٱلزَّوْجَةِ وَٱبْنَةُ أَخِيهَا ﴿نَجِّنَا رَبِّي مِنَ ٱلْمَصَائِبِ وَمَا يَلِيهَا﴾

وَكَذَا مَعَهُمْ ٱبْنَةُ أُخْتِهَا ﴿فَلَا يَحِقُّ لَهُ وَفْتُهَا ٱلْآشْتِهَا﴾

وَخَالَةُ ٱلزَّوْجَةِ وَعَمَّتُهَا ﴿فَحَافِظْ عَلَىٰ نَفْسِكَ وَصِيَانَتِهَا﴾

وَتَنْتَهِي ٱلْحُرْمَةُ بِمَوْتِ زَوْجِهِ أَوِ ٱلطَّلَاقِ ﴿وَصَلِّ رَبِّي عَلَىٰ عَظِيمِ ٱلْأَخْلَاقِ﴾

وَٱلْمَعْنَىٰ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى ٱلرَّجُلِ أَنْ يَجْمَعَ بِنِكَاحِهِ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَأُخْتِهَا ﴿وَهَٰذَا هُوَ فَلَاحُهُ﴾

سَوَاءٌ فِي ذَٰلِكَ ٱلْأُخْتُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ أَوِ ٱلْأُخْتُ مِنَ ٱلنَّسَبِ بِتِلْكَ ٱلْأَوْضَاعِ

وَيَحْرُمُ ٱلْجَمْعُ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَكَذَٰلِكَ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا

وَيَحْرُمُ ٱلْجَمْعُ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَبِنْتِ أَخِيهَا وَبَنَاتِ أَوْلَادِ أَخِيهَا (بَارَكَ ٱللَّهُ فِيهَا)

سَوَاءٌ فِي ذَٰلِكَ ٱلرَّضَاعُ وَٱلنَّسَبْ ﴿هَنِيئًا لِمَنْ لِلتَّقْوَى ٱكْتَسَبْ﴾

وَيَحْرُمُ ٱلْجَمْعُ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَبِنْتِ أُخْتِهَا مَهْمَا كَانَتِ ٱلْحَالَةُ وَصِفَتُهَا

سَوَاءٌ ذُلِكَ فِي ٱلنَّسَبِ وَٱلرَّضَاعْ ٤ ﴿ٱللَّهُمَّ حَسِّنْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ ٱلْأَوْضَاعْ﴾

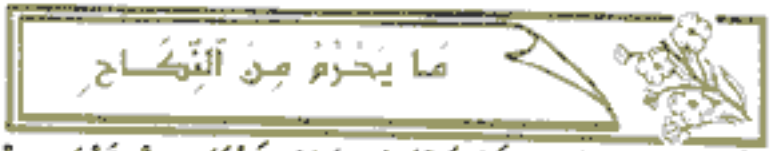

يَحْرُمُ عَلَى ٱلْمُسْلِمِ ٱلْحُرِّ أَنْ يَجْمَعْ ١ بَيْنَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ فَٱسْمَعْ

وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ ٱلتَّزَوُّجُ بِمَنْ لَا كِتَابَ لَهُ بِلِبِتَا ٢ كَعَبَدَةِ ٱلْأَوْثَانِ وَمَنِ ٱرْتَدَّ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ يَقِينَا

وَمَنْ دَخَلَ فِي دِينِ ٱلْيَهُودِ وَٱلنَّصَارَىٰ بَعْدَ ٱلتَّبْدِيلِ أَيِ ٱلتَّحْرِيفِ (وَاقِعٌ بِخَسَارَةْ)

فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَنْكِحَ حَرَائِرَهُمْ لِأَنَّهُمْ ... دَخَلُوا بِدِينٍ بَاطِلٍ فَهُمْ كَمَنِ ارْتَدَّ مِنْهُمْ

وَلَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمُعْتَدَّةِ مِنْ غَيْرِهِ ٣ لِأَنَّ الْعِدَّةَ وَجَبَتْ لِحِفْظِ النَّسَبِ (وَذَا سِيَرُهُ)

(وَالْمُشْرِكَاتِ مِنَ النِّسَاءِ إِيَّاكَ أَنْ تَنْكِحَ ... فَلَا رِبْحَ مِنْهُنَّ وَبِمُعَاشَرَتِهِنَّ لَنْ تُفْلِحَ)

مَا يَحِلُّ نِكَاحُهُ

يَحِلُّ نِكَاحُ حَرَائِرِ أَهْلِ الْكِتَابِ ٤ وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ﴿بِلَا عِتَابِ﴾

وَمَنْ دَخَلَ فِي دِينِهِمْ قَبْلَ التَّبْدِيلِ ... الَّذِي حَصَلَ بِكُتُبِهِمْ (أَيِ التَّحْرِيفِ الْجَزِيلِ)

فَانْتَبِهْ مَاذَا عَنْ نِكَاحِهِمْ نَقُولُ ٥ ﴿وَاعْمَلْ بِمَا هُوَ مِنْ شَرْعِنَا مَنْقُولْ﴾

وَلِلْمُسْلِمِ أَنْ يَطَأَ أَمَتَهُ الْكِتَابِيَّةْ ٦ دُونَ الْمَجُوسِيَّةِ وَالْوَثَنِيَّةْ

أَرْكَانُ النِّكَاحِ

لِلنِّكَاحِ أَرْكَانٌ شَاهِدَا عَدْلٍ وَوَلِيٌّ ذَكَرْ ١ وَزَوْجٌ وَزَوْجَةٌ ﴿وَقَدْ فَازَ مَنْ لِلَّهِ شَكَرْ﴾

وَصِيغَةٌ وَهِيَ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ بِالزَّوَاجِ ... فَاطْلُبِ اثْنَيْنِ مِنَ الشُّهُودِ (بِدُونِ اعْوِجَاجِ)

وَيَحِقُّ لِلشَّابِّ بِذَلِكَ التَّوْكِيلُ ... كَمَا عُرِفَ عَنِ الْعُلَمَاءِ وَفِيهِ دَلِيلُ

شُرُوطُ الْوَلِيِّ

شُرُوطُ الْوَلِيِّ الْإِسْلَامُ وَالْبُلُوغُ وَالْعَقْلُ ... وَالْحُرِّيَّةُ وَالذُّكُورَةُ وَالْعَدَالَةُ (وَهَذَا مِنَ الشَّرْعِ نُقِلْ)

وَأَنْ يَكُونَ مُخْتَارًا غَيْرَ مُكْرَهٍ بِالزَّوَاجْ ... وَأَنْ لَا يَكُونَ مَحْجُورًا عَلَيْهِ (فَاتْرُكِ الِاعْوِجَاجْ)

وَأَنْ لَا يَكُونَ مُحْرِمًا بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةْ ﴿فَعَلَيْنَا اتِّبَاعُ اللَّهِ وَإِطَاعَةُ أَمْرِهِ﴾

لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَلِيُّ الْمُسْلِمَةِ كَافِرًا ﴿إِلَهِي كُنْ لِعَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ غَافِرًا﴾

وَلَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا لِكَافِرَةٍ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ كُلِّ سَافِرٍ وَسَافِرَةٍ﴾
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ وَلِيًّا ﴿أَرْزُقْنَا إِلَهِي مَقَامًا مُبَارَكًا عَلِيًّا﴾
وَالْإِغْمَاءُ الَّذِي يَدُومُ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ يَمْنَعُ الْوِلَايَةَ ﴿وَقَدْ يَحْصُلُ الْإِغْمَاءُ بِالْوِرَاثَةِ﴾
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ وَلِيًّا لِأَنَّهُ لَا يَلِي عَلَى نَفْسِهِ (وَلَوْ كَبِرَ سِنُّهُ)
وَلَوْ وَكَّلَهُ غَيْرُهُ فِي قَبُولِ نِكَاحٍ صَحَّ سَوَاءٌ أَذِنَ سَيِّدُهُ أَمْ لَا ﴿وَالْعِطْرُ بِذَا فَحَّ﴾
وَلَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ وَالْخُنْثَى وَلِيَّتَيْنِ ﴿وَلَوْ كَانَتَا مِنَ الْأَثْرِيَاءِ وَغَنِيَّتَيْنِ﴾
وَالْفَاسِقُ لَا يَلِي تَزْوِيجَ مُوَلِّيَتِهِ ﴿وَلَوْ كَانَتْ تُعِينُهُ أَوْ كَانَتْ مُسَلِّيَتَهُ﴾
وَيَجُوزُ لِلْأَعْمَى أَنْ يَتَزَوَّجَ وَيُزَوِّجَ بِذَلِكَ ٢ ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ كُلِّ الْمَهَالِكْ﴾

أَحَقُّ الْأَوْلِيَاءِ بِتَزْوِيجِ الْفَتَاةِ

أَوْلَى الْوِلَايَةِ الْأَبُ ثُمَّ الْجَدُّ أَبُو الْأَبِ ٣ ثُمَّ الْأَخُ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ، ثُمَّ الْأَخُ لِلْأَبِ
ثُمَّ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ثُمَّ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ (وَعَلَى ذَا الْحُكْمِ دُمْ)
ثُمَّ الْعَمُّ ثُمَّ ابْنُ الْعَمِّ فَهَذَا التَّرْتِيبُ الْمَذْكُورُ مُعْتَبَرٌ فِي صِحَّةِ النِّكَاحِ (وَذَا هُوَ الْمَشْكُورُ)
فَلَوْ زَوَّجَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِخِلَافِ التَّرْتِيبِ ٤ لَمْ يَصِحَّ النِّكَاحُ، ﴿فَلَا تَقُلْ هَذَا عَجِيبْ﴾

شُرُوطُ الشَّاهِدَيْنِ

الْإِسْلَامُ وَالْبُلُوغُ وَالْعَقْلُ وَالذُّكُورَةْ ٥ وَالْحُرِّيَّةُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالنُّطْقُ بِتِلْكَ الصُّورَةْ
وَالْمَعْرِفَةُ بِلُغَةِ الْمُتَعَاقِدَيْنِ لِلزَّوَاجْ أَيِ الزَّوْجِ وَوَلِيِّ الْمَرْأَةِ ﴿فَبِذَا لَا احْتِجَاجْ﴾
وَالضَّبْطُ أَيِ الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ حَافِظَةٌ وَالْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ أَهْلًا لِتَحَمُّلِ مَا شَهِدَ عَلَيْهِ مَعَنَا
وَأَنْ لَا يَكُونَ وَكِيلًا وَشَاهِدًا بِنَفْسِ الْوَقْتِ إِنْ حَصَلَ ﴿بِكُنِ الْحُكْمُ زَائِدًا﴾

وَالْعَدَالَةُ وَلَوْ ظَاهِرًا وَالْمُرَادْ ... بِهَا عَدَمُ الْفِسْقِ لِمَنِ الشَّهَادَةَ أَرَادْ
وَتَارِكُ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ مِنَ الذُّنُوبْ ... يُقَالُ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَةِ (وَذَا مَطْلُوبْ)
وَلِلإِمَامِ الشَّافِعِيِّ قَوْلٌ بِهَذَا الْبَابْ ... أَنَّهُ يَنْعَقِدُ بِشَهَادَةِ فَاسِقَيْنِ يَا أَحْبَابْ
وَهَذَا إِذَا عَمَّ الْفِسْقُ بِالْبِلَادِ ... ﴿اللَّهُمَّ أَجِرْنَا وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعِبَادِ﴾
الْأَطْرَشُ لَا تَصِحُّ شَهَادَتُهُ وَبِذَا نَقُولْ ... لِأَنَّهُ لَنْ يَسْمَعَ صِيغَةَ الإِيجَابِ وَالْقَبُولْ
وَالأَعْمَى وَكَذَا الأَخْرَسِ لَا تَصِحُّ شَهَادَتُهُ ... ﴿فَاسْأَلْ بِالشَّرْعِ عَنْ ذَلِكَ سَادَاتُهُ﴾

شُرُوطُ الزَّوْجِ

يُشْتَرَطُ فِي النِّكَاحِ أَنْ يَكُونَ الزَّوْجُ مُسْلِمًا ... إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مُسْلِمَةً (فَكُنْ بِذَلِكَ مُسَلِّمَا)
فَإِنْ كَانَ كَافِرًا وَالْمَرْأَةُ مُسْلِمَةً بَطَلَ ... ﴿أَيْ لَمْ يَصِحَّ الْعَقْدُ وَبِذَا تَعَطَّلَ﴾
وَأَنْ يَكُونَ طَالِبُ الزَّوَاجِ مُخْتَارًا ... فَلَا يَصِحُّ نِكَاحُ الْمُكْرَهِ إِجْبَارًا
وَأَنْ يَكُونَ حَلَالاً فَلَا يَصِحُّ نِكَاحُ ... مُحْرِمٍ وَلَوْ بِوَكِيلِهِ (لَيْسَ فِيهِ مُزَاحُ)
فَإِنْ كَانَ مُحْرِمًا بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ... بَطَلَ تَزْوِيجُهُ (بِتِلْكَ الْمَرَّةِ)
يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مُعَيَّنًا مِنَ الرِّجَالِ ... فَلَا يَصِحُّ بِدُونِ تَعْيِينٍ بِذَا الْمَجَالِ
كَأَنْ يُقَالَ لِوَلِيِّ الْمَرْأَةِ هَلْ ... تُزَوِّجُ ابْنَتَكَ لأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ (وَمَا دَلَ)
وَأَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِاسْمِ الْمَرْأَةِ وَنَسَبِهَا ... أَوْ ذَاتِهَا وَحِلِّهَا لَهُ ﴿رَبِّ بَارِكْ لِمَنْ كَتَبَهَا﴾
فَلَا يَصِحُّ نِكَاحُ جَاهِلٍ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ... ﴿فَاجْعَلْ تِلْكَ الأَحْكَامَ بِبَالِكَ﴾
وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرًا يَقِينًا ... وَإِلَّا بَطَلَ الْعَقْدُ (بُطْلَانًا مُبِينًا)
فَلَا يَصِحُّ نِكَاحُ الْخُنْثَى وَإِنْ بَانَتْ ... ذُكُورَتُهُ بَعْدَ الْعَقْدِ ﴿وَالأَحْكَامُ لَنَا هَانَتْ﴾

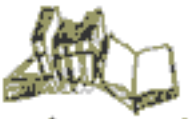

شروط الزوجة

الْمَرْأَةُ الْكَافِرَةُ لَا يَصِحُّ نِكَاحُهَا ... وَأَنْ تَكُونَ حَلَالاً فَلَا يَصِحُّ الْمُحْرِمَةِ نِكَاحُهَا
وَلَا يَصِحُّ نِكَاحُ إِحْدَى امْرَأَتَيْنِ ... بِدُونِ تَعْيِينٍ مِنْهُنَّ بِالْحَالَتَيْنِ
وَأَنْ تَكُونَ خَالِيَةً مِنْ نِكَاحٍ وَعِدَّةٍ ... وَأَنْ تَكُونَ أُنْثَى يَقِينًا (بِتِلْكَ الْمُدَّةِ)

شروط صيغة العقد

تَكُونُ الصِّيغَةُ بِلَفْظِ التَّزْوِيجِ وَالإِنْكَاحِ فَقَطْ ... وَلَا يَصِحُّ بِغَيْرِ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ وَإِلَّا الْعَقْدُ سَقَطْ
كَأَنْ يَقُولَ الْوَلِيُّ لِلطَّالِبِ: زَوَّجْتُكَ ... ابْنَتِي فُلَانَةً أَوْ أَنْكَحْتُكَ
وَيَقُولُ الزَّوْجُ تَزَوَّجْتُ أَوْ نَكَحْتُ ٦ ... وَلَا يَصِحُّ بِلَفْظِ أَبَحْتُكَ أَوْ وَهَبْتُكَ أَوْ أَحْلَلْتُ

حكم الزواج بالصغيرة

وَزَوَاجُ الصَّغِيرَةِ وَالدُّخُولُ بِهَا ٧ ... ﴿فَانْظُرْ مَا عَلَيْهَا بِحُكْمِ الشَّرْعِ وَمَالَهَا﴾
قَالَ الإِمَامُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ ... ﴿أُمُورًا شَرْعِيَّةً بِذَلِكَ ظَرِيفَةً﴾
حَدُّ ذَلِكَ أَنْ تُطِيقَ الْجِمَاعَ وَيَخْتَلِفُ ذَلِكَ ... بِاخْتِلَافِهِنَّ ﴿فَضَعْ ذَلِكَ بِبَالِكَ﴾
وَلَا يُضْبَطُ بِسِنٍّ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ٨ ... ﴿فَخُذْ وَاعْمَلْ بِهَذَا الْحُكْمِ لِتَسْتَرِيحَ﴾

المهر، أو الصداق

الصَّدَاقُ هُوَ اسْمٌ لِلْمَالِ الْوَاجِبِ ١ ... لِلْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجُلِ (بِدُونِ مَتَاعِبِ)
وَلَهُ أَسْمَاءٌ: صَدَاقٌ وَنِحْلَةٌ وَفَرِيضَةٌ وَأَجْرٌ ... كَمَا وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ ﴿وَلَكُمُ الْأَجْرُ﴾
وَمَهْرٌ وَعَلِيقَةٌ وَعُقْرٌ كَمَا وَرَدَتْ ٢ ... فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (قَدِ اسْتَنَدَتْ)

مهر المثل

مَهْرُ الْمِثْلِ أَيْ قَدْرُ مَا يُرْغَبُ بِهِ فِي مِثْلِهَا عَادَةً ٣ ... ﴿جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا الْوِفَاقَ وَالسَّعَادَةَ﴾

حُكْمُ ٱلْمَهْرِ

ٱلْمُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يُعْقَدَ ٱلنِّكَاحُ إِلَّا بِصَدَاقٍ ٤ ٱقْتِدَاءً بِرَسُولِنَا مُحَمَّدٍ (ٱلْمِصْدَاقِ)
فَإِنَّهُ لَمْ يَعْقِدْ إِلَّا بِمُسَمًّى فِي أَيَّامِهِ (فَعَلَيْنَا ٱلتَّقَيُّدُ بِأَفْعَالِهِ وَكَلَامِهِ)
لَيْسَ ٱلْمَهْرُ رُكْنًا فِي ٱلنِّكَاحِ بِشَرْعِنَا ﴿زَادَ ٱللَّهُ بِوَرَعِكُمْ وَوَرَعِنَا﴾
وَلِلْمَرْأَةِ مُطَالَبَةُ ٱلزَّوْجِ بِمَهْرٍ (بِلَا خَوْفٍ) قَبْلَ ٱلْمَسِّ (وَعَلَيْهِ أَنْ لَا يَقُولَ: سَوْفَ)
إِنْ لَمْ يُسَمِّ ٱلْمَهْرَ صَحَّ ٱلْعَقْدُ وَوَجَبْ مَهْرُ ٱلْمِثْلِ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ (بِلَا عَجَبْ)
أَنْ يَفْرِضَهُ ٱلْحَاكِمُ وَذَلِكَ عِنْدَ ٱمْتِنَاعِ ٱلزَّوْجِ مِنَ ٱلْفَرْضِ أَوْ عِنْدَ ٱلنِّزَاعِ
فِي ٱلْقَدْرِ ٱلْمَفْرُوضِ فَيَفْرِضُ ٱلْحَاكِمُ مَهْرَ ٱلْمِثْلِ بِنَقْدِ ٱلْبَلَدِ حَالًا (بِلَا تَشَاؤُمِ)
وَلَا يَفْرِضُ ٱلْحَاكِمُ هَذَا ٱلْمَهْرَ إِلَّا بَعْدَ ٱلدُّخُولِ وَقَبْلَ تَرَاضِي ٱلزَّوْجَيْنِ عَلَى شَيْءٍ (مَعْقُولِ)
أَوْ أَنْ يَفْرِضَهُ ٱلزَّوْجَانِ فَإِنْ جَهِلَا قَدْرَ مَهْرِ ٱلْمِثْلِ وَقَدَّرَا فَرْضًا صَحَّ ﴿فَٱسْعَ بِلَا كَسَلِ﴾
سَوَاءٌ كَانَ قَدْرَ مَهْرِ ٱلْمِثْلِ أَوْ دُونَهُ ٥ أَوْ فَوْقَهُ، ﴿ٱللَّهُ يَصُونُهَا وَيَصُونُهُ﴾
إِذَا أَعْسَرَ ٱلرَّجُلُ بِٱلْمَهْرِ يَثْبُتُ لَهَا ٱلْخِيَارُ ٦ فِي فَسْخِ ٱلنِّكَاحِ ﴿بِتِلْكَ ٱلدِّيَارُ﴾
سَوَاءٌ كَانَ قَبْلَ ٱلدُّخُولِ أَوْ بَعْدَهُ ٧ ﴿وَٱللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ﴾

مِقْدَارُ ٱلصَّدَاقِ

لَيْسَ لِلصَّدَاقِ حَدٌّ فِي ٱلْقِلَّةِ ٨ وَلَا فِي ٱلْكَثْرَةِ (بِتِلْكَ ٱلْعِلَّةِ)
بَلْ كُلُّ مَا جَازَ أَنْ يَكُونَ ثَمَنًا أَوْ مَبِيعًا أَوْ شَيْئًا فِيهِ مَنْفَعَةٌ جَازَ مَهْرًا (مَنِيعًا)
أَيْ جَازَ جَعْلُهُ مَهْرًا لِلزَّوَاجِ ٩ ﴿فَٱعْمَلْ بِذَلِكَ بِلَا ٱعْوِجَاجِ﴾

الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ١٠ وَهَذَا مِنْ شَرْعِنَا الْحَنِيفِ وَلَيْسَ بِجَدِيدِ

تَأْثِيرُ الْخَلْوَةِ عَلَى الْمَهْرِ قَبْلَ الدُّخُولِ

لَوِ اجْتَمَعَ الزَّوْجَانِ بَعْدَ الْعَقْدِ بِخَلْوَةٍ حَصَلْ ١ يَتَأَكَّدُ الْمَهْرُ حِينَ الدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ بِهَذَا الْفَصْلْ

وَأَمَّا إِنِ اخْتَلَيَا بِلَا وَطْءٍ وَلَا نِكَاحْ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا (لِيَرْتَاحْ)

وَجَبَ عَلَيْهِ نِصْفُ الْمَهْرِ الْمُسَمَّى بِالْكِتَابْ ٢ ﴿فَلَا يَكُنْ عِنْدَكُمْ بِذَلِكَ ارْتِيَابْ﴾

وَكَذَا إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا ٣ يَرْجِعُ عَلَيْهَا بِنِصْفِ الْمَهْرِ الْمُسَمَّى لَهَا

وَهَذَا إِذَا حَصَلَتِ الْفُرْقَةُ لَا بِسَبَبٍ مِنْهَا وَلَا مِنْهُ (اللَّهُمَّ أَبْعِدْ عَنَّا الْحِرْصَ وَالْبُخْلَ وَعَنْهُ)

أَمَّا إِنْ كَانَتِ الْفُرْقَةُ مِنْ جِهَةِ الزَّوْجَةِ لِتَرْتَاحَ مِنْ تَشْوِيهٍ فِيهِ قَبِيحٍ أَوْ عِلَّةٍ تَمْنَعُ النِّكَاحَ

فَلَا يَجِبُ لَهَا الْمَهْرُ وَهَذَا حُكْمٌ صَرِيحٌ ٤ ﴿جَمَعْنَاهُ مِنْ كُتُبِ الْعُلَمَاءِ وَالْعَمَلُ بِهِ مُرِيحٌ﴾

إِذَا حَصَلَ طَلَاقٌ قَبْلَ الدُّخُولِ وَلَمْ يُسَمِّ مَهْرًا

إِذَا حَصَلَ الْعَقْدُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا اتِّفَاقٌ ٥ عَلَى قِيمَةِ الْمَهْرِ وَحَصَلَ بَيْنَهُمَا فِرَاقٌ

فَيَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ الْمُتْعَةُ وَهَذَا أَكِيدْ وَهِيَ الْكِسْوَةُ الَّتِي تَأْخُذُهَا الْمُطَلَّقَةُ لِتَسْتَفِيدْ

أَوْ يَدْفَعُ بَدَلَ الْكِسْوَةِ الْمَالْ وَتُعْتَبَرُ حَسَبَ مَا عِنْدَ الرَّجُلِ مِنْ حَالْ

عَلَى أَنْ لَا تَنْقُصَ عَنْ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا وَهَذَا مُسْتَحَبّ ٦ وَيُقَدِّرُ ذَلِكَ الْحَاكِمُ (وَهَذَا أَحَبّ)

(وَتَتَغَيَّرُ الْقِيمَةُ النَّقْدِيَّةُ حَسَبَ الْغَلَاءِ) ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ الْهَمِّ وَالْبَلَاءِ﴾

مَا لَا يَجُوزُ لِلْخَاطِبِ فِعْلُهُ

الْخِطْبَةُ مُجَرَّدُ وَعْدٍ بِالزَّوَاجِ ١ وَلَيْسَتْ زَوَاجًا (كَمَا نَرَى مِنْ أَعْوِجَاجِ)

فَيَظَلُّ كُلٌّ مِنَ الْخَاطِبَيْنِ أَجْنَبِيًّا عَنِ الْآخَرِ. يُبَاحُ النَّظَرُ لِلْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةْ

بِحَالَةِ الْخِطْبَةِ لِوَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا وَيَكُونُ ذَلِكَ بِحُضُورِ مَحْرَمٍ عَلَيْهَا

وَتَحْرُمُ الْخَلْوَةُ بِالْمَخْطُوبَةِ وَمُعَاشَرَتُهَا قَبْلَ الزَّوَاجِ وَالذَّهَابُ مَعَهَا

لِلْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ وَغَيْرِهَا بِذَا الْقَبِيلْ ٢ (جَزَى اللهُ عَنَّا مُحَمَّدًا ﷺ كُلَّ خَيْرٍ جَزِيلْ)

تأثير الموت على المهر

إذا مات أحد الزوجين قبل الدخول ٧ وجب المهر بكامله للزوجة وبذا نقول

حكم المهر بعد الدخول

إن وقعت فرقة بعد الدخول بها ٨ لم يسقط من الصداق شيء لها

العيوب التي ترد بها المرأة

ترد المرأة بخمسة عيوب منها الجذام ٩ والجنون والبرص ﴿فانتبه كي لا تلام﴾

والرتق وهو انسداد باللحم محل الجماع ﴿فليكن عندك بذلك اقتناع﴾

والقرن هو وجود عظم يمنع الجماع بالفرج ﴿فخذ بذلك ولا يكون عندك هرج﴾

العيوب التي يرد بها الرجل

وكذلك يرد الرجل بعيوب خمسة ﴿فترقب الحكم بألفاظه بلا همسة﴾

الجنون والبرص والجذام ﴿احفظنا إلهي من شياطين الكفر الأقزام﴾

الجب: وهو قطع الذكر، والعنة: ١٠ أي لا يقدر على إتيان النساء بهمة

مسائل حول العيوب

إذا تزوجت امرأة رجلاً على صفة معينة ١ ﴿فاعمل بشرع الله ولا تعمل بالأقوال المزينة﴾

فظهر الرجل بخلاف الصفة المعينة فعقد النكاح صحيح ﴿فلتكن هذه متدينة﴾

وإن كانت الصفة أدنى مما شرط بذا بأن شرط كونه حرًا فكان عبدًا هذا

أو شرط أنه عربي فخرج عجميًا (وصار) والمرأة عربية ثبت لها الخيار

في فسخ هذا النكاح المعقود ٢ ﴿بارك الله بكل عالم موجود﴾

تَأْثِيرُ الْعَيْبِ عَلَى الْمَهْرِ

إِذَا وَجَدَ فِي الرَّجُلِ أَوِ الْمَرْأَةِ عَيْبٌ مِنَ الْعُيُوبِ ٣ الَّتِي يَثْبُتُ فِيهَا الْخِيَارُ بِفَسْخِ النِّكَاحِ الْمَطْلُوبِ
كَأَنْ كَانَ صَدْرُهَا مَحْرُوقًا وَلَمْ يُخْبِرُوهُ وَحِينَ النِّكَاحِ ظَهَرَ لَهُ فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُجْبِرُوهُ
فَإِنْ فَسَخَ قَبْلَ الدُّخُولِ الْمَهْرُ سَقَطَ ﴿وَبِهَذَا الْحُكْمِ حَقَّهُ قَدْ لَقَطَ﴾
وَإِنْ فَسَخَ بَعْدَ الدُّخُولِ سَقَطَ الْمُسَمَّى الْأَكِيدُ ٤ وَوَجَبَ مَهْرُ الْمِثْلِ ﴿إِيَّاكَ أَنْ تَحِيدْ﴾

نِكَاحُ الْمُتْعَةِ

لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمُتْعَةِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ ٥ زَوَّجْتُكَ ابْنَتِي يَوْمًا أَوْ شَهْرًا ﴿فَهَذَا غَيْرُ مَقْبُولْ﴾
وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ الْمُعَظَّمُ بِخَيْبَرْ ﴿فَإِيَّاكَ أَنْ تُخَالِفَ ذَلِكَ وَتَتَجَبَّرْ﴾
فَلَا يَجُوزُ عَقْدُ النِّكَاحِ إِلَى أَجَلٍ بَلْ مُطْلَقًا كَمَا أَنَّ عَقْدَ الْبَيْعِ لَا يَصِحُّ مُؤَقَّتًا
وَلِأَنَّهُ نِكَاحٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الطَّلَاقُ ﴿فَهَلْ يَرْضَى بِأُخْتِهِ هَذَا صَاحِبُ الْأَخْلَاقْ ؟﴾
وَكَذَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الظِّهَارُ وَالْإِرْثُ وَعِدَّةُ الْوَفَاةِ فَكَانَ بَاطِلًا نِكَاحُ الْمُتْعَةِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ
وَيَجِبُ فَسْخُهُ كَسَائِرِ الْأَنْكِحَةِ الْبَاطِلَةْ ﴿وَالْمُتَجَرِّئُ عَلَيْهِ لَهُ مَآرِبُ عَاطِلَةْ﴾
﴿فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَزْدَادَ عِلْمًا بِالْمَوْضُوعِ ٦ فَاقْرَأْ صَفْحَةَ ٢٤٩ جُزْء ١٦ مِنْ كِتَابِ الْمَجْمُوعِ﴾

نِكَاحُ الْمُحَلِّلِ

نِكَاحُ الْمُحَلِّلِ بِشَرْعِنَا لَا يَجُوزُ ١ ﴿إِيَّاكَ أَنْ تَقْبَلَ بِهِ وَإِلَيْهِ تَعُونْ﴾
وَهُوَ نِكَاحُ الْمَرْأَةِ بِعَقْدٍ وَكِتَابِ لِيُحَلِّلَهَا لِلزَّوْجِ الْأَوَّلِ (خِدْمَةً لِبَعْضِ الْأَحْبَابِ)

وَهَـٰذَا مَا يُقَالُ بِشَرْعِنَا ٱلتَّيْسُ ٱلْمُسْتَعَارْ ٢ ﴿أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ عَارْ﴾

حُكْمُ أَنْكِحَةِ ٱلْمُشْرِكِينَ بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ

إِذَا أَسْلَمَ ٱلزَّوْجَانِ ٱلْمُشْرِكَانِ ٣ أُقِرَّا عَلَى ٱلنِّكَاحِ بِذَٰلِكَ ٱلْبَيَانِ
وَإِنْ عُقِدَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ وَلَا شُهُودٍ ﴿هَٰذَا مَا جَمَعْنَاهُ بَعْدَ عَمَلٍ مَجْهُودٍ﴾
وَإِنْ أَسْلَمَا وَٱلزَّوْجَةُ مِمَّنْ لَا تَحِلُّ لَهُ كَٱلْأُمِّ ٤ أَوِ ٱلْأُخْتِ لَمْ يُقَرَّا عَلَى ٱلنِّكَاحِ (وَعَلَى مَنْعِ ذَلِكَ دَمِ)
إِنْ أَسْلَمَ ٱلْحُرُّ وَتَحْتَهُ نِسَاءٌ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ ٥ وَأَسْلَمْنَ مَعَهُ (فَلْيَعْمَلْ بِٱلْحُكْمِ ٱلْأَرْفَعِ)
أَرْبَعًا مِنْهُنَّ لَزِمَهُ أَنْ يَخْتَارْ (وَٱلْبَاقِيَاتُ يَذْهَبْنَ إِلَى مَاشَاءَ ٱلْوَاحِدُ ٱلْغَفَّارْ)
إِنْ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ أُخْتَانِ أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَعَمَّتُهَا أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَمَعَهَا أَيْضًا خَالَتُهَا
وَأَسْلَمَتْ مَعَهُ هَاتَانِ لَزِمَهُ أَنْ يَخْتَارْ ٦ إِحْدَاهُمَا ﴿وَهَٰذَا هُوَ شَرْعُ ٱلْمُخْتَارْ﴾
إِذَا نَكَحَ مُشْرِكٌ مُشْرِكَةً نِكَاحَ مُتْعَةْ ٧ ﴿فَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ فِيهِ شَرْحٌ وَوُسْعَةْ﴾
ثُمَّ هَٰذَانِ ٱلْمُشْرِكَانِ قَدْ أَسْلَمَا ٨ لَمْ يُقَرَّا عَلَىٰ هَٰذَا ٱلنِّكَاحِ (وَعَلَيْهِمَا أَنْ يُسْلِمَا)
إِذَا تَزَوَّجَ ٱلْكِتَابِيُّ بِٱلْكِتَابِيَّةِ ٱلصَّغِيرَةْ ٩ ﴿فَٱنْتَبِهْ إِلَى مَا قِيلَ فِي ٱلْأَحْكَامِ وَٱلسِّيرَةْ﴾
وَأَسْلَمَ أَحَدُ أَبَوَيْهَا قَبْلَ ٱلدُّخُولِ بِهَا (طَبْعًا) ٱنْفَسَخَ نِكَاحُهَا لِأَنَّهَا صَارَتْ مُسْلِمَةً تَبَعًا
لِمَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَبَوَيْهَا قَبْلَ ٱلدُّخُولْ ١٠ ﴿وَهَٰذَا حُكْمٌ مِنْ شَرْعِنَا مَنْقُولْ﴾

نِكَاحُ ٱلْمُرْتَدِّ

إِذَا ٱرْتَدَّ أَحَدُ ٱلزَّوْجَيْنِ أَوْ كِلَاهُمَا ١ قَبْلَ ٱلدُّخُولِ ٱنْفَسَخَ نِكَاحُهُمَا
وَإِذَا كَانَتِ ٱلرِّدَّةُ بَعْدَ ٱلدُّخُولْ ﴿فَٱسْتَمِعْ مَاذَا عَنْ هَٰذَا ٱلْحُكْمِ ٱلشَّرْعُ يَقُولْ﴾

إِذَا رَجَعَ ٱلْمُرْتَدُّ مِنْهُمَا قَبْلَ ٱنْقِضَاءِ ٱلْعِدَّةْ (أَيْ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ هَذِهِ هِيَ ٱلْمُدَّةْ)
فَهُمَا مَا زَالَا عَلَى ٱلنِّكَاحْ ﴿وَبِذَا وَضَّحْنَا فَلْيَكُنْ عِنْدَكُمْ ٱرْتِيَاحْ﴾
أَمَّا إِنِ ٱنْقَضَتِ ٱلْعِدَّةُ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ ٱلْمُرْتَدّ ٢ ٱنْفَصَلَتِ ٱلزَّوْجَةُ مِنْ زَوْجِهَا ﴿وَأَصْبَحَ بَيْنَهُمَا سَدّ﴾

زَوَاجُ ٱلْمُسْلِمَةِ مِنْ كَافِرٍ

ٱلْمُسْلِمَةُ إِذَا تَزَوَّجَتْ مِنْ كَافِرٍ (جَبَّارٍ)٣ فَزَوَاجُهَا بَاطِلٌ بِشَرْعِ ٱلْمُخْتَارِ
(فَلْتَعْلَمْ أَنَّ أَوْلَادَهَا مِنَ ٱلزِّنَا ٤ فَمَحْرُومَةٌ بِٱلْقِيَامَةِ مِنَ ٱلسَّعَادَةِ وَٱلْهَنَا)

تَعَدُّدُ ٱلزَّوْجَاتِ

شَرَعَ ٱلْإِسْلَامُ لِلرِّجَالِ ٱلزَّوَاجَ بِأَرْبَعَةٍ ١ ﴿حِكْمَةٌ مِنَ ٱللهِ وَإِكْثَارًا لِلذُّرِّيَّةِ وَٱلْمَنْفَعَةْ﴾
وَٱلْعَدْلُ ٱلْمُسْتَطَاعُ هُوَ ٱلتَّسْوِيَةُ بَيْنَ ٱلزَّوْجَاتِ٢ فِي ٱلْأُمُورِ ٱلظَّاهِرَةْ ﴿بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ﴾
هُوَ حُسْنُ ٱلْمُعَاشَرَةِ وَٱلْمَبِيتُ وَٱلنَّفَقَةْ وَأَمَّا مَالَا يَمْلِكُهُ ٱلْإِنْسَانُ كَٱلْمَحَبَّةِ وَٱلشَّفَقَةْ
مِمَّا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ قُدْرَتِهِ وَكَٱلْعَدْلِ ٱلْكَامِلِ فِي ٱلْمَيْلِ ٱلْقَلْبِيِّ لِإِحْدَاهُنَّ (فَجَامِلِ)
فَهُوَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ بِهِ بِشَرْعِنَا٣ ﴿فَٱلتَّمَسُّكُ بِٱلْأَحْكَامِ رَاجِعٌ لِوَرَعِنَا﴾

زَوَالُ ٱلْبَكَارَةِ

ٱلْبَكَارَةُ تَزُولُ بِوَطْءٍ حَلَالٍ أَوْ شُبْهَةٍ أَوْ زِنَا ٧ ﴿هٰذَا مِنَ ٱلشَّرْعِ وَلَيْسَ مِنْ عِنْدِنَا﴾
لَوْ خُلِقَتِ ٱلْمَرْأَةُ عِنْدَنَا بِلَا بَكَارَةْ ٨ فَهِيَ بِكْرٌ فِي شَرْعِنَا ﴿فَلَا تَكُنْ خَائِفَةً مُحْتَارَةْ﴾

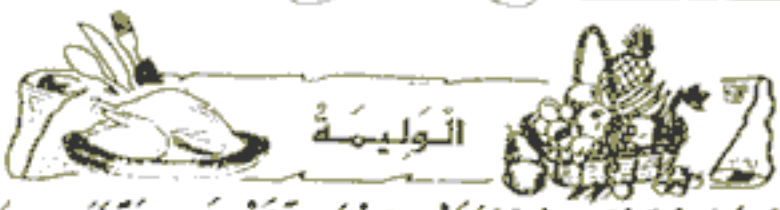

الْوَلِيمَةُ أَيْ طَعَامُ الْعُرْسِ مُسْتَحَبَّةٌ ٩(لِإِكْرَامِ الْأَصْحَابِ وَالْأَقَارِبِ وَالْأَحِبَّةِ)
الْإِجَابَةُ إِلَى الْوَلِيمَةِ وَاجِبَةٌ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ ﴿وَعَلَيْنَا بِدِينِنَا أَنْ نَفِيَ بِالنَّذْرِ﴾
تَجِبُ الْإِجَابَةُ بِالشُّرُوطِ التَّالِيَةِ (لِجَبْرِ الْقَلْبِ وَالْخَوَاطِرِ الْغَالِيَةِ)
أَنْ يَعُمَّ بِدَعْوَتِهِ جَمِيعَ عَشِيرَتِهِ أَوْ جِيرَانِهِ أَوْ أَهْلِ حِيرَتِهِ أَوْ حِرْفَتِهِ (أَوْ خِلَّانِهِ)
أَنْ يَخُصَّهُمْ بِالدَّعْوَةِ بِنَفْسِهِ (الْهَنِيَّةِ) أَوْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ شَخْصًا (أَخْلَاقُهُ مَرْضِيَّةُ)
أَنْ لَا يَكُونَ حُضُورُهُمْ لِخَوْفٍ مِنْهُ لِكَوْنِهِ مِنَ الظَّلَمَةِ أَوْ أَعْوَانِهِمْ ﴿وَالظَّالِمُ لَيْسَ اللَّهُ بِعَوْنِهِ﴾
وَأَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ مَنْ يَتَأَذَّى بِهِ لِحُضُورِهِ كَأَنْ يَدْعُوَ السَّافِلَ وَيَحْمِلُ مَعَهُ فُجُورَهُ
أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ مُنْكَرٌ كَالْمَلَاهِي وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَجَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ الْمَلَاهِي
فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ إِذَا حَضَرَ لِلْوَلِيمَةِ رَفَعَ بِحُضُورِهِ الْمُنْكَرَ بِتِلْكَ الْعَزِيمَةِ
فَلْيَحْضُرْ لِإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ لِإِزَالَتِهِ ﴿فَهَذَا فَضْلُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِيَسَالَتِهِ﴾
أَنْ يَدْعُوَ لِلْوَلِيمَةِ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ ﴿وَعَنْ هَذَا الشَّرْعِ إِيَّاكَ أَنْ تَتَحَوَّلْ﴾
فَلَوْ أَوْلَمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَا تَجِبُ بِالثَّانِي وَلَا يَتَأَكَّدُ اسْتِحْبَابُهَا كَالْيَوْمِ الْأَوَّلِ (لِلتَّهَانِي)
وَتُكْرَهُ الْإِجَابَةُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ الْأَخِيرِ ﴿فَاعْمَلْ بِذَلِكَ وَلَا تَقُلْ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَخِيرَ﴾
وَإِنْ دَعَا لِلْوَلِيمَةِ مُسْلِمٌ فَعَلَيْنَا الِاسْتِجَابَةُ فَإِنْ دَعَانَا لِلْوَلِيمَةِ ذِمِّيٌّ فَلَا تَجِبُ الْإِجَابَةُ
لَوِ اعْتَذَرَ الْمَدْعُوُّ إِلَى صَاحِبِ الدَّعْوَةِ بِرِسَالَةٍ فَرَضِيَ بِتَخَلُّفِهِ زَالَ الْوُجُوبُ بِتِلْكَ الْحَالَةِ
لَوْ دَعَاهُ جَمَاعَةٌ أَجَابَ الْأَسْبَقَ قِدَمًا فَإِنْ جَاءُوا مَعًا أَجَابَ الْأَقْرَبَ رَحِمًا
ثُمَّ الْأَقْرَبَ دَارًا كَالصَّدَاقَةِ (الْمَعْرُوفَةِ) ١٠(وَالَّتِي بِالْإِخْلَاصِ مَحْفُوفَةُ)

حِينَ نُشُوزِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا ١ فَهِيَ عَاصِيَةٌ لَهُ فِي حِجْرِهَا
فَإِنْ عَادَتْ بِالنُّشُوزِ عَلَيْهِ الْهَجْرْ ﴿إِنْ كَانَ مَسَاءً أَوْ فِي الْفَجْرْ﴾
فَلِلزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ حُقُوقْ ﴿اللَّهُمَّ أَجِرْنَا مِنَ الْعُقُوقْ﴾
مِنْ أَهَمِّ الْوَاجِبَاتِ عَلَى الزَّوْجَةِ الطَّاعَةْ ﴿رَزَقَهَا اللَّهُ الأَدَبَ وَالْقَنَاعَةْ﴾
وَمِنَ الطَّاعَةِ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ الْقَرَارْ لِتَتَفَرَّغَ لِلشُّؤُونِ الزَّوْجِيَّةِ فِي الدَّارْ
وَرِعَايَةِ الأَطْفَالِ فِي الصِّغَرِ وَالأَوْلَادْ ﴿بَارَكَ اللَّهُ بِهَا وَعَلَيْهَا الاِعْتِمَادْ﴾
فَلَيْسَ لِلزَّوْجَةِ الْخُرُوجُ مِنَ الْمَنْزِلْ وَلَوْ إِلَى الْحَجِّ تَذْهَبُ وَتَنْزِلْ
وَمَنْعُهَا مِنَ الْخُرُوجِ لِلْمَسَاجِدِ وَغَيْرِهَا إِلَّا بِإِذْنٍ وَبِعِلْمِ زَوْجِهَا
فَإِنْ خَرَجَتْ بِلَا إِذْنٍ وَقَعَتْ فِي عَطَبٍ وَلَعَنَهَا اللَّهُ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَالْغَضَبِ
حَتَّى تَرْجِعَ أَوْ إِلَى اللَّهِ تَتُوبْ ﴿فَهُوَ الرَّحِيمُ عَلَّامُ الْغُيُوبْ﴾
وَتَخْرُجُ لِعُذْرٍ وَضَرُورَةْ كَإِشْرَافِ الْبَيْتِ عَلَى انْهِدَامٍ فَهِيَ مَجْبُورَةْ
أَوْ تَخْرُجُ لِبَيْتِ أَبِيهَا لِزِيَارَةٍ أَوْ عِيَادَةٍ ﴿وَمَا شَابَهَ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةٍ﴾
يُكْرَهُ مَنْعُهَا مِنْ عِيَادَةِ أَبِيهَا حَتَّى الْفِتْنَةُ لَا تَحْصُلُ (وَالشَّيْطَانُ يُرَبِّيهَا)

يَحْرُمُ لِلزَّوْجَةِ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا ٢ بِغَيْرِ إِذْنِهِ إِلَّا إِنْ كَانَ يَمْنَعُهَا حَقَّهَا

(قال الله تعالى)

« . . . وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا »

رفض المرأة دعوة زوجها

وَإِذَا ٱلرَّجُلُ لِٱمْرَأَتِهِ لِلْفِرَاشِ قَدْ دَعَا ٣ فَعَلَيْهَا ٱلْإِسْتِجَابَةُ ﴿وَبِذَا أَحْسَنَتْ صُنْعَا﴾
فَإِنْ رَفَضَتْ طَلَبَهُ بِلَا عُذْرٍ وَأَبَتْ وَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا (مَهْمَا لَهُ أَنْجَبَتْ)
تُصْبِحُ بِشَرِّ حَالٍ تَلْعَنُهَا ٱلْمَلَائِكَةْ ٤ ﴿فَلَا تَكُنْ لِهٰذِهِ ٱلْأُمُورِ سَالِكَةْ﴾

حقوق الزوجة

فُرِضَ عَلَى ٱلزَّوْجِ أَنْ يَأْمُرَ زَوْجَتَهْ ١ بِٱلصَّلَاةِ وَيَنْهَاهَا عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَهِيَ بِحَوْزَتِهْ
وَيَجُوزُ لَهَا ٱلْخُرُوجُ لِتَتَعَلَّمَ أُمُورَ دِينِهَا وَٱلْأَفْضَلُ أَنْ تَتَعَلَّمَ عِنْدَ ٱمْرَأَةٍ صَالِحَةٍ تَعِينُهَا
وَيَجُوزُ أَنْ تَخْرُجَ لِطَلَبِ ٱلرِّزْقِ وَٱلْحَاجَةْ إِنْ كَانَ ٱلزَّوْجُ مُعْسِرًا وَهِيَ مُحْتَاجَةْ
وَيَجُوزُ أَنْ تَخْرُجَ هَرَبًا إِنْ كَانَ يَضْرِبُهَا ضَرْبًا شَدِيدًا مُؤْذِيًا يُخْرِبُهَا
فَلَهَا أَنْ تَلْجَأَ لِمَكَانٍ أَمِينٍ لِتَحْتَمِيَ مِنْ أَذَاهُ ٱلْمُشِينِ
لَا تُعَاقِبِ ٱلنِّسَاءَ بِضَرْبٍ مُبَرِّحٍ مُؤْذٍ (فَذٰلِكَ خِلَافُ ٱلدِّينِ وَهُوَ عَمَلٌ مُخْزٍ)
عَلَيْكَ بِمُعَامَلَتِهِنَّ بِٱلْإِحْسَانِ وَٱللِّينْ فَٱقْرَأْ بِذٰلِكَ حَدِيثَ سَيِّدِ ٱلْمُرْسَلِينْ
وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُ ٱلزَّوْجَيْنِ مَالْ ٢ ٱلْآخَرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَإِنَّهُ يُقْطَعُ (بِذَا ٱلْمَجَالْ)

الطلاق

الطَّلَاقُ ٱسْمٌ لِحَلِّ قَيْدِ ٱلنِّكَاحْ ٣ ﴿أَبْعَدَ ٱللَّهُ عَنَّا ٱلسِّفَاحْ﴾
لَا يَقَعُ ٱلطَّلَاقُ بِمُجَرَّدِ ٱلنِّيَّةْ ﴿فَٱعْلَمِي هٰذَا يَا مُسْلِمَةْ وَلَا تَكُونِي غَبِيَّةْ﴾

لَوْ حَرَّكَ لِسَانَهُ بِكَلِمَةِ ٱلطَّلَاقِ وَلَمْ يَرْفَعْ صَوْتَهُ قَدْرًا لِنَفْسِهِ يُسْمِعْ
لَمْ تَطْلُقْ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامْ ﴿وَعَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ﴾

أَلْفَاظُ ٱلطَّلَاقِ

لَفْظُ ٱلطَّلَاقِ إِمَّا صَرِيحٌ وَإِمَّا كِنَايَةْ ﴿رَزَقَنَا ٱللَّهُ وَإِيَّاكُمُ ٱلْعِنَايَةْ﴾

ٱلصَّرِيحُ

وَٱلصَّرِيحُ ثَلَاثَةُ أَلْفَاظٍ ٱلطَّلَاقُ وَٱلْفِرَاقُ وَٱلسَّرَاحْ وَلَا يَفْتَقِرُ صَرِيحُ ٱلطَّلَاقِ إِلَى ٱلنِّيَّةِ(بِذَا ٱلْجِرَاحْ)
فَلَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ أَوْ مُطَلَّقَةٌ أَوْ يَامُطَلَّقَةْ أَوْ يَاطَالِقُ وَقَعَ ٱلطَّلَاقُ(وَلَا تَبْقَى مُعَلَّقَةْ)
وَكَذَا لَوْ قَالَ: سَرَّحْتُكِ أَوْ أَنْتِ مُفَارَقَةْ ﴿أَجَارَهَا ٱللَّهُ مِنْ تِلْكَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْحَارِقَةْ﴾
لَوْ أَنْتِ مُسَرَّحَةٌ أَوْ فَارَقْتُكِ(فِي قَوْلِ مَنْ قَالْ) ﴿فَٱنْتَبِهْ لِهَٰذَا ٱلْحُكْمِ وَمَا عَنْهُ يُقَالْ﴾
وَإِنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ بِلَا نِيَّةٍ طَلُقَتْ﴿وَهَٰذَا شَرْعُ خَيْرِ ٱلْبَرِيَّةْ﴾

وَٱلْكِنَايَةُ

وَأَمَّا ٱلْكِنَايَةُ فَهِيَ كُلُّ لَفْظٍ ٱحْتَمَلَ ٱلطَّلَاقَ بِذَا وَغَيْرِهِ وَيَفْتَقِرُ إِلَى ٱلنِّيَّةِ(بِلَفْظٍ كَذَا)
كَأَنْ قَالَ أَنْتِ خَلِيَّةٌ، أَيْ خَالِيَةٌ مِنَ ٱلْأَزْوَاجِ ﴿فَٱنْتَبِهِي يَا مِسْكِينَةُ مِنْ كُلِّ ٱعْوِجَاجِ﴾
أَوْ قَالَ: أَنْتِ بَرِيَّةٌ أَيْ بَرِئْتِ مِنَ ٱلزَّوْجْ (ٱللَّهُ مُحَرِّكٌ بِلُطْفِهِ ٱلْمَوْجْ)
أَوْ قَالَ: بَتَّةٌ، أَيْ قُطِعَتْ بَيْنَنَا ٱلْوَصْلَةْ ﴿ٱحْفَظْنَا إِلَهِي مِنْ فَسَادِ كُلِّ خَصْلَةْ﴾
أَوْ قَالَ: أَنْتِ وَاحِدَةٌ، أَوْ عِنْدِي، أَوْ أَنْتِ حُرَّةٌ ﴿فَبِذَٰلِكَ تَتَضَعْضَعُ بَيْنَهُمَا ٱلسَّعَادَةُ وَٱلْمَسَرَّةْ﴾
أَوْ قَالَ لَهَا: ٱسْتَبْرِئِي رَحِمَكِ أَوْ قَالَ لَهَا: ٱلْحَقِي بِأَهْلِكِ
فَلَا يَحْصُلُ ٱلطَّلَاقُ بِمُجَرَّدِ ٱللَّفْظِ بَلْ يَجِبْ ٤ ٱقْتِرَانُ ٱللَّفْظِ بِنِيَّةِ ٱلطَّلَاقِ(فَلْيُجِبْ)

مَا يَقَعُ بِهِ الطَّلَاقُ

إِنْ شَرِبَ خَمْرًا فَسَكِرَ(وَبَدَا مِنْهُ سُوءُ أَخْلَاقِهِ)١ فَطَلَّقَ فِي حَالِ سُكْرِهِ فَقَدْ وَقَعَ طَلَاقُهُ

وَيَقَعُ فِي حَالِ الرِّضَا وَالْغَضَبِ وَالْجِدِّ وَالْهَزْلِ ﴿اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا لِلْإِحْسَانِ مِنْ أَهْلِ الْبَذْلِ﴾

إِنْ كَانَ مُكْرَهًا بِحُكْمِ قَضَائِيٍّ الطَّلَاقُ يَقَعْ ﴿كَمْ مِنْ شَخْصٍ بِذَا الْحَالِ قَدْ وَقَعْ﴾

لَوْ قَالَ رَجُلٌ: هَلْ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ(يَاخَالِ) فَقَالَ: نَعَمْ،طَلَّقْتُ مِنْهُ فِي الْحَالِ

إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ، أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامْ وَنَوَى بِهِ الطَّلَاقَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامْ

فَهُوَ طَلَاقٌ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ التَّحْرِيمَ بِالطَّلَاقْ ﴿فَانْتَبِهْ وَلَا يَكُنْ بِفِكْرِكَ إِغْلَاقْ﴾

إِذَا كَتَبَ طَلَاقَ امْرَأَتِهِ بِلَفْظٍ صَرِيحٍ(تَمَامْ) وَنَوَى بِهَا الطَّلَاقَ فَهُوَ طَلَاقٌ(بِلَا كَلَامْ)

إِنْ صَرَّحَ الْأَخْرَسُ عَنِ الطَّلَاقِ بِالْإِشَارَةْ ٢ فَقَدْ صَحَّ طَلَاقُهُ﴿وَهَذِهِ بِشَارَةْ﴾

إِنْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهْ ٣ ﴿فَاسْتَمِعْ يَامُسْلِمُ إِلَى حُكْمِ اللَّهْ﴾

إِنْ سَبَقَتْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَى لِسَانِهِ لِتَعَوُّدِهِ لَهَا﴿كَمَا هُوَ الْأَدَبُ فِي بَيَانِهِ﴾

أَوْ قَصَدَ التَّبَرُّكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَإِكْرَامِهْ أَوْ قَصَدَ الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ الْأُمُورَ بِمَشِيئَتِهِ سُبْحَانَهْ

فَقَدْ وَقَعَ الطَّلَاقُ بِذَلِكْ ﴿فَانْتَبِهْ مِنْ تِلْكَ الْمَسَالِكْ﴾

أَمَّا إِنْ قَصَدَ التَّعْلِيقَ عَلَى الْمَشِيئَةِ حَقِيقَةْ لَمْ تَطْلُقْ زَوْجَتُهُ﴿بِتِلْكَ الدَّقِيقَةْ﴾

إِذَا قَالَ لِزَوْجَتِهِ طَالِقٌ أَنْتِ وَزَادَ عَلَيْهَا إِنْ شِئْتِ

إِنْ أَخَّرَتِ الْجَوَابَ لَمْ تَطْلُقْ بِذَلِكَ إِنْ قَالَتْ:شِئْتُ عَلَى الْفَوْرِ طَلُقَتْ لِذَلِكَ

لَوْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ إِنْ أَخْبَرْتِنِي بِكَذَا فَأَنْتِ طَالِقٌ(بِشَرْعِ دِينِي)

فَإِنْ أَخْبَرَتْهُ بِمَا طَلَبَ مِنَ الْأَخْبَارِ ٤ وَقَعَ الطَّلَاقُ بِلَا إِجْبَارِ

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ خَرَجْتِ بِغَيْرِ إِذْنِي ٥ وَخَرَجَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ طَلُقَتْ (بِذَا لَا تُؤَاخِذْنِي)

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ كُلَّمَا خَرَجْتِ بِغَيْرِ إِذْنِي فَإِذَا أَرَادَتِ الْخُرُوجَ عَلَيْهَا أَنْ تَقُولَ أَجِزْنِي

فَإِنْ خَرَجَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ٦ فَتَطْلُقُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ عَلَى وَزْنِهِ﴾

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ دَخَلْتِ دَارَ فُلَانٍ ٧ فَإِنْ دَخَلَتْ تَطْلُقُ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ قَدْ بَانَ﴾

لَوْ قَالَ: إِنْ كَلَّمْتِ رَجُلاً فَأَنْتِ طَالِقٌ ٨ فَكَلَّمَتْ رَجُلاً تَطْلُقُ (وَأَنْفَكَّ مَا بَيْنَهُمَا عَالِقٌ)

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ أَكَلْتِ هَذَا الزَّبِيبَ ٩ فَإِنْ أَكَلَتْهُ طَلُقَتْ ﴿وَتُفَارِقُ هَذَا الْحَبِيبَ﴾

فَإِنْ أَكَلَتْ وَبَقِيَ مِنْهُ حَبَّةُ زَبِيبْ فَلَا تَطْلُقُ ﴿وَبِطَلَاقِهِ لَنْ يُصِيبْ﴾

لِأَنَّ نِيَّتَهُ أَنْ تَأْكُلَ الْجَمِيعْ ﴿فَهَذَا حُكْمٌ ذُو مَقَامٍ رَفِيعْ﴾

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ رَأَيْتِ فُلَانًا إِنْ رَأَتْهُ طَلُقَتْ (أَيْنَمَا كَانَا)

وَإِنْ رَأَتْهُ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا أَوْ نَائِمًا طَلُقَتْ ﴿وَكَذَا لَوْ رَأَتْهُ فِي الْبَحْرِ عَائِمًا﴾

أَمَّا إِنْ رَأَتْ شَخْصَهُ فِي الْمَنَامِ ١٠ لَا تَطْلُقُ ﴿وَهَذَا أَحْسَنُ الْكَلَامِ﴾

وَإِنْ رَأَتْهُ فِي الْمِرْآةِ أَوْ رَأَتْ ظِلًّا لَهُ ١١ لَمْ تَطْلُقْ لِأَنَّهَا لَمْ تَرَهُ بَلْ رَأَتْ مِثَالَهُ

مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ امْرَأَتِي طَالِقٌ إِنْ لَمْ تَتَغَدَّ ١٢ مَعِي ﴿فَأَنْتَبِهْ لِلْحُكْمِ وَلَا تَتَعَدَّى﴾

إِنْ نَوَى أَنْ يَتَغَدَّى صَاحِبُهُ مَعَهُ فِي الْحَالْ وَامْتَنَعَ صَاحِبُهُ (غَضَبًا مِمَّا قَالْ)

وَقَعَ طَلَاقُ الزَّوْجَةِ الْمِسْكِينَةْ ﴿وَذَهَبَتْ ضَحِيَّةً مُتَأَلِّمَةً حَزِينَةْ﴾

وَإِنْ لَمْ يَنْوِ الْغَدَاءَ مَعَ صَاحِبِهِ فِي الْحَالِ وَامْتَنَعَ صَاحِبُهُ لَا تَطْلُقُ بِذَا الْمَجَالِ

فَلَوْ تَغَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ صَاحِبُهُ مَعَهُ ١٣ وَإِنْ طَالَ الزَّمَانُ انْحَلَّتْ يَمِينُهُ مِمَّا صَنَعَهْ

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ كَلَّمْتِ رَجُلاً غَرِيبًا ١٤ فَإِنْ كَلَّمَتْ رَجُلاً تَطْلُقُ ﴿وَلَيْسَ عَجِيبًا﴾

لَوْ كَلَّمَتْ أَبَاهَا أَوْ أَحَدَ مَحَارِمِهَا الرِّجَالْ فَلَا تَطْلُقُ ﴿أَبَدًا بِذَلِكَ الْمَجَالْ﴾

لِأَنَّ هَؤُلَاءِ لَيْسُوا بِغُرَبَاءْ ١٥ (بَارَكَ اللَّهُ بِعُلَمَائِنَا النُّجَبَاءْ)

لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ كُنْتِ حَامِلًا ١٦ ﴿فَهَذِهِ مَوَاضِيعُ لَهَا أَجْوِبَةٌ شَامِلَةْ﴾

فَقَالَتْ: أَنَا حَامِلٌ أَيْ زَوْجَتُهُ إِنْ صَدَّقَهَا وَقَعَ الطَّلَاقُ (بِحَوْزَتِهِ)
إِنْ كَذَّبَهَا لَمْ تَطْلُقْ حَتَّى تَلِدَ ١٧ ﴿كُنْ فِي دِينِكَ دَوْمًا جَلِدًا﴾
لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ لَوْ وَلَدْتِ وَلَدًا ١٨ فَوَلَدَتْ وَلَدًا تَطْلُقُ (بِوِلَادَتِهَا وَلَدًا)
سَوَاءٌ وَلَدَتْهُ مَيْتًا أَوْ حَيًّا بِهَذَا الْحَيِّ ١٩ ﴿فَالشَّرْعُ خَالٍ مِنْ طُرُقِ الْغَيِّ﴾

مَا لَا يَقَعُ بِهِ الطَّلَاقُ

إِنْ أُكْرِهَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَلَمْ يَنْوِ الطَّلَاقَ هَذَا ١ فَلَا يَقَعُ طَلَاقُهُ (فَلَا تَقُلْ لِمَاذَا)
إِذَا قَالَ الْأَعْجَمِيُّ: أَنْتِ طَالِقٌ، لِامْرَأَتِهِ وَلَمْ يَعْرِفْ مَعْنَاهُ وَلَا نَوَى مُوجِبَهُ (لِعِلَّتِهِ)
الطَّلَاقُ لَمْ يَقَعْ فِي هَذَا الْمَجَالِ ﴿فَاسْأَلْ بِذَلِكَ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنَ الرِّجَالِ﴾
إِذَا كَتَبَ طَلَاقَ امْرَأَتِهِ بِلَفْظٍ صَرِيحْ وَلَمْ يَنْوِ لَمْ يَقَعِ الطَّلَاقُ ﴿وَهَذَا مُرِيحْ﴾
لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ امْتِحَانَ الْخَطِّ بِالْكِتَابَةْ كَمَا تَحْتَمِلُ الْكِتَابَةُ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ وَأَسْبَابِهْ
إِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ قَادِرًا عَلَى الْكَلَامِ ٢ لَا يَصِحُّ طَلَاقُهُ بِالْإِشَارَةِ (بِتِلْكَ الْأَيَامِ)
التَّعْلِيقُ عَلَى الْمُسْتَحِيلِ لَا يَقَعُ بِهِ طَلَاقٌ ٣ ﴿سُبْحَانَهُ مَا أَعْظَمَهُ مِنْ خَلَّاقٍ﴾
إِذَا قَالَ أَنْتِ طَالِقٌ لَوْلَا أَبُوكِ ٤ لَمْ تَطْلُقْ ﴿وَلَوْ كَانَتْ فِي تَبُوكِ﴾
مَنْ قَالَ: إِنْ أَتَى زَيْدٌ بِالنَّهَارِ أَنْتِ طَالِقْ ٥ فَأَتَى بِاللَّيْلِ لَا تَطْلُقُ ﴿حَسَبَ شَرْعِ الْخَالِقْ﴾
لَوْ قَالَ أَنْتِ طَالِقٌ لَوْ بَدَأْتُكِ بِالْكَلَامِ ٦ فَبَدَأَتْهُ هِيَ بِالتَّحِيَّةِ وَالسَّلَامِ
فَلَمْ تَطْلُقْ وَتَنْحَلُّ الْيَمِينُ هَذِهِ ٧ ﴿اللَّهُمَّ مَنْ نَشَرَ شَرْعَكَ بِالْإِحْسَانِ جَازِهِ﴾

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ

إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ١ أَوْ طَلْقَتَيْنِ بَعْدَ الدُّخُولِ بِهَا (بِمُدَّتِهِ)
قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا فَلَهُ مُرَاجَعَتُهَا وَلَا يُشْتَرَطُ رِضَا الزَّوْجَةِ لِمُرَاجَعَتِهَا
وَتَحْصُلُ الرَّجْعَةُ بِالْقَوْلِ الصَّرِيحِ كَأَنْ يَقُولَ رَاجَعْتُكِ أَوْ رَجَعْتُكِ بِذَا التَّصْرِيحِ
وَتَصِحُّ الرَّجْعَةُ بِالْوَطْءِ وَالْقُبْلَةِ بِذَلِكْ وَالْمُبَاشَرَةُ بِشَهْوَةٍ بِلَا عَقْدٍ بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ
لَا مَهْرَ جَدِيدٌ بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ الْإِمَامِ (وَقَدْ شَرَحْنَا ذَلِكَ عَلَى التَّمَامِ)

الطَّلَاقُ الْبَائِنُ ١ بَيْنُونَةً صُغْرَى

هُوَ الَّذِي لَا يَمْلِكُ الزَّوْجُ بَعْدَهُ إِرْجَاعَ مُطَلَّقَتِهِ إِلَّا بِعَقْدٍ وَمَهْرٍ جَدِيدَيْنِ (لِلِانْتِفَاعِ)
وَبِاخْتِيَارِهَا وَرِضَاهَا وَذَلِكَ بِحَالَتَيْنِ كَأَنْ طَلَّقَهَا طَلْقَةً وَاحِدَةً أَوْ طَلْقَتَيْنِ
قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا بِتِلْكَ الْأَيَّامِ (وَتَابِعِ الْحُكْمَ وَمَا فِيهِ مِنْ أَحْكَامِ)
أَوْ طَلَّقَهَا طَلْقَةً أَوْ طَلْقَتَيْنِ بَعْدَ الدُّخُولِ وَقَدِ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بِتِلْكَ الْفُصُولِ

الطَّلَاقُ الْبَائِنُ بَيْنُونَةً كُبْرَى

وَهِيَ الَّتِي طَلَّقَهَا زَوْجُهَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ سَوَاءٌ قَبْلَ الدُّخُولِ أَوْ بَعْدَهُ (بِتِلْكَ الْأَوْقَاتِ)
فَلَا تَحِلُّ لَهُ بَعْدَ هَذَا الطَّلَاقِ ٢ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ (يَا رِفَاقِ)

الْإِيلَاءُ

إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَتِهِ ٣ وَاللَّهِ لَا أَقْرَبُكِ وَهِيَ بِعِصْمَتِهِ
فَيُنْظَرُ الرَّجُلُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ مِنَ الْمُدَّةِ ثُمَّ يُطَالَبُ بِالرَّجْعَةِ أَوِ الطَّلَاقِ بَعْدَ هَذِهِ الْمُدَّةِ
فَإِنْ قَرِبَهَا حَنِثَ وَلَزِمَتْهُ كَفَّارَةٌ لِلْيَمِينِ (وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ بِذَلِكَ مُعِينُ)
وَإِذَا مَضَتِ الْمُدَّةُ وَلَمْ يَقْرَبْهَا عَلَى التَّمَامِ ٤ طَلَّقَهَا الْقَاضِي بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ

أنواع الطلاق

يَقَعُ الطَّلَاقُ عَلَىٰ أَرْبَعَةٍ وُجُوهْ ١ وَاجِبٌ وَمُسْتَحَبٌّ وَمُحَرَّمٌ وَمَكْرُوهْ

الطلاق الواجب

إِذَا وَقَعَ بَيْنَهُمَا الْخِلَافُ وَالشِّقَاقْ وَرَأَى الْحَكَمَانِ ضَرُورَةَ الطَّلَاقْ
إِنْ حَلَفَ أَلَّا يَطَأَهَا وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهَا ﴿فَعَلَيْهِ بِقَبُولِ الشَّرْعِ وَعَلَيْهَا﴾

الطلاق المستحب

إِنْ كَانَ يُقَصِّرُ فِي حَقِّهَا فِي الْعِشْرَةْ أَوْ فِي غَيْرِهَا مِنْ أُمُورٍ(بِبَعْضِهِمْ مُشْتَهِرَةْ)
وَ أَلَّا تَكُونَ الْمَرْأَةُ عِنْدَهُ عَفِيفَةْ ﴿فَتِلْكَ أَحْكَامٌ وَاضِحَةٌ وَخَفِيفَةْ﴾

الطلاق المحرم أو البدعي

هُوَ طَلَاقُ الْمَرْأَةِ الْمَدْخُولِ بِهَا إِنْ طَلَّقَهَا بِحَالِ الْحَيْضِ بِغَيْرِ حَمْلٍ لَهَا
وَطَلَاقُ مَنْ يَجُوزُ أَنْ تَحْبَلَ فِي طُهْرِهَا الَّذِي جَامَعَهَا فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ الْحَمْلُ بِهَا
وَقَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ بِذَلِكَ إِلَىٰ وُقُوعِ الطَّلَاقِ الْبِدْعِيِّ(بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ)
وَهَٰذَا هُوَ الطَّلَاقُ الْمُحَرَّمُ الْبِدْعِيّ الَّذِي يَقَعُ (حَسَبَ أُمُورِ الشَّرعِ)

الطلاق المكروه

إِنْ كَانَتِ الْحَالُ بَيْنَهُمَا مُسْتَقِيمَةْ وَالْمُعَامَلَةُ بَيْنَهُمَا طَيِّبَةٌ وَسَلِيمَةْ
وَلَا يَكْرَهُ شَيْئًا مِنْ دِينِهَا وَخُلُقِهَا ٢ فَمَكْرُوهٌ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يُطَلِّقَهَا

طلاق السنة

طَلَاقُ السُّنَّةِ هُوَ الَّذِي يَقَعُ فِي طُهْرٍ ٣ غَيْرِ مُجَامَعٍ فِيهِ ﴿وَلَوْ فِي الظُّهْرِ﴾

الطَّلَاقُ الصَّحِيحُ

وَهُنَاكَ حَالَاتٌ لَا يَكُونُ الطَّلَاقُ فِيهَا ٤ سُنِّيًّا وَلَا بِدْعِيًّا (فَاقْرَأْ مَا يَلِيهَا)
طَلَاقُ الصَّغِيرَةِ وَالْآيِسَةِ وَطَلَاقُ الْحَامِلِ وَطَلَاقُ الْمُخْتَلِعَةِ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ مِنْ شَرْعِنَا الْكَامِلِ﴾
وَالْمُخْتَلِعَةُ الَّتِي طَلَبَتِ الطَّلَاقَ بِعِوَضٍ مِنْهَا ٥ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَدْخُلَ الزَّوْجُ بِهَا

مَنْ لَا يَقَعُ طَلَاقُهُمْ

أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةٍ لَا يَقَعُ طَلَاقُهُمْ بِكُلِّ دَائِمْ ٦ الصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ وَالْمُكْرَهُ وَالنَّائِمْ
وَالنَّاسِي وَالْجَاهِلُ لَا يَقَعُ طَلَاقُهُمَا ﴿وَقَدْ يَحْصُلُ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرٌ بَيْنَهُمَا﴾

مِنْ شُرُوطِ الْإِكْرَاهِ

مِنْ شُرُوطِ الْإِكْرَاهِ بِشَرْعِنَا الْحَنِيفِ ﴿مَا نَخْتَصِرُهُ بِهَذَا الدِّينِ الْمُنِيفِ﴾
كَوْنُ الْمُكْرَهِ مَغْلُوبًا عَاجِزًا عَنِ الدَّفْعِ بِهَرَبٍ أَوْ مُقَاوَمَةٍ أَوِ اسْتِغَاثَةٍ بِغَيْرِهِ ﴿أَجَانِبَ أَوْ عَرَبٍ﴾
وَالتَّخْوِيفُ بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ وَالْقَتْلِ وَمَا صِفَاتُهُ أَوِ الْحَبْسِ وَالتَّهْدِيدِ بِأَخْذِ مَالِهِ وَإِتْلَافِهِ
إِنْ تَلَفَّظَ بِالطَّلَاقِ ثُمَّ قَالَ كُنْتُ مُكْرَهًا وَأَنْكَرَتِ الْمَرْأَةُ عَنِ الطَّلَاقِ مَا قَالَ لَهَا
لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَحْبُوسًا ٧ ﴿خَوْفًا أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ مَدْسُوسًا﴾

الطَّلَاقُ الَّذِي يَمْلِكُهُ الزَّوْجُ

تَطْلِيقُ الْمَرْأَةِ عِنْدَنَا مَرَّتَانِ ٨ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانِ
فَإِنْ طَلَّقَهَا ثَالِثَةً فَهِيَ عَنْهُ مَمْنُوعَةْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ بِطُرُقٍ مَشْرُوعَةْ
فَلَا تُحَلِّلُ كَمَا يُشَاعُ بِتَيْسٍ مُسْتَعَارْ فَهَذَا خِلَافُ الدِّينِ وَهُوَ عِنْدَنَا عَارْ

لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ ﴿فَٱعْمَلْ بِٱلشَّرْعِ وَلَا تُخَالِفْ سَيْرَهُ﴾
وَإِنْ بَيْنَهُمَا فِيمَا بَعْدُ حَصَلَ طَلَاقٌ ٩ يَحِلُّ لِزَوْجِهَا ٱلْأَوَّلِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ﴿بَعْدَ ٱنْتِفَاقِ﴾

الطَّلَاقُ الثَّلَاثُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ

لَوْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ ٱثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةْ ١ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِهَٰذَا ٱلْحُكْمِ مِنْ أَسَاسِهِ﴾
فَقَدْ وَقَعَ ٱلطَّلَاقُ بَيْنَهُمَا وَحَصَلَ ٢ عَدَدُ مَا نَوَىٰ وَعَنْ زَوْجَتِهِ قَدِ ٱنْفَصَلَ
إِنْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ هٰكَذَا وَأَشَارَ ٣ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ وَقَعَ ٱلثَّلَاثُ ﴿فَٱسْأَلِ ٱلْمُسْتَشَارَ﴾
لِأَنَّ ٱلْإِشَارَةَ مَعَ قَوْلِهِ هٰكَذَا بِٱلْأَصَابِعْ بِمَنْزِلَةِ ٱلنِّيَّةِ فِي بَيَانِ ٱلْعَدَدِ (وَهٰذَا تَابِعْ)
وَإِنْ أَشَارَ بِٱلْأَصَابِعِ وَلَمْ يَقُلْ هٰكَذَا وَقَالَ: أَرَدْتُ وَاحِدَةً وَلَمْ أُرِدِ ٱلْعَدَدَ بِهٰذَا
قُبِلَ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ مَا يَدَّعِيهِ مِمَّا نَوَىٰ ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ وَمَا ٱحْتَوَىٰ﴾
إِنْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ كُلَّ ٱلطَّلَاقِ أَوْ أَكْثَرَهُ ﴿فَٱنْتَبِهْ لِمَا ٱلشَّرْعُ بَيَّنَهُ وَفَسَّرَهُ﴾
وَقَعَ ٱلثَّلَاثُ لِأَنَّ أَكْثَرَهُ حَصَلَ ٤ ﴿وَإِلَى ٱلتَّفْرِقَةِ بَيْنَ زَوْجَتِهِ قَدْ وَصَلَ﴾
إِذَا ٱخْتَلَفَ ٱلزَّوْجَانِ وَٱمْرَأَتُهُ ٱدَّعَتْ ٥ عَلَى ٱلزَّوْجِ أَنَّهُ طَلَّقَهَا كَمَا مِنْهُ سَمِعَتْ
وَأَنْكَرَ ٱلزَّوْجُ فَٱلْقَوْلُ قَوْلُهُ مَعَ يَمِينِهْ ٦ ﴿ٱللَّهُ يُعِينُنَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ وَيُعِينُهْ﴾
وَٱلتَّوْكِيلُ بِشَرْعِنَا يَصِحُّ فِي ٱلطَّلَاقِ ٧ (لِلتَّفْرِقَةِ بِعَدْلٍ وَحُسْنِ أَخْلَاقِ)
﴿نَقَلْنَا ذَٰلِكَ مِنْ كِفَايَةِ ٱلْأَخْيَارِ وَٱلْمَجْمُوعِ وَفِيهِمَا أَحْكَامٌ مُتَدَفِّقَةٌ كَٱلْيَنْبُوعِ﴾

عِدَّةُ الْمُطَلَّقَةِ

إِنْ كَانَتْ حَائِلًا مِنْ ذَوَاتِ ٱلْحَيْضِ ١ ﴿فَتَابِعْ بِمَا فِي ٱلشَّرْعِ مِنْ فَيْضِ﴾
فَعِدَّتُهَا ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ وَهِيَ ٱلْأَطْهَارْ ﴿فَهٰذَا مِنْ مَذْهَبِ نَبِيِّنَا ٱلْمُخْتَارْ﴾

فَلَوْ طَلَّقَهَا وَقَدْ بَقِيَ مِنَ ٱلطُّهْرِ بَقِيَّةْ ... حُسِبَتْ قُرْءًا تِلْكَ ٱلْبَقِيَّةْ

سَوَاءٌ جَامَعَهَا أَمْ لَا بِتِلْكَ ٱلْبَقِيَّةْ ... فَإِذَا حَاضَتْ ثُمَّ طَهُرَتْ وَصَارَتْ نَقِيَّةْ

ثُمَّ حَاضَتْ ثُمَّ طَهُرَتْ ثُمَّ شَرَعَتْ ... فِي ٱلْحَيْضِ ٱنْقَضَتْ عِدَّتُهَا ﴿وَلَوْ مَا ٱنْتَعَتْ﴾

وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً أَوْ آيِسَةً (مِنْهُ) ... فَعِدَّتُهَا ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ (عَنْهُ)

وَلَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَدَتْ وَلَمْ تَرَ نِفَاسًا قَطّ ... وَلَا حَيْضًا، فَتَعْتَدُّ بِٱلْأَشْهُرِ (بِذَا ٱلْخَطّ)

إِذَا طَلُقَتْ قَبْلَ ٱلدُّخُولِ بِهَا ... وَلَمْ تَحْصُلْ خَلْوَةٌ فَلَا عِدَّةَ عَلَيْهَا

وَإِنْ حَصَلَ خَلْوَةٌ دُونَ ٱلدُّخُولِ بِهَا ... فَٱلْأَظْهَرُ أَنَّهُ لَا عِدَّةَ عَلَيْهَا

الْأَمَةُ ٱلْمُطَلَّقَةُ إِنْ كَانَتْ حَامِلًا فَعِدَّتُهَا ... بِوَضْعِ ٱلْحَمْلِ وَهَٰذِهِ مُدَّتُهَا

وَإِنْ كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْإِقْرَاءِ ٢ ٱعْتَدَّتْ ... بِقُرْأَيْنِ (وَهَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامُ ٱمْتَدَّتْ)

الْمُعْتَدَّةُ ٱلرَّجْعِيَّةُ لَهَا ٱلسُّكْنَىٰ وَٱلنَّفَقَةْ ٣ ... ﴿رَحْمَةٌ مِنَ ٱللَّهِ لَهَا وَشَفَقَةْ﴾

الْمُعْتَدَّةُ ٱلْبَائِنُ بِخُلْعٍ أَوِ ٱسْتِيفَاءِ ... ٱلطَّلَقَاتِ ٱلثَّلَاثِ ﴿فَتَابِعْ مَا فِيهِ مِنْ وَفَاءِ﴾

فَلَهَا ٱلسُّكْنَىٰ دُونَ ٱلنَّفَقَةِ إِلَّا أَنْ ... تَكُونَ حَامِلًا فَتَجِبُ ٱلنَّفَقَةُ لَهَا (عَنْ)

بِسَبَبِ ٱلْحَمْلِ ٱلَّذِي تَحْمِلُهُ ٤ (فَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ لَهَا أَنْ تَعْمَلَهُ)

إِذَا طَلَّقَهَا وَهِيَ لِزَوْجِهَا نَاشِزَةٌ ٥ ... فَلَا سُكْنَىٰ لَهَا فِي ٱلْعِدَّةِ (ٱلْحَائِزَةْ)

لِأَنَّهَا لَا تَسْتَحِقُّ ٱلنَّفَقَةَ بِٱلنُّشُوزْ ... ﴿وَقَدْ أَظْهَرْنَا مَا جَازَ وَمَا لَا يَجُوزْ﴾

يَحْرُمُ عَلَى ٱلزَّوْجِ مُسَاكَنَةُ ٱلْمُعْتَدَّةِ فِي ٱلدَّارِ ... ٱلَّتِي تَعْتَدُّ فِيهَا حِفْظًا لَهَا مِنَ ٱلْأَخْطَارِ

لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى ٱلْخَلْوَةِ وَخَلْوَتُهُ ٦ بِهَا كَخَلْوَتِهِ بِٱلْأَجْنَبِيَّةِ ﴿فَٱنْتَبِهْ مِنْ بَلْوَتِهْ﴾

إِذَا خَالَعَ ٱمْرَأَتَهُ بَعْدَ ٱلدُّخُولِ فَلَهُ ٧ ... أَنْ يُنَزِّوَجَهَا فِي ٱلْعِدَّةِ (فَهِيَ لَهُ)

إِذَا طَلَّقَهَا طَلَاقًا رَجْعِيًّا ثُمَّ ٱرْتَجَعَهَا ... بِعِدَّتِهَا وَوَطِئَهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا

ٱنْقَطَعَتِ ٱلْعِدَّةُ ٱلْأُولَىٰ بِرَجْعَتِهِ ... لِأَنَّهُ زَالَ حُكْمُ ٱلطَّلَاقِ بِفِعْلَتِهِ

وَتَسْتَأْنِفُ عِدَّةً مِنَ ٱلطَّلَاقِ ٱلثَّانِي ٨ ﴿إِنْ عَمِلْتَ بِهَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامِ فَأَنْتَ ٱلْبَانِي﴾

٧ النَّفَقَةُ

تَجِبُ ٱلنَّفَقَةُ لِثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ ١ ٱلْقَرَابَةِ وَٱلْمِلْكِ وَٱلزَّوْجِيَّةِ بِذَا ٱلْبَابِ
الْقَرَابَةُ: تَجِبُ لِلْوَالِدِ عَلَى ٱلْوَلَدِ وَإِنْ عَلَا وَلِلْوَلَدِ عَلَى ٱلْوَالِدِ
وَإِنْ سَفَلَ وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ ٱلذُّكُورِ وَٱلْإِنَاثِ وَلَا بَيْنَ ٱلْوَارِثِ وَغَيْرِهِ(بِتِلْكَ ٱلسُّطُورِ)
وَلَا فَرْقَ بَيْنَ ٱتِّفَاقِ ٱلدِّينِ وَٱلْإِخْتِلَافِ فِيهِ(بِذَا ٱلْجِينِ)

١ تَجِبُ نَفَقَةُ ٱلْوَالِدَيْنِ بِشُرُوطٍ

١- يَسَارُ ٱلْوَلَدِ: وَلَوْ كَانَ ٱلْوَلَدُ لَا مَالَ لَهُ إِلَّا أَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَى ٱلاكْتِسَابِ لَهُ
وَيَحْصُلُ مَا يَفْضُلُ عَنْ كِفَايَتِهِ كُلِّفَ ٱلْكَسْبَ ﴿كَانَ ٱللَّهُ بِعِنَايَتِهِ﴾
٢- أَنْ لَا يَكُونَ لَهُمَا مَالٌ: فَإِنْ كَانَ وَيَكْفِيهِمَا فَلَا تَجِبُ ٱلنَّفَقَةُ عَلَيْهِمَا
سَوَاءٌ كَانَا زَمِنَيْنِ: أَيْ مَرِيضَيْنِ مَرَضًا يَدُومُ طَوِيلًا أَوْ مَجْنُونَيْنِ
أَوْ بِهِمَا مَرَضٌ وَعَمًى أَمْ لَا، لِعَدَمِ ٱلْحَاجَةِ ﴿فَخُذْ هَٰذِهِ ٱلْأَحْكَامَ بِدُونِ لَجَاجَةٍ﴾

٣- أَنْ لَا يَكُونَا مُكْتَسِبَيْنِ

إِنْ فُقِدَتْ هَٰذِهِ ٱلشُّرُوطُ وَكَانَا فَقِيرَيْنِ زَمِنَيْنِ أَوْ بِهِمَا عَجْزٌ أَوْ مَجْنُونَيْنِ
أَوْ عَمًى وَجَبَتْ بِشَرِيعَتِنَا نَفَقَتُهُمَا لِتَحَقُّقِ ٱلْحَاجَةِ بِذَلِكَ لَهُمَا
لَوْ كَانَتِ ٱلْأُمُّ ٱلَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا تَقْدِرُ عَلَى ٱلنِّكَاحِ لِكَثْرَةِ ٱلطُّلَّابِ لَهَا
فَلَا تَسْقُطُ نَفَقَتُهَا عَنِ ٱلِابْنِ بِذَا فَلَوْ تَزَوَّجَتْ سَقَطَتْ عَنِ ٱلِابْنِ هَٰذَا

تجب نفقة المولودين بشروط منها

١- يَسَارُ الْوَالِدَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا ... مَالٌ وَلَكِنْ كَانَا ذَا كَسْبٍ لَائِقٍ بِهِمَا
يَجِبُ عَلَيْهِمَا أَنْ يَكْتَسِبَا لِنَفَقَةِ الْوَلَدِ ... ﴿فَهَذَا سَارِي الْمَفْعُولِ لِلْمُسْلِمِ بِكُلِّ بَلَدٍ﴾
٢- أَنْ لَا يَكُونَ لِلْوَلَدِ كَسْبٌ وَلَا مَالْ ... فَإِنْ كَانَ الْوَلَدُ أَوِ الْأَوْلَادُ فُقَرَاءَ بِذَا الْمَجَالْ
زَمِنِينَ أَوْ فُقَرَاءَ مَجَانِينَ أَوْ فُقَرَاءَ أَطْفَالْ ... لَا يَتَهَيَّأُ مِنْهُمُ الْعَمَلُ وَجَبَتْ نَفَقَتُهُمْ بِذَا الْمَجَالْ
لَوْ كَانَ لِلِابْنِ مَالٌ غَائِبٌ لَزِمَ ... الْوَالِدُ أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهِ قَرْضًا مَوْقُوفًا فَإِنْ قَدِمَ
مَالُهُ رَجَعَ عَلَيْهِ بِمَا أَنْفَقَ عَلَى التَّمَامْ ... ﴿وَعَلَى رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامْ﴾

المملوك

مَنْ مَلَكَ عَبْدًا أَوْ أَمَةً لَزِمَهُ ... نَفَقَةُ رَقِيقِهِ قُوتًا أَيْ غِذَاءً مِنْهُ
وَكِسْوَةٌ وَسَائِرُ الْمُؤَنِ الْمَعْلُومَةْ ... ﴿بِدِينِنَا الْحَنِيفِ وَاضِحَةٌ مَفْهُومَةْ﴾
بِقَدْرِ الْكِفَايَةِ يَلْزَمُهُ إِطْعَامُهُ وَمُؤْنَتُهُ ... وَيُعْتَبَرُ فِي ذَلِكَ رَغْبَتُهُ وَزَهَادَتُهُ
وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقْ ... وَإِذَا اسْتَعْمَلَهُ لَيْلًا أَرَاحَهُ نَهَارًا بِذَا الطَّرِيقْ
وَيُرِيحُهُ فِي الصَّيْفِ بِوَقْتِ الْقَيْلُولَةِ وَمَا خُفِّفَ ... عَنْهُ فَلَهُ أَجْرُهُ (وَبِهَذَا تَعَفَّفَ)

الزوجية

نَفَقَةُ الزَّوْجَةِ مِنْهَا الطَّعَامْ ... وَهُوَ الْحَبُّ الْمُقْتَاتُ بِذَا الْمَقَامْ
فِي الْبَلَدِ غَالِبًا وَيَخْتَلِفُ الْوَاجِبُ بِاخْتِلَافِ ... حَالِ الزَّوْجِ فِي الْيَسَارِ وَالْإِعْسَارِ (بِتِلْكَ الْأَصْنَافِ)
عَلَى الْمُوسِرِ مُدَّانِ وَعَلَى الْمُتَوَسِّطِ مُدٌّ ... وَنِصْفٌ، وَعَلَى الْمُعْسِرِ مُدٌّ (فَالْحُكْمُ لَا تَرْدَى)

وَمِنَ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلْوَاجِبَةِ لِلزَّوْجَةِ ٱلْأُدْمُ وَجِنْسُهُ غَالِبُ أُدْمِ ٱلْبَلَدِ مِنَ ٱلزَّيْتِ وَغَيْرِ صِنْفِهِ
وَيَخْتَلِفُ ٱلطَّعَامُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْفُصُولِ ﴿هٰذِهِ أَحْكَامُ ٱلنَّفَقَةِ عَلَى ٱلْأُصُولِ﴾
وَقَدْ تُغَلَّبُ ٱلْفَوَاكِهُ فِي أَوْقَاتِهَا فَتَجِبُ وَمِنَ ٱللَّحْمِ أَنْ يُطْعِمَهَا يَجِبُ
وَفِي كَلَامِ ٱلْإِمَامِ ٱلشَّافِعِيِّ أَنَّهُ يُطْعِمُهَا فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ رَطْلَ لَحْمٍ مِنْهُ
إِذَا كَانَ ٱلزَّوْجُ مُعْسِرًا وَرَطْلَيْ لَحْمٍ إِذَا كَانَ مُوسِرًا
وَرَطْلًا وَنِصْفًا إِذَا كَانَ مُتَوَسِّطَ ٱلْحَالِ ﴿وَهٰذَا مُخْتَصَرٌ مُفِيدٌ بِهٰذَا ٱلْمَجَالِ﴾
يَجِبُ عَلَى ٱلزَّوْجِ إِحْضَارُ آلَاتِ ٱلطَّبْخِ لَهَا وَٱلشُّرْبِ كَٱلْقِدْرِ وَٱلْجَرَّةِ وَٱلْكُوزِ وَنَحْوِهَا
وَمَنْ لَا تَخْدُمُ نَفْسَهَا فِي عَادَةِ ٱلْبَلَدِ فَعَلَى ٱلزَّوْجِ إِخْدَامُهَا (إِلَّا ٱسْتِعْلَا)
فَإِنْ قَالَ ٱلزَّوْجُ: أَنَا أَخْدُمُهَا بِنَفْسِي لَمْ يَلْزَمْهَا ذٰلِكَ لِأَنَّهَا مِنْهُ تَسْتَحِي
فَتَمْتَنِعُ مِنَ ٱسْتِيفَاءِ ٱلْخِدْمَةِ وَلِأَنَّهُ عَارٌ عَلَيْهَا (يَظْهَرُ ذٰلِكَ لَهَا مِنْهُ)
وَمِنَ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلْوَاجِبَةِ ٱلْكِسْوَةُ وَتَخْتَلِفُ بِٱخْتِلَافِ ٢ يَسَارِ ٱلزَّوْجِ وَإِعْسَارِهِ بِتِلْكَ ٱلْأَصْنَافِ
إِذَا سَلَّمَتِ ٱلْمَرْأَةُ نَفْسَهَا إِلَى زَوْجِهَا ٣ وَتَمَكَّنَ مِنَ ٱلِٱسْتِمْتَاعِ بِهَا وَنَقْلِهَا
إِلَى حَيْثُ يُرِيدُ وَهُمَا مِنْ أَهْلِ ٱلِٱسْتِمْتَاعِ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ وَجَبَتْ نَفَقَتُهَا (مَعَ ٱلِٱفْتِتَاحِ)
وَإِنْ مِنْ تَسْلِيمِ نَفْسِهَا قَدِ ٱمْتَنَعَتْ أَوْ مَكَّنَتْ مِنَ ٱسْتِمْتَاعٍ دُونَ ٱسْتِمْتَاعٍ صَنَعَتْ
لَمْ تَجِبِ ٱلنَّفَقَةُ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَدِ ٱلتَّمْكِينُ ٱلتَّامُّ فَلَمْ تَجِبِ ٱلنَّفَقَةُ بِحُكْمِ ٱلدِّينِ
إِنْ عَرَضَتْ لَهُ وَبَذَلَتْ لَهُ ٱلتَّمْكِينَ ٱلتَّامَّ وَٱلنَّقْلَ إِلَى حَيْثُ يُرِيدُ ﴿ٱلتَّعْيِينَ﴾
وَهُوَ حَاضِرٌ وَجَبَتِ ٱلنَّفَقَةُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ وَجَدَ ٱلتَّمْكِينَ ٱلتَّامَّ ﴿إِلَيْهِ﴾
إِنْ سُلِّمَتْ إِلَيْهِ وَتَمَكَّنَ مِنَ ٱلِٱسْتِمْتَاعِ بِهَا فِي نِكَاحٍ فَاسِدٍ لَمْ تَجِبِ ٱلنَّفَقَةُ لَهَا
لِأَنَّ ٱلتَّمْكِينَ لَا يَصِحُّ مَعَ فَسَادِ ٱلنِّكَاحِ ﴿أَجَرَنَا إِلٰهِي مِنْ عَوَاقِبِ ٱلْفَسَادِ﴾
إِنِ ٱنْتَقَلَتِ ٱلْمَرْأَةُ مِنْ مَنْزِلِ ٱلزَّوْجِ إِلَى مَنْزِلٍ آخَرَ بِغَيْرِ إِذْنِ ٱلزَّوْجِ

أَوْ سَافَرَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ سَقَطَتْ نَفَقَتُهَا حَاضِرًا كَانَ الزَّوْجُ أَوْ غَائِبًا ﴿وَتِلْكَ عِلَّتُهَا﴾

إِنْ أَحْرَمَتْ بِالْحَجِّ بِغَيْرِ إِذْنِهِ سَقَطَتْ نَفَقَتُهَا ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ عَلَى وَزْنِهِ﴾

إِنْ مَنَعَتْ نَفْسَهَا بِاعْتِكَافٍ وَصَوْمِ تَطَوُّعٍ أَوْ نَذْرٍ فِي الذِّمَّةِ سَقَطَتْ نَفَقَتُهَا ﴿بِلَا تَرَوُّعِ﴾

إِنْ مَنَعَتْ نَفْسَهَا بِصَوْمِ رَمَضَانْ أَوْ بِقَضَائِهِ وَقَدْ ضَاقَ وَقْتُهُ ﴿بِذَلِكَ الزَّمَانْ﴾

بِأَنْ لَمْ يَبْقَ مِنْ شَعْبَانَ إِلَّا قَدْرَ أَيَّامِ ٤ الْقَضَاءِ لَمْ تَسْقُطْ نَفَقَتُهَا ﴿بِتِلْكَ الْأَيَّامِ﴾

لَوْ كَانَتْ مَرِيضَةً أَوْ كَانَ بِهَا قَرْحٌ يَضُرُّهَا ٥ الْوَطْءُ فَهِيَ مَعْذُورَةٌ ﴿مِمَّا يَضُرُّهَا﴾

فِي الِامْتِنَاعِ عَنِ الْوَطْءِ وَعَلَيْهِ النَّفَقَةُ ﴿وَهَذِهِ أَحْكَامٌ فِيهَا رَحْمَةٌ وَشَفَقَةُ﴾

إِذَا عَجَزَ الزَّوْجُ عَنِ الْقِيَامِ بِمُؤْنِ الزَّوْجِيَّةِ الْمُوَظَّفَةِ عَلَيْهِ ﴿بِذَا الْمَقَامِ﴾

فَهِيَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَتْ صَبَرَتْ وَأَنْفَقَتْ مِنْ مَالِهَا أَوِ اقْتَرَضَتْ

وَأَنْفَقَتْ عَلَى نَفْسِهَا وَنَفَقَتُهَا فِي ذِمَّتِهِ إِلَى أَنْ يُوسِرَ ﴿لِحَلِّ عِلَّتِهِ﴾

وَإِنْ شَاءَتْ فَسْخَ النِّكَاحِ طَلُبَتْ ﴿فَلَا نَقُلْ إِنَّهَا لِزَوْجِهَا غَلَبَتْ﴾

لَوْ لَمْ يُعْطِهَا الْمُوسِرُ إِلَّا نَفَقَةَ الْمُعْسِرِ فَلَا فَسْخَ ﴿فِي هَذَا الْحَالِ الْمُؤَثِّرِ﴾

وَيَصِيرُ الْبَاقِي دَيْنًا عَلَيْهِ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ يَجْرِي عَلَيْنَا وَعَلَيْهِ﴾

لَا تَسْتَقِلُّ الْمَرْأَةُ بِالْفَسْخِ بَلْ لَا بُدَّ ٦ مِنَ الرَّفْعِ إِلَى الْحَاكِمِ ﴿فَهُوَ الْحُكْمُ بَعْدَ﴾

إِذَا غَابَ الزَّوْجُ عَنِ امْرَأَتِهِ ٧ وَهِيَ بِمَسْكَنِهِ الَّذِي أَسْكَنَهَا فِيهِ ﴿بِمُدَّتِهِ﴾

وَانْقَطَعَ خَبَرُهُ عَنْهَا فَالنَّفَقَةُ وَاجِبَةٌ ٨ عَلَى الزَّوْجِ لِأَنَّهَا مُسَلِّمَةٌ لِنَفْسِهَا ﴿وَمُوَاظِبَةُ﴾

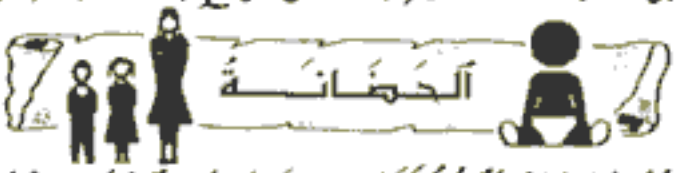

إِذَا فَارَقَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ فَالْأُمُّ أَحَقُّ ١ بِحَضَانَةِ الْوَلَدِ مِنْهُ بِذَلِكَ الْحَقّ

وَأَحَقُّ مِنْ غَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءْ ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ وَيَشَاءْ﴾

يُحْكَمُ بِالطِّفْلِ لِلْأُمِّ دُونَ الْأَبِ ... إِذَا كَانَ صَغِيرًا لَا يُمَيِّزُ بِذَا الدَّرْبِ
فَإِنْ مَيَّزَ خُيِّرَ بَيْنَ الْأَبَوَيْنِ فَيَكُونُ ... عِنْدَ مَنِ اخْتَارَهُ مِنْهُمَا يَكُونُ
وَضَابِطُ التَّمْيِيزِ أَنْ يَصِيرَ الطِّفْلُ بِحَيْثْ ... ﴿بَارَكَ اللَّهُ بِالْإِمَامِ اللَّيْثْ﴾
يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَسْتَنْجِي وَحْدَهْ ... ﴿فَسُبْحَانَ الَّذِي لَا يُخْلِفُ وَعْدَهْ﴾

شُرُوطُ الْحَضَانَةِ سَبْعَةٌ

أَنْ تَكُونَ الْحَاضِنَةُ عَاقِلَةً فَلَا حَضَانَةَ لِمَجْنُونَةٍ ... ﴿بِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْمُنَوَّرَةِ الْمَصُونَةِ﴾
سَوَاءٌ كَانَ جُنُونُهَا مُطْبِقًا ... أَوْ كَانَ جُنُونُهَا مُنَقَطِّعًا
كَوْنُهَا مُسْلِمَةً: إِنْ كَانَ الطِّفْلُ مُسْلِمْ ... بِإِسْلَامِ أَبِيهِ فَلَا حَضَانَةَ لِكَافِرَةٍ عَلَى مُسْلِمْ
لِأَنَّهُ لَا حَظَّ لَهُ فِي تَرْبِيَتِهَا لِأَنَّهَا ... تَغُشُّهُ وَيَنْشَأُ عَلَى مَا كَانَ يَأْلَفُهُ مِنْهَا
الْحُرِّيَّةُ: أَيْ لِرَقِيقَةٍ فَلَا حَضَانَةْ ... (فَهَنِيئًا لِمَنِ الشَّرْعُ صَانَهْ)
وَإِنْ أَذِنَ سَيِّدُهَا بِذَلِكْ ... (نَجِّنَا اللَّهُمَّ مِنْ شُرُورِ الْمَسَالِكْ)
وَالْعِفَّةُ وَالْأَمَانَةُ: فَلَيْسَ لِلْفَاسِقَةِ حَضَانَةْ ... لِأَنَّهَا وِلَايَةٌ (بِتِلْكَ الْأَمَانَةْ)
وَلَا تَأْمَنُ أَنْ تَخُونَ فِي حِفْظِهِ وَيَنْشَأْ ... عَلَى طَرِيقَتِهَا (بِهَذَا الْمَنْشَأْ)
وَكَوْنُهَا فَارِغَةً خَلِيَّةً عَنِ النِّكَاحِ مِنَ الرِّجَالْ ... ﴿فَعَلَّمَنَا اتِّبَاعَ تِلْكَ الْأَحْوَالْ﴾
لَوْ تَزَوَّجَتْ أُمُّ الطِّفْلِ بِعَمِّهْ ... فَلَا تَبْطُلُ حَضَانَتُهَا لِأَنَّ عَمَّهْ
صَاحِبُ الْحَقِّ فِي الْحَضَانَةِ وَشَفَقَتُهْ ... تَحْمِلُهُ عَلَى رِعَايَةِ الطِّفْلِ فَيَتَعَاوَنَانِ عَلَى كَفَالَتِهْ
وَالْإِقَامَةُ: فَإِنْ أَرَادَ أَحَدُهُمَا سَفَرَ حَاجَةْ ... كَتِجَارَةٍ وَغَزْوٍ وَحَجٍّ لِاحْتِيَاجِهْ
لَمْ يُسَافِرْ بِالْوَلَدِ، لِمَا فِي السَّفَرِ ... مِنْ مَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ وَخَطَرِ
بَلْ يَكُونُ مَعَ الْمُقِيمِ إِلَى أَنْ يَعُودَ الْمُسَافِرْ ... سَوَاءٌ طَالَتْ مُدَّةُ السَّفَرِ أَوْ قَصُرَتْ (فَلَا تُخَاطِرْ)

إِنْ كَانَ سَفَرَ نُقْلَةٍ وَكَانَ يَنْتَقِلُ لِمَسَافَةِ ... اَلْقَصْرِ فَلِلْأَبِ انْتِزَاعُهُ مِنَ الْأُمِّ بِلَا مَخَافَةِ
وَيَسْتَصْحِبُهُ مَعَهُ سَوَاءٌ كَانَ الْمُنْتَقِلُ ... اَلْأَبَ أَوِ الْأُمَّ (بِهَذَا الْحُكْمِ الْمُسْتَقِلِ)
أَوْ أَحَدَهُمَا إِلَىٰ بَلَدٍ وَالْآخَرُ إِلَىٰ بَلَدٍ ... (فَتَابِعٍ لِأَخْذِ الْحُكْمِ بِهَذَا الْمُعْتَمَدِ)
اِحْتِيَاطًا لِلنَّسَبِ، فَالنَّسَبُ يُتَحَفَّظُ بِالْآبَاءِ ... ﴿فَعَلَيْنَا التَّمَسُّكُ بِالشَّرِيعَةِ وَتَرْكُ الْغَبَاءِ﴾
لَوْ رَافَقَتْهُ الْأُمُّ بِالطَّرِيقِ دَامَ حَقُّهَا ٢ ... لَوْ عَادَ مِنْ سَفَرِ النُّقْلَةِ عَادَ حَقُّهَا
إِذَا افْتَرَقَ الزَّوْجَانِ وَلَهُمَا ٣ وَلَدٌ بَالِغٌ رَشِيدٌ عِنْدَهُمَا
فَلَهُ أَنْ يَنْفَرِدَ عَنْ أَبَوَيْهِ ... لِأَنَّهُ مُسْتَغْنٍ عَنِ الْحَضَانَةِ وَالْكَفَالَةِ الَّتِي عَلَيْهِ
وَالْمُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يَنْفَرِدَ عَنْهُمَا وَلَا يَقْطَعَ بِرَّهُ ... عَنْهُمَا (وَهَذَا عَمَلٌ قَلْبُهُ يُسِرُّهُ)
إِنْ كَانَتْ أُنْثَىٰ كُرِهَ لَهَا أَنْ تَنْفَرِدَ لِأَنَّهَا ... لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مَنْ يُفْسِدُهَا
فِي حَضَانَةِ الْمَوْلُودِ تُقَدَّمُ الْأُمُّ عَلَىٰ غَيْرِهَا ... لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِهَا
إِنْ عُدِمَتِ الْأُمُّ ، اَلْحَضَانَةُ انْتَقَلَتْ ... إِلَىٰ أُمِّهَا وَإِنْ عَلَتْ
فَأُمَّهَاتُ أَبِيهَا فَلَا مَدْخَلَ لَهُنَّ بِالْحَضَانَةْ ... ﴿وَهَذَا مِمَّا الشَّرْعُ لَنَا قَدْ أَبَانَهْ﴾
إِذَا عُدِمَتْ أُمَّهَاتُ الْأُمِّ انْتَقَلَتِ الْحَضَانَةُ ... إِلَىٰ أُمِّ الْأَبِ فَتَكُونُ الْحَضَانَةُ
لِأُمِّ الْأَبِ ثُمَّ لِأُمَّهَاتِهَا ... وَإِنْ عَلَوْنَ ﴿وَهَذِهِ أَحْكَامُ الْحَضَانَةِ ذَاتِهَا﴾
إِذَا اجْتَمَعَ الرِّجَالُ وَلَا نِسَاءَ مَعَهُمْ ... وَمِنْ أَهْلِ الْحَضَانَةِ هُمْ
قُدِّمَ الْأَبُ عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنَ الرِّجَالِ ... ثُمَّ تَنْتَقِلُ إِلَىٰ آبَائِهِ الْوَارِثِينَ بِذَا الْمَجَالِ
الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ فِي مَذْهَبِنَا الْحَنِيفِ ٤ ﴿وَصَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِنَا الطَّاهِرِ الشَّرِيفِ﴾

الرَّضَاعَةُ

يَحْرُمُ بِالرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ بِالنَّسَبْ ١ ﴿وَالْمَخَالِفُ لِأَحْكَامِ الَّتِي فَهُوَ لِلْعَذَابِ أَكْسَبْ﴾

إِذَا أَرْضَعَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدًا مِنْ لَبَنِهَا فَقَدْ صَارَ الرَّضِيعُ بِالشَّرْعِ ابْنَهَا

وَيَصِيرُ زَوْجُهَا أَبًا لَهُ مَعَ الْقَنَاعَةِ ٢ لِأَنَّ زَوْجَتَهُ أُمٌّ لَهُ بِالرَّضَاعَةِ

إِذَا ثَارَ لَهَا لَبَنٌ عَلَى ٣ وَلَدٍ مِنْ زَوْجٍ (قَدْ خَلَى)

ثُمَّ طَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَتْ بِآخَرْ ثُمَّ أَرْضَعَتْ طِفْلًا (بِهِ تَتَفَاخَرْ)

فَالطِّفْلُ يُعْتَبَرُ ابْنًا لِلزَّوْجِ الْأَوَّلْ ٤ (فَالْمُؤْمِنُ عَنْ دِينِهِ لَا يَتَحَوَّلْ)

شُرُوطُ الرَّضَاعِ

دُونَ الْحَوْلَيْنِ أَنْ يَكُونَ الرَّضِيعُ الْوَلَدْ ٥ (وَيُعْتَبَرَانِ بِالْأَهِلَّةِ فِي كُلِّ بَلَدْ)

فَإِنْ كَانَ فَوْقَ الْعَامَيْنِ وَشَرِبَ الْحَلِيبْ ٦ لَا تَثْبُتُ حُرْمَةُ الرَّضَاعَةِ (وَبِذَا نُصِيبُ)

مَعْنَى الْحَوْلَيْنِ فِي شَرْعِنَا الطَّاهِرْ ٧ سَنَتَانِ (وَذَلِكَ وَاضِحٌ لَنَا وَظَاهِرْ)

يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ اللَّبَنُ الَّذِي يُسْقَى ٨ لِلْوَلَدِ خَمْسُ رَضَعَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ (وَثُقَى)

إِذَا لَفَظَ الصَّغِيرُ الثَّدْيَ ثُمَّ عَادَ لِالْتِقَامِهِ فِي الْحَالِ فَهُوَ رَضْعَةٌ وَاحِدَةٌ فِي أَيَّامِهِ

وَإِنْ تَحَوَّلَ مِنْ ثَدْيٍ إِلَى آخَرَ لِلْمُرْضِعَةِ أَوْ حَوَّلَتْهُ الْمُرْضِعَةُ لِعَدَمِ كِفَايَتِهِ الْمُشْبِعَةِ

فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ رَضْعَةً ﴿خَلَقَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاوَاتِ سَبْعَةً﴾

إِنْ تَلْهَى الرَّضِيعُ عَنِ الِامْتِصَاصِ مَرَّةً أَوْ نَطَعَ لِلتَّنَفُّسِ أَوْ تَخَلَّلَهَا نَوْمَةٌ خَفِيفَةٌ (مُسْتَمِرَّةْ)

فَتُعَدُّ رَضْعَةً وَاحِدَةً بِتِلْكَ الطَّرِيقَةِ لِمَا عِنْدَهُ مِنْ مَجَارٍ ضَيِّقَةٍ وَدَقِيقَةِ

إِذَا قَامَتِ الْمُرْضِعَةُ وَاشْتَغَلَتْ بِشُغْلٍ خَفِيفٍ بُعَدْ ٩ ثُمَّ عَادَتْ إِلَى الْإِرْضَاعِ فَرَضْعَةٌ وَاحِدَةٌ تُعَدْ

وَإِنْ لَبَنًا كَثِيرًا مِنْ ثَدْيِهَا حَلَبَتْ ١٠ فِي دَفْعَةٍ وَاحِدَةٍ (ذَلِكَ جَلَبَتْ)
وَسَقَتِ الْوَلَدَ فِي خَمْسِ أَوْقَاتْ فَالْمَنْصُوصُ أَنَّهُ رَضْعَةٌ كَمَا قَالَ الثِّقَاتْ
إِنْ حَلَبَتْ مِنْ ثَدْيِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ مَعْلُومَةٍ وَسَقَتْهُ دَفْعَةً وَاحِدَةً (بِطَرِيقَةٍ مَنْظُومَةٍ)
فَفِي قَوْلٍ هِيَ وَاحِدَةٌ مِنَ الرَّضَعَاتِ ١١ لِأَنَّهُ لَمْ يَشْرَبْ إِلَّا مَرَّةً (مِنْ تِلْكَ الشَّبَعَاتِ)
لَوْ رَضَعَ ثُمَّ قَطَعَ إِعْرَاضًا ١٢ وَاشْتَغَلَ بِشَيْءٍ آخَرَ ثُمَّ عَادَ
وَارْتَضَعَ ثَانِيَةً فَهُمَا رَضْعَتَانِ تُحْسَبُ ﴿وَهَذَا الشَّرْحُ لِذَلِكَ أَنْسَبُ﴾
لَوْ قَطَعَتِ الْمُرْضِعَةُ رَضَاعَهُ ثُمَّ عَادَتْ إِلَى الْإِرْضَاعِ فَهُمَا رَضْعَتَانِ (لَهُ جَادَتْ)
إِذَا شَكَّتْ هَلْ أَرْضَعَتْهُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ وَهَلْ وَصَلَ الْحَلِيبُ لِجَوْفِهِ أَمْ لَا بِتِلْكَ الْحَالَاتِ
فَبِذَلِكَ الْحَالِ فَلَا تَحْرِيمَ يَكُونُ عَلَيْهِمَا لِأَنَّهُ مَا ثَبَتَ خَمْسُ رَضَعَاتٍ (بَيْنَهُمَا)
لَا يُشْتَرَطُ لِثُبُوتِ التَّحْرِيمِ بَقَاءُ اللَّبَنِ عَلَى حَالِهِ حِينَ انْفِصَالِهِ عَنِ الثَّدْيِ (وَهَذَا مَقَالُهُ)
فَلَوْ تَغَيَّرَ بِحُمُوضَةٍ أَوِ انْعَقَادْ وَأُطْعِمَ الصَّبِيُّ فَالْحُرْمَةُ لَهَا بِذَا تَنْقَادْ
يَثْبُتُ التَّحْرِيمُ بِوُصُولِ الْحَلِيبِ إِلَى مَعِدَةِ الطِّفْلِ (الْغَرِيبِ)
سَوَاءٌ ارْتَضَعَ الطِّفْلُ أَوْ صُبَّ فِي أَنْفِهِ فَوَصَلَ إِلَى دِمَاغِهِ وَجَوْفِهِ
وَإِنْ بِوَاسِطَةِ الْحُقْنَةِ الْحَلِيبُ لِبَطْنِهِ وَصَلَ عَنْ حُرْمَةِ الرَّضَاعَةِ الطِّفْلُ انْفَصَلَ
لَوِ ارْتَضَعَ وَتَقَيَّأَ فِي الْحَالِ ١٣ أُثْبِتَ التَّحْرِيمُ فِي ذَا الْمَجَالِ

حُكْمُ الِاجْتِهَادِ وَالْوَاجِدِ

وَمَا نَسْمَعُ مِنْ تَحْدِيدٍ لِلْمُسْلِمَةِ النَّسْلِ بِدُونِ عِلَّةٍ أَوْ عُذْرٍ بِهَذَا الْمَثَلِ
كَاسْتِعْمَالِ حُبُوبٍ قَاتِلَةٍ لِلْمَنِيِّ أَوْ آلَةِ اللُّولَبِ (الَّتِي تَسْتَعْمِلُهَا زَوْجَةُ الْغَنِيِّ)
بِقَصْدِ الْخَلَاصِ مِنَ الْإِنْجَابِ ﴿فَاسْمَعْ مَا يَقُولُ الشَّرْعُ بِذَا الْبَابِ﴾

الإجْهَاضُ وَالوَأْدُ جِنَايَةٌ عَلَى مَوْجُودٍ حَاصِلْ ١ (فَهَذَا الحُكْمُ مِنْ عُلَمَائِنَا لَنَا وَاصِلْ)

إِفْسَادُ الجَنِينِ عِنْدَمَا يَكُونُ نُطْفَةً فِي رَحِمٍ جِنَايَةً تَكُونُ

وَإِنْ صَارَتِ النُّطْفَةُ عَلَقَةً، كَانَتْ الجِنَايَةُ بِذَلِكَ أَفْحَشَ (وَقَدْ بَانَتْ)

وَإِنْ نُفِخَ فِي الجَنِينِ الرُّوحُ وَاسْتَوَتْ الخِلْقَةُ ازْدَادَتِ الجِنَايَةُ تَفَاحُشًا (بِمَا آحْتَوَتْ)

﴿وَهَذِهِ الأَحْكَامُ مِنْ كِتَابِ الغَزَالِيِّ الإِحْيَاءِ ٢ نَجَّانَا المَوْلَى مِنَ النِّفَاقِ وَالرِّيَاءِ﴾

يَحْرُمُ إِسْقَاطُ الجَنِينِ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحْ ٣ وَلَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَفْعَلَهْ (وَيَسُوحْ)

﴿وَهَذَا السَّطْرُ مِنْ كِتَابِ الحَلَالِ وَالحَرَامِ فَالمُعْتَقِدُ قَدْ نَالَ وَفَازَ بِالمَرَامِ﴾

اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ نَفْخَ الرُّوحِ لَا يَكُونْ ٤ إِلَّا بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ المُدَّةُ تَكُونْ

﴿وَهَذِهِ الأَحْكَامُ مِنْ كِتَابِ فَتْحِ البَارِي جَزَى اللَّهُ خَيْرًا الإِمَامَ البُخَارِي﴾

وَقَالَ بَعْضُ مُتَأَخِّرِي الشَّافِعِيَّةِ ﴿فِي أُمُورٍ خَطِيرَةٍ حَاصِلَةٍ عِنْدَ البَرِيَّةِ﴾

يُمْنَعُ تَعَاطِي المَرْأَةِ الأَسْبَابْ الَّتِي تَقْطَعُ الحَبَلَ مِنْ أَصْلِهِ يَا أَحْبَابْ

وَهُنَالِكَ إِجَازَاتٌ بِذَلِكَ وَعِلَلٌ شَرْعِيَّةْ ٥ ﴿فَاسْأَلْ بِذَلِكَ عُلَمَاءَ الشَّافِعِيَّةْ﴾

(فَإِنْ خِفْتُمْ بِذَلِكَ مِنَ الرِّزْقِ القَلِيلِ فَتَوَكَّلُوا عَلَى الرَّزَّاقِ المَوْلَى الجَلِيلِ)

المِيرَاثُ: - حُقُوقُ التَّرِكَةِ

إِذَا مَاتَ المَيِّتُ بُدِئَ مِنْ مَالِهِ ١ بِكَفْنِهِ وَمَؤُونَةِ تَجْهِيزِهِ (وَهُوَ عَلَى حَالِهِ)

فَالكَفَنُ وَمَؤُونَةُ التَّجْهِيزِ يُقَدَّمَانِ عَلَى الإِرْثِ وَلَا يُسْتَغْنَى عَنْهُمَا بِأَيِّ زَمَانِ

ثُمَّ يُقْضَى دَيْنُهُ ثُمَّ تُنَفَّذُ وَصَايَاهُ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ اليَوْمِ وَأَعَانَهُ مَوْلَاهُ)

أنواع الإرث

الْإِرْثُ ضَرْبَانِ خَاصٌّ وَعَامّ (فَانْتَبِهْ لِلْحُكْمِ بِذَلِكَ الْمَقَامْ)
الْعَامُّ هُوَ أَنْ يَمُوتَ مُسْلِمٌ وَلَا وَارِثَ لَهُ فَيَنْتَقِلُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مَالُهُ
وَالْإِرْثُ الْخَاصُّ يَكُونُ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ بِسَبَبٍ أَوْ نَسَبٍ، وَالسَّبَبُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ
أَنْ يَعْتِقَ أَمْرُؤٌ عَبْدًا فَيَرِثُهُ بِالْوَلَاءْ وَالثَّانِي الْإِرْثُ بِسَبَبِ النِّكَاحِ(وَلَيْسَ ذَا بَلَا)
أَمَّا النَّسَبُ فَهُمُ الْوَارِثُونَ مِنَ الْقَرَابَةْ ٢ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ(وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ غَرَابَةْ)

موانع الإرث

فَالرَّقِيقُ لَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ لِأَنَّهُ ٣ مِلْكٌ لِسَيِّدِهِ فَلَا مِلْكَ لَهُ
فَلَا يَرِثُ الْقَاتِلُ مِنَ الْمَقْتُولْ شَيْئًا (وَهَذَا مِنْ شَرْعِنَا مَنْقُولْ)
(أَيْ إِذَا تَسَبَّبَ شَخْصٌ بِقَتْلِ قَرِيبٍ لَهُ فَهَذَا يَكُونُ سَبَبًا بِحِرْمَانِهِ مِنَ الْإِرْثِ مِنْهُ)
سَوَاءٌ قَتَلَهُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً، بِحَقٍّ أَوْ قَتَلَهُ الْقَاتِلُ بِغَيْرِ حَقّ
أَوْ كَانَ حَاكِمًا وَحَكَمَ بِقَتْلِهِ أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ أَوْ زَكَّى مَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ
بِمَا يُوجِبُ الْقَتْلَ لِأَنَّ الْقَتْلَ يَقْطَعُ الْمُوَالَاةَ (فَالشَّارِعُ صَادِقٌ بِالنَّقْلْ)
وَالْمُوَالَاةُ هِيَ سَبَبُ الْإِرْثْ لَكِنَّ الْمَقْتُولَ مِنْ قَاتِلِهِ يَرِثْ
كَمَا إِذَا جَرَحَ الْوَلَدُ أَبَاهُ جَرْحًا أَفْضَى بِهِ إِلَى الْمَوْتِ (وَنَالَ تَرْحًا)
ثُمَّ مَاتَ الْوَلَدُ الْجَارِحُ قَبْلَ أَبِيهِ ٤ الْمَجْرُوحِ فَالْأَبُ يَرِثُ وَلَدَهُ (غَيْرَ النَّبِيهِ)

هَلْ يَرِثُ ٱلْمُسْلِمُ مِنَ ٱلْكَافِرِ

ٱلِانْتِقَالُ مِنَ ٱلدِّينِ ٱلْحَقِّ إِلَى ٱلْبَاطِلْ هُوَ رِدَّةُ ٱلْمُسْلِمِ (فَٱرْجِعْ وَلَا تُمَاطِلْ)

لَا يَرِثُ ٱلْمُسْلِمُ مِنَ ٱلْكَافِرِ بِشَرْعِنَا ٱلْحَنِيفْ ٥ وَلَا يَرِثُ ٱلْكَافِرُ مِنَ ٱلْمُسْلِمِ (وَذَا حُكْمٌ مُنِيفْ)

وَلَوْ كَانَ ٱلْكَافِرُ أَصْلِيًّا أَوْ مُرْتَدًّا بِدَا ٱلْمَجَلِ (تَرَوَّ فِي فَهْمِ ٱلْحُكْمِ بِلَا ٱسْتِعْجَالِ)

قَالَ ٱلْإِمَامُ ٱلشَّافِعِيُّ يَرِثُ ٱلْمُرْتَدُّ لِبَيْتِ ٱلْمَالِ ٦ سَوَاءٌ ٱكْتَسَبَهُ فِي حَالِ إِسْلَامِهِ أَوْ رِدَّتِهِ (بِذَا ٱعْمَلِ)

مَاتَ كَافِرٌ عَنْ زَوْجَةٍ حَامِلٍ ٧ وَقَفْنَا ٱلْمِيرَاثَ لِلْحَمْلِ (ٱلْكَامِلِ)

فَأَسْلَمَتْ ثُمَّ وَلَدَتْ فَيَرِثُ ٱلْوَلَدْ وَإِنْ كَانَ مَحْكُومًا بِإِسْلَامِهِ (بِتِلْكَ ٱلْبَلَدْ)

لِأَنَّهُ كَانَ مَحْكُومًا بِكُفْرِهِ ٨ يَوْمَ مَوْتِ وَالِدِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ

ٱلرِّجَالُ ٱلْوَارِثُونَ

ٱلرِّجَالُ ٱلْوَارِثُونَ هُمْ خَمْسَةَ عَشَرْ ٩ (فَلَا يَجُوزُ ٱلْإِرْثُ لِلْحَيَوَانِ بَلْ لِلْبَشَرْ)

(لَا كَمَا يَفْعَلُ ٱلْإِفْرَنْجُ يُوَرِّثُونَ ٱلْكِلَابْ يَجْعَلُونَهُمْ مِنْ أَصْلَابِهِمْ وَمِنَ ٱلْأَنْسَابْ)

ٱلِٱبْنُ وَٱبْنُ ٱلِٱبْنِ وَإِنْ سَفَلْ (وَكُنْ بِذَا ٱلْحُكْمِ ٱلشَّرِيفِ مُحْتَفِلْ)

ٱلْأَبُ وَٱلْجَدُّ لِلْأَبِ وَإِنْ عَلَا (مَرْحَبًا بِحُكْمِ ٱللَّهِ وَٱلْفُ هَلَا)

ٱلْأَخُ لِلْأَبَوَيْنِ وَٱلْأَخُ لِلْأَبِ وَٱلْأَخُ لِلْأُمِّ (فَهَذَا حُكْمُ ٱلرَّبِّ)

وَٱبْنُ ٱلْأَخِ لِلْأَبَوَيْنِ وَٱبْنُ ٱلْأَخِ لِلْأَبْ (مَنْ عَمِلَ بِشَرْعِ ٱللَّهِ نَالَ ٱلْمَطْلَبْ)

ٱلْعَمُّ لِلْأَبَوَيْنِ وَٱلْعَمُّ لِلْأَبِ (حَسْبُنَ إِلَهِي فِي ٱلْآخِرَةِ مُنْقَلَبِي)

ابْنُ ٱلْعَمِّ لِلأَبَوَيْنِ وَٱبْنُ ٱلْعَمِّ لِلأَبِ ١٠ وَٱلزَّوْجُ وَٱلْمُعْتِقُ (فَلَا يَتْرُكُ ذَا إِلَّا غَبِي)

النِّسَاءُ الْوَارِثَاتُ

النِّسَاءُ ٱلْوَارِثَاتُ فِي شَرْعِنَا عَشَرَةٌ ١ (أَوْصَافُهُنَّ مَعْرُوفَةٌ وَاضِحَةٌ مُشْتَهِرَةٌ)

ٱلْبِنْتُ وَبِنْتُ ٱلِابْنِ وَإِنْ سَفُلَا (بَارَكَ ٱللَّهُ لِمَنْ عَنِ ٱلْحَرَامِ ٱعْتَزَلَا)

ٱلْأُمُّ وَٱلْجَدَّةُ لِلْأَبِ وَٱلْجَدَّةُ لِلْأُمِّ (بِتِلْكَ ٱلْأَحْكَامِ تَمَسَّكْ وَدُمْ)

ٱلزَّوْجَةُ وَٱلْأُخْتُ لِلْأَبَوَيْنِ وَٱلْأُخْتُ لِلْأَبِ (وَبِذَا قَدْ حَصَلَ ٱلْمَطْلَبْ)

ٱلْأُخْتُ لِلْأُمِّ وَٱلْمُعْتِقَةْ (مَا أَعْظَمَ هَذَا ٱلدِّينَ وَأَحْكَامَهُ ٱلْمُشْرِقَةْ)

إِذَا ٱجْتَمَعَ ٱلرِّجَالُ ٱلْوَارِثُونَ وَرِثَ مِنْهُمْ ٱلِابْنُ وَٱلْأَبُ وَٱلزَّوْجُ (إِنْ شِئْتَ فَاسْأَلْ عَنْهُمْ)

إِذَا ٱجْتَمَعَتِ ٱلنِّسْوَةُ ٱلْوَارِثَاتُ وَرِثَ مِنْهُنَّ فَأَقَلُّهُمْ ٱلْبِنْتُ وَبِنْتُ ٱلِابْنِ وَٱلْأُمُّ وَٱلزَّوْجَةُ فَٱعْلَمْ

ٱلْأُخْتُ لِلْأَبَوَيْنِ مِنْ هَؤُلَاءْ (فَعَلَيْنَا لِهَذَا ٱلدِّينِ ٱلْوَلَاءْ)

إِذَا ٱجْتَمَعَ ٱلصِّنْفَانِ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ غَيْرُ أَحَدِ ٱلزَّوْجَيْنِ (بِٱلنَّهَارِ أَوِ ٱلْمَسَاءِ)

وَرِثَ خَمْسَةٌ مِنْهُمْ، ٱلِابْنُ وَٱلْأَبَوَانِ ٢ وَٱلْبِنْتُ وَأَحَدُ ٱلزَّوْجَيْنِ (فِي كُلِّ ٱلْأَزْمَانِ)

أَهْلُ الْفَرَائِضِ وَمِيرَاثُهُمْ

أَهْلُ ٱلْفَرَائِضِ هُمُ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفُرُوضْ ١ ٱلْمَذْكُورَةَ فِي كِتَابِ ٱللَّهِ ﴿بِتِلْكَ ٱلْعُرُوضْ﴾

وَهِيَ ٱلنِّصْفُ وَٱلرُّبُعُ وَٱلثُّمُنُ وَٱلثُّلُثَانِ (فَبِهَذَا يَظْهَرُ لَنَا ٱلْحُكْمُ لِلْوَارِثِ ٱلْإِنْسَانِ)

وَٱلثُّلُثُ وَٱلسُّدُسُ، وَهُمْ عَشَرَةٌ (وَهِيَ بِٱلْمَحَاكِمِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ مُشْتَهِرَةٌ)

ٱلزَّوْجُ وَٱلزَّوْجَةُ وَٱلْأُمُّ وَٱلْجَدَّةْ وَٱلْبِنْتُ وَبِنْتُ ٱلِابْنِ وَٱلْأُخْتُ (بِتِلْكَ ٱلسِّتَّةْ)

وَوَلَدُ ٱلْأُمِّ وَٱلْأَبُ مَعَ ٱلِابْنِ وَٱبْنُ ٱلِابْنِ ٢ وَٱلْجَدُّ مَعَ ٱلِابْنِ وَٱبْنِ ٱلِابْنِ ﴿بِٱلْإِسْلَامِ لَا غَبْنْ﴾

مِيرَاثُ ٱلزَّوْجِ

مِيرَاثُ ٱلزَّوْجِ مِنْ زَوْجَتِهِ ٱلْمُتَوَفِّيَةْ ٣ (فَٱنْظُرْ إِلَىٰ حُكْمِ هَٰذِهِ ٱلْقَضِيَّةِ)
إِذَا لَمْ يَكُنْ لِزَوْجَتِهِ ٱلْمَيِّتَةِ وَلَدْ وَلَا وَلَدُ ٱبْنٍ مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ(بِهَٰذَا ٱلْبَلَدْ)
كَأَنْ كَانَتْ مُتَزَوِّجَةً قَبْلَهُ رَجُلًا آخَرَ وَلَٰكِنْ لَمْ تُنْجِبْ مِنْهُ(لِيَتَفَاخَرِ)
فَلَهُ عِنْدَ ذَٰلِكَ نِصْفُ ٱلْمَالْ (وَٱنْتَظِرِ ٱلْحُكْمَ،لَمْ يَنْتَهِ بَلْ مَازَالْ)
وَإِذَا كَانَ لِزَوْجَتِهِ وَلَدٌ أَوْ وَلَدُ ٱبْنٍ فَنَصِيبُ ٱلزَّوْجِ رُبْعُ ٱلْمَالِ ﴿بِلَا غَبْنِ﴾

مِيرَاثُ ٱلزَّوْجَةِ

إِذَا مَاتَ زَوْجُ ٱلْمَرْأَةِ فَلَهَا إِرْثٌ حَلَالْ (فَٱنْتَبِهْ لِلْحُكْمِ بِهَٰذَا ٱلْمَجَالْ)
إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَلَدُ ٱبْنٍ (فَٱنْتَبِهْ فِي ٱلْإِرْثِ مِنَ ٱلْغُبْنِ)
وَإِنْ سُفُلَ أَيْ وَلَدُ وَلَدِ ٱلِٱبْنِ سَوَاءٌ مِنْهَا كَانَ أَوْ مِنْ غَيْرِهَا(وَٱلْحُكْمُ بِذَا قَدْ حَانَ)
كَأَنْ كَانَ مُتَزَوِّجًا ٱثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَلِلزَّوْجَةِ رُبْعُ ٱلْمَالِ(حَقَّقَ ٱللَّهُ آمَالَكَ)
وَإِذَا كَانَ لِزَوْجِهَا ٱلْمَيِّتِ وَلَدٌ أَوْ وَلَدُ ٱبْنٍ وَإِنْ سَفُلَ ، لَوْ
مِنْهَا أَوْ مِنْ غَيْرِهَا ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ فَلِلزَّوْجَةِ ٱلثُّمُنُ (فَلَا تَنْسَ)
إِذَا كَانَ مُتَزَوِّجًا أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدَةْ فَيَشْتَرِكْنَ فِي رُبْعٍ أَوْ ثُمُنِ ٱلْإِرْثِ(وَلَهُنَّ عَائِدَةْ)
فَيُقْسَمُ ٱلرُّبْعُ أَوِ ٱلثُّمُنُ عَلَيْهِنَّ بِٱلتَّسَاوِي ٤ (هَٰذَا ٱلْحُكْمُ ٱلْمُبَارَكُ دُرَرًا يُسَاوِي)

مِيرَاثُ الجَدِّ

الجَدُّ كَالأَبِ فِي المِيرَاثِ فِي الإِسْلَامِ ٥ (فَاسْتَمِعْ لِمَا يُقَالُ فِي الشَّرْعِ مِنْ أَحْكَامِ)
فَإِنْ كَانَ لِلْمَيِّتِ ابْنٌ أَوِ ابْنُ ابْنٍ فَلِلْجَدِّ ٦ السُّدُسُ وَالْبَاقِي لِابْنِ الْمَيِّتِ (وَالْزَمْ هَذَا الْحَدَّ)
أَوْ لِابْنِ الابْنِ الذَّكَرِ الْمَوْجُودْ (فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الإِرْثِ مَعْدُودْ)
وَإِنْ كَانَ لِلْمَيِّتِ بِنْتٌ أَوْ بِنْتُ ابْنٍ بِهَذَا فَلِلْجَدِّ السُّدُسُ (وَبِالإِرْثِ فَازَا)
وَلِلابْنَةِ وَلِابْنَةِ الابْنِ النِّصْفُ الْمَوْجُودُ ٧ وَالْبَاقِي لِلْجَدِّ بِالتَّعْصِيبِ (وَالشَّرْعُ لَهُ يَجُودُ)
الأَبُ يَحْجُبُ كُلَّ مَنْ يَرِثُ بِالأُبُوَّةِ ٨ فَعِنْدَ وُجُودِ الأَبِ يَحْجُبُ الْجَدَّ (وَلَوْ ضَعِيفَ الْقُوَّةِ)

مِيرَاثُ البِنْتِ

إِذَا مَاتَ الأَبُ فَلِلْبِنْتِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ ٩ (فَاسْتَمِعْ لِلْحُكْمِ وَمَا فِيهِ مِنْ أَقْوَالِ)
إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَوْلَادٌ غَيْرُهَا فَلَهَا نِصْفُ التَّرِكَةِ (وَذَا سَيْرُهَا)
إِذَا كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَصَاعِدًا ١٠ فَلَهُنَّ ثُلُثَا التَّرِكَةِ (فَلَا تُبَاعِدَا)
إِذَا كَانَ مَعَ الْبِنْتِ وَالْبَنَاتِ ذُكُورٌ ١١ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ (وَالْمُؤْمِنُ بِذَا فَخُورٌ)

مِيرَاثُ الابْنِ

إِذَا تُوُفِّيَ الرَّجُلُ وَتَرَكَ زَوْجَةً وَأَبًا ١ وَأُمًّا وَابْنًا (وَلَوْ كَانُوا عَرَبَا)
فَلِلزَّوْجَةِ الثُّمُنُ وَلِلأَبِ وَالأُمِّ لِكُلٍّ مِنْهُمَا السُّدُسُ وَلِلابْنِ الْبَاقِي (بَارَكَ اللَّهُ بِالْقُدْسِ)
الابْنُ الْوَاحِدُ يَسْتَغْرِقُ جَمِيعَ الْمَالِ بِالإِجْمَاعِ (وَذَلِكَ هُوَ الْمِثَالُ)
إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً مِنَ الذُّكُورِ بِهَذَا الْحَالِ فَكَذَلِكَ يَسْتَغْرِقُونَ جَمِيعَ الْمَالِ
يُقْسَمُ الْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالتَّسَاوِي (فَالْقِسْمَةُ السَّلِيمَةُ الْعَدْلُ الصَّحِيحُ تَسَاوِي)

إِذَا كَانَ مَعَ ٱلذُّكُورِ إِنَاثُ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ(بِٱنَاسْ)
وَذَٰلِكَ بَعْدَ أَنْ يُعْطَى كُلٌّ مِنَ ٱلزَّوْجَةِ وَٱلْأَبِ وَٱلْأُمِّ نَصِيبَهُمْ شَرْعًا(بِذَا ٱلطَّلَبِ)
وَيُقْسَمُ بَاقِي ٱلتَّرِكَةِ بَيْنَ ٱلْإِخْوَةِ وَٱلْأَخَوَاتِ ٢ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ(وَذَا حَسَبَ ٱلْآيَاتِ)

مَسَائِلُ فِي مِيرَاثِ ٱلْإِخْوَةِ وَٱلْأَخَوَاتِ لِأَبٍ

إِذَا مَاتَ رَجُلٌ وَبِنْتًا وَأُخْتًا لَهُ تَرَكَ ٣ وَأُخْتًا لِأَبَوَيْنِ فَٱلْكُلُّ بِٱلْبَاقِي مِنَ ٱلْإِرْثِ ٱشْتَرَكَ
فَلِلْبِنْتِ ٱلنِّصْفُ مِنْ تَرِكَةِ ٱلْمَرْحُومْ وَلِلْأَخِ وَٱلْأُخْتِ ٱلْبَاقِي وَذَا مَفْهُومْ
لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ يَكُونْ ٤ (ٱللَّهُمَّ بَارِكْ بِمَنْ لِشَرْعِكَ يَصُونْ)
إِذَا مَاتَ رَجُلٌ وَتَرَكَ بِنْتًا كَرِيمَةً ٥ وَأُخْتًا لِأَبٍ(وَأُمٍّ عَظِيمَةً)
فَلِلْبِنْتِ ٱلنِّصْفُ مِنْ تَرِكَةِ وَالِدِهَا ٦ وَلِلْأُخْتِ ٱلْبَاقِي(وَٱلشَّرْعُ بِذَا يُسَانِدُهَا)

لَا مِيرَاثَ لِوَلَدِ ٱللِّعَانِ

إِذَا قَذَفَ رَجُلٌ ٱمْرَأَتَهُ بِٱلزِّنَا وَٱنْتَفَى ٧ عَنْهُ نَسَبُ وَلَدِهَا وَنَفَاهُ بِٱللِّعَانِ(وَٱكْتَفَى)
فَإِنَّ ٱلنَّسَبَ يَنْقَطِعُ بَيْنَ ٱلْأَبِ وَٱلْوَلَدْ فَلَا يَثْبُتُ بَيْنَهُمَا تَوَارُثٌ(وَهَٰذَا ٱلْمُعْتَمَدْ)
بَيْنَ ٱلْوَلَدِ وَٱلْأُمِّ ٱلتَّوَارُثُ لَا يَنْقَطِعُ لِأَنَّهُ لَا يَنْتَفِي عَنْهَا(وَبِمَالِهَا يَنْتَفِعُ)
فَإِنْ مَاتَتْ وَرِثَ جَمِيعَ مَالِهَا وَلَدُهَا إِنْ كَانَ ذَكَرًا(وَلَوْ كَانَ خَارِجَ بَلَدِهَا)
إِنْ لَمْ يَتْرُكِ ٱلْوَلَدُ غَيْرَ ٱلْأُمِّ وَمَاتْ فَلِلْأُمِّ ٱلثُّلُثُ(بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتْ)
وَٱلْبَاقِي لِمَوْلَاهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَوْلًى بِهَٰذَا ٱلْحَالِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَوْلًى فَٱلْبَاقِي لِبَيْتِ ٱلْمَالِ
وَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ أَخْ (نَجِّ إِلَٰهِي ٱلْمُسْلِمَ مِنْ كُلِّ فَخْ)
وَلِأَخِيهِ ٱلسُّدُسُ مِنْ ذَٰلِكَ ٱلْمَالِ ٨ وَٱلْبَاقِي لِمَوْلَاهُ أَوْ لِبَيْتِ ٱلْمَالِ

مِيرَاثُ الأَبِ

إِذَا مَاتَ الْوَلَدُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ١ فَلِلأَبِ ثَلاَثَةُ أَحْوَالٍ (لاَ تَنْسَ)
إِذَا كَانَ لِابْنِهِ الْمَيِّتِ أَوِ ابْنَتِهِ ابْنْ أَوِ ابْنُ ابْنٍ فَلِلأَبِ السُّدْسُ (فَلاَ غَبْنْ)
وَالْبَاقِي لِلابْنِ (وَهَذَا مَعْلُومْ) ٢ أَوِ ابْنِ الابْنِ الذَّكَرِ (وَهَذَا مَفْهُومْ)
إِنْ كَانَ لِابْنِهِ الْمَيِّتِ أُمٌّ بِالْحَيَاةِ ٣ أَوْ أُمُّ أُمٍّ أَيْ جَدَّةٌ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ
أَوْ زَوْجَةٌ فَيَأْخُذْ هَؤُلاَءِ فَرْضَهُمْ (وَسَتَابِعَ الأَحْكَامَ لَكَ وَمَا يَلْزَمُهُمْ)
يَأْخُذُ الأَبُ مَا بَقِيَ عَنْ فَرْضِ هَؤُلاَءِ بِالتَّعْصِيبِ (هَذَا الْعَرْضِ)
إِنْ كَانَ لِابْنِهِ الْمَيِّتِ بِنْتٌ مَوْجُودَةْ أَوْ بِنْتُ ابْنٍ مَعَهُمْ مَعْدُودَةْ
فَلِلأَبِ السُّدْسُ مِنْ ذَلِكَ التَّقْسِيمْ وَلِلابْنَةِ أَوْ لِابْنَةِ الابْنِ فَرْضُهُنَّ (مُسْتَقِيمْ)
البَاقِي مِنَ القِسْمَةِ لِلأَبِ بِالتَّعْصِيبْ ٤ (فَهَذَا شَرْعُ اللهِ وَلَنَا فِيهِ نَصِيبْ)

مِيرَاثُ الأُمِّ

إِذَا مَاتَ الْوَلَدُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ١ فَلِلأُمِّ سَبْعَةُ أَحْوَالٍ (لاَ تُنْسَى)
إِنْ كَانَ لِابْنِهَا الْمَيِّتِ وَلَدْ أَوْ وَلَدُ ابْنِ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى (بِالْبَلَدْ)
وَإِنْ سَفُلَ فَلَهَا السُّدُسُ بِذَلِكَ (أَيْ نِصْفُ الثُّلُثِ بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ)
إِنْ لَمْ يَكُنْ لِابْنِهَا الْمَيِّتِ وَلَدٌ مَوْجُودْ أَوْ وَلَدُ ابْنٍ (بِهَذَا الْوُجُودْ)
وَلاَ أَحَدٌ مِنَ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ فَلِلأُمِّ الثُّلُثُ (بِتِلْكَ الصِّفَاتِ)
إِذَا كَانَ لِابْنِهَا الْمَيِّتِ إِخْوَةٌ ثَلاَثَةْ أَوْ لَهُ أَخَوَاتٌ ثَلاَثَةْ
أَوْ مِنْهُمَا كَأُخْتٍ وَ أَخَوَيْنِ فَلِلأُمِّ السُّدُسُ (وَالشَّرْعُ عَلَى الْعَيْنِ)

إِذَا كَانَ لِٱبْنِهَا ٱلْـمَيِّتِ أَخٌ بِٱلْحَيَاةِ ... أَوْ أُخْتٌ فَلِلْأُمِّ ٱلثُّلُثُ بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ

إِذَا كَانَ لِٱبْنِهَا ٱلْمَيِّتِ ٱثْنَانِ ... مِنَ ٱلْإِخْوَةِ وَٱلْأَخَوَاتِ (يَعِيشَانِ)

أَوْ مِنْهُمَا كَأَخٍ وَأُخْتٍ فَلِلْأُمِّ ... ٱلسُّدُسُ (فَعَلَى ٱلْحُكْمِ دُمْ)

إِذَا كَانَ لِٱبْنِهَا ٱلْمَيِّتِ زَوْجَةٌ وَأَبَوَانْ ... فَلِلزَّوْجَةِ رُبْعُ ٱلتَّرِكَةِ (يَا إِخْوَانْ)

وَلِلْأَبِ ثُلُثَيْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلتَّرِكَةِ ... وَلِلْأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلتَّرِكَةِ

(أَيْ بَعْدَ أَنْ تَأْخُذَ ٱلزَّوْجَةُ حِصَّتَهَا ... يُقْسَمُ ٱلْبَاقِي لِثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ وَتِلْكَ رُخْصَتُهَا)

لِلْأَبِ مِنْ ذَلِكَ قِسْمَانِ ... وَلِلْأُمِّ قِسْمٌ وَبِهَذَا يَعْدِلَانِ

إِذَا كَانَ لِبِنْتِهَا ٱلْمَيِّتَةِ زَوْجٌ وَأَبَوَيْنِ ... لِلزَّوْجِ نِصْفُ ٱلتَّرِكَةِ (عَلَى ٱلرَّأْسِ وَٱلْعَيْنِ)

لِلْأَبِ ثُلُثَيْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلتَّرِكَةِ ٢ لِلْأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلتَّرِكَةِ

النَّظَرُ وَٱلسَّمَاعُ ٱلْمُحَرَّمُ

قَالَ ٱلْحَارِثُ ٱلْمُحَاسِبِيُّ ٱلْعَالِمُ ٱلْفَقِيهُ ١ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلْخَوْضُ فِيهْ

كُلُّ مَا لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنَّظَرُ إِلَيْهِ وَٱلْكَلَامُ فِيهِ ... لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلِٱسْتِمَاعُ إِلَيْهِ وَٱلتَّلَذُّذُ بِهِ

فَسَمَاعُ ٱللَّهْوِ وَٱلْغِنَاءِ وَأَذَى ٱلْمُسْلِمِينْ ... حَرَامٌ كَٱلْمَيْتَةِ وَٱلدَّمِ (فِي هَذَا ٱلدِّينْ)

وَٱلْبَحْثُ عَمَّا كُتِمَ عَنْكَ هُوَ تَجَسُّسْ ٢ فَٱنْتَهِ عَنْ سَمَاعِ ٱلْغِيبَةِ وَٱلنَّمِيمَةِ (وَٱلتَّلَبُّسْ)

(قال الله ﷻ)

« وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا »

إِذَا مَـــاتَ رَجُـــلٌ وَلَـــهُ وَلَـــدْ ١ وَبِنْتٌ وَزَوْجَةٌ ﴿هَذَا حُكْمٌ مُعْتَمَدْ﴾
وَلَـــــــــهُ أُمٌّ وَأَبْ (وَإِنْ كَـــانَ عَجُـــوزًا أَوْ شَـــابّْ)
فَلِلزَّوْجَـــةِ مِـــنَ الإِرْثِ الثُّمُـــنْ أَيْ نِصْـــفُ الرُّبُـــعِ يُقَالُ لَـهُ الثُّمُنْ
وَلِلأُمِّ وَالأَبِ لِكُـلِّ وَاحِـدٍ السُّدُسْ أَيْ نِصْـفُ الثُّلُثِ (بَـارَكَ اللَّهُ بِالْقُدْسْ)
وَالْـوَلَـدُ وَالْبِنْتُ لَهُمَا الْبَاقِي بِالتَّعْصِيبْ ٢ (وَهَذَا مِمَّا قَدَّرَهُ الْمَوْلَى وَهُوَ لَهُمْ نَصِيبْ)

إِذَا فُـقِدَ رَجُـلٌ وَانْقَطَعَ خَبَـرُهُ لَمْ ١ يُقْسَـمْ مَـالُـهُ حَتَّى مَـوْتَـهُ يُعْلَمْ
أَوْ تَمْضِيَ مُدَّةٌ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ وَقْتُهَا أَنَّ الْمَفْقُـودَ لَا يَعِـيـشُ فَـوْقَـهَا
وَهِـيَ لَيْسَـتْ مُـقَـدَّرَةٌ بِـأَمَـدٍ مُعَيَّـنْ (فَبِشَرْعِكَ الْحَنِيفِ تَحَلَّى وَتَزَيَّـنْ)
وَقِيلَ الْمُدَّةُ مُقَدَّرَةٌ مِنَ السِّنِينَ بِسَبْعِينَ وَقِيـــلَ بِثَمَانِينَ وَقِيلَ بِتِسْـعِينَ
فَحِينَئِذٍ يَحْكُمُ الْقَاضِي بِمَـوْتِـهِ وَيَقْسِـمُ مَـالَـهُ بَيْنَ الأَحْيَاءِ مِنْ وَرَثَتِهِ
وَمَـنْ مَاتَ مِـنْ وَرَثَتِهِ قَبْلَ ذَلِكَ ٢ لَيْسَ لَـهُـمْ نَصِيبٌ بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ

أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْوَصِيَّةْ ١ (جَعَلَ اللَّهُ نُفُوسَنَا رَاضِيَةً مَرْضِيَّةْ)
تَجُوزُ الْوَصِيَّةُ بِثُلُثِ الْمَالِ بَعْدَ الدَّيْنِ (فَـلَا تَـقْـرَبْ مَـا فِيهِ عَمَلُ شَـيْنِ)
عَـنِ الثُّـلُـثِ إِنْ زَادَتِ الْـوَصِـيَّـةْ لَا تَصِحُّ إِلَّا إِذَا الْوَرَثَةُ أَجَازُوا (بِتِلْكَ الْقَضِيَّةْ)

وَلَا تَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ بِشَرْعِنَا لِلْوَارِثِ (كَمْ مِنْ مَشَاكِلٍ وَقَعَتْ بَيْنَ ٱلْوَرَثَةِ وَكَوَارِثِ)
إِلَّا إِذَا سَمَحَ بَاقِي ٱلْوَرَثَةِ ٱلْأَكَارِمِ (أَبْعَدَنَا ٱلْمَوْلَى عَنِ ٱلْمَحَارِمِ)
لَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَارِثٌ بَطَلَتِ ٱلْوَصِيَّةْ فِيمَا زَادَ عَنِ ٱلثُّلُثِ (بِتِلْكَ ٱلْقَضِيَّةْ)
ٱلْمُوصِي إِنْ كَانَ جَائِزَ ٱلتَّصَرُّفِ فِي مَالِهْ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ (وَصَحَّتْ آمَالُهْ)
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَائِزَ ٱلتَّصَرُّفِ كَٱلْمَجْنُونِ وَٱلْمَعْتُوهِ فَلَا تَصِحُّ وَصِيَّتُهُمَا (بِتِلْكَ ٱلْفُنُونِ)
يُشْتَرَطُ فِي ٱلْمُوصَى لَهُ أَنْ لَا يَكُونَ لِمَعْصِيَةٍ فَلَوْ أَوْصَى مُسْلِمٌ بِبِنَاءٍ لِلْمَعَاصِي وَأَبْنِيَةٍ
فَهٰذِهِ ٱلْوَصِيَّةُ بِتِلْكَ ٱلْحَالَةِ بَاطِلَةْ (فَلَا تَقْرَبْ لِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكِ ٱلْعَاطِلَةْ)
يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ ٱلْوَصِيَّةُ لِعِمَارَةِ قُبُورِ ٱلْأَنْبِيَاءِ وَٱلصَّالِحِينَ وَلِقُبُورِ أَفَاضِلِ ٱلْعُلَمَاءِ
كُلُّ مَا يَحْرُمُ ٱلِٱنْتِفَاعُ بِهِ كَٱلْخَمْرِ وَٱلْخِنْزِيرِ فَلَا تَصِحُّ ٱلْوَصِيَّةُ بِهِ (لِمِثْلِ هٰذَا ٱلْحَقِيرِ)
لِأَنَّ مَنَافِعَهُ شَرْعًا مَعْدُومَةْ (لِذٰلِكَ وَضَعْنَاهَا بِهٰذِهِ ٱلْمَنْظُومَةْ)
تَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ بِٱلْمَنَافِعِ كَمَنْفَعَةِ ٱلدَّارِ (لِأَحْبَابِهِ وَأَصْحَابِهِ وَإِنْ شَاءَ لِلْجَارِ)
وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ٱلْوَصِيَّةُ مُؤَقَّتَةً مَعْلُومَةْ كَأَنْ يُوصِيَ بِمَنْفَعَةِ دَارٍ لِمُدَّةٍ مَفْهُومَةْ
تَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ بِٱلْمَجْهُولِ كَأَنْ يُوصِيَ بِإِحْدَى دَوَابِّهِ (وَذَا مَعْقُولْ)
وَتَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ أَيْضًا بِٱلْمَعْدُومِ ٢ كَأَنْ يُوصِيَ بِمَا تَحْمِلُهُ ٱلْأَشْجَارُ وَهُوَ غَيْرُ مَلُومْ

لِمَنْ تَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ

تَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ لِمَنِ ٱجْتَمَعَتْ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ ٣ (اَللّٰهُمَّ ٱجْعَلْنَا مِنْ أَهْلِ ٱلْوِصَالِ)
ٱلْإِسْلَامُ وَٱلْبُلُوغُ وَٱلْعَقْلُ وَٱلْحُرِّيَّةُ وَٱلْأَمَانَةْ (اَللّٰهُمَّ ثَبِّتْنَا عَلَى طَرِيقِ ٱلِٱسْتِقَامَةْ)
لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصِيَ ٱلْمُسْلِمُ إِلَى فَاسِقٍ وَذِمِّيّ (وَلَوْ كَانَتِ ٱلْوَصِيَّةُ مِنْ أَبِي وَأُمِّي)
وَكَذَا ٱلْوَصِيَّةُ إِلَى عَاجِزٍ عَنِ ٱلتَّصَرُّفِ كَعَجُوزٍ لِهَرَمِهِ وَشَيْخُوخَتِهِ ﴿فَهٰذَا لَا يَجُوزُ﴾

كَمَا لَا يَجُوزُ ٱلْوَصِيَّةُ إِلَىٰ سَفِيهٍ وَهُوَ مَنْ لَا هِدَايَةَ لَهُ فِي ٱلتَّصَرُّفِ(لِمَا فِيهِ)
إِذَا أَوْصَىٰ لِأَعْقَلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَلَدْ صُرِفَ إِلَىٰ أَزْهَدِهِمْ(وَذَا ٱلْمُعْتَمَدْ)
لَا تَصِحُّ وِصَايَةُ ٱلْمَعْتُوهِ وَٱلْمَجْنُونِ ٤ (نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنْ سُوءِ ٱلظُّنُونِ)

مِيرَاثُ ٱلْأَحْفَادِ وَٱلْوَصِيَّةُ ٱلْوَاجِبَةُ

إِنْ كَانَ لِلْجَدِّ أَوْلَادٌ مِنَ ٱلْإِنَاثِ وَٱلذُّكُورِ ١ وَمَاتَ أَحَدُهُمْ قَبْلَ أَبِيهِ ٱلْمَذْكُورِ
ثُمَّ تُوُفِّيَ ٱلْجَدُّ بَعْدَ ذَلِكْ لَا تَرِثُ ٱلْأَحْفَادُ مِنَ ٱلْجَدِّ (بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ)
لِوُجُودِ أَعْمَامٍ لَهُمْ تَحْجُبُهُمْ (فَلَا تَقُلْ هَٰذَا ٱلْحُكْمُ لَا يُعْجِبُهُمْ)
وَٱلْوَصِيَّةُ لِلْأَحْفَادِ لَيْسَتْ وَاجِبَةً بِٱلشَّرْعِ بَلْ هِيَ ٱخْتِيَارِيَّةٌ مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا(بِهَٰذَا ٱلْفَرْعِ)
وَٱلَّذِي أَوْجَبَهَا بِٱلشَّرِيعَةِ بِهَٰذَا ٱلْعَصْرْ ٱلْقَانُونُ ٱلصَّادِرُ بِمَحَاكِمِ مِصْرْ
سَنَةَ أَلْفٍ وَتِسْعِمِايَةٍ وَسِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ مِيلَادِيَّةْ ٢ وَعَدُّوهَا بِدِينِنَا وَاجِبَةً شَرْعِيَّةْ
أَمَّا إِنْ كَانَ لِلْجَدِّ بِنْتًا أَيْ عَمَّةٌ لِلْأَحْفَادِ ٣ (فَٱنْتَبِهْ لِمَا قَالَهُ أَهْلُ ٱلِاجْتِهَادِ)
فَلِلْبِنْتِ أَيِ ٱلْعَمَّةِ ٱلنِّصْفُ وَأَمَّا ٱلْأَحْفَادُ (فَٱنْظُرْ مَا قَالَ بِرَوْضَةِ ٱلطَّالِبِينَ ٱلْأَسْيَادُ)
إِنْ كَانَ ٱلْحَفِيدُ ذَكَرًا فَٱلْبَاقِي لَهُ (أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱللَّعِبِ بِٱلشَّرْعِ وَٱللَّهْوِ)
إِنْ كَانَ ٱلْأَحْفَادُ ذُكُورًا وَإِنَاثًا فَٱلْبَاقِي بَيْنَهُمْ(بِذَا أَسَاسًا)
لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ ٤ (فَٱلشَّرْعُ أَغْلَىٰ مِنَ ٱلنُّورِ لِلْعَيْنِ)
(جَمَعْنَا ذَٰلِكَ مِنْ رَوْضَةِ ٱلطَّالِبِينَ الْجُزْءِ ٱلسَّادِسِ ٱلصَّفْحَةِ ٱلثَّالِثَةَ عَشْرَةَ لِلْقَارِئِينَ)

الرُّجُوعُ عَنِ الْوَصِيَّةِ

الْوَصِيَّةُ مِنَ الْعُقُودِ الْجَائِزَةِ وَلَيْسَتْ بِلَازِمَةٍ ١ فَيَصِحُّ لِلْمُوصِي أَنْ يَرْجِعَ عَنْ وَصِيَّتِهِ (لِأَزِمَهْ)
وَيَحِقُّ لَهُ أَيْضًا أَنْ يُعَدِّلَ فِيهَا وَيُدْخِلَ شُرُوطًا وَقُيُودًا عَلَيْهَا
فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ مِلْكِهِ الْمَالُ الْمُوصِي بِهِ فَمَا دَامَ حَيًّا، لَهُ حُرِّيَّةُ التَّصَرُّفِ بِهِ
وَيَصِحُّ بِاللَّفْظِ الرُّجُوعُ عَنِ الْوَصِيَّةِ كَقَوْلِهِ أَبْطَلْتُ الْوَصِيَّةَ أَوْ رَجَعْتُ عَنِ الْوَصِيَّةِ
كَمَا يَكُونُ الرُّجُوعُ عَنْهَا بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا كَأَنْ يَبِيعَ الْمُوصَى بِهِ (تَابِعْ مَا يَلِيهَا)
أَوْ يَجْعَلَهَا صَدَاقًا أَوْ يَهَبَهُ لِأَحَدٍ أَوْ يَرْهَنَهُ وَيُسَلِّمَهُ لِلْمُرْتَهِنِ (بِتِلْكَ الْبَلَدِ)
كُلُّ هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ تَعْنِي إِلْغَاءَ الْوَصِيَّةِ وَذَلِكَ لِزَوَالِ مِلْكِهِ فِيهَا عَنْ عَيْنِ الْوَصِيَّةِ
وَتَعْرِيضِ الْمُوصَى بِهِ لِلْبَيْعِ فِي ٢ الْبَعْضِ الْآخَرِ كَمَا فِي حَالَةِ الرَّهْنِ (بِذِي)

حِكْمَةُ مَشْرُوعِيَّةِ الْوَصِيَّةِ

أَجَازَ الشَّرْعُ الْحَكِيمُ الْوَصِيَّةَ (الشَّرْعِيَّةْ) ٣ لِمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُوصِي وَلِأَقْرِبَائِهِ وَالْمُجْتَمَعِ بِالْوَصِيَّةْ
فَالْمُوصِي يَنَالُ الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ عَلَى وَصِيَّتِهِ وَالذِّكْرَ الْحَسَنَ الْجَمِيلَ بَعْدَ مَمَاتِهِ
وَالْأَقْرِبَاءُ غَيْرُ الْوَرَثَةِ يَسْتَحِقُّونَ بِالْوَصِيَّةِ قَدْرًا مِنَ الْمَالِ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ (لِحَالَةٍ مَرْضِيَّةِ)
وَأَمَّا مَصْلَحَةُ الْمُجْتَمَعِ فَإِنَّهَا مِنْ أَبْوَابِ الْإِنْفَاقِ فِي وُجُوهِ الْخَيْرِ الْعَامَّةِ (بِذَا الْبَابِ)
كَالْمَسَاجِدِ وَالْمَدَارِسِ وَالْأَيْتَامِ وَالْمَكْتَبَاتِ وَالْفُقَرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَكَذَا الْمُسْتَشْفَيَاتِ
وَتَجِبُ الْوَصِيَّةُ إِذَا كَانَ عَلَى الْإِنْسَانِ حَقٌّ شَرْعِيٌّ لِلَّهِ تَعَالَى كَزَكَاةٍ وَحَجٍّ (بِذَلِكَ الزَّمَانِ)
وَكَذَلِكَ حَقٌّ لِآدَمِيٍّ كَوَدِيعَةٍ وَدَيْنٍ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ مَنْ يَثْبُتُ الْحَقُّ بِقَوْلِهِ هَذَا
وَهَذِهِ الْوَصِيَّةُ وَاجِبَةٌ لَا مَنْدُوبَةٌ؛ إِذَا خَشِيَ أَنْ يَضِيعَ إِنْ لَمْ يُوصِ بِهِ هَذَا

وَنَحْرُمُ ٱلْوَصِيَّةُ بِمَا حَرَّمَ ٱلشَّرْعُ فِعْلَهُ كَٱلْوَصِيَّةِ بِخَمْرٍ أَوْ إِنْفَاقٍ فِي مَشْرُوعٍ مُؤْذِنٍ فِعْلَهُ
وَكَٱلْوَصِيَّةِ بِقَصْدِ ٱلْإِضْرَارِ بِٱلْوَرَثَةِ وَمَنْعِهِمْ مِنْ أَخْذِ نَصِيبِهِمُ ٱلْمُقَدَّرِ شَرْعًا لَهُمْ
وَٱلْوَصِيَّةُ ٱلْمُحَرَّمَةُ لَا تُنَفَّذُ وَبَاطِلَةْ (وَكَمْ مِنْ أَبٍ وَأُمٍّ حَرَمَا أَفْرَادَ ٱلْعَائِلَةْ)
وَتُكْرَهُ ٱلْوَصِيَّةُ إِذَا كَانَ ٱلْمُوصِي قَلِيلَ ٱلْمَالِ ٤ وَكَانَ لَهُ وَرَثَةٌ فُقَرَاءُ يَحْتَاجُونَ إِلَى ٱلْمَالِ

مَوْعِظَةٌ

قَدِ ٱهْتَمَّ ٱلْإِسْلَامُ ٱلْحَنِيفُ بِٱلْوَصِيَّةْ فَإِيَّاكَ أَنْ تَجْعَلَهَا بَعْدَ ٱلْمَوْتِ خَفِيَّةْ
كَمْ مِنْ مُسْلِمٍ قَبْلَ ٱلْمَوْتِ أَوْصَى وَصِيَّةْ فَأَخْفَى أَهْلُهُ أَمْرَهَا بِطَرِيقَةٍ رَدِيَّةْ
وَظَنُّوا أَنَّ بِإِخْفَائِهَا تُحْجَبُ عَنْ مَوْلَانَا فَعَاقَبَهُمُ ٱللهُ بِٱلدُّنْيَا وَلِمَا أَخْفَوْهُ هَدَانَا
فَعَلَيْنَا لِمَا شَرَعَ ٱللهُ لَنَا ٱلِٱتِّبَاعْ لِتَحْصُلَ لَنَا ٱلْفَائِدَةُ وَيَعُمُّ ٱلِٱنْتِفَاعْ
مَهْمَا كَانَتْ عَزِيزَةً عَلَيْنَا ٱلْأَمْوَالْ عَلَيْنَا ٱلتَّسْلِيمُ لِلشَّرْعِ فِي كُلِّ مَجَالْ
رَزَقَنَا ٱللهُ إِتْمَامَ ٱلْوَصِيَّةِ وَٱلْوَقْفِ وَلَوْ كَانَتْ قَدْرَ ذَرَّةٍ مَنْقُوشَةٍ بِٱلسَّقْفِ

(قال الله ﷻ)

« كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ . فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ ٱللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ »

المَالُ غَيْرُ المَعْلُومِ كَسْبُهُ

مَنْ وَرِثَ مَالاً وَلَمْ يَعْلَمْ ١ أَمِنْ حَلَالٍ كَسْبُهُ مُوَرِّثُهُ أَمْ حَرَامٍ وَلَمْ
تَكُنْ عَلَامَةٌ فَهُوَ بِالإِجْمَاعِ حَلَالْ (فَخُذْ مِنْ شَرْعِنَا هَذِهِ الأَقْوَالْ)
وَإِنْ عَلِمَ أَنَّ فِيهِ حَرَامًا وَشَكَّ فِي قَدْرِهِ أَخْرَجَهُ بِالاِجْتِهَادِ الْحَرَامْ
إِنْ كَانَ مَعَ الْمَرْءِ مَالٌ حَرَامْ وَأَرَادَ التَّوْبَةَ وَالْبَرَاءَةَ مِنْهُ (يَا كِرَامْ)
إِنْ كَانَ لِلْمَالِ مَالِكٌ مُعَيَّنٌ وَجَبْ صَرْفُهُ إِلَيْهِ أَوْ لِوَكِيلِهِ (بِلَا عَجَبْ)
إِنْ كَانَ مَيِّتًا وَجَبَ دَفْعُهُ إِلَى وَارِثِهِ (لِيَرْجِعَ إِلَيْهِ نَفْعُهُ)
إِنْ كَانَ لِمَالِكٍ لَا يَعْرِفُهُ وَيَئِسَ مِنْ مَعْرِفَتِهِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَصْرِفَهُ
فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ إِنْ لَمْ يَصْرِفْهُ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ
عَلَى فَقِيرٍ أَوْ فُقَرَاءٍ بِهِ يَتَصَدَّقُ وَيَتَوَلَّى ذَلِكَ قَاضٍ عَفِيفٌ (مِنْهُ يُتَحَقَّقُ)
وَإِذَا أَرَادَ دَفْعَهُ إِلَى الْفَقِيرِ لَا يَكُونُ حَرَامًا عَلَى الْفَقِيرِ بَلْ حَلَالاً يَكُونُ
لَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ ٢ وَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ قَدْرَ حَاجَتِهِ
إِنْ كَانَ فِي يَدِهِ مَالٌ بَعْضُهُ حَلَالْ ٣ وَبَعْضُهُ فِيهِ شُبْهَةٌ فَلْيَخُصَّ بِالْحَلَالْ
قُوتَهُ وَلِبَاسَهُ فَإِنْ لَمْ يَكْفِ الْمَالُ الْحَلَالْ لِذَلِكَ يَخُصُّ الْقُوتَ بِالْحَلَالْ
لِأَنَّهُ يَمْتَزِجُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ (وَلَوْ كَانَ يَعِيشُ مَعَ وَالِدِهِ وَأُمِّهِ)
مَنْ خَرَجَ إِلَى الْحَجِّ بِمَالٍ فِيهِ شُبْهَةْ فَلْيَجْتَهِدْ أَنْ يَكُونَ قُوتُهُ
فِي جَمِيعِ طَرِيقِهِ مِنْ حَلَالٍ فَإِنْ عَجِزْ فَلْيَكُنْ مِنْ حِينِ الإِحْرَامِ (بِذَلِكَ الْمُوجَزْ)
إِلَى التَّحَلُّلِ وَلْيَجْتَهِدْ فِي الْحَلَالِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ (بِذَلِكَ الْمَجَالِ)
إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي يَدِهِ إِلَّا مَالٌ حَرَامٌ فَلَا حَجَّ عَلَيْهِ وَلَا زَكَاةَ وَلَا
تَلْزَمُهُ كَفَّارَةٌ مَالِيَّةٌ فَإِنْ كَانْ مَالَ شُبْهَةٍ وَأَبْقَاهُ بِيَدِهِ (بِذَلِكَ الزَّمَانْ)
لَزِمَهُ الْحَجُّ وَالزَّكَاةُ بِشَرْعِنَا ٤ (فَيَكُونُ الأَجْرُ لَنَا حَسَبَ وَرَعِنَا)

اخْتِيَارُ الِاسْمِ الْحَسَنِ وَالْكُنْيَةِ

عَلَيْنَا أَنْ نُسَمِّيَ أَوْلَادَنَا بِالِاسْمِ الْحَسَنْ ١ وَمَا عُبِّدَ وَحُمِّدَ هُوَ الْأَحْسَنْ
(وَمَا يُسَبِّبُ الْبَعْضُ بِالِاسْمِ الْإِفْرَنْجِيِّ الثَّلِجْ فَهُوَ مُسَبِّبٌ لِوَسْوَسَةٍ مَنْ هُوَ مِنْ مَارِجْ)
إِذَا سُمِّيَ إِنْسَانٌ بِاسْمٍ قَبِيحْ ٢ فَالسُّنَّةُ تَغْيِيرُهُ بِاسْمٍ طَيِّبٍ مَلِيحْ
يَنْبَغِي لِلْوَلَدِ وَالتِّلْمِيذِ وَالْغُلَامْ أَنْ لَا يُنَادِيَ أَبَاهُ وَمُعَلِّمَهُ وَسَيِّدَهُ بِاسْمِهِ (بِالدَّوَامْ)
فَيَقُولُ يَا أُسْتَاذُ وَيَا مُعَلِّمِي وَيَا وَالِدِي (رَحِمَ اللَّهُ الْفَقِيهَ ذَا الْجَنَاحَيْنِ الْخَالِدِي)
يُسْتَحَبُّ تَكْنِيَةُ أَهْلِ الْفَضْلِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءْ ٣ سَوَاءٌ كَانَ لَهُ وَلَدٌ أَمْ لَا (فَكَنِّهِ بِمَا يَشَاءْ)
وَسَوَاءٌ كُنِّيَ بِوَلَدِهِ أَمْ بِغَيْرِهِ ٤ (فَأَفْضَلُ الْأَسْمَاءِ مَا عُبِّدَ وَحُمِّدَ فَاعْمَلْ بِسَيْرِهِ)
لَا بَأْسَ بِكُنْيَةِ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ ٥ وَالسُّنَّةُ أَنْ يُكَنَّى بِوَلَدِهِ الْكَبِيرِ
نَصَّ إِمَامُنَا الشَّافِعِيُّ الْجَلِيلْ (الْمَشْهُورُ بِنَسَبِهِ الْمُبَارَكِ السَّلِيلْ)
أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّكَنِّي بِأَبِي الْقَاسِمِ سَوَاءٌ كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا أَمْ غَيْرَهُ (فَلَا تُخَاصِمْ)
وَالْأَدَبُ أَنْ لَا يَذْكُرَ الْإِنْسَانُ كُنْيَتَهُ بِكِتَابَهْ وَلَا غَيْرِهِ إِلَّا أَنْ لَا يُعْرَفَ بِغَيْرِهَا (وَذَا أَسْبَابُهْ)
يَحْرُمُ تَلْقِيبُ الْمَرْءِ بِمَا يَكْرَهُهُ مِنَ الْأَلْقَابْ كَالْأَعْمَشِ وَالْأَعْرَجِ (شَفَى اللَّهُ الْمُصَابْ)
وَيَجُوزُ إِنْ كَانَ صِفَتُهُ بِذَا التَّعْرِيفِ ٦ لِمَنْ لَا يَعْرِفُهُ بِغَيْرِهِ (فَابْتَعِدْ عَنِ التَّحْرِيفِ)

هِجْرَانُ الْمُسْلِمِ

يَحْرُمُ هِجْرَانُ الْمُسْلِمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ١ إِنْ كَانَتِ الْمُهَاجَرَةُ لِحَظِّ النَّفْسِ عَلَى الدَّوَامِ
فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَهْجُورُ مُبْتَدِعًا (فَخُذْ هَذَا الْحُكْمَ وَكُنْ مُقْتَنِعًا)
أَوْ كَانَ مُجَاهِرًا بِالظُّلْمِ وَالْفُسُوقْ فَلَا تَحْرُمُ مُهَاجَرَتُهُ أَبَدًا (وَلَوْ بِدُسُوقْ)

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي ٱلْمُهَاجَرَةِ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ ٢ فَلَا تَحْرِيمَ (بِهَٰذِهِ ٱلْحَالَاتِ ٱلشَّرْعِيَّةِ)

اتِّخَاذُ الْحَمَامِ

اِتِّخَاذُ ٱلْحَمَامِ لِلتَّفْرِيخِ وَٱلْبَيْضِ وَٱلْأُنْسِ ٱلْمُسَلِّي ٣ أَوْ حَمْلِ ٱلرَّسَائِلِ فَجَائِزٌ (وَعَلَى رَسُولِكَ صَلِّ)
يُكْرَهُ ٱللَّعِبُ بِهَا بِٱلتَّطْيِيرِ وَٱلْمُسَابَقَةْ ٤ (وَهَٰذِهِ أَحْكَامٌ لِلْمُتَّقِينَ لَهُ مُطَابِقَةْ)

نَظْمُ الشِّعْرِ

نَظْمُ ٱلشِّعْرِ وَإِنْشَادُهُ وَٱسْتِمَاعُهُ جَائِزٌ ٥ (مَنْ وَحَّدَ مَوْلَاهُ فَهُوَ بِذَا فَائِزٌ)
تُرَدُّ شَهَادَةُ ٱلشَّاعِرِ إِذَا كَانَ يُفْحِشُ وَيُشَبِّبُ ٦ بِٱمْرَأَةٍ بِعَيْنِهَا (فَٱلنَّاسُ بِهِ لَا تُحَبِّبْ)

السَّلَامُ وَالِاسْتِئْذَانُ

إِذَا لَقِيتُمُ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَأَلْقُوا عَلَيْهِمْ تَحِيَّةَ ٱلْإِسْلَامِ ٧ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا عَلَى ٱلتَّمَامِ
فَٱلْبَدْءُ بِٱلسَّلَامِ سُنَّةٌ مُسْتَحَبَّةْ وَرَدُّهُ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ بِسَمْعِهِ (مِنَ ٱلْأَجِبَّةْ)
يُسَلِّمُ ٱلصَّغِيرُ عَلَى ٱلْكَبِيرْ (ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا مِمَّنْ يُحْسِنُ ٱلتَّدْبِيرْ)
وَٱلرَّاكِبُ يُسَلِّمُ عَلَى ٱلْمَاشِي (وَهَٰذَا مَا جَمَعْنَاهُ مِنَ ٱلْحَوَاشِي)
وَٱلْمَاشِي يُسَلِّمُ عَلَى ٱلْقَاعِدْ (ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي عَنِ ٱلْحَرَامِ أَتَبَاعَدْ)
وَٱلْقَلِيلُ يُسَلِّمُ عَلَى ٱلْكَثِيرْ (ٱنْظُرْ بِذَلِكَ ٱلْبُخَارِيَّ وَٱلتَّفَاسِيرْ)
وَلَا تَبْدَأُوا ٱلْيَهُودَ وَلَا ٱلنَّصَارَىٰ بِٱلسَّلَامِ فَإِذَا حَيُّوكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ (كَمَا أَمَرَ سَيِّدُ ٱلْأَنَامِ)
لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا وَأَنْتُمْ سُكُوتْ (وَتَمَسَّكُوا بِشَرْعِ رَبِّ ٱلْمَلَكُوتْ)
بَلْ سَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا وَٱسْأَلُوا فَإِنْ أَجَازُوا ٱلدُّخُولَ فَٱدْخُلُوا
وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا فَٱرْجِعُوا ٨ فَهَٰذَا حَقُّهُمْ شَرْعًا (وَبِفِكْرِكُمْ ذَٰلِكَ ٱجْعَلُوا)
إِسْتَدَلَّ ٱلْإِمَامُ ٱلنَّوَوِيُّ عَلَىٰ جَوَازِ سَلَامِ ٩ ٱلْمَرْأَةِ عَلَى ٱلرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ مُصَافَحَةٍ بِٱلْإِسْلَامِ
فَسَلَّمَتْ عَلَى ٱلنَّبِيِّ أُمُّ هَانِي بِحَضْرَةِ مَحَارِمِهِ ١٠ فَرُدَّ عَلَيْهَا بِمَرْحَبَا (وَهَٰذِهِ بَعْضُ مَكَارِمِهِ)

التَّوَاضُعُ

مِنْ خُلُقِ ٱلْمُؤْمِنِ ٱلتَّوَاضُعُ لِلْفَقِيرِ ١ مِنَ ٱلشَّابِّ أَوِ ٱلْعَجُوزِ أَوِ ٱلأَمِيرِ
مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ وَبِٱلْخَيْرِ وَٱلإِحْسَانِ نَفَعَهُ
وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى ٱلْفُقَرَاءِ رَبُّنَا وَضَعَهْ ٢ أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَهُ وَصَنَعَهْ

حَقُّ ٱلْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ

إِعَانَةُ ٱلْوَلَدِ لِأَبِيهِ فَرْضْ ١ حِينَ نَقْضِ ٱلْوُضُوءِ وَعِنْدَ ٱلْخَلَاءِ وَٱلْمَرَضْ
وَمَا يَضُرُّ مِنْ تَوْبِيخٍ عَلَيْهِ أَنْ يَتَحَمَّلْ وَمِنْ قَسْوَتِهِ لِكِبَرِ سِنِّهِ بِٱلصَّبْرِ يَتَجَمَّلْ
فَلِلْوَالِدِ ٱلْحَقُّ عَلَى ٱبْنِهِ أَنْ يَخْدِمَهُ وَيَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ مُحْتَاجًا وَيُلْزَمَهُ
فَإِنْ كَانَ ٱلْوَالِدُ فَقِيرًا يَحْتَاجُ لِلْمَالِ فَعَلَى ٱلْوَلَدِ أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهِ بِذَا ٱلْمَجَالِ
فَإِذَا تَمَنَّعَ يَحِقُّ لِلْوَالِدِ أَخْذُ حَاجَتِهِ بِطَرِيقَةٍ لَيْسَ فِيهَا ضَرَرٌ أَوْ تَبْذِيرٌ بِلَا إِجَازَتِهِ
قَالَ تَعَالَى﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾٢ ﴿فَلَا تَكُنْ مَعَهُمْ ذَا أَيَادٍ مَكْتُوفَةْ﴾

ٱلْخُلُوُّ وَٱلتَّعْوِيضُ

وَأَمَّا ٱلرَّاشِي وَٱلْمُرْتَشِي بِأُمُورِ ٱلْخُلُوِّ ١ (فَٱنْتَبِهْ وَلَا تَقَعْ فِيهِ بِٱلْغُلُوِّ)
وَمَعَهُ ٱلتَّقَاعُدُ وَٱلتَّعْوِيضُ فِي ٱلرَّوَاتِبْ فَٱرْجِعْ لِلشَّيْخِ ٱلْحَامِدِ بِذَا كَاتِبْ
وَذَلِكَ فِي كِتَابٍ رُدُودٌ عَلَى أَبَاطِيلْ ٢ حَتَّى ٱلْحُكْمُ عَلَيْكَ وَعَلَيْنَا لَا يُطِيلْ

مِنْ بِرِّ ٱلْوَالِدَيْنِ أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَهُمَا ١ وَلَوْ شَتَمَا مِنْ غَيْرِ جَوَابٍ لَهُمَا
أَنْ يَقُومَ لِقِيَامِهِمَا تَوْقِيرًا لَهُمَا وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ بِٱلْمَرْتَبَةِ حِفْظًا لِحُرْمَتِهِمَا
أَنْ يَمْتَثِلَ لِأَمْرِهِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ ٱلْأَمْرُ فِي مَعَاصِي ٱللَّهِ (وَحُرْمَتُهُمَا يَظُنُّ)
أَنْ لَا يَمْشِيَ أَمَامَهُمَا تَعَاظُمًا عَلَيْهِمَا بَلْ يَمْشِي بِإِزَائِهِمَا أَوْ خَلْفَهُمَا
فَإِنْ مَشَى أَمَامَهُمَا لِأَمْرٍ ٱقْتَضَاهُ ٱلْحَالُ فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ (بِهَذَا ٱلْمَجَالُ)
أَنْ لَا يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَوْقَ أَصْوَاتِهِمَا أَوْ أَصْوَاتِ أَحَدِهِمَا سُلُوكًا لِلْأَدَبِ مَعَهُمَا
أَنْ يُلَبِّيَ دَعْوَتَهُمَا أَيْ يُجِيبَ نِدَاءَهُمَا بِجَوَابٍ لَيِّنٍ يَدُلُّ عَلَى تَعْظِيمِهِمَا
كَقَوْلِكَ لَبَّيْكَ أَوْ نَعَمْ سَيِّدِي أَوْ سَيِّدَتِي مَا زَالَا فِي ٱلْحَيَاةِ (بِتِلْكَ ٱلْمُدَّةِ)
أَنْ يُحَافِظَ عَلَى طَلَبِ مَرْضَاتِهِمَا وَأَنْ يَخْفِضَ جَنَاحَ ٱلذُّلِّ لَهُمَا
بِٱلتَّوَاضُعِ وَٱللِّينِ يَخْدِمُهُمَا بِنَفْسِهِ وَيُطْعِمُهُمَا بِيَدِهِ لِعَجْزِهِمَا وَيُؤْثِرُهُمَا عَلَى نَفْسِهِ
أَنْ لَا يَمُنَّ عَلَيْهِمَا بِٱلْبِرِّ وَلَا بِٱلْقِيَامِ لَهُمَا كَأَنْ يَقُولَ أَعْطَيْتُكُمَا وَفَعَلْتُ كَذَا لَكُمَا
فَإِنَّ ذَلِكَ ٱلْمَنَّ يَكْسِرُ قُلُوبَهُمَا وَأَنْ لَا يَنْظُرَ نَظَرَ ٱلْغَضْبَانِ إِلَيْهِمَا
بِمُؤَخَّرِ ٱلْعَيْنِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالِ ٱلْعَيْنْ فَذَلِكَ نَظَرٌ فِيهِ إِعْرَاضٌ (وَشَيْنْ)
وَلَا يَعْبِسُ وَجْهَهُ فِي وَجْهِهِمَا وَلَا يُسَافِرُ سَفَرَ ٱلْجِهَادِ وَٱلْحَجِّ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا
فَأَمَّا ٱلْوَالِدَانِ ٱلْكَافِرَانِ فَأَدَبُ ٱلْوَلَدِ مَعَهُمَا مُصَاحَبَتُهُمَا بِٱلْأُمُورِ ٱلَّتِي لَا تَتَعَلَّقُ بِٱلدِّينِ وَمُعَامَلَتُهُمَا
بِٱلْحِلْمِ وَمَا تَقْتَضِيهِ مَكَارِمُ ٱلْأَخْلَاقِ وَٱلشِّيَمْ ٢ (فَٱلْإِسْلَامُ فِيهِ نُورٌ يَكْشِفُ ٱلدَّيَمْ)

(قال الله ﷻ)

« وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِٱلْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا »

مِنْ حُقُوقِ ٱلعَبْدِ

أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيتَهُ وَتُجِيبَهُ ... إِذَا دَعَاكَ وَتُشَمِّتَهُ إِذَا عَطَسَ وَتَعُودَهُ
إِذَا مَرِضَ وَتَشْهَدَ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ ... وَتَنْصَحَ لَهُ إِذَا ٱسْتَنْصَحَكَ (وَهِيَ تِسْعُ صِفَاتٍ)
وَتَحْفَظَهُ بِظَهْرِ ٱلغَيْبِ إِذَا غَابَ عَنْكَ ... وَتَبُرَّ قَسَمَهُ إِذَا أَقْسَمَ عَلَيْكَ
وَتُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ ... وَتَكْرَهَ لَهُ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ

١١ عُقُوقُ ٱلوَالِدَيْنِ

قَالَ ٱلشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بْنِ ٱلصَّلَاحِ ٣ عَنْ تَرْكِ عُقُوقِ ٱلوَالِدَيْنِ لِكَسْبِ ٱلفَلَاحِ
كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَذَّىٰ بِهِ ٱلوَالِدُ عُقُوقْ ... مُحَرَّمٌ أَوْ نَحْوُهُ ﴿بِتِلْكَ ٱلحُقُوقْ﴾
عَبَّرَ عَنْهُ تَأْذِيًا لَيْسَ بِٱلهَيِّنْ ... ﴿فَذَٰلِكَ وَاضِحٌ بِشَرْعِنَا وَبَيِّنْ﴾
مَعَ كَوْنِ طَاعَتِهِمْ لَيْسَتْ مِنَ ٱلأَفْعَالِ ٱلوَاجِبَةْ ... وَرُبَّمَا قِيلَ طَاعَةُ ٱلوَالِدَيْنِ وَاجِبَةْ
بِكُلِّ مَا لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ وَمُخَالَفَةُ أَمْرِهِمَا ... بِذَٰلِكَ عُقُوقٌ وَقَدْ أَوْجَبَ بَعْضُهُمْ طَاعَتَهُمَا
وَقَالَ ٱلشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ ٱلسَّلَامِ ﴿عَنْ عُقُوقِ ٱلوَالِدَيْنِ بَعْضَ ٱلكَلَامِ﴾
فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ طَاعَتُهُمَا بِكُلِّ مَا يَأْمُرَانِ ... مَا يَأْمُرَانِ بِهِ وَعَنْهُ يَنْهَيَانِ
بِٱتِّفَاقِ ٱلعُلَمَاءِ ﴿ذَٰلِكَ ٱلحُكْمُ لِلْعِبَادْ﴾ ... وَقَدْ حَرَّمَ بِفَتْوَتِهِ عَلَى ٱلوَلَدِ ٱلجِهَادْ
بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا لِمَا يَشُقُّ عَلَيْهِمَا ... مِنْ تَوَقُّعِ قَتْلِهِ وَشِدَّةِ تَفَجُّعِهِمَا
أَوْ قَطْعِ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ ﴿فَحَنَانُهُمَا يَدْعُوهُمَا إِلَى ٱلتِّزَامِهِ وَإِبْقَائِهِ﴾
وَقَدْ أَلْحَقَ ٱلشَّيْخُ بِذَٰلِكَ كُلَّ سَفَرٍ ... يَخَافَانِ فِيهِ عَلَيْهِ مِنَ ٱلخَطَرِ
﴿فَعَلَّنَا أَنْ لَا نَقُولَ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَنْهَرْهُمَا ٤ وَبِٱلإِحْسَانِ وَٱلمَعْرُوفِ نُعَامِلُهُمَا﴾

قَالَ تَعَالَى: فِي كِتَابِهِ الْمُنَزَّلِ عَلَى الْمُخْتَارْ ... ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾
اطَّلِعْ عَلَىٰ مَا جَاءَ فِي شَرْعِنَا بِالْخَبَرْ ... (رَبِّ يَسِّرْ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْخَيْرِ الْمُنْتَظَرِ)
خَيْرُ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْعُلَمَاءَ ... وَشَرُّ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْأُمَرَاءَ
اللَّهُمَّ أَبْعِدْ عَنِّي إِطَاعَةَ الْحُكَّامِ الظَّالِمِينْ ... وَكُنْ لِي فَأَنْتَ خَيْرُ مُعِينْ
وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ مَنْ كَثَّرَ سَوَادَ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ... وَمِثْلُ السَّلَاطِينِ عُمَّالُهُمْ
فَاحْتَرِزْ يَامُسْلِمْ عَنِ التَّذَلُّلِ لِلْحُكَّامِ ... وَالْإِفْتِرَاءِ عِنْدَهُمْ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْأَيْتَامِ
لِتَنَالَ وَتَكْسَبَ رِضَاهُمْ بِذَلِكْ ... فَتَقَعَ بِمَعَاصٍ وَانْزِلَاقٍ وَمَهَالِكْ

إِنَّ الزَّمَنَ زَاخِرٌ بِالْفِتَنِ وَالْأَهْوَاءِ ... تَقُودُ ذَوِيهَا لِلْعَطَبِ وَالضَّلَالِ عَلَى السَّوَاءِ
وَهُمْ مُتَابِعُوهَا فِي اجْتِرَاحِ الْآثَامْ ... الَّتِي حَرَّمَهَا دِينُنَا الْحَنِيفُ الْإِسْلَامْ
غِنَاءُ الْإِنْسَانِ بِمُجَرَّدِ صَوْتِهِ مَكْرُوهٌ بِالدِّينْ ١ ... وَسَمَاعُهُ أَيْضًا لِلْغِنَاءِ مَكْرُوهٌ (وَذَا مُسْتَبِينْ)
إِنْ كَانَ سَمَاعُ الْغِنَاءِ مِنْ أَجْنَبِيَّةٍ ... فَأَشَدُّ كَرَاهَةً (وَهَذِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ)
وَإِنْ خَافَ فِتْنَةً مِنَ السَّمَاعِ فَهُوَ حَرَامْ ... (أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ الْغِنَاءِ وَالطَّرَبِ وَعَمَلِ الْإِجْرَامِ)
وَمِمَّا يَحْرُمُ بِدِينِنَا اسْتِعْمَالُهُ وَسَمَاعُهُ ... الطُّنْبُورُ وَالْعُودُ وَالصَّنْجُ وَمَعَازِفُ الْأَوْتَارِ عَلَى أَنْوَاعِهِ
يُبَاحُ ضَرْبُ الدُّفِّ فِي الْعُرْسِ وَالْخِتَانِ ... (أَيْ حِينَ قَطْعِ لَحْمَةٍ مِنْ ذَكَرِ طِفْلِ الْإِنْسَانِ)
الرَّقْصُ الَّذِي فِيهِ تَثَنٍّ وَتَكَسُّرٌ يُشْبِهُ أَفْعَالْ ٢ ... الْمُخَنَّثِينَ فَهُوَ حَرَامٌ عَلَى النِّسَاءِ وَالرِّجَالْ

صَحَّ بِشَرْعِنَا ٱلْمُسَابَقَةُ بِٱلرِّهَانِ ١ وَتَتِمُّ عَلَىٰ ظَهْرِ ٱلدَّوَابِّ (غَيْرِ ٱلْمُهَانِ)
كَالْإِبِلِ وَٱلْخَيْلِ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ فَأَكْثَرْ لِلْوُصُولِ إِلَىٰ هَدَفٍ مَحْدُودٍ (مُيَسَّرْ)
فَيَتَّفِقُ ٱثْنَانِ مِنَ ٱلْفُرْسَانِ عَلَى ٱلتَّسَابُقِ بِخَيْلِهِمَا أَوْ دَوَابِّهِمَا ٱلَّتِي يَمْلِكَانِ
يَتَبَرَّعُ أَحَدُهُمَا بِقِسْطٍ مِنَ ٱلْمَالِ يَكُونُ رِهَانًا مَرْهُونًا لِلسَّابِقِ بِذَا ٱلْمَجَالِ
فَإِنْ كَانَ ٱلْمُتَسَابِقُونَ جَمَاعَةْ يَصِحُّ أَنْ يَضَعَ ٱلرِّهَانَ ٱلْجَمِيعُ بِٱلْقَنَاعَةْ
مَا عَدَا وَاحِدًا مِنْهُمْ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونْ مِنَ ٱلْجَمِيعِ حَتَّى ٱلرِّهَانَ صَحِيحًا يَكُونْ
وَكَذَا حَلَالٌ وَعِنْدَ ٱنْتِهَاءِ ٱلسِّبَاقْ يُحْرَمُ ٱلْأَخِيرُ مِنَ ٱلرِّهَانِ لِأَنَّهُ مَا سَبَقْ
وَيُوَزَّعُ لِلرِّفْقَةِ حَسَبَ ٱلْأَوَّلِيَّةْ يَكُونُ لِلْأَوَّلِ أَكْثَرُ مِنَ ٱلثَّانِي (كَهَدِيَّةْ)
وَٱلثَّانِي أَكْثَرُ مِنَ ٱلثَّالِثِ وَهَكَذَا وَلَا يَنَالُ ٱلْأَخِيرُ شَيْئًا مِنَ ٱلرِّهَانِ بِهَذَا
وَٱلسِّبَاقُ وَٱلرِّهَانُ مَشْرُوعٌ قَدْ وَرَدْ (وَٱلْمُخَالِفُ لِشَرْعِنَا فَعَنِ ٱلْحَقِّ شَرَدْ)
وَتَصِحُّ ٱلْمُسَابَقَةُ بِٱلرِّهَانِ بِرَمْيِ ٱلسِّهَامِ وَٱلنِّبَالِ وَٱلرَّمْيِ بِٱلسِّلَاحِ (لِلْأَبْطَالِ وَٱلرِّجَالِ)
ٱلْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا ٱلْخَيْرْ وَيَصِحُّ ٱلسِّبَاقُ عَلَى ٱلْأَقْدَامِ وَٱلسَّيْرْ
وَجَازَ مُسَابَقَةُ ٱلرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ (لِأَنَّهَا مَحْرَمٌ عَلَيْهِ وَهِيَ بِحَوْزَتِهِ)
وَسَبَقَتْ عَائِشَةُ ٱلنَّبِيَّ بِٱلرَّكْضِ عَلَى ٱلْأَقْدَامْ وَسَبَقَهَا بِٱلثَّانِيَةِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ
وَمَكْرُوهٌ لِلنِّسَاءِ بِٱلنِّسَاءِ ٱلْمُسَابَقَةُ مَعَ بَعْضٍ ٢ (فَٱنْتَبِهْ لِهَذَا ٱلشَّرْحِ وَٱلْعَرْضِ)
(وَأَمَّا تَسَابُقُ ٱلْخَيْلِ بِٱلْقِمَارِ ٱلْيَوْمْ) (فَهُوَ فَاسِدٌ وَحَرَامٌ عِنْدَ ٱلْقَوْمْ)
وَإِنْ كَانَ ٱلرِّهَانُ أَخْذًا وَعَطَاءً مِنَ ٱلطَّرَفَيْنِ ٣ فَفِيهِ فَسَادٌ لِلرِّهَانِ بِهَاتَيْنِ
كَأَنْ يُقَالَ ٱلسَّابِقُ مِنْكُمْ يَأْخُذُ دَرَاهِمْ وَٱلْمُتَخَلِّفُ مِنْكُمْ يَدْفَعُ فَلَا تُسَاهِمْ

وَيَكُونُ ٱلتَّسَابُقُ بِوَاحِدٍ مِنَ ٱلأَنْوَاعِ كَٱلخَيْلِ بِٱلخَيْلِ (فَٱعْمَلْ بِٱلاتِّبَاعِ)
وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَوْ بَيْنَهَا أَوْ بَيْنَ ٱلجِمَالِ جَائِزٌ وَٱلهَدِيَّةُ يَنَالُهَا ٱلسَّابِقُ ٱلفَائِزُ
وَلَا تَكُونُ ٱلمُسَابَقَةُ لِلفَخْرِ وَٱلخُيَلَاءْ فَتَكُونُ بِذَلِكَ حَرَامًا وَبَلَاءْ
خُصِّصَتْ لِتَقْوِيَةِ ٱلشَّجَاعَةِ وَٱلأَفْكَارِ وَتَجْهِيزِ ٱلبَدَنِ عِنْدَ ٱلحُرُوبِ مَعَ ٱلكُفَّارِ

شُرُوطُ ٱلمُسَابَقَةِ

أَنْ يَعْلَمَ ٱلمُتَسَابِقُونَ نُقْطَةَ ٱلإِنْتِهَاءِ وَمَعَهَا نُقْطَةُ إِشَارَةِ ٱلابْتِدَاءِ
تَعْيِينُ ٱلإِبِلِ وَٱلخُيُولِ ٱلمُتَبَارِزَةْ حَتَّى تَكُونَ ٱلمُبَارَزَةُ بِشَرْعِنَا جَائِزَةْ
فَإِذَا تَعَيَّنَتْ وَعُرِفَتْ لَمْ يَجُزْ ٱسْتِبْدَالُ فَرَسٍ بِآخَرَ بِذَا ٱلمَجَالِ
أَنْ تَكُونَ ٱلخُيُولُ بِحَالَةٍ جَيِّدَةٍ سَلِيمَةْ وَأَنْ يَعْلَمَ ٱلكُلُّ قَدْرَ ٱلمَبْلَغِ وَٱلقِيمَةِ
مِنَ ٱلمَالِ ٱلمَشْرُوطِ لِلسَّابِقِ ٱلأَوَّلْ وَٱلثَّانِي (وَعَنْ ذَا ٱلحُكْمِ لَا تَتَحَوَّلْ)
أَنْ يَكُونَ ٱلمَالُ مِنْ يَدٍ غَرِيبِ غَيْرِ مُشْتَرِكٍ بِهَذَا ٱلسِّبَاقِ ٱلعَجِيبِ
بِأَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَدِ ٱلأَثْرِيَاءْ (فَهَذَا مِمَّا ٱلشَّرْعُ بِهِ قَدْ جَاءْ)
فَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَدِ ٱلمُشْتَرِكِينَ جَازَ بِشَرْطِ أَنْ لَا يُلْزَمَ ٱلآخَرِينَ
بِٱلدَّفْعِ عِنْدَ تَخَلُّفِهِمْ فَإِنْ أُلْزِمُوا بِذَلِكَ كَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَعْلَمُوا
بِلُزُومِ ٱشْتِرَاكِ مُسَابِقٍ ثَالِثٍ مَعَهُمَا أَوْ مَعَهُمْ لَا يَلْتَزِمُ بِشَيْءٍ عِنْدَ تَخَلُّفِهِ عَنْهُمَا
فَإِنْ سَبَقَهُمَا أَخَذَ مِنْهُمَا ٱلمَالَ وَبِٱشْتِرَاكِهِ صَارَ ٱلسِّبَاقُ حَلَالَا
يَكُونُ ٱلمَعْقُودُ عَلَى ٱلمُسَابَقَةِ بِهِ عِدَّةَ قِتَالْ ٤ هِيَ ٱلخَيْلُ وَٱلجِمَالُ وَٱلفِيَلَةُ وَٱلحَمِيرُ وَٱلبِغَالْ

الجناية على النفس

حَرَّمَ ٱلْقَتْلَ وَٱلْقِتَالَ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينْ ١ (فَٱهْجُرْ وَٱتْرُكْ كُلَّ عَمَلٍ مُشِينْ)
مِنْ أَكْبَرِ ٱلْكَبَائِرِ قَتْلُ ٱلنَّفْسِ بِغَيْرِ حَقّ بَعْدَ ٱلشِّرْكِ فَهُوَ مِنَ ٱلسَّبْعِ ٱلْمُوبِقَاتِ مِنْهَا مُشْتَقّ
وَٱلْجُرُوحُ قِصَاصٌ دَوْمًا لِلْمُذْنِبِينْ ٢ (ٱلسِّنُّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْعَيْنُ بِٱلْعَيْنِ هَذَا حُكْمُ ٱلدِّينِ)

ما يتعلق بالقتل

يُتَعَلَّقُ بِٱلْقَتْلِ ٱلَّذِي لَيْسَ مُبَاحًا مُؤَاخَذَاتْ ١ فِي ٱلدُّنْيَا وَهِيَ عَلَى صِفَاتْ
ٱلْقِصَاصُ وَٱلدِّيَةُ وَمَعَهُمَا ٱلْكَفَّارَةْ لَكِنْ لَا يَجْتَمِعُ ٱلْقِصَاصُ وَٱلدِّيَةُ بِتِلْكَ ٱلْإِشَارَةْ
أَمَّا ٱلْكَفَّارَةُ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَتَجِبْ ٢ وَقَدْ تَنْفَرِدُ (فَلِذَا ٱلْحُكْمُ سَلِّمْ وَٱجِبْ)

أنواع القتل

ٱلْقَتْلُ بِمَذْهَبِنَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعْ ٣ (فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ لِلْأَحْكَامِ ٱلْإِتِّبَاعْ)
قَتْلِ عَمْدٍ وَقَتْلِ خَطَإٍ وَشِبْهِ عَمْدِ ﴿فَفِيهَا قِصَاصٌ طَوِيلُ ٱلْأَمَدِ﴾

القتل العمد

وَٱلْعَمْدُ أَنْ يَقْصِدَ قَتْلَهُ بِمَا يُفْضِي لِلْمَوْتْ كَسَيْفٍ وَسِكِّينٍ وَسِلَاحٍ (بِسَبَبِ ٱلْفَوْتِ)
وَقَدْ يَحْصُلُ ٱلْقَتْلُ بِمَا شَرَحْنَا وَبِٱلرَّصَاصْ فَهَذَا ٱلْعَمْدُ يَجِبُ فِيهِ ٱلْقِصَاصْ
فَإِذَا عَفَا عَنْهُ أَهْلُ ٱلْمَقْتُولْ دُفِعَ دِيَةٌ مِنْ مَالِهِ وَبِذَا نَقُولْ

القتل الخطأ

ٱلْخَطَأُ كَأَنْ يَقْصِدَ مُشْرِكًا أَوْ طَائِرًا فَيُصِيبَ مُسْلِمًا (جَالِسًا أَوْ سَائِرًا)
وَكَأَنْ يَرْمِيَ إِلَى حَائِطٍ سَهْمًا فَيُصِيبَ فِيهِ إِنْسَانًا خَطَأً فَلَا يَجِبُ ٱلْقِصَاصُ فِيهِ
بَلْ تَجِبُ عَلَى عَاقِلَتِهِ دَفْعُ ٱلدِّيَةِ وَهُمْ أَقْرِبَاؤُهُ لِمَا قَتَلَ خَطَأً مِنَ ٱلْبَرِيَّةِ

القَتْلُ شِبْهُ العَمْدِ

وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَهُ بِشَيْءٍ لَا يَقْتُلُ غَالِبًا (بِذِي الصِّفَاتِ) كَأَنْ ضَرَبَهُ بِعَصًا خَفِيفَةٍ لَا تَقْتُلُ فَمَاتَ
أَوْ لَطَمَهُ بِيَدِهِ أَوْ ضَرَبَهُ بِحَجَرٍ صَغِيرٍ فَمَاتَ فَهٰذَا قَتْلٌ شِبْهُ عَمْدٍ بِذَا الْمَصِيرِ
لَا قِصَاصَ فِيهِ وَلٰكِنْ تَجِبُ الدِّيَةُ فِيهِ ٤ عَلَى أَقْرِبَائِهِ (مِمَّا اللّٰهُ فِيهِ مُبْتَلِيهِ)

مَعْنَى القِصَاصِ

أَنْ يُفْعَلَ بِالْجَانِي مِثْلُ مَا فَعَلَ بِغَيْرِهِ ١ مِنْ وُجُوهِ الْأَذَى الْجِسْمِيِّ (وَهٰذَا سَيْرُهُ)
سَوَاءٌ كَانَ الْفِعْلُ قَتْلًا أَوْ دُونَهُ مِنَ الْأَضْرَارِ الْجِسْمِيَّةِ (فَالشَّرْعُ رَاعٍ شُؤُونَهُ)

شُرُوطُ القِصَاصِ

يُشْتَرَطُ بِالْقِصَاصِ بِالنَّفْسِ شُرُوطٌ أَرْبَعَةْ (فَاخْتَصَرْنَا ذٰلِكَ لِكَسْبِ الْمَنْفَعَةْ)
أَنْ يَكُونَ الْمُقْتَصُّ مِنْهُ أَيِ الْجَانِي مُكَلَّفًا أَيْ بَالِغًا عَاقِلًا (يَا إِخْوَانِي)
عَلَى صَبِيٍّ وَمَجْنُونٍ فَلَا قِصَاصَ وَإِنْ صَدَرَ مِنْهُمَا مَا يَسْتَوْجِبُ الْقِصَاصَ
أَمَّا مَنْ قَتَلَ وَهُوَ سَكْرَانُ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مُتَعَدِّيًا بِسُكْرِهِ يُقْتَصُّ مِنْهُ
وَأَنْ لَا يَكُونَ الْمُقْتَصُّ مِنْهُ أَصْلًا لِلْمَقْتُولِ بِأَنْ كَانَ أَبًا ﴿فَصْلًا﴾
أَوْ كَانَ أُمًّا أَوْ جَدًّا أَوْ جَدَّةْ مَهْمَا عَلَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا بِتِلْكَ الْمُدَّةْ
أَيْ إِذَا هٰؤُلَاءِ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ فَلَا اقْتِصَاصَ مِنْهُمْ (مَهْمَا بَلَغَ عَدَدُهُمْ)
فَلَوْ قَتَلَ شَخْصٌ ابْنَهُ لَمْ يُقْتَصَّ مِنَ الْأَبِ الْقَاتِلِ (وَذَا الشَّرْعُ اخْتَصَرْ)
وَأَنْ يَكُونَ الْمَقْتُولُ مَعْصُومَ الدَّمِ بِإِسْلَامٍ أَوْ عَهْدِ ذِمَّةٍ أَوْ أَمَانٍ (وَالسَّلَامْ)
أَمَّا الْحَرْبِيُّ فَيُهْدَرُ دَمُهُ وَكَذٰلِكَ الْمُرْتَدُّ فَإِنَّهُ حَلَالُ الدَّمِ بِذٰلِكَ
وَالتَّكَافُؤُ بَيْنَ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ يُشْتَرَطُ بِأَنْ لَا يَكُونَ الْمَقْتُولُ

أَنْقَصَ مِنَ ٱلْقَاتِلِ بِكُفْرٍ أَوْ رِقٍّ عُبُودِيَّةٍ فَلَا يُقْتَلُ ٱلْمُسْلِمُ بِٱلْكَافِرِ بِتِلْكَ ٱلْأَدِلَّةِ
أَيْ لَا يُقْتَلُ ٱلْمُسْلِمُ قَتْلًا بِكَافِرٍ سَوَاءٌ كَانَ ذِمِّيًّا(أَوْ بَطَلَا)
أَوْ مُعَاهِدًا أَوْ حَرْبِيًّا بِذَلِكَ أَوْ لَمْ تَبْلُغْهُ ٱلدَّعْوَةُ بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكِ
وَلَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ سَوَاءٌ كَانَ مُدَبَّرًا أَوْمُكَاتَبًا بِذَا ٱلزَّمَانْ
مِنَ ٱلْفِقْهِ ٱلْمَنْهَجِيِّ جَمَعْنَا ٱلْقِصَاصْ ٢ (وَهَذَا مِنَ ٱلْمَوْلَى سُبْحَانَهُ ٱلِاخْتِصَاصْ)

كَفَّارَةُ ٱلْقَتْلِ

كَفَّارَةُ ٱلْقَتْلِ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ٣ سَلِيمَةٍ مِنَ ٱلْأَمْرَاضِ وَٱلْعُيُوبِ ﴿ٱلْمُزْمِنَةِ﴾
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِنَا هَذَا ، صَامْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ فِي ذَلِكَ ٱلْمَقَامْ
قَتْلُ ٱلْعَمْدِ وَشِبْهُ ٱلْعَمْدِ وَٱلْخَطَإِ بِذَا ٤ يُوجِبُ ٱلْكَفَّارَةَ فِي شَرْعِنَا هَذَا

عَلَى مَنْ تَجِبُ كَفَّارَةُ ٱلْقَتْلِ

تَجِبُ ٱلْكَفَّارَةُ عَلَى مَنْ قَتَلَ ٥ (فَٱنْظُرْ إِلَى مَا ٱلشَّرْعُ لَنَا نَقَلَ)
آدَمِيًّا مَعْصُومًا بِإِيمَانٍ أَوْ أَمَانٍ أَوْ عَاقِلًا أَوْ مَجْنُونًا بِذَا ٱلزَّمَانِ
أَوْ جَنِينًا أَوْ عَبْدًا أَوْ ذِمِّيًّا أَوْ مُعَاهِدًا بِدِينِنَا(أَوْ صَبِيًّا)
وَتَجِبُ عَلَى ٱلسَّيِّدِ إِذَا عَبْدُهُ قَتَلَ (فَٱنْتَبِهْ وَخُذْ لِذَلِكَ ٱلْمَثَلَ)

مَنْ لَا تَجِبُ ٱلْكَفَّارَةُ بِقَتْلِهِ

لَا تَجِبُ ٱلْكَفَّارَةُ بِقَتْلِ ٱلْحَرْبِيِّ وَٱلْمُرْتَدّ وَقَاطِعِ ٱلطَّرِيقِ (عَنْهُمُ ٱلْكَفَّارَةُ تَنْسَدّ)
وَزَانٍ مُحْصَنٍ أَيْ مُتَزَوِّجٍ بِذَلِكْ وَنِسَاءِ أَهْلِ ٱلْحَرْبِ وَأَوْلَادِهِمْ بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ
وَإِنْ كَانَ قَتْلُهُمْ حَرَامًا بِٱلدِّينْ ٦ (فَهَذَا ٱلْحُكْمُ مَنْقُولٌ مِنْ رَوْضَةِ ٱلطَّالِبِينْ)

دِيَةُ ٱلْقَتْلِ

ٱلدِّيَةُ عِنْدَنَا فِي قَتْلِ ٱلْبَشَرْ ٧ مِئَةٌ مِنَ ٱلْإِبِلِ فِي ٱلْقَتِيلِ ٱلذَّكَرْ
وَخَمْسُونَ فِي ٱلْأُنْثَى ٱلْمُسْلِمَةِ ٱلْحُرَّةْ ٨ (فَأَجْرَنَا إِلَهِي مِنْ هَذِهِ ٱلْجَرَائِمِ ٱلْمُرَّةْ)
(وَتَخْتَلِفُ صِفَاتُ ٱلدِّيَةِ بِحَسَبِ نَوْعِيَّةِ قَتْلِ أَحَدِ ٱلْبَرِيَّةْ)
(ٱلْقَاضِي وَٱلْخَلِيفَةُ ٱلْمُسْلِمَانِ لِتِلْكَ ٱلدِّيَةِ مِنَ ٱلشَّرْعِ يُقَرِّرَانِ)

عَاقِلَةُ ٱلْجَانِي تَتَحَمَّلُ دَفْعَ ٱلدِّيَةِ

إِنَّ ٱلدِّيَةَ بِٱلْقَتْلِ ٱلْعَمْدِ عَلَى ٱلْقَاتِلْ ٩ وَشِبْهِ ٱلْعَمْدِ وَٱلْخَطَإِ عَلَى ٱلْأَقْرِبَاءِ (فَلَا تُمَاطِلْ)
وَهُمْ عُصْبَةُ ٱلْجَانِي مِمَّنْ يَدْفَعْ ١٠ أَيْ قَرَابَتُهُ مِنْ جِهَةِ أَبِيهِ (وَهَذَا ٱلْأَنْفَعْ)
وَيُقَدَّمُ ٱلْأَقْرَبُ فَٱلْأَقْرَبُ مِنْ أَقَارِبِهْ كَتَرْتِيبِ ٱلْإِرْثِ (لِيَدْفَعُوا لِلشَّرْعِ مَطَالِبَهْ)
فَتُقَدَّمُ ٱلْإِخْوَةُ لِلْأَبَوَيْنِ بِذَلِكَ ثُمَّ ٱلْإِخْوَةُ لِأَبٍ ثُمَّ بَنُوهُمْ كَذَلِكَ
ثُمَّ ٱلْأَعْمَامُ لِأَبَوَيْنِ ثُمَّ ٱلْأَعْمَامُ لِأَبْ ثُمَّ بَنُوهُمْ كَذَلِكَ ثُمَّ عُصْبَةُ ٱلْمُعْتِقِ (وَلَوْ شَبْ)
ثُمَّ مُعْتِقُ ٱلْمُعْتِقِ عَلَى هَذَا ٱلتَّرْتِيبْ (فَدَائِمًا حُكْمُ ٱللهِ لَا يُخْطِئُ بَلْ يُصِيبْ)
إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْقَاتِلِ أَقْرِبَاءُ مِنَ ٱلْعَصَبَةْ ١١ فَبَيْتُ ٱلْمَالِ يَدْفَعُ ٱلدِّيَةَ (وَٱلنِّسْبَةْ)

شُرُوطُ مَنْ يَتَحَمَّلُ ٱلدِّيَةَ

شُرُوطُ مَنْ يَتَحَمَّلُ ٱلدِّيَةَ مِنَ ٱلْعَصَبَاتِ ١ أَنْ يَكُونَ حُرًّا وَذَكَرًا مُكَلَّفًا (بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ)
وَمُوَافِقًا لِلْجَانِي فِي ٱلدِّينِ بِهَذَا ٱلْمَجَالِ وَغَنِيًّا أَوْ مُتَوَسِّطًا (مِنَ ٱلرِّجَالِ)
فَلَا يَتَحَمَّلُ ٱلدِّيَةَ ٱمْرَأَةٌ وَلَا صَبِيٌّ وَلَا رَقِيقْ وَلَا مَجْنُونٌ (فَٱنْتَبِهْ لِهَذَا ٱلْحُكْمِ ٱلدَّقِيقْ)
وَلَا كَافِرٌ عَنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمٌ عَنْ كَافِرْ ٢ وَلَا فَقِيرٌ وَلَوْ كَسُوبًا (فَرَبُّنَا هُوَ ٱلْغَافِرْ)
وَيَدْفَعُ ٱلْأَقْرِبَاءُ ٱلدِّيَةَ عَلَى ثَلَاثِ سَنَوَاتْ ٣ مِنَ ٱبْتِدَاءِ ٱلْقَتْلِ (حَسَبَ ٱلرِّوَايَاتْ)
وَيُؤْخَذُ آخِرَ كُلِّ سَنَةٍ مِنْهَا ٤ قَدْرُ ثُلُثِ ٱلدِّيَةِ عَنْهَا

مَنْ لَا يَتَحَمَّلُ الدِّيَةَ

لَا يَدْفَعُ الْقَاتِلُ دِيَةَ الْقَتْلِ ٥ الْخَطَإِ وَشِبْهِ الْعَمْدِ بِذَا الْفَصْلِ
وَمِنَ الْأَقْرِبَاءِ الَّذِينَ لَا يَتَحَمَّلُونَ الدِّيَةَ أَبُو الْجَانِي وَأَجْدَادُهُ وَبَنُوهُ بِتِلْكَ الْقَضِيَّةْ
وَبَنُو بَنِيهِ وَذَوُو الْأَرْحَامِ وَهُمُ الْإِخْوَةُ لِأُمٍّ وَالْأَخْوَالُ بِذَا الْمَرَامِ
وَالْأَقْرِبَاءُ مَعَهُمْ مِنْ جِهَةِ الْأُمّ ٦ (فَبِهَذِهِ الْأَحْكَامِ اعْمَلْ وَدُمْ)

دِيَةُ الْجَنِينِ

إِنْ جَنَى إِنْسَانٌ عَلَى جَنِينِ حُرٍّ مُسْلِمْ ٧ (فَلَهُ عِقَابٌ عَلَى ذَلِكَ مُؤْلِمْ)
سَوَاءٌ كَانَ الْجَنِينُ ذَكَرًا أَمْ أُنْثَى (وَارْجِعْ إِلَى الْعُلَمَاءِ إِنْ كَانَ خُنْثَى)
كَأَنْ ضَرَبَ بَطْنَ الْأُمِّ فَانْفَصَلَ الْجَنِينْ مَيْتًا بِسَبَبِ الْجِنَايَةِ عَلَى أُمِّ الْجَنِينْ
وَجَبَ عَلَى الْجَانِي غُرَّةٌ بِذَلِكْ نِصْفُ عُشْرِ الدِّيَةِ بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ
وَهِيَ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِبِلَ دَفَعَ قِيمَتَهَا (وَالْحُكْمَ لَا تَرُدّ)
إِذَا فَعَلَتِ الْأُمُّ بِنَفْسِهَا مَا سَبَّبَ مَوْتَ الْجَنِينِ بِأَنْ تَنَاوَلَتْ بَعْضَ الْأَدْوِيَةِ الْمُسْقِطَةِ لِلْجَنِينِ
مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَجَبَ عَلَيْهَا نِصْفُ عُشْرِ الدِّيَةِ تَدْفَعُهُ لِوَرَثَتِهِ (وَبِذَا صِفْ)
وَلَا تَشْتَرِكُ بِالْإِرْثِ مَعَهُمْ فِيهِ لِأَنَّهَا قَاتِلَةٌ وَالْقَاتِلُ لَا يَرِثُ مِنَ الْجَنِينِ ابْنِهَا
وَالطَّبِيبُ الَّذِي يُسْقِطُ الْجَنِينَ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ ٨ فَعَلَيْهِ دِيَةٌ كَذَلِكَ بِتِلْكَ الصُّورَةِ

الْجِنَايَةُ عَلَى مَادُونَ النَّفْسِ

وَهِيَ أَنْ تَكُونَ الْجِنَايَةُ وَاقِعَةً عَلَى ١ عُضْوٍ مِنَ الْأَعْضَاءِ دُونَ إِزْهَاقِ رُوحٍ مَثَلَا
كَقَطْعِ يَدٍ أَوْ عَيْنٍ قُلِعَتْ أَوْ أَنْفٍ أَوْ أُذُنٍ قُطِعَتْ
أَوْ مَا شَابَهَ مِنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ (فَرُجُوعُنَا لِشَرِيعَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ)

الجِنَايَةُ عَلَى مَا دُونَ النَّفْسِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعْ (فَعَلَيْنَا بِشَرِيعَتِنَا التَّمَسُّكُ وَالِاتِّبَاعْ)
النَّوْعُ الْأَوَّلُ الْجِنَايَةُ بِالْجَرْحْ الْوَاقِعَةُ عَلَى الْوَجْهِ وَالرَّأْسِ(وَتَابِعِ الشَّرْحْ)
وَالْجِرَاحَاتُ فِي سَائِرِ الْجَسَدِ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ عِلَّةِ الْحَسَدِ)
فَهَذِهِ الْجِنَايَةُ لَا يَجِبُ فِيهَا الْقِصَاصْ (وَتَابِعْ بِشَرْعِنَا مَا فِيهِ انْتِقَاصْ)
إِلَّا إِذَا خَرَقَ السِّمْحَاقَ وَانْكَشَفَ الْعَظْمُ وَإِنْ لَمْ يُشَاهَدْ لِكَثْرَةِ الدَّمِ الْعَظْمُ
لِتَيَسُّرِ مَعْرِفَةِ عُمْقِ الْجُرْحِ لِلْمَضْرُوبْ وَمُعَاقَبَةُ مِثْلِهَا بِشَرْعِنَا(كَمَا مَطْلُوبْ)
وَالثَّانِي الْجِنَايَةُ بِقَطْعِ الْيَدَيْنِ أَوِ الرِّجْلَيْنِ إِنْ كَانَ عَمْدًا يَجِبُ الْقِصَاصُ بِحَالَتَيْنِ
أَنْ يَكُونَ لِلْعُضْوِ مَفْصِلٌ تُوضَعُ عَلَيْهِ الْحَدِيدَةُ وَيُبَانُ أَيْ يُقْطَعُ
وَأَنْ يَكُونَ لِلْعُضْوِ حَدٌّ مَضْبُوطٌ يَنْقَادُ لِآلَةِ الْقَطْعِ (فِي تِلْكَ الْحَالَةِ)
فَيَجِبُ الْقِصَاصُ فِي فَوْءِ الْعَيْنِ وَفِي الْأُذُنْ وَالْجَفْنِ وَالْمَارِنِ (وَشَرْعُكَ لَا تَخُنْ)
وَهُوَ مَا لَانَ مِنَ الْأَنْفِ وَفِي الذَّكَرِ وَفِي الْأُنْثَيَيْنِ وَالشَّفَةِ(بِذَا الْخَطَرِ)
وَفِي الْأَلْيَيْنِ وَكَذَا اللِّسَانِ (اللَّهُمَّ زِدْنَا مِنْ عَمَلِ الْإِحْسَانِ)
لَا قِصَاصَ إِنْ كُسِرَ لِلْإِنْسَانِ الْعِظَامْ لِعَدَمِ الْوُثُوقِ بِالْمُمَاثَلَةِ(يَا كِرَامْ)
بَلْ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ الدِّيَةْ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الرَّدِيَةْ)
لَكِنْ لَوْ كَسَرَ عَظْمًا وَأَبَانَهْ فَلِلْمَجْنِي عَلَيْهِ قَطْعُ أَقْرَبِ مَفْصِلٍ(بِزَمَانِهْ)
إِلَى الْمَكْسُورِ وَأَخْذُ حُكُومَةٍ عَنِ الْبَاقِي أَيْ مَالٍ يُقَدِّرُهُ حَسَبَ الْجِنَايَةِ الْخَبِيرُ(الرَّاقِي)
فَلَوْ كَسَرَ يَدَهُ مِنَ الْعَضُدِ كَانَ لَهُ أَنْ يَقْطَعَ يَدَهُ مِنَ الْمِرْفَقِ وَلَهُ
عَلَى الْبَاقِي حُكُومَةٌ كَمَا شَرَحْنَا (وَبِذَلِكَ نَكُونُ لِلْقَارِئِ قَدْ وَضَّحْنَا)
وَلَوْ كَسَرَ يَدَهُ مِنَ السَّاعِدِ فَلَهُ قَطْعُ الْيَدِ مِنَ الْكَفِّ(بِذَا الْوَضْعِ)

وَلَهُ عَلَى ٱلْبَاقِي حُكُومَةٌ وَهَٰكَذَا ... لِمَنْ تَعَدَّىٰ فَلَهُ بِشَرْعِنَا ٱلْجَزَا

وَٱلثَّالِثُ أَنْ تَكُونَ ٱلْجِنَايَةُ بِإِبْطَالِ مَنْفَعَةْ ... عُضْوٍ مِنَ ٱلْأَعْضَاءِ مِمَّا كَانَ يَنْفَعُهْ

وَعِنْدَ ذَٰلِكَ يَجِبُ فِيهَا دِيَةْ ... حَسَبَ مَا يَلِي مِنْ تِلْكَ ٱلْقَضِيَّةْ

أَوَّلاً: إِنْ أُزِيلَ مِنَ ٱلْإِنْسَانِ ٱلْعَقْلْ ... بِسَبَبٍ مَا وَجَبَ كَمَالُ ٱلدِّيَةِ بِمَا حَصَلْ

وَلَا يَجِبُ فِيهِ قِصَاصٌ لِعَدَمِ إِمْكَانِ ... ذَٰلِكَ وَلَوْ نَقَصَ عَقْلُهُ بِذَٰلِكَ ٱلزَّمَانِ

فَيَجِبُ نِصْفُ ٱلدِّيَةِ عَلَى ٱلتَّمَامْ ... (وَعَلَىٰ رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ)

ثَانِيًا: فَإِنْ أَبْطَلَ ٱلسَّمْعَ بِٱلْأُذُنَيْنِ وَجَبْ ... كَمَالُ ٱلدِّيَةِ (فَلِلْحُكْمِ أَجِبْ)

وَإِنْ أَبْطَلَهُ مِنْ أُذُنٍ وَاحِدَةْ ... وَجَبَ نِصْفُ ٱلدِّيَةِ غَيْرُ زَائِدَةْ

وَلَوْ قَطَعَ ٱلْأُذُنَ وَأَبْطَلَ ٱلسَّمْعْ ... وَجَبَ دِيَتَانِ دِيَةٌ مِنْهَا لِلْقَطْعْ

وَدِيَةٌ لِإِبْطَالِ ٱلسَّمْعِ وَكَذَٰلِكَ ٱلْبَصَرْ ... وَٱلنُّطْقُ وَذَهَابُ ٱلصَّوْتِ (بِذَا ٱلْخَطَرْ)

وَذَهَابُ ٱلذَّوْقِ وَزَوَالُ ٱلْإِمْنَاءِ ٢ كَأَنْ كَسَرَ صُلْبَهُ (وَلَوْ مِنَ ٱلْأَغْنِيَاءِ)

ٱلِٱنْتِحَارُ لِلْخَلَاصِ مِنَ ٱلْآلَامِ

قَدْ يُصَابُ ٱلْإِنْسَانُ بِأَمْرَاضٍ مُزْمِنَةٍ ١ فَيَنْتَحِرُ لِخَلَاصِهِ مِنْ أَوْجَاعِهِ ٱلْمُؤْلِمَةِ

(فَيَحْقِنُهُ ٱلْبَعْضُ بِإِبْرَةٍ سَامَّةٍ لِلْخَلَاصِ) ... أَوْ يَقْتُلُ نَفْسَهُ بِآلَةٍ أَوْ بِرَصَاصِ

قَدْ حَرَّمَ شَرْعُنَا تِلْكَ ٱلْأَفْعَالْ ... فَإِنَّ ٱلشِّفَاءَ مِنْ رَبِّنَا ٱلْمُتَعَالْ

فَحَيَاةُ ٱلْإِنْسَانِ لَيْسَتْ مِلْكًا لَهُ ... وَإِنَّمَا نَفْسُهُ وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ

ٱسْتَوْدَعَهُ ٱللهُ جَلَّ جَلَالُهُ إِيَّاهَا ... فَفِي ٱلْخَيْرِ وَٱلشَّرِّ رَبُّنَا ٱبْتَلَاهَا

قَالَ ٱللهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾

وَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ: [كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزِعَ فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ فَمَا رَقَأَ ٱلدَّمُ حَتَّىٰ مَاتَ. فَقَالَ ٱللهُ: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ فَحَرَّمْتُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ] (رواه البخاري ومسلم)

مَنْ يُقْدِمُ عَلَىٰ جَرِيمَةِ ٱلِٱنْتِحَارْ ... فَقَدْ أَنْذَرَهُ بِسُوءِ ٱلْعَاقِبَةِ رَسُولُنَا ٱلْمُخْتَارْ

بِحِرْمَانِهِ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّنَا ٱلْغَفَّارِ ٢ وَٱسْتِحْقَاقِ غَضَبِ ٱللهِ فِي ٱلنَّارِ

بِمَذْهَبِنَا كَلِمَاتٌ يَجْهَلُهَا الْكَثِيرْ فَوَفَّقَنَا الْمَوْلَى لِشَرْحِهَا وَالتَّفْسِيرْ

اللَّعْنُ: مَعْنَاهَا بِمَذْهَبِنَا الْمَنِيفْ ١ الْإِبْعَادُ عَنِ الْخَيْرِ وَالطَّرْدُ الْمُخِيفْ

الْفُجُورُ: أَصْلُهُ بِمَذْهَبِنَا الْمَيْلُ عَنِ الْحَقِّ ٢ (وَالْكَافِرُ وَالْكَاذِبُ فَاجِرَانِ لِمَيْلِهِمَا عَنِ الصِّدْقِ)

الزِّنْدِيقُ: الَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِوَحْدَانِيَّةِ الْخَالِقِ وَلَا بِالْآخِرَةِ وَمَا فِيهَا مِنْ عَوَالِقِ

الْفُسُوقُ: الْمَيْلُ لِلْمَعْصِيَةِ وَالْخُرُوجُ عَنِ الدِّينْ ٣ كَمَا فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ إِبْلِيسُ اللَّعِينْ

الْكُفْرُ: بِشَرْعِنَا عَلَى عِدَّةِ أَقْسَامْ ٤ كُفْرُ جُحُودٍ وَمُعَانَدَةٍ وَنِفَاقٍ وَإِنْكَارٍ (بِالْكَلَامِ)

الْجُحُودُ: يَعْتَرِفُ بِقَلْبِهِ وَلَا يُقِرُّ بِلِسَانِهْ فَهُوَ كَافِرٌ جَاحِدٌ (وَذَا بَيَانُهْ)

الْمُعَانَدَةُ: يَعْتَرِفُ بِاللَّهِ بِقَلْبِهِ وَيُقِرُّ بِلِسَانِهِ وَيَأْبَى أَنْ يَدِينَ بِهَا بِزَمَانِهِ

كُفْرُ نِفَاقٍ: يَعْتَرِفُ بِلِسَانِهِ وَيَكْفُرُ بِقَلْبِهِ أَيْ يَرْفُضُ بِقَلْبِهِ الْإِيمَانَ بِرَبِّهِ

كُفْرُ إِنْكَارٍ: يَكْفُرُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ ٥ (الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَسْنَانِهِ)

الضَّلَالُ: هُوَ ضِدُّ الْهُدَى وَالرَّشَادِ ٦ (فَفِيهِ ضَيَاعٌ وَهَلَاكٌ لِلْعِبَادِ)

الْإِشْرَاكُ: أَنْ يَجْعَلَ لِلَّهِ شَرِيكًا بِمُلْكِهِ ٧ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ فَسَادِ شِرْكِهِ)

الْخُبْثُ: الْمَالُ الْحَرَامُ وَالزِّنَا وَالشَّتْمْ ٨ وَقَوْلُ الْكُفْرِ (وَلَوْ كَانَ مِنَ الْخَصْمْ)

وَكُلُّ رَائِحَةٍ خَبِيثَةٍ كَالثُّومِ وَالْبَصَلِ (كَمَا أَخْبَرَ رَسُولُنَا صَاحِبُ الْأَصْلِ)

الْبِغَاءُ: فُجُورُ الْمَرْأَةِ وَزِنَاهَا (الْمُشْتَهَرْ) وَالْبَغْيُ: هُوَ الظُّلْمُ وَالْفَسَادُ وَالْكِبْرْ

الدَّجَّالُ: هُوَ الَّذِي يَسْتُرُ الْحَقَّ بِكَذِبِهِ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ خِدَاعِهِ وَنَصْبِهِ)

الدَّيُّوثُ: هُوَ الْقَوَّادُ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ الَّذِي لَا يَغَارُ عَلَى أَهْلِهِ

وَالَّذِي يُدْخِلُ الرِّجَالَ عَلَى حُرْمَتِهِ (أَجَارَنَا الْمَوْلَى مِنْ شَنِيعِ صَنْعَتِهِ)

تَحْرُمُ الْجَنَّةُ عَلَى الدَّيُّوثِ أَمْثَالِهْ ٩ (طَالِعْ أَحَادِيثَ الْمُصْطَفَى الشَّرِيفَةَ وَأَقْوَالَهْ)

السِّفْلَةُ: أَرَاذِلُ وَسُقَاطُ السِّفْلَةِ مِنَ النَّاسِ ١٠ (أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ شُرُورِ الْخَنَّاسِ)

السَّفِيهُ: الْأَحْمَقُ وَالْجَاهِلُ وَضَعِيفُ الْعَقْلِ (هَذَا مِمَّا الشَّرْعُ لَنَا قَدْ نَقَلْ)

الْفُحْشُ: الْقَبِيحُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِشَرْعِنَا كَتَعَمُّدِ سَبِّ النَّاسِ، وَالزِّنَا

الْفَاحِشَةُ: الَّتِي تُؤْذِي أَحْمَاءَهَا بِلِسَانِهَا وَالَّتِي تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

الْعَابِدُ: الْخَاضِعُ لِرَبِّهِ الْمُسْتَسْلِمُ الْمُنْقَادُ لِأَمْرِهِ ١١ (وَالْمُنْفَرِدُ بِالْعِبَادَةِ بِزَمَانِ عُمْرِهِ)

الْمُؤْمِنُ: مَنْ يَقْبَلُ الشَّرِيعَةَ وَيَخْضَعُ لِلَّهْ ١٢ وَأَنْ يَكُونَ رَاجِيًا ثَوَابَ مَوْلَاهْ

الْحَاسِدُ: هُوَ الَّذِي يَرَىٰ عَلَىٰ أَخِيهِ (مِنْهُ) نِعْمَةً فَيَتَمَنَّىٰ أَنْ تَزُولَ عَنْهُ

وَتَكُونَ لَهُ تِلْكَ النِّعْمَةْ (أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ تِلْكَ النِّقْمَةْ)

الْبُهْتَانُ: هُوَ الِافْتِرَاءُ الَّذِي يُتَحَيَّرُ مِنْ بُطْلَانِهْ (حَفِظَ اللَّهُ مِنْهُ الْمُؤْمِنَ وَإِخْوَانَهْ)

كَأَنْ يُقَالَ عَلَىٰ إِنْسَانٍ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ ١٣ وَهُوَ مِنْهُ بَرِيءٌ لَا يَعْلَمُهُ

الْغِيبَةُ: أَنْ تَذْكُرَ بِمَا يَكْرَهُ أَخَاكَ ١٤ وَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا بِفَاكَ

الرِّشْوَةُ: مَا يُعْطَىٰ لِإِبْطَالِ حَقٍّ أَوْ لِإِحْقَاقِ ١٥ بَاطِلٍ (أَجِرْنَا رَبِّ مِنَ الِانْشِقَاقِ)

الْفَاتِنُ: هُوَ الْمُضِلُّ عَنِ الْحَقِّ ١٦ ﴿وَالْمُرْتَدُّ عَنِ الْإِسْلَامِ قَدِ انْشَقَّ﴾

الْمُسْرِفُ: الْمُبَذِّرُ. قَدْ أَنْذَرَ اللَّهُ الْمُبَذِّرِينْ «إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينْ»

الْمَشْعُوذُ: الَّذِي يُظْهِرُ الْأُمُورَ لِلنَّاسْ ١٧ الَّتِي لَيْسَ لَهَا حَقِيقَةٌ (وَقِيَاسْ)

الْهَاتِكُ: الَّذِي يَفْضَحُ عُيُوبَ النَّاسِ ١٨ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ كُلِّ خَنَّاسِ)

الْيَائِسُ: الْقَانِطُ مِنْ رَحْمَةِ مَوْلَاهُ (كَمْ مِنْ ظَالِمٍ رَبُّنَا أَفْنَاهُ)

الْمَاكِرُ: هُوَ الْمُخَادِعُ وَالْمُحْتَالْ ١٩ (كَمْ أَوْقَعَ فِي شِبَاكِهِ مِنْ رِجَالْ)

الْمُدَاهَنَةُ: هُوَ إِظْهَارُ خِلَافِ مَا يُضْمِرُ الْإِنْسَانْ ٢٠ وَالْمُصَانَعَةُ وَاللِّينُ وَالْغِشُّ وَالنِّفَاقُ (بِهَذَا الزَّمَانْ)

الحُدُودُ : حَدُّ الزِّنَى

الزَّانِي عَلَى ضَرْبَيْنِ مُحْصَنٌ وَغَيْرُ مُحْصَنْ ١ (فَاعْمَلْ بِشَرْعِكَ فَهُوَ الْأَفْضَلُ وَالْأَحْسَنْ)
فَالْمُحْصَنُ حَدُّهُ الرَّجْمُ وَغَيْرُ الْمُحْصَنِ حَدُّهُ مِائَةُ جَلْدَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ (كَمَا الشَّرْعُ عَدَّهُ)
وَيُشْتَرَطُ فِي التَّغْرِيبِ أَنْ يَكُونَ إِلَى مَسَافَةٍ تُقْصَرُ فِيهَا الصَّلَاةُ تَكُونْ
فَإِنْ رَأَى الْإِمَامُ تَغْرِيبَهُ إِلَى أَكْثَرْ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَ الْإِمَامُ (وَلَا يَتَأَثَّرْ)
لَا تُغَرَّبُ الْمَرْأَةُ إِلَّا بِمَحْرَمٍ بِتِلْكَ الْهِجْرَةِ أَوْ زَوْجٍ لَهَا فَلَوْ لَمْ يَخْرُجْ إِلَّا بِأُجْرَةِ
لَزِمَتْ وَتَكُونُ الْأُجْرَةُ مِنْ مَالِهَا (اَللَّهُمَّ الْطُفْ بِحَالِنَا وَحَالِهَا)
أَمَّا الصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمَا الْحَدُّ وَيُؤَدِّبُ الْوَلِيُّ الصَّبِيَّ بِمَا يَزْجُرُهُ بِهِمَا
لَا يُحَدُّ الْمُكْرَهُ رَجُلًا كَانَ أَوِ امْرَأَةً بِهَذَا (فَهَذَا الْحُكْمُ مِنَ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ لِمَاذَا)
يُشْتَرَطُ لِوُجُوبِ الْحَدِّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالتَّحْرِيمِ (فَالْحَافِظَةُ لِفَرْجِهَا لَهَا مِنَ الْمَوْلَى التَّكْرِيمِ)
لَا يُشْتَرَطُ الْإِحْصَانُ مِنَ الْجَانِبَيْنِ (فَانْظُرْ إِلَى الْفَرْقِ وَالْبَيْنِ)
فَإِنْ زَنَى الْبِكْرُ بِمُحْصَنَةٍ أَوْ عَكْسُهُ رُجِمَ الْمُحْصَنُ مِنْهُمَا وَجُلِدَ الْآخَرُ (هَذَا فَصْلُهُ)
لَا يَحْصُلُ الْإِحْصَانُ بِالْوَطْءِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ (فَهَذِهِ حَقِيقَةٌ فِي شَرْعِنَا وَلَيْسَ مِنَ التَّخْمِينِ)
إِذَا زَنَى الْعَبْدُ أَوِ الْأَمَةُ جُلِدَ خَمْسِينَ جَلْدَةً ٢ وَيُغَرَّبُ نِصْفَ سَنَةٍ خَارِجَ الْبَلْدَةْ

حَدُّ السَّاحِرِ

وَقَدِ اعْتَبَرَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ السِّحْرَ بِالْإِسْلَامِ ١ أَنَّهُ مُؤَدٍّ لِلْكُفْرِ ﴿بِذَا الْمَقَامِ﴾
وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى وُجُوبِ قَتْلِ السَّاحِرِ ٢ تَطْهِيرًا لِلْمُجْتَمَعِ مِنْ شَرِّهِ ﴿الْمَاكِرِ﴾
وَحُكِيَ عَنْ مَوْلَانَا الشَّافِعِيِّ الْإِمَامْ ٣ أَنَّ السِّحْرَ يُخَيِّلُ وَيُمْرِضُ وَيَقْتُلُ ﴿الْأَنَامْ﴾
حَتَّى أَوْجَبَ عَلَى مَنْ قَتَلَ بِهِ الْقِصَاصْ ٤ (وَذَلِكَ مِنْ تَفْسِيرِ الْبَغَوِيِّ ذَلِكَ الْاِخْتِصَاصْ)

أَمَّا قَبُولُ تَوْبَتِهِ فَفِيهِ ٱخْتِلَافٌ ٥ (وَٱقْرَأْ عَنْ ذَلِكَ كُتُبَ ٱلشَّافِعِيَّةِ وَٱلْأَحْنَاف)

حُكْمُ ٱللِّوَاطِ كَحُكْمِ ٱلزِّنَا ١ وَحَدُّهُ كَحَدِّ ٱلزِّنَا فِي شَرْعِنَا
فَيُرْجَمُ مُرْتَكِبُهُ إِنْ كَانَ مُحْصَنًا وَيُجْلَدُ وَيُغَرَّبُ غَيْرُ ٱلْمُحْصَنِ عِنْدَنَا
وَإِتْيَانُ ٱلْبَهَائِمِ حَرَامٌ لِأَنَّهُ فَاحِشَةٌ أَتَىٰ وَيَجِبُ بِفِعْلِهِ ٱلتَّعْزِيرُ فَقَطْ لِأَنَّهُ أَتَىٰ
مَعْصِيَةً لَا حَدَّ فِيهَا وَلَا كَفَّارَةْ لِأَنَّهُ فَرْجٌ لَا تَمِيلُ إِلَيْهِ ٱلنَّفْسُ بِتِلْكَ ٱلْإِشَارَةْ
وَٱلتَّعْزِيرُ هُوَ ٱلتَّأْدِيبُ دُونَ ٱلْحَدِّ (وَٱلْقَاضِي يُقَرِّرُ ذَلِكَ بِكُلِّ جِدِّ)
إِذَا ٱسْتَمْنَىٰ شَخْصٌ بِيَدِ عُزَّرَ (أَكِيدْ) لِأَنَّهَا مُبَاشَرَةٌ مُحَرَّمَةٌ بِغَيْرِ إِيلَاجٍ (وَلَا تَفِيدْ)
وَيُفْضِي إِلَىٰ قَطْعِ ٱلنَّسْلِ فَحُرِّمَ ذَلِكَ كَمُبَاشَرَةِ ٱلْأَجْنَبِيَّةِ فِيمَا دُونَ ٱلْفَرْجِ بِذَلِكَ
تَسَاحُقُ ٱلنِّسَاءِ حَرَامٌ، يُعَزَّرْنَ بِذَلِكَ ٢ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مُحَرَّمٌ وَإِثْمُهُ كَإِثْمِ ٱلزِّنَا كَذَلِكَ

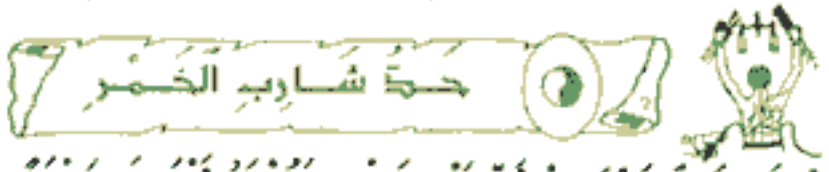

مَنْ شَرِبَ ٱلْخَمْرَ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانْ ٣ فَيُجْلَدُ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً (فِي أَيِّ زَمَانْ)
وَيَجُوزُ أَنْ يَبْلُغَ بِهِ ثَمَانِينَ لِلتَّعْزِيرِ (فَهٰذَا مِنْ شَرْعِ ٱلْبَشِيرِ ٱلنَّذِيرِ)
يُفَسَّقُ شَارِبُ ٱلْخَمْرِ وَيَلْزَمُهُ ٱلْحَدّ وَمَنِ ٱسْتَحَلَّهُ كَفَرَ (فَشَرْعُنَا جَدّ)
مَنْ شَرِبَ ٱلْمُسْكِرَ وَهُوَ مُسْلِمٌ عَاقِلٌ بَالِغْ مُخْتَارٌ وَعَالِمٌ بِأَنَّهُ مُسْكِرٌ (فَتَابِعْ وَلَا تُبَالِغْ)
وَعَالِمٌ بِتَحْرِيمِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ ٱلْحَدُّ سَوَاءْ سَكِرَ أَمْ لَا (فَذَا ٱلْحُكْمُ عِلَاجٌ كَٱلدَّوَاءْ)
يَثْبُتُ ٱلْحَدُّ بِطَرِيقَتَيْنِ (وَهٰذَا مَعْلُومٌ) بِٱعْتِرَافِهِ بِغَيْرِ إِكْرَاهٍ (وَذَا مَفْهُومٌ)
أَوْ يَشْهَدُ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَصَاعِدًا أَيْ أَكْثَرْ ٤ مِنْ أَهْلِ ٱلشَّهَادَةِ (عَلَيْهِ فَلَا تَتَحَسَّرْ)
لَا يُقَامُ ٱلْحَدُّ فِي ٱلْمَسْجِدِ بِذَا ٱلْبَابِ ٥ (ٱحْفَظْنَا إِلٰهِي مِنْ ذَلِكَ مَعَ ٱلْأَحْبَابِ)

عَصِيرُ ٱلعِنَبِ ٱلَّذِي ٱشْتَدَّ وَقَذَفَ بِٱلزَّبَدْ ٦ حَرَامٌ وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ وَذَا ٱلْمُعْتَمَدْ
وَٱلَّذِي يُزِيلُ ٱلعَقْلَ مِنْ غَيْرِ ٱلأَشْرِبَةِ كَٱلبَنْجِ وَنَحْوِهِ وَٱلحَشِيشِ ٱلمَزْرُوعِ بِٱلأَتْرِبَةِ
ٱلَّذِي يَتَعَاطَاهُ ٱلسِّفْلَةُ وَٱلأَرَاذِلْ فَهُوَ حَرَامٌ لِمَا فِيهِ مِنْ ضَرَرٍ عَلَيْهِمْ نَازِلْ
لَا يُحَدُّ بِٱلقَيْءِ وَٱلِٱسْتِنْكَاهِ لِٱحْتِمَالِ ٧ كَوْنِهِ غَالِطاً أَوْ مُكْرَهًا بِذَا ٱلمَجَالِ

حَدُّ ٱلقَذْفِ

لَا يَصِحُّ ٱلِٱتِّهَامُ بِٱلزِّنَا مِنَ ٱلخَيَالِ ٨ فَفِيهِ شَهَادَةُ أَرْبَعَةٍ مِنَ ٱلرِّجَالِ
يَكُونُوا غَيْرَ مُتَّهَمِينَ فِي شَهَادَتِهِمْ مُحَافِظِينَ عَلَىٰ مُرُوءَةٍ مِثْلِهِمْ
(وَإِنْ جَاءَكُمْ بِذَلِكَ فَاسِقٌ فَتَبَيَّنُوا وَبِحُكْمِ ٱلشَّرِيعَةِ وَعَدْلِ ٱلإِلَهِ تَزَيَّنُوا)
(فَٱتِّهَامُ ٱلمُؤْمِنِينَ وَٱلمُؤْمِنَاتِ بِٱلغَيْبِ هُوَ حَرَامٌ عِنْدَنَا وَمِنَ ٱلعَيْبِ)
إِذَا قَذَفَ شَخْصٌ غَيْرَهُ بِٱلزِّنَا فَعَلَيْهِ إِنْ لَمْ يُحْضِرِ ٱلشُّهُودَ حَدُّ ٱلقَذْفِ رَاجِعٌ إِلَيْهِ
فَمَنْ قَذَفَ مُسْلِمًا بِٱلزِّنَا وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ يُجْلَدُ ٱلحُرُّ ثَمَانِينَ سَوْطًا وَذَا يُجْزِيهِ
وَيُحَدُّ ٱلعَبْدُ أَرْبَعُونَ جَلْدَةً (وَلَوْ كَانَ بِٱلقَرْيَةِ أَوْ فِي ٱلبَلْدَةْ)

شُرُوطُ ٱلقَاذِفِ

يُشْتَرَطُ بِٱلقَاذِفِ ٱلبُلُوغُ وَٱلعَقْلُ فَلَا يُحَدُّ ٱلصَّبِيُّ وَٱلمَجْنُونُ (إِذَا قَذَفَا أَيَّ أَحَدْ)
وَيُعَزَّرَانِ إِنْ كَانَ لَهُمَا تَمْيِيزٌ (وَهَٰذَا مِمَّا ٱلشَّرْعُ لَهُ قَدْ يُجِيزُ)
وَأَنْ لَا يَكُونَ ٱلقَاذِفُ أَصْلًا كَٱلأَبِ وَٱلأُمِّ وَإِنْ عَلَيَا ﴿وَهَٰذَا حَصَلَا﴾
وَلَٰكِنْ يُعَزَّرُ لِأَنَّ ٱلقَذْفَ أَذَى (فَهَٰذَا مِنَ ٱللَّهِ سُبْحَانَهُ هُوَ ٱلجَزَا)
وَأَنْ يَكُونَ ٱلقَاذِفُ مُخْتَارًا (بِجَدّ) فَلَوْ أُكْرِهَ عَلَىٰ قَذْفِ ٱلغَيْرِ فَلَا حَدّ

شُرُوطُ الْمَقْذُوفِ

شَرَائِطُ الْمَقْذُوفِ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا ... بَالِغًا عَاقِلاً حُرًّا عَفِيفًا(فَإِذَا سَلِمَا)
فَإِذَا قَذَفَ كَافِرًا أَوْ صَغِيرًا أَوْ مَجْنُونًا كَانْ ٩ ... أَوْ عَبْدًا أَوْ فَاجِرًا فَلَا حَدَّ لِعَدَمِ الْإِحْصَانْ

مَتَى يَسْقُطُ حَدُّ الْقَذْفِ

يَسْقُطُ حَدُّ الْقَذْفِ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ بِذَلِكْ ١٠ ... بِإِقَامَةِ الْبَيِّنَةِ أَيِ الدَّلِيلِ(بِتِلْكَ الْمَسَالِكْ)
وَعَفْوِ الْمَقْذُوفِ وَاللِّعَانِ بِحَقِّ الزَّوْجَةْ ... أَيْ إِذَا اتَّهَمَ الزَّوْجُ بِالزِّنَا الزَّوْجَةْ
وَلَمْ تَعْتَرِفْ بِذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ عَنْ ... رَمْيِهِ لَهَا فَقَدْ شُرِعَ لَهُمَا اللِّعَانْ بِأَنْ
يَحْلِفَ بِاللَّهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ هُوَ ... إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَالْخَامِسَةُ يَقُولُ هُوَ
لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيَّ إِنْ كُنْتُ مِنَ الْكَاذِبِينْ ... (فَتَابِعْ ذَلِكَ الْحُكْمَ الْمَأْخُوذَ مِنَ الدِّينْ)
وَتَحْلِفُ الزَّوْجَةُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ بِاللَّهِ بِدَوْرِهَا ... (نَجَّاهَا اللَّهُ مِنْ جَوْرِهَا)
إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ فِيمَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الزِّنَى ... (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الْهَرَجِ وَالْغِنَى)
وَالْخَامِسَةُ أَنْ تَقُولَ (وَلِلْحُكْمِ تَابِعْ ... هَذَا مَا جَمَعْنَاهُ مِنَ الْمَرَاجِعْ)
غَضِبَ اللَّهُ عَلَيَّ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ... (احْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ الْمَارِقِينَ)
فِيمَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الزِّنَى ... (اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَنَا)
فَإِذَا تَلَاعَنَا حَدُّ الْقَذْفِ عَنْهُ سَقَطْ ... وَحَدُّ الزِّنَا بِحَقِّهَا قَدْ سَقَطْ
وَاللِّعَانُ فَسْخٌ يُوجِبُ التَّحْرِيمَ الْمُؤَبَّدَ ... وَالْمُتَلَاعِنَانِ إِذَا تَفَرَّقَا لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدَا
فَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا وَيُنْفَى الْوَلَدُ عَنْهُ ١١ ... وَيُلْحَقُ الْوَلَدُ بِتِلْكَ الْحَالَةِ بِأُمِّهِ

حَدُّ السَّرِقَةِ

السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فِيهِمَا قَطْعُ يَدٍ ١ (وَيُزْدَادُ الْقَطْعُ حَسَبَ الْقِيمَةِ وَالْحَدِّ)
السَّارِقُ هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ الشَّيْءَ بِالْإِسْتِخْفَاءِ ٢ بِحَيْثُ لَا يَعْلَمُ بِهِ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ إِنْ جَاءَ
وَيُشْتَرَطُ فِي السَّارِقِ أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا ٣ بَالِغًا مُخْتَارًا، (هٰذَا مَا كُنْتُ لَهُ نَاقِلًا)
سَوَاءٌ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ ذِمِّيًّا أَوْ مُرْتَدًّا (وَقَعَتِ السَّرِقَةُ مِنْهُمْ بِتِلْكَ الْمُدَّةِ)
لَا قَطْعَ عَلَى صَبِيٍّ وَلَا مُكْرَهٍ وَلَا مَجْنُونْ ﴿يَامَا فِي الدُّنْيَا مِنْ عَجَائِبِ السَّرِقَةِ فُنُونْ﴾
إِذَا ثَبَتَتِ السَّرِقَةُ الْمُقْتَضِيَةْ لِلْحَدِّ وَجَبَ شَيْئَانِ بِتِلْكَ الْقَضِيَّةْ
رَدُّ الْمَالِ الْمَأْخُوذِ إِنْ كَانَ بَاقِيًا مِنْهُ أَوْ بَدَلِهِ إِنْ كَانَ تَالِفًا (عَنْهُ)
وَوُجُوبُ الْقَطْعِ نَنْقُطُ يَدُهُ الْيُمْنَى مِنْ مِفْصَلْ الْكُوعِ أَيْ مِفْصَلِ الْكَفِّ (وَذَا الْأَصْلْ)
إِنْ سَرَقَ ثَانِيًا قُطِعَتْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى مِنْ مِفْصَلِ الْقَدَمِ ﴿عَلَيْكَ لِلشَّرْعِ النُّصْرَةْ﴾
إِنْ سَرَقَ ثَالِثًا قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى ﴿رَبِّ اجْعَلْ لِي بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرَى﴾
إِنْ سَرَقَ رَابِعًا قُطِعَتِ الْيَمِينُ مِنْ رِجْلِهِ ٤ إِنْ سَرَقَ بَعْدَ ذَلِكَ عُزِّرَ لِأَجْلِهِ
إِذَا قُطِعَ فَالسُّنَّةُ تَعْلِيقُ الْعُضْوِ سَاعَةً ٥ بِعُنُقِهِ، ﴿فَاعْتَقِدْ وَلْيَكُنْ عِنْدَكَ قَنَاعَةْ﴾

شُرُوطُ الشَّيْءِ الْمَسْرُوقِ

يُشْتَرَطُ فِي الْمَالِ الْمَسْرُوقِ أَنْ يَكُونَ نِصَابًا ٦ وَهُوَ رُبْعُ دِينَارٍ مِنَ الذَّهَبِ (يَا أَحْبَابَا)
أَيْ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ فَلَا قَطْعَ دُونَهُ لِلسَّارِقْ ﴿فَتَمَسَّكْ بِدِينِكَ وَلَهُ لَا تُفَارِقْ﴾
وَكَمَا يُشْتَرَطُ كَوْنُ الْمَسْرُوقِ نِصَابًا يُشْتَرَطُ كَوْنُهُ مُحْرَزًا ﴿وَالشَّرْعُ بِذَا أَجَابَا﴾
فَلَا يُقْطَعُ فِيمَا لَيْسَ بِمُحْرَزٍ بِالسَّرِقَةِ ﴿أَجِرْنَا إِلٰهِي مِنَ الْفِتَنِ وَالتَّفْرِقَةْ﴾

وَيُشْتَرَطُ لِوُجُوبِ ٱلْقَطْعِ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَسْرُوقُ مَمْلُوكًا لِغَيْرِ ٱلسَّارِقِ يَكُونُ
فَلَا قَطْعَ عَلَىٰ مَنْ سَرَقَ مَالَ نَفْسِهِ بِذَا مِنْ يَدِ غَيْرِهِ كَيَدِ ٱلْمُرْتَهِنِ وَٱلْمُسْتَأْجِرِ هَٰذَا
وَيَدِ ٱلْمُودَعِ وَٱلشَّرِيكِ وَٱلْمُسْتَعِيرِ ٧ ﴿أَجِرْنَا وَأَجِرْهُ إِلَهِي مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾
وَلَوْ أَبٌ سَرَقَ مَالًا مِنْ وَلَدِهِ ٨ أَوْ سَرَقَ مِنْ مَالِ وَلَدِ وَلَدِهِ
وَإِنْ سَفَلَ أَوْ مِنْ أَبِيهِ أَوْ جَدِّهِ لَمْ يُقْطَعْ ٩ وَإِنْ عَلَا ﴿سَلِّمْ لِهَٰذَا ٱلْحُكْمِ وَلَا تَتَنَطَّعْ﴾
لَوْ سَرَقَ فُلُوسًا وَظَنَّ أَنَّهَا لَا تَعْدِلُ نِصَابًا ١٠ فَكَانَتْ دَنَانِيرَ (فَٱسْمَعِ ٱلْخِطَابَا)
قُطِعَ لِأَنَّهُ سَرَقَ نِصَابًا وَقَدْ دُونَهُ (عَلَى ٱتِّمَامْ) ﴿وَعَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْمُصْطَفَى ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ﴾
لَوْ سَرَقَ مَا يَظُنُّهُ دَنَانِيرَ فَكَانَتْ فُلُوسًا لَا تَعْدِلُ رُبْعَ دِينَارٍ قَدْ بَانَتْ
فَلَا قَطْعَ لِهَٰذَا ٱلْإِنْسَانِ ٱلسَّارِقِ ﴿نَجَّانَا ٱلْمَوْلَىٰ مِنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْحَارِقِ﴾
لَوْ سَرَقَ جُبَّةً لَا تَعْدِلُ دِرْهَمًا فَكَانَ فِيهَا مَا يَبْلُغُ نِصَابًا مِنْ دِينَارٍ (وَكَانَ)
وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ ٱلسَّارِقُ قُطِعَ (بِهَٰذِهِ ٱلْمَعْصِيَةِ) ﴿لِمَا فَعَلَ مِنْ أُمُورٍ بِشَرْعِنَا مُعِيبَةِ﴾
كُلُّ مَا لَيْسَ بِمَالٍ كَٱلْكَلْبِ وَمَيْتَةِ ٱلْجُلُودِ ١١ لَمْ يُقْطَعْ بِهِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَالٍ مَوْجُودِ
إِنْ نَبَشَ قَبْرًا وَسَرَقَ ٱلْكَفَنَ مِنْهُ ١٢ إِنْ كَانَ فِي بَرِّيَّةٍ لَمْ يُقْطَعْ لِأَنَّهُ
لَيْسَ بِمُحْرِزٍ لِلْكَفَنِ بِتِلْكَ ٱلْحَالَةْ وَإِنْ كَانَ بِمَقْبَرَةٍ تَلِي ٱلْعُمْرَانَ قُطِعَ (لَا مَحَالَةْ)
إِنْ كَانَ ٱلشَّخْصُ مَالُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ أَيْ صَاحِبُ ٱلْمَالِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ
فَتَغَفَّلَهُ رَجُلٌ وَسَرَقَ مَالَهُ ١٣ قُطِعَ لِأَنَّهُ سُرِقَ مِنْ حِرْزٍ لَيْسَ لَهُ
لَوْ سَرَقَ سِتْرَ ٱلْكَعْبَةِ وَهُوَ ١٤ مُحْرَزٌ بِٱلْخِيَاطَةِ يُقْطَعُ (هُوَ)
إِذَا ثَبَتَ ٱلْحَدُّ عِنْدَ ٱلسُّلْطَانِ لَمْ يَجُزْ فِيهِ ١٥ ٱلْعَفْوُ عَنْهُ وَلَا تَجُوزُ ٱلشَّفَاعَةُ فِيهِ

حُكْمُ شِرَاءِ الْمَسْرُوقِ وَالْمَغْصُوبِ

لَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَشْتَرِيَ شَيْئًا يَعْلَمُ ١ أَنَّهُ مَسْرُوقٌ أَوْ مَغْصُوبٌ فَافْهَمْ
أَوْ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنْ صَاحِبِهِ مَأْخُوذٌ ٢ فَالشِّرَاءُ إِعَانَةٌ لِلسَّارِقِ فَهَذَا لَا يَجُوزُ

مُعَامَلَةُ مَنْ مَالُهُ مَخْلُوطٌ بِحَرَامٍ

مُعَامَلَةُ مَنْ مَالُهُ مَخْلُوطٌ بِحَرَامْ ٣ لَا تَحْرُمُ مُبَايَعَتُهُ بِشَرِيعَتِنَا يَا كِرَامْ
حَيْثُ لَمْ يَتَحَقَّقْ حُرْمَةُ مَا مِنْهُ أَخَذَ وَلَكِنْ يُكْرَهُ (فَالْخَائِفُ ذَلِكَ نَبَذَ)
(خَوْفًا مِنَ الْحَرَامِ الْوُقُوعِ وَقَدْ بَيَّنَّا لِلْمُسْلِمِينَ ذَلِكَ الْمَوْضُوعِ)
وَيَعْنِي قَوْلَنَا حَيْثُ لَمْ يَتَحَقَّقْ حُرْمَتَهُ (أَجَارَنَا اللَّهُ مِنَ الْحَرَامِ وَزُمْرَتِهِ)
أَيْ بِأَنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الَّذِي بَاعَهُ هُوَ عَيْنُ الْمَسْرُوقِ أَوْ عَيْنُ الرِّبَا دَفَعَهُ
فَإِذَا تَحَقَّقَ أَنَّهُ عَيْنُ ثَمَنِ الْخَمْرِ فَإِنَّهُ بِهَذِهِ الْحَالَةِ لَا يَجُوزُ أَخْذُ شَيْءٍ مِنْهُ
مُطْلَقًا قَلَّ أَوْ كَثُرَ بِتِلْكَ الْحَالَةْ وَمِنْ كِتَابِ الْفِقْهِ الْمَنْهَجِيِّ الْمَقَالَةْ
وَالْخُلَاصَةُ إِذَا كَانَ مُخْتَلِطَ الْمَالِ سَاغَتْ مُعَامَلَتُهُ بِتِلْكَ الْأَحْوَالِ
مَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ الَّذِي دَفَعَهُ هُوَ عَيْنُ الْحَرَامِ وَمَعَ هَذَا فَالْكَرَاهَةُ قَائِمَةٌ بِذَا الْمَقَامِ
إِنَّ مَالَ الْخَمَّارِ كُلُّهُ حَرَامٌ مَعْلُومٌ ٤ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا وَهَذَا مَفْهُومٌ

سَرِقَةُ مَالِ الدَّوْلَةِ

لَا تَجُوزُ سَرِقَةُ مَالِ الدَّوْلَةِ لِأَنَّ الْأَمْوَالَ ٥ الَّتِي بِخَزَائِنِهَا بِذَا الْمَجَالْ
يُنْفَقُ مِنْهَا عَلَى الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَنْتَفِعُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ وَسَائِرُ الْمِلَّةِ
كَمَا يَنْتَفِعُ بِهَا الْمُوَاطِنُونَ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ وَالْآخَرُونَ
السَّارِقُ إِنْ كَانَ مِنَ الْمُوَظَّفِينَ ٦ كَانَ ذَنْبُهُ أَكْبَرَ لِأَنَّهُ مِنَ الْخَائِنِينَ

حَدُّ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ

إِنْ جَمَعَ قَاطِعُ الطَّرِيقِ بَيْنَ الْقَتْلِ ١ وَأَخْذِ الْمَالِ قُتِلَ وَصُلِبَ بِهَذَا الْفَصْلِ
وَقِيلَ تُقْطَعُ يَدُهُ وَرِجْلُهُ وَيُقْتَلُ وَيُصْلَبُ فَإِذَا صُلِبَ تُرِكَ مَصْلُوبًا ثَلَاثًا(وَبِذَا يُطْلَبُ)
إِنْ ظُفِرَ بِهِ قَبْلَ التَّوْبَةِ أُقِيمَ عَلَيْهِ مَا يَسْتَوْجِبُهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَيْهِ
فَإِنْ تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةْ عَلَيْهِ﴿اللَّهُ بِنِيَّتِهِ أَعْلَمُ وَأَدْرَى﴾
لَمْ تَسْقُطْ عَنْهُ بِالتَّوْبَةِ الْعُقُوبَاتْ ٢ ﴿فَرَاجِعْ كِفَايَةَ الْأَخْيَارِ مَرْجِعَ هَذِهِ الْأَبْيَاتْ﴾

حَدُّ الصَّائِلِ

مَنْ صَالَ أَيْ وَثَبَ عَلَى مُسْلِمٍ لِيَقْتُلَهُ ٣ بِغَيْرِ حَقٍّ جَازَ لِلْمَقْصُودِ دَفْعُهُ
عَنْ نَفْسِهِ إِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى هَرَبٍ أَوْ تَحَصُّنٍ بِمَكَانٍ أَوْ غَيْرِهِ﴿وَلَوْ عِنْدَ عَرَبٍ﴾
إِنْ قَدِرَ عَلَى مَلْجَإٍ وَجَبَ عَلَيْهِ ذَلِكْ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِتَخْلِيصِ نَفْسِهِ مِنَ الْمَهَالِكْ
إِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى مَلْجَإٍ فَلَهُ مُقَاتَلَتُهْ بِشَرْطِ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَخَفِّ فَالْأَخَفّْ ﴿وَفِي حَالَتِهْ﴾
فَإِنْ أَمْكَنَهُ الدَّفْعُ بِالصِّيَاحِ وَالْكَلَامْ أَوِ الِاسْتِغَاثَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ الضَّرْبُ(وَذَا إِعْلَامْ)
فَإِنْ لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالضَّرْبِ فَلَهُ أَنْ يَضْرِبَهُ (لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ الْمَقْدِرَةُ عَلَى أَنْ يُبْعِدَهْ)
إِنْ أَمْكَنَ ضَرْبُهُ بِالْيَدِ لَمْ يَضْرِبْهُ بِالسَّوْطِ ﴿اللَّهُ هُوَ الْعَالِمُ وَسَامِعُ الْهَمْسِ وَالصَّوْتِ﴾
وَإِنْ أَمْكَنَ بِالسَّوْطِ لَمْ يَجُزْ بِالْعَصَا ﴿فَاسْأَلْ أَهْلَ الْعِلْمِ عَنِ الضَّرْبِ بِالْحَصَى﴾
إِنْ أَمْكَنَ بِجَرْحٍ لَمْ يَقْطَعْ عُضْوًا مِنْهُ وَإِنْ أَمْكَنَ بِقَطْعِ عُضْوٍ لَمْ يَقْطَعِ الْحَيَاةَ عَنْهُ
فَإِنْ لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِالْإِتْيَانِ عَلَى نَفْسِهِ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ الزِّلْزَالِ وَخَسْفِهِ﴾
فَلَهُ ذَلِكَ وَلَا قِصَاصَ عَلَيْهِ وَلَا دِيَةْ وَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ(بِتِلْكَ الْقَضِيَّةْ)

إِنْ كَانَ ٱلصَّائِلُ مُكَلَّفًا وَيَدِينُ بِٱلْإِسْلَامْ ... فَلَا يَجِبُ ٱلدَّفْعُ عَنْ نَفْسِهِ بَلْ لَهُ ٱلِٱسْتِسْلَامْ

أَمَّا إِنْ قَصَدَ ٱلصَّائِلُ مَالَهُ وَإِنْ قَلَّ كَدِرْهَمْ ... فَلَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ عَنْهُ(فَٱفْهَمْ)

وَكَذَا إِنْ قَصَدَ حَرِيمَهُ بِٱلْقَتْلِ كَأُمِّهِ ... وَزَوْجَتِهِ وَوَلَدِهِ أَوْ عَمَّتِهِ

أَوْ لِيَنَالَ مِنْ إِحْدَاهُنَّ فَاحِشَةً بِذَلِكَ ... وَجَبَ عَلَيْهِ ٱلدَّفْعُ لِتَحْرِيمِ إِبَاحَةِ ذَلِكَ

لِأَنَّهُ حَقُّ غَيْرِهِ(وَهَٰذَا بِشَرْعِنَا وَرَدْ) ... ﴿وَٱلْهَالِكُ لِمَنْ عَلَى ٱلشَّرْعِ ٱعْتَرَضْ﴾

أَحْكَامُ ٱلدَّابَّةِ لِلْغَيْرِ

إِذَا كَانَ مَعَ ٱلشَّخْصِ دَابَّةٌ بِذَا ٱلْمَجَالِ ... ضَمِنَ مَا تُتْلِفُهُ مِنْ نَفْسٍ أَوْ مَالِ

سَوَاءٌ أَتْلَفَتْ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا مِنْ أَشْجَارِ ... أَوْ زُرُوعٍ بِٱلْبُسْتَانِ أَوِ ٱلدَّارِ

لَوْ كَانَ مَعَ ٱلدَّابَّةِ سَائِقٌ وَقَائِدْ ... تَٱلْضَّمَانُ عَلَيْهِمَا نِصْفَيْنِ﴿لَانَاقِصٌ وَلَا زَائِدْ﴾

لَوْ نَخَسَ ٱلدَّابَّةَ إِنْسَانْ ... فَهَاجَتْ وَأَتْلَفَتْ شَيْئًا كَانْ

فَٱلضَّمَانُ عَلَى ٱلنَّاخِسِ بِذَا ٱلْعَمَلْ ... ﴿وَٱلْحُكْمُ بِذَٰلِكَ ٱلشَّرْحِ ٱكْتَمَلْ﴾

لَوِ ٱنْفَلَتَتِ ٱلدَّابَّةُ مِنْ يَدِ صَاحِبِهَا(ٱلْمَذْكُورَةْ) ... وَأَتْلَفَتْ شَيْئًا فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ﴿بِتِلْكَ ٱلصُّورَةْ﴾

لِخُرُوجِهَا مِنْ يَدِهِ كَمَا هُوَ مَشْرُوحٌ لَدَيْنَا ... ﴿فَبِٱلتَّسْلِيمِ وَٱلتَّقَيُّدِ بِتِلْكَ ٱلْأَحْكَامِ عَلَيْنَا﴾

إِذَا كَانَ لِشَخْصٍ قِطَّةٌ تَخْطَفُ ٱلطُّيُورَ ... فَأَتْلَفَتْ شَيْئًا ضَمِنَهُ صَاحِبُهَا(وَلَوْ قَلَّتِ ٱلْقُدُورَ)

أَحْكَامُ ٱلْجِهَادِ

ٱلْجِهَادُ هُوَ بَذْلُ ٱلْجَهْدِ فِي سَبِيلِ ... إِقَامَةِ ٱلْمُجْتَمَعِ ٱلْإِسْلَامِيِّ ٱلنَّبِيلِ

وَأَنْ تَكُونَ ٱلْعُلْيَا هِيَ كَلِمَةُ ٱللَّهِ ... وَأَنْ تَسُودَ ٱلْعَالَمَ كُلَّهُ شَرِيعَةُ ٱللَّهِ

أَنْوَاعُ الْجِهَادِ

١- الجِهَادُ بِالتَّعْلِيمِ وَنَشْرِ الْوَعْيِ ... الإِسْلَامِيِّ وَذَلِكَ يَكُونُ بِالسَّعْيِ
وَرَدِّ الشُّبَهِ الْمُخَالِفَةِ الْفِكْرِيَّةِ الْعَمِيقَةِ ... الَّتِي تَعْتَرِضُ سُبُلَ الإِيمَانِ الدَّقِيقَةِ
الَّتِي بِهَا تُفْهَمُ حَقَائِقُهُ الثَّابِتَةُ ... (الَّتِي مِنْ أَعْمَاقِ الْمُؤْمِنِ نَابِتَةْ)

٢- وَالْجِهَادُ بِبَذْلِ الْمَالِ لِتَأْمِينِ ... مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ لِإِقَامَةِ مُجْتَمَعٍ أَمِينِ

٣ - الْقِتَالُ الدِّفَاعِيُّ

وَالْقِتَالُ الدِّفَاعِيُّ مِنَ الْجِهَادِ ... (عَلَى رِضَاكَ رَبِّي اعْتِمَادِي)
وَهُوَ الَّذِي يَتَصَدَّى بِهِ الْمُسْلِمُونَ بِالْحَالْ ... لِمَنْ يُرِيدُ مِنْ شَأْنِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَنَالْ
كَأَنْ يُرِيدُ الضَّرَرَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ ... (اللهُ يُعِينُنَا، وَالْكُفَّارُ لَا يُعِينُهُمْ)

٤ - الْقِتَالُ الْهُجُومِيُّ

وَمِنَ الْجِهَادِ الْقِتَالُ الْهُجُومِيّ ... (وَلَا قُوَّةَ لَنَا إِلَّا بِاللهِ الْحَيِّ الْقَيُّومِ)
وَهُوَ الَّذِي يَبْدَؤُهُ الْمُسْلِمُونَ عِنْدَمَا يَتَّجِهُونَ ... بِالدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ إِلَى الأُمَمِ الأُخْرَى يُجَاهِدُونَ
فِي بِلَادِهَا فَيَصُدُّهُمْ حُكَّامُهَا عَنْ أَنْ يَبْلُغُوا ... بِكَلِمَةِ الْحَقِّ أَسْمَاعَ النَّاسِ لِيُبَلِّغُوا

النَّفِيرُ الْعَامُّ

وَعِنْدَمَا يَقْتَحِمُ أَعْدَاءُ الْمُسْلِمِينَ دِيَارَهُمْ ... مُعْتَدِينَ بِذَلِكَ عَلَى دِينِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ
وَكَذَلِكَ مُعْتَدِينَ عَلَى حُرِّيَّةِ اعْتِقَادِهِمْ ... فِي جَمِيعِ أَنْحَاءِ بِلَادِهِمْ

حُكْمُ الْجِهَادِ

الجِهَادُ فَرْضُ كِفَايَةٍ فِي الإِسْلَامِ ... فَإِذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ
وَكَانَ عَدَدُهُمْ كَافِيًا سَقَطَتِ الْمَسْؤُولِيَّةْ ... عَنِ الْبَاقِينَ (بِتِلْكَ الْقَضِيَّةْ)

إِلَّا فِي حَالَةِ ٱلنَّفِيرِ ٱلْعَامِّ فَيَكُونُ ٱلْجِهَادُ فَرْضَ عَيْنٍ (بِذَا ٱلْعَامِ)
فَعِنْدَهَا يَجِبُ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلْمُكَلَّفِينْ مِنْ أَهْلِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّتِي ٱقْتَحَمَهَا عَدُوُّ ٱلدِّينْ
رِجَالاً وَنِسَاءً أَنْ يَهُبُّوا لِلدِّفَاعْ عَنْ أَرْضِ ٱلْإِسْلَامِ وَحُكْمِهِ (وَعَلَيْنَا ٱلْإِتِّبَاعْ)

شُرُوطُ وُجُوبِ ٱلْجِهَادِ

يَجِبُ ٱلْجِهَادُ عَلَىٰ مَنْ تَوَفَّرَتْ فِيهِ ٱلشُّرُوطْ: ٱلْإِسْلَامُ وَٱلذُّكُورَةُ ﴿وَمَا يَلِيهِ﴾
وَرِضَا ٱلْوَالِدَيْنِ وَٱلْإِسْتِطَاعَةُ وَٱلتَّكْلِيفُ وَذَلِكَ عِنْدَمَا يَكُونُ فَرْضَ كِفَايَةٍ ٱلْجِهَادُ ٱلْحَنِيفُ
فَلَا يَجِبُ عَلَىٰ كَافِرٍ أَصْلِيٍّ فِي دِينِنَا وَلَا عَلَىٰ صَبِيٍّ وَمَجْنُونٍ بِشَرْعِنَا
وَلَا عَلَىٰ أُنْثَىٰ يَجِبُ ٱلْجِهَادْ لِضَعْفِهَا عَنِ ٱلْقِتَالِ بِتِلْكَ ٱلْبِلَادْ
وَتَشْمَلُ ٱلْجِسْمِيَّةَ وَٱلْمَالِيَّةَ تِلْكَ ٱلْإِسْتِطَاعَةْ (وَٱلتَّقْوَىٰ خَيْرُ زَادٍ مَعَ تِلْكَ ٱلْبِضَاعَةْ)
فَلَا يَجِبُ عَلَىٰ مَنْ لَيْسَ مُسْتَطِيعًا وَفَاقِدًا ٱلنَّفَقَةَ وَٱلْأَعْرَجَ وَٱلْأَعْمَىٰ (وَلِلْحُكْمِ كُنْ عَاقِلًا)
فَلَوْ لَمْ يَرْضَ أَبَوَاهُ بِخُرُوجِهِ لِلْجِهَادِ لَمْ يَجُزْ لَهُ مُخَالَفَتُهُمَا كَمَا صَرَّحَ أَهْلُ ٱلْإِجْتِهَادِ
لِأَنَّ حَقَّهُمَا عِنْدَ ٱلضَّرُورَةِ وَٱلْحَاجَةِ أَلْزَمْ إِذْ هُوَ فَرْضُ عَيْنٍ فَٱلْزَمْ
بَيْنَمَا ٱلْجِهَادُ فَرْضُ كِفَايَةٍ بِهَٰذِهِ ٱلْحَالَةْ (فَلَا تَمَلَّصْ مِنَ ٱلْجِهَادِ وَلَا أَسْتِقَالَةْ)
وَيُشْتَرَطُ عِنْدَ ٱلْخُرُوجِ لِقِتَالِ ٱلْكُفَّارْ أَنْ لَا يَكُونُوا مُسْتَأْمَنِينَ أَوْ مُعَاهَدِينَ ٱلْكُفَّارْ
أَوْ مِنْ أَهْلِ ٱلذِّمَّةِ وَأَنْ يَسْبِقَ ٱلْقِتَالْ تَعْرِيفُهُمْ بِٱلْإِسْلَامِ قَبْلَ ٱلْقِتَالْ
وَشَرْحًا لِحَقِيقَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا قَامَتْ بِذَلِكَ عَلَيْهِمُ ٱلْحُجَّةُ وَلَمْ يُسْلِمُوا قُوتِلُوا عَلَىٰ ذَلِكَ

مَرَاحِلُ ٱلْجِهَادِ وَآدَابُهُ

نَدْعُو ٱلْكُفَّارَ أَوَّلًا إِلَى ٱللَّهِ بِٱلْمَوْعِظَةْ ٱلْحَسَنَةِ وَٱلْحِكْمَةِ (فَخُذْ مِنْ شَرْعِنَا عِظَةْ)
فَإِذَا رَفَضَ ٱلْكُفَّارُ ٱلدُّخُولَ فِي ٱلْإِسْلَامِ ﴿فَتَابِعْ هَٰذَا ٱلْحُكْمَ وَمَا فِيهِ مِنْ كَلَامِ﴾

وَٱلِانسِجَامَ مَعَ أَحْكَامِهِ ٱلتَّشْرِيعِيَّةِ ... عَلَىٰ أَنْ يَخْضَعَ ٱلكَافِرُونَ لِلْجِزْيَةِ ٱلإِسْلَامِيَّةِ
وَهِيَ ضَرِيبَةٌ تُدْفَعُ إِلَىٰ إِمَامِ ٱلْمُسْلِمِينَ ... (وَهَٰذِهِ نُقِلَتْ عَنْ عُلَمَاءِ ٱلْمُسْلِمِينَ)
فَإِذَا رَفَضَ ٱلْكُفَّارُ ٱلدُّخُولَ فِي ٱلإِسْلَامِ ... وَدَفْعَ ٱلْجِزْيَةِ، كَانَ لِلإِمَامِ
ٱلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُقَاتِلَهُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ (إِذَا ٢ ... ٱقْتَضَتْهُ مَصْلَحَةُ ٱلدَّعْوَةِ ٱلإِسْلَامِيَّةِ بِهَٰذَا)

الإِمَامَةُ ٱلعُظْمَىٰ

الإِمَامَةُ ٱلعُظْمَىٰ مَنْصِبٌ دِينِيٌّ يَخْلُفُ ٱلنُّبُوَّةَ ١ ... (فَٱنْتَبِهْ لِمَا فِي ٱلْمُخَالَفَاتِ مِنْ هُوَّةْ)
بِحَيْثُ يَكُونُ ٱلإِمَامُ خَلِيفَةً عَنِ ٱلنَّبِيِّ ... فِي إِدَارَةِ شُؤُونِ ٱلْمُسْلِمِينَ بِشَرْعِ ٱلنَّبِيِّ
مَعَ مُلَاحَظَةِ فَارِقٍ بَيْنَ ٱلنَّبِيِّ وَٱلإِمَامْ ... فَٱلنَّبِيُّ يَتَلَقَّىٰ مِنْ وَحْيِ ٱللَّهِ ٱلأَحْكَامْ
وَأَمَّا ٱلإِمَامُ نُصُوصًا ثَابِتَةً يَتَلَقَّاهَا ... مِنَ ٱلكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ وَٱلإِجْمَاعِ وَسِوَاهَا
وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بِمَسْأَلَةٍ مَا نَصًّا وَإِجْمَاعًا ... (فَلْيَكُنْ عِنْدَكَ بِهَٰذَا ٱلْحُكْمِ ٱقْتِنَاعًا)
فَيَجْتَهِدُ بِشَأْنِهَا طِبْقَ ٱلأَدِلَّةِ ٱلعَامَّةِ ... وَٱلقَوَاعِدِ ٱلثَّابِتَةِ ٱلسَّلِيمَةِ ٱلهَامَّةِ

شُرُوطُ ٱلإِمَامَةِ

يُشْتَرَطُ لِمَنْ يَتَبَوَّأُ مَنْصِبَ ٱلإِمَامَةِ ٱلغَالِيَةْ ... أَنْ تَتَوَفَّرَ فِيهِ ٱلصِّفَاتُ ٱلتَّالِيَةْ
ٱلإِسْلَامُ وَٱلذُّكُورَةُ وَٱلرُّشْدُ وَٱلعَدَالَةْ ... فَلَا تَصِحُّ إِمَامَةُ غَيْرِ ٱلْمُسْلِمِ بِتِلْكَ ٱلْمَقَالَةْ
وَكَذَا إِمَامَةُ ٱلأُنْثَىٰ بِشَرْعِنَا لَا تَصِحُّ ... وَإِمَامَةُ ٱلصَّبِيِّ وَٱلسَّفِيهِ وَٱلفَاسِقِ لَا تَصِحُّ
وَٱلرَّجُلُ ٱلعَدْلُ لَهُ رُمُوزٌ وَاضِحَةْ ... وَهُوَ مَنْ لَمْ يَرْتَكِبْ كَبِيرَةً فَاضِحَةْ
كَٱلقَتْلِ وَٱلزِّنَىٰ وَأَكْلِ ٱلرِّبَا (ٱلدَّائِرِ) ... وَلَمْ يُلَازِمِ ٱرْتِكَابَ صَغِيرَةٍ مِنَ ٱلصَّغَائِرِ

وَأَنْ يَكُونَ لَدَيْهِ مِنَ ٱلْعِلْمِ بِأَحْكَامِ ٱلدِّينِ وَأَدِلَّتِهَا مِنْ شَرِيعَةِ ٱلإِسْلَامِ
مَا يَجْعَلُهُ ذَا بَصِيرَةٍ نَافِذَةٍ تُمَكِّنُهُ مِنَ ٱلاِجْتِهَادِ فِيهَا عِنْدَمَا تَقْتَضِي ٱلْحَاجَةُ(لِمَصْلَحَةِ ٱلْعِبَادِ)
وَسَلِيمًا بِحَاسَّةِ ٱلسَّمْعِ وَٱللِّسَانِ وَٱلْبَصَرِ (وَذَا قَدَّمْنَاهُ بِطَرِيقَةِ ٱلْمُخْتَصَرِ)
وَلَا يَكُونَ مُصَابًا بِعَاهَةٍ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهَا (فَاطَّلِعْ عَلَىٰ شَرْعِكَ تَعْلَمِ ٱلْكَثِيرَ عَنْهَا)
وَأَنْ يَكُونَ كُفْءً لِإِدَارَةِ ٱلْحُكْمِ وَحِرَاسَةِ ٱلْبِلَادِ مِنْ أَيِّ شَرٍّ قَدْ يَتَهَدَّدُهَا مِنَ ٱلْعِبَادِ
وَأَنْ يَكُونَ قُرَشِيَّ ٱلنَّسَبِ لِلإِمَامَةِ وَيَكُونَ جَامِعًا لِهَٰذِهِ ٱلصِّفَاتِ وَٱلْعَلَامَةِ
فَإِنْ لَمْ يَتَوَفَّرْ فَلْيَكُنْ عَرَبِيَّ ٱلنَّسَبِ بِذَٰلِكْ أَيْ مِنْ أَصْلٍ عَرَبِيٍّ قَدِيمٍ لِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ
فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ عَرَبِيٌّ لَهُ هَٰذِهِ ٱلصِّفَاتْ ٱقْتَصِرْ عَلَى ٱشْتِرَاطِ مَا قَبْلَهَا مِنَ ٱلصِّفَاتْ
أَيًّا كَانَ نَسَبُهُ(بِتِلْكَ ٱلأَيَّامْ ٢ وَعَلَىٰ رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامْ)

كَيْفِيَّةُ ٱنْعِقَادِ ٱلإِمَامَةِ

تَنْعَقِدُ ٱلإِمَامَةُ بِٱلْبَيْعَةِ أَوِ ٱلاِسْتِخْلَافِ ٢ أَوِ ٱلاِسْتِيلَاءِ بِٱلْقُوَّةِ وَٱلْغَلَبَةِ(بِلَا خِلَافِ

ٱلْبَيْعَةُ ، شُرُوطُهَا وَكَيْفِيَّتُهَا

ٱلْعَهْدُ ٱلَّذِي بَيْنَ ٱلْخَلِيفَةِ وَعَامَّةِ ٱلنَّاسِ يُسَمَّى ٱلْبَيْعَةَ بِذَا ٱلْقِيَاسِ
وَيُشْتَرَطُ أَنْ تَصْدُرَ ٱلْبَيْعَةُ قَبْلَهُمْ مِنْ أَهْلِ ٱلْحَلِّ وَٱلْعَقْدِ وَهُمْ
ٱلْعُلَمَاءُ وَٱلزُّعَمَاءُ وَوُجَهَاءُ ٱلنَّاسِ بِٱلْبِلَادِ ٱلَّذِينَ يَتَوَفَّرُ فِيهِمْ دَرَجَةُ ٱلاِجْتِهَادِ
فِي مَوْضُوعِ ٱلإِمَامَةِ وَصِفَةِ ٱلْعَدَالَةِ وَتَوَابِعِهَا فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مَوْصُوفِينَ بِٱلْعَدَالَةِ
لَمْ تَنْعَقِدِ ٱلإِمَامَةُ كَمَا شَرَحْنَا (وَبِذَا قَدْ بَيَّنَّا وَلِلْحُكْمِ وَضَّحْنَا)
وَيُشْتَرَطُ بِٱلْبَيْعَةِ أَنْ يُظْهِرَ ٱلإِمَامْ ٱلْمُوَافَقَةَ بِصَرِيحِ ٱلْعِبَارَةِ أَوْ كِنَايَتِهَا بِٱلتَّمَامْ
فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُكْرِهُوهُ إِنِ ٱمْتَنَعَا (فَكُنْ لِتِلْكَ ٱلأَحْكَامِ مُتَّبِعَا)
وَلَا يُشْتَرَطُ عَلَى ٱلْبَيْعَةِ أَنْ يَجْتَمِعْ جَمِيعُ أَهْلِ ٱلْحَلِّ وَٱلْعَقْدِ(وَبِذَا ٱقْتَنِعْ)

كَمَا لَا يُشْتَرَطُ لِذَلِكَ عَدَدٌ مُعَيَّنْ (فَبِالتَّمَسُّكِ بِشَرْعِكَ تَحَلَّى وَتَزَيَّنْ)
فَإِذَا بَايَعَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ رَجُلاً مِمَّنْ تَوَفَّرَتْ لَدَيْهِ شُرُوطُ الْإِمَامَةِ(فَأَهْلاً)
انْعَقَدَتْ لَهُ الْإِمَامَةُ بِذَلِكَ وَكَانْ عَلَى سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ(بِذَلِكَ الزَّمَانْ)
أَنْ يَدْخُلُوا حَقِيقَةً فِي بَيْعَتِهِ بِأَنْ يُبَايِعُوهُ مُبَاشَرَةً لِحُسْنِ سَمْعَتِهِ
أَوْ يُبَايِعُوهُ حُكْمًا أَيْ لِلْعَزْمِ يَعْقِدُوا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ يَتَقَيَّدُوا
وَذَلِكَ ضِمْنَ الْحُدُودِ الْمَشْرُوعَةْ (فَعَلَيْنَا التَّقَيُّدُ بِأُصُولِ الْإِسْلَامِ وَفُرُوعِهْ)
وَكَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمْ بِالْإِسْلَامِ مَدَّ يَدَهُ(هَكَذَا)
مُصَافِحًا النَّبِيَّ وَمُبَايِعًا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةْ بِوَصْفِهِ نَبِيًّا وَحَاكِمًا (فَمِنَ اللهِ الشَّفَاعَةْ)
إِلَّا أَنَّ بَيْعَةَ النِّسَاءِ تَخْتَلِفُ عَنِ الرِّجَالِ وَيُقْتَصَرُ فِيهَا عَلَى الْمُعَاهَدَةِ بِاللِّسَانِ بِذَا الْحَالِ
(قال الله) ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ (الْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلَى ذَلِكَ وَمَاشَاءَ اللّٰهْ)
وَمَنْ مَاتَ وَلَمْ يُبَايِعِ الْخَلِيفَةْ مَاتَ مِيتَةَ الْجَاهِلِيَّةْ

٢- الإِسْتِخْلَافُ

يَعْنِي اسْتِخْلَافَ الْإِمَامِ لِشَخْصٍ يَخْلُفُهُ مِنْ بَعْدِهِ(وَلَيْسَ ذَا بِنَقْصِ)
وَهَذِهِ الطَّرِيقَةْ شَرْعِيَّةٌ وَصَحِيحَةٌ تُعْتَبَرْ إِذَا تَوَفَّرَ فِيهَا الشَّرْطَانِ التَّالِيَانِ بِذَا الْخَبَرْ
أَنْ يَكُونَ الْمُسْتَخْلَفُ جَامِعًا لِشُرُوطِ الْإِمَامَةْ بِحَيْثُ لَا يُوجَدُ مَنْ يَفُوقُهُ بِالتَّمَتُّعِ بِهَا بِتَمَامِهْ
وَأَنْ يُصَرِّحَ الْمُسْتَخْلَفُ بِقَبُولِ الْإِمَامَةْ ﴿رَزَقَنَا اللّٰهُ حِينَ ذَلِكَ السَّلَامَةْ﴾

٣ - الإِسْتِيلَاءُ بِالْقُوَّةِ وَالْغَلَبَةِ

وَتَنْعَقِدُ الْإِمَامَةُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهَا الشَّرْطَيْنِ التَّالِيَيْنِ بِذَا
أَنْ يَكُونَ جَامِعًا لِشُرُوطِ الْإِمَامَةِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا(فِي هَذِهِ الْمِلَّةِ)

وَفِي عَدَمِ تَوَفُّرِ ٱلْعَدَالَةِ فِي ٱلْمُسْتَوْلِي تَنْعَقِدْ ... إِمَامَتُهُ بِٱلتَّغَلُّبِ ﴿فَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ ٱعْتَمِدْ﴾
وَلَٰكِنَّهُ يَكُونُ بِمَا فَعَلَ عَاصِيًا ... ﴿فَٱحْفَظْ ذَٰلِكَ وَلَا تَكُنْ نَاسِيًا﴾
وَٱلِٱسْتِيلَاءُ بَعْدَ مَوْتِ ٱلْإِمَامِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ يَكُونْ ... أَوْ بَعْدَ عَزْلِهِ بِمُوجِبٍ شَرْعِيٍّ خَالِي ٱلظُّنُونْ
إِذَا ٱسْتَوْلَىٰ عَلَى ٱلْأَمْرِ بِحَالِ حَيَاتِهِ ... ﴿فَتَابِعْ عَنْ تَوَلِّي ٱلْإِمَامِ وَصِفَاتِهِ﴾
فَإِنْ كَانَتْ إِمَامَةُ مَنْ قَبْلَهُ هِيَ ... ٱلْأُخْرَىٰ بِٱلِٱسْتِيلَاءِ وَٱلْغَلَبَةِ(كَمَا هِيَ)
ٱنْعَقَدَتْ لِلْغَالِبِ مِنْهُمَا(بَعْدُ) ... وَإِنْ كَانَتْ مُنْعَقِدَةً بِٱلْبَيْعَةِ أَوْ بِٱلْعَهْدْ
لَمْ تَنْعَقِدْ إِمَامَةُ ٱلثَّانِي بِٱلِٱسْتِيلَاءِ هَٰذَا ... وَٱلْغَلَبَةِ(فَتَابِعْ لِتَعْلَمَ لِمَاذَا)
مِنْهُمَا تَغَلَّبَ عَلَىٰ وَضْعِ خَصْمِهِ ٤ ... أَوِ ٱسْتَتَبَّ لَهُ ٱلْأَمْرُ(بِٱسْمِهِ)

وَاجِبَاتُ ٱلنَّاسِ تِجَاهَ ٱلْإِمَامَةِ

إِنِ ٱسْتَقَرَّتِ ٱلْإِمَامَةُ لِلْإِمَامِ ٥ ... وَجَبَ أَنْ تَدْخُلَ ٱلْأُمَّةُ كَافَّةً بِطَاعَتِهِ بِٱلتَّمَامِ
وَٱلِٱنْصِيَاعُ لِأَوَامِرِهِ فِيمَا لَامَعْصِيَةَ فِيهِ ... وَإِنْ كَانَ ٱلْإِمَامُ جَائِرًا مِمَّا فِيهِ
مَادَامَتِ ٱلطَّاعَةُ لَيْسَتْ فِي مَعْصِيَةٍ ... ﴿وَأَصْبَحَتِ ٱلْأَحْكَامُ وَاضِحَةً غَيْرَ مُتَخَفِّيَهْ﴾
إِذَا أَمَرَ ٱلْإِمَامُ بِمَعْصِيَةٍ حَرُمَتْ طَاعَتُهُ ... فِيهَا ﴿أَصْلَحَ ٱللَّهُ حَالَتَهُ﴾
وَوَجَبَ ٱلْجَهْرُ بِٱلْحَقِّ حَيْثُمَا كَانْ ... ﴿بِتِلْكَ ٱلْأَيَّامِ وَذَٰلِكَ ٱلزَّمَانْ﴾
أَمَّا ٱلْخُرُوجُ عَلَيْهِ بِمُحَاوَلَةِ قِتَالِهِ أَوْ خَلْعِهِ ... فَلَا يَجُوزُ بِإِجْمَاعِ ٱلْمُسْلِمِينَ(وَذَا وَضْعُهُ)
لِأَنَّهُ يُعَرِّضُ وِحْدَةَ ٱلْمُسْلِمِينْ ... لِلتَّصَدُّعِ وَٱلْفِتْنَةِ بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينْ
إِذَا تَلَبَّسَ ٱلْإِمَامُ بِٱلْمَعْصِيَةِ وَجَاهَرَ بِهَا ... ﴿فَأَنْتَبِهْ لِتِلْكَ ٱلْمَعْصِيَةِ وَمَا لَهَا﴾
وَجَبَ عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ بَيَانُ ٱلْحَقِّ وَٱلْإِنْكَارِ عَلَيْهِ ... دُونَ قِتَالِهِ وَٱلْخُرُوجِ عَلَيْهِ
وَإِذَا تَلَبَّسَ بِكُفْرٍ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَإِنَّ ... إِمَامَتَهُ تَلْغَىٰ وَٱلْبَيْعَةَ ٱلَّتِي نَالَهَا مِنَّا

وَيُصْبِحُ ٱلْمُسْلِمُونَ فِي حِلٍّ مِنْ بَيْعَتِهِمْ لَهُ ﴿وَٱنْفَضُّوا عَنْهُ وَعَنْ طَاعَتِهِ ٱنْتَهَوا﴾

وَاجِبَاتُ ٱلْإِمَامِ وَٱلْخَلِيفَةِ

حِفْظُ دِينِ ٱلْإِسْلَامِ عَلَىٰ أُصُولِهِ ﴿وَلِأَجْلِ ذَٰلِكَ كَانَ لِلْخِلَافَةِ وُصُولُهُ﴾
ٱلَّتِي جَاءَ بِهَا ٱلْكِتَابُ وَٱلسُّنَّةِ وَأَجْمَعَ عَلَيْهَا سَلَفُ ٱلْأُمَّةِ
وَتَنْفِيذُ أَحْكَامِ ٱللَّهِ ٱلْمُتَعَلِّقَةِ بِٱلْمُعَامَلَاتِ ٱلْمَالِيَّةِ وَٱلْمَدَنِيَّةِ وَٱلْأَحْوَالِ ٱلشَّخْصِيَّةِ وَٱلْجِنَايَاتِ
وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ نَشْرِ ٱلطُّمَأْنِينَةِ لِلْعِبَادِ وَٱلْأَمْنِ دَوْمًا فِي تِلْكَ ٱلْبِلَادِ
وَوَصْلِ ٱلطُّرُقِ بِبَعْضِهَا بِٱلْبِلَادِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ وَحِمَايَةِ تَحْقِيقِ ٱلْمَصَالِحِ ٱلْإِنْسَانِيَّةِ
مِنَ ٱقْتِصَادِيَّةٍ وَٱجْتِمَاعِيَّةٍ وَثَقَافِيَّةٍ وَتَحْصِينِ ٱلْحُدُودِ بِٱلْقُوَّةِ ٱلْمَانِعَةِ وَٱلْعُدَّةِ ٱلْكَافِيَةِ
وَٱلنُّهُوضِ بِأَمْرِ ٱلدَّعْوَةِ إِلَى ٱلْإِسْلَامِ ٱلْحَنِيفِ فِي شَتَّىٰ أَقْطَارِ ٱلْعَالَمِ ٱلْكَثِيفِ
وَجِهَادِ مَنْ عَانَدَ سَبِيلَ ٱلدَّعْوَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ ٦ وَوَقَفَ عَقَبَةً فِي وَجْهِ تِلْكَ ٱلْقَضِيَّةِ

مِلْكُ ٱلْيَمِينِ

يَحْصُلُ مِلْكُ ٱلْيَمِينِ مِنَ ٱسْتِرْقَاقِ ٱلْأَسْرَىٰ ١ فِي حَرْبٍ ﴿سَوَاءٌ كَانَتْ يُسْرَىٰ أَوْ عُسْرَىٰ﴾
وَيُعْتَبَرُ هَٰؤُلَاءِ حَسَبَ حُكْمِ ٱلْإِمَامِ أَرِقَّاءَ فَإِنْ ضَرَبَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّقَّ أَصْبَحُوا أَرِقَّاءَ
أَيْ عَبِيدًا وَيُسَمَّىٰ هَٰؤُلَاءِ بِٱلْمَمْلُوكِينَ وَمِنْ هُنَا جَاءَتْ عِبَارَةُ مِلْكِ ٱلْيَمِينِ
فَيَقْسِمُ ٱلْإِمَامُ ٱلنِّسَاءَ ٱلْأَسِيرَاتِ عَلَىٰ جَمَاعَةِ ٱلْمُسْلِمِينَ (وَلَوْ كَانُوا بِٱلْفَلَا)
فَإِذَا صَارَتْ إِحْدَاهُنَّ عِنْدَ مُسْلِمٍ مَلَكَهَا وَيَجُوزُ أَنْ يَطَأَهَا وَبِذَا سَلِمْ
وَقَالَ ٱلْإِمَامُ ٱلرَّازِيُّ: لَا عَلَيْكَ أَكْثَرْتَ مِنْهُنَّ أَمْ أَقْلَلْتَ، أَوْ عَدَلْتَ
بَيْنَهُنَّ فِي ٱلْقَسْمِ أَمْ لَمْ تَعْدِلْ ٢ عَزَلْتَ عَنْهُنَّ أَمْ لَمْ تَعْزِلْ

فَمَنْ مَلَكَ أَمَةً بِبَيْعٍ أَوْ هِبَةٍ بِذَا الْبَابِ ٣ أَوْ بِإِرْثٍ أَوْ سَبْيٍ (وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَسْبَابِ)
لَزِمَهُ أَنْ يَسْتَبْرِئَهَا فَإِنْ كَانَتْ حَامِلاً اسْتَبْرَأَهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ وَإِنْ كَانَتْ حَائِلاً
اسْتَبْرَأَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً عَلَى الْتَّمَامِ ٤ (وَهَذَا مِمَّا قِيلَ عَنِ الْأَئِمَّةِ مِنْ كَلَامِ)

عَلَامَاتُ السَّاعَةِ

مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ٥ فُقْدَانُ الْأَمْنِ وَاخْتِفَاءُ الْأَمَانِ
وَتَرْكُ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَتَخْرِيبُ الْقُلُوبِ وَتَزْيِينُ الْمَسَاجِدِ بِغَيْرِ الْمَأْلُوفِ
وَنَقْضُ الْعَهْدِ وَتَرْكُ الْعَمَلِ بِالْأَحْكَامِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَقَطْعُ صِلَةِ الْأَرْحَامِ
وَتَتَهَاوَنُ الْخَلَائِقُ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ وَيَشْغَلُونَ قُلُوبَهُمْ بِتَشْيِيدِ الْبِنَاءِ
وَيَكْتَفِي الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ بِالْفَسَادِ وَاللِّوَاطِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ جَلْدِ السِّيَاطِ
وَمِنْ عَلَامَاتِهَا أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ بِزَمَانِهِ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ
وَتَدَاعِي الْأُمَمُ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَتَطَاوُلُ رُعَاةِ الشَّاةِ فِي الْبُنْيَانِ وَتَظْهَرُ مِنْ ذَلِكَ أُمُورٌ بِهَا لَا يُسْتَهَانُ
وَيُكَذَّبُ الصَّادِقُ وَيُصَدَّقُ الْكَاذِبُ (وَظَهَرَ هَذَا مِنَ الْمَخْلُوقِ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ)
وَيُؤْتَمَنُ الْخَائِنُ وَيُخَوَّنُ الْأَمِينُ كَمَا أَخْبَرَنَا مَوْلَانَا سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ
وَيَتْبَعُ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً بِهَذَا الزَّمَانِ تَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ (يَا إِخْوَانِ)
يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَتَكْثُرُ الزَّلَازِلُ وَيَتَقَارَبُ الزَّمَانُ مِمَّا هُوَ نَازِلُ
وَخُسُوفٌ بِالْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَاشْتِغَالٌ بِالْقِيَانِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَالطَّرَبِ
وَتَشَبُّهُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءِ بِالرِّجَالِ فَعِنْدَهَا ارْتَقِبْ خُرُوجَ الْأَعْوَرِ الدَّجَّالِ
فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ فَسَادًا وَيَقْهَرُ الرِّجَالَ وَيُغْرِي النَّاسَ بِالذَّهَبِ وَكَثْرَةِ الْأَمْوَالِ

وَيَنْتَشِرُ مَعَهُ ٱلْقَحْطُ وَٱلْفِتَنُ وَٱلْأَوْجَالُ ... وَتَتَغَيَّرُ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْعَقَائِدُ وَٱلْأَحْوَالُ

وَيَظْهَرُ ٱلْمَهْدِيُّ كَمَا جَاءَتْ بِهِ ٱلْأَخْبَارُ ... مُزَوَّدٌ بِقُوَّةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَبَرَكَاتٍ وَأَسْرَارُ

يَخْرُجُ مِنْ نَسَبِ آلِ بَيْتِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْمُخْتَارِ ... لِيُخَلِّصَ ٱلْبِلَادَ مِنَ ٱلْجَوْرِ وَٱلظُّلْمِ وَٱلْكُفَّارِ

إِذْ لَا بُدَّ لِمَنْ يُجَدِّدُ لِهَٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ دِينَهَا ... وَيُزِيلُ عَنْهَا ٱلظُّلْمَ وَبِأَحْكَامِ ٱللَّهِ يُعِينُهَا

يَسِيرُ جَيْشٌ نَحْوَ مَكَّةَ لِمُحَارَبَةِ ٱلْمَهْدِيِّ فَإِذَا ... وَصَلُوا إِلَى ٱلْبَيْدَاءِ يَخْسِفُ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ بِلَا

ثُمَّ يَنْزِلُ مِنَ ٱلسَّمَاءِ ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱلصِّدِّيقَةِ ... فَيُعْلِنُ ٱلتَّوْحِيدَ وَيَدْعُو ٱلنَّصَارَىٰ لِلْحَقِيقَةِ

وَهُوَ ٱلَّذِي يَقْتُلُ ٱلْأَعْوَرَ ٱلدَّجَّالَ ... ﴿أَعَاذَنَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكُفْرِ وَٱلِاحْتِيَالِ﴾

فَيَقْتُلُهُ عِنْدَ بَابِ ٱللِّدِّ وَلَا يَعُودُ ... فَيُرِيحُنَا مِنْهُ وَيَهْزِمُ ٱللَّهُ ٱلْيَهُودَ

وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِنَ ٱلْإِشَارَاتِ ... وَخُرُوجُ ٱلدَّابَّةِ مِنَ ٱلْبِشَارَاتِ

وَمِنْهَا نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ بِلَادِ ٱلْيَمَنِ ... ﴿رَزَقَنَا ٱللَّهُ ٱلسَّكِينَةَ وَٱلْأَمْنَ﴾

وَتُرْفَعُ ٱلْكَعْبَةُ مِنَ ٱلْأَرْضِ كَمَا فِي ٱلْخَبَرِ ... أَجَارَنَا ٱللَّهُ مِنْ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ ٱلْمُنْتَظَرِ

وَيُرْتَفَعُ ٱلْقُرْآنُ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ فَيُصْبِحُ ... ٱلنَّاسُ فَإِذَا ٱلْوَرَقُ أَبْيَضُ يَلُوحُ

لَيْسَ فِيهِ حَرْفٌ ثُمَّ يُنْسَخُ ٱلْقُرْآنُ مِنَ ٱلْقُلُوبِ ... وَذَٰلِكَ بَعْدَ مَوْتِ عِيسَى ٱلْمَحْبُوبِ

ثُمَّ تَطْلُعُ ٱلشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ﴿وَبِذَا تَتَغَيَّرُ بِسُلُوكِهَا وَمَشْرَبِهَا﴾

يُوشِكُ ٱلْفُرَاتُ أَنْ يَنْحَسِرَ عَنْ ... كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ

حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ شَيْئًا مِنْهُ ... فَعَنْ رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ نُقِلَ ذَٰلِكَ عَنْهُ

فَتَتَقَاتَلُ ٱلنَّاسُ عَلَيْهِ ﴿إِيَّاكَ تَفْعَلْ﴾ ٦ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ يُقْتَلُ

المَرفُوعُ عَنْهُ ٱلقَلَمْ

المَرْفُوعُ عَنْهُ بِٱلإِسْلَامِ ٱلقَلَمْ ١ (نَجَّنَا إِلَهِي مِنَ ٱلعَذَابِ وَٱلأَلَمْ)
المَعْتُوهُ إِذَا غَابَ عَقْلُهُ (هَذَا مِمَّا صَحَّ نَقْلُهُ)
وَحَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَىٰ عَقْلِهِ ٱلمَجْنُونْ (يَا مَا فِي ٱلدُّنْيَا مِنْ فُنُونْ)
وَٱلنَّائِمُ كَذَٰلِكَ حَتَّىٰ يَفِيقْ (ٱللَّهُمَّ لَا تُحَمِّلْهُ مَا لَا يُطِيقْ)
وَحَتَّىٰ يَحْتَلِمَ ٱلصَّبِيّ (هَذَا مِنْ شَرْعِ ٱلنَّبِيّ)
وَٱلإِسْتِكْرَاهُ لِلْمُؤْمِنِ حِينَ ٱلتَّهْدِيدِ ٢ (فَخُذْ تِلْكَ ٱلأَحْكَامَ بِلَا تَرْدِيدِ)

المَعَاصِي وَٱلذُّنُوب

المَعَاصِي ٱلسَّيِّئَةُ وَٱلذُّنُوبُ تَرْكُهَا بِشَرْعِنَا ٱلحَنِيفِ مَطْلُوبْ
سَنَعْرِضُ مِنْهَا قِسْمًا بَسِيطَا حَتَّىٰ لَا تَكُونَ بِٱلمُسْلِمِ مُحِيطَةْ

مَعَاصِي ٱليَدَيْن

نَبْتَدِيءُ مِنْهَا بِمَعَاصِي ٱلأَيَادِي ٣ ﴿فَفَهِمْ أَحْكَامَ ٱلشَّرْعِ مُرَادِي﴾
تَنَاوُلُ ٱلحَرَامِ بِهِمَا وَضَرْبُ ٱلمُسْلِمِ(بِعَصَا) أَوْ قَتْلُهُ(بِسِكِّينٍ)﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِمَّنْ عَصَىٰ﴾
وَضَرْبُ ٱلأَوْلَادِ ضَرْبًا شَدِيدًا مُبَرِّحًا وَإِيذَاءُ وَجْهِ ٱلزَّوْجَةِ وَضَرْبُهُ مُقَرِّحًا

(قال الله ﷻ)

«ٱليَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ»

وَٱسْتِعْمَالُ ٱلْيَدَيْنِ لِلسَّرِقَةِ ﴿احْفَظْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلتَّفْرِقَةِ﴾
وَتَنَاوُلُ رَشْوَةٍ بِهِمَا وَإِعْطَاؤُهَا وَكَذَا ٱلرِّبَا ﴿أَجِرْنَا مِنَ ٱلْمَعَاصِي أَنْ نَكْتَسِبَا﴾
وَخِيَانَةُ ٱلْوَدِيعَةِ وَمَعَهَا ٱلْأَمَانَةْ ﴿اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا مِنْ أَهْلِ ٱلِاسْتِقَامَةْ﴾
وَكِتَابَةُ مَاحَرَّمَ ٱللَّهْ وَٱللَّعِبُ بِٱلْمِيزَانْ ﴿خَفِّفْ إِلَهِي عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ٱلْأَحْزَانْ﴾
وَٱللَّعِبُ بِٱلْمُحَرَّمَاتِ وَمِنْهَا ٱلْقِمَارْ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْمَهَالِكِ وَٱلْأَخْطَارْ﴾
وَمَنْعُ ٱلْأَجِيرِ أَيِ ٱلْعَامِلِ أُجْرَتَهُ لِإِطْعَامِ أَوْلَادِهِ وَسَائِرِ أُسْرَتِهْ
وَتَرْكُ إِنْقَاذِ ٱلْغَرِيقِ لِمَنْ يَعْرِفُ ٱلسِّبَاحَةْ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ ﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنَ ٱلْفَضَاحَةْ﴾
﴿وَإِحْرَاقُ ٱلْإِنْسَانِ فِي بِلَادِ ٱلْهُنُودِ﴾ ﴿وَقَدْ أَظْهَرْنَا لَكُمْ بَعْضَ ٱلْبُنُودِ﴾
﴿وَٱلْكِتَابَةُ بِٱلْبَوْلِ وَٱلدَّمِ وَٱلْخَمْرِ وَٱلنَّجَاسَاتِ ٤ كَأَدْعِيَةِ ٱلْمُنَجِّمِينَ وَٱلسَّحَرَةِ بِتِلْكَ ٱلْقِيَاسَاتِ﴾

مَعَاصِي ٱلرِّجْلَيْنِ

ٱلسَّيْرُ بِهَا إِلَىٰ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ ٥ كَٱلْمَشْيِ لِأَجْلِ ٱلْغِيبَةِ ﴿هٰكَذَا ٱلشَّرْعُ قَالَ﴾
وَٱلتَّجَسُّسُ عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلذَّهَابُ ٦ إِلَىٰ نَوَادِي ٱلْقِمَارِ وَفَتْحُ هٰذَا ٱلْبَابْ
﴿وَسِبَاقُ ٱلْخَيْلِ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ ٱلْفَاسِدَةِ﴾ ٧ ﴿احْفَظْنَا إِلَهِي مِنْ تِلْكَ ٱلْعُقُولِ ٱلشَّارِدَةِ﴾
وَٱلذَّهَابُ إِلَىٰ كُلِّ مُحَرَّمٍ مَعْلُومْ ٨ ﴿اتْرُكْ هٰذِهِ ٱلْمَفَاسِدَ وَلَا تَقُلْ إِنَّنِي مَظْلُومْ﴾
وَٱلْوُقُوفُ عَلَىٰ أَبْوَابِ ٱلْحُكَّامِ وَمَدُّ ٱلرِّجْلَيْنِ بِٱتِّجَاهِ مَاهُوَ مُعَظَّمٌ بِٱلْإِسْلَامِ
وَٱلْمَشْيُ بِكِبْرِيَاءٍ وَتَبَخْتُرٍ وَٱسْتِعْلَاءْ ٩ ﴿أَذِلَّ نَفْسَكَ يَامُسْلِمُ لِلَّهِ فَهٰذَا هُوَ ٱلدَّوَاءْ﴾

مَعَاصِي ٱلْأُذُنِ

ٱلِاسْتِمَاعُ إِلَى ٱلْأَصْوَاتِ ٱلْمُحَرَّمَةِ ١٠ كَٱلْآلَاتِ ٱلْمُوسِيقِيَّةِ ٱلْمُثِيرَةِ لِلشَّهْوَةِ ﴿ٱلْمُجْرِمَةِ﴾
وَٱلِاسْتِمَاعُ إِلَىٰ كَلَامِ ٱلْغِيبَةْ وَمَعَهَا ٱلنَّمِيمَةُ ٱلْمُجَرِّحَةُ ٱلْمُعِيبَةْ
وَٱسْتِرَاقُ ٱلسَّمْعِ مِنْ وَرَاءِ ٱلْحَائِطِ أَوِ ٱلْبَابْ أَوِ ٱلنَّافِذَةِ لِكَلَامِ ٱلْمُسْلِمِينَ ٱلْأَحْبَابْ

وهُمْ يُخْفُونَ هَذَا الْكَلَامَ عَنِ السَّامِعِ ١١ وَلَا يَرْغَبُونَ ظُهُورَهُ لِلْمَسَامِعِ

مَعَاصِي اللِّسَانِ

النَّمِيمَةُ وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ ١ وَشَهَادَةُ الزُّورِ (الَّتِي لِلْمَعْصِيَةِ جَاذِبَةُ)
وَالْقَذْفُ وَهُوَ اتِّهَامٌ بِالزِّنَا بِدُونِ شُهُودْ ﴿وَهَذَا الْحُكْمُ بِشَرْعِنَا مَشْهُودْ﴾
وَالشَّتْمُ وَاللَّعْنُ وَشَهَادَةُ الزُّورِ ﴿أَعِنْ إِلَهِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَفَاءِ النَّذْرِ﴾
وَمَطْلُ الْغَنِيِّ وَالنِّيَاحَةُ وَالنَّدْبُ ٢ وَتَرْكُ رَدِّ السَّلَامِ الْوَاجِبِ وَالْكَذِبُ
قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِلَحْنٍ وَصَوْتِ غِنَاجِ ٣ ﴿فَاحْشُرْنَا إِلَهِي مَعَ كُلِّ نَاجِ﴾

مَعَاصِي الْعَيْنِ

النَّظَرُ إِلَى الْمُسْلِمِ بِاسْتِخْفَافٍ وَاسْتِحْقَارِ ٤ وَالنَّظَرُ فِي بَيْتٍ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِ الدَّارِ
وَالنَّظَرُ إِلَى النِّسَاءِ غَيْرِ الْمَحَارِمِ ﴿اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا عِنْدَكَ مِنَ الْأَكَارِمِ﴾
وَالنَّظَرُ إِلَى كُلِّ خَفِيٍّ لَيْسَ لَهُ ٥ ﴿كَمْ مِنْ أُنَاسٍ لِلْحَرَامِ قَدِ اشْتَهَوا﴾

مَعَاصِي الْبَطْنِ

أَكْلُ الرِّبَا وَالْمَكْسُ وَالْغَصْبُ ٦ (وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْعَامَّةِ بِالنَّصْبِ)
وَكُلُّ مَا يُؤْخَذُ بِطَرِيقَةٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ كَالسَّرِقَةِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْمَوْقُوفِ ﴿فَانْتَبِهْ بِدِقَّةِ﴾
وَمَا أُخِذَ مِنْ صَاحِبِهِ بِالْحَيَاءْ أَوْ بِتَخْجِيلِهِ (وَذَلِكَ سَوَاءْ)
وَتَنَاوُلُ مَا كَانَ مُسْتَقْذَرًا كَالْخَمْرِ وَنَجِسًا ٧ ﴿قَدْ خَسِرَ الْمُخَالِفُ لِشَرْعِنَا وَتَعِسَا﴾

مَعَاصِي الْقَلْبِ

الْحَسَدُ وَالْعُجْبُ وَالْحِقْدُ وَالتَّكَبُّرُ ١ (فَعَلَى الْمُؤْمِنِ التَّفَكُّرُ بِتَرْكِ ذَلِكَ وَالتَّدَبُّرُ)
وَالِاسْتِخْفَافُ بِمَا عَظَّمَ اللَّهُ وَالتَّصْغِيرُ لِمَا عَظَّمَ مِنْ طَاعَةٍ أَيِ التَّحْقِيرُ

وَٱلرِّيَاءُ بِأَعْمَالِ ٱلْبِرِّ وَهُوَ ٱلْعَمَلُ ... لِأَجْلِ إِظْهَارِ عَمَلِهِ لِلنَّاسِ وَٱلأَهْلِ
وَشَهْوَةُ ٱلظُّلْمِ وَٱلْغِشُّ وَٱلشَّكُّ بِٱللَّهِ ... وَسُوءُ ٱلظَّنِّ وَٱلأَمْنُ مِنْ مَكْرِ ٱللَّهِ
وَٱلْمَنُّ بِٱلصَّدَقَةِ وَلِلْمُسْلِمِينَ ٱلِٱسْتِحْقَارُ ... (وَلَوْ كَانَ لِصَدِيقٍ أَوْ قَرِيبٍ أَوْ جَارُ)
وَٱلسُّرُورُ بِٱلْمَعْصِيَةِ وَكُرْهُ ٱلصَّحَابَةِ ... ﴿ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ أَدْعِيَةَ ٱلْمُسْلِمِينَ مُسْتَجَابَةً﴾
وَكُرْهُ آلِ بَيْتِ ٱلنَّبِيِّ ٱلرَّسُولِ ... وَكُلُّ وَلِيٍّ لِلَّهِ بِٱلْقُرْبِ مَوْصُولِ
وَتَحْقِيرُ طَاعَةٍ مِنَ ٱلطَّاعَاتِ فِي ٱلإِسْلَامِ ٢ ... ﴿وَعَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ﴾

مَعَاصِي ٱلْفَرْجِ

كَشْفُ ٱلْفَرْجِ مِنْ أُنْثَىٰ وَذَكَرْ ٣ ... عَلَىٰ مَنْ يَحْرُمُ إِلَيْهِ ٱلنَّظَرْ
وَٱلزِّنَا وَٱللِّوَاطُ وَٱلِٱسْتِمْنَاءُ بِٱلْيَدِ ... ﴿ٱللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ دُعَاءَنَا بِبَابِ ٱلرَّدِّ﴾
وَٱلْمُسَاحَقَةُ لِلْمَرْأَةِ مَعَ مِثْلِهَا ... (فَٱللَّهُ خَالِقُ ٱلزَّوْجِ لَهَا)
وَٱلْوَطْءُ فِي ٱلْحَيْضِ وَٱلنِّفَاسِ ... وَإِتْيَانُ ٱلْبَهِيمَةِ مِنَ ٱلنَّاسِ
وَٱلتَّغَوُّطُ عَلَىٰ قَبْرِ مُسْلِمٍ وَٱلْبَوْلُ ٤ ... فِي أَرْضِ ٱلْمَسْجِدِ (فَٱحْذَرْ ذَلِكَ ٱلْهَوْلُ)

مَعَاصِي ٱلْبَدَنِ

تَشَبُّهُ ٱلنِّسَاءِ بِٱلرِّجَالِ بِٱللُّبْسِ وَٱلتَّزَيُّنْ ٥ ... وَتَشَبُّهُ ٱلرِّجَالِ بِٱلنِّسَاءِ ﴿فَٱطَّلِعْ عَلَى ٱلأَحْكَامِ لِتَتَبَيَّنْ﴾
وَلُبْسُ ٱلرَّجُلِ ٱلذَّهَبَ وَٱلْحَرِيرَا ... (وَلَوْ كَانَ ٱلرَّجُلُ فَاقِدَ ٱلْبَصَرِ ضَرِيرَا)
وَتَرْكُ ٱلْحِدَادِ عَلَىٰ زَوْجٍ مَاتَ عَنْهَا ... وَتَرْكُ ٱلْعِدَّةِ لِلْمَرْأَةِ عَلَىٰ زَوْجِهَا
عُقُوقُ ٱلْوَالِدَيْنِ وَتَرْكُ صَلَاةِ ٱلْجُمُعَةْ ... مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ شَرْعِيٍّ (وَٱلنَّاسُ بِٱلْمَسْجِدِ مُجْتَمِعَةْ)
وَٱلْفِرَارُ مِنَ ٱلزَّحْفِ أَثْنَاءَ ٱلْجِهَادِ ... وَسَفَرُ ٱلْمَرْأَةِ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ لِخَارِجِ ٱلْبِلَادِ
وَقَطِيعَةُ ٱلرَّحِمِ وَٱلْخَلْوَةُ بِٱلْمَرْأَةِ ٱلأَجْنَبِيَّةْ ... ﴿ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا نَتَمَسَّكُ بِأَوَامِرِكَ ٱلشَّرْعِيَّةْ﴾
وَمُجَالَسَةُ ٱلْفَسَقَةِ وَٱلْمُبْتَدِعِينَ وَأَهْلِ ٱلشَّتَائِمِ ... وَٱلْكُفَّارِ بِقَصْدِ ٱلسُّرُورِ وَٱلْفَرَحِ بِهَذَا ٱلْعَمَلِ ٱلْفَاتِمِ

وَإِيذَاءُ ٱلْجَارِ وَلَوْ كَافِرًا لَهُ أَمَانٌ بِتِلْكَ ٱلْأَحْوَالِ
وَٱلتَّخَلُّفُ عَنِ ٱلْوَفَاءِ بِٱلنَّذْرِ بِهَذَا ٱلْمَجَالِ

وَصَبْغُ ٱلْيَدَيْنِ وَٱلرِّجْلَيْنِ لِلرَّجُلِ بِٱلْحِنَّاءْ
مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ إِلَّا إِنْ كَانَ بِهَا دَاءْ

وَٱلتَّكَلُّمُ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِ بِسُخْرِيَةٍ وَٱسْتِهْزَاءْ
وَصَرْفُ ٱلْمَالِ بِٱلْمَعَاصِي وَٱلْحَرَامِ يَنَالُ ٱلْفَاعِلُ ٱلْجَزَاءْ

وَتَرْوِيعُ ٱلْمُسْلِمِينَ(بِقُوَّةِ ٱلسِّلَاحِ
وَتَخْوِيفُ ٱلْمُسْلِمِ بِطَرِيقَةِ ٱلْأَشْبَاحِ)

وَٱلتَّجَسُّسُ عَلَىٰ عَوْرَاتِ ٱلْمُسْلِمِينْ
﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ ذَلِكَ ٱلْعَمَلِ ٱلْمُشِينْ﴾

وَٱلِاسْتِدَانَةُ لِمَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِقَادِرٍ
عَلَىٰ أَنْ يَفِيَ دَيْنَهُ(حَسَبَ ٱلظَّاهِرِ)

وَتَعَرُّضُ ٱلنِّسَاءِ لِلرِّجَالِ ٱلْأَجَانِبِ
(فِي شَارِعٍ كَانَ أَوْ مَكَانٍ جَالِبِ)

وَحُضُورُ ٱلْحَفَلَاتِ بِدُونِ إِذْنِ صَاحِبِهَا كَٱلْوَلَائِمْ
﴿ٱللَّهُمَّ جَازِ ٱلْعَابِدَ وَٱلصَّائِمْ﴾

وَقَطْعُ صَلَاةِ ٱلْفَرْضِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ شَرْعِيٍّ
وَقَطْعُ نَفْلِ ٱلْحَجِّ وَٱلْعُمْرَةِ بِدُونِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ

وَهَجْرُ ٱلْمُسْلِمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ شَرْعِيٍّ بِٱلْإِسْلَامِ

وَإِيوَاءُ ٱلظَّالِمِ وَٱلْمُسَاعَدَةُ لَهُ وَٱلْحِمَايَةْ
﴿ٱللَّهُمَّ أَعْطِنَا مِنْ ذَلِكَ ٱلْوِقَايَةْ﴾

وَٱسْتِعْمَالُ ٱلشَّيْءِ مِنَ ٱلْجَارِ ٱلْمُسْتَعَارِ
فَوْقَ ٱلْمُدَّةِ ٱلْمَحْدُودَةِ(بِذَٰلِكَ ٱلْمَسَارِ)

بِدُونِ عِلْمِ صَاحِبِهَا ٱلْمُعِيرْ
أَوْ إِعَارَةُ ٱلْمُسْتَعَارِ لِشَخْصٍ آخَرَ لِيَسْتَعِيرْ

وَٱسْتِعْمَالُ ٱلْمَالِ ٱللَّقِيطِ بِدُونِ ٱلْعَمَلِ بِشُرُوطِهِ
(فَلَا تَجْعَلِ ٱلْخَيْرَاتِ عَلَىٰ مَقَامِكَ نَفُوتَهْ)

وَعَمَلُ ٱلسِّحْرِ وَٱلشَّعْوَذَةِ بِذَٰلِكَ ٱلْمَجَالِ
﴿أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ كُلِّ سَاحِرٍ دَجَّالِ﴾

هَجْرُ ٱلْمُسْلِمِ فَوْقَ ثَلَاثٍ وَتَرْوِيجُ ٱلزَّائِفْ
﴿فَعَلَى ٱلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مِنْ رَبِّهِ خَائِفْ﴾

خُرُوجُ ٱلْمَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً أَوْ مُزَيَّنَةً وَلَوْ مَسْتُورَةً ٦ وَلَوْ بِإِذْنِ زَوْجِهَا ﴿بِتِلْكَ ٱلصُّورَةْ﴾

حَيَاةُ حَضْرَةِ النَّبِيِّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ

١ وُلِدَ النَّبِيُّ الْمُصْطَفَى يَوْمَ الإِثْنَيْنِ (فَهُوَ أَغْلَى مِنَ الرُّوحِ وَالْعَيْنِ)
فِي الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلْ (فَعَنْ سُنَّتِهِ إِيَّاكَ أَنْ تَتَحَوَّلْ)
بِمَكَّةَ وُلِدَ وَقَدْ ذَاعَ الْخَبَرْ (وَبِهَذَا الْيَوْمِ الْكَرِيمِ مَوْلِدُهُ اشْتَهَرْ)
وُلِدَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ يَتِيمَ الأَبِ (فَتَرَبَّى بِعِنَايَةِ وَأَفْضَالِ الرَّبِّ)
عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالِدُهُ (وَنَبِيُّنَا مَوْلَاهُ سُبْحَانَهُ مُسَانِدُهُ)
أُمُّهُ آمِنَةُ بِنْتُ وَهْبْ (الَّتِي إِلَيْهَا الْخَيْرُ وَالنُّورُ بِهِ قَدْ ذَهَبْ)
وَمِنْ بَعْضِ مُرْضِعَاتِهِ الْكِرَامِ الطَّاهِرَاتْ الَّلَاتِي كُنَّ بِخِدْمَتِهِ سَاهِرَاتْ
خَوْلَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ وَحَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ أُمُّ أَيْمَنٍ وَثُوَيْبَةُ الأَسْلَمِيَّةُ
وَلَمَّا بَلَغَ سِتَّ سِنِينَ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ فَكَفَلَهُ جَدُّهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ ثُمَّ عَمُّهُ
وَهُوَ أَبُو طَالِبٍ بَعْدَ وَفَاةِ جَدِّهِ (وَهَذَا فِي كُتُبِ السِّيرَةِ تَجِدُهُ)
وَلَمَّا بَلَغَ مِنَ الْعُمْرِ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ عَامًا تَزَوَّجَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ بِذَا الْمَقَامَا
وَنَبِيُّنَا أُعْطِيَ قُوَّةً مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثِينَ وَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ أَرْبَعِينَ
وَأُمِرَ بِالتَّبْلِيغِ جَهْرًا بَعْدَ ثَلَاثِ سَنَوَاتٍ مِنْ بِعْثَتِهِ (لِيُخَلِّصَ الإِنْسَانَ مِنْ عَنَائِهِ وَشِقْوَتِهِ)
هَاجَرَ النَّبِيُّ أَوَّلَ رَبِيعٍ الأَوَّلِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ ﴿فَبَكَى عَلَى هِجْرَتِهِ كُلُّ قَلْبٍ وَعَيْنٍ﴾
٢ قُبَيْلَ ظُهْرِ الإِثْنَيْنِ ١٢ رَبِيعٍ الأَوَّلِ وَصَلَ الْمَدِينَةَ فَكَانَ اللهُ سَنَدَهُ وَمُعِينَهُ

انْتَقَلَ الْحَبِيبُ الْأَعْظَمُ لِنَعِيمِ الْحُجْرَةِ ٣ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ١٢ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ١١ لِلْهِجْرَةِ
وَدُفِنَ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ بِبِلَادِ الْحِجَازِ (فَغَابَ عَنِ الدُّنْيَا صَاحِبُ الْإِعْجَازِ)

حَضَرَاتُ أَوْلَادِهِ الْكِرَامِ

وَالْكِرَامُ الشُّرَفَاءُ هُمْ أَوْلَادُهْ فَانْتَبِهْ لِهٰذَا الْبَابِ وَأَعْدَادِهْ
الْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللّٰهِ وَزَيْنَبُ وَرُقَيَّةْ وَأُمُّ كُلْثُومٍ وَفَاطِمَةُ مِنْ خَدِيجَةَ السَّنِيَّةْ
وَإِبْرَاهِيمُ مِنَ السَّيِّدَةِ مَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةِ (بَارَكَ اللّٰهُ سُبْحَانَهُ بِتِلْكَ الذُّرِّيَّةِ)
جَمِيعُهُمْ مَاتُوا قَبْلَ ذَهَابِهِ ٤ إِلَّا فَاطِمَةَ عَاشَتْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ بَعْدَ غِيَابِهِ

وُجُوبُ تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ

(احْتِرَامُ الرَّسُولِ وَتَعْظِيمُ أَمْرٍ وَاجِبٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ٥ لِأَنَّهُ تَعْظِيمٌ لِلّٰهِ وَطَاعَةٌ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ)
(إِيذَاءُ الرَّسُولِ إِيذَاءٌ لِلّٰهِ تَعَالَى ٦ وَهُوَ سَبَبٌ لِسُخْطِ وَغَضَبِ اللّٰهِ تَعَالَى)
وَإِيذَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَاتِّهَامُهُمْ بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ ٧ هُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ كَمَا أَخْبَرَ نَبِيُّهُمْ
أَمَرَ اللّٰهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ٨ هٰذَا الْأَمْرُ لِلْوُجُوبِ (فَلَا تَكُنْ كَالْغَبِيِّ)
وَذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهَا قُرْبَةٌ وَعِبَادَةْ كَالذِّكْرِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ (وَتَابِعِ الزِّيَادَةْ)
وَقَالَ بَعْضُهُمْ وَاجِبَةٌ بِالْعُمْرِ مَرَّةْ وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ تَجْعَلُ بِالْقَلْبِ الْمَسَرَّةْ
وَمَنْدُوبَةٌ وَمَسْنُونَةٌ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَحِينْ وَيَنْبَغِي الْإِكْثَارُ مِنْهَا فِي كُلِّ السِّنِينْ
لَا تَصِحُّ صَلَاةُ الْفَرْضِ بِدُونِهَا لِأَنَّهَا وَاجِبَةْ ٩ وَتَرْكُهَا بِالتَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ عَنِ الْخَيْرِ حَاجِبَةْ
(إِنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ سَكَنٌ لَنَا ١٠ (فَكَمْ بِصَلَاتِهِ أَزَالَ اللّٰهُ عَنَّا الْعَنَا)
وَقَالَ بَعْضُهُمْ وَاجِبَةٌ كُلَّمَا ذُكِرَ اسْمُ النَّبِيِّ ١١ (فَهِيَ رَحْمَةٌ مِنَ اللّٰهِ وَذَلِكَ مَطْلَبِي)

زَوْجَاتُ النَّبِيِّ الأَعْظَمِ ﷺ

وَمِنْ زَوْجَاتِ خَيْرِ الأَنْبِيَاءِ الْمُخْتَارِ ١ خَدِيجَةُ وَسَوْدَةُ وَعَائِشَةُ (صَاحِبَةُ الأَسْرَارِ)
وَحَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَزَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ (فَكُنْ بِالارْتِقَابِ)
وَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَأُمُّ سَلَمَةْ وَجُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ (عَظَّمَ اللَّهُ حُرْمَهْ)
أُمُّ حَبِيبَةَ وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيّ ﴿سُبْحَانَ إِلَهُنَا الْقَيُّومُ الْحَيّ﴾
وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَرِثِ وَرَيْحَانَةْ وَقِيلَ مِنْ سَرَارِيهِ (وَذَا بَيَانُهْ)
وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامْ عَنْ تِسْعٍ مِنْهُنَّ (وَهَذَا مَا قِيلَ مِنْ كَلَامْ)

أَعْمَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَعَمَّاتُهُ

وَلَهُ أَعْمَامٌ مِنْ أُمَّهَاتٍ مُخْتَلِفَةْ ﴿فَلْتَكُنْ أَذَانُكَ لِسَمَاعِهِمْ مُتَعَرِّفَةْ﴾
أَبُو طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الْكَعْبَةْ وَجَحْلٌ وَحَمْزَةُ ﴿الَّذِي حَلَّ الأُمُورَ الصَّعْبَةْ﴾
الْمُقَوَّمُ وَضِرَارٌ وَالْحَارِثُ وَالْعَبَّاسْ ﴿الَّذِي أَزَالَ عَنِ الأُمَّةِ الإِلْتِبَاسْ﴾
قُثَمُ وَالْغِيدَاقُ وَأَبُو لَهَبٍ ﴿أَجَرْنَا إِلَهِي مِنَ النَّارِ ذَاتِ اللَّهَبِ﴾
وَاحْفَظْ يَا فَتَى أَسْمَاءَ عَمَّاتِهِ ﴿فَالنَّبِيُّ طَيِّبٌ فِي حَيَاتِهِ وَمَمَاتِهِ﴾
أُمِّ حَكِيمٍ وَأُمَيْمَةَ وَعَاتِكَةَ وَبَرَّةْ ٢ وَأَرْوَى وَصَفِيَّةَ ﴿الَّتِي فِيهَا الْمَسَرَّةْ﴾

صِفَةُ نُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

النَّبِيُّ أَبْيَضُ قَدْ شَابَ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيّ ٣ يُشْبِهُهُ (وَاقْرَأْ عَنْ جَنَابِهِ مَا يَلِي)
وَعَنْ لَوْنِهِ الْمُبَارَكِ قَالَ الْعُلَمَاءُ الأَشْرَافْ عِدَّةُ أَقْوَالٍ بِذَلِكَ (بِلَا انْحِرَافْ)
مِنْهُمْ مَنْ قَالَ كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ كَانَ أَسْمَرَ اللَّوْنِ
أَبْيَضَ بَيَاضُهُ إِلَى السُّمْرَةِ بَعْضُهُمْ قَالْ مِنْ كَثْرَةِ أَسْفَارِهِ وَبُرُوزِهِ لِلشَّمْسِ (فِي ذَاكَ الْحَالْ)
وَمَا تَحْتَ الثِّيَابِ فَهُوَ الأَبْيَضُ الأَزْهَرِ ٤ ﴿اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا رُؤْيَتَهُ بِهَذَا الْمَظْهَرِ﴾

خَيْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَبِغَالُهُ وَحَمِيرُهُ وَإِبِلُهُ

وَلِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ الرَّاقِي النَّفِيسْ ١ السَّكْبُ وَالْوَرْدُ وَالْيَعْسُوبُ (الرَّئِيسْ)
وَمُلَاوِحُ وَالْمُرْتَجِزُ وَلِزَازُ وَالظَّرِبْ وَاللَّحِيفُ (أَفْضَلُ الْخُيُولِ بِالشَّرْقِ وَالْغَرْبْ)
وَبَغْلَتُهُ دُلْدُلُ وَحِمَارُهُ اسْمُهُ عُفَيْرُ وَبَغْلَةٌ اسْمُهَا فِضَّةُ وَحِمَارٌ اسْمُهُ يَعْفُورُ
وَمِنْ إِبِلِهِ: الْقَصْوَى وَهِيَ الْعَضْبَاءُ وَلَهَا أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا الْجَدْعَاءُ
وَأَمَّا اللِّقَاحُ (فَكَانَتْ عِنْدَهُ كَثِيرَةٌ) مِنْهُنَّ الْحَسْنَاءُ وَالسَّمْرَاءُ وَالْبَغُومُ وَالْبَسِيرَةُ
وَالْعَرِيسُ وَالسَّعْدِيَّةُ وَمَعَهُمْ مُهْرَةٌ وَالْكَرَّبَا وَالشَّقْرَاءُ (الَّتِي كَانَتْ مُعْتَبَرَةْ)
وَمَنَائِحُهُ كَانَتْ لَهُ سَبْعَةٌ (مِنْ حَلَالْ) عَجْوَةُ وَزَمْزَمُ وَسُقْيَا وَوَرَسَةُ وَأَطْلَالْ
وَبَرَكَةُ وَأَطْرَافُ، وَمِنَ الْمَعْزِ سَبْعَةْ ٢ رَعَاهَا لَهُ أَيْمَنُ (رَعْيَاتٍ مُشْبِعَةْ)

أَسْمَاءُ سِلَاحِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ﷺ

وَكَانَ لَهُ سَيْفٌ يُدْعَى ذَا الْفِقَارْ ١ وَسَيْفٌ قَلْعِيٌّ وَسَيْفٌ يُدْعَى بَتَّارْ
وَالْخِيفُ وَرَسُوبٌ وَالْعَضْبُ وَالْمِخْذَمُ وَلَهُ ثَلَاثَةُ أَرْمَاحٍ وَثَلَاثَةُ قِسِيٍّ (تُحْتَرَمْ)
مِنْهَا الرَّوْحَاءُ وَفَوْسٌ تُدْعَى الْبَيْضَاءْ ٢ وَلَهُ قَوْسٌ نَبْعٌ تُدْعَى الصَّفْرَاءْ

أَسْمَاءُ دُرُوعِهِ ﷺ

وَكَانَ لَهُ دُرُوعٌ ثَمَانِيَةٌ قَوِيَّةْ ١ اسْمُهَا فِضَّةُ وَذَاتُ الْفُضُولِ وَالصَّعْدِيَّةْ
وَكَانَ لَهُ تُرْسٌ يَكْرَهُهُ فِيهِ تِمْثَالْ ٢ رَأْسُ كَبْشٍ، فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ الْمُتَعَالْ

وَغَزَى غَزَوَاتٍ بِنَفْسِهِ (مُرَوِّعَهْ) ١ وَهِيَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً (مُدَمِّعَهْ)
وَآخِرُ غَزَوَاتِهِ هِيَ غَزْوَةُ تَبُوكْ غَزَاهَا بِنَفْسِهِ الشَّرِيفَةِ النَّبِيُّ ﷺ (الْمَبْرُوكْ)
وَقِيلَ لَهُ: سِتٌّ وَعِشْرُونَ غَزْوَةُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ غَزْوَةْ
أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا يُقَالُ لَهَا الْأَبْوَاءْ ثُمَّ بُوَاطٌ ثُمَّ الْعُشَيْرَةُ (كَمَا جَاءْ)
ثُمَّ بَدْرٌ الْأُولَى ثُمَّ بَدْرٌ الَّتِي قَتَلَ بِهَا قُرَيْشًا (كَمَا لَنَا قَدْ نُقِلَ)
ثُمَّ مَعَهُمْ غَزْوَةٌ هِيَ بَنِي سُلَيْمْ (وَقَدْ حَفِظَهُ فِيهِمْ رَبُّنَا الْعَلِيمْ)
ثُمَّ غَزْوَةُ السَّوِيقِ وَغَزْوَةُ غَطَفَانَ وَهِيَ ذِي أَمَرٍّ ثُمَّ غَزْوَةُ بَحْرَانَ
ثُمَّ غَزْوَةُ أُحُدٍ ثُمَّ حَمْرَاءُ الْأَسَدْ ثُمَّ غَزْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ (وَذَا مُعْتَمَدْ)
ثُمَّ غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ وَبَدْرٌ الْآخِرَةْ ثُمَّ دُومَةُ الْجَنْدَلِ (بِشِدَّتِهَا مُعْتَبَرَةْ)
ثُمَّ غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ وَغَزْوَةُ بَنِي قُرَيْظَةْ (أَجَارَنَا اللهُ ﷻ مِنْ عَذَابٍ لَظَى)
ثُمَّ غَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُذَيْلْ وَغَزْوَةُ ذِي قَرَدٍ (وَأَعَانَهُ عَلَيْهِمُ الْجَلِيلْ)
ثُمَّ غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلَقِ (الْعَجِيبَةْ) ثُمَّ غَزْوَتُهُ الْمَشْهُورَةُ بِالْحُدَيْبِيَةْ
ثُمَّ غَزْوَةُ خَيْبَرٍ ثُمَّ عُمْرَةُ الْقَضَاءِ وَغَزْوَةُ فَتْحِ مَكَّةَ (بِتِلْكَ الْأَرْجَاءِ)
ثُمَّ غَزْوَةُ حُنَيْنٍ ثُمَّ الطَّائِفْ ثُمَّ غَزْوَةُ تَبُوكٍ (كَمَا فِي الصَّحَائِفْ)
قَاتَلَ فِيهَا بِتِسْعِ غَزَوَاتٍ نَبِيُّنَا ﷺ: بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَالْخَنْدَقِ (كَمَا بَيَّنَّا)
وَقُرَيْظَةَ وَالْمُصْطَلَقِ وَخَيْبَرِ (الْعَظِيمَةْ) ٢ وَالْفَتْحِ وَحُنَيْنٍ وَالطَّائِفِ (الْبَلَدِ الْكَرِيمَةْ)

حُرَّاسُ النَّبِيِّ ﷺ

سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ حَرَسَهُ يَوْمَ بَدْرٍ ٥ ﴿أَفْضَلُ اللَّيَالِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾
وَمَنْ حَرَسَهُ يَوْمَ أُحُدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةْ (كَانَ يَقِظًا مِنْ وَقَائِعِ تِلْكَ الْمَلْحَمَةْ)
وَمَنْ حَرَسَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ (كَانَ مُنْتَبِهًا مِنْ شِرَارِ الْأَقْوَامِ)
وَأَبُو أَيُّوبٍ الْأَنْصَارِيُّ حَرَسَهُ بِخَيْبَرْ (كَانَ فِي عُيُونِ الْأَعْدَاءِ كَالرُّمْحِ وَالْمِغْفَرْ)
وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحْ (الَّذِي كَانَ مُؤَذِّنَهُ فِي الْمَسَاءِ وَالصَّبَاحْ)
وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ وَذَكْوَانُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ (الَّذِي كَانَ بَطَلًا مِغْوَارًا كَاللَّيْثِ)
وَمِنَ الَّذِينَ يَضْرِبُونَ الْأَعْنَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ (وَكَانَتْ ضَرَبَاتُهُمْ عَادِلَةً لَدَيْهِ)
حَضْرَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبْ (كَانَ بَطَلًا مِغْوَارًا وَلِلْكُفْرِ غَالِبْ)
وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَالْمِقْدَادْ (كَانَ ذَا هِمَّةٍ عَالِيَةٍ وَاسْتِعْدَادْ)
وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةْ (اللَّذَانِ سَدَّا مَنَافِذَ كُلِّ ثُلْمَةْ)

مُؤَذِّنُوهُ الْكِرَامُ

أَمَّا مُؤَذِّنُوهُ فَأَرْبَعَةٌ عَلَى الدَّوَامِ وَهُمْ حَضْرَةُ بِلَالِ بْنِ رَبَاحَ الْهُمَامِ
وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ كَمَا نَقَلْنَا وَمَعَهُمْ سَعْدٌ الْقَرَظُ (وَبِذَا قُلْنَا)
وَأَوْسٌ الْجُمَحِيُّ الْمَشْهُورُ بِأَبِي مَحْذُورَةْ ٦ (وَتِلْكَ الْأَسْمَاءُ ظَاهِرَةٌ وَمَنْظُورَةْ)

خُدَّامُهُ الْكِرَامُ

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهِنْدٌ وَأَسْمَاءُ ابْنَتَا حَارِثَةْ ٧ مِنْ خُدَّامِهِ ﴿أَجَارَنَا اللَّهُ مِنْ كُلِّ كَارِثَةْ﴾

وَرَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودْ ﴿فَذِكْرَاهُمْ تَجُولُ بِالْقَلْبِ وَدَائِمًا تَعُودْ﴾
وَأَسْلَعُ بْنُ شَرِيكٍ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرْ (كَانَ يَقُودُ بَغْلَتَهُ وَبِالْأَسْفَارِ يُغَامِرْ)
وَمِنْ خُدَّامِهِ بِلَالُ بْنُ رَبَاحْ وَسَعْدٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ﴿صَاحِبُ الْأَرْبَاحْ﴾
وَهِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ بِأَبِي الْحَمْرَاءِ مُلَقَّبْ وَذُو مُخَمِّرٍ ﴿وَهَذَا مِمَّا كَاتِبْنَا لَهُ نَقَبْ﴾
وَبُكَيْرُ بْنُ شَدَّاخٍ وَبِذَا عَرَفْنَا وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ ﴿وَبِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ تَشَرَّفْنَا﴾
وَرُزَيْنَةُ وَأَبُو سَلَامٍ الْهَاشِمِيُّ وَمُهَاجِرٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ﴿فَلِرَبِّكَ هَاجِرْ﴾

كُتَّابُ النَّبِيِّ ﷺ الْكِرَامُ

وَإِلَيْكُمْ بَعْضَ الْكِرَامِ مِنْ كُتَّابِهِ (الَّذِينَ كَانُوا بِالْأَدَبِ دَوْمًا عَلَى بَابِهِ)
أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيّ (أَصْحَابُ الْعِلْمِ وَالنُّورِ الْجَلِيّ)
عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَخَالِدٌ وَأَبَانْ ابْنَا سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ (وَبِذَا قَدْ بَانْ)
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيُّ وَحَنْظَلَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ
وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ مِنَ الْأَنْصَارْ وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ (وَهَذَا اخْتِصَارْ)
وَشُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتْ ﴿اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَهُمْ كُلَّ عَمَلٍ بِجَنَّتِكَ نَابِتْ﴾
وَمُعَاوِيَةُ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةْ ﴿اجْعَلْ إِلَهِي أَرْوَاحَهُمْ تَطُوفُ بِالْكَعْبَةْ﴾
عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةْ ﴿فَاجْعَلْ إِلَهِي أَنْوَارَكَ عَلَيْهِمْ فَوَّاحَةْ﴾
وَالْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدْ (سَيْفُ اللَّهِ وَعَلَى أَعْدَائِهِ شَدِيدْ)
وَمُعَيْقِيبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ وَطَلْحَةَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ﴿بِهِمْ تَزْدَادُ الْفَرْحَةْ﴾
وَجُهَيْمُ بْنُ الصَّلْتِ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ﴿لَهُ الرَّحْمَةُ وَالْمَغْفِرَةُ عَلَى الدَّوَامِ﴾
وَالْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ ﴿اللَّهُمَّ طَهِّرْ قُلُوبَنَا مِنَ الْحَسَدِ وَالْكَيْدِ﴾

وَمَعَ هَؤُلَاءِ ٱلْأَفَاضِلِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةْ ﴿فَحَافِظْ عَلَىٰ كُلِّ ٱلْفَاظِكَ وَكُلِّ كَلِمَةْ﴾
وَٱبْنُ أَبِي ٱلسَّرْحِ ٱلَّذِي ٱرْتَدَّ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ (وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ ٱلْكَثِيرُ مِنَ ٱلْكَلَامِ)
وَقِيلَ إِنَّهُ عَادَ لِلْبَيْعَةِ كَمَا قَرَأْنَا بِٱلسُّطُورِ (وَٱللَّهُ أَعْلَمُ مَا فِي ٱلْقُلُوبِ وَٱلصُّدُورِ)
وَخَالِدُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو أَيُّوبٍ ٱلْأَنْصَارِي ﴿فَقَدْ رَتَّبْنَا ذَٰلِكَ لِلْفَائِدَةِ بِٱخْتِصَارِ﴾
وَحُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ ٱلْعُزَّىٰ وَأَبُو سَلَمَةَ ٱلْمَخْزُومِيّ (وَحُسْنُ ٱلظَّنِّ بِهِمْ أَمْرٌ لُزُومِيّ)
ٱلْحُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ وَبُرَيْدَةُ بْنُ ٱلْحُصَيْبْ ﴿زَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ٱلْعَمَلِ أَجْرَنَا وَٱلنَّصِيبْ﴾
وَأَبُو سُفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبْ ﴿أَزِلْ عَنَّا إِلَٰهِي ٱلْهَمَّ وَٱلْكَرْبْ﴾
وَمِنْهُمُ ٱلْعَلَاءُ بْنُ عُتْبَةْ ﴿مُبَارَكٌ عَلَيْهِ تِلْكَ ٱلرُّتْبَةْ﴾
وَعَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُبَيّ (نَجَّنَا يَا ٱللَّهُ مِنْ طُرُقِ ٱلْغَيّ)
وَحَاطِبُ بْنُ عَمْرٍو ٱلِٱسْمُ ٱلْأَخِيرْ ٨ ﴿بِفَضْلِكَ وَإِحْسَانِكَ إِلَٰهِي دَوْمًا أَسْتَخِيرْ﴾

ٱلْمُبَشَّرُونَ بِٱلْجَنَّةِ وَآلُ ٱلْبَيْتِ

ٱلْمُبَشَّرُونَ بِٱلْجَنَّةِ عَشَرَةٌ عَلَى ٱلتَّمَامْ ١ أَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ ٱلْإِمَامْ
طَلْحَةُ وَسَعْدٌ وَسَعِيدٌ وَٱلزُّبَيْرُ بْنُ ٱلْعَوَّامِ ٢ ٱبْنُ عَوْفٍ ٱبْنُ ٱلْجَرَّاحِ (فَٱذْكُرْهُمْ بِٱلْخَيْرِ عَلَى ٱلدَّوَامِ)
لَوْلَا تَنَسَ فَضْلَ آلِ ٱلْبَيْتِ وَٱلصَّحْبِ ٱلْكِرَامِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ ٱلْهُمَامِ
لَوَٱتْرُكُوا مَا يُقَالُ عَنْهُمْ مِنَ ٱلْخِلَافِ وَٱعْمَلُوا بِٱلْمَحَبَّةِ وَٱلْإِئْتِلَافِ
لَوَٱلْإِمَامُ ٱلْحُسَيْنُ شَهِيدٌ مَظْلُومٌ وَهُوَ سَيِّدُ شَبَابِ ٱلْجَنَّةِ وَذَا مَعْلُومٌ
فَحُسْنُ ٱلظَّنِّ بِجَمِيعِ ٱلصَّحَابَةِ مَطْلُوبْ لِمَنْ أَرَادَ ٱلنَّجَاةَ مِنْ عَذَابِ عَلَّامِ ٱلْغُيُوبْ
كَمُلَ مِنَ ٱلرِّجَالِ كَثِيرٌ كَمَا جَاءَتِ ٱلْأَخْبَارْ وَكَذَٰلِكَ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ ٱلْمُهَاجِرِينَ وَٱلْأَنْصَارْ
لَوَآلُ ٱلْمُصْطَفَى قَدْ ثَبَتَ لَهُمُ ٱلْكَمَالُ وَٱلرِّفْعَةْ وَهُمْ أَحَقُّ بِٱلْحُبِّ مِنْ غَيْرِهِمْ بِٱلشَّفَعَةْ

مُعْجِزَاتُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ

أَيَّدَ ٱللهُ بِٱلْمُعْجِزَاتِ ٱلنَّبِيَّ ٱلْعَظِيمْ ... وَأَعْظَمُهَا هُوَ ٱلْقُرْآنُ ٱلْكَرِيمْ

وَقَالَ عَنْهُ رَبُّنَا ٱلرَّحْمَنُ ٱلرَّحِيمْ ... ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾

وَٱلإِسْرَاءُ وَٱلْمِعْرَاجُ وَشَقُّ ٱلصَّدْرْ ... وَٱنْشِقَّ بِعَظَمَةِ ٱللهِ لَهُ ٱلْقَمَرْ

وَإِخْبَارُهُ عَنْ صِفَةِ بَيْتِ ٱلْمَقْدِسْ ... كَمَا كَانَتِ ٱلْعُلَمَاءُ بِذَلِكَ تَتَحَدَّثْ

وَنَسْجُ ٱلْعَنْكَبُوتِ عَلَيْهِ فِي ٱلْغَارِ ... حِينَمَا تَعَاقَدُوا عَلَىٰ قَتْلِ ٱلْمُخْتَارِ

فَخَرَجَ عَلَىٰ قُرَيْشٍ فَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ ... وَقَالَ شَاهَتِ ٱلْوُجُوهُ فَسَفَطَتْ أَذْقَانُهُمْ

وَمَا أَصَابَ مِنْهُمْ مِنْ تُرَابِ قَبْضَتِهِ ... إِلَّا قُتِلَ بِبَدْرٍ بِهَوْلِ شِدَّتِهِ

وَرَمَىٰ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِقَبْضَةٍ مِنْ تُرَابِ ... بِوُجُوهِ أَعْدَائِهِ فَهُزِمُوا بِقَتْلٍ وَخَرَابِ

وَتَبِعَهُ سُرَاقَةُ عِنْدَمَا أُخْبِرَ بِهِجْرَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ... فَسَاخَتْ قَوَائِمُ فَرَسِهِ بِٱلأَرْضِ ٱلْجَلْدِ

وَمَسَحَ ٱلنَّبِيُّ عَلَىٰ ضَرْعِ عَنَاقٍ ... فَدَرَّتْ بِإِذْنِ رَبِّهَا ٱلْخَلَّاقِ

وَتَفَلَ فِي عَيْنِ عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدْ ... فَعُوفِيَ بِسَاعَتِهِ وَبَعْدَ ذَلِكَ لَمْ يَرْمَدْ

وَرَدَّ عَيْنَ قَتَادَةَ بَعْدَ أَنْ سَالَتْ ... عَلَىٰ خَدِّهِ وَعَادَتْ أَحْسَنَ مِمَّا كَانَتْ

وَٱسْتَسْقَىٰ فَمُطِرُوا أُسْبُوعًا بِتِلْكَ ٱلإِسْتِجَابَةْ ... وَٱسْتَصْحَىٰ لَهُمْ فَٱنْجَابَتِ ٱلسَّحَابَةْ

وَدَعَا عَلَىٰ عُتَيْبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ ... فَأَكَلَهُ بِٱلزَّرْقَاءِ ٱلأَسَدُ (يَا لَلْعَجَبْ)

وَدَعَا إِلَيْهِ ٱلشَّجَرَةَ فَأَقْبَلَتْ ... وَشَهِدَتْ لَهُ بِٱلإِسْلَامِ ثُمَّ رَجَعَتْ

وَأَمَرَ ﷺ شَجَرَتَيْنِ فَٱجْتَمَعَتَا ... ثُمَّ بِمُعْجِزَةِ رَبِّهِمَا ٱفْتَرَقَتَا

وَسَلَّمَ عَلَيْهِ ٱلْحَجَرُ وَٱلشَّجَرُ ... وَحَنَّ إِلَيْهِ ٱلْجِذْعُ كَمَا فِي ٱلْخَبَرْ

وَسَبَّحَ ٱلْحَصَىٰ فِي كَفِّهِ ٱلْكَرِيمِ ... وَسَبَّحَ ٱلطَّعَامُ بَيْنَ أَصَابِعِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْعَظِيمِ

وَأَعْلَمَتْهُ ﷺ ٱلشَّاةُ بِسُمِّهَا ... وَسَأَلَتْهُ ٱلظَّبْيَةُ مِنَ ٱلْحَبْلِ أَنْ يُخَلِّصَهَا

لِتُرْضِعَ وَلَدَيْهَا وَتَعُودَ فَخَلَّصَهَا وَعَادَتْ ... وَتَلَفَّظَتْ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَبِحُبِّهِ ازْدَادَتْ

وَأَطْعَمَ بِالْخَنْدَقِ أَلْفًا مِنْ صَاعِ شَعِيرْ ... فَشَبِعُوا وَالطَّعَامُ أَصْبَحَ كَثِيرْ

وَمِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ نَبَعَ الْمَاءْ ... حَتَّى شَرِبَ الْقَوْمُ مَشْرُوبَ الْهَنَاءْ

وَأَلْفٌ وَأَرْبَعُمِائَةٍ تَوَضَّؤُوا مِنْهُ ... وَلَوْ كَانُوا أَكْثَرَ لَكَفَاهُمْ مِنْهُ

وَشَكَى إِلَيْهِ قَوْمٌ مُلُوحَةَ مَائِهِمْ ... فَتَفَجَّرَ الْمَاءُ الْعَذْبُ بَعْدَ أَنْ نَفَلَ بِبِئْرِهِمْ

وَغَرَسَ سَهْمًا بِمَاءٍ لَا يَرْوِي وَاحِدًا ... فَفَارَ الْمَاءُ وَأَرْوَى ثَلَاثِينَ أَلْفًا

وَانْكَسَرَ سَيْفُ عُكَاشَةَ يَوْمَ بَدْرٍ ... حِينَمَا قَاتَلَ الْكُفَّارَ مِنْ أَهْلِ الْغَدْرِ

فَأَعْطَاهُ جَزْلًا مِنْ حَطَبٍ فَصَارَ ... فِي يَدِهِ سَيْفًا عَظِيمًا بَتَّارَا

وَضَرَبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ صَخْرَةً مَتِينَةْ ... فَصَارَتْ بِالْمُعْجِزَةِ رَمْلًا سَائِلًا مَهِينَا

وَمُعْجِزَاتُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَحْصُرَهَا دِيوَانْ ٢ وَيَعْجَزُ الْإِنْسَانُ عَنْ حَصْرِ عَطَاءِ الرَّحْمَنْ

أَوْلَادُ الْإِمَامِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أَوْلَادُهُ مِنَ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَزَيْنَبُ الْكُبْرَى مِنْهَا

وَأُمُّ كُلْثُومٍ الْكُبْرَى، وَمِنْ غَيْرِهَا لَهُ ... الْعَبَّاسُ وَجَعْفَرٌ وَعُثْمَانُ (وَهُمْ أَحْبَابُهُ)

وَعُبَيْدُ اللهِ وَأَبُو بَكْرْ ... وَمُحَمَّدٌ الْأَصْغَرُ وَيَحْيَى وَعُمَرْ

وَمُحَمَّدٌ الْأَوْسَطُ وَمَعَهُ رُقَيَّةْ ... وَمُحَمَّدٌ الْأَكْبَرُ الشَّهِيرُ بِابْنِ الْحَنَفِيَّةْ

وَأُمُّ الْحَسَنِ وَرَمْلَةُ الْكُبْرَى ... وَأُمُّ هَانِيءٍ وَأُمُّ كُلْثُومٍ الصُّغْرَى

وَزَيْنَبُ الصُّغْرَى وَالسَّيِّدَةُ مَيْمُونَةُ ... وَرَمْلَةُ الصُّغْرَى وَفَاطِمَةُ الْمَصُونَةُ

وَأُمَامَةُ وَخَدِيجَةُ أُمُّ الْكِرَامْ ... وَأُمُّ سَلَمَةَ (وَعَلَى جَدِّهِمُ السَّلَامْ)

وَنَفِيسَةُ وَأُمُّ جَعْفَرٍ وَجُمَانَةْ ... وَبَقِيَ مِنْهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِأَيَّامِهْ

الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةْ ... وَعَبَّاسٌ وَعُمَرُ أَخُو رُقَيَّةْ

(هَؤُلَاءِ هُمْ أَسْيَادُ أُمَّةِ الْإِسْلَامْ ٢ وَجَدُّهُمْ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامْ)

(بُدُورُ آلِ البَيْتِ أَثْنَا عَشَرْ ١ وَحُبُّهُمْ فِي قُلُوبِ البَشَرْ)
(وَهَٰذَا فِي شَرْعِنَا الحَنِيفِ مُشْتَهَرْ وَاللهُ بِكَرَامَاتِهِمْ لِلْأَعْدَاءِ قَدْ بَهَرْ)
وَهُمْ إِلَىٰ أَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ مَنْسُوبُونَ وَلِلسَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ مَحْسُوبُونَ
الإِمَامُ عَلِيٌّ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ ابْنَا عَلِيّ (مِنْهُمْ شَهِيدٌ وَصِدِّيقٌ وَوَلِيّ)
زَيْنُ العَابِدِينَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ (مَحْبُوبُ القَلْبِ وَشِفَاءُ العَيْنِ)
مُحَمَّدٌ البَاقِرُ بْنُ عَلِيٍّ زَيْنُ العَابِدِينْ (كَانَ بَاقِرَ العِلْمِ وَصَائِنًا لِلشَّرْعِ وَالدِّينْ)
جَعْفَرٌ الصَّادِقُ بْنُ مُحَمَّدٍ البَاقِرِ الإِمَامْ (عَلَيْهِمْ مِنَ المَوْلَى الرَّحْمَةُ وَالسَّلَامْ)
مُوسَى الكَاظِمُ بْنُ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ بْنِ الأَئِمَّةْ (أَزَالَ اللهُ بِبَرَكَتِهِ الذُّلَّ وَالغُمَّةْ)
عَلِيُّ الرِّضَا بْنُ حَضْرَةِ مُوسَى الكَاظِمْ (الَّذِي فِي حُبِّ مَوْلَاهُ صَابِرٌ وَحَازِمْ)
مُحَمَّدٌ الجَوَادُ بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَا (فَلَهُ مَشْهَدْ إِنَّهُمْ أَحْبَابُ قَلْبِي فَيَارَبِّي اشْهَدْ)
الإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الجَوَادْ (بِهِمْ طَهِّرِ القَلْبَ إِلَهِي مِنَ السَّوَادْ)
الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ المُلَقَّبُ بِالعَسْكَرِيّ (فَاجْعَلْ رَبِّي جَمَالَهُمْ فِي تَفَكُّرِي)
مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ العَسْكَرِيِّ الإِمَامْ هَؤُلَاءِ مِنْ نَسْلِ مَنْ ظَلَّلَهُ الغَمَامْ
(هَؤُلَاءِ هُمْ بُدُورُ التُّقَىٰ فِي الإِسْلَامِ فَاقْرَأْ إِنْ شِئْتَ مَا قَالَ عَنْهُمْ سَيِّدُ الأَنَامِ)
(أَرْجُو بِهِمْ رَبِّي الرَّحْمَةَ عَلَى التَّمَامِ ٢ وَالعَفْوَ وَالعَافِيَةَ مِنْكَ عَلَى الدَّوَامِ)

فَضْلُ ٱلأَئِمَّةِ ٱلأَرْبَعَةِ

وَلَا تَنْسَ ٱلأَئِمَّةَ ٱلأَرْبَعَةَ مِنَ ٱلعُلَمَاءِ ... وَٱعْتَرِفْ بِفَضْلِهِمْ عَلَى ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ
ٱجْزِهِمْ رَبِّ عَنَّا عَدَدَ نُجُومِ ٱلسَّمَاءِ ... وَٱسْقِهِمْ مِنَ ٱلكَوْثَرِ جَرْعَةَ مَاءِ
ٱلجَمَاعَةُ فِي دِينِنَا حَقٌّ وَصَوَابٌ ... وَٱلتَّفْرِقَةُ بِٱلإِسْلَامِ زَيْغٌ وَٱضْطِرَابٌ
وَعَلَيْنَا حُبُّ أَهْلِ ٱلعَدْلِ وَٱلأَمَانَةِ ... وَبُغْضُ أَهْلِ ٱلكُفْرِ وَٱلخِيَانَةِ
وَقَدِّمُوا لِأَهْلِ ٱلعِلْمِ ٱلإِحْتِرَامَ وَٱلتَّقْدِيرَ ... وَلْيُطِعِ ٱلمَوْلَى ٱلصَّغِيرُ وَٱلكَبِيرْ

أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ ٱلجَنَّةِ

أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ ٱلجَنَّةْ ١ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدَ وَبِنْتُ ٱلنَّبِيِّ فَاطِمَةْ
وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ ٱمْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ٢ وَٱلصِّدِّيقَةُ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ
(هٰكَذَا ٱلشَّرْعُ ٱلحَنِيفُ عَنْهُنَّ قَالْ ... فَلَيْسَ لِلشَّكِّ فِي تَقْوَاهُنَّ مَجَالْ)
(صَبَرْنَ وَصَابَرْنَ وَرَابَطْنَ لِلَّهِ ... هَنِيئًا لِمَنْ قَلَّدَهُنَّ وَأَطَاعَ مَوْلَاهْ)
(صُمْنَ عَنْ زِينَةِ ٱلدُّنْيَا وَطَلَّقْنَهَا ... وَنُفُوسَهُنَّ ٱلزَّكِيَّةُ بِٱلطَّاعَةِ وَٱلعِبَادَةِ أَشْغَلَنَهَا)
(عَابِدَاتٌ سَاجِدَاتٌ لَيْلَ نَهَارْ ... رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُنَّ مَوْلَاهُنَّ ٱلغَفَّارْ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ . قَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ [أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ ٱلجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ ٱمْرَأَةُ فِرْعَوْنَ]

حُكْمُ الْوَقْفِ فِي الْإِسْلَامِ

الوَقْفُ هُوَ حَبْسُ شَيْءٍ مِنْ مَالٍ ١ يُمْكِنُ الِانْتِفَاعُ بِهِ (بِذَا الْمَجَالِ)
مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ بِقَطْعِ التَّصَرُّفِ فِي رَقَبَتِهْ عَلَى مَصْرَفٍ مُبَاحٍ مَوْجُودٍ (وَتِلْكَ حِكْمَتُهْ)
الوَقْفُ مَشْرُوعٌ بَلْ هُوَ قُرْبَةٌ وَأَمْرٌ مُرَغَّبٌ فِيهِ شَرْعًا (بِذَا الْعُمَرْ)
وَقَدْ قَرَّرَ مَشْرُوعِيَّتَهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةْ وَقَدِ اشْتَهَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَانْتَشَرَ (فِي الْأُمَّةْ)
وَيُطْلِقُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ بِالصَّدَقَاتِ الْمُحَرَّمَاتْ ٢ (اللَّهُمَّ اجْزِ مَنْ أَوْقَفَ مَالَهُ ثُمَّ مَاتْ)

حِكْمَةُ مَشْرُوعِيَّةِ الْوَقْفِ

فَتْحُ بَابِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ التَّوَّابِ ٣ وَتَحْصِيلُ الْمَزِيدِ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ
وَتَحْقِيقُ رَغْبَةِ الْمُؤْمِنِ وَهُوَ يُبْرْهِنُ عَلَى إِظْهَارِ عُبُودِيَّتِهِ وَحُبِّهِ لِلَّهِ تَعَالَى
وَبَقَاءُ الْخَيْرِ جَارِيًا بَعْدَ وَفَاتِهِ (سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَعْظَمَ دِينَهُ وَآيَاتِهِ)
وَتَحْقِيقُ كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَالِحِ الْإِسْلَامِيَّةِ كَبِنَاءْ الْمَسَاجِدِ وَالْمَدَارِسِ وَجَعْلٍ لِلْعِلْمِ إِحْيَاءْ
وَجَعْلٍ لِلشَّعَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِقَامَةْ مِثْلُ الْأَذَانِ الْمُبَارَكِ وَمَعَهُ الْإِمَامَةْ
وَسَدُّ حَاجَةِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْأَيْتَامِ ٤ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ (فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ)

أَرْكَانُ الْوَقْفِ

وَهِيَ أَرْبَعَةْ: الْوَاقِفُ وَالْمَوْقُوفْ ٥ وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ وَالصِّيغَةْ (بِشَكْلٍ مَعْرُوفْ)
وَلِكُلِّ رُكْنٍ شُرُوطٌ فَإِذَا تَحَقَّقَتِ الشُّرُوطْ ٦ كَانَ الْوَقْفُ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهٍ (وَغَيْرَ مَخْلُوطْ)

شُرُوطُ الْوَاقِفِ

صِحَّةُ عِبَارَتِهِ وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونْ ٧ بَالِغًا عَاقِلًا فَلَا يَصِحُّ وَقْفُ الْمَجْنُونْ
وَلَا الرَّقِيقِ وَالصَّبِيِّ وَلَوْ كَانْ الْوَقْفُ بِمُبَاشَرَةِ أَوْلِيَائِهِمْ (بِذَلِكَ الزَّمَانْ)

أَهْلِيَّةُ ٱلتَّبَرُّعِ فَلَا يَصِحُّ مِنَ ٱلْمَحْجُورِ عَلَيْهِ بِسَفَهٍ أَوْ فَلَسٍ (مَدْيُونٍ إِلَيْهِ)
الِاخْتِيَارُ ، فَٱلْمُكْرَهُ لَا يَصِحُّ وَقْفُهُ (الخَارِجُ عَنِ ٱلإِسْلَامِ عَلَيْنَا حَذْفُهُ)
مَنْ كَانَ مَرَضُهُ يَغْلِبُ ٱلْهَلَاكُ فِيهِ وَيُفْضِي إِلَى ٱلْمَوْتِ (مِمَّا ٱللَّهُ يَقْضِيهِ)
فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ وَقْفُهُ فِيمَا زَادْ عَلَىٰ ثُلُثِ مَالِهِ (عَلَيْنَا بِذَلِكَ ٱلِانْقِيَادْ)
رِعَايَةً لِحُقُوقِ ٱلْوَرَثَةِ فِي ٱلتَّرِكَةْ ٨ (اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ فِي طَاعَتِنَا ٱلْبَرَكَةْ)

❋ شُرُوطُ ٱلْمَوْقُوفِ ❋

أَنْ يَكُونَ ٱلْمَوْقُوفُ عَيْنًا مُعَيَّنَةً (لَهَا) ٩ فَلَا يَصِحُّ وَقْفُ ٱلْمَنَافِعِ وَحْدَهَا دُونَ أَعْيَانِهَا
كَأَنْ كَانَ ٱلْبَيْتُ بَاقِيًا عَلَىٰ مِلْكِ ٱلْوَاقِفْ وَوَقَفَ سَكَنَ دَارِهِ سَنَةً أَوْ دَائِمًا (فَهَذَا مُخَالِفْ)
وَكَذَلِكَ إِذَا لَمْ تَكُنِ ٱلْعَيْنُ ٱلْمَوْقُوفَةُ مُعَيَّنَةْ فَلَا يَصِحُّ أَنَّهُ وَقَفَ إِحْدَىٰ دَارَيْهِ (دُونَ بَيِّنَةْ)
أَنْ يَكُونَ ٱلْمَوْقُوفُ مَمْلُوكًا لِلْوَاقِفِ مِلْكًا يَقْبَلُ ٱلنَّقْلَ وَيَحْصُلُ مِنْهُ فَائِدَةٌ أَوْ مَنْفَعَةٌ (لَكَا)
فَلَا يَصِحُّ وَقْفُ حَمْلِ ٱلدَّوَابِّ دُونَ أُمَّهَاتِهَا لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ نَقْلُ مِلْكِيَّتِهِ وَهُوَ دَاخِلٌ بَطْنَهَا
وَلَا يَصِحُّ وَقْفُ أَرْضٍ لَا تَصْلُحُ لِزَرْعٍ أَوْ بِنَاءْ لِأَنَّ ٱلْمَقْصُودَ حُصُولُ ٱلْمَنْفَعَةِ (وَنَحْنُ عَلَيْهِ شُهَدَاءْ)
أَنْ تَكُونَ مَنْفَعَةُ ٱلْمَوْقُوفِ لَا حُرْمَةَ فِيهَا لِأَنَّ ٱلْوَقْفَ قُرْبَةٌ وَٱلْمَعْصِيَةُ تُنَافِيهَا
فَلَا يَصِحُّ كَآلَاتِ ٱللَّهْوِ وَنَحْوِهَا ١٠ (وَقَدْ بَيَّنَّا بِذَلِكَ ٱلْأَحْكَامَ وَشَرْحَهَا)

❋ وَقْفُ إِمَامِ ٱلْمُسْلِمِينَ ❋

أَجَازَ عُلَمَاءُ ٱلشَّافِعِيَّةِ لِلْخَلِيفَةِ وَإِمَامِ ٱلْمُسْلِمِينَ ١١ أَنْ يَقِفَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِ بَيْتِ مَالِ ٱلْمُسْلِمِينَ
إِذَا رَأَىٰ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةً لَهُمْ ١٢ صَحَّحُوا وَقْفَهُ هَذَا كُلُّهُمْ

❋ وَقْفُ ٱلْأَمْوَالِ ٱلْمَنْقُولَةِ وَغَيْرِ ٱلْمَنْقُولَةِ ❋

يَجُوزُ وَقْفُ ٱلْعَقَارَاتِ مِنْ أَرْضٍ وَدُورٍ ١٣ أَوْ مَتَاجِرَ أَوْ آبَارٍ (وَلَوْ فِي دَيْرِ ٱلزُّورِ)
أَوْ عُيُونِ مَاءٍ مَادَامَتْ صَالِحَةً لِلِانْتِفَاعْ بِهَا حَالًا أَوْ مَآلًا (فَعَلَيْكَ لِلْحُكْمِ ٱلِاتِّبَاعْ)
وَيَصِحُّ وَقْفُ ٱلْأَمْوَالِ ٱلْمَنْقُولَةِ كَٱلدَّوَابِّ وَٱلسَّيَّارَاتِ وَآلَاتِ ٱلْحَرْبِ (يَا أَحْبَابْ)
وَٱلثِّيَابِ وَٱلْفُرُشِ وَٱلْأَوَانِي وَٱلْكُتُبِ ٱلنَّافِعَةْ ١٤ (فَٱجْعَلْ آيَاتِهَا لَنَا بِٱلْقِيَامَةِ شَافِعَةْ)

❀ وَقْفُ ٱلْمُشَاعِ ❀

ٱلْمُشَاعُ هُوَ ٱلشَّيْءُ ٱلْمَمْلُوكُ ٱلْمُخْتَلِطُ بِغَيْرِهِ ١٥ بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ بَعْضُهُ عَنْ بَعْضِهِ (وَذَا سَيْرُهُ)
وَٱلْمُشَاعُ يَصِحُّ وَقْفُهُ سَوَاءٌ كَانَ مِنَ ٱلْمَنْقُولَاتِ أَمْ مِنَ ٱلْعَقَارَاتِ كَانَ
وَٱتَّفَقَتِ ٱلْأُمَّةُ عَلَىٰ وَقْفِ ٱلْحَصِيرِ ١٦ وَٱلْقَنَادِيلِ فِي ٱلْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرِ

❀ شُرُوطُ ٱلْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ ❀

أَنْ لَا يَكُونَ فِي ذَلِكَ ٱلْوَقْفِ وَقْفٌ عَلَىٰ مَعْصِيَةٍ ١٧ (كَمَا يُوقِفُ ٱلْبَعْضُ ٱلْيَوْمَا بِقَصْدِ ٱلتَّسْلِيَةِ)
يَكُونُ عِنْدَئِذٍ إِعَانَةً عَلَىٰ فِعْلِ ٱلْمَعَاصِي ٱلْوَقْفُ وَتَثْبِيتًا لِوُجُودِهَا وَهَٰذَا مُنَافٍ لِمَشْرُوعِيَّةِ ٱلْوَقْفِ
فَلَا يَصِحُّ وَقْفٌ يَكُونُ رَيْعُهُ لِمَعَابِدِ ٱلْكُفَّارِ (أَجَارَنَا ٱللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ ٱلْأَوْزَارِ)
وَلَا عَلَىٰ خِدْمَتِهَا وَفَرْشِهَا وَقَنَادِيلِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَا
وَلَا يَصِحُّ وَقْفُ ٱلسِّلَاحِ عَلَىٰ أَصْحَابِ ٱلْفِتَنِ وَقُطَّاعِ ٱلطُّرُقِ (وَلَيْسَ ذَلِكَ بِعَمَلٍ حَسَنِ)
ٱلْوَقْفُ عَلَى ٱلْمُجَاهِدِينَ وَٱلْكَعْبَةِ وَٱلْمَسَاجِدِ وَٱلْعُلَمَاءِ وَٱلثُّغُورِ وَٱلْمُسْتَشْفَيَاتِ وَٱلْمَدَارِسِ وَتَكْفِينِ ٱلْمَوْتَىٰ وَٱلْفُقَرَاءِ
كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ بَلْ مُسْتَحَبٌّ مَرْغُوبٌ ١٨ فِي ٱلدِّينِ (ٱلْعَمَلُ ٱلْخَيِّرُ مَطْلُوبُ)

❀ ٱلْوَقْفُ عَلَى ٱلْأَغْنِيَاءِ ❀

يَجُوزُ ٱلْوَقْفُ عَلَى ٱلْأَغْنِيَاءِ لِأَنَّ ٱلصَّدَقَةَ ١٩ تَجُوزُ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ ٱلْوَقْفُ عَلَيْهِمْ مَعْصِيَةً

❀ ٱلْوَقْفُ عَلَى زَخْرَفَةِ ٱلْمَسَاجِدِ ❀

لَا يَصِحُّ ٱلْوَقْفُ عَلَىٰ تَزْوِيقِ ٱلْمَسْجِدِ أَوْ نَقْشِهِ ٢٠ وَلَا عَلَىٰ عِمَارَةِ ٱلْقُبُورِ (ٱنْتَبِهْ مِنْ نَبْشِهِ)
لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِضَاعَةُ ٱلْمَالِ وَإِتْلَافُهُ مِنْ غَيْرِ مَنْفَعَةٍ (كَمَا فَعَلَ ٱلْمُخَالِفُ وَأَسْلَافُهُ)
وَنَقْشُ ٱلْجُدْرَانِ فِيهِ وَٱلْقِبَابُ وَتَضْخِيمُ ٱلْمَحَارِيبِ وَٱلْمَنَابِرِ سَرَفٌ مَمْقُوتٌ (بِتِلْكَ ٱلْأَسَالِيبِ)
وَفِيهِ ٱفْتِتَانُ قُلُوبِ ٱلنَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ وَشُغْلُ أَفْكَارِهِمْ بِهَٰذِهِ ٱلزَّخَارِفِ عَنْ عِبَادَتِهِمْ
وَمِثْلُ ذَلِكَ ٱلسَّرَفُ فِي عِمَارَةِ ٱلْقُبُورِ وَتَشْيِيدِهَا وَبِنَاءِ ٱلْقِبَابِ وَٱلْقَنَاطِرِ عَلَيْهَا وَتَجْصِيصِهَا
فَإِنَّهَا بِشَرْعِنَا أَوْقَافٌ لَاغِيَةٌ ٢١ (فَاطَّلِعْ عَلَى ٱلْأَحْكَامِ لِتَعْلَمَ مَا هِيَ)

صِيغَةُ الوَقْفِ وَهِيَ قِسْمَانِ:

١- صَرِيحَةٌ: وَهِيَ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُ إِلَّا المَعْنَى المُرَادَ ٢٢كَقَوْلِهِ: وَقَفْتُ دَارِي عَلَى الفُقَرَاءِ (بِلَا اعْتِرَاضِ)
أَوْ: هِيَ مَوْقُوفَةٌ عَلَيْهِمْ أَوْ يَقُولُ: حَبَسْتُهَا لَهُمْ أَوْ سَبَّلْتُهَا لَهُمْ (وَهَذَا مَنْقُولُ)
وَهَذَا اللَّفْظُ الصَّرِيحُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةٍ (وَصَلِّ رَبِّي عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ البَرِيَّةِ)

٢- كِنَايَةٌ: وَهُوَ اللَّفْظُ الَّذِي يَحْتَمِلُ مَعَ المَعْنَى المُرَادِ غَيْرَهُ (فَتَابِعِ الحُكْمَ مَعْنَا)
كَأَنْ يَقُولَ: مَالِي صَدَقَةٌ عَلَى الفُقَرَاءِ أَوْ حَرَّمْتُهُ أَوْ أَبَّدْتُهُ عَلَيْهِمْ (لِلْوِقَاءِ)
وَمِثْلُ ذَلِكَ مِنَ الكِنَايَةِ كِتَابَةُ النَّاطِقِ وَلَا بُدَّ فِي الكِنَايَةِ
مِنَ النِّيَّةِ مَعَ اللَّفْظِ ٢٣(فَلْتَكُنْ تِلْكَ الأَحْكَامُ بِبَالِكَ مَعَ الحِفْظِ)

مِنْ شُرُوطِ صِيغَةِ الوَقْفِ الصَّرِيحَةِ أَوِ الكِنَايَةِ

أَنْ تَكُونَ لَفْظًا مُشْعِرًا بِالمُرَادِ ٢٤(فَلْتَتَابِعْ مَعْنَا مَنْ لِلْحُكْمِ أَرَادْ)
أَوْ كِتَابَةً مِنْ أَخْرَسٍ مُفْصِحَةٍ عَنْ مَقْصُودِهِ (وَلْيَكُنْ ذَلِكَ لِلَّهِ مَقْصُودَهُ وَمَطْلُوبَهْ)
أَنْ تَكُونَ الصِّيغَةُ مِنَ التَّوْقِيتِ خَالِيَةْ (فَالنَّوَايَا الصَّادِقَةُ رَفِيعَةٌ عَالِيَةْ)
كَأَنْ قَالَ وَقَفْتُ أَرْضِي سَنَةً لِطُلَّابِ العِلْمِ لَمْ يَصِحَّ (وَذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَجَابِ)
وَيُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا الشَّرْطِ المَسَاجِدُ وَالرُّبُطُ وَالمَقَابِرُ (كَانَ اللَّهُ لَهُ مُسَاعِدْ)
كَأَنْ وَقَفَ أَرْضَهُ مَسْجِدًا سَنَةً مُؤَقَّتًا ٢٥ صَحَّ الوَقْفُ عَلَى التَّأْبِيدِ وَأُلْغِيَ الوَقْتَا

اشْتِرَاطُ قَبُولِ المَوْقُوفِ عَلَيْهِ المُعَيَّنِ الوَقْفَ

إِذَا أَوْقَفَ مَثَلاً دَارًا عَلَى مُعَيَّنٍ كَخَالِدٍ ٢٦يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ هَذَا الوَقْفِ أَنْ يَقْبَلَ خَالِدْ
فَإِذَا قَبِلَ خَالِدٌ صَحَّ الوَقْفْ وَإِنْ رَدَّهُ بَطَلَ (فَلَا تَخَفْ)
أَمَّا إِنْ كَانَ الوَقْفُ عَلَى غَيْرِ مُعَيَّنْ (فَعَلَى المُسْلِمِ بِشَرْعِهِ أَنْ يَتَزَيَّنْ)
كَالوَقْفِ عَلَى الفُقَرَاءِ وَالمَسْجِدِ فَلَا ٢٧يُشْتَرَطُ القَبُولُ لِتَعَذُّرِ ذَلِكَ (وَالحُكْمُ انْجَلَى)

❁ مَنَافِعُ الْمَوْقُوفِ ❁

مَنَافِعُ الْعَيْنِ الْمَوْقُوفَةِ مِلْكٌ لِلْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ الْمُعَيَّنْ ٢٨ وَلَهُ أَنْ يَسْتَوْفِي هَذِهِ الْمَنَافِعَ (وَهَذَا مُبَيَّنْ)
بِنَفْسِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ بِإِعَارَةٍ وَإِجَارَةٍ إِنْ كَانَ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ غَيْرَ مُعَيَّنٍ كَفُقَرَاءِ (الْحَارَةِ)
فَإِنَّهُمْ لَا يَمْلِكُونَ مَنْفَعَةَ الْمَوْقُوفِ (بِهَذَا) ٢٩ بَلْ يَمْلِكُونَ حَقَّ الِانْتِفَاعِ بِهَا (هَذَا)

❁ التَّصَرُّفُ بِالْمَوْقُوفِ ❁

لَا يَجُوزُ التَّصَرُّفُ بِرَقَبَةِ الْعَيْنِ الْمَوْقُوفَةْ ٣٠ بَيْعًا وَشِرَاءً وَهِبَةً وَإِرْثًا (وَذَلِكَ بِالْمَخَاطِرِ مَحْفُوفَةْ)
بَلْ تَبْقَى عَلَى مِلْكِيَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ تُصْرَفُ مَنَافِعُهَا لِمَنْ وُقِفَتْ عَلَيْهِ (كَمَا تَعْرِفُ)
وَيُعْمَلُ بِهَا مَا أَمْكَنَ بِمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْوَاقِفُ ٣١ (فَالْمُؤْمِنُ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ عَاكِفُ)

❁ نَفَقَةُ الْمَوْقُوفِ ❁

إِذَا كَانَ لِلْمَوْقُوفِ نَفَقَةٌ يَحْتَاجُهَا ٣٢ كَطَعَامِ الدَّوَابِّ وَتَرْمِيمِ الْمَبَانِي (الشَّرْعُ أَجَازَهَا)
هَذِهِ النَّفَقَةُ عَلَى الْوَقْفِ تَكُونُ إِنْ لَمْ يَقِفْ لَهَا مَالًا وَلَيْسَ لَهَا غَلَّةٌ (يَكُونُ)
فَالنَّفَقَةُ تَجِبُ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينْ ٣٣ لِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ لِمَصَالِحِهِمْ (فِي تِلْكَ الْبَيِّنْ)

❁ انْتِفَاعُ الْوَاقِفِ مِنْ وَقْفِهِ ❁

لَيْسَ لِلْوَاقِفِ أَنْ يَنْتَفِعَ بِشَيْءٍ مِنْ وَقْفِهِ ٣٤ لِأَنَّهُ خَرَجَ عَنْ مِلْكِيَّتِهِ إِلَى مِلْكِيَّةِ غَيْرِهِ
وَاسْتَثْنَى الْعُلَمَاءُ: مَا لَوْ وَقَفَ مِلْكَهُ مَسْجِدًا (لِلْمُصَلِّينْ) أَوْ مَقْبَرَةً أَوْ بِئْرًا فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ كَالْمُسْلِمِينَ
فَيَصِحُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي وَقَفَهُ ٣٥ وَأَنْ يَشْرَبَ مِنَ الْبِئْرِ أَوْ يُدْفَنَ فِي الْمَقْبَرَةْ

❁ أَحْكَامُ هَلَاكِ الْمَوْقُوفِ ❁

إِذَا كَانَ الْمَوْقُوفُ بَهِيمَةً غَيْرَ مَأْكُولَةٍ فَمَاتَتْ ٣٦ اخْتُصَّ بِجِلْدِهَا الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ (كَيْفَمَا كَانَتْ)
إِذَا كَانَ الْمَوْقُوفُ بَهِيمَةً مَأْكُولَةً وَقُطِعَ بِمَوْتِهَا مِنْ شَيْءٍ نَزَلَ بِهَا جَازَ لِلضَّرُورَةِ ذَبْحُهَا
وَيُبَاعُ لَحْمُهَا وَيُشْتَرَى بِهِ دَابَّةٌ مِنْ جِنْسِهَا وَتُوقَفُ مَكَانَهَا، وَقِيلَ يُتْرَكُ لِلْحَاكِمِ أَمْرُ لَحْمِهَا

إِذَا أُتْلِفَتِ الْعَيْنُ الْمَوْقُوفَةُ وَكَانَ عَلَى مُتْلِفِهَا ضَمَانُ قِيمَتِهَا لَمْ يَمْلِكِ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَيْنِهَا
بَلْ يُشْتَرَى بِالْقِيمَةِ عَيْنٌ مُمَاثِلَةٌ لَهَا وَتُصْبِحُ وَقْفًا مَكَانَهَا مُرَاعَاةً لِغَرَضِ الْوَاقِفِ (لَهَا)
فَيُشْتَرَى بَعْضُ عَيْنٍ إِنْ تَعَذَّرَ شِرَاؤُهَا كَامِلَةً فَإِنْ تَعَذَّرَ فَيَعُودُ الْمَوْقُوفُ لِأَقْرَبِ النَّاسِ لِلْوَاقِفِ (بَلَى)
إِذَا تَعَطَّلَتْ مَنْفَعَةُ الْعَيْنِ الْمَوْقُوفَةِ بِغَيْرِ ضَمَانٍ كَأَنْ وَقَفَ أَشْجَارًا فَقَلَعَهَا الرِّيحُ (بِذَا الزَّمَانِ)
لَمْ يَنْقَطِعِ الْوَقْفُ بَلْ يُنْتَفَعُ بِجُذُوعِهَا بِإِجَارَةٍ وَنَحْوِهَا وَلَا تُبَاعُ وَلَا تُوهَبُ (لِجَارٍ أَوْ جَارَةِ)
فَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ الِانْتِفَاعُ بِهَا إِلَّا بِاسْتِهْلَاكِهَا بِإِحْرَاقٍ وَنَحْوِهِ جَازَ لِلْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ (اسْتِهْلَاكُهَا)
إِذَا كَانَ الْمَوْقُوفُ حُصُرَ مَسْجِدٍ وَنَحْوَهَا فَبَلِيَتْ وَلَمْ تَصْلُحْ إِلَّا لِلْإِحْرَاقِ جَازَ بَيْعُهَا وَإِلَّا ضَاعَتْ
فَيُصْرَفُ ثَمَنُهَا فِي مَصَالِحِ الْمَسْجِدِ وَيُقَدَّمُ شِرَاءُ مِثْلٍ لِلتَّالِفِ إِنْ أَمْكَنَ (لِلْمَسْجِدِ)
وَلَا يَجُوزُ بَيْعُهَا إِذَا صَلُحَتْ لِغَيْرِ الْإِحْرَاقِ مُحَافَظَةً عَلَى عَيْنِهَا تَمْشِيًا مَعَ غَرَضِ الْوَاقِفِ (بِحَقِّ)
انْهَدَمَ الْمَسْجِدُ وَتَعَذَّرَتْ إِعَادَتُهُ لَمْ يَجُزْ بَيْعُهُ بِحَالٍ لِإِمْكَانِ إِعَادَتِهِ فِي وَقْتٍ مَا (بِالْمَآلِ)
إِذَا خِيفَ عَلَى مَسْجِدٍ فَنَقْضُهُ جَازَ لِلْحَاكِمْ وَبَنَى بِحِجَارَتِهِ مَسْجِدًا آخَرَ (فَلْيَكُنْ جَازِمْ)
وَمُرَاعَاةً لِغَرَضِ الْوَاقِفِ بِحِجَارَتِهِ شَيْئًا آخَرَ لَا يَنِي ٣٧ وَبِنَاؤُهُ قُرْبًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْمَنْقُوضِ أَوْلَى (يَعْنِي)

مَوْتُ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ

١ إِذَا مَاتَ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَيَّنَ الْوَاقِفُ مَصْرَفًا آخَرَ يَنْتَقِلُ إِلَيْهِ فَوْرًا وَقْفُ الْوَاقِفْ
وَذَلِكَ كَأَنْ يَقُولَ الْوَاقِفُ وَقَفْتُ هَذِهِ الدَّارْ عَلَى وَلَدِي ثُمَّ عَلَى الْفُقَرَاءِ (مِنْ أُمَّةِ الْمُخْتَارْ ﷺ)
٢ وَإِنْ لَمْ يُعَيِّنْ مَصْرَفًا آخَرَ يَنْتَقِلُ إِلَيْهِ الْوَقْفُ صُرِفَ إِلَى أَقْرَبِ النَّاسِ لِلْوَاقِفِ (ذَلِكَ الْوَقْفُ)

الْوِلَايَةُ عَلَى الْمَوْقُوفِ وَأَحَقُّ النَّاسِ بِهِ

٣ لَا بُدَّ فِي الْوَقْفِ مِنْ نَاظِرٍ يَقُومُ عَلَى مَصَالِحِهِ وَيُنْفِقُ مَوَارِدَهُ لِلْجِهَاتِ الَّتِي عَيَّنَهَا الْوَاقِفُ (لِصَالِحِهِ)
وَأَحَقُّ النَّاسِ بِالْوِلَايَةِ عَلَى الْمَوْقُوفِ هُوَ مَنْ عَيَّنَهُ الْوَاقِفُ بِنَفْسِهِ (عَلَى الْمَوْقُوفِ)
٤ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطِ الْوَاقِفُ لِأَحَدٍ النَّظَرَ عَلَى الْوَقْفِ فَالنَّظَرُ لِلْقَاضِي لِأَنَّهُ الْأَوْلَى بِالنَّظَرِ فِي الْوَقْفِ

شُرُوطُ ٱلوَالِي عَلَى ٱلوَقْفِ

ٱلعَدَالَةُ وَهِيَ ٱلِاسْتِقَامَةُ فِي أُمُورِ ٱلدِّينِ ٥ وَٱلكِفَايَةُ وَهِيَ ٱلِاهْتِدَاءُ إِلَى مَحَاسِنِ ٱلتَّصَرُّفِ (ٱلمَتِينِ)
فَإِنْ أَحَدُ هَذَيْنِ ٱلشَّرْطَيْنِ ٱخْتَلَّ فِي ٱلنَّاظِرِ ٦ نَزَعَ ٱلوَقْفَ مِنْهُ وَأَعْطَاهُ لِلْكُفْءِ ٱلحَاكِمُ (ٱلآمِرُ)

وَظِيفَةُ ٱلنَّاظِرِ عَلَى ٱلوَقْفِ

ٱلقِيَامُ بِشُؤُونِ ٱلوَقْفِ مِنْ عِمَارَةٍ وَإِجَارَةٍ ٧ وَتَحْصِيلِ غَلَّةٍ وَقِسْمَتِهَا عَلَى مُسْتَحِقِّيهَا (بِدُونِ إِشَارَةٍ)
وَهَذَا ٱلتَّصَرُّفُ إِنَّمَا يَتَوَلَّاهُ ٱلنَّاظِرُ إِذَا أَطْلَقَ ٱلوَاقِفُ ٱلنَّظَرَ لِلنَّاظِرِ
فَإِذَا فَوَّضَ إِلَيْهِ ٱلنَّظَرَ فِي بَعْضِ ٱلأُمُورِ ٨ لَمْ يَتَعَدَّهُ ٱتِّبَاعًا لِشَرْطِ ٱلوَاقِفِ (ٱلمَبْرُورِ)

أُجْرَةُ ٱلنَّاظِرِ

إِذَا شَرَطَ ٱلوَاقِفُ لِلنَّاظِرِ شَيْئًا مِنَ ٱلرَّيْعِ جَازَ ٩ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ فَلَا أُجْرَةَ لَهُ (بِهَذَا ٱلمَجَازِ)
فَلَوْ رَفَعَ ٱلنَّاظِرُ ٱلأَمْرَ إِلَى ٱلحَاكِمِ جَازَ أَنْ يُقَرِّرَ لَهُ ٱلأُجْرَةَ ٱلمُنَاسِبَةَ ٱلحَاكِمْ
هَذَا إِذَا لَمْ يَجِدْ مُتَبَرِّعًا يَقُومُ بِٱلنَّظَرِ عَلَى ٱلوَقْفِ مِنْ غَيْرِ أَجْرِ
وَقَدْ قَالَ عُمَرُ ﷺ (مَنْ بِٱلعَدْلِ مَعْرُوفٌ) ١٠ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ بِٱلمَعْرُوفْ

عَزْلُ ٱلنَّاظِرِ

يُعْزَلُ ٱلنَّاظِرُ بِزَوَالِ أَهْلِيَّتِهِ (أَيْ عَدَالَتِهِ وَكِفَايَتِهِ) ١١ وَيَنْعَزِلُ بِعَزْلِ ٱلوَاقِفِ لَهُ بِتَوْلِيَتِهِ غَيْرَهُ بِمَكَانَتِهِ
وَذَلِكَ لِأَنَّ ٱلنَّاظِرَ مِثْلُ ٱلوَكِيلِ وَلِلْمُوَكِّلِ مَتَى شَاءَ عَزْلُ ٱلوَكِيلْ
إِلَّا أَنْ يَشْرُطَ ٱلوَاقِفُ نَظَرَهُ حَالَ ٱلوَقْفِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ عَزْلُهُ وَلَوْ لِمَصْلَحَةِ (ٱلوَقْفِ)
لِأَنَّهُ لَا تَغْيِيرَ لِمَا شَرَطَهُ حَالَ ٱلعَقْدِ ١٢ (يَسَّرَ ٱللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ صَالِحَ ٱلرِّزْقِ وَٱلنَّقْدِ)

بَعْضُ مَسَائِلِ ٱلوَقْفِ

لَوْ قَالَ وَقَفْتُ هَذِهِ ٱلدَّارَ عَلَى أَوْلَادِي ١٣ وَأَوْلَادِ أَوْلَادِي ٱسْتَحَقُّوا ٱلوَقْفَ (لِقَوْلِ ٱلمُنَادِي)
وَقُسِمَ مَنَافِعُهُ بَيْنَهُمْ بِٱلسَّوِيَّةِ بَيْنَ أُنْثَى وَوَلَدٍ فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا وَلَا بَيْنَ وَلَدٍ وَوَلَدِ وَلَدٍ

لَوْ قَالَ وَقَفْتُ هَذِهِ ٱلدَّارَ عَلَىٰ أَوْلَادِي فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي ٱلوَقْفِ أَوْلَادُ ٱلأَوْلَادِ
لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ عَلَيْهِمْ حَقِيقَةً ٱسْمُ ٱلوَلَدِ هَٰذَا إِذَا كَانَ لَهُ أَوْلَادٌ وَأَوْلَادُ أَوْلَادِ
أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا أَوْلَادُ أَوْلَادٍ فَإِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ فِي ٱللَّفْظِ وَيَسْتَحِقُّونَ ٱلوَقْفَ (لَهُمْ)
صِيَانَةً لِكَلَامِ ٱلمُكَلَّفِ عَنِ ٱلإِلْغَاءِ لِوُجُودِ ٱلقَرِينَةِ (فِي هَٰذِهِ ٱلأَثْنَاءِ)
لَوْ قُلْتُ هَذِهِ ٱلحَدِيقَةُ وَقْفٌ عَلَىٰ ذُرِّيَّتِي أَوْ نَسْلِي أَوْ عَقِبِي دَخَلَ فِيهِ أَوْلَادُ بَنَاتِي
وَأَوْلَادُ ٱلأَوْلَادِ قَرِيبُهُمْ وَبَعِيدُهُمْ ذَكَرُهُمْ وَأُنْثَاهُمْ لِأَنَّ ٱللَّفْظَ يَشْمَلُهُمْ
لَوْ قَالَ وَقَفْتُ أَمْوَالِي عَلَىٰ فُقَرَاءِ قَرَابَتِي دَخَلَ كُلُّ مَنِ ٱجْتَمَعَ فِي ٱلنَّسَبِ مَعَ ٱلوَاقِفِ
مِنْ فُقَرَاءِ قَرَابَتِهِ سَوَاءٌ كَانَ قَرِيبًا أَمْ بَعِيدًا (فَكُنْ لِطَاعَةِ مَوْلَاكَ مُجِيبًا)
ذَكَرًا أَمْ أُنْثَىٰ وَارِثًا أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ (لَهُ) ١٤ مَحْرَمًا أَوْ غَيْرَ مَحْرَمٍ (أَتَّقِ يَوْمَ ٱلقِيَامَةِ هَوْلَهُ)

❀ الوَقْفُ ٱلذُّرِّيُّ وَٱلخَيْرِيُّ ❀

عُرِفَ ٱلوَقْفُ ٱلذُّرِّيُّ أَوِ ٱلأَهْلِيُّ بِٱلوَقْفِ عَلَىٰ ١٥ ٱلأَوْلَادِ وَٱلأَحْفَادِ وَٱلقَرَابَةِ (وَٱلحُكْمُ ٱنْجَلَىٰ)
وَعُرِفَ ٱلوَقْفُ عَلَى ٱلجِهَاتِ وَٱلمَصَالِحْ بِٱلوَقْفِ ٱلخَيْرِيِّ (وَتَابِعْ مَا أَنَا شَارِحْ)
كَٱلوَقْفِ عَلَى ٱلمَسَاجِدِ وَٱلعُلَمَاءِ وَٱلمَدَارِسِ ١٦ وَٱلفُقَرَاءِ (وَٱحْفَظْنَا وَإِيَّاهُمْ مِنَ ٱلكَوَارِثِ)
كَمْ مِنْ جَاهِلٍ لِمَالِ ٱلوَقْفِ ٱغْتَصَبْ فَأَصَابَهُ ٱللهُ بِبَلَاءٍ وَعَطَبْ
يَا أَيُّهَا ٱلإِنْسَانُ ٱحْتَرِسْ مِنَ ٱللَّعِبِ فِيهِ مَنْ تَجَرَّأَ عَلَيْهِ فَرَبُّنَا مُبْتَلِيهِ

(قال الله ﷻ)

« لَنْ تَنَالُوا ٱلبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ »
« وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِٱلمُتَّقِينَ »

الأنبياء والمرسلون

يَجِبُ الإِيمَانُ بِالكُتُبِ وَمَا اللهُ أَنْزَلَ ١ كَمَا يَجِبُ الإِيمَانُ بِالأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ أَرْسَلَ
عَلَيْنَا عَدَمُ التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمْ فِي الإِيمَانِ ٢ وَتَعْظِيمُهُمْ جَمِيعًا لِأَنَّهُمْ رُسُلُ الرَّحْمَنِ
خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ هُوَ النَّبِيُّ المُخْتَارْ ٣ ﴿وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ المُصْطَفَيْنَ الأَخْيَارِ﴾
لَا يَرْجُونَ بِدَعْوَتِهِمُ الثَّنَاءَ وَالمَدْحَ مِنَ الأَنَامِ وَلَا يُرِيدُونَ مِنْهُمْ أَجْرًا عَلَى الكَلَامِ
أَجْرُهُمْ عَلَى اللهِ المَلِكِ الغَفَّارِ ٤ الَّذِي خَصَّهُمْ بِالرَّحَمَاتِ وَالبَرَكَاتِ وَالأَسْرَارِ
بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ يَدْعُونَ النَّاسْ ٥ حَفِظَهُمْ رَبُّهُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ الخَنَّاسْ
النَّبِيُّ هُوَ عَبْدٌ اصْطَفَاهُ رَبُّهُ وَأَوْحَى اللهُ إِلَى ذَا النَّبِيِّ عَبْدِهِ
مُهِمَّتُهُ العَمَلُ وَالفَتْوَى بِشَرِيعَةِ رَسُولْ سَابِقٍ لَهُ. أَمَّا الرَّسُولُ (المَوْصُولْ)
فَهُوَ النَّبِيُّ المُكَلَّفُ مِنْ قِبَلِ اللهِ ٦ بِتَبْلِيغِ الخَلَائِقِ شَرِيعَةَ اللهِ
الرِّسَالَةُ أَعْلَى مَرْتَبَةً مِنَ النُّبُوَّةِ (بِهَذِهِ المَقُولَةْ) ٧ لِأَنَّ كُلَّ رَسُولٍ نَبِيٌّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ رَسُولَا

صفات حضرات الرسل الكرام

الصِّدْقُ : هُوَ صِفَةٌ مُلَازِمَةٌ لِلأَنْبِيَاءِ ١ وَالكَذِبُ مُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِمْ بِفَضْلِ رَبِّ السَّمَاءِ
يَمْتَنِعُ عَلَيْهِمُ الكَذِبُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا ٢ وَكَذَا الخِيَانَةُ وَهِيَ لِلْأَمَانَةِ ضِدُّهَا
وَمَا يُقَالُ عَنْ كَذِبِ إِبْرَاهِيمَ عِنْدَ الجُهَّالِ ٣ فَلَيْسَ هَذَا كَذِبًا مَذْمُومًا عِنْدَ الرِّجَالِ

مَا قَالَهُ هُوَ جَائِزٌ فِي دَفْعِ ٱلظَّالِمِينَ لِنَجَاةِ زَوْجَتِهِ مِنْ جَبَابِرَةِ ٱلْمُغْتَرِّينَ
الأَمَانَةُ : هِيَ صِفَةٌ هُمْ جُبِلُوا عَلَيْهَا ٤ فَقُلُوبُهُمْ وَنُفُوسُهُمْ دَائِمًا مَائِلَةٌ إِلَيْهَا
التَّبْلِيغُ : صِفَةٌ بِٱلرُّسُلِ لَهَا أَهَمِيَّةٌ ٥ لِتَبْلِيغِ جَمِيعِ ٱلأُمُورِ ٱلِاعْتِقَادِيَّةِ وَٱلعَمَلِيَّةِ
مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ ٱلرُّسُلِ ٱلكِتْمَانُ ٦ كَإِخْفَاءِ شَيْءٍ أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ بِذَلِكَ ٱلزَّمَانِ
الفَطَانَةُ : التَّفَطُّنُ وَٱليَقَظَةُ لِلْأُمُورِ بِحَيْثُ ٧ تَكُونُ فِيهِمْ قُدْرَةٌ عَلَى إِلْزَامِ ٱلخُصُومِ (كَٱللَّبْتِ)
وَإِفْحَامِهِمْ وَإِبْطَالِ دَعَاوِيهِمُ ٱلخَبِيثَةِ ٨ بِٱلحُجَجِ ٱلوَاضِحَةِ وَٱلبَرَاهِينِ ٱلسَّاطِعَةِ ٱلنَّفِيسَةِ
لَمْ يَبْعَثِ ٱللهُ أَحَدًا مِنَ ٱلأَنْبِيَاءِ ٩ إِلَّا وَكَانَ عَلَى جَانِبٍ عَظِيمٍ مِنَ ٱلذَّكَاءِ
ٱلرُّسُلُ هُمْ أَكْمَلُ ٱلنَّاسِ عَقْلًا وَذَكَاءً ١٠ وَأَقْوَاهُمْ حُجَّةً وَبُرْهَانًا ضِدَّ ٱلأَعْدَاءِ
وَٱلنُّبُوَّةُ وَٱلرِّسَالَةُ خَصَّهَا ٱللهُ بِٱلذُّكُورِ مِنَ ٱلرِّجَالِ ١١ وَلَا يَغْلِبُهُمْ بِفَضْلِ ٱللهِ أَحَدٌ بِٱلجِدَالِ
خَصَّهُمُ ٱللهُ بِٱلسَّلَامَةِ مِنَ ٱلعُيُوبِ ٱلمُنَفِّرَةِ ١٢ (وَوُصِفُوا بِٱلكَمَالَاتِ ٱلأَخْلَاقِيَّةِ وَٱلخُلُقِيَّةِ ٱلمُشْتَهِرَةِ)
سَلَّمَهُمْ مِنَ ٱلأَمْرَاضِ ٱلَّتِي تَجْعَلُ ٱلنُّفُوسَ تَنْفِرُ وَصَانَهُمْ مِنَ ٱلعِلَلِ ٱلَّتِي ٱلخَلْقُ مِنْهَا تَنْفِرُ
وَلَمْ يُصِبِ ٱلجَرَبُ ٱلرُّسُلَ وَلَا ٱلأَنْبِيَاءَ ١٣ إِنَّمَا أَصَابَ أَيُّوبَ ٱلكَرْبُ وَٱلبَلَاءُ
وَذَلِكَ بِفُقْدَانِ زَرْعِهِ وَأَهْلِهِ ١٤ وَمَوْتِ أَوْلَادِهِ وَثِقَلٍ فِي جَسَدِهِ
وَلَا يَلْحَقُ ٱلمُرْسَلِينَ ٱلبَرَصُ وَٱلجُذَامُ ١٥ وَلَا ٱلتَّشْوِيهُ ٱلجَسَدِيُّ ٱلمَذْكُورُ فِي كُتُبِ ٱلعَوَامِّ
وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَيْهِمُ ٱلقَمْلُ وَلَا ٱلذُّبَابُ ١٦ وَلَا تُصِيبُهُمُ ٱلرَّائِحَةُ ٱلكَرِيهَةُ بِذَا ٱلبَابِ
وَلَا يَقْرَبُهُمْ حُلُمُ ٱلجَنَابَةِ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ١٧ فَهُمْ مِنْهُ فِي حِفْظِ ٱللهِ وَأَمَانِ
فَمُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِمُ ٱلبَلَادَةُ وَهِيَ ٱلغَفْلَةُ ١٨ وَلَا ٱلبَلَاهَةُ كَمَا تَقُولُ ٱلسِّفْلَةُ
العَوَارِضُ ٱلمَرَضِيَّةُ مِنَ ٱللهِ قَدْ تَلْحَقُهُمْ ١٩ لَا تُؤَثِّرُ فِي عُقُولِهِمْ مَهْمَا أَصَابَتْهُمْ
فَلَا يُصَابُونَ بِضَعْفِ ٱلقُوَى ٱلعَقْلِيَّةِ ٢٠ وَلَا نَقْصٍ فِي أَفْكَارِهِمُ ٱلرَّاقِيَةِ ٱلعَلِيَّةِ
العِصْمَةُ: ٱلأَنْبِيَاءُ وَٱلرُّسُلُ أَبْعَدُ ٱلنَّاسِ عَنِ ٱلمَعَاصِي ٢١ (كَانُوا يُلَيَّنُونَ بِفَضْلِ ٱللهِ ٱلقَلْبَ ٱلقَاسِيَ)
مَعْصُومُونَ مِنَ ٱلِاقْتِرَابِ مِنْ كُلِّ مُحَرَّمٍ ٢٢ حَفِظَ ظَوَاهِرَهُمْ وَبَوَاطِنَهُمْ رَبُّنَا ٱلأَكْرَمُ

الكُفْرُ وَٱلضَّلَالُ قَبْلَ ٱلنُّبُوَّةِ مِنْهُمْ لَا يَقَعْ ٢٣ عَنِ ٱلكَبَائِرِ وَٱلصَّغَائِرِ ٱلرَّسُولُ ٱرْتَفَعْ
العِصْمَةُ لَهُمْ فِي شَرْعِنَا قَدْ ثَبَتَتْ لِغَيْرِهِمْ لَمْ تَثْبُتْ مَهْمَا ٱلنَّاسُ حَرَّفَتْ
«وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ» لَيْسَ عَمْداً حَصَلَ مِنْهُ ذَلِكَ نِسْيَانًا لَاقَصْداً
أَقْرَأْ سُورَةَ طَهَ ٱلآيَةَ مِائَةٌ وَخَمْسَةَ عَشَرْ تَعْلَمُ مَا قَالَ ٱللهُ عَنْ أَبِي ٱلبَشَرْ
وَقَبْلَ ٱلنُّبُوَّةِ كَانَ أَكْلُهُ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ ٢٤ وَلَيْسَ كَمَا تَتَّهِمُهُ بَعْضُ ٱلفَجَرَةِ
قَدْ حَفِظَ ٱللهُ أَزْوَاجَهُمْ مِنَ ٱلفَسَادِ ٢٥ وَقَدْ حَرَّمَ ٱللهُ أَزْوَاجَ مُحَمَّدٍ عَلَى ٱلعِبَادِ
ٱمْرَأَةُ نُوحٍ وَلُوطٍ لَمْ تَفْعَلَا ٱلفَاحِشَةَ ٢٦ كَانَتْ خِيَانَتُهُمَا بِٱلدِّينِ ، وَبَرَّأَ ٱللهُ عَائِشَةَ

هِجْرَةُ ٱلمُسْلِمِ مِنْ بِلَادِ ٱلكُفَّارِ

(قال الله تعالى)

« إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ ٱلمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي ٱلأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا »

الهِجْرَةُ فَرْضٌ عَلَىٰ مَنْ يُفْتَنُ ١ عَنْ دِينِهِ (فَلْيَعْمَلْ مَا هُوَ أَحْسَنُ)
وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَمْتَنِعَ عَنِ ٱلفِتْنَةِ ٢ (فَهَٰذِهِ مُصِيبَةٌ عَظِيمَةٌ وَأَكْبَرُ مِحْنَةٍ)
قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ (مَا فِيهِ فَرْضٌ): ٣ إِذَا عُمِلَ بِٱلمَعَاصِي فِي أَرْضٍ
فَٱخْرُجْ مِنْهَا، وَتَلَا (مَعَانِيهَا): ٤ «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا»
قَالَ ٱلإِمَامُ مَالِكٌ : لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ ٥ أَنْ يُقِيمَ بِأَرْضٍ يُسَبُّ فِيهَا (أَحَدٌ)
يُسَبُّ فِيهَا ٱلسَّلَفُ (مِنْ أَهْلِ ٱلعِنَايَةِ) وَقَالَ ٱلقَاضِي ٱلبَيْضَاوِيُّ: فِي ٱلآيَةِ
دَلِيلٌ عَلَىٰ وُجُوبِ ٱلهِجْرَةِ مِنْ مَوْضِعٍ لَا يَتَمَكَّنُ ٱلرَّجُلُ فِيهِ (بَيْنَ ٱلفَجَرَةِ)
لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ إِقَامَةِ دِينِهِ فِيهِ إِنَّ تَرْكَ ٱلهِجْرَةِ أَمْرٌ خَطِيرٌ (مِمَّا يَعْنِيهِ)
حَتَّىٰ إِنَّ ٱلمُضْطَرَّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَأْمَنَ ٦ وَيَتَرَصَّدَ ٱلفُرْصَةَ وَيُعَلِّقَ قَلْبَهُ بِهَا (بِذَلِكَ ٱلزَّمَنِ)

المَلَائِكَةُ ٱلكِرَامُ هُمْ مَخْلُوقَاتٌ نُورَانِيَّةْ ١ وَهُمْ ذَوُو قُوَّةٍ وَأَسْرَارٍ عِرْفَانِيَةْ
الإِيمَانُ بِٱلمَلَائِكَةِ مِنْ أَرْكَانِ ٱلعَقِيدَةِ ٢ وَهُمْ مَخْلُوقَاتٌ ذَوُو قُوَّةٍ شَدِيدَةِ
وَٱلجَمْعُ ٱلَّذِي يَجِبُ مَعْرِفَتُهُ ٣ تَفْصِيلاً مِنَ ٱلمَلَائِكَةِ فَاعْرِفْهُ
جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَمَعَهُمْ إِسْرَافِيلُ وَرِضْوَانُ خَازِنُ ٱلجَنَّةِ وَعِزْرَائِيلُ
وَرَقِيبٌ وَعَتِيدٌ وَمَالِكٌ خَازِنُ ٱلنَّارِ ٤ ٱلمُوَكَّلُونَ مِنَ ٱللهِ ٱلعَزِيزِ ٱلجَبَّارِ
خُلِقُوا قَبْلَ ٱلبَشَرِ كَمَا كَتَبْنَا بِٱلصَّحِيفَةْ ٥ « (قال الله) إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلأَرْضِ خَلِيفَةْ »
إِنَّهُمْ يَصْعَدُونَ وَيَهْبِطُونَ بَيْنَ ٱلأَرْضِ وَٱلسَّمَوَاتِ ٦ فَٱقْرَأْ عَنْهُمْ فِي ٱلسُّوَرِ وَٱلآيَاتِ
فِيهِمُ ٱلقُوَّةُ ٱلخَارِقَةُ وَشِدَّةُ ٱلجَمَالِ ٧ وَصَانَهُمُ ٱللهُ مِنَ ٱلنَّقْصِ وَزَيَّنَهُمْ بِٱلكَمَالِ
أَحْجَامُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، مِنْهُمْ عَلَى ٱلتَّمَامِ ٨ ٱلَّذِي مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ لِعَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِمِائَةِ عَامِ
مَا مِنْ شِبْرٍ فِي ٱلسَّمَاءِ إِلَّا وَفِيهِ جَبْهَةُ مَلَكٍ سَاجِدٍ أَوْ رَاكِعٍ يُسَبِّحُ ٱللهَ وَحْدَهُ
عَدَدُ جُنُودِ ٱللهِ لَا أَحَدَ مِنَ ٱلخَلْقِ يَعْلَمُهُ « (قال الله) وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ »
تَتَوَلَّدُ ٱلمَلَائِكَةُ حِينَ ٱغْتِمَاسِ جِبْرِيلْ بِنَهْرِ ٱلكَوْثَرِ ٱلمُبَارَكِ ٱلجَلِيلْ
كُلَّ يَوْمٍ يَغْتَمِسُ جِبْرِيلُ فِي ٱلنَّهْرِ ٱلكَرِيمْ ٩ ثُمَّ يَنْتَفِضُ فَكُلُّ قَطْرَةٍ يُخْلَقُ مِنْهَا مَلَكٌ عَظِيمْ
قَدْ تَكَلَّمَتِ ٱلمَلَائِكَةُ مَعَ ٱلأَنْبِيَاءِ ٱلأَحْبَابِ ١٠ فَنَادَتِ ٱلمَلَائِكَةُ زَكَرِيَّا وَهُوَ يُصَلِّي فِي ٱلمِحْرَابِ
قَادِرُونَ عَلَى ٱلتَّشَكُّلِ بِٱلأَشْكَالِ ٱلجِسْمَانِيَّةِ ١١ ٱلمُخْتَلِفَةِ فَيُصْبِحُونَ لَنَا بِحَالَةٍ مَرْئِيَّةِ
لَقَدْ رَأَى ٱلمَلَائِكَةَ بَعْضُ ٱلرِّجَالِ ٱلصَّالِحِينَ ١٢ وَقَدْ شَاهَدَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ٱلأَنْبِيَاءَ وَٱلمُرْسَلِينَ
وَٱلدِّيكُ لِبَعْضِ ٱلمَلَائِكَةِ قَدْ يُشَاهِدُ ١٣ وَمَنْ آمَنَ بِٱللهِ وَكَانَ بِدِينِهِ يُجَاهِدُ

شُغْلُهُمْ طَاعَةُ اللهِ، وَلِأَمْرِهِ لَا يَعْصُونَ ١٤ (قال الله) « يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ »

خُلِقُوا دُونَ نِكَاحٍ وَلَا يَتَنَاسَلُونَ وَالَّذِينَ قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ إِنَاثٌ، سَوْفَ يُسْأَلُونَ

لَا يَأْكُلُونَ كَالْبَشَرِ الْأَطْعِمَةَ وَلَا يَشْرَبُونَ وَظَائِفُهُمْ بِالْأَكْوَانِ حَسَبَ مَجْرَى الْأَقْدَارِ يُؤَدُّونَ

ذُوو أَجْنِحَةٍ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ مُكْرَمُونَ ١٥ (قال الله) « لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ »

وَقَدْ خَصَّهُمُ اللهُ بِالْفَضْلِ عَلَى التَّرْتِيبِ ١٦ وَمِنْهُمْ رُسُلٌ يُظْهِرُونَ كُلَّ أَمْرٍ عَجِيبٍ

أَفْضَلُهُمْ جِبْرِيلُ وَقَدْ خَصَّهُ اللهُ لِلْوَحْيِ الْمُبِينِ ١٧ وَكَانَ مَوْلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ

ثُمَّ الْمُوَكَّلُ بِأَرْزَاقِ الْعِبَادِ مِيكَالُ وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ شَدِيدُ الْقُوَّةِ يَحْمِلُ أَشَدَّ الْأَثْقَالِ

ثُمَّ إِسْرَافِيلُ الَّذِي يَنْتَظِرُ لِيَنْفُخَ فِي الصُّورِ شَاخِصًا إِلَى الْعَرْشِ بِبَصَرِهِ مُعَدًّا لِلنُّشُورِ

ثُمَّ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي يَقْبِضُ أَرْوَاحَكُمْ ١٨ (قال الله) «قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ»

مِنْهُمْ مَنْ يَقْبِضُ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ وَهُمُ النَّاشِطَاتُ ١٩ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْبِضُ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ وَهُمُ النَّازِعَاتُ

وَالْكَافِرُ لَهُ مَلَكَانِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ ٢٠ وَالْمُؤْمِنُ لَهُ مَلَكَانِ مُبَشِّرٌ وَبَشِيرٌ

وَمُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ يَمْلَآنِ قَلْبَ الْكَافِرِ رُعْبًا يَتَوَالَى ٢١ وَمُبَشِّرٌ وَبَشِيرٌ يُبَشِّرَانِ الْمُؤْمِنَ بِرِضَائِهِ تَعَالَى

مِنْهُمُ الَّذِينَ يَطُوفُونَ وَيَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ بِطُرُقِهِمْ ٢٢ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يَحُفُّونَ طُلَّابَ الْعِلْمِ بِأَجْنِحَتِهِمْ

مِنْهُمْ مَنْ يُسَلِّمُ بِالْجَنَّةِ بِأَمْرِ الْغَفَّارِ ٢٣ (قال الله) « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ »

وَقَدْ مَدَّ اللهُ سُبْحَانَهُ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُؤْمِنِينَ ٢٤ (قال الله) « أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ »

وَقَدْ تَضْرِبُ الْمَلَائِكَةُ الْكُفَّارَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَلَمْ تَضْرِبْ فِي سِوَىٰ بَدْرٍ الْمُشْرِكِينَ

وَكَانَتْ سِيمَا الْمَلَائِكَةِ عَمَائِمَ بَيْضَاءَ ٢٥ وَكَانَتْ عَمَائِمُهُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ حَمْرَاءَ

مِنْهُمْ مَنْ يَسْتَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ ٢٦ وَمِنْهُمْ مَنْ يُثَبِّتُهُمْ بِأَمْرِ الْوَاحِدِ الدَّيَّانِ

تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ «فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا» ٢٧ (قال الله) « أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا »

وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَلِكُلِّ مُؤَيَّدٍ ٢٨ وَيُصَلُّونَ عَلَى سَيِّدِ الْخَلَائِقِ مُحَمَّدٍ

(قال الله) « إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ » ٢٩ فَصَلَاةُ ٱللهِ رَحْمَةٌ وَعَلَيْهِ يُثْنِي
تَتَلَقَّى ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ أَبْوَابِ ٱلْجَنَّةِ يُبَشِّرُونَ ٣٠ يَقُولُونَ لَهُمْ « هَٰذَا يَوْمُكُمُ ٱلَّذِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ »
مَنْ عَادَى ٱلْمَلَائِكَةَ رَبُّنَا أَهَانَهُ ٣١ فَقَدْ عَظَّمَهُمْ وَكَرَّمَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ سُبْحَانَهُ
وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَبِّحُونَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ حَافِّينَ ٣٢ (ٱلْحَمْدُ لَكَ عَلَىٰ ذَلِكَ يَا رَبَّ ٱلْعَالَمِينَ)
مَلَائِكَةُ ٱلْجَنَّةِ يَدْخُلُونَ مِنْ كُلِّ بَابٍ وَٱلزَّبَانِيَةُ مَلَائِكَةٌ يُشْرِفُونَ عَلَى ٱلْعَذَابِ
فَأُمُورُ ٱلْعَذَابِ بِجَهَنَّمَ لِلْكُفَّارِ سَالِكَةْ (قال الله) « وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةْ »
ٱلزَّبَانِيَةُ مَلَائِكَةُ ٱلنَّارِ هُمْ تِسْعَةَ عَشَرْ وَقَالَ ٱللهُ عَنْ سَقَرٍ إِنَّهَا «لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرْ»
مِنْهُمْ مَنْ يَنْفُخُ ٱلْأَرْوَاحَ فِي ٱلْأَجِنَّةِ يَكْتُبُ إِنْ كَانَ شَقِيًّا أَوْسَعِيدًا فِي ٱلْجَنَّة
يُرَاقِبُ ٱثْنَانِ مِنَ ٱلْمَلَائِكَةِ ٱلْإِنْسَانَ عَلَىٰ أَعْمَالِهِ وَيُسَجِّلَانِهَا فِي صُحُفِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ
(قال الله) «إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ. مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ »
(قال الله)
مِنْهُمْ مَنْ يَحْفَظُ بِقَضَاءِ ٱللهِ ٱلْإِنْسَانَ (مَعَ إِلْفِهِ) ٣٣ «لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ»
(لَا تَحْضُرُ ٱلْمَلَائِكَةُ بِٱلْبَخُورِ وَكِتَابَةِ ٱلتَّمِيمَةِ بَلْ تَحْضُرُ بِأَمْرِ رَبِّهَا لِفَوَائِدَ عَمِيمَةِ)
(قال الله) « يُنَزِّلُ ٱلْمَلَائِكَةُ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ »
وَرَدَ فِي كِتَابِ فَتْحِ ٱلْقَدِيرِ بِصَحِيفَتِهِ ٣٤ أَنَّ لِلرَّعْدِ مَلَائِكَةٌ يُسَبِّحُونَ ٱللهَ مِنْ خِيفَتِهِ
(قال الله)
الْكُفَّارُ كَانُوا لِلْمَلَائِكَةِ يَسْجُدُونَ ٣٥ « أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ »
مِنَ ٱلْمَلَائِكَةِ مَنْ تَصُفُّ فِي ٱلسَّمَاءِ تَفْرِدُ أَجْنِحَتَهَا ٱلْمُبَارَكَةَ فِي ٱلْهَوَاءِ
تَنْتَظِرُ مَا يَأْمُرُهَا ٱللهُ وَمَا يُرِيدُ (وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَحْدَهُ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ)
وَمِنَ ٱلْمَلَائِكَةِ ٱلْكِرَامِ فِئَةٌ هُمُ ٱلزَّاجِرَاتُ قَالُوا تَزْجُرُ ٱلسَّحَابَ وَمَنْ لِلْمَعَاصِي فَاعِلَاتُ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَتْلُونَ ٱلْقُرْآنَ ٱلْكَرِيمْ وَهُمُ ٱلتَّالِيَاتُ ذِكْرًا لِلْقُرْآنِ ٱلْحَكِيمْ
(قال الله) «وَٱلصَّافَّاتِ صَفًّا. فَٱلزَّاجِرَاتِ زَجْرًا. ٣٦ فَٱلتَّالِيَاتِ ذِكْرًا» (رَبِّي لَا تَحْرِمْنَا ٱلْأَجْرَا)

(لَمْ يَخْلُقِ ٱللهُ ٱلْمَلَائِكَةَ لِٱحْتِيَاجِهِ لَهُمْ بَلْ هُوَ قَادِرٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَمُسْتَغْنٍ عَنْهُمْ)
فَٱعْلَمْ أَنَّ لِلْعَرْشِ حَمَلَةً وَٱعْلَمْ مَا هِيَ ٣٧ (قال الله) ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾
وَمِنَ ٱلْمَلَائِكَةِ: ٱلسَّابِحَاتُ، تَسْبَحُ فِي ٱلْأَبْدَانِ ٣٨ لِإِخْرَاجِ ٱلرُّوحِ مِنْ هَٰذَا ٱلْإِنْسَانِ
مِنْهَا ٱلسَّابِقَاتُ تَسْبِقُ ٱلشَّيَاطِينَ بِٱلْوَحْيِ لِلْأَنْبِيَاءِ وَتَسْبِقُ بِأَرْوَاحِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِجَنَّةِ رَبِّ ٱلسَّمَاءِ
وَمِنْهُمُ ٱلْمُدَبِّرَاتُ أَمْرًا حَسَبَ ٱلْآيَاتِ ٣٩ لِلرِّيَاحِ وَٱلْأَمْطَارِ وَٱلْقَطْرِ وَٱلنَّبَاتِ

مَعْنَىٰ ٱلْوَحْيِ

مَفْهُومُ ٱلْوَحْيِ يَتَرَاوَحُ بَيْنَ ٱلْإِلْهَامِ ١ ٱلْفِطْرِيِّ وَٱلْغَرِيزِيِّ وَٱلْوَسْوَسَةِ لِلْأَنَامِ
وَٱلْإِشَارَةِ ٱلسَّرِيعَةِ وَٱلْأَمْرِ وَٱلْإِلْقَاءِ فَٱلْوَحْيُ مِنَ ٱللهِ يَخْتَلِفُ بِٱلْمَعْنَىٰ (وَٱلْعَطَاءِ)
حَسَبَ نَوْعِ ٱلْمُوحَىٰ إِلَيْهِ مِنْ مَوْلَاهُ وَحَسَبَ نَوْعِيَّةِ جِنْسِهِ وَمَاهِيَّتِهِ (بِلَا ٱشْتِبَاهِ)
وَٱللهُ يُوحِي لِلْمَلَائِكَةِ وَهُوَ ٱلْإِلْقَاءُ ٢ وَذَٰلِكَ لِأَمْرٍ أَنْ يَفْعَلُوهُ بِٱلْخَفَاءْ
وَوَحْيُ ٱللهِ لِلْأَرْضِ لِتُحَدِّثَ بِٱلزَّلْزَلَةِ أَخْبَارَهَا ٣ هُوَ ٱلْإِذْنُ لِإِخْرَاجِ ٱلْمَوْتَىٰ مِنْ بُطُونِهَا إِلَىٰ ظُهُورِهَا
وَلِلنَّحْلِ أَوْحَىٰ أَيْ بِٱلْإِلْهَامِ هَدَاهَا وَأَرْشَدَهَا لِصُنْعِ ٱلْبُيُوتِ وَفِيهَا آوَاهَا
وَقَدْ أَوْحَى ٱللهُ مِثْلَ ذَٰلِكَ لِلْحَوَارِيِّينْ أَيْ أَنَامَهُمُ ٱلْإِسْتِدْلَالَ بِٱلْآيَاتِ وَٱلْبَرَاهِينْ
وَأَوْحَىٰ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لِقَوْمِهِ أَيْ بِٱلْإِشَارَةْ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ لِيَذْكُرُوا ٱللهَ لِيَنَالُوا ٱلْبِشَارَةْ
وَٱلشَّيَاطِينُ تُوحِي لِأَوْلِيَائِهِمْ بِٱلْمُخَاصَمَةِ وَٱلْهَوَاجِسِ ٤ وَٱلْخَطَرَاتِ وَٱلْخَوَاطِرِ ٱلْمُؤْذِيَةِ وَٱلْوَسَاوِسِ

أنواع الوحي

الوَحْيُ إِلَى الأَنْبِيَاءِ بِوَاسِطَةِ مَلَكٍ، كَجِبْرِيلَ يَكُونُ ١ فَهُوَ مَا يُلْقِيهِ إِلَيْهِمْ مِنَ العِلْمِ المَصُونْ
أَوْ تَكْلِيمُ اللهِ لِرُسُلِهِ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ٢ أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ كَالرُّؤْيَا وَالإِلْهَامِ (بِذَا البَابِ)

الكُتُبُ الإِلَهِيَّةُ المُنَزَّلَةُ

مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالكُتُبِ الإِلَهِيَّةِ المُنَزَّلَةْ ١ فَهُوَ فِي جَهَنَّمَ بِئْسَ تِلْكَ المَنْزِلَةْ
وَأُنْزِلَتِ الصُّحُفُ عَلَى مُوسَى وَإِبْرَاهِيمْ فَعَلَيْنَا لَهَا التَّقْدِيسُ وَالإِحْتِرَامُ وَالتَّعْظِيمْ
وَعَلَى مُوسَى أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ إِلَيْهِ وَتَتَضَمَّنُ الأَلْوَاحَ وَالصُّحُفَ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ
وَأُنْزِلَ عَلَى دَاوُدَ الزَّبُورُ الجَلِيلْ وَعَلَى عِيسَى أَنْزَلَ اللهُ الإِنْجِيلْ
أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ القُرْآنُ الكَرِيمْ ٢ وَخَصَّهُ المَوْلَى سُبْحَانَهُ بِخُلُقٍ عَظِيمْ

القُرْآنُ الكَرِيمُ

(قَالَ اللهُ ﷻ) ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (يوسف: ٢)

هُوَ كَلَامُ اللهِ الأَزَلِيُّ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ١ وَوَحْيُهُ وَتَنْزِيلُهُ عَلَى التَّحْقِيقِ
مَكْتُوبٌ فِي المَصَاحِفِ المُبَارَكَةِ الشَّرِيفَةِ ٢ مَقْرُوءٌ بِالأَلْسُنِ مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ المُنِيفَةِ
أَنْزَلَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ بِلُغَةِ العَرَبِ ٣ لَا فَارِسِيٌّ وَلَا أَعْجَمِيٌّ وَلَا حَبَشِيٌّ بِذَا المَشْرَبِ
أُنْزِلَ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ الرَّابِعِ وَالعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانْ ٤ فَكَمُلَ بِكُلِّ الوُجُوهِ بِذَلِكَ الزَّمَانْ

أَنْزَلَهُ ٱللهُ لِسَمَاءِ ٱلدُّنْيَا دَفْعَةً وَاحِدَةْ ٥ بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ بَيْتُ ٱلعِزَّةْ
(قال الله) «بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ» (وَلَا يَلْقَى ٱلجَنَّةَ إِلَّا أَهْلُ ٱلحُظُوظِ)
(قال الله) « لَا يَمَسُّهُ إِلَّا ٱلمُطَهَّرُونَ » (وَقَدْ تَشَرَّفَ بِنُورِهِ ٱلمُقَرَّبُونَ)
أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ بِسَفَارَةِ جِبْرِيلَ أَشْرَفِ ٱلمَلَائِكَةْ فِي أَشْرَفِ بِقَاعِ ٱلأَرْضِ فِي مَكَّةْ
صَارَ جِبْرِيلُ يُنْزِلُهُ عَلَى ٱلرَّسُولِ ٦ حَسْبَ مَا شَاءَ ٱللهُ بِتِلْكَ ٱلأُصُولِ
فِي ظَرْفِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَهْ نَزَلْ ٧ (وَبَارَكَ ٱللهُ بِأُمِّ ٱلقُرَىٰ بِسَفْحِ ٱلجَبَلْ)
(هِيَ مُدَّةُ بِنَاءِ ٱلأُمَّةِ ٱلإِسْلَامِيَّةْ وَٱسْتِكْمَالُ عِدَّتِهَا تَشْرِيعًا وَعَقِيدَةً مُحَمَّدِيَّةْ)
أُرْسِلَ ٱلرَّسُولُ وَعُمْرُهُ أَرْبَعُونَ سَنَهْ وَدَعَا إِلَى ٱللهِ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَهْ
ثُمَّ هَاجَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِأَمْرِ ٱللهِ لِلْمَدِينَةِ ٱلفَاضِلَةِ ٨ وَعَاشَ فِيهَا عَشْرَ سَنَوَاتٍ كَامِلَةِ
وَكَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ ٱلشَّيْءَ بَعْدَ ٱلشَّيْءِ ٩ (بِأَمْرِ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)

جَمْعُ ٱلقُرْآنِ ٱلكَرِيمِ

كَتَبَ آيَاتِ ٱلقُرْآنِ بَعْضُ ٱلصَّحَابَةِ ١ (بِٱلطَّرِيقَةِ ٱلمَعْهُودَةِ وَكَانَتْ مِنْهُمْ خَيْرَ إِصَابَةِ)
فِي عَهْدِ ٱلرَّسُولِ ظَلَّ ٱلقُرْآنْ مَحْفُوظًا بِٱلصُّدُورِ مَتْلُوًّا بِٱللِّسَانْ
مَكْتُوبًا بِٱلرِّقَاعِ ٱلظَّاهِرَةِ وَلَمْ يَكُنْ مَجْمُوعًا بِتِلْكَ ٱلظَّاهِرَةِ
ظَلَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَتَتَبَّعُ ٱلقُرْآنَ وَيَجْمَعُهُ مِنَ ٱلرِّقَاعِ وَفِي صُحُفٍ سَطَّرَهُ
ظَلَّتْ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ ٱللهُ ٢ ثُمَّ ٱنْتَقَلَتْ إِلَىٰ عُمَرَ رَضِيَ عَنْهُ ٱللهُ
ثُمَّ عَهِدَ بِهَا إِلَىٰ حَفْصَةَ ٱبْنَتِهِ ٣ ثُمَّ نَدَبَ عُثْمَانُ أَرْبَعَةً مِنْ صَحَابَةِ أَنَّهِ
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ وَعَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ ٱلمِغْوَارِ

وَسَعِيدِ بْنِ ٱلْعَاصِ مِنَ ٱلْكِرَامِ وَعَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ
جَمِيعُهُمْ كَانُوا مِنْ حُفَّاظِ ٱلْقُرْآنِ ٱلْمُبِينْ٤ كَتَبُوهُ فِي عِدَّةِ مَصَاحِفَ لِتَكُونَ مَرْجِعاً لِلْمُسْلِمِينْ

مُحَارَبَةُ ٱلْكُفَّارِ لِلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ

مَعَ بَدْءِ نُزُولِ ٱلْوَحْيِ هَاجَتِ ٱلشَّيَاطِينْ ١ وَحَرَّضَتْ حُلَفَاءَهَا عَلَى حَرْبِ ٱلدَّعْوَةِ وَٱلَّذِينْ
تَارَةً بِٱلْمُحَارَبَةِ وَٱلتَّشْرِيدِ عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ وَطَوْراً بِمُحَارَبَةِ ٱلنَّبِيِّ سَيِّدِ ٱلْمُرْسَلِينَ
وَٱتَّهَمُوهُ أَنَّهُ سَاحِرٌ وَشَاعِرٌ وَمَجْنُونْ فَبَرَّأَهُ ٱللهُ مِنْ تِلْكَ ٱلْمَفَاسِدِ وَٱلظُّنُونْ
وَقَالُوا هَذَا ٱخْتِلَاقٌ ٱفْتَرَاهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ٢ وَرُؤَى مَنَامِيَّةٌ رَآهَا فِي نَوْمِهِ

بَعْضُ فَضَائِلِ ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ

يُخْرِجُ ٱلْقُرْآنُ ٱلْإِنْسَانَ مِنَ ٱلظُّلُمَاتِ إِلَى ٱلنُّورِ ١ وَبِهِ ٱلنَّجَاةُ وَٱلْفَوْزُ مِنَ ٱلْكُفْرِ وَٱلْغُرُورِ
وَفِيهِ مَوْعِظَةٌ مِنَ ٱللهِ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي ٱلصُّدُورْ وَفِيهِ ٱلنَّجَاةُ، وَعَلَى ٱلصِّرَاطِ ٱلْعُبُورْ
مَنِ ٱبْتَغَى ٱلْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ ٱللهُ وَمَنْ تَرَكَهُ مِنَ ٱلْجَبَابِرَةِ قَصَمَهُ ٱللهُ
هُوَ حَبْلُ ٱللهِ ٱلْمَتِينْ وَهُوَ ٱلْعُرْوَةُ ٱلْوُثْقَى وَٱلنُّورُ ٱلْمُبِينْ
وَهُوَ ٱلْمُحِيطُ بِٱلْقَلِيلِ وَٱلْكَثِيرْ وَيَقْشَعِرُّ مِنْ آيَاتِهِ ٱلْكَبِيرُ وَٱلصَّغِيرْ
وَهُوَ ٱلَّذِي لَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ وَلَا تَتَنَاهَى عَلَى ٱلْأَيَّامِ غَرَائِبُهُ
لَا يُحِيطُ بِفَوَائِدِهِ عِنْدَ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ تَحْدِيدْ ٢ وَلَا تُبْلِيهِ عِنْدَ أَهْلِ ٱلتِّلَاوَةِ كَثْرَةُ ٱلتَّرْدِيدْ

المُسْلِمُونَ وَالقُرْآنُ الكَرِيمُ

هُوَ الَّذِي أَرْشَدَ الأَوَّلِينَ وَالآخَرِينَ ١ وَمِنْ عَجَائِبِهِ وَلَّى الجِنُّ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ
فَكُلُّ مَنْ آمَنَ بِهِ قَدْ وُفِّقَ وَمَنْ قَالَ بِهِ فَقَدْ صَدَقَ
وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ فَقَدْ هُدِيَ وَفَازَ ٢ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ عَلَى رِضَى المَوْلَى حَازَ
إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَابِ أَقْوَامًا ٣ (وَبِهِ قَدْ دَمَّرَ النَّبِيَّ أَصْنَامًا)
وَيَضَعُ رَبُّنَا بِهَذَا القُرْآنِ آخَرِينَ ٤ وَعَلَيْنَا بِتِلَاوَتِهِ أَنْ نُزَيِّنَهُ بِصَوْتِنَا تَزْيِينَا
كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ اهْتِمَامٌ بِالقُرْآنِ الكَرِيمِ ٥ سَاعَةَ نُزُولِهِ وَفَخْرٌ وَعِزٌّ عَظِيمْ
كَانَ المُسْلِمُونَ يَتَبَادَرُونَ إِلَى سَمَاعِهِ ٦ وَيَعْمَلُونَ بِهِ وَيَسْعَوْنَ إِلَى حِفْظِهِ

بَعْضُ أَحْكَامِ قِرَاءَةِ القُرْآنِ

يَجُوزُ النَّظَرُ فِي المُصْحَفِ لِلْحَائِضِ وَالجُنُبِ الإِنْسَانْ ١ وَقِرَاءَتُهُ بِالقَلْبِ دُونَ حَرَكَةِ اللِّسَانْ
إِذَا لَمْ يَجِدِ الجُنُبُ المَاءَ وَلَا التُّرَابْ يُصَلِّي الفَرِيضَةَ وَحْدَهَا لِحُرْمَةِ الوَقْتِ بِذَا البَابْ
مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَقْرَأُ الفَاتِحَةَ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالْ يَقْرَأُ الأَذْكَارَ الَّتِي تَنُوبُ عَنْهَا (بِذَا المَجَالْ)
مَنْ كَانَ فَمُهُ نَجِسًا كُرِهَ لَهُ قِرَاءَةُ القُرْآنِ فَعَلَيْهِ تَطْهِيرُ فَاهُ
تَجُوزُ قِرَاءَةُ القُرْآنِ لِلْمُحْدِثِ الحَدَثَ الأَصْغَرْ وَالأَفْضَلُ أَنْ يَتَوَضَّأَ (وَعَلَى ذَا لَا يُنَكَّرْ)
لَا تُكْرَهُ فِي الطَّرِيقِ القِرَاءَةْ مَارًّا إِذَا لَمْ يَلْتَهِ (وَلَوْ سُورَةُ بَرَاءَةْ)
إِذَا كَانَ يَقْرَأُ فَعُرِضَتْ لَهُ رِيحْ أَمْسَكَ عَنِ القِرَاءَةِ حَالَ خُرُوجِهَا (لِلتَّسْرِيحْ)

يُسْتَحَبُّ أَنْ يُنَظِّفَ فَمَهُ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْقِرَاءَةِ بِسِوَاكٍ وَنَحْوِهِ (بِذَا الْمَوْضُوعِ)
وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ (إِحْرَامًا وَإِجْلَالاً لَهُ وَلِشَرْعِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ)
جَازَ لَوْ قَرَأَ قَائِمًا أَوْ مَاشِيًا أَوْ مُضْطَجِعًا أَوْ عَلَى فِرَاشِهِ (وَلَوْ صَحِيحًا أَوْ مُتَوَجِّعًا)
إِذَا أَرَادَ الْقِرَاءَةَ تَعَوَّذَ وَبِهِ جَهَرْ وَالتَّعَوُّذُ سُنَّةٌ (وَلَوْ تَحْتَ ضَوْءِ الْقَمَرْ)
يُحَافِظُ عَلَى قِرَاءَةِ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ غَيْرَ بَرَاءَةٍ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
إِذَا شَرَعَ فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيَكُنْ شَأْنُهُ الْخُشُوعُ وَالتَّدَبُّرُ وَالْخُضُوعُ لَهُ
عِنْدَ الْقِرَاءَةِ يُسْتَحَبُّ الْبُكَاءُ (وَيَحْصُلُ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ الصَّفَاءْ)
يُسَنُّ تَرْتِيلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَيُسْتَحَبُّ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ بِالْقُرْآنِ
أَنْ يَسْأَلَ اللهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَذَابًا يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِ
إِنْ كَانَتْ تَنْزِيهًا لِلْمَوْلَى سُبْحَانَهُ رَبَّنَا قَالَ : تَبَارَكَ أَوْ جَلَّتْ عَظَمَةُ رَبِّنَا
الأَوْلَى أَنْ يَقْرَأَ الْمُصْحَفَ عَلَى تَرْتِيبْ سَوَاءٌ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ أَمْ خَارِجِهَا فَهُوَ مُصِيبْ
إِذَا قَرَأَ سُورَةً قَرَأَ بَعْدَهَا مَا يَلِيهَا لِأَنَّ تَرْتِيبَ الْمُصْحَفِ لِحِكْمَةٍ فِيهَا
لَا يَتْرُكُهَا إِلَّا مِمَّا وَرَدَ الشَّرْعُ فِيهِ بِالتَّفْرِيقِ كَصَلَاةِ الصُّبْحِ (وَمَا يَلِيهِ)
فَيَقْرَأُ بِصُبْحِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِـ«الٓمٓ» وَ«هَلْ أَتَىٰ» وَفِي صَلَاةِ الْعِيدِ بِـ«قٓ» وَ«اقْتَرَبَتْ» (يَا فَتَىٰ)
لَا بَأْسَ بِتَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ مِنْ آخِرِ الْخَتْمَةْ إِلَى أَوَّلِهَا (فَلْتَكُنِ الْأُمَّةُ مُلْتَزِمَةْ)
الْقِرَاءَةُ فِي الْمُصْحَفِ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةْ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ لِأَنَّهَا تَجْمَعُ الْقِرَاءَةْ
وَالنَّظَرَ فِي الْمُصْحَفِ وَهُوَ عِبَادَةْ (اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْحُسْنَى وَ زِيَادَةْ)
لَا كَرَاهَةَ فِي قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ مُجْتَمِعِينْ بَلْ هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ بِهَذَا الدِّينْ
وَكَذَا الْإِدَارَةُ وَهِيَ أَنْ يَقْرَأَ جُزْءًا بَعْضُهُمْ أَوْ سُورَةً مَثَلًا وَيَسْكُتُ بَعْضُهُمْ
ثُمَّ يَقْرَأُ بَعْدَهُمُ الْجَمَاعَةُ السَّاكِتُونَ (قال ﷺ) «لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ»

الإِخْفَاءُ فِي ٱلْقِرَاءَةِ أَبْعَدُ مِنَ ٱلرِّيَاءْ فَهُوَ أَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ يَخَافُ ٱلرِّيَاءْ
وَمَنْ يَتَأَذَّى ٱلْمُصَلُّونَ وَغَيْرُهُمْ بِجَهْرِهِ فَإِنْ لَمْ يَخَفِ ٱلرِّيَاءَ وَلَمْ يَتَأَذَّ أَحَدٌ بِجَهْرِهِ
فَٱلْجَهْرُ أَفْضَلُ لِأَنَّ ٱلْعَمَلَ فِيهِ أَكْثَرُ وَلِأَنَّ فَائِدَتَهُ تَتَعَدَّى إِلَى ٱلْمُسْلِمِينَ (وَأَظْهَرُ)
وَلِأَنَّهُ يُوقِظُ قَلْبَ ٱلْقَارِئِ بِٱلْجَهْرِ بِٱلْقِرَاءَةِ وَيُسَنُّ تَحْسِينُ صَوْتِ ٱلْإِنْسَانِ بِٱلْقِرَاءَةِ
تُكْرَهُ ٱلْقِرَاءَةُ فِي أَحْوَالٍ مِنْهَا حَالِ ٱلرُّكُوعِ وَٱلسُّجُودِ وَٱلتَّشَهُّدِ وَغَيْرِهَا
مِن أَحْوَالِ ٱلصَّلَاةِ سِوَى ٱلْقِيَامِ وَتُكْرَهُ حَالَ ٱلْقُعُودِ عَلَى ٱلْخَلَاءِ (بِذَا ٱلْمَرَامِ)
وَحَالِ ٱلنُّعَاسِ وَحَالِ ٱلْخُطْبَةِ لِمَنْ يَسْمَعُهَا (وَٱلْإِحْسَانَ وَٱلْأُجُورَ رَبُّنَا إِلَيْهِ يَرْفَعُهَا)
إِذَا مَرَّ ٱلْقَارِئُ عَلَى قَوْمٍ عَلَيْهِمْ سَلَّمْ وَعَادَ إِلَى ٱلْقِرَاءَةِ (وَلَمْ يَتَكَلَّمْ)
فَإِنْ أَعَادَ ٱلتَّعَوُّذَ كَانَ حَسَنًا بِذَلِكْ (يَسَّرَ ٱللهُ لَنَا تِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ)
يُسْتَحَبُّ لِمَنْ مَرَّ عَلَى ٱلْقَارِئِ إِلْقَاءُ ٱلسَّلَامِ٢ وَيَلْزَمُ ٱلْقَارِئَ عَلَيْهِ رَدُّ ٱلسَّلَامِ

ما لَابُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهِ

الإِيمَانُ بِأَنَّهُ كَلَامُ ٱللهِ وَتَنْزِيلُهْ ١ وَٱلْبَحْثُ عَنْ عُمُومِهِ وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهْ
وَلَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ ٱلْخَلْقْ وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى مِثْلِ سُورَةٍ مِنْهُ (وَهَذَا حَقٌّ)
وَتِلَاوَتُهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ وَتَحْسِينُهَا وَتَدَبُّرُهَا وَٱلْخُشُوعُ عِنْدَهَا
ٱلتَّصْدِيقُ بِمَا فِيهِ وَٱلْوُقُوفُ عَلَى أَحْكَامِهِ الِاعْتِبَارُ بِمَوَاعِظِهِ وَتَفَهُّمُ عُلُومِهِ وَأَحْكَامِهِ
نَشْرُ عُلُومِهِ وَٱلتَّفَكُّرُ فِي عَجَائِبِهِ (وَلَيْسَ ٱلنَّبِيُّ مُحَمَّدٌ بِكَاتِبِهِ)
أَجْمَعَتِ ٱلْأُمَّةُ عَلَى وُجُوبِ تَعْظِيمِهِ عَلَى ٱلْإِطْلَاقِ وَصِيَانَتِهِ وَتَنْزِيهِهِ
يَكْفُرُ مَنْ جَحَدَ مِنْهُ حَرْفًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ وَهُوَ عَالِمٌ بِذَلِكَ (وَكُفْرُهُ يَرْجِعُ إِلَيْهِ)

أَوْ زَادَ حَرْفًا لَمْ يَقْرَأْ بِهِ أَحَدُ (أَجَارَنَا مِنَ ٱلْمُخَالَفَاتِ ٱلْفَرْدُ ٱلصَّمَدُ)

وَكَذَا مَنِ ٱسْتَخَفَّ بِٱلْقُرْآنِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَوْ كَذَّبَ بِشَيْءٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ

يَحْرُمُ تَفْسِيرُهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَٱلْكَلَامُ فِي مَعَانِيهِ لِمَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ (بِذَا ٱلْمَرَامُ)

يَحْرُمُ ٱلْمِرَاءُ فِيهِ وَٱلْجِدَالُ بِغَيْرِ حَقٍّ (ٱحْفَظْنَا إِلَهِي مِمَّنْ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ ٱنْسَلَخْ)

يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا بَلْ يَقُولُ أُنْسِيتُهَا أَوْ أَسْقَطْتُهَا (بِذَا)

يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: سُورَةَ ٱلْبَقَرَةِ وَسُورَةَ ٱلنِّسَاءِ وَسُورَةَ ٱلْعَنْكَبُوتِ وَغَيْرَهَا (مِمَّا جَاءَ)

لَا يُكْرَهُ ٱلنَّفْثُ مَعَ ٱلْقِرَاءَةِ لِلرُّقْيَةِ لِلشِّفَاءِ وَهُوَ نَفْخٌ لَطِيفٌ بِلَا رِيقٍ (كَٱلْهَوَاءِ)

لَوْ كَتَبَ ٱلْقُرْآنَ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ غَسَلَهُ وَسَقَاهُ لِمَرِيضٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ

لَوْ كُتِبَ عَلَى حَلْوَى أَوْ غَيْرِهَا مِنَ ٱلطَّعَامِ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهَا

وَٱسْتُحِبَّ إِذَا قَرَأَ «أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَاكِمِينَ» قَوْلُ : بَلَى، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ ٱلشَّاهِدِينَ

وَ«أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ ٱلْمَوْتَى» (وَسَبَّحَ بِبَطْنِ ٱلْحُوتِ يُونُسُ بْنُ مَتَّى)

وَإِذَا قَرَأَ «سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى» قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ ٱلْأَعْلَى

وَ«قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا» قَالَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا

وَ«إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ» (لَاقَ إِنْ قَالَهَا رَجُلٌ أَوِ ٱمْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ)

ٱسْتُحِبَّ قَوْلُ: صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا (سُبْحَانَ مَنْ كَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيمًا)

أَفْضَلُ ٱلْأَوْقَاتِ ٱلْمُخْتَارَةِ لِلْقِرَاءَةِ لِلْأَنَامِ مَا كَانَ فِي ٱلصَّلَاةِ،وَتَطْوِيلُ ٱلْقِيَامِ

فِي ٱلصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ تَطْوِيلِ ٱلسُّجُودْ٢ (رَبُّنَا هُوَ ٱلْوَاحِدُ ٱلْأَحَدُ ٱلْمَعْبُودْ)

آدَابُ خَتْمِ الْقُرْآنِ

يُسْتَحَبُّ كَوْنُهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَوْ أَوَّلَ النَّهَارِ ١ (فِيهِ بَرَكَةٌ مِنَ اللهِ الْغَفَّارِ)
إِنْ قَرَأَ وَحْدَهُ الْخَتْمَ بِالصَّلَاةِ أَفْضَلُ لَهُ اسْتَحَبَّ السَّلَفُ صِيَامَ يَوْمِ الْخَتْمِ وَحُضُورَ مَجْلِسِهِ
وَقَالُوا عِنْدَ الْخَتْمِ الدُّعَاءُ مُسْتَجَابْ ٢ وَتَنْزِلُ الرَّحْمَةُ (عَلَى الْحُضُورِ وَالْأَحْبَابْ)

آدَابُ حَافِظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

أَنْ يَكُونَ عَلَى أَكْمَلِ الْأَحْوَالِ وَالشَّمَائِلِ ١ أَنْ يَرْفَعَ نَفْسَهُ عَنْ كُلِّ مَا نَهَى الْقُرْآنُ عَنْهُ (غَيْرَ مَائِلِ)
أَنْ يَتَصَوَّنَ عَنْ دَنِيءِ الِاكْتِسَابِ أَنْ يَكُونَ شَرِيفَ النَّفْسِ عَفِيفًا (بِهَذَا الْبَابِ)
أَنْ يَكُونَ مُتَخَشِّعًا وَمُتَوَاضِعًا لِلصَّالِحِينَ ذَا سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ مُتَوَاضِعًا لِضَعَفَةِ الْمُسْلِمِينَ
لَا يَلْهُو وَلَا يَلْغُو مَعَ مَنْ يَلْغُو تَعْظِيمًا لِحَقِّ الْقُرْآنِ وَلَا يَسْهُو مَعَ مَنْ يَسْهُو
أَنْ يُحَافِظَ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَمِنْهَا يُكْثِرُ بِحَسَبِ حَالِهِ (بَارَكَ اللهُ بِمَنْ لِلْقُرْآنِ يُفَسِّرُ)
أَنْ يَكُونَ اعْتِنَاؤُهُ فِي اللَّيْلِ بِتِلَاوَتِهِ لِأَنَّهُ أَجْمَعُ لِلْقَلْبِ (وَاللهُ فِي عِنَايَتِهِ)
أَنْ يَحْذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ نِسْيَانِهِ أَوْ نِسْيَانٍ ٢ شَيْءٍ مِنْهُ أَوْ تَعْرِيضِهِ لِلنِّسْيَانِ
مَا وَرَدَ عَنْ عَدَدِ سُوَرِ الْقُرْآنِ الْمُنَزَّلْ ٣ بِكِتَابِ الْإِتْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ مُسَجَّلْ
مِائَةٌ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ سُورَةً لَوَقَدِ اتَّخَذَ الْبَعْضُ الْقُرْآنَ مَهْجُورًا
مَاوَرَدَ عَنْ عَدَدِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةْ سِتَّةُ آلَافٍ وَسَبْعُمِائَةٍ وَسِتَّ عَشْرَةَ آيَةً عَظِيمَةْ
عَدَدُ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ [٧٧٩٣٤] كَلِمَةً فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
عَدَدُ حُرُوفِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمْ ٤ [٣٢٣٦٧٠] حَرْفًا كُلُّهُ عَظِيمْ
أَوَّلُ مَنْ جَعَلَ نُقَطًا فِي الْقُرْآنْ ٥ بِأَمْرٍ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانْ
هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ بِذَلِكَ الْعَصْرْ ٦ وَقِيلَ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرْ

التَّفَكُّرُ بِالمَوْتِ

المَوْتُ يَهْدِمُ لِلإِنْسَانِ اللَّذَّاتِ ١ وَالذِّكْرُ مِنْهُ مَطْلُوبٌ عِنْدَ الذَّوَاتِ
وَهُوَ يُنَغِّصُ اللَّذَّاتِ وَيَقْطَعُ الرُّكُونَ إِلَيْهَا وَالِانْهِمَاكَ فِي الشَّهَوَاتِ المُفْرِطَةِ وَالهُجُومَ عَلَيْهَا
ذِكْرُ المَوْتِ قَطَعَ قُلُوبَ الخَائِفِينَ فَلَا تَرَاهُمْ وَاللهِ إِلَّا وَالِهِينَ
مَنْ عَرَفَ المَوْتَ بِالدُّنْيَا هَانَتْ عَلَيْهِ الهُمُومُ وَالِاكْتِئَارُ مِنْهُ يُرَقِّقُ قَلْبَ المَظْلُومْ
فَيُنَغِّصُ عَلَى أَهْلِ النَّعِيمِ نَعِيمَهُمْ وَيُقَلِّلُ مِنْ فَرَحِهِمُ الفَانِي وَسُرُورِهِمْ
وَلْيَذْكُرْ بِالمَوْتِ الَّذِينَ مَضَوْا (بِالعَذَابِ) وَيَتَذَكَّرْ مَصَارِعَهُمْ وَصُوَرَهُمْ تَحْتَ التُّرَابِ
كَيْفَ مَحَا التُّرَابُ حُسْنَ صُوَرِهِمْ وَكَيْفَ تَبَدَّدَتْ فِي قُبُورِهِمْ أَجْزَاؤُهُمْ
وَكَيْفَ أَرْمَلُوا نِسَاءَهُمْ وَأَيْتَمُوا أَوْلَادَهُمْ وَضَيَّعُوا أَمْوَالَهُمْ وَانْقَطَعَتْ آثَارُهُمْ
وَكَيْفَ انْعَدَمَتْ أَرْجُلُهُمْ وَمَفَاصِلُهُمْ وَكَيْفَ أَكَلَ الدُّودُ لُحُومَهُمْ وَلِسَانَهُمْ
فَلَا قُوَّةَ تَبْقَى وَلَا يَدُومُ شَبَابْ فَلَا نَنْخَدِعْ بِاللَّهْوِ وَالضَّحِكِ وَتَرْكِ الأَسْبَابْ
وَلَا نَنْسَى المَوْتَ الذَّرِيعَ وَالهَلَاكَ السَّرِيعَ ٢ (وَالسُّؤَالَ فِي القَبْرِ وَالعَذَابَ المُرِيعَ)

مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمُحْتَضِرِ مِنْ أُمُورٍ

المُسْتَحَبُّ لِلْمُحْتَضِرِ الهُدُوءُ وَالسُّكُونُ ١ وَلِسَانُهُ نَاطِقًا بِالشَّهَادَةِ يَكُونُ
وَحُسْنُ الظَّنِّ بِاللهِ يَكُونُ بِقَلْبِهِ (حَبَّبَ إِلَيْنَا الإِيمَانَ وَأَعَاذَنَا مِنْ سَلْبِهِ)
فَإِنَّ المَيِّتَ يَرَى مَا لَا نَرَى فَيُلَقَّنُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَبْلَ وُصُولِهِ الثَّرَى
مَا مِنْ مَيِّتٍ يُخْتَمُ بِهَا لَهُ إِلَّا كَانَتْ فِي الجَنَّةِ زَادَهُ
وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُلَحَّ عَلَيْهِ فِي التَّلْقِينْ لَكِنْ يُتَلَطَّفُ فَرُبَّمَا لَا يَنْطِقُ هَذَا المِسْكِينْ

مِنْ شِدَّةِ ٱسْتِئْقَالِهِ بِالِاحْتِضَارِ (وَمَا يُنْكِرُهُ مِنْ عَجَائِبِ رَبِّنَا ٱلْغَفَّارِ)
تُؤْخَذُ ٱلرُّوحُ مِنْ بَيْنِ ٱلْعَصَبِ وَمِنْ بَيْنِ ٱلْأَنَامِلِ وَٱلْقَصَبِ
اللَّهُمَّ فَأَعِنِّي عَلَى ٱلْمَوْتِ وَهَوِّنْهُ عَلَيَّ وَأَعِنِّي عَلَى ٱلشَّهَادَةِ وَأَقْذِفْهَا إِلَيَّ
بِثَلَاثِمِائَةِ ضَرْبَةٍ بِٱلسَّيْفِ ٱلنَّزْعَ قَدَّرُوهُ (فَٱلْحِسَابُ عَظِيمٌ إِذَا مَا قَبَرُوهُ)
لَوْ نُشِرَ ٱلْمَيِّتُ وَأَخْبَرَ عَنِ ٱلْمَوْتِ لِلْقَوْمِ مَا ٱنْتَفَعَ أَهْلُ ٱلدُّنْيَا بِلَذَّةٍ وَنَوْمِ
يُشَدَّدُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِ حِينَ ٱلْمَوْتِ ٢ لِيَبْلُغَ دَرَجَاتِهِ وَيُتَكَمَّلَهَا بِسَكَرَاتِ ٱلْمَوْتِ

اخْتِضَارُ ٱلْمُؤْمِنِ

إِذَا ٱحْتُضِرَ ٱلْمُؤْمِنُ أَتَتْهُ ٱلْمَلَائِكَةُ بِحَرِيرَةٍ ١ فِيهَا مِسْكٌ وَضَبَائِرُ ٱلرَّيْحَانِ مُثِيرَةْ
فَتُسَلُّ رُوحُهُ كَمَا تُسَلُّ ٱلشَّعْرَةُ مِنَ ٱلْعَجِينْ وَتُوضَعُ عَلَى ٱلْحَرِيرَةِ وَتُرْسَلُ إِلَىٰ عِلِّيِّينْ
فَتَخْرُجُ رُوحُهُ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً مُطْمَئِنَّةً ٢ إِلَىٰ دَارِ كَرَامَةِ ٱللهِ بِٱلْجَنَّةْ

اخْتِضَارُ ٱلْكَافِرِ

ٱلْكَافِرُ إِذَا ٱحْتُضِرَ أَتَتْهُ ٱلْمَلَائِكَةُ ١ تَقُولُ أَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْخَبِيثَةُ ٱخْرُجِي سَاخِطَةً
وَمَسْخُوطًا عَلَيْكِ إِلَىٰ هَوَانِ ٱللهِ وَعَذَابِهِ فَتُنْزَعُ رُوحُهُ ٱنْتِزَاعًا شَدِيدًا (مَعَ كَآبَةْ)
وَتُوضَعُ عَلَىٰ مَسْحٍ فِيهِ جَمْرَةٌ تُسَاقُ لِسِجِّينْ ٢ إِحَيْثُ هُنَاكَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَبَدِيُّ ٱلْمُهِينْ
تَخْرُجُ رُوحُ ٱلْكَافِرِ كَأَنْتَنِ رُوحٍ جِيفَةْ ٣ لَوَتَخْرُجُ رُوحُ ٱلْمُؤْمِنِ كَٱلْمِسْكِ نَظِيفَةْ

سَكَرَاتُ ٱلْمَوْتِ

إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٌ تُنَغِّصُ ٱلْعَيْشَ وَسُرُورَهُ ١ (لَوْ عَرَفَهَا لَا تَطِيبُ حَيَاتُهُ حَتَّىٰ يَزُورَهُ)

فَٱسْتَعِدَّ لَهُ لَا تَدْرِي مَتَىٰ يَلْقَاكَ ... وَفِي أَيَّةِ بُقْعَةٍ يُفَاجِئُكَ وَيَغْشَاكَ

ٱنْتَظِرْ وَتَهَيَّأْ لِمَلَكِ ٱلْمَوْتِ بِسَكَرَاتِ ٱلنَّزْعِ ... وَمَا فِيهِ مِنْ هَوْلٍ وَرُعْبٍ وَفَزَعِ

لَا يَعْرِفُ بِٱلْحَقِيقَةِ شِدَّةَ تِلْكَ ٱلْآلَامِ ... إِلَّا مَنْ ذَاقَهَا مِنَ ٱلْأَنَامِ

ٱلنَّزْعُ أَمْرٌ مُؤْلِمٌ يَنْزِلُ بِجَمِيعْ ... أَعْضَائِهِ وَٱلرُّوحُ تَذُوقُ هَوْلاً مُرِيعْ

عَنْ شِدَّةِ كَرْبِهِ وَآلَامِهِ فَلَا تَسْأَلْ ... إِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ نَشْرِ ٱلْمَنَاشِيرِ فَتَأَمَّلْ

وَقَرْضِ ٱلْمَقَارِيضِ وَضَرْبِ ٱلسَّيْفِ ٱلْقَاطِعِ ... ٱلْأَعْصَابُ مِنْهُ تَتَزَلْزَلُ (وَكَأَنَّهُ فِي مَعَامِعِ)

نَهْدٌ وَتُضْعِفُ كُلَّ قُوَّةٍ وَجَارِحَةْ ... وَيَفْقِدُ ٱلْأَنِينَ وَٱلصِّيَاحَ وَٱلِٱسْتِرَاحَةْ

وَيُسْمَعُ لَهُ عِنْدَ ٱلْفَزَعِ حِينَ مَوْتِهِ ... خِوَارٌ وَغَرْغَرَةٌ مِنْ حَلْقِهِ وَصَدْرِهِ

وَيُجْذَبُ مِنْهُ كُلُّ عِرْقٍ عَلَىٰ حِيَالِهِ ... وَتَرْتَفِعُ ٱلْحَدَقَتَانِ إِلَىٰ أَعْلَىٰ أَجْفَانِهِ

وَيَنْتَشِرُ ٱلْأَلَمُ فِي دَاخِلِهِ وَخَارِجِهِ ... وَتَخْضَرُّ يَوْمَهَا جَمِيعُ أَنَامِلِهِ

وَتَتَقَلَّصُ ٱلشَّفَتَانِ وَيَتَقَلَّصُ ٱللِّسَانِ ... إِلَىٰ أَعَالِي مَوْضِعِهِمَا تَرْتَفِعُ ٱلْأُنْثَيَانِ

ثُمَّ تَدْرِيجًا يَمُوتُ كُلُّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهْ ... فَتَبْرُدُ قَدَمَاهُ ثُمَّ تَبْرُدُ سَاقُهْ

ثُمَّ فَخِذَاهُ وَلِكُلِّ عُضْوٍ سَكْرَةْ ... بَعْدَ سَكْرَةٍ وَكَرْبَةٌ بَعْدَ كَرْبَةْ

حَتَّىٰ يَبْلُغَ بِٱلرُّوحِ إِلَى ٱلْحُلْقُومْ ... (وَهُنَاكَ يُجَازِي ٱللهُ ٱلْمَظْلُومْ)

وَيَنْقَطِعُ نَظَرُهُ عَنِ ٱلدُّنْيَا ٱلْغَرَّارَةْ ... وَيُغْلَقُ بَابُ ٱلتَّوْبَةِ مَعَ ٱلْحَسْرَةِ وَٱلْمَرَارَةْ

ٱللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَكَرَاتِ ٱلْمَوْتِ وَشُؤُونَهُ ... لَا يَسْتَعِيذُ مِنْهُ ٱلْجَهَلَةُ وَلَا يَسْتَعْظِمُونَهُ

إِنَّ عِيسَىٰ وَمُحَمَّدًا عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامْ ٢ ٱسْتَعَاذَا مِنْ سَكَرَاتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْآلَامْ

الدَّفْنُ

إِذَا نَزَلَ ٱلْمَيِّتُ ٱلْقَبْرَ نَادَتْهُ حُفْرَتُهُ ١ أَنَا بَيْتُ ٱلْوَحْدَةِ وَٱلِانْفِرَادِ (بِسَاعَتِهِ)
إِنْ كُنْتَ بِحَيَاتِكَ مُطِيعًا كُنْتُ عَلَيْكَ رَحْمَةً وَإِنْ كُنْتَ عَاصِيًا فَأَنَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ نَقْمَةٌ
مَنْ دَخَلَنِي مُطِيعًا خَرَجَ مَسْرُورًا وَمَنْ دَخَلَنِي عَاصِيًا خَرَجَ مَثْبُورًا
وَتُنَادِي ٱلْمُغْتَرَّ بِقَاعُ ٱلْأَرْضِ هَلَّا اعْتَبَرْتَ بِمَنْ غُيِّبَ مِنْ أَهْلِكَ بِبَطْنِ ٱلْأَرْضِ
فَتَحْتَوِشُ ٱلْمَيِّتَ بِٱلْقَبْرِ أَعْمَالُهُ ٱلصَّالِحَةُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلصِّيَامُ وَٱلْحَجُّ وَٱلْجِهَادُ وَٱلصَّدَقَةُ
فَتَأْتِيهِ مَلَائِكَةُ ٱلْعَذَابِ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ تَقُولُ ٱلصَّلَاةُ: إِلَيْكُمْ عَنْهُ، لَا سَبِيلَ لَكُمْ عَلَيْهِ
فَتُدَافِعُ عَنْهُ أَعْمَالُهُ بِجَمِيعِ ٱلْمَوَاقِفِ (حَسَبَ مَا دُوِّنَ لَهُ فِي ٱلصَّحَائِفِ)
هَنِيئًا طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا يُقَالُ لَهُ فَتَفْرِشُ ٱلْمَلَائِكَةُ فِرَاشًا مِنَ ٱلْجَنَّةِ لَهُ
وَيُفْسَحُ لَهُ بِقَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ وَيُؤْتَى بِقِنْدِيلٍ يُضِيءُ لَهُ لِيَوْمِ بَعْثِهِ
يَسْمَعُ ٱلْمَيِّتُ خَطْوَ مُشَيِّعِهِ بِقَبْرِهِ فَلَا يُكَلِّمُهُ شَيْءٌ بَعْدُ إِلَّا قَبْرُهُ
ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ ٱلْقَبْرِ ٢ ٱلَّذِي لَا يَنْفَعُ فِيهِ نَدَمٌ وَلَا صَبْرٌ

سُؤَالُ ٱلْقَبْرِ (سُؤَالُ ٱلْمُؤْمِنِ)

ٱلْمُؤْمِنُ يُضْغَطُ ضَغْطَةً تُرَدُّ مِنْهَا حَمَائِلُهُ ١ ٱلْمَلَائِكَةُ فِي قَبْرِهِ تَسْأَلُهُ
يَسْأَلُهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ (مَنْ لَمْ يُوَفَّقْ فَٱللَّهُ بِٱلْعَذَابِ مُبْتَلِيهِ)
فَٱلْمُؤْمِنُ يَقُولُ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَدِينِي ٱلْإِسْلَامُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ
يُنَادِي مُنَادٍ أَنْ قَدْ صَدَقْتَ (وَبِهَذَا تَكُونُ بِٱلْحَقِّ نَطَقْتَ)

يُوَسَّعُ لَهُ بِقَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا (يُكْرَمُ مِنْ رَبِّهِ أَشْكَالاً وَأَنْوَاعًا)
فَيُبَشِّرُهُ عَمَلُهُ بِصُورَةٍ حَسَنَةٍ (ذَلِكَ ٱلَّذِي) فَيَقُولُ أَبْشِرْ بِرَحْمَةِ رَبِّكَ وَجَنَّاتٍ
ٱللَّهُمَّ عَجِّلْ قِيَامَ ٱلسَّاعَةِ ٱلْمَيِّتُ يَقُولُ حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَىٰ أَهْلِي بِذَلِكَ ٱلْقَبُولْ
فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ ،فَيَنَامُ كَنَوْمَةِ ٱلْعَرُوسْ ٢ لِحِينَ يَبْعَثُ ٱللهُ سُبْحَانَهُ ٱلنُّفُوسْ

سُؤَالُ ٱلْكَافِرِ

يَأْتِي لِلْكَافِرِ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ ١ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا مُنْكَرٌ وَٱلآخَرُ نَكِيرٌ أَزْرَقَانِ
يُقَالُ لَهُ :مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمَنْ نَبِيُّكَ فَلَا يَدْرِي لِأَنَّهُ ٱتَّخَذَ مَعَ رَبِّهِ شَرِيكْ
فَيَأْتِيهِ آتٍ قَبِيحُ ٱلْوَجْهِ وَٱلثِّيَابِ يُبَشِّرُهُ بِسَخَطِ ٱللهِ وَأَلَمِ ٱلْعَذَابِ
وَتَنْزِلُ عَلَيْهِ مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادْ (أَجَارَنَا ٱللهُ مِنَ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَادْ)
مَعَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ وَسَرَابِيلُ مِنْ قَطِرَانِ وَتَلْعَنُهُ ٱلْمَلَائِكَةُ وَيُبَشَّرُ بِٱلْخُسْرَانِ
بِمَرْزُبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ يُضْرَبُ بِهَا ضَرْبَةً عَظِيمَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَسْمَعُهَا
مَنْ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا ٱلثَّقَلَيْنِ يُنَادَى ٱفْرِشُوا لَهُ مِنَ ٱلنَّارِ لَوْحَيْنِ
(قال الله ﷻ)
« فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا » (تُبْ يَا عَاصِ لِيَرْضَىٰ ٱللهُ عَنْكَ)
وَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ ٱلْأَرْضُ حَتَّىٰ تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ فَلَا يَزَالُ مُعَذَّبًا حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ مَضْجَعِهِ
وَيُسَلَّطُ مِنَ ٱلتِّنِّينِ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ٢ يَخْدِشُونَهُ فِي جِسْمِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ
يُعْرَضُ ٱلْكَافِرُونَ عَلَى ٱلنَّارِ غُدُوًّا وَعَشِيًّا ٣ وَلَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ ٱلسَّمَاءِ ٱلْعَلِيَّةْ

(قال الله ﷻ)
«وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ أَعْمَى. قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً. قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنْسَى»

النَّفْخُ فِي الصُّورِ

النَّفْخَةُ الْأُولَىٰ يُقَالُ لَهَا الرَّاجِفَةُ ١ وَالنَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ يُقَالُ لَهَا الرَّادِفَةُ
إِسْرَافِيلُ وَاضِعٌ فَاهُ عَلَى الْقَرْنِ الْعَظِيمِ وَالْقَرْنُ هُوَ كَهَيْئَةِ الْبُوقِ الْجَسِيمِ
وَهُوَ شَاخِصٌ بِبَصَرِهِ نَحْوَ الْعَرْشِ يَنْتَظِرْ مَتَىٰ يُؤْمَرُ بِنَفْخِ النَّفْخَةِ الْأُولَىٰ (فَلْنَعْتَبِرْ)
كَعَرْضِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَجْمُ الْقَرْنِ مِنَ الرَّأْسِ إِذَا نُفِخَ فِيهِ تَمْتَلِىءُ الدُّنْيَا بِالْبَأْسِ
تَرْتَجِفُ الْقُلُوبُ مِنَ النَّفْخَةِ رَجْفَا وَالنُّفُوسُ تَرْتَعِبُ مِنْ هَوْلِهَا وَجَفَا
إِذَا نَفَخَ صُعِقَ مَنْ بِالْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتْ مِنَ الْفَزَعِ يَكُونُ كُلُّ حَيَوَانٍ قَدْ مَاتْ
وَيَبْقَىٰ مَا شَاءَ اللهُ: جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَمَعَهُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ وَالْمَلَكُ إِسْرَافِيلُ
ثُمَّ يَأْمُرُ اللهُ أَنْ تُقْبَضَ أَرْوَاحُهُمُ الطَّاهِرَةْ ثُمَّ يَأْمُرُ مَلَكَ الْمَوْتِ فَيَمُوتُ مَوْتَةً (ظَاهِرَةْ)
أَرْبَعِينَ سَنَةً فِي الْبَرْزَخِ يَلْبَثُ الْخَلْقْ ثُمَّ يُحْيِي إِسْرَافِيلُ بِأَمْرِ اللهِ الْحَقّْ
فَيَأْمُرُهُ أَنْ يَنْفُخَ ثَانِيَ نَفْخَةِ فَتَقِفُ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَى الْبَعْثِ بِتِلْكَ الدَّفْعَةِ
فَتُصْبِحُ الْأُمَرَاءُ وَالْمُلُوكُ بِذُلٍّ وَانْكِسَارِ خَوْفًا مِنَ الصَّعْقَةِ وَمَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ بِالِانْتِظَارِ
فَجَبَابِرَةُ الْأَرْضِ حِينَهَا تَنْكَسِرُ وَالْأَغْنِيَاءُ وَالْمُتْرَفُونَ مَعَ الْفُقَرَاءِ تَنْحَصِرُ
وَتَأْتِي الْوُحُوشُ مُنْكِسَةً رُؤُوسَهَا مِنَ الْبَرَارِي مُخْتَلِطَةً بِالْخَلَائِقِ خَاشِعَةً لِلْبَارِي
حَشَرَتْهُمْ شِدَّةُ هَوْلِ عَظَمَةِ الصَّعْقَةِ وَلَمْ يَهْرُبُوا مِنَ الْخَلَائِقِ مِنْ قُوَّةِ النَّفْخَةِ
حَتَّىٰ تُسْلَبُ مِنَ الْقَلْبِ الرَّاحَةُ وَالْقَرَارْ فَعَلَيْنَا الِاسْتِعْدَادُ لِلْعَرْضِ عَلَى الْوَاحِدِ الْجَبَّارْ
(لِنَفُوزَ بِرِضَى اللهِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَسِيرِ الَّذِي فِيهِ الْهَوْلُ غَيْرُ يَسِيرِ)
ثُمَّ تُقْبِلُ الشَّيَاطِينُ الْمَرَدَةُ بَعْدَ تَمَرُّدِهَا خَاشِعَةً مِنْ هَوْلِ الْعَرْضِ بَعْدَ عُتُوِّهَا
(أَجِرْنَا إِلَهِي مِنْ تِلْكَ الْمَخَاوِفِ وَالْأَخْطَارِ وَعَلَيْنَا بِالدُّنْيَا التَّفَكُّرُ بِالْبَعْثِ وَالِاعْتِبَارْ

وَحِينَمَا يَنْفُخُ ٱلْمَلَكُ فِي ٱلصُّورِ ... إِنَّهَا نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ تُخْرِجُ أَهْلَ ٱلْقُبُورِ
فَيَثُورُ ٱلْمَوْتَىٰ دَفْعَةً وَاحِدَةْ ... إِلَىٰ أَرْضِ ٱلْمَحْشَرِ يَنْتَظِرُونَ ٱلْعَاقِبَةْ
وَيُسْأَلُونَ عَنْ كُلِّ قَلِيلٍ وَكَثِيرْ ... وَيُنْصَبُ ٱلْمِيزَانُ لِتَعْرِفَ ٱلنَّاسُ ٱلْمَقَادِيرْ
ثُمَّ يَنْتَظِرُ ٱلنَّاسُ سَاعَةَ ٱلنِّدَاءْ ... لِيُظْهِرَ ٱللهُ سُبْحَانَهُ عَدْلَهُ وَٱلْقَضَاءْ
إِمَّا بِٱلإِسْعَادِ يَقْضِي وَإِمَّا بِٱلشَّقَاءْ ٢ مِنْهُمْ لِلْجَنَّةِ يُسَاقُ وَمِنْهُمْ بِٱلْعَذَابِ ٱلْبَقَاءْ

صِفَةُ ٱلْمَحْشَرِ وَأَهْلِهِ

تُسَاقُ ٱلْخَلَائِقُ بَعْدَ ٱلْبَعْثِ وَٱلنُّشُورِ ١ حُفَاةً عُرَاةً إِلَىٰ أَرْضِ ٱلْمَحْشَرِ ٱلْمَشْهُورِ
رَبْوَةٍ يَخْتَفِي ٱلإِنْسَانُ وَرَاءَهَا لَاتُرَىٰ ... يُسَاقُونَ إِلَىٰ ذَلِكَ ٱلصَّعِيدِ زُمَرًا
يُجْمَعُ ٱلْخَلَائِقُ عَلَى ٱخْتِلَافِ أَصْنَافِهِمْ ... لِأَرْضِ ٱلْمَحْشَرِ إِذْ بِٱلزَّاجِفَةِ وَٱلرَّادِفَةِ ٱللهُ سَانَهُمْ
وَتُصْبِحُ ٱلْقُلُوبُ مِنْ ذَلِكَ وَاجِفَةْ ... وَتَكُونُ ٱلأَبْصَارُ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةْ
وَيَذْهَبُ مِنَ ٱلأَرْضِ أَشْجَارُهَا وَجِبَالُهَا ... وَتَخْتَفِي شَمْسُهَا وَنُجُومُهَا وَقَمَرُهَا
وَتُظْلِمُ ٱلأَرْضُ لِخُمُودِ سِرَاجِهَا ... وَتَنْشَقُّ ٱلسَّمَاءُ مَعَ شِدَّتِهَا وَغِلَظِهَا
وَٱلْمَلَائِكَةُ قِيَامٌ عَلَىٰ حَافَّاتِهَا وَأَرْجَائِهَا ... فَيَا هَوْلَ وَيَاهَيْبَةَ ٱنْشِقَاقِهَا مَعَ صَلَابَتِهَا
ثُمَّ تَنْهَارُ وَتَسِيلُ كَٱلْفِضَّةِ ٱلْمُذَابَةْ ... (وَلَا يَبْقَى فِي ٱلأَرْضِ نَعِيمٌ وَلَا غَابَةْ)
وَأَرْضُ ٱلْمَحْشَرِ بَيْضَاءُ شَدِيدَةُ ٱلنَّقَاءِ ... لَمْ يُعْمَلْ فِيهَا خَطِيئَةٌ وَلَا سُفِكَ دِمَاءِ
وَرْدَةً كَٱلدِّهَانِ كَٱلْمُهْلِ تُصْبِحُ ٱلسَّمَاءْ ... (يُفْقَدُ لَذِيذُ ٱلطَّعَامِ وَشَرَابُ ٱلْمَاءْ)
وَتُصْبِحُ ٱلنَّاسُ كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ ... وَتَصِيرُ ٱلْجِبَالُ كَٱلصُّوفِ ٱلْمَنْفُوشِ
وَهُنَاكَ ٱلنَّاسُ يَوْمَئِذٍ مُشَاةٌ حُفَاةْ ... أَعْظِمْ بِيَوْمٍ تَنْكَشِفُ فِيهِ ٱلْعَوْرَاتْ
فَلَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى ٱلنَّظَرِ وَٱلِٱلْتِفَاتْ ٢ لِمَنْ يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَوَجْهِهِ وَعَرَاتْ

صِفَةُ العَرَقِ فِي الإِزْدِحَامِ

تَزْدَحِمُ الخَلَائِقُ فِي المَوْقِفِ الرَّهِيبِ ١ مِنْ جِنٍّ وَإِنْسٍ وَشَيَاطِينٍ وَوَحْشٍ مَهِيبِ
تُشْرِقُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسُ وَقَدْ تَضَاعَفَ حَرُّهَا وَتَتَبَدَّلُ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ خِفَّةِ أَمْرِهَا
ثُمَّ تَتَدَانَى مِنْ رُؤُوسِ الخَلْقِ أَجْمَعِينَ فَلَا يَبْقَى ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّ رَبِّ العَالَمِينَ
وَلَا يَسْتَظِلُّ بِهِ إِلَّا المُقَرَّبُونَ ﴿الَّذِينَ وَحَّدُوهُ وَهُمْ لَهُ عَابِدُونَ﴾
فَمِنْهُمُ الشَّمْسُ قَدْ صَهَرَتْهُ بِحَرِّهَا وَاشْتَدَّ كَرْبُهُ وَغَمُّهُ مِنْ وَهَجِهَا
وَيَدْفَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِشِدَّةِ الزِّحَامِ مِنْ تَدَافُعِ الخَلَائِقِ وَاخْتِلَافِ الأَقْدَامِ
وَتَشْتَدُّ الخَجَلَةُ وَالحَيَاءُ وَالِاخْتِزَاءُ مِنَ الِافْتِضَاحِ يَوْمَ العَرْضِ عَلَى جَبَّارِ السَّمَاءِ
فَيَجْتَمِعُ اخْتِرَاقُ القُلُوبِ وَحَرُّ الأَنْفَاسِ فَيَفِيضُ العَرَقُ مِنْ كُلِّ شَعْرَةٍ عِنْدَ النَّاسِ
حَتَّى يَسِيلَ عَلَى صَعِيدِ القِيَامَةِ مِنْهُمْ فَيَرْتَفِعُ عَلَى أَبْدَانِهِمْ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ
فَبَعْضُهُمْ يَبْلُغُ حَدُّ العَرَقِ رُكْبَتَيْهِ وَبَعْضُهُمْ يَغِيبُ فِيهِ وَبَعْضُهُمْ لِأُذُنَيْهِ
فَيُنَادِي بَعْضُهُمْ رَبِّ أَرِحْنَا مِنَ الِانْتِظَارِ ٢ وَهَذَا الكَرْبِ وَلَوْ إِلَى النَّارِ

صِفَةُ طُولِ يَوْمِ القِيَامَةِ

يَوْمَ تَقِفُ فِيهِ الخَلَائِقُ شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ ١ مُنْفَطِرَةً قُلُوبُهُمْ لَا يُكَلَّمُونَ وَلَا يُنْظَرُ فِي أُمُورِهِمْ
يَقِفُونَ ثَلَاثَمِائَةِ عَامٍ لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ وَلَا رَوْحَ نَسِيمٍ فِيهِ يَجِدُونَ
وَقَالُوا خَمْسِينَ أَلْفِ سَنَةٍ يَقِفُونَ فِيهِ ﴿أَجَارَنَا اللهُ مِمَّا الإِنْسَانُ فِيهِ يَبْتَلِيهِ﴾
حَتَّى تَتَقَطَّعَ عَطَشًا أَعْنَاقُهُمْ وَتَحْتَرِقُ جُوعًا يَوْمَهَا أَجْوَافُهُمْ
فَيُنْصَرَفُ بِهِمْ حِينَئِذٍ إِلَى النَّارِ فَيُسْقَوْنَ مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ مَمْلُوءَةٍ بِشَرَابٍ حَارٍّ

فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِمْ حَرُّهَا وَلَفْحُهَا فَيُكَلِّمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِيَتَخَلَّصُوا مِنْ شَرِّهَا
فَلَمْ يَقْصِدُوا نَبِيًّا إِلَّا دَفَعَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِذْنُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُمْ
وَيُخَفَّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ ذَلِكَ الْمَوْقِفُ وَهَوْلُهُ ٢ حَتَّى يَكُونَ أَهْوَنَ مِنَ الصَّلَاةِ لَهُ

صِفَةُ الشَّفَاعَةِ

قَدْ تَقَعُ زَلَّاتٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْأَتْقِيَاءِ ١ فَلَهُمْ شَفَاعَةُ الصَّالِحِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ
فَلَا تَسْتَصْغِرْ لِلَّهِ تَعَالَى مَعَاصِيَهِ وَلَا تَسْتَحْقِرْ عَمَلَ طَاعَةٍ فَلَعَلَّ رِضَى اللَّهِ فِيهِ
شَافِعٌ مُشَفَّعٌ هُوَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ الرَّسُولُ يَتَشَفَّعُ لِعُصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَهُ الْقَبُولُ
يَقُولُ مُحَمَّدٌ ﷺ: أُمَّتِي يَا رَبِّ أُمَّتِي فَيُعْطَى الشَّفَاعَةَ مِنْ رَبِّهِ لِتِلْكَ الْمِلَّةِ
إِنَّهُ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَكْثَرَ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حَجَرٍ وَمَدَرْ
يَشْفَعُ الرَّجُلُ يَوْمَ ذَلِكَ الْخَطَرِ ٢ لِأَكْثَرَ مِنْ عَشِيرَةِ رَبِيعَةَ وَمُضَرِ
عُصَاةُ الْمُوَحِّدِينَ يُؤْخَذُونَ بِذُنُوبِهِمْ ٣ فَيَحْتَرِقُونَ فَيَكُونُونَ فَحْمًا بِخَطَايَاهُمْ
ثُمَّ يُؤْذَنُ لَهُمْ بِالشَّفَاعَةِ وَنِعْمَتِهَا ٤ وَيَخْرُجُونَ مِنْ هَوْلِ جَهَنَّمَ وَنَقْمَتِهَا
وَقَدْ يَخْرُجُ الْبَعْضُ مِنْ هَوْلِ نَارِ الْعَنَاءِ ٥ بِسُقْيَاهُ لِرَجُلٍ بِالدُّنْيَا شَرْبَةَ مَاءِ
صَاحِبُ الْعَيْنِ الْبَاكِيَةِ مِنْ خَشْيَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ ٦ تَشْفَعُ لَهُ دُمُوعُهُ مِنَ الْوَجَلْ
وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَعَ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ٧ وَهُمْ مَعَهُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ

(قال الله تعالى)

«يَوْمَئِذٍ لَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا»

الصِّرَاطُ

الصِّرَاطُ عَلَىٰ مَتْنِ ٱلنَّارِ مَمْدُودْ ١ هُوَ جِسْرٌ أَحَدُّ مِنَ ٱلسَّيْفِ ٱلْمَوْجُودْ
وَهُوَ أَدَقُّ مِنَ ٱلشَّعْرَةِ كَمْ فِيهِ مِنْ بَلَايَا وَعَظَائِمَ وَغَرَةِ
أَوَّلُ مَنْ يَجُوزُ عَلَىٰ صِرَاطِ جَهَنَّمْ مِنَ ٱلرُّسُلِ سَيِّدِنَا ٱلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ٱلْمُعَظَّمْ
وَمَنْ بِهَٰذَا ٱلْعَالَمِ ٱسْتَقَامْ خَفَّ عَلَىٰ صِرَاطِ ٱلْآخِرَةِ بِذَا ٱلْمَقَامْ
وَدَعْوَى ٱلرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ : ٱللَّهُمَّ سَلِّمْ يَوْمَهَا لَيْسَ غَيْرُ ٱلرُّسُلِ يَتَكَلَّمْ
وَمَنْ أَثْقَلَ ظَهْرَهُ بِٱلْأَوْزَارِ بِتَرْكِ ٱلِٱسْتِقَامَةِ تَعَثَّرَ لَهُ أَوَّلُ قَدَمٍ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ
مِنْ تَحْتِهِ يَرَىٰ جَهَنَّمَ وَسَوَادَهَا وَيَسْمَعُ هَوْلَ شَهِيقِ ٱلنَّارِ وَتَغَيُّظَهَا
فَيَا لَهُ مِنْ مَنْظَرٍ رَهِيبٍ مَا أَفْظَعَهُ وَمُرْتَقًى وَمَجَازٍ مَا أَضْيَقَهُ وَأَصْعَبَهُ
مَنْ تَزِلَّ قَدَمُهُ يَتَعَثَّرْ فَتَتَنَازَلَهُمْ زَبَانِيَةُ ٱلنَّارِ بِٱلْكَلَالِيبِ يَمِينًا وَشِمَالاً تَتَنَاوَلُهُمْ
مَا أَفْظَعَ هُنَاكَ ٱلصِّيَاحَ وَٱلْهَوْلَ وَٱلْعَوِيلَ وَٱلْوَيْلَ وَٱلثُّبُورَ وَفُقْدَانَ ٱلْخَلِيلْ

(يقول الطالب)

«يَا لَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلاً. يَا وَيْلَتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَاناً خَلِيلاً»

فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ مِثْلَ ٱلْبَرْقِ وَمِنْهُمْ كَٱلرِّيحِ يُنَجِّيهِ ٱللهُ مِنَ ٱلْحَرَقِ
وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَسْعَىٰ سَعْيًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَزْحَفُ زَحْفًا
وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَٱلْفَرَسِ ٱلْمُجْرَىٰ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَىٰ سَعْيًا (كُلٌّ سَيَرَىٰ)
وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي مَشْيًا عَلَى ٱلْأَقْدَامِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْبُو حَبْوًا حَسَبَ ٱلْآثَامِ
فَسُرْعَةُ عُبُورِهِمْ عَلَى ٱلصِّرَاطِ وَمُرُورِهِمْ قَدْ يَكُونُ عَلَىٰ قَدْرِ تَقْوَاهُمْ وَنُورِهِمْ
ٱلزَّلُّونَ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَٱلزَّلَّاتِ وَٱلْمَلَائِكَةُ عَلَىٰ أَطْرَافِهِ يُنَجُّونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَاتِ
مَنْ خَافَ هَوْلَ ٱلصِّرَاطِ بِٱلْعَمَلِ يَجْتَنِبْهُ ٢ وَمَنْ أَحَبَّ ٱلْجَنَّةَ رَبَّهُ بِٱلطَّاعَةِ يَطْلُبْهُ

الحَوْضُ

الحَوْضُ مَكْرَمَةٌ مِنَ اللهِ عَظِيمَة ١ خَصَّهَا رَبُّنَا بِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيُّنَا
مَنْصُوبٌ بِالْجَنَّةِ عَلَى نَهْرِ الْكَوْثَرْ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَا يَظْمَأُ أَبَدًا وَلَا يَخْسَرْ
تَرِدُ عَلَيْهِ الْخَلَائِقُ مِنْ أُمَّتِهِ وَعَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ آنِيَتِهِ
مِنْ قِبَابِ اللُّؤْلُؤِ وَالذَّهَبِ حَافَّتَاهُ (يَشْرَبُ نَبِيُّنَا الْمُعَظَّمُ مِنْهُ بِفَاهُ)
أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ وَأَلَذُّ مِنَ الْعَسَلِ طَعْمُهُ وَأَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ الصَّافِي رِيحُهُ
أَوَّلُ مَنْ يَرِدُ عَلَيْهِ هُمْ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِكْرَامًا لَهُمْ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ
يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةْ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عُمَانَ وَأَيْلَةْ
وَجَعَلَ اللهُ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا ٢ (وَلِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ حَوْضٌ وَرَوْضَةْ)

أَحْوَالُ أَهْلِ النَّارِ

دَعِ التَّفَكُّرَ فِيمَا أَنْتَ مُرْتَحِلٌ عَنْهُ ١ وَالْخَوْفَ مِنَ اللهِ تَزَوَّدْ مِنْهُ
فَإِنَّ نَارَ اللهِ مَوْرِدٌ لِلْجَمِيعِ أَجَارَنَا اللهُ مِنْهَا بِحَقِّ الشَّفِيعِ
كَانَ هَذَا عَلَى اللهِ حَتْمًا مَقْضِيًّا وَسَيَذَرُ اللهُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا
فَتَفَكَّرْ فِي أَحْوَالِ جَهَنَّمَ تَفَكُّرَ عِبَرْ وَاتَّعِظْ بِمَا جَاءَ فِيهَا مِنْ خَبَرْ
وَتَأَمَّلْ فِي حَالِ الْخَلَائِقِ وَمَا قَاسُوا مِنْ دَوَاهِيهَا كَأَنَّهُمْ بِنَعِيمِ الدُّنْيَا مَا عَاشُوا
فَبَيْنَمَا هُمْ فِي كَرْبِهَا وَأَهْوَالِهَا وُقُوفًا يَنْتَظِرُونَ حَقِيقَةَ أَنْبَائِهَا
إِذْ أَحَاطَتْ بِالْمُجْرِمِينَ ظُلُمَاتٌ ذَاتُ شُعَبٍ وَأَظَلَّتْ عَلَيْهِمْ نَارٌ ذَاتُ لَهَبٍ
فَيَسْمَعُونَ لَهَا زَفِيرًا وَجَرْجَرَةً مِنَ الْغَضَبِ فَعِنْدَ ذَلِكَ أَيْقَنَ الْمُجْرِمُونَ بِالْعَطَبِ
وَجَاءَتِ الْأُمَمُ تَزْحَفُ عَلَى الرُّكَبِ أَجَارَنَا اللهُ مِنْ سُوءِ الْمُنْقَلَبِ

وَٱلَّذِي أَضَاعَ عُمْرَهُ بِسُوءِ ٱلعَمَلِ ... فِي ٱلضَّلَالِ وَٱسْتَكْثَرَ مِنْ طُولِ ٱلأَمَلِ

فَيُبَادِرُهُ ٱلزَّبَانِيَةُ بِمَقَامِعَ مِنْ حَدِيدِ ... وَيَسُوقُونَهُ إِلَى ٱلعَذَابِ ٱلمَرُوعِ ٱلشَّدِيدِ

(تقول الزبانية)

وَيُنَكِّسُونَهُ فِي قَعْرِ نَارِ ٱلجَحِيمْ ... « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ ٱلعَزِيزُ ٱلكَرِيمْ »

دَارٌ لَحُمْهُمْ فِيهَا يُشْوَىٰ وَمُظْلِمَةُ ٱلمَسَالِكِ ... مَمْلُوءَةٌ بِٱلعَذَابِ وَمُبْهَمَةُ ٱلمَهَالِكِ

يُخَلَّدُ فِيهَا ٱلأَسِيرُ وَيُوقَدُ فِيهَا ٱلسَّعِيرُ ... (مَهْمَا عَاشَ ٱلإِنْسَانُ إِلَى ٱللهِ ٱلمَصِيرُ)

شَرَابُهُمْ فِيهَا ٱلحَمِيمُ وَمُسْتَقَرُّهُمُ ٱلجَحِيمْ ... يُحْشَرُونَ مَعَ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمْ

ٱلزَّبَانِيَةُ تَقْمَعُهُمْ وَٱلهَاوِيَةُ تَجْمَعُهُمْ ... وَلَا أَحَدَ مِنَ ٱلخَلْقِ يَشْفَعُ لَهُمْ

أَمَانِيُّهُمْ فِيهَا ٱلهَلَاكُ وَمَا لَهُمْ إِلَى ٱلأَبَدِ مِنْهَا ٱنْفِكَاكُ

قَدْ شُدَّتْ أَقْدَامُهُمْ إِلَى ٱلنَّوَاصِي ... وَٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ مِنْ ظُلْمَةِ ٱلمَعَاصِي

يُنَادُونَ بِٱلصُّرَاخِ مِنْ أَكْنَافِهَا ... وَيَصِيحُونَ فِي نَوَاحِيهَا وَأَطْرَافِهَا

يَا مَالِكُ قَدْ حَقَّ عَلَيْنَا ٱلوَعِيدُ ... يَا مَالِكُ قَدْ أَثْقَلَنَا ٱلحَدِيدُ

يَا مَالِكُ قَدْ نَضِجَتْ مِنَّا ٱلجُلُودُ ... يَا مَالِكُ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا لَا نَعُودُ

(تقول الزبانية)

هَيْهَاتَ ، لَاتَ حِينَ أَمَانِ ... وَلَا خُرُوجَ لَكُمْ مِنْ دَارِ ٱلهَوَانِ

بَلْ يُكَبُّونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ مَغْلُولِينَ ... كَانُوا لِأَنْفُسِهِمْ بِٱلدُّنْيَا ظَالِمِينَ

ٱلنَّارُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَٱلنَّارُ مِنْ تَحْتِهِمْ ... وَٱلنَّارُ عَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ

فَهُمْ غَرْقَىٰ، فِي طَعَامِهِمْ نَارٌ ... وَلِبَاسُهُمْ وَشَرَابُهُمْ وَمِهَادُهُمْ نَارٌ

فَهُمْ بَيْنَ مُقَطَّعَاتِ ٱلنِّيرَانِ ... وَضَرْبِ ٱلمَقَامِعِ وَسَرَابِيلِ ٱلقَطِرَانِ

وَبِثِقَلِ ٱلسَّلَاسِلِ يَتَجَلْجَلُونَ بِمَضَايِقِهَا ... وَيُضْرَبُونَ بَيْنَ غَوَاشِيهَا وَيَتَحَطَّمُونَ بِدَرَكَاتِهَا

لَهُمْ فِيهَا لُحُفٌ وَفُرُشٌ مِنْ نَارٍ ... وَمَسَاكِنُ مِنْ نَارٍ فِيهَا شَرُّ دَارٍ

تَغْلِي بِهِمُ ٱلنَّارُ كَغَلْيِ ٱلقُدُورِ ... لَا يُسْمَعُ نِدَاؤُهُمْ، مَهْمَا دَعَوْا بِٱلوَيْلِ وَٱلثُّبُورِ

صُبَّ مِنْ فَوْقِ رُؤُوسِهِمُ ٱلحَمِيمُ يُصْهَرُ ... بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَٱلجُلُودُ تَتَبَعْثَرُ

تُهَشَّمُ جِبَاهُهُمْ بِمَقَامِعَ مِنْ حَدِيدٍ وَمِنْ أَفْوَاهِهِمُ ٱلنَّتِنَةُ يَتَفَجَّرُ ٱلصَّدِيدُ
وَتَنْقَطِعُ مِنَ ٱلعَطَشِ أَكْبَادُهُمْ وَتَسِيلُ عَلَى ٱلخُدُودِ أَحْدَاقُهُمْ
وَكُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بُدِّلُوا جُلُودًا غَيْرَهَا وَيَتَمَعَّطُ مِنَ ٱلأَطْرَافِ شُعُورُهَا
وَيَسْقُطُ مِنَ ٱلوَجَنَاتِ لُحُومُهُمْ وَقَدْ عَرِيَتْ عَنِ ٱللَّحْمِ عِظَامُهُمْ
فَتُبْقَى ٱلأَرْوَاحُ مَنُوطَةً بِٱلعُرُوقِ وَعَلَائِقِ ٱلعَصَبِ وَهِيَ تَنِشُّ فِي لَفْحِ ٱلنِّيرَانِ بِذَلِكَ ٱلعَطَبِ
وَوُجُوهُهُمْ أَشَدُّ سَوَادًا مِنَ ٱلجَحِيمِ (أَخْبَرَنَا ٱللهُ عَنْهُمْ فِي ٱلقُرْآنِ ٱلكَرِيمِ)
وَأُعْمِيَتْ أَبْصَارُهُمْ وَأُبْكِمَتْ أَلْسِنَتُهُمْ وَقُصِمَتْ ظُهُورُهُمْ وَكُسِرَتْ عِظَامُهُمْ
وَجُمِعَ بَيْنَ نَوَاصِيهِمْ وَأَقْدَامِهِمْ وَغُلَّتْ أَيْدِيهِمْ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ
مَعَ ذَلِكَ يَتَمَنَّوْنَ ٱلمَوْتَ وَلَا يَمُوتُونَ وَعَلَى ٱلنَّارِ بِوُجُوهِهِمْ يَمْشُونَ
وَيَطَأُونَ حَسَكَ ٱلحَدِيدِ بِأَحْدَاقِهِمْ وَٱلحَيَّاتُ وَٱلعَقَارِبُ مُنْشِبَةٌ بِظَوَاهِرِ أَعْضَائِهِمْ
يَغْرَقُونَ بِمَاءِ ٱلصَّدِيدِ يَسِيلُ مِنْ أَبْدَانِهِمْ (جَزَاءً عَلَى كُفْرِهِمْ وَجَرَائِمِهِمْ)
تُبَدَّلُ جُلُودُهُمْ بِٱلسَّاعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ حِينَمَا تَنْضَجُ (بِتِلْكَ ٱلصُّورَةِ ٱلمُرَّةِ)
مِنْ شَجَرَةِ ٱلزَّقُّومِ يَكُونُ طَعَامُهُمْ قَطْرَةٌ مِنْهَا تُفْسِدُ بِحَارَ ٱلدُّنْيَا وَمَعَايِشَهُمْ
مِنْ تِلْكَ ٱلشَّجَرَةِ يَمْلَأُونَ ٱلبُطُونَ وَبِكَلَالِيبِ ٱلحَدِيدِ وَٱلصَّدِيدِ هُمْ شَارِبُونَ
إِذَا ٱسْتَغَاثُوا مِنَ ٱلعَطَشِ هَذَا شَرَابُهُمْ فَإِنْ دَنَتْ مِنْهُمُ ٱلكَلَالِيبُ شَوَتْ وُجُوهَهُمْ
مَنْ أُدْنِيَ مِنْهُ ٱلحَمِيمُ تَقَعُ فَرْوَةُ رَأْسِهِ فَإِذَا شَرِبَهُ قَطَّعَ أَمْعَاءَهُ وَخَرَجَ مِنْ دُبُرِهِ
يَزِيدُ ٱللهُ بِأَجْسَامِ أَهْلِ ٱلنَّارِ لِيَتَحَمَّلُوا وَيَتَحَسَّسُوا عَنْ بُعْدٍ عَذَابَ ٱلجَبَّارِ
فَٱلعَقَارِبُ فِيهَا كَٱلبِغَالِ ٱلمُوكَفَةِ وَٱلحَيَّاتُ كَأَعْنَاقِ ٱلبُخْتِ (هَكَذَا مَوْصُوفَةٌ)
ضِرْسُ ٱلكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ عَلَى ٱلتَّمَامِ وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
شَفَتُهُ ٱلسُّفْلَى سَاقِطَةٌ عَلَى صَدْرِهِ وَٱلعُلْيَا قَالِصَةٌ قَدْ غَطَّتْ وَجْهَهُ
(كُلُّ نَعِيمٍ دُونَ ٱلجَنَّةِ حَقِيرٌ وَكُلُّ بَلَاءٍ دُونَ ٱلنَّارِ يَسِيرٌ)

وَفِي جَهَنَّمَ وَادٍ اسْمُهُ الْوَيْلْ ... يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ، فِيهِ قَيْحٌ كَاللَّيْلْ

وَفِيهَا سِجْنٌ يَدْخُلُهُ الْجَبَّارُونَ ... يُقَالُ لَهُ بُولُسُ بِهِ يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ

فِيهَا الْحَيَّاتُ وَالْعَقَارِبُ وَالْجَرَبْ ... (إِنَّ وَقْتَ السَّاعَةِ قَدِ اقْتَرَبْ)

مَنْ يُصِيبُهُ الْجَرَبُ يَحُكُّ جِلْدَهُ حَتَّى يَبْدُو الْعَظْمُ ... جَزَاءً لِأَذِيَّتِهِ الْمُؤْمِنِينَ ذَلِكَ الْأَلَمُ

لَسْعَةُ الْحَيَّةِ أَرْبَعُونَ خَرِيفًا حُمُوَّتُهَا ... وَلَا تَنْتَهِي اللَّسَعَاتُ أَوْ يَحْصُلُ فَوْتُهَا

يَأْمُرُ اللهُ بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ... يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِكُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ

وَبِكُلِّ مَنْ يَخَافُ بِالدُّنْيَا شَرَّهُ الْعَبِيدْ ... فَيُوثَقُونَ بِأَمْرِ اللهِ بِالْحَدِيدْ

ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ لِجَهَنَّمَ الَّتِي لَا تَبِيدْ ... فَتَقُولُ جَهَنَّمُ هَلْ مِنْ مَزِيدْ

أُلْبِسُوا مِنَ النُّحَاسِ النَّضِيجِ ... وَمُنِعَتِ الْأَنْفَاسُ مِنَ الْخُرُوجِ

الْأَنْفَاسُ مِنْ أَجْوَافِهِمْ تَتَرَدَّدُ ... وَالنِّيرَانُ عَلَى أَبْدَانِهِمْ تَتَوَقَّدُ

ظِلُّ دُخَانِ جَهَنَّمَ هُوَ الْيَحْمُومُ ... وَفِيهَا رِيحٌ حَارَّةٌ هِيَ السَّمُومُ

وَالْعَقَبَةُ سَبْعُونَ دَرَجَةً فِي النَّارْ ... « فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ » قَالَ الْجَبَّارْ

مَطْلَعُهَا وَمَهْبِطُهَا سَبْعَةُ آلَافِ سَنَةْ ... (وَسَالِكُهَا كَأَنَّمَا لَمْ يَرَ بِالدُّنْيَا الْهَنَا)

بِضْعٌ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً النَّارَ يَدْخُلُونَ ... إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً مِنْهَا يَنْجُونَ

مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ وَآلُهُ وَأَصْحَابُهْ ... (اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِينَا وَفِي أَحْبَابِهْ)

جَهَنَّمُ دَلِيلٌ عَلَى عَظَمَةِ اللهِ وَبَأْسِهِ ... وَقُوَّةِ سَطْوَتِهِ بِأَعْدَائِهِ وَشِدَّةِ بَطْشِهِ

جَهَنَّمُ سَوْدَاءُ لَوْنُهَا، وَأَسْوَدُ شَجَرُهَا ... وَأَهْلُهَا سُودٌ، وَأَسْوَدُ مَاؤُهَا

نَارٌ وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةْ ... فِيهَا ٱلْمَجُوسُ وَعُصَاةُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلنَّصَارَىٰ

إِنَّ لِجَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ زَفْرَتَيْنِ ... يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا ٱلثَّقَلَيْنِ

إِنَّ ٱلْحِجَارَةَ تَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللهْ ... مِنْ هَيْبَتِهِ خَشِيَ جِبْرِيلُ مَوْلَاهْ

وَكُلُّ جَمَادٍ وَوَحْشٍ وَجِنٍّ وَإِنْسَانِ ... لَهُ خَشْيَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ

بِكَثْرَةِ ٱلْمَالِ وَبِشَهَوَاتِ ٱلدُّنْيَا ٱلتَّنْعِيمْ ... وَٱلطُّغْيَانُ وَٱلْبَغْيُ صِفَةُ أَهْلِ ٱلْجَحِيمْ

قِلَّةُ ٱلْمَالِ وَٱلسُّلْطَانِ مَعَ ٱلْإِيمَانِ ... وَٱلْغَلَبَةُ وَٱلْإِسْتِضْعَافُ صِفَةُ أَهْلِ ٱلْجِنَانِ

جَهَنَّمُ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابْ ... (بِٱلتَّوْحِيدِ يَكُونُ عَنْهَا ٱلِاجْتِنَابْ)

جَهَنَّمُ ثُمَّ لَظَىٰ ثُمَّ ٱلْحُطَمَةْ ... ثُمَّ ٱلسَّعِيرُ ثُمَّ سَقَرُ ٱلْمُؤْلِمَةْ

ثُمَّ ٱلْجَحِيمُ ثُمَّ ٱلْهَاوِيَةُ ٱلرَّهِيبَةْ ... (وَفِيهَا مِنْ وَيْلَاتٍ وَأَهْوَالٍ عَجِيبَةْ)

أَنْتَنُهَا لِلزُّنَاةِ ٱلَّذِينَ ٱرْتَكَبُوهُ ... بَعْدَ ٱلْعِلْمِ عِقَابًا عَمَّا فَعَلُوهُ

وَإِبْلِيسُ مُصَفَّدٌ بِٱلْحَدِيدِ فِي سَقَرْ ... يَذُوقُ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ وَٱلْخَطَرْ

إِنَّ حَرَّ نَارِ جَهَنَّمَ شَدِيدٌ ... وَإِنَّ قَعْرَهَا بَعِيدٌ وَمَقَامِعُهَا حَدِيدٌ

إِذَا أُلْقِيَ ٱلْحَجَرُ يَهْوِي فِيهَا ... سَبْعِينَ عَامًا وَلَا يَنْتَهِي لِقَعْرِهَا

حِينَمَا تُؤْمَرُ ٱلْمَلَائِكَةُ لِيَأْخُذُوا ٱلْكَافِرَ لِيُذِلُّوهُ ... يَسْتَقْبِلُ ٱلْعَذَابَ بِوَجْهِهِ وَيُعَذِّبُوهُ

تَسْلُكُ سِلْسِلَةٌ بِدُبُرِهِ وَتَخْرُجُ مِنْ مِنْخَرَيْهِ ... (حَتَّىٰ لَا يَقْدِرُ بَعْدَهَا ٱلْقِيَامَ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ)

إِنَّ ٱلْكُفَّارَ فِي ٱلسَّلَاسِلِ يُسْحَبُونَ ... وَفِي حَمِيمِ ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ

وَيُوضَعُ مَعَهُمْ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ... شَمْسًا وَقَمَرًا وَشَيَاطِينًا فَهُمْ بِٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ

وَلِجَهَنَّمَ بِئْرٌ ٱسْمُهُ ٱلْفَلَقْ ... تَتَأَذَّىٰ جَهَنَّمُ مِمَّا ٱللهُ فِيهِ خَلَقْ

فَإِذَا سُعِّرَتْ فِيهِ تُسَعَّرُ عَلَى ٱلتَّمَامْ ... وَوَادٍ مِنْ عَقَارِبَ ٱسْمُهُ آثَامْ

وَوَادٍ يُقَالُ لَهُ غَيًّا ... يَسِيلُ حَمِيمًا وَصَدِيدًا قَوِيًّا

فَإِنَّ ٱلآخِرَةَ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلاَ ... فَخُرُوجُ ٱلكَافِرِ مِنْ جَهَنَّمَ كَانَ مُسْتَحِيلاَ

وَلِكُلِّ وَاحِدٍ حَدٌّ مَعْلُومٌ فِي ٱلعَذَابِ ... عَلَىٰ قَدْرِ عِصْيَانِهِ وَذَنْبِهِ بِذَا ٱلبَابِ

فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَهُ فِي ٱلصَّيْفِ مِنْ حَرِّهَا ... وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَهُ فِي ٱلشِّتَاءِ مِنْ زَمْهَرِيرِهَا

فَإِنَّ جَهَنَّمَ تَتَنَفَّسُ فِي ٱلصَّيْفِ وَٱلشِّتَاءِ ... (وَٱللهُ مُطَّلِعٌ عَلَى ٱلأَعْمَالِ بِٱلسِّرِّ وَٱلخَفَاءِ)

أَخَفُّ أَهْلِ ٱلنَّارِ عَذَابًا يَوْمَ ٱلقِيَامَةْ ... يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغُهْ

(قال الله) « إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالاً وَجَحِيمًا. ... وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا »

إِنَّ مَعَ خَازِنِ ٱلنَّارِ عَامُودًا لَهُ شُعْبَتَانِ مِنْ حَدِيدٍ ... يَدْفَعُ بِهِ كُلَّ دَفْعَةٍ سَبْعَمِائَةِ أَلْفٍ مِنَ ٱلعَبِيدِ

يَنْزِعُ ٱللهُ مِنْ قَلْبِهِ ٱلرَّحْمَةَ ... فَلَا يُغِيثُ ٱلمُسْتَغِيثِينَ بِتِلْكَ ٱلرَّحْمَةْ

يُغَاثُونَ بِطَعَامٍ مِنْ ضَرِيعٍ ... لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ

(يقولون) «رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ» ... (يجيبهم الله) «اخْسَؤُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ» (المؤمنون: ١٠٨)

فَيَبْكُونَ حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ ٱلدُّمُوعُ ... ثُمَّ يَبْكُونَ ٱلدَّمَ مَعَ ٱلجُمُوعْ

فَلَوْ أُرْسِلَتْ فِيهَا ٱلسُّفُنُ لَجَرَتْ ... (فَنُفُوسُهُمُ ٱلخَبِيثَةُ عِنْدَ ٱلمُؤْمِنِينَ ٱحْتُقِرَتْ)

سَبَبَ لَهُمْ ذَلِكَ ٱتِّبَاعُ شَهَوَاتٍ حَقِيرَةْ ... وَٱغْتَرُّوا بِٱلدُّنْيَا ٱلَّتِي أَيَّامُهَا قَصِيرَةْ

(قال عيسى عليه السلام) كَمْ مِنْ جَسَدٍ صَحِيحٍ وَوَجْهٍ صَبِيحْ ... وَلِسَانٍ فَصِيحٍ غَدَا بَيْنَ أَطْبَاقِ ٱلنَّارِ يَصِيحْ

(قال داود عليه السلام) إِلَهِي لَا صَبْرَ لِي عَلَىٰ حَرِّ شَمْسِكَ ... فَكَيْفَ صَبْرِي عَلَىٰ حَرِّ نَارِكَ

مَنْ لَا يُبَالِي أَيْنَ ٱلبَوْلُ أَصَابَهُ ... سَوْفَ يَجُرُّ فِي جَهَنَّمَ أَمْعَاءَهُ

وَمِنْهُمْ فِي جَهَنَّمَ يَأْكُلُ لَحْمَهُ نَيًّا ... كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ ٱلنَّاسِ غَيًّا

أَوَّلُ مَنْ تُسَعَّرُ ٱلنَّارُ فِيهِمْ ... ٱلمُقَاتِلُ وَٱلقَارِيءُ ٱلَّذِينَ يُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ

وَٱلمُتَصَدِّقُ مَعَهُمُ ٱلمُرَائِي بِأَعْمَالِهِ ... (أَجَارَنَا ٱللهُ مِنْ سُوءِ أَحْوَالِهِ)

ٱلكَذِبُ يُوصِلُ بِصَاحِبِهِ لِلنَّارِ ... إِنْ وَصَلَ بِكَذِبِهِ لِأَعْمَالِ ٱلكُفَّارِ

مَنْ كَانَ بِٱلدُّنْيَا لَهُ وَجْهَانِ ... كَانَ بِٱلْقِيَامَةِ مِنْ نَارٍ لَهُ لِسَانَانِ

وَمِنْهُمْ مَنْ تَصِلُ ٱلنَّارُ عَلَىٰ كَعْبَيْهِ ... وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ ٱلنَّارُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ

وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ ٱلنَّارُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ ... وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ ٱلنَّارُ إِلَىٰ تَرْقُوَتِهِ

وَمِنْهُمْ مَنْ تُمْسَخُ صُوَرُهُمْ لِصُوَرٍ قَبِيحَةْ ... كَخِنْزِيرٍ وَضَبُعٍ تِلْكَ مَعْلُومَاتٌ صَرِيحَةْ

يَصْعَدُ ٱلْكَافِرُ جَبَلاً مِنْ نَارٍ زَلِقْ ... أَرْبَعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ لِلْكَافِرِينَ خُلِقْ

إِذَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ذَابَتْ ... وَإِذَا رَفَعَهَا عَنْهُ عَادَتْ

فَهٰذَا دَأْبُهُ إِلَى ٱلأَبَدِ ... تَقْدِيرًا مِنَ ٱللهِ ٱلْفَرْدِ ٱلصَّمَدِ

فِيهَا يَتَلَاعَنُ ٱلْكُفَّارُ وَيَتَبَاغَضُونَ وَيَتَبَرَّؤُنَ ... وَيَدْعُونَ عَلَىٰ بَعْضِهِمْ وَيَتَخَاصَمُونَ

« إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ ٱلنَّارِ » ... هٰذَا ٱنْتِقَامُ ٱلإِلٰهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْجَبَّارِ

وَطَعَامُهُمْ مَا يَسِيلُ مِنْ لُحُومِهِمْ ... وَلَهُمْ طَعَامٌ شَوْكٌ يَعْلَقُ فِي حَلْقِهِمْ

مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ بِجَهَنَّمَ يَشْرَبُونَ ... وَمِنْ حَمِيمِ دُمُوعِ أَعْيُنِهِمْ يُسْقَوْنَ

مَنْ شَرِبَ بِٱلدُّنْيَا مُسْكِرَاتِ ٱلْخَمْرِ ... يَشْرَبُ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ ٱلنَّارِ كَٱلْجَمْرِ

يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ ٱلْمُومِسَاتِ نَهْرْ ... يَشْرَبُ مِنْهُ ٱلَّذِي تَعَاطَى ٱلسُّكْرْ

أَكْثَرُ ٱلنِّسَاءِ بِٱلنَّارِ بِذَٰلِكَ ٱلْمَصِيرْ ... لِأَنَّهُنَّ يُكْثِرْنَ ٱللَّعْنَ وَيَكْفُرْنَ ٱلْعَشِيرْ

صَوْتُ ٱلْكَافِرِ بِٱلنَّارِ مِثْلُ صَوْتِ ٱلْحَمِيرْ ... آخِرُهُ شَهِيقٌ وَأَوَّلُهُ زَفِيرْ

وَقَالَ ٱلْفَرَزْدَقُ عِنْدَ مَوْتِ ٱمْرَأَتِهِ ٱلنُّوَارِ ... شِعْرًا يَصِفُ فِيهِ عَذَابَ ٱلْكُفَّارِ :

أَخَافُ وَرَاءَ ٱلْقَبْرِ إِنْ لَمْ يُعَافِنِي ... أَشَدَّ مِنَ ٱلْقَبْرِ ٱلْتِهَابًا وَ أَضْيَقَا

إِذَا جَاءَنِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ قَائِدٌ ... عَنِيفٌ وَسَوَّاقٌ يَسُوقُ ٱلْفَرَزْدَقَا

لَقَدْ خَابَ مِنْ أَوْلَادِ آدَمَ مَنْ مَشَىٰ ... إِلَى ٱلنَّارِ مَغْلُولَ ٱلْقِلَادَةِ أَزْرَقَا

يُسَاقُ إِلَىٰ نَارِ ٱلْجَحِيمِ مُسَرْبَلاً ... سَرَابِيلَ قَطِرَانٍ لِبَاسًا مُحْرِقَا

إِذَا شَرِبُوا فِيهَا ٱلصَّدِيدَ رَأَيْتَهُمْ يَذُوبُونَ مِنْ حَرِّ ٱلصَّدِيدِ تَمَزَّقًا يَتَعَذَّبُونَ
إِنَّ ٱلصَّدَقَةَ تَسْتُرُ صَاحِبَهَا مِنَ ٱلنَّارْ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ أَخْبَرَ ٱلْمُخْتَارْ
وَٱلْكَلِمَةُ ٱلطَّيِّبَةُ تَقُومُ مَقَامَهَا (فَكَيْفَ بِتَقْوَى ٱلْمُؤْمِنَةِ وَرُكُوعِهَا وَصِيَامِهَا)
يَخْرُجُ مِنَ ٱلنَّارِ قَوْمٌ بِٱللهِ لَا يُشْرِكُونَ فَهَؤُلَاءِ يُنْبَذُونَ بِٱلْعَرَاءِ فَيَنْبُتُونَ
كَمَا تَنْبُتُ ٱلْبَقْلَةُ وَلِلْجَنَّةِ يَرْجِعُونَ وُجُوهُهُمْ عَنِ ٱلنَّارِ تُصْرَفُ لَا يُقَيَّدُونَ
يُؤْتَىٰ بِٱلْمَوْتِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ فَيُذْبَحْ (يَخْسَرُ ٱلْكَافِرُ وَٱلْمُؤْمِنُ يَوْمَئِذٍ يَرْبَحُ)
وَيُقَالُ يَا أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ ٱلنَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ
فَيَزْدَادُ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ فَرَحًا لِفَرَحِهِمْ ٢ وَيَزْدَادُ أَهْلُ ٱلنَّارِ حُزْنًا لِحُزْنِهِمْ

أَحْوَالُ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ

بَعْدَ ٱلتَّفَكُّرِ ٱلْعَمِيقِ فِي أَحْوَالِ ٱلْجَحِيمِ ١ لَا بُدَّ لَنَا بِٱلتَّفَكُّرِ فِي ٱلنَّعِيمِ ٱلْمُقِيمِ
ٱلْجَنَّةُ فِي ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ مَوْجُودَةٌ ٢. وَجَهَنَّمُ فِي سَابِعِ أَرْضٍ مَعْدُودَةٌ
لَوْلَا يُلَقَّىٰ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ٣ فَيَنْجُو مِنْ عَذَابِ ٱللهِ ٱلْأَلِيمِ
يَجْعَلُ ٱللهُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ (وَهُمُ ٱلنَّاجُونَ مِنْ عَلَى ٱلصِّرَاطِ ٱلْمُسْتَقِيمِ)
مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ يُسْقَوْنَ خِيَامًا مِنْ لُؤْلُؤٍ يُعْطَوْنَ
يَجْلِسُونَ عَلَىٰ مَنَابِرِ ٱلْيَاقُوتِ ٱلْأَحْمَرِ فِيهَا بُسُطٌ مِنَ ٱلْعَبْقَرِيِّ ٱلْأَخْضَرِ
مُتَّكِئِينَ عَلَىٰ أَرَائِكَ مَنْصُوبَةٍ عَلَىٰ أَطْرَافِ أَنْهَارٍ مِنَ ٱلْخَمْرِ وَٱلْعَسَلِ (بِذَا ٱلْمَطَافِ)
مُزَيَّنَةٌ بِٱلْحُورِ ٱلْعِينِ مِنَ ٱلْخَيْرَاتِ ٱلْحِسَانْ مَحْفُوفَةٌ بِٱلْغِلْمَانِ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمُ ٱلْوِلْدَانْ
ٱلْحُورُ ٱلْعِينُ مُكَلَّلَاتٌ بِٱلتِّيجَانِ ٱلْمُرَصَّعَةِ بِٱللُّؤْلُؤِ وَٱلنُّورِ وَٱلْمَرْجَانِ
كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ «لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ»

وَٱلْوِلْدَانُ كَأَمْثَالِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونْ ... جَزَاءً لَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونْ
وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِأَكْوَابٍ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينْ ... بَيْضَاءَ نَقِيَّةٍ لَذَّةً لِلشَّارِبِينْ
فِي مَقَامٍ أَمِينٍ وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ وَنَهَرْ ... فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرْ
يَنْظُرُونَ فِيهِ إِلَى وَجْهِ ٱللهِ ٱلْكَرِيمِ ... وَتُشْرِقُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةُ ٱلنَّعِيمِ
حِينَمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ يُشَاهِدُونَ رَبَّهُمْ ... يَنْسَوْنَ كُلَّ نَعِيمٍ كَانَ عِنْدَهُمْ
فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ مِنَ ٱلنَّظَرِ إِلَيْهِ ... (فَهُوَ إِلَهُنَا فَازَ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ)
فَهُمْ فِيمَا ٱشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ ... لَا يَخَافُونَ فِيهَا وَلَا يَحْزَنُونَ
وَهُمْ مِنْ رَبِّ ٱلْمَنُونِ آمِنُونَ ... وَهُمْ فِيهَا يَتَنَعَّمُونَ وَيَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ
خَمْرٌ وَلَبَنٌ وَعَسَلٌ أَنْهَارٌ بِأَرَاضِيهَا ... لَا عَيْنَ وَلَا أُذُنَ سَمِعَتْ بِمَا فِيهَا
تُرَابُهَا مِسْكٌ أَذْفَرُ وَنَبَاتُهَا زَعْفَرَانْ ... وَأَكْوَابٌ مُرَصَّعَةٌ بِٱلدُّرِّ وَٱلْيَاقُوتِ وَٱلْمَرْجَانْ
حَائِطُهَا لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبِ ... وَفِيهَا شَجَرَةٌ يَسِيرُ ٱلرَّاكِبُ بِظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لِمَا لِلْعَجَبِ
تِلْكَ دَارٌ لَا يَمُوتُ أَهْلُهَا ... وَلَا تَحُلُّ ٱلْفَجَائِعُ بِمَنْ نَزَلَ بِفِنَائِهَا
مُمَتَّعُونَ فِيهَا لَهُمْ كُلُّ مَا يَشْتَهُونَ ... وَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ بِفِنَاءِ ٱلْعَرْشِ يَحْضُرُونَ
مَنْ دَخَلَهَا عَادَ بَعْدَ ٱلْهَرَمِ شَبَابْ ... وَلَا سَقَمَ فِيهَا وَلَا مَوْتَ فِيهَا وَلَا أَلَمَ وَلَا عَذَابْ
مَنْ شَرِبَ مِنْ نَهْرِهَا كَأْسْ ... يَذْهَبُ مَا فِي بَطْنِهِ مِنْ أَذَىً وَبَأْسْ
تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ مَلَائِكَةُ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ... (يقولون) سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَٱدْخُلُوهَا خَالِدِينَ
(قال الله) «وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا» ... (وُجُوهُهُمْ فِيهَا كَالْقَمَرِ بَدْرًا)
وَٱلَّذِي أَفْشَى بِٱلدُّنْيَا ٱلسَّلَامَ وَأَطْعَمَ ٱلطَّعَامْ ... وَأَدَامَ ٱلصِّيَامَ وَصَلَّى بِٱللَّيْلِ وَٱلنَّاسُ نِيَامْ
فَلَهُ غُرُفَاتٌ مِنْ أَصْنَافِ ٱلْجَوْهَرِ ... (وَيَنَالُهَا مَنْ صَرَفَ وَقْتَهُ بِٱلطَّاعَةِ وَٱلسَّهَرِ)
وَلَهُ ٱثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ مِنَ ٱلْحُورِ ٱلْعِينْ ... وَيُعْطِيهِ ٱللهُ مِنَ ٱلْقُوَّةِ لِتِلْكَ ٱلِٱثْنَتَيْنِ وَٱلسَّبْعِينْ

مَنْ يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ لَا يَبْأَسُ وَلَا تَبْلَىٰ ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَىٰ فِيهَا أَبَدًا شَبَابُهُ
صُورَتُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ ٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ (وَيَزْدَادُ ٱلنُّورُ حَسَبَ ٱلْمَقَامِ وَٱلْأَجْرِ)
فِي ٱلْجَنَّةِ لَا يَبْصُقُونَ وَلَا يَتَمَخَّطُونَ فِيهَا وَلَا يَتَغَوَّطُونَ
لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَىٰ مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ ٱللَّحْمِ بِٱلْجِنَانِ
لَا تَبَاغُضَ فِيهَا وَلَا ٱخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فَهُمْ آمِنُونَ فِيهَا لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ
يَشْرَبُونَ مِنْ عَيْنٍ تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلَا لَهُمْ خَيْمَةٌ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ طُولُهَا سِتُّونَ مِيلَا
لَهُمُ ٱلْفَوَاكِهُ وَٱلطُّيُورُ ٱلسِّمَانُ وَٱلْمَنُّ وَٱلسَّلْوَىٰ وَٱلْعَسَلُ وَٱللَّبَنُ كَمَا بِٱلْقُرْآنْ
وَيُعْطِيهِمُ ٱللهُ قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ بِٱلْمَطْعَمِ وَٱلْمَشْرَبِ وَٱلْجِمَاعِ (هَٰذَا عَطَاءُ ٱلْإِلَهِ ٱلْأَكْرَمِ)
حَاجَتُهُمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِمْ مِثْلُ ٱلْمِسْكِ ثُمَّ تَضْمُرُ بُطُونُهُمْ
فَإِذَا ٱشْتَهَوُا ٱلطَّيْرَ يَخِرُّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَشْوِيًّا (وَرَفَعَهُمُ ٱللهُ فِيهَا مَقَامًا عَلِيًّا)
وَلَوِ ٱطَّلَعَتْ إِلَى ٱلْأَرْضِ نِسَاءُ ٱلْجَنَّةِ لَأَضَاءَتْ وَلَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ فَيْضِ ٱلْجَنَّةِ
مُطَهَّرَاتٌ مِنَ ٱلْحَيْضِ وَٱلْغَائِطِ وَٱلْبَوْلِ وَٱلْبُصَاقِ وَٱلنُّخَامَةِ وَٱلْمَنِيِّ (وَلَا هَوْلْ)
ٱلْحُورُ ٱلْعِينُ يُغَنِّينَ بِأَحْسَنِ صَوْتٍ لِمَنْ كَانَتْ لَهُ جَلِيسَةْ لَيْسَ بِمِزْمَارٍ وَلَٰكِنْ بِتَحْمِيدِ ٱللهِ وَتَقْدِيسِهْ
قَالَ ٱلْأَوْزَاعِيُّ: شُغْلُهُمُ ٱفْتِضَاضُ ٱلْأَبْكَارْ (ٱللَّهُمَّ شَفِّعْ فِينَا نَبِيَّكَ ٱلْمُخْتَارْ)
وَفِيهَا فَرَسٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ تَطِيرُ فَمَا ٱشْتَهَتْ نَفْسُ ٱلرَّجُلِ فِيهَا يَسِيرُ
وَإِذَا ٱشْتَاقَ فِي ٱلْجَنَّةِ لِأَخٍ فَيَلْتَقِيَانِ فَيَسِيرُ سَرِيرُ هَٰذَا إِلَىٰ سَرِيرِ هَٰذَا وَيَتَحَدَّثَانِ
وَهُمْ عَلَىٰ هَيْئَةِ أَبْنَاءِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينْ ٤ طُولُهُمْ سِتُّونَ ذِرَاعًا وَهُمْ بِمَقَامٍ أَمِينْ
لِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ أَبْوَابٌ مِنْهَا يَنْظُرُونَ ٥ إِلَىٰ أَهْلِ ٱلنَّارِ كَيْفَ يُعَذَّبُونَ
وَكَيْفَ يَنْتَقِمُ ٱللهُ لَهُمْ مِمَّنْ عَادَاهُمْ ٦ وَفِي ٱلدُّنْيَا بِأَبْشَعِ أَنْوَاعِ ٱلْعَذَابِ أَرْدَاهُمْ

التَّوْبَةُ

(قَالُوا : اَلتَّوْبَةُ بِوَجْهِ اَلتَّائِبِ أُغْلِقَتْ ... وَتَوْحِيدُهُ وَعَقِيدَتُهُ وَتَوْبَتُهُ عِنْدَهُمْ رُفِضَتْ)

(قَدْ ضَيَّقُوا رَحْمَةَ اَللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ ... وَخَلَطُوا اَلحَقَّ بِالبَاطِلِ فِي بِلَادِهِ)

فَاللهُ قَدْ طَلَبَ مِنَّا أَنْ نَتُوبْ ١ ... مَنْ هُوَ أَرْحَمُ مِنْ عَلَّامِ اَلغُيُوبْ ؟!

أَلَمْ يَسْمَعُوا بِمَنْ قَتَلَ مِائَةً مِنَ اَلأَشْخَاصِ ... فَتَابَ إِلَى اَللهِ تَوْبَةً بِلَا اَنْتِقَاصِ

فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ اَلرَّحْمَةِ وَالعَذَابِ ... فَفُتِحَ لَهُ اَلمَوْلَىٰ لِلْقَبُولِ أَوْسَعَ اَلأَبْوَابِ

(قال الله)

« إِنَّ اَللهَ يَغْفِرُ اَلذُّنُوبَ جَمِيعًا » ... فَلْيَكُنِ اَلتَّائِبُ نَادِمًا وَلِرَبِّهِ مُطِيعًا

إِنَّ بَابَ اَلتَّوْبَةِ لَا يُغْلَقُ إِلَّا حِينْ ٢ ... يُغَرْغِرُ اَلإِنْسَانُ عِنْدَ اَلْيَقِينْ

وَعِنْدَ طُلُوعِ اَلشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا آخِرَ اَلزَّمَانِ ٣ ... فَحِينَئِذٍ لَا تُقْبَلُ تَوْبَةُ هَٰذَا اَلإِنْسَانِ

اَلتَّوْبَةُ تَجِبُ عَلَى اَلفَوْرِ عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ ٤ ... وَعَلَى اَلتَّائِبِ أَنْ يَتَضَرَّعَ لِلْفَرْدِ اَلصَّمَدِ

وَيَسْأَلَهُ اَلمَغْفِرَةَ وَيَشْتَغِلَ بِالطَّاعَاتِ ... وَالصَّدَقَاتِ وَأَنْوَاعِ سَائِرِ اَلعِبَادَاتِ

وَمِنْ صِحَّةِ اَلتَّوْبَةِ أَنْ يُبَادِرَ بِالطَّاعَاتِ لِقَضَائِهَا ... وَأَنْ يَرُدَّ اَلمَظَالِمَ إِلَىٰ أَهْلِهَا

وَعَلَيْهِ بِالرَّأْفَةِ وَالحِلْمِ وَأَنْ يَسْتَرْضِيَهُمْ ... وَعَلَيْهِ أَيْضًا أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهِمْ

وَيَتَحَسَّرَ عَلَى اَلمَعَاصِي اَلَّتِي فَعَلَهَا فِي حَيَاتِهِ ... فَيُبَادِرُ إِلَى اَلإِقْلَاعِ عَنْهَا قَبْلَ مَمَاتِهِ

وَعَلَيْهِ فِعْلُ اَلحَسَنَاتِ كَيْ تُمْحَىٰ بِهَا سَيِّئَاتُهْ ٥ ... (وَاللهُ سُبْحَانَهُ يُوَفِّقُهُ فِي نَجَاتِهْ)

(قال الله ﷻ)

«وَهُوَ اَلَّذِي يَقْبَلُ اَلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ اَلسَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ»

خطر الكذب

الكَذِبُ عَدُّوهُ مِنْ قَبَائِحِ ٱلذُّنُوبِ ١ وَأُمَّهَاتِ ٱلكَبَائِرِ وَفَوَاحِشِ ٱلعُيُوبِ
فَٱلكَذِبُ يَهْدِي لِلْفُجُورِ ٱلمُحْتَقَرِ وَٱلفُجُورُ يَهْدِي لِلنَّارِ (وَٱلخَطَرِ)
وَمَنْ يَشْتَهِرْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَنَّهُ كَذَّابْ سَقَطَتْ عَدَالَتُهُ وَتَحْتَقِرُهُ ٱلأَعْيُنْ (بِذَا ٱلبَابْ)
فَكُلُّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ يُمْكِنُ ٱلتَّوَصُّلُ إِلَيْهِ بِٱلصِّدْقِ وَٱلكَذِبِ (ٱلمَجْزِيُّ ٱلعَبْدُ عَلَيْهِ)
فَٱلكَذِبُ فِيهِ حَرَامٌ لِعَدَمِ ٱلحَاجَةِ إِلَيْهِ وَإِنْ أَمْكَنَ ٱلتَّوَصُّلُ بِٱلكَذِبِ إِلَيْهِ
وَلَمْ يُمْكِنْ بِٱلصِّدْقِ فَٱلكَذِبُ فِيهِ مُبَاحْ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ٱلمَقْصُودِ وَاجِباً وَمُبَاحْ
كَأَنِ ٱخْتَفَىٰ مُسْلِمٌ مِنْ ظَالِمٍ (يَهَابُهْ) وَطَلَبَهُ ٱلظَّالِمُ وَجَبَ ٱلكَذِبُ لِإِخْفَائِهْ
وَإِذَا سَأَلَ ظَالِمٌ عَنْ وَدِيعَةٍ يُرِيدُ أَخْذَهَا وَجَبَ بِذَٰلِكَ ٱلكَذِبُ عَلَيْهِ لِإِخْفَائِهَا
وَكَذَٰلِكَ لَوْ كَانَ ٱلمَقْصُودُ تَسْكِينَ حَرْبٍ أَوْ إِصْلَاحَ ذَاتِ ٱلبَيْنِ (بِذَا ٱلدَّرْبِ)
أَوِ ٱسْتِمَالَةَ قَلْبِ ٱلمَجْنِيِّ عَلَيْهْ فِي ٱلعَفْوِ بِذَٰلِكَ عَنِ ٱلجِنَايَةْ
هَٰذَا إِذَا لَمْ يَحْصُلِ ٱلمَقْصُودُ إِلَّا بِٱلكَذِبِ ٱلَّذِي شَرَحْنَا فَٱلكَذِبُ بِهَٰذَا لَيْسَ بِحَرَامٍ (كَمَا وَضَّحْنَا)
إِلَّا أَنَّهُ يَنْبَغِي مَا أَمْكَنَ مِنْهُ أَنْ يُحْتَرَزْ (فَٱلمُؤْمِنُ عَلَيْهِ مِنْ ذَٰلِكَ أَنْ يَتَّعِظْ)
وَبَعْضُهُمْ يَنْوِي ٱلتَّوْرِيَةَ بِٱلكَذِبِ (لِيَتَفَاخَرَ) ٢ وَٱلتَّوْرِيَةُ أَنْ يَقْصِدَ بِعِبَارَتِهِ مَقْصُودًا صَحِيحًا آخَرَ

عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ ﷺ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [إِنَّ ٱلصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى ٱلبِرِّ وَإِنَّ ٱلبِرَّ يَهْدِي إِلَى ٱلجَنَّةِ وَإِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا وَإِنَّ ٱلكَذِبَ يَهْدِي إِلَى ٱلفُجُورِ وَإِنَّ ٱلفُجُورَ يَهْدِي إِلَى ٱلنَّارِ وَإِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ ٱللَّهِ كَذَّابًا]

(رواه البخاري ٨/ ٤٦)

الوَسِيلَةُ وَالمَدَدُ

سُبْحَانَ ٱلَّذِي صَوَّرَ حُسْنًا وَجَمَالَا ... وَقَدَّرَ عَلَىٰ خَلْقِهِ خَيْرًا وَوَبَالَا

فَهُوَ ٱلَّذِي أَمَدَّ بِٱلنُّورِ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ ... فَجَعَلَ فِيهِ ٱلعِلْمَ وَٱلتَّوْحِيدَ وَمَا زَالَا

وَمَا فِي ٱلقُبُورِ مِنْ أَنْبِيَاءٍ وَأَوْلِيَاءٍ ... فَهُمْ بِحَاجَةٍ لِرَبِّهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ

يَمُدُّ بِعِلْمِهِ ٱلنَّمْلَ فِي وَكْرِهِ ... وَٱلخَلْقَ تَحْيَىٰ بِأَمْدَادِهِ جَنُوبًا وَشِمَالَا

أَمَدَّ ٱللَّهُ أَنْبِيَاءَهُ بِنُورِ رَحْمَتِهِ ... وَبِذَا ٱلنَّبِيُّ هَدَىٰ وَلِلشِّرْكِ أَزَالَا

فَٱلخَلْقُ إِنْ قَصَدَتْ مُحَمَّدًا وَرِجَالَهُ ... تَنَالُ مِمَّا أَمَدَّهُمْ بِٱلتَّوْحِيدِ شُبَّانًا وَأَطْفَالَا

لَا تُنَالُ ٱلأَمْدَادُ مِنْ ذَوَاتِ ٱلرِّجَالِ ... فَٱللَّهُ يَمُدُّ عِبَادَهُ رِجَالًا وَكُهَّالَا

وَأَنْزَلَ ٱللَّهُ كِتَابَهُ عَلَىٰ صَدْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ ... لِيَهْدِيَ بِنُورِ آيَاتِهِ خَلْقًا جُهَّالَا

فَمَا فِي صُدُورِ ٱلأَوْلِيَاءِ مِنْحَةُ فَضْلِهِ ... وَلِذَا ٱلفَضْلِ يَقْصِدُونَهُمْ رُكْبَانًا وَرِجَالَا

فَأَمْدَادُ ٱلعُلُومِ وَأَسْرَارُ رَحْمَةِ رَبِّنَا ... تَهْبِطُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلمُوَحِّدِينَ شَلَّالَا

إِنْ شَاءَ أَعْطَىٰ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَ ... وَإِذَا أَرَادَ حَجَبَ ٱلشَّمْسَ وَٱلهِلَالَا

وَمَا ٱلتَّوَسُّلُ وَٱلوَسَائِطُ إِلَّا ٱسْتِعَارَةٌ ... فَٱلوُصُولُ بِلَا وَسِيلَةِ عِلْمٍ يَكُونُ مُحَالَا

إِنْ شَاءَ هَدَىٰ ٱلخَلْقَ بِلَا وَاسِطَةٍ ... وَجِبْرِيلُ وَسِيلَةٌ فَلَا تُكْثِرِ ٱلجِدَالَا

فَٱللَّهُ يُغِيثُ خَلْقَهُ كَيْفَ يَشَاءُ ... وَٱلمُسْتَغِيثُ بِذِي ٱلأَمْدَادِ يُزِيلُ ٱلجِبَالَا

فَكَمْ أَظْهَرَ ٱللَّهُ عَلَىٰ يَدَيْ مُحَمَّدٍ ﷺ ... أَمْدَادَ مُعْجِزَاتٍ مَحَىٰ فِيهَا ٱلشِّرْكَ وَٱلضَّلَالَا

فَعِلْمُ ٱللَّهِ فِينَا يُغْنِي عَنْ سُؤَالٍ ... وَقَدْ زَيَّنَ قُلُوبَ أَنْبِيَائِهِ فَضْلًا وَكَمَالَا

فَشَرْعُنَا ٱلحَنِيفُ لَيْسَ فِيهِ بَاطِلٌ ... وَٱلمُخَالِفُ لِدِينِنَا حَمَّلَ نَفْسَهُ أَغْلَالَا

فَسُبْحَانَ إِلَهِنَا إِذَا بِٱلعِزِّ تَجَلَّىٰ ... خَرَّتِ ٱلمَلَائِكَةُ وَٱلأَنْبِيَاءُ سُجَّدًا وَٱلجِبَالَا

فَإِنْ أَرَدْتَ ٱلوَسِيلَةَ وَٱلشَّفَاعَةَ إِلَيْهِ فَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ تَمَثَّلِ ٱمْتِثَالَا
فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْنَا مِنْ حَبْلِ ٱلوَرِيدِ وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ وَلَوْ مِثْقَالَا
قَدْ سَخَّرَ ٱللهُ لِبَعْضِ خَلْقِهِ وَظَائِفَ يَعْمَلُونَ فِيهَا عَجَائِبَ وَأَفْعَالَا
فَإِنْ أَمَدُّوا فَبِفَضْلِهِ وَتَحْتَ مَشِيَّتِهِ ٱلأَنْبِيَاءُ وَٱلأَوْلِيَاءُ تَرْجُو مِنْهُ نَوَالَا

زِيَارَةُ ٱلقُبُورِ

يُسْتَحَبُّ لِلرِّجَالِ زِيَارَةُ قُبُورِ ٱلمُسْلِمِينْ ١ وَلَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ إِذَا أَمِنَتْ مِنَ ٱلفِتْنَةِ بِٱلدِّينْ
السُّنَّةُ أَنْ يَقُولَ ٱلزَّائِرُ لِأَمْوَاتِ ٱلمُسْلِمِينَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ
وَإِنَّا إِنْ شَاءَ ٱللهُ عَنْ قَرِيبٍ بِكُمْ لَاحِقُونَ، ٱللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ
وَيَنْبَغِي لِلزَّائِرِ أَنْ يَدْنُو مِنَ ٱلقَبْرِ بِقَدْرِ مَا كَانَ يَدْنُو
مِنْ صَاحِبِهِ فِي ٱلحَيَاةِ لَوْ زَارَهُ (لَا فَرْقَ بَيْنَ أَقْرِبَائِهِ أَوْ جَارِهْ)
وَعِنْدَ قِرَاءَةِ ٱلقُرْآنِ فِي ٱلمَقَابِرِ ٱلثَّوَابُ لِلْقَارِئِ، وَيَكُونُ ٱلمَيِّتُ كَٱلحَاضِرِ
تُرْجَى لَهُ ٱلرَّحْمَةُ وَٱلبَرَكَةُ وَلِذَٰلِكَ يُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ ٱلقُرْآنِ بِٱلمَقَابِرِ (بِذَٰلِكَ)
وَٱلدُّعَاءُ بَعْدَ ٱلقِرَاءَةِ أَقْرَبُ لِلْإِجَابَةْ ٢ وَٱلدُّعَاءُ يَنْفَعُ ٱلمَيِّتَ (وَتِلْكَ ٱسْتِحْبَابَهْ)
كَمْ كَانَتْ تِلْكَ ٱلنُّفُوسُ بِدُنْيَاهَا مُفْتَخِرَةً وَأَصْبَحَتْ تَحْتَ ٱلتُّرَابِ عِظَامًا نَخِرَةً
كَانَتْ نَاعِمَةَ ٱلجِلْدِ نَاسِيَةً لِلْمَقْبَرَةْ فَنَهَشَتْ لَحْمَهَا ٱلدِّيدَانُ وَكَانَتْ مُجْزَرَةْ
فَٱنْظُرِي يَا نَفْسِي لِلْعُيُونِ وَٱلخُدُودِ ٱلمُنَقَّرَةِ وَٱلشِّفَاهِ ٱلذَّابِلَةِ وَٱلأَسْنَانِ ٱلمُبَعْثَرَةِ
هَلْ يَا نَفْسِي مِنْ ذَٰلِكَ أَصْبَحْتِ مُعْتَبِرَةْ فَمَا ٱلمَالُ وَٱلبَنُونَ إِلَّا زِينَةٌ عَابِرَةْ
كَمْ مِنْ جَمِيلَةٍ كَانَتْ بِٱلجَنَّةِ مُشَقَّرَةً أَبْلَاهَا ٱلمَوْتُ وَأَصْبَحَتْ جِيفَةً مُحَقَّرَةً
إِنْفَصَلَ رَأْسُهَا وَأَطْرَافُهَا، أَصْبَحَتْ مُنْتَثِرَةً ٱتَّقِي ٱللهَ يَا نَفْسِي وَكُونِي مُسْتَغْفِرَةً

التَّبَرُّجُ وَالحِجَابُ

(قال الله) « يَا أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا »

(لَقَدْ تَكَاثَرَ ٱلْجِدَالُ حَوْلَ ٱلْحِجَابْ مِنْهُمْ مَنِ ٱعْتَرَضَ وَمِنْهُمْ مَنِ ٱسْتَجَابْ)

(وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ تَغْطِيَةَ ٱلْوُجُوهِ وَسَنَعْرِضُ مَا فِي ٱلشَّرْعِ مِنْ وُجُوهِ)

(كَثُرَتْ أَنْوَاعُ ٱلْحِجَابِ وَأَصْبَحَتْ مُوضَةْ وَبَاتَتْ كَٱلتَّبَرُّجِ مَعْلُولَةً وَمَرْضُوضَةْ)

(وَكَثُرَ ٱلِاخْتِلَاطُ وَٱلنَّظَرَاتُ ٱلْمُحَرَّمَةْ خِلَافَ شَرِيعَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ ٱلْمُكَرَّمَةْ)

(وَفَاحَتْ مِنْهُنَّ ٱلزِّينَةُ وَٱلْعُطُورُ ٱلْمُؤَثِّرَةْ بِمَا فِيهَا مِنْ خِلَافِ ٱلشَّرِيعَةِ ٱلْمُطَهَّرَةْ)

(وَسَنَعْرِضُ مُوجَزًا لِمَا ٱلشَّرْعُ قَالْ مِنْ أَحْكَامِ شَرِيعَةِ رَبِّنَا ٱلْمُتَعَالْ)

(قال الله) «يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ» ١ أَيْ يُغَطِّينَ رُؤُوسَهُنَّ وَوُجُوهَهُنَّ

(من ابن عباس رضي الله عنهما) إِذَا نِسَاءُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُغَطِّينَ رُؤُوسَهُنَّ وَوُجُوهَهُنَّ بِٱلْجَلَابِيبِ إِلَّا عَيْنًا وَاحِدَةً لِيُعْلَمَ أَنَّهُنَّ حَرَائِرُ ، هَٰذَا مَا قَالَهُ ٱبْنُ عَبَّاسْ ٢ (فَقَدْ زَالَ بِذَٰلِكَ ٱلِالْتِبَاسْ)

الحِكْمَةُ: كَانَ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ تَخْرُجُ ٱلْحُرَّةُ وَٱلْأَمَةُ مَكْشُوفَتَانِ ٣ وَتَقَعُ ٱلتُّهَمُ حَيْثُ يَتْبَعُهُنَّ ٱلزُّنَاةُ فَأَمَرَ ٱللهُ ٱلْحَرَائِرَ بِٱلتَّجَلْبُبِ (هَٰذَا) حَتَّىٰ يُعْرَفْنَ أَنَّهُنَّ حَرَائِرُ فَلَا يُتْبَعْنَ بَعْدَ ذَا

(قال الله) «ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ» ٤ قِيلَ: يُعْرَفْنَ أَنَّهُنَّ حَرَائِرُ فَلَا يُتْبَعْنَ

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : تَسْدُلُ ٱلْمَرْأَةُ جِلْبَابَهَا ٥ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهَا عَلَىٰ وَجْهِهَا

مِنْ شُرُوطِ ٱلْحِجَابِ بِأَحْكَامِنَا ٱلْكَرِيمَةْ ٦ أَلَّا يَكُونَ ٱلثَّوْبُ نَفْسُهُ زِينَةْ

(قال الله) «وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ» (فَكُلُّ أُمٍّ عَنْ بَنَاتِهَا مَسْؤُولَةْ)

دَخَلَ نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَىٰ عَائِشَةَ رضي الله عنها ٧ عَلَيْهِنَّ ثِيَابٌ رِقَاقٌ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ

إِنْ كُنَّنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَيْسَ هَذَا بِلِبَاسِ ٱلْمُؤْمِنَاتِ ٨ (أَجِرْنَا إِلَهِي مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ وَآتِ)
عَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ : ٩ سَأَلْتُ عُبَيْدَةَ ٱلسَّلْمَانِيَّ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ
« يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ » فَغَطَّىٰ ١٠ وَجْهَهُ وَأَبْرَزَ عَيْنَهُ ٱلْيُسْرَىٰ

خُرُوجُ ٱلنِّسَاءِ

(قال الله)
« وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ »
لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ نَصِيبٌ فِي ٱلْخُرُوجِ إِلَّا مُضْطَرَّةً ١ (وَٱلْخَارِجَةُ عَنْ شَرِيعَتِنَا ضَارَّةٌ وَمُضِرَّةٌ)
قَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ عَنْ حِفَاظِ ٱلْمَرْأَةِ عَلَىٰ شَرَفِهَا: ٢ إِنَّ ٱلْمَرْأَةَ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ ٱسْتَشْرَفَهَا
ٱلشَّيْطَانُ، وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا ٣ وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا

ٱلنَّظَرُ

(قال الله)
«قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُم ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌ
بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ . . .»
قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيٌّ لِزَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ ١ (ٱلَّتِي كَانَتْ بِعِبَادَتِهَا لِرَبِّهَا قَائِمَةً)
مَا خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ ؟ قَالَتْ : أَنْ لَا تَرَى ٢ ٱلرِّجَالَ وَلَا يَرَوْهَا (وَهَٰذَا مِمَّا بَيْنَهُمَا جَرَىٰ)
(قال مجاهد)
إِذَا أَقْبَلَتِ ٱلْمَرْأَةُ جَلَسَ إِبْلِيسُ عَلَىٰ رَأْسِهَا ٣ فَزَيَّنَهَا لِمَنْ يَنْظُرُ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ جَلَسَ عَلَىٰ عَجِيزَتِهَا
فَزَيَّنَهَا لِمَنْ يَنْظُرُ، هَٰذَا مَا قَالَهُ مُجَاهِدٌ ٤ (ٱللَّهُمَّ بَيِّنِي وَبَيْنَ ذَٰلِكَ بَاعِدْ)
نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَضْرُبٍ ٥ (مِنَ ٱلْحَرَامِ عَلَيْنَا أَنْ نَهْرُبْ)
نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ ٱلْأَجْنَبِيَّةِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ غَيْرُ جَائِزٍ (وَتِلْكَ أُمُورٌ شَاذَّةٌ)

نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ يَجُوزُ بِأَنْ يَنْظُرَ لِجَمِيعِ بَدَنِهَا (إِنْ كَانَ يَعُوزُ)
نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِذَوَاتِ مَحَارِمِهِ بِلَا شَهْوَةْ يَجُوزُ فِيمَا عَدَا مَابَيْنَ ٱلسُّرَّةِ وَٱلرُّكْبَةْ
نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِأَجْلِ ٱلنِّكَاحِ (أَيْ خُطُوبَةِ ٱلِاثْنَيْنِ) فَيَجُوزُ ٱلنَّظَرُ لِلْوَجْهِ وَٱلْكَفَّيْنِ
نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِأَجْلِ ٱلْمُدَاوَاةِ وَٱلْعِلَاجْ يَجُوزُ لِلْمَوَاضِعِ ٱلَّتِي إِلَيْهَا يَحْتَاجْ
إِذَا تَعَالَجَتِ ٱمْرَأَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ طَبِيبْ فَلْيَكُنْ ذَلِكَ بِحَضْرَةِ مَحْرَمٍ أَوْ زَوْجٍ (رَقِيبْ)
لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ ٱلشَّهَادَةِ وَٱلْمُعَامَلَةِ يَجُوزُ ٱلنَّظَرْ إِلَى ٱلْوَجْهِ وَٱلْكَفَّيْنِ بِخَاصَّةٍ (وَكُنْ بِحَذَرْ)
وَيَجِبُ عَلَى ٱلْمَرْأَةِ أَنْ تَحْتَجِبَ مِنَ ٱلْمَجْنُونِ (كَمْ عِنْدَهُ مِنْ أَلَاعِيبَ وَفُنُونِ)
يَلْزَمُ وَلِيَّ ٱلْمَجْنُونِ أَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ ٱلنَّظَرِ لِلْأَجْنَبِيَّاتِ كَمَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ ٱلْمُحَرَّمَاتِ
يَجُوزُ ٱلنَّظَرُ لِعَوْرَةِ ٱلصَّغِيرَةِ دُونَ ٱلْفَرْجِ (أَجَارَنَا ٱللهُ مِنَ ٱلْهَرَجِ وَٱلْمَرَجِ)
وَٱلنَّظَرُ إِلَى ٱلْأَمَةِ عِنْدَ ٱبْتِيَاعِهَا لِلْمَوْضِعِ ٱلَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَقْلِيبِهَا
حَرَّمَ ٱلشَّافِعِيَّةُ ٱلْمَسَّ وَٱلنَّظَرَ لِلْمَرْأَةْ وَلَوْ كَانَتْ عَجُوزًا (تَلْبَسُ خِرْقَةْ)
عِنْدَ نَظَرِ ٱلْمَرْأَةِ لِلْأَجْنَبِيّ لَاتَرَىٰ مِنْهُ إِلَّا مَا يُرَىٰ مِنْهَا، كَمَا قَالَهُ ٱلنَّوَوِيُّ
يُشْتَرَطُ فِي مُعَالَجَةِ ٱلْمَرْأَةِ لِلرَّجُلِ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَالِكَ رَجُلٌ يُعَالِجُهُ، وَإِنْ
ٱلْأَوْلَىٰ أَنْ لَا يَتَعَالَجَ عِنْدَ طَبِيبٍ ذِمِّيّ مَعَ وُجُودِ طَبِيبٍ مُسْلِمٍ (يَا أُمِّيّ)
نَظَرُ ٱلرَّجُلِ لِلرَّجُلِ جَائِزٌ فِي جَمِيعِ ٱلْبَدَنِ إِلَّا مَابَيْنَ ٱلسُّرَّةِ وَٱلرُّكْبَةِ ذَلِكَ عِنْدَ أَمْنِ
ٱلْفِتْنَةِ ، فَإِنْ خَشِيَ ٱلِافْتِتَانْ ٦ بِهِ حَرُمَ ذَلِكَ (عَلَى ٱلْإِنْسَانْ)
فَنَظَرُ ٱلذُّكُورِ إِلَى ٱلذُّكُورِ بِشَهْوَةٍ حَرَامْ ٧ بِكُلِّ حَالٍ (بِذَا ٱلْمُرَامْ)
يَحْرُمُ ٱلنَّظَرُ لِلْأَمْرَدِ مُطْلَقًا ٨ (بِشَرِيعَةِ رَبِّنَا سُبْحَانَهُ فَتَعَلَّقَا)
لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ ٱلْخَصِيِّ لِبَدَنِ ٱلْمَرْأَةْ ٱلْأَجْنَبِيَّةِ أَنْ يَنْظُرَ (وَلَوْ بِسَرِقَةْ)
نَظَرُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْمُسْلِمَةِ لِلْمَرْأَةِ كَنَظَرِ ٱلرَّجُلِ إِلَى ٱلرَّجُلِ (بِذَا ٱلْمَنْظَرِ)

وَأَمَّا ٱلْكَافِرَةُ فَلَا تَرَىٰ مِنَ ٱلْمُسْلِمَةِ إِلَّا مَا يَبْدُو لَهَا عِنْدَ ٱلْمِهْنَةِ
مَالَا يَجُوزُ ٱلنَّظَرُ إِلَيْهِ مُتَّصِلاً مِثْلَ يَدِ ٱلْمَرْأَةِ وَشَعْرِ رَأْسِهَا لَمْ يَجُزْ مُنْفَصِلاً
وَإِنْ مَشَّطَتْهُ عَلَيْهَا أَنْ تُخْفِيهِ حَتَّىٰ لَا تُشَاهِدَهُ ٱلرِّجَالُ (وَتَنْظُرَ فِيهِ)
مَا يَحْرُمُ ٱلنَّظَرُ إِلَيْهِ يَحْرُمُ مَسُّهُ بِطَرِيقِ ٱلْأَوْلَىٰ (وَهَٰذَا نَصُّهُ)
فَيَحْرُمُ عَلَى ٱلرَّجُلِ مَسُّ فَخِذِ ٱلرَّجُلِ بِلَا حَائِلٍ فَإِنْ كَانَ مِنْ فَوْقِ حَائِلٍ
وَخَافَ مِنْ ذَٰلِكَ فِتْنَةً حَرُمَ (أَبْعَدَ ٱللهُ عَنَّا خَالِدًا ٱلْمُجْرِمَ)
يَحْرُمُ عَلَى ٱلرَّجُلِ مَسُّ بَطْنِ أُمِّهِ وَظَهْرِهَا وَأَنْ يَكْبِسَ سَاقَهَا وَرِجْلَهَا
وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْمُرَ ٱبْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ أَنْ تَكْبِسَ رِجْلَهُ

(قال الله) «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ» ٩ إِلَّا لِضَرُورَةٍ بِدُونِ شَهْوَةٍ إِلَيْهِنَّ
وَيُسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَٰلِكَ ٱلنَّظْرَةُ ٱلْفَجْأَةُ ٱلْأُولَىٰ ١٠ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ (بِتِلْكَ ٱلْمَقُولَةْ)
(قال النبي ﷺ) يَا عَلِيُّ، لَا تُتْبِعِ ٱلنَّظْرَةَ ٱلنَّظْرَةَ ١١ فَإِنَّ لَكَ ٱلْأُولَىٰ وَلَيْسَ لَكَ ٱلْآخِرَةُ

التَّعَطُّرُ وَالتَّزَيُّنُ

(قال ﷺ) كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَٱلْمَرْأَةُ إِذَا ٱسْتَعْطَرَتْ ١ فَمَرَّتْ بِٱلْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا (بِلِسَانِ ٱلشَّرِيعَةِ أَخْبَرَتْ)
(قال ﷺ) أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ ٱسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَىٰ قَوْمٍ لِيَجِدُوا ٢ مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ (عَنْ ذَٰلِكَ ٱبْتَعِدُوا)

مُصَافَحَةُ ٱلنِّسَاءِ

قَالَ سَيِّدُ ٱلْخَلَائِقِ ﷺ: إِنِّي لَا أُصَافِحُ ٱلنِّسَاءَ ١ (عَلَيْكَ ٱلصَّلَاةُ يَا مَنْ بِٱلْخَيْرِ جَاءَ)
وَتَحْرُمُ مُصَافَحَةُ ٱلْمَرْأَةِ، وَتَجُوزُ بِحَائِلٍ ٢ يَمْنَعُ ٱلْمَسَّ ٱلْمُبَاشِرَ (بِتِلْكَ ٱلْمَسَائِلِ)

التَّكَلُّمُ مَعَ النِّسَاءِ

(قال الله) «يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا»

(قال الله) «وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ...»

يَا فَتَاةَ الْإِسْلَامِ لِلْعُلَى تَطَلَّعِي ... فَأَنْتِ مِثَالٌ لِلتُّقَى يَتَرَدَّدُ فِي كُلِّ مَسْمَعِ
وَصُونِي الشَّرَفَ وَاحْمِيهِ مِنَ التَّصَدُّعِ ... وَبِالطَّرِيقِ الْمِعْوَجِّ لَا تَقْنَعِي

الذِّئَابُ حَوْلَكِ تَهْوَى مَصْرَعَكِ وَمَصْرَعِي ... فَاتْرُكِي التَّسْوِيفَ وَبِهِ لَا تَتَذَرَّعِي
فَإِنْ ذَابَ شَرَفُكِ بِحَرَامٍ لَا تَنْفَعِي ... فَقُولِي: لِلْحَلَالِ أَبْغِي وَهُوَ مَطْمَعِي

أَقْنَتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي ... يَا فَتَاةَ الْإِسْلَامِ وَبَابَ الْإِلَهِ فَاقْرَعِي
يُؤْلِمُنِي قَلْبِي وَعَلَيْكِ يَزْدَادُ تَوَجُّعِي ... فَإِلَى اللَّهِ تُوبِي وَلِلنَّدَمِ فَأَسْرِعِي

لِلْحِسَابِ أَهْوَالٌ تَشِيبُ مِنْهَا كُلُّ الرُّضَّعِ ... فَإِلَى مِحْرَابِكِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فَاهْرَعِي
وَتَمَسَّكِي بِأَحْكَامِ الْإِلَهِ وَاعْمَلِي بِالشَّرْعِ ... فَلَكِ الْمَدْحُ وَالتَّقْدِيرُ فِي كُلِّ مَرْجِعِي

أَنْتِ مِثَالُ عِزِّنَا فِي كُلِّ تَجَمُّعِ ... فَالْزَمِي حِجَابَ الشَّرْعِ وَإِيَّاهُ لَا تَخْلَعِي
وَأَغْمِضِي الْعَيْنَيْنِ عَنْ كُلِّ تَطَلُّعِ ... وَعَمَّا يُغْضِبُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ تَمَنَّعِي

وَلِلنُّصْحِ الثَّمِينِ فَتَمَسَّكِي وَلِقَوْلِي فَاسْمَعِي ... وَعَنْ صُحْبَةِ فَتَيَاتِ السُّوءِ فَتَرَفَّعِي
وَقُولِي الْحَقَّ وَمِنَ الْبَاطِلِ لَا تَفْزَعِي ... وَبِخِصَلِ فَتَيَاتِ الْإِفْرَنْجِ لَا تَتَصَنَّعِي

هَدِيَّةُ ٱلكِتَابِ

عَقِيدَةُ ٱلسَّالِكِ لِلنَّجَاةِ مِنَ ٱلمَهَالِكِ

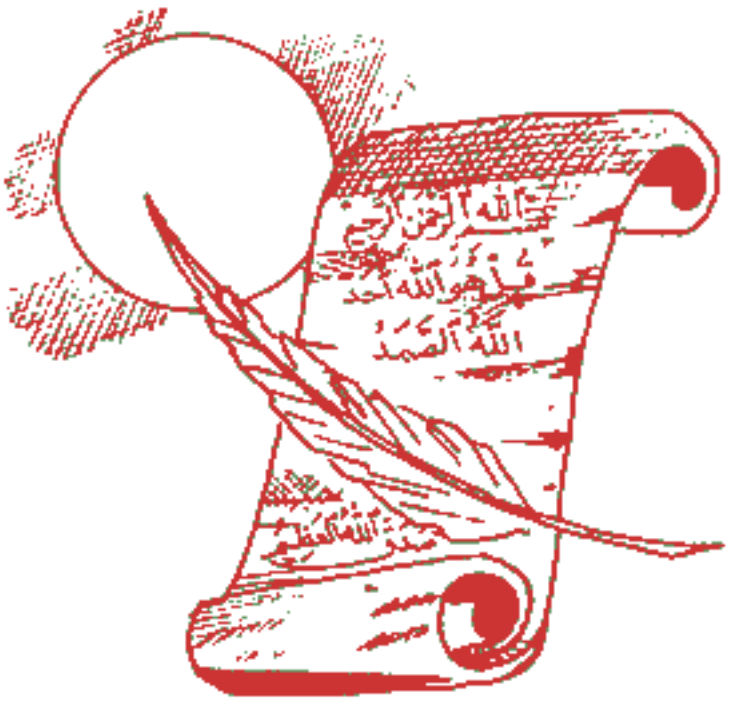

عَقِيدَةُ ٱلسَّالِكِ لِلنَّجَاةِ مِنَ ٱلْمَهَالِكِ

بِسْمِ ٱللَّهِ أَفْتَتِحُ ٱلْكَلَامْ وَعَلَيْهِ ٱلتَّوَكُّلُ فِي ٱلْبِدَايَةِ وَٱلْخِتَامْ
وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَةِ ٱلْإِسْلَامِ وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ ٱلْأَنَامِ
عَلَيْهِ أَفْضَلُ ٱلصَّلَاةِ وَأَتَمُّ ٱلسَّلَامْ وَكَذَا آلِ ٱلْبَيْتِ وَٱلصَّحْبِ ٱلْكِرَامْ

فَضْلُ عِلْمِ ٱلتَّوْحِيدِ

أَرْقَى ٱلْعُلُومِ بِٱلتَّحْدِيدِ عَقِيدَةُ ٱلْإِسْلَامِ بِٱلتَّوْحِيدِ
فَأَفْهَمْ يَا لَبِيبُ بِٱلْإِشَارَةْ وَٱحْفَظْ هَٰذِهِ ٱلْعَقِيدَةَ ٱسْتِظْهَارَا
فَعَلَى ٱلْمُكَلَّفِ بِٱلْإِجْمَاعِ مَعْرِفَةُ ٱللَّهِ بِلَا نِزَاعِ
فَمَعْرِفَةُ ٱللَّهِ تَكُونُ بِتَنْزِيهِ ذَاتِهِ وَٱلتَّحَلِّي بِٱلْأَدَبِ فِي تَفْسِيرِ صِفَاتِهِ

صِفَاتُ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ

تَعَرَّفْ عَلَى صِفَاتِ ٱلرَّبِّ ٱلْوَدُودِ تَنْجُ مِنَ ٱلتَّجْسِيمِ وَٱلتَّشْبِيهِ ٱلْمَرْدُودِ
لَيْسَ لِصِفَاتِهِ ٱبْتِدَاءٌ وَلَا ٱنْتِهَاءٌ وَلَا يَلْحَقُهُ سُبْحَانَهُ ٱلْحُدُوثُ وَٱلْفَنَاءُ
فَٱللَّهُ هُوَ ٱلْمَعْرُوفُ بِوَاجِبِ ٱلْوُجُودْ وَهُوَ ٱلْإِلَٰهُ ٱلْوَاحِدُ ٱلْمَعْبُودْ
إِلَٰهٌ قَدِيمٌ لَيْسَ لَهُ ٱبْتِدَاءْ وَقَائِمٌ بِنَفْسِهِ لَا يُوصَفُ بِٱنْتِهَاءْ
حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدْ سَمِيعٌ بَصِيرٌ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدْ
مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ أَزَلِيٍّ قَدِيمْ وَٱلْجَاحِدُ لِذَلِكَ مِنَ ٱلْفَهْمِ عَدِيمْ

صِفَةُ ٱلْوُجُودِ

إِلَٰهٌ مَوْجُودٌ وَلَا مَكَانْ وَهُوَ ٱلْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانْ
أَزَلِيٌّ وَأَبَدِيٌّ ٱلْوُجُودْ وَمِنْ صُنْعِهِ كُلُّ شَيْءٍ مَوْجُودْ
لَا يُوصَفُ وُجُودُهُ بِٱلْجِهَةِ وَٱلْمَكَانْ لِأَنَّهُ قَبْلَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَاءِ كَانْ

لَا تَقُلْ فِيهِ أَيْنَ وَكَيْفْ لِأَنَّ ذَلِكَ أَخْطَرُ مِنْ حَدِّ ٱلسَّيْفْ
لَا يُؤَثِّرُ فِيهِ ٱلْوَقْتُ وَلَا ٱلزَّمَانْ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ ٱلْإِنْسَانْ

صِفَةُ ٱلْوَحْدَانِيَّةِ

رَبُّنَا وَاحِدٌ بِلَا عَدَدْ وَمِنْهُ يَأْتِي ٱلْفَيْضُ وَٱلْمَدَدْ
هُوَ ٱلْوَاحِدُ ٱلْأَحَدُ بِلَا أَرْقَامِ وَهُوَ مُنَزَّهٌ عَنِ ٱلْجُلُوسِ وَٱلْقِيَامِ
فَخَالِقُ ٱلْعَالَمِ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ مُسَاعِدٌ

صِفَةُ ٱلْكَلَامِ وَٱلسَّمْعِ

لَا يَتَكَلَّمُ بِوَاسِطَةِ فَمٍ وَلِسَانِ وَيَسْمَعُ لَا بِجَارِحَةٍ كَٱلْإِنْسَانِ
وَكَلَّمَ ٱللَّٰهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا فَٱعْتَقِدْ بِذَلِكَ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا
بِلَا صَوْتٍ وَلَا حُرُوفٍ حَصَلَتْ كَمَا لَنَا بِٱلْأَخْبَارِ قَدْ وَصَلَتْ
وَتَجَلَّى ٱللَّٰهُ لِلْجَبَلِ فَجَعَلَهُ دَكًّا وَقِبْلَةُ ٱلْمُصَلِّي هِيَ مَكَّةْ

مُخَالَفَةُ ٱللَّٰهِ تَعَالَىٰ لِلْحَوَادِثِ

فَلَا يُقَالُ لِلَّٰهِ ٱلْعَقْلُ يُدْرِكُهُ فَهُوَ ٱلْمُنَزَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَحْدَهُ
تَعْجَزُ ٱلْعُقُولُ عَنْ إِدْرَاكِهِ وَٱلْأَفْهَامْ وَسَلَّمَ لِذَلِكَ أَهْلُ ٱلْحَقِيقَةِ وَٱلْإِلْهَامْ
مَهْمَا صَوَّرَ ٱلشَّيْطَانُ عَنِ ٱللَّٰهِ بِبَالِكْ فَٱطْرُدْهُ لِتَنْجُوَ مِنَ ٱلْمَهَالِكْ
لَا يُشْبِهُ ٱلنُّجُومَ وَلَا ٱلْأَقْمَارْ وَلَا يُوصَفُ بِٱلضِّيَاءِ وَٱلنَّارْ
لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَوَاتِ بَلْ كَمَا أَخْبَرَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي ٱلْآيَاتِ
فِي حَقِّهِ ٱلتَّجْسِيدُ مَمْنُوعٌ وَكَذَا ٱلتَّشْخِيصُ عَنْ رُؤْيَتِهِ مَرْفُوعٌ
لَا تَحُدُّهُ سُبْحَانَهُ مَقَايِيسٌ وَلَا حُدُودٌ وَلَا تَحْجُبُهُ عَنْ رُؤْيَةِ ٱلْخَلْقِ حَوَاجِزُ أَوْ سُدُودٌ
لَا يُوصَفُ بِٱلْبُعْدِ ٱلَّذِي نَعْرِفُهُ وَلَا بِٱلْقُرْبِ ٱلَّذِي نَأْلَفُهُ

أَمْرُهُ قَبْلَ إِتْمَامِ ٱلْكَافِ وَٱلنُّونِ ... وَلَيْسَ بِعَرَضٍ أَوْ جَوْهَرٍ مَكْنُونِ

لَيْسَ سُبْحَانَهُ بِجِسْمٍ مُرَكَّبْ ... وَلَيْسَ لَهُ حَجْمٌ مُرَتَّبْ

لَيْسَتْ أَفْعَالُهُ كَٱلْبَشَرِيَّةْ ... فَجَمِيعُ هَذِهِ ٱلأُمُورِ فِي حَقِّهِ مَنْفِيَّةْ

لَا يُوصَفُ بِقِصَرٍ وَعَرْضٍ وَطُولْ ... وَلَا يَجُوزُ بِحَقِّهِ ٱلاِتِّحَادُ وَٱلْحُلُولْ

لَا يَمَسُّهُ تَعَبٌ مَهْمَا خَلَقَ ... وَلَا يُوصَفُ بِٱلظُّلْمِ وَإِنْ بِٱلنَّارِ حَرَقَ

لَا يَنْسَى رَبُّنَا وَلَا يَنَامْ ... وَلَا تَجْرِي عَلَيْهِ صِفَاتُ ٱلأَنَامْ

مَا وَصَفَ ٱللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فَٱلْتَزِمْ ... وَٱلتَّجْسِيدَ وَٱلتَّشْبِيهَ بِحَقِّهِ حَطِّمْ

لَا يَأْكُلُ سُبْحَانَهُ وَلَا يَشْرَبُ ... لِأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ لِلْفَنَاءِ أَقْرَبُ

لَا يُقَالُ جَلَسَ أَوْ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَلَى ... فَتَنْزِيهُهُ عَنْ صِفَاتِ خَلْقِهِ أَحَقُّ وَأَوْلَى

لَيْسَ مَجِيئُهُ وَنُزُولُهُ كَٱلْبَشَرِ ... لِأَنَّ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ بِأَقْدَامٍ وَعُرُوقٍ وَوَتَرِ

لَا يَحْتَاجُ رَبُّنَا لِلْخَلْقِ وَٱلأَشْيَاءْ ... فَهُوَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ وَيَشَاءْ

فِي رَحْمَتِهِ وَغَضَبِهِ لَيْسَ كَٱلإِنْسَانِ ... مُنَزَّهٌ سُبْحَانَهُ عَنِ ٱلْغَفْلَةِ وَٱلنِّسْيَانِ

فَرَبُّنَا لَا يُوصَفُ كَٱلأَشْخَاصْ ... فَهَذَا بِحَقِّهِ تَشْبِيهٌ وَٱنْتِقَاصْ

لَا يَصِحُّ تَخَيُّلُهُ بِٱلظُّنُونِ وَٱلأَفْكَارِ ... وَخُذْ تِلْكَ ٱلأَمْثَالَ بِٱلاِخْتِصَارِ

مَنِ ٱدَّعَى لِلَّهِ ٱلاِبْنَ وَٱلذُّرِّيَّةْ ... فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ ٱلْفِرْيَةْ

فَٱعْلَمْ أَنَّهُ هُوَ ٱلإِلَهُ ٱلأَحَدْ ... وَلَيْسَ لَهُ أُمٌّ وَأَبٌ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدْ

وَلَا يُوصَفُ رَبُّنَا بِٱلْجَوَارِحِ وَٱلآلَاتْ ... وَلَا يَعْتَرِيهِ ٱلْعَدَمُ وَٱلآفَاتْ

وَلَا يُوصَفُ ٱلإِلَهُ بِٱلأَعْرَاضِ ... فَهَذَا مَرْفُوضٌ عِنْدَنَا مَعَ ٱلاِعْتِرَاضِ

إِلَهُنَا ٱلْخَالِقُ كَامِلُ ٱلصِّفَاتِ ... وَهُوَ مُنَزِّلُ ٱلسُّوَرِ وَٱلآيَاتِ

عَظَمَةُ ٱلخَالِقِ

هُوَ ٱلإِلَٰهُ لَهُ أَحْسَنُ ٱلأَسْمَاءْ ... ٱلمَوْصُوفُ بِٱلجُودِ وَٱلخَيْرِ وَٱلعَطَاءْ
وَٱلأَسْمَاءُ ٱلحُسْنَى وَصْفُ ٱلرُّبُوبِيَّةْ ... فَلَهُ وَحْدَهُ ٱلطَّاعَةُ وَٱلعُبُودِيَّةْ
وَٱعْلَمْ بِأَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلصُّدُورْ ... وَمَا بِٱلفِكْرِ وَخَفَايَا ٱلقَلْبِ يَدُورْ
وَيَعْلَمُ دَوْمًا مَا فِي ٱلأَرْحَامْ ... ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى يَا كِرَامْ
فَمَعْلُومٌ عِنْدَهُ ٱلشَّقِيُّ وَٱلسَّعِيدْ ... وَقَدْ حَذَّرَ ٱلخَلَائِقَ مِنْ نَارِ ٱلوَعِيدْ
هُوَ ٱلَّذِي كَسَا بِٱللَّحْمِ ٱلعِظَامْ ... بَعْدَ أَنْ كَانَتْ نُطْفَةً فِي ٱلأَرْحَامْ
هُوَ ٱلَّذِي يُطْعِمُ فِي ٱلرَّحِمِ ٱلجَنِينْ ... وَيَمُدُّهُ بِٱلغِذَاءِ فِي كُلِّ حِينْ
ٱلرُّوحُ وَٱلغَيْبُ مِنْ عِلْمِ ٱلإِلَٰهْ ... وَلَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ سِوَاهْ
مُنَوِّرُ ٱلأَرْضِ وَٱلسَّمَوَاتِ لَا لِحَاجَةْ ... فَٱقْرَأْ إِنْ شِئْتَ «ٱلمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةْ»
إِلَٰهٌ عَظِيمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرْ ... وَٱلخَلْقُ بِحَاجَةٍ لَهُ مَلِكُهُمْ وَٱلفَقِيرْ
ٱلإِمَاتَةُ وَٱلبَعْثُ عَلَيْهِ يَسِيرْ ... فَهُوَ ٱللَّهُ ٱلقَوِيُّ ٱلقَدِيرْ
يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ فَضْلًا ... وَيَخْذُلُ مَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ عَدْلًا
وَٱعْلَمْ بِأَنَّ ٱلإِلَٰهَ هُوَ ٱلمُلْهِمُ لِلْمَعْرِفَةْ ... وَهُوَ ٱلمُنْعِمُ بِٱلعَطَاءِ وَٱلجُودِ وَٱلرَّأْفَةْ
لَا تَخَفْ مِنَ ٱلرِّزْقِ ٱلقَلِيلْ ... وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلمَوْلَى ٱلجَلِيلْ
فَهُوَ ٱلرَّزَّاقُ لِلْمُسِيءِ وَٱلمُطِيعْ ... سَوَاءٌ كَانَ ذَا هِمَّةٍ أَوْ لَا يَسْتَطِيعْ
لَا تَتْعَبْ بِٱلبَحْثِ عَنْ مَفَرّْ ... فَلَيْسَ لَكَ فِي ٱلدُّنْيَا مُسْتَقَرّْ
وَلَا تَسْعَ لِلْهُرُوبِ أَوِ ٱلذَّهَابْ ... فَإِلَى ٱللَّهِ حَتْمًا ٱلرُّجُوعُ وَٱلإِيَابْ
وَٱثْبُتْ عَلَى حُبِّ ٱلمَسِيحِ وَمُحَمَّدٍ وَٱلخَلِيلْ ... فَدُخُولُ ٱلجَنَّةِ لِغَيْرِ ٱلمُوَحِّدِينَ مُسْتَحِيلْ
وَهُوَ خَالِقُ ٱلخَيْرِ وَٱلشَّرِّ ٱلقَبِيحْ ... فَنَزِّهِ ٱلإِلَٰهَ عَنِ ٱلشَّرِيكِ لِتَسْتَرِيحْ

لَيْسَ رَبُّنَا لِلْكَافِرِ بِمُعِينْ ... بَلْ جَزَاؤُهُ ٱلنَّارُ وَٱلْعَذَابُ ٱلْمُهِينْ
كَلَامُ مَنْ خَالَفَ هَذَا ظَاهِرُ ٱلْفَسَادِ ... يَعْرِفُهُ أَهْلُ ٱلْعِلْمِ وَٱلسَّدَادِ
فَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لِلْمُؤْمِنِ مُعِينُ ... فَٱقْرَأْ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾
كَلَّفَ ٱللَّهُ عَبْدَهُ وَجَعَلَهُ مُخْتَارَا ... فَلَا تَكُنْ بِذَلِكَ أَبَدًا مُحْتَارَا
هُوَ مُعَاقَبٌ عَلَى مَا يَفْعَلُ مِنَ ٱلْمَعَاصِي ... وَمُتَجَاوَزٌ عَنْهُ كَٱلْمُكْرَهِ وَٱلنَّاسِي
وَفِي أُمُورٍ هُوَ مُسَيَّرٌ فِيهَا ... كَنِهَايَةِ ٱلْأَجَلِ فَٱحْفَظْ مَعَانِيهَا

رُؤْيَةُ ٱللَّهِ تَعَالَى

وَٱعْتَقِدْ بِرُؤْيَةِ ٱللَّهِ فِي ٱلْجَنَّةِ بِٱلْأَبْصَارِ ... لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا أَيْنَ وَلَا ٱنْحِصَارِ
وَلَا تُوصَفُ بِقُرْبٍ وَلَا ٱتِّصَالٍ ... وَلَا بِبُعْدٍ فِي ٱلْمَسَافَةِ وَلَا ٱنْفِصَالِ
وَلَمْ تَقَعْ إِلَّا لِلْمُصْطَفَى فِي هَذِهِ ٱلْحَيَاةْ ... وَهِيَ فِي ٱلْآخِرَةِ لِمَنْ أَدْخَلَهُ ٱللَّهُ ٱلْجَنَّاتْ
وَمَنِ ٱدَّعَى مِنَ ٱلْعَوَامِّ بِٱلدُّنْيَا لَهَا حَالَا ... فَٱعْلَمْ أَنَّهُ مَمْكُورٌ بِهِ وَيَنْشُدُ مَالَا

ذَمُّ ٱلشِّرْكِ

وَقَدْ ظَهَرَ فِي ٱلْبِلَادِ عِبَادَةُ ٱلْبَشَرِ ... فَصَارَتِ ٱلْقُلُوبُ قَاسِيَةً كَٱلْحَجَرِ
يَعْبُدُونَ ٱلْأَصْنَامَ وَمَعَهُمْ بُوذَا ... وَلَنْ تَرَى مِثْلَهُمْ ضَلَالاً وَشُذُوذَا
يَسْجُدُونَ لَهُ وَهُوَ تِمْثَالٌ ... وَحَاشَا ٱلْإِلَهَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثَالٌ
فَإِنَّهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ لِجَهَنَّمَ حَطَبْ ... نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ٱلْعَطَبْ
فَلَهُمْ جَهَنَّمُ لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرْ ... فِي دِينِنَا ذَاكَ مَعْلُومٌ وَمُشْتَهَرْ
ٱللَّهُ وَحْدَهُ يَسْتَحِقُّ ٱلْعِبَادَةْ ... وَلِلَّذِينَ أَحْسَنُوا ٱلْحُسْنَى وَزِيَادَةْ
وَحْدَهُ قَدْ هَزَمَ ٱلْأَحْزَابَ ... وَأَرْسَلَ مُحَمَّدًا وَنَصَرَ ٱلْأَصْحَابَ
فَعَلَيْكَ بِتَوْحِيدِ رَبِّكَ لَا تَتَوَهَّمْهُ ... وَٱلْعَدْلَ فِي ٱلْإِسْلَامِ لَا تَتَّهِمْهُ

وَلْتَكُنْ دَائِمًا مُوَحِّدًا بِٱنْتِبَاهِ ... وَحَافِظًا نَفْسَكَ مِنَ ٱلشُّكُوكِ وَٱلِٱشْتِبَاهِ
وَوَصَّى لُقْمَانُ ٱبْنَهُ بِٱلْبُعْدِ عَنِ ٱلإِشْرَاكِ ... وَهَذِهِ وَصِيَّةٌ عَامَّةٌ لِلْعَرَبِ وَٱلْعَجَمِ وَٱلأَتْرَاكِ

دَلَائِلُ وُجُودِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ

رَفَعْتَ إِلَهِي سَمَاءً بِلَا عَمَدِ ... وَأَنْزَلْتَ أَمْطَارًا كَثِيرَةَ ٱلْمَدَدِ
وَأَرْسَلْتَ سُحُبًا صَافِيَةْ ... وَأَعْطَيْتَ ٱلإِنْسَانَ ٱلْقُوَّةَ وَٱلْعَافِيَةْ
وَجَعَلْتَ لَنَا أَنْهَارًا حُلْوَةَ ٱلْمَذَاقْ ... وَزَيَّنْتَ بِأَلْسِنَتِنَا ٱلطَّعْمَ وَٱلأَذْوَاقْ
وَخَلَقْتَ لَنَا ٱلْبِحَارَ ٱلشَّاسِعَةْ ... وَفِيهَا لُحُومُ أَسْمَاكٍ نَافِعَةْ
وَخَلَقْتَ لَنَا ٱلْهَوَاءَ ٱلْمُفِيدْ ... وَأَلْهَمْتَنَا ٱلِٱنْتِفَاعَ بِٱلنُّحَاسِ وَٱلْحَدِيدْ
وَأَلْهَمْتَنَا أَنْ نَنْحَتَ بِٱلصَّخْرِ ٱلْبُيُوتْ ... وَأَمَتَّ ٱلأَحْيَاءَ وَجَعَلْتَهُمْ سُكُوتْ
وَخَلَقْتَ ٱلْمَلَائِكَةَ لِتَشْتَغِلَ بِٱلتَّسْبِيحْ ... وَخَلَقْتَ ٱللَّيْلَ لِلْإِنْسَانِ لِيَسْتَرِيحْ
ٱلإِنْسُ وَٱلْجَانُّ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ ... وَٱللَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ مِنْ صُنْعِهِ وَآيَاتِهِ
وَجَعَلْتَ لَنَا نِعْمَةَ ٱلنَّهَارْ ... وَرَزَقْتَنَا ٱلْفَاكِهَةَ وَٱلثِّمَارْ
وَسَخَّرْتَ لَنَا ٱلْقَمَرَ وَٱلشَّمْسْ ... وَقَدَّرْتَ لَنَا ٱلْيَوْمَ وَٱلأَمْسْ
وَزَيَّنْتَ ٱلسَّمَاءَ بِٱلنُّجُومِ ٱلْبَرَّاقَةْ ... وَخَلَقْتَ لَنَا ٱلنَّارَ حَرَّاقَةْ
وَسَخَّرْتَ لَنَا ٱلْقَمْحَ وَٱلنَّخِيلَ ... وَشَفَيْتَ ٱلسَّقِيمَ وَٱلْعَلِيلَ
وَسَخَّرْتَ لَنَا ٱلأَبْقَارَ وَٱلْجِمَالَ ... وَمَا يَحْمِلُ ٱلأَثْقَالَ وَٱلأَحْمَالَ
وَحَلَّلْتَ لَنَا ٱلأَغْنَامَ وَبَعْضَ ٱلطُّيُورِ ... وَأَخْبَرْتَنَا فِي ٱلْقُرْآنِ عَنِ ٱلنَّفْخِ فِي ٱلصُّورِ
وَمِنْ رَحْمَتِكَ جَعَلْتَ لَنَا ٱلأَزْوَاجَ ... سُبْحَانَكَ فِي خَلْقِكَ لَا أَعْوِجَاجَ
وَرَزَقْتَنَا ٱلإِنَاثَ وَٱلأَوْلَادْ ... وَأَعْلَمْتَنَا بِكُفْرِ ثَمُودَ وَعَادْ
وَفَجَّرْتَ لَنَا مِنَ ٱلأَرْضِ عُيُونًا بَارِدَةْ ... وَغَابَاتٍ فِيهَا حَيَوَانَاتٍ شَارِدَةْ

وَبَسَطْتَ لَنَا ٱلْأَرْضَ نَغْرِسُ بِهَا ٱلْأَشْجَارْ ... وَنَقْطِفُ مِنْهَا أَنْوَاعًا طَيِّبَةً مِنَ ٱلثِّمَارْ

وَأَرْسَلْتَ ٱلرِّيَاحَ لِتَلْقِيحِ ٱلْأَشْجَارْ ... خُذْ يَاإِنْسَانُ بِذَلِكَ ٱلْحِكْمَةَ وَٱلْإِعْتِبَارْ

وَأَلْهَمْتَنَا ٱلْعُلُومَ وَٱلصِّنَاعَةْ ... وَفَازَ مَنْ تَخَلَّقَ بِٱلْقَنَاعَةْ

وَجَعَلْتَ لَنَا عُيُونًا لِلْمَخْلُوقَاتِ نَاظِرَةْ ... وَمَلَائِكَةً عَلَى ٱلْأَكْتَافِ حَاضِرَةْ

وَفَمًا نَأْكُلُ وَنَشْرَبُ بِهِ ٱلْمِيَاهْ ... سُبْحَانَكَ أَنْتَ خَلَّاقٌ إِلَهْ

وَأَسْنَانًا نَطْحَنُ بِهَا ٱلْقَاسِي ... وَتَتُوبُ عَلَى ٱلْمُذْنِبِ وَٱلْعَاصِي

وَلِسَانًا يَنْطِقُ حُرُوفًا وَكَلَامَا ... وَمَلَائِكَةً تُلْقِي فِي ٱلْجَنَّةِ ٱلسَّلَامَا

وَشِفَاهًا تُسَاعِدُنَا مِنَ ٱلْعَطَشِ ٱلْمَرِيرْ ... إِلَهِي أَنْتَ خَلَّاقٌ خَبِيرْ

وَأَنْفًا مُخَصَّصًا لِلشَّمِّ ... وَأَجْرَيْتَ فِي ٱلْعُرُوقِ ٱلدَّمْ

وَشَعْرًا يَحْمِي ٱلرَّأْسَ مِنْ كُلِّ حَارّْ ... وَحَمَيْتَ ٱلنَّبِيَّ وَٱلصِّدِّيقَ فِي ٱلْغَارْ

وَآذَانًا نَسْمَعُ بِهَا ٱلْأَصْوَاتَ وَٱلْحَرَكَاتْ ... وَأَخْبَرْتَنَا عَنْ كُلِّ ذَلِكَ بِٱلْآيَاتْ

وَأَقْدَامًا نَمْشِي بِهَا مُعْتَدِلِينَ ... وَلَكَ ٱلشُّكْرُ أَنْ جَعَلْتَنَا مُسْلِمِينَ

وَأَيَادِيَ نَبْطِشُ بِهَا بَطْشَا ... وَأَنْتَ ٱلَّذِي رَوَيْتَ ٱلْعَطْشَى

وَعَقْلًا نَسْتَخْدِمُهُ لِلتَّفْكِيرْ ... إِلَهَنَا مَا أَعْظَمَكَ يَاكَبِيرْ

وَأَصَابِعَ نَتَنَاوَلُ بِهَا ٱلْغِذَاءَ ... وَنَلْبَسُ وَنَخْلَعُ بِهَا ٱلثِّيَابَ وَٱلْحِذَاءَ

وَسَخَّرْتَ لِهَضْمِ ٱلطَّعَامِ ٱلْمَعِدَةْ ... فَعَظَمَتُكَ ظَاهِرَةٌ فِي سُورَةِ ٱلْمَائِدَةْ

وَجَعَلْتَ لَنَا لِلتَّصْفِيَةِ ٱلْأَكْبَادْ ... وَهَدَيْتَ مَنْ شِئْتَ مِنَ ٱلْعِبَادْ

وَخَلَقْتَ لَنَا ٱلْكِلَى وَٱلْمَرَارَةْ ... ٱلطِّبُّ وَٱلْأَطِبَّاءُ بِذَلِكَ حَيَارَى

وَجَعَلْتَنَا نَقِفُ عَلَى عِظَامٍ مَتِينَةْ ... وَسَخَّرْتَ لِحِفْظِنَا مَلَائِكَةً أَمِينَةْ

وَخَلَقْتَ قَفَصًا صَدْرِيًّا لِلْحِمَايَةِ ... وَٱلْمُخَّ بَيْنَ عِظَامِ ٱلْجُمْجُمَةِ لِلْعِنَايَةِ

وَشَدَدْتَ ٱلإِنسَانَ بِٱلأَعْصَابِ ... وَأَلْهَمْتَهُ إِشْعَالَ ٱلنَّارِ وَٱلِٱحْتِطَابِ
وَسَخَّرْتَ لَنَا ٱلْفُلْكَ تَجْرِي كَٱلأَعْلَامِ ... وَأَرْسَلْتَ لَنَا ٱلأَنْبِيَاءَ بِٱلإِسْلَامِ
وَسَخَّرْتَ لَنَا ٱلأَغْنَامَ وَٱلصُّوفْ ... فَلُبْسُهُ لِإِتِّقَاءِ ٱلْبَرْدِ مَوْصُوفْ
وَخَلَقْتَ لَنَا ٱلْجُلُودَ ٱلطَّاهِرَةْ ... فَتِلْكَ نِعَمُكَ عَلَيْنَا ظَاهِرَةْ
وَحَفِظَ ٱللَّهُ فِي بَطْنِ ٱلأُمِّ ٱلْجَنِينَ ... وَهُوَ خَالِقُ ٱلأَيَّامِ وَٱلشُّهُورِ وَٱلسِّنِينَ
وَقَسَمْتَ عَلَيْنَا ٱلنِّعَمَ وَٱلأَرْزَاقْ ... وَأَمَتَّ مَنْ شِئْتَ بِقَطْعِ ٱلأَعْنَاقْ
وَمِنْ فَضْلِ ٱلْخَالِقِ ٱلْغَفَّارِ ... خَلْقُ ٱلْفَاكِهَةِ وَٱلْخَضَارِ وَٱلثِّمَارِ
وَمَعَهُمْ أَضِفِ ٱلزَّيْتُونَ وَٱلتِّينْ ... وَٱقْرَأْ إِنْ شِئْتَ ﴿ وَطُورِ سِينِينْ ﴾
وَسَخَّرَ لَنَا ٱلأَعْنَابَ وَٱلنَّخِيلَ ... فَتَصَدَّقْ يَا إِنْسَانُ وَلَا تَكُنْ بَخِيلاً
وَنَجَّيْتَنَا حِينَ ٱلْقَبْضِ وَٱلضِّيقْ ... فَبِنِعَمِكَ وَفَضْلِكَ عَلَيْنَا ٱلتَّصْدِيقْ
وَسَخَّرْتَ لَنَا ٱللَّبَنَ وَٱلْحَلِيبْ ... وَجَعَلْتَ ٱلْمُؤْمِنَ لِأَمْرِكَ يَسْتَجِيبْ
وَجَعَلْتَ ٱلتَّوَالُدَ مِنْ أُنْثَى وَذَكَرِ ... وَٱلْجَاحِدُ بِكَ إِلَهِي وَاقِعٌ فِي سَقَرِ
وَجَعَلْتَ بَيْنَ ٱلأَزْوَاجِ ٱلْمَوَدَّةَ وَٱلرَّحْمَةْ ... وَجَعَلْتَ وُجُوهَ ٱلْكَافِرِينَ سَوْدَاءَ كَٱلْفَحْمَةْ
فَخَلَقْتَ ٱلإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمْ ... فَأَنْتَ خَلَّاقٌ قَادِرٌ كَرِيمْ
فَبَعْدَ ذَلِكَ أَيَبْقَى لِلْكَافِرِ تَرْدِيدْ ... وَقَدْ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْكُفَّارَ بِٱلْعَذَابِ ٱلشَّدِيدْ
فَٱنْظُرْ كَيْفَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ ٱلْغُيُومُ ... فَلِمَ ٱلطَّعْنُ عَلَى ٱلدِّينِ وَٱلْهُجُومُ
وَهُوَ ٱلَّذِي أَرْسَلَ ٱلْعَوَاصِفَ وَٱلْهَوَاءْ ... وَخَلَقَ بِقُدْرَتِهِ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ ٱلْمَاءْ
سُبْحَانَهُ كَيْفَ كَسَا ٱلْعِظَامَ لَحْمَا ... فَذَلِكَ مِنْهُ فَضْلٌ وَرَحْمَةْ
مَهْمَا أَنْكَرَتْ وُجُودَهُ ٱلْمَلَاحِدَةْ ... فَعَجَائِبُ مَخْلُوقَاتِهِ ظَاهِرَةٌ بِٱلْمُشَاهَدَةْ
وَخَلَقَ ٱلإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةِ ... مَا كَانَ ذَلِكَ بِطَبِيعَةِ وَصُدْفَةِ

وَبَعْدُ سَوَّاكَ رَجُلًا مَتِينَا ... وَتَقَلَّبْتَ بَيْنَ ٱلشُّهُورِ وَٱلسِّنِينَا
وَتَلَذَّذْتَ بِٱلنِّسَاءِ وَٱلشَّهَوَاتِ ... وَجَمْعِ ٱلكُنُوزِ وَٱلثَّرَوَاتِ
وَكُنْتَ قَبْلاً مَعْدُومًا فَقِيرًا ... وَأَصْبَحْتَ لِمَا بَيْنَ يَدَيْكَ أَسِيرًا
وَصِرْتَ شَابًّا صَبِيحَ ٱلجَمَالْ ... وَعَشِقْتَ ٱلدُّنْيَا وَٱلآمَالْ
ثُمَّ جَاءَكَ ٱلشَّيْبُ وَٱلهَرَمْ ... وَلَا يَعُودُ ٱلشَّبَابُ بِٱلبَذْلِ وَٱلكَرَمْ
ثُمَّ سَقَطَتِ ٱلأَسْنَانُ مِنَ ٱلفَكَّيْنِ ... وَخَفَّ ٱلنَّظَرُ مِنْ كُلِّ عَيْنِ
وَشُلَّتِ ٱلأَعْصَابُ مَعْ تَأَتَاةِ ٱلكَلَامِ ... وَعَجِزْتَ عَنِ ٱلسَّمَاعِ وَرَدِّ ٱلسَّلَامِ
وَبَانَ عَلَى ظَهْرِكَ شِدَّةُ ٱلٱنْحِنَاءْ ... فَٱتَّكَأْتَ عَلَى ٱلعَصَا لِتُعِيدَ ٱلبِنَاءْ
وَقَدْ جَعَلَ لَكَ مَخْرَجًا لِلْأَوْسَاخِ ... وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُصِبْتَ بِٱنْتِفَاخِ
وَجَاءَكَ ٱلمَوْتُ بِنَزْعَتِهِ ٱلخَاطِفَةْ ... وَحُرِمَ أَوْلَادُكَ حَنَانَكَ وَٱلعَاطِفَةْ
وَأَنْزَلُوكَ بِحُفْرَةٍ لَا ضَوْءَ فِيهَا وَلَا نُورْ ... تَنْتَظِرُ مَعَ ٱلأَمْوَاتِ ٱلنَّفْخَ فِي ٱلصُّورْ
وَٱنْفَضَّ عَنْكَ ٱلأَهْلُ وَٱلأَحْبَابْ ... وَوَصَلْتَ إِلَى ٱلقَبْرِ وَٱلحِسَابْ
وَمَعَ ذَلِكَ تُصِرُّ عَلَى ٱلكُفْرِ وَٱلجُحُودْ ... وَقَدْ فَنِيَتْ ٱلآبَاءُ وَٱلجُدُودْ
وَبَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ أَرَاكَ وَاقِعًا بِٱلإِنْكَارِ ... وَقَدْ بَيَّنَّا لَكَ دَلَالَةَ ٱلوُجُودِ بِٱلِٱخْتِصَارِ
فَتَذَكَّرْ أَنَّكَ مُلْحِدٌ قَاسٍ عَنِيدُ ... فَلَكَ ٱلوَيْلُ وَٱلعَذَابُ ٱلشَّدِيدُ

أَرْكَانُ ٱلإِيمَانِ

ٱلإِيمَانُ فِي دِينِنَا لَهُ أَرْكَانْ ... فِيهِ ٱلفَوَائِدُ لِكُلِّ وَقْتٍ وَزَمَانْ
فَإِيمَانٌ بِٱللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ٱلكِرَامْ ... وَمَعَهُمُ ٱلكُتُبُ وَٱلرُّسُلُ ٱلعِظَامْ
وَإِيمَانٌ وَتَصْدِيقٌ بِٱلْيَوْمِ ٱلآخِرْ ... وَتَسْلِيمٌ بِٱلقَضَاءِ وَٱلقَدَرِ فَبِهَذَا فَاخِرْ

أَرْكَانُ ٱلإِسْلَامِ

وَٱلإِسْلَامُ فِيهِ خَمْسَةُ أَرْكَانْ لَايَجُوزُ فِيهَا ٱلزِّيَادَةُ وَٱلنُّقْصَانْ
فَٱلشَّهَادَتَانِ دَلَالَةُ ٱلْمُطِيعِ وَحَجُّ ٱلْبَيْتِ مَرَّةً لِلْمُسْتَطِيعِ
وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَكَذَا ٱلصَّلَاةْ وَلَا تَنْسَ مَعَهَا إِيتَاءَ ٱلزَّكَاةْ

ٱلإِيمَانُ بِٱلْمَلَائِكَةِ

ٱلإِيمَانُ بِٱلْمَلَائِكَةِ ٱلْكِرَامِ فَرِيضَةٌ لِصِحَّةِ ٱلإِسْلَامِ
قَدْ عُصِمُوا عَنْ شَهْوَةِ ٱلْعِصْيَانِ وَعَنْ شُرُورِ ٱلنَّفْسِ وَٱلشَّيْطَانِ
وَهُمْ عِبَادٌ لِلْخَالِقِ ٱلْقَهَّارِ قَدْ خُلِقُوا مِنْ خَالِصِ ٱلأَنْوَارِ
وَمَا لَهُمْ مِنْ نِكَاحٍ وَلَا وِلَادَةٍ وَمِنْهُمُ ٱلْمَشْغُولُ بِٱلطَّاعَةِ وَٱلْعِبَادَةِ
شُغِلُوا بِٱلذِّكْرِ وَٱلتَّسْبِيحِ وَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلذِّكْرِ مِنْ تَبْرِيحِ
ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْعِظَامُ أَرْبَعَةٌ كَمَا جَاءَ ٱلدَّلِيلُ جِبْرِيلُ مِيكَائِيلُ إِسْرَافِيلُ عُزْرَائِيلُ
وَرِضْوَانُ لِلْجَنَّةِ وَلِلنَّارِ مَالِكْ وَمُنْكِرُ هَٰذَا وَاقِعٌ فِي ٱلْمَهَالِكْ
وَحَمَلَةُ ٱلْعَرْشِ هُمْ ثَمَانِيَةٌ وَٱلْكَافِرُونَ لَهُمْ نَارٌ حَامِيَةٌ
وَرَقِيبٌ وَعَتِيدٌ عَلَى ٱلأَكْتَافْ فَٱتْرُكِ ٱلْهُزْءَ وَٱلِٱسْتِخْفَافْ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُ أَعْمَالَ ٱلْوَرَىٰ وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْلَمُ مَا كَانَ وَجَرَىٰ
وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُوَكَّلٌ بِٱلأَرْزَاقْ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُ ٱلْكُفْرَ وَٱلنِّفَاقْ
وَنَفْيُ وُجُودِهِمْ بِٱلْجُحُودِ وَٱلإِنْكَارِ كُفْرٌ صَرِيحٌ مُوجِبٌ لِلنَّارِ

ٱلإِيمَانُ بِٱلْكُتُبِ ٱلْمُنَزَّلَةِ

وَٱعْتَقِدْ بِٱلتَّوْرَاةِ وَٱلزَّبُورِ وَٱللَّهُ يَبْعَثُ مَنْ فِي ٱلْقُبُورِ
وَٱعْتَقِدْ بِكِتَابِ ٱللَّهِ ٱلإِنْجِيلِ وَإِيَّاكَ أَنْ تَعْمَلَ بِٱلتَّأْجِيلِ

وَٱلْقُرْآنُ أُنْزِلَ عَلَى ٱلْمُصْطَفَى فِيهِ نُورٌ وَصَفَا
فَكَلَامُ ٱللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ بَلْ أَزَلِيّ (فَبِهَذَا ٱلْكَلَامِ فَهْمُ ٱلْإِنْسَانِ يَنْجَلِي)

الإِيمَانُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَصِفَاتُهُمْ

النَّبِيُّ ٱلْمُصْطَفَى خَاتَمُ وَسَيِّدُ ٱلْأَنْبِيَاءِ بِذَا أَجْمَعَ أَهْلُ ٱلْمَعْرِفَةِ وَأَفَاضِلُ ٱلْعُلَمَاءِ
وَأُولُو ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ خَمْسَةٌ إِبْرَاهِيمُ نُوحٌ مُوسَى عِيسَى مُحَمَّدٌ فَلَا تَنْسَهْ
وَوَاجِبٌ فِي حَقِّ ٱلْأَنْبِيَاءِ ٱلْأَمَانَةُ وَٱلصِّدْقُ وَٱلتَّبْلِيغُ وَٱلْفَطَانَةُ
فَنَزِّهِ ٱلْأَنْبِيَاءَ عَنِ ٱلْكَذِبِ وَٱلْخِيَانَةْ وَٱلْقَائِلُ بِذَلِكَ مُنَافِقٌ فَٱقْطَعْ لِسَانَهْ
وَٱلْكِتْمَانُ وَٱلْبَلَادَةُ فِي حَقِّهِمْ مَمْنُوعٌ وَٱلْكَافِرُ بِهِمْ قَلْبُهُ بِٱلْرَّانِ مَطْبُوعٌ
وَٱلْعِصْمَةُ وَٱلْعِفَّةُ لَهُمْ مَطْلُوبَةٌ وَرُسُلُ ٱللَّهِ غَالِبَةٌ لَا مَغْلُوبَةٌ
وَلَيْسَتِ ٱلنُّبُوَّةُ لَهُمْ كَسْبًا فَسَلِّمْ لَهُمْ وَبِٱللَّهِ كُنْ مُحْتَسِبًا
وَكُلُّ مَخْلُوقٍ حَادِثٌ لَا بُدَّ لَهُ مُتَّصِفٌ بِٱلْغَفْلَةِ وَٱلنِّسْيَانِ وَٱلسَّهْوِ
وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ ٱلْأَنْبِيَاءُ وَٱلْمُرْسَلُونَ وَكَذَلِكَ ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْبَرَرَةُ ٱلْمُكَرَّمُونَ
وَٱلرَّسُولُ عِيسَى لَا يُوصَفُ بِٱلرُّبُوبِيَّةِ وَلَوْ رُفِعَ لِمَقَامَاتٍ عَلِيَّةِ
فَٱلْمَسِيحُ قَابِلٌ لِلْمَوْتِ وَٱلْفَنَاءِ وَٱلْمَرَضِ وَٱلِٱحْتِيَاجِ وَٱلْعَنَاءِ
وَلَا بُدَّ أَنْ يَرْجِعَ لِلدُّنْيَا وَيَعُودْ وَيَأْمُرَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ٱلْمَعْبُودْ
فَصَحِّحِ ٱلِٱعْتِقَادَ بِهِ يَا إِنْسَانْ فَهُوَ سَوْفَ يَأْتِي فِي آخِرِ ٱلزَّمَانْ
مُتَّبِعًا شَرِيعَةَ خَيْرِ ٱلْأَنَامِ رَافِعًا رَايَةَ ٱلْجِهَادِ وَٱلْإِسْلَامِ
فَلَا يَكُونُ ٱلْمَخْلُوقُ إِلَهًا مَهْمَا مِنْهُ صَدَرْ وَإِيَّاكَ أَنْ تَبْحَثَ فِي سِرِّ ٱلْقَضَاءِ وَٱلْقَدَرْ

الْأَنْبِيَاءُ ٱلَّذِينَ ذُكِرُوا فِي ٱلْقُرْآنِ

ٱلْأَنْبِيَاءُ وَٱلرُّسُلُ ٱلْمَذْكُورُونَ فِي ٱلْكِتَابْ وَلَهُمْ أَصْحَابٌ وَمُؤَيِّدُونَ وَأَحْبَابْ

آدَمُ وَنُوحٌ وَصَالِحٌ وَإِبْرَاهِيمُ ... وَإِسْحَاقُ وَيُوسُفُ وَيَحْيَى وَسُلَيْمَانُ ٱلْحَكِيمُ
ٱلْيَسَعُ وَيُونُسُ وَمُوسَى وَأَيُّوبُ ... وَإِدْرِيسُ وَهُودُ وَشُعَيْبٌ وَإِسْمَاعِيلُ وَيَعْقُوبُ
زَكَرِيَّا وَدَاوُدُ وَإِلْيَاسُ وَذُو ٱلْكِفْلِ ٱلْفَصِيحُ ... وَلُوطٌ وَهَارُونُ وَعِيسَى ٱلْمَسِيحُ
وَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ خَاتَمُ ٱلْأَنْبِيَاءِ وَٱلْمُرْسَلِينْ ... عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فِي كُلِّ حِينْ
وَعَدَدُهُمْ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ تَمَامَا ... وَهَذَا قَدْ أَظْهَرْنَاهُ إِعْلَامَا

مُعْجِزَاتُ ٱلْأَنْبِيَاءِ

وَٱعْتَقِدْ بِمُعْجِزَاتٍ وَقَعَتْ لِلْأَنْبِيَاءِ ... وَكَذَا كَرَامَاتٍ حَاصِلَةٍ لِلْأَوْلِيَاءِ
فَهِيَ مِنَ ٱللَّهِ لِأَنْبِيَائِهِ لَا تُحْصَىٰ ... حُوتُ يُونُسَ وَإِسْرَاءٌ لِلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَىٰ
وَغَارٌ خَيَّمَ عَلَيْهِ عَنْكَبُوتٌ وَحَمَامَةْ ... فَوَصَلَ ٱلنَّبِيُّ وَصَاحِبُهُ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ بِٱلسَّلَامَةْ
وَصَدِّقْ بِإِسْرَاءٍ إِلَى ٱلْأَقْصَىٰ وَبَعْدَهُ ٱلْمِعْرَاجْ ... نَجَّانَا ٱللَّهُ مِنَ ٱلْخِذْلَانِ وَٱلِٱسْتِدْرَاجْ
وَنَجَّى ٱللَّهُ ٱلْخَلِيلَ مِنَ ٱلْإِحْرَاقِ ... وَنَصَرَ مُوسَى وَخَذَلَ فِرْعَوْنَ بِٱلْإِغْرَاقِ
وَرَفَعَ عِيسَى بِفَضْلِهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ... وَرَدَّ بَصَرَ يَعْقُوبَ مِنْ بَعْدِ ٱلْعَنَاءِ
وَحَفِظَ ٱللَّهُ يُوسُفَ فِي ٱلْبِئْرِ مِنَ ٱلْبَلَاءِ ... وَنَجَّاهُ بِدُخُولِ ٱلسِّجْنِ مِنْ كَيْدِ ٱلنِّسَاءِ
فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينْ ... ثُمَّ جَعَلَهُ عَزِيزَ مِصْرَ بَعْدَ حِينْ
وَلِنَبِيِّنَا شَفَاعَةٌ مَطْلُوبَةْ ... لِمَنْ كَثُرَتْ فِي ٱلدُّنْيَا مَعَاصِيهِ وَذُنُوبُهْ
مُحَمَّدٌ ذُو قَلْبٍ يَقِظٍ ذَاكِرٍ عَلَى ٱلدَّوَامِ ... أَمَرَنَا رَبُّنَا بِٱلصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَٱلسَّلَامِ
أَجْسَادُ ٱلْأَنْبِيَاءِ لَا تَبْلَى أَبَدَا ... وَجُنُودُ رَبِّكَ لَا نَعْلَمُهُمْ عَدَدَا
ٱلدُّودُ بِٱلِٱهْتِرَاءِ لَهُمْ لَا يَقْرَبْ ... حُفِظُوا مِنْ سُمِّ ٱلثُّعْبَانِ وَٱلْعَقْرَبْ
وَٱلْأَنْبِيَاءُ وَٱلْأَوْلِيَاءُ لَهُمْ شَفَاعَةْ ... وَكَذَا ٱلصِّدِّيقُ وَٱلْعُلَمَاءُ بِهِمْ قَنَاعَةْ
وَمُعْجِزَاتُ ٱلسَّيِّدِ ٱلْمَسِيحِ بِدِينِنَا حَقّ ... وَمُنْكِرُ خَوَارِقِ ٱلصِّدِّيقَةِ مَرْيَمَ عَنِ ٱلْإِسْلَامِ ٱنْشَقّ

ٱلْإِيمَانُ بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ

وَٱعْتَقِدْ بِسُؤَالِ قَبْرٍ فِيهِ رِبْحٌ وَخُسْرَانْ ... وَفِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ إِلَيْكَ يَحْضُرَانْ
وَضَمَّتُهُ تَخْتَلِفُ فِيهَا ٱلْأَضْلَاعْ ... أَشَدَّ مِنْ عُرُوقِ ٱلشَّجَرِ عِنْدَ ٱلْاقْتِلَاعْ
وَقِيَامَةٍ وَحِسَابٍ وَبَعْثِ أَجْسَادِ ... حَاصِلَةٍ عَامَّةً لِلْجِنِّ وَٱلْعِبَادِ
وَلَا يَعْبُرُ عَلَى ٱلصِّرَاطِ ٱلْمُسْتَقِيمْ ... إِلَّا ٱلْمُوَحِّدُ ٱلَّذِي نَزَّهَ ٱلْإِلَهَ ٱلْعَظِيمْ
لَهُ سُبْحَانَهُ ٱلْحِسَابُ وَٱلْعِقَابُ ... وَلَهُ يَسْجُدُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَتَذِلُّ ٱلرِّقَابُ
فَيَفْتَحُ ٱللَّهُ ٱلرَّحْمَةَ عَلَى أَهْلِ ٱلتَّوْحِيدْ ... وَيَحْرِقُ بِٱلنَّارِ مَنْ كَانَ عَنْ ذَلِكَ يَحِيدْ
فَٱلْعَذَابُ لَا خَلَاصَ مِنْهُ لِلْأَبَدْ ... فَوَحِّدِ ٱلْإِلَهَ فَبِهِ ٱلنَّجَاةُ وَٱلْمُعْتَمَدْ
وَٱعْتَقِدْ بِجَنَّاتٍ وَأَنْهَارٍ حَاصِلَةْ ... نَعِيمُهَا لِلْأَنْبِيَاءِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَاصِلَةْ
وَٱلْجَنَّةُ وَٱلنَّارُ لَا يَعْتَرِيهِمَا ٱلْفَنَاءْ ... ٱلشَّقِيُّ يُعَذَّبُ وَٱلتَّقِيُّ فِي ٱلْهَنَاءْ
وَلَا يَقْدِرُ عَلَى ٱلْفِرَارِ مِنْ عِقَابِهِ إِنْسَانْ ... مَهْمَا بَلَغَ مِنْ قُوَّةٍ وَشِدَّةٍ بُنْيَانْ
لَا تَقُلْ إِنَّنِي نَاجٍ فَٱدِّعَاؤُكَ سَقِيمْ ... إِنَّمَا ٱلْعِبْرَةُ فِي ٱلْأَعْمَالِ عِنْدَ ٱلْخَوَاتِيمْ
وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُتَّقِينَ أُولِي ٱلْأَلْبَابْ ... جَنَّاتِ عَدْنٍ مُفَتَّحَةً لَهُمُ ٱلْأَبْوَابْ
وَٱلْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابِ ... ادْخُلُوهَا آمِنِينَ سَالِمِينَ مِنَ ٱلْعِتَابِ
وَجُعِلَتْ جَهَنَّمُ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ... وَسَاؤُوا فِيهَا مَآلًا وَمَصِيرًا

ٱلْإِيمَانُ بِٱلْقَضَاءِ وَٱلْقَدَرِ

وَخَلَقَ ٱللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ وَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ... وَأَرْسَلَ مُحَمَّدًا هَادِيًا وَنَذِيرًا
فَآمِنُوا بِٱلْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ... وَتَقَبَّلُوا ٱلْمَقْسُومَ مِنْ حُلْوِهِ وَمُرِّهِ
فَوَيْلٌ لِمَنْ صَارَ لِلَّهِ فِي ٱلْقَدَرِ خَصِيمًا ... وَعَانَدَ وَجَادَلَ جِدَالًا سَقِيمًا
فَلَا تُطِلْ فِي هَذِهِ ٱلدُّنْيَا ٱلْآمَالَ ... فَٱللَّهُ قَدْ قَدَّرَ ٱلْعُمْرَ وَٱلْآجَالَ

وَلَا تَخُضْ فِي عِلْمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلْأَقْدَارِ لِأَنَّ ذَٰلِكَ مِنْ أَسْرَارِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْقَهَّارِ

مِمَّا يَجِبُ ٱلِٱعْتِقَادُ بِهِ

وَعَلَيْنَا ٱلْإِيمَانُ بِٱللَّوْحِ وَٱلْقَلَمِ ٱلْمُنَوَّرْ سُبْحَانَ إِلَٰهَنَا ٱلَّذِي خَلَقَ وَصَوَّرْ
وَٱعْتَقِدْ بِصُحْبَةِ ٱلصِّدِّيقِ لِلنَّبِيِّ وَإِنْزَالِ ٱلْقُرْآنِ بِلِسَانٍ عَرَبِيِّ
وَلِعَائِشَةَ بَرَاءَةٌ مِنَ ٱللَّهِ قَدْ حَصَلَتْ وَلِلصِّدِّيقِيَّةِ مَقَامًا قَدْ وَصَلَتْ

ذَمُّ ٱلتَّنَاسُخِ وَٱلتَّطَوُّرِ

خَلَقَ ٱللَّهُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ رُوحًا مُسْتَقِلَّةْ فَٱلتَّنَاسُخُ بَاطِلٌ وَهُوَ عِلَّةْ
فَعِنْدَهُ أَرْوَاحٌ لِلْخَلَائِقِ لَا تُعَدُّ وَنُفُوسٌ كَثِيرَةٌ لَا تُحْصَى وَلَا تُحَدُّ
فَٱسْتِعَارَةُ ٱلْأَرْوَاحِ فَاسِدَةٌ عِنْدَ ٱلْمِلَّةِ أَتَجْعَلُونَ ٱللَّهَ يُوصَفُ بِٱلْقِلَّةِ
وَلَا يَنْفَذُ مُلْكُهُ مَهْمَا تَفَضَّلَ بِٱلْعَطَاءِ وَٱلْمُخَالِفُ لِكِتَابِهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ ٱلشَّقَاءِ
يَا مَنْ يُنْكِرُ ٱلْإِلَٰهَ ٱلَّذِي سَوَّانَا أَلَمْ يَتَذَكَّرْ أَنَّهُ مِنْ نُطْفَةٍ كَانَا
سَمَّاكَ ٱللَّهُ فِي كِتَابِهِ إِنْسَانًا فَلِمَ سَمَّاكَ دَارْوِينْ سَعْدَانًا
كَيْفَ تَرْضَى لِنَفْسِكَ بِٱلذُّلِّ وَٱلْإِهَانَةْ وَتَنْسَى فَضْلَ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَٱلْإِحْسَانَا

ٱلرِّدَّةُ وَأَحْكَامُهَا

لَا يَخْرُجُ ٱلْمُؤْمِنُ مِنَ ٱلْمِلَّةِ إِلَّا بِجُحُودِ وَلَا تُقْبَلُ تُهْمَةُ ٱلزِّنَا إِلَّا بِٱلشُّهُودِ
ٱلتَّوْبَةُ لِلْعُصَاةِ مُفَتَّحَةٌ لَهَا ٱلْأَبْوَابْ فَٱسْعَ بِكُلِّ جِدٍّ وَٱلْزَمِ ٱلْأَعْتَابْ
فَلَا يُكَفِّرُ أَهْلَ ٱلْقِبْلَةِ ٱلْمُوَحِّدَ أَبَدًا وَلَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ أَحَدًا
وَأَهْلُ ٱلْكَبَائِرِ فِي جَهَنَّمَ لَا يُخَلَّدُونَ إِنْ مَاتُوا وَهُمْ لِرَبِّهِمْ مُوَحِّدُونَ
وَلَا يُعَاقَبُ مَنْ كَفَرَ بِٱلْإِكْرَاهِ وَٱلْإِجْبَارِ لِأَنَّ ذَٰلِكَ وَقَعَ مِنْهُ بِلَا ٱخْتِيَارِ
وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ٱلشِّرْكِ لِمَنْ يَشَاءْ فَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِي ٱلصُّبْحِ وَٱلْمَسَاءْ

القَدَرِيَّةُ المُعْتَزِلَةُ عَنِ الحَقِّ

أَفْتَرَقَتْ عِشْرِينَ فِرْقَةً فِيمَا بَيْنَهَا ١ كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهَا تُكَفِّرُ سَائِرَهَا
مُؤَسِّسُهَا هُوَ وَاصِلُ بْنُ عَطَاءْ رَأْسُ المُعْتَزِلَةِ (كَمَا لَنَا قَدْ جَاءْ)
وَمِنْ بِدَعِهِمُ المَشْهُورَةِ الجَهَنَّمِيَّةْ نَفْيُهُمْ عَنِ اللهِ ﷻ صِفَاتِهِ الأَزَلِيَّةْ
وَنَفْيُهُمْ عَنِ اللهِ ﷻ العِلْمَ وَالقُدْرَةَ وَالحَيَاةَ وَالسَّمْعْ وَالبَصَرَ (نَجَّانَا اللهُ ﷻ مِنْ ذَلِكَ الجَمْعْ)
وَقَوْلُهُمْ بِاسْتِحَالَةِ رُؤْيَةِ اللهِ ﷻ بِالأَبْصَارِ وَحُدُوثُ كَلَامِ اللهِ ﷻ الجَبَّارِ
وَحُدُوثُ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَخَبَرِهِ، وَيُسَمُّونَ كَلَامَ اللهِ ﷻ مَخْلُوقًا (وَبِذَا يُسَمِّمُونَ)
وَقَوْلُهُمْ إِنَّ اللهَ ﷻ لِأَكْسَابِ النَّاسِ غَيْرُ خَالِقْ وَلَا لِشَيْءٍ مِنْ أَعْمَالِ الحَيَوَانَاتِ (وَوَقَعُوا بِالمَزَالِقْ)
وَزَعَمُوا أَنَّ النَّاسَ هُمُ الَّذِينَ يَقْدِرُونَ عَلَى أَكْسَابِهِمْ (مِمَّا فِيهِ يَعِيشُونَ)
وَأَنَّ اللهَ ﷻ لَيْسَ لَهُ فِي ذَلِكَ صُنْعٌ وَتَقْدِيرْ وَسَمُّوهُمْ لِذَلِكَ قَدَرِيَّةً (لِنَفْيِ فِعْلِ القَدِيرْ)
وَقَوْلُهُمْ كُلُّ مَا لَمْ يَأْمُرِ اللهُ ﷻ بِهْ مِنْ أَعْمَالِ العِبَادِ أَوْ نَهَى عَنْهْ
لَمْ يَشَأِ اللهُ ﷻ شَيْئًا مِنْهَا وَقَدِ اعْتَزَلُوا قَوْلَ الأُمَّةِ بِأَسْرِهَا
وَلِذَلِكَ سَمَّوْهُمْ مُعْتَزِلَةً، لِقَوْلِهِمُ الظَّاهِرْ فِي أَنَّ الفَاسِقَ لَا مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرْ
(وَهَذَا مَأْخُوذٌ مِنْ كِتَابِ الفَرْقِ بَيْنَ الفِرَقِ ٢ نَجَّانَا اللهُ ﷻ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الغَرَقِ)

الجُبَّائِيَّةُ

هُمْ أَتْبَاعُ أَبِي عَلِيٍّ الجُبَّائِيِّ فِي نَسَبِهِ ١ المُعْتَزِلَةُ البَصْرِيَّةُ فِي زَمَانِهِ كَانَتْ عَلَى مَذْهَبِهِ
إِنَّهُ سَمَّى اللهَ ﷻ مُطِيعًا لِعَبْدِهِ إِذَا فَعَلَ اللهُ ﷻ مُرَادَ عَبْدِهِ
وَزَعَمَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ ﷻ تَعَالَى جَارِيَةٌ عَلَى القِيَاسِ (مِمَّا قَالَ)

وَأَجَازَ ٱشْتِقَاقَ ٱسْمٍ لَهُ ٢ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ رَبُّنَا فَعَلَهُ
وَزَعَمَ أَنَّ ٱللَّهَ ﷻ يُحْدِثُ عِنْدَ كُلِّ قِرَاءَةٍ ٣ لِقَارِيءٍ كَلَامًا لِنَفْسِهِ فِي مَحَلِّ ٱلْقِرَاءَةِ
وَذَلِكَ حِينَ أَلْزَمَ أَنَّ ٱلَّذِي يَقْرَؤُهُ ٱلْقَارِيءُ لَيْسَ بِكَلَامِ ٱللَّهِ ﷻ، وَٱلْمَسْمُوعُ مِنْهُ
لَيْسَ مِنْ كَلَامِ ٱللَّهِ ﷻ وَقَالَ بِنَفْيِ رُؤْيَةِ ٱللَّهِ ﷻ
بِٱلْأَبْصَارِ فِي دَارِ ٱلْقَرَارِ، وَعَلَى ٱلْقَوْلِ بِأَنَّ لِلْعَبْدِ خَلْقًا وَإِبْدَاعًا بِإِثْبَاتِ ٱلْفِعْلِ
وَإِضَافَةِ ٱلْخَيْرِ وَٱلشَّرِّ وَٱلطَّاعَةِ ٤ وَٱلْمَعْصِيَةِ إِلَيْهِ ٱسْتِقْلَالًا وَٱسْتِبْدَادًا (بِذِي ٱلثَّنَاءَةِ)

الجَبْرِيَّةُ

الجَبْرُ هُوَ نَفْيُ ٱلْفِعْلِ حَقِيقَةً عَنِ ٱلْعَبْدِ ١ وَإِضَافَتُهُ إِلَى ٱلرَّبِّ ٱلصَّمَدِ
الجبرية الخالصة
هِيَ ٱلَّتِي لَا تُثْبِتُ لِلْعَبْدِ فِعْلًا وَلَا قُدْرَةً عَلَى ٱلْفِعْلِ أَصْلًا
الجبرية المتوسطة
هِيَ ٱلَّتِي تُثْبِتُ لِلْعَبْدِ قُدْرَةً ٢ هِيَ أَصْلًا عِنْدَهُمْ غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ

الجَهْمِيَّةُ

الجَهْمِيَّةُ هُمْ مِنَ ٱلْجَبْرِيَّةِ، أَتْبَاعُ ١ جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ (صَاحِبِ ٱلِٱبْتِدَاعِ)
وَافَقَ ٱلْمُعْتَزِلَةَ فِي نَفْيِ ٱلصِّفَاتِ ٱلْأَزَلِيَّةِ ٢ وَقَالَ بِحُدُوثِ كَلَامِ ٱللَّهِ ﷻ كَمَا قَالَتْهُ ٱلْقَدَرِيَّةُ
قَالَ : لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ ٱللَّهُ ﷻ ٣ بِصِفَةٍ يُوصَفُ بِهَا خَلْقُهُ
لِأَنَّ ذَلِكَ يَقْضِي تَشْبِيهًا كَمَا قَالْ فَنَفَى كَوْنَهُ حَيًّا عَالِمًا (رَبُّنَا ٱلْمُتَعَالْ)
وَقَالَ إِنَّ ٱلْإِنْسَانَ يَفْعَلُ أَفْعَالَهُ بِٱلْإِجْبَارْ لَا قُدْرَةَ لَهُ وَلَا إِرَادَةَ وَلَا ٱخْتِيَارْ
وَزَعَمَ أَنَّ ٱلْجَنَّةَ وَٱلنَّارَ تَفْنَيَانِ بَعْدَ دُخُولِ أَهْلِهِمَا فِيهِمَا (بِذَٰلِكَ ٱلزَّمَانِ)
وَهُوَ بِنَفْيِ ٱلرُّؤْيَةِ وَافَقَ ٱلْمُعْتَزِلَةَ ٤ (أَجَارَنَا ٱللَّهُ ﷻ مِنْ تِلْكَ ٱلْمَنْزِلَةِ)

المُرْجِئَةُ

كَانُوا يُؤَخِّرُونَ ٱلعَمَلَ عَنِ ٱلنِّيَّةْ ١ وَيَقُولُونَ: لَا تَضُرُّ مَعَ ٱلإِيمَانِ مَعْصِيَةْ
اليونسية هُمْ أَصْحَابُ يُونُسَ بْنِ عَوْنْ النُّمَيْرِيِّ (فِي ٱلأَقْوَالِ ٱلفَاسِدَةِ يَتَفَنَّنُونْ)
زَعَمَ أَنَّ ٱلإِيمَانَ هُوَ ٱلمَعْرِفَةُ بِٱللهِ ﷻ وَٱلخُضُوعُ لَهُ وَتَرْكُ ٱلإِسْتِكْبَارِ عَلَيْهِ
وَٱلمَحَبَّةُ بِٱلقَلْبِ، فَمَنِ ٱجْتَمَعَتْ فِيهْ هَذِهِ ٱلخِصَالُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ (نَبِيهْ)
وَمَا سِوَىٰ ذَلِكَ مِنَ ٱلطَّاعَةِ لَيْسَ مِنَ ٱلإِيمَانِ وَلَا يُؤَثِّرُ تَرْكُهَا فِي حَقِيقَةِ ٱلإِيمَانِ
وَلَا يُعَذَّبُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ إِلَّا إِذَا كَانْ ٱليَقِينُ صَادِقًا ،وَكَانَ مُخْلِصًا بِهَٰذَا ٱلإِيمَانْ
وَٱلمُؤْمِنُ إِنَّمَا يَدْخُلُ ٱلجَنَّةَ بِإِخْلَاصِهِ وَمَحَبَّتِهِ قَالَ، لَا بِعِلْمِهِ وَلَا بِطَاعَتِهِ
العبيدية أَصْحَابُ عُبَيْدٍ ٱلمُكْتَبِ، حكي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَادُونَ ٱلشِّرْكِ مَغْفُورٌ (لَهُ)
لَا مَحَالَةَ، وَأَنَّ ٱلعَبْدَ إِذَا مَاتْ عَلَىٰ تَوْحِيدِهِ (مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ بِٱلحَيَاةْ)
لَا يَضُرُّهُ مَا ٱقْتَرَفَ مِنَ ٱلآثَامِ وَٱجْتَرَحَ مِنَ ٱلسَّيِّئَاتِ (بِتِلْكَ ٱلأَيَّامِ)
وَزَعَمَ أَنَّ ٱللهَ ﷻ عَلَىٰ صُورَةِ إِنْسَانِ (هَٰذِهِ أَفْعَالُ وَمَكْرِ حِقْدِ ٱلشَّيْطَانِ)
الغسانية أَصْحَابُ غَسَّانٍ ٱلكُوفِيِّ (سَوْفَ نَعْرِفُهْ) زَعَمَ أَنَّ ٱلإِيمَانَ هُوَ ٱلمَعْرِفَةْ
بِٱللهِ تَعَالَىٰ وَبِرَسُولِهِ وَٱلإِقْرَارُ بِمَا أَنْزَلَ ٱللهُ ﷻ وَجَاءَ بِهِ ٱلرَّسُولُ (ٱلمُخْتَارُ)
فِي ٱلجُمْلَةِ دُونَ ٱلتَّفْصِيلِ، وَٱلإِيمَانْ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ (عِنْدَ ٱلإِنْسَانْ)
الصالحية هُمْ أَصْحَابُ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ ٱلصَّالِحِيِّ (ٱلَّذِي بِٱلمُخَالَفَاتِ قَدِ ٱشْتَهَرْ)
قَالَ إِنَّ قَوْلَ ٱلقَائِلِ: ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ لَيْسَ بِكُفْرْ لَٰكِنَّهُ لَا يَظْهَرُ إِلَّا مِنْ كَافِرِ
وَزَعَمَ أَنَّ مَعْرِفَةَ ٱللهِ تَعَالَىٰ هِيَ ٱلمَحَبَّةُ وَٱلخُضُوعُ لَهُ تَعَالَىٰ
وَأَنَّ ٱلصَّلَاةَ لِلهِ ﷻ لَيْسَتْ بِعِبَادَتِهِ وَأَنَّهُ لَا عِبَادَةَ لَهُ إِلَّا ٱلإِيمَانُ بِهِ
وَهُوَ مَعْرِفَتُهُ، وَٱلإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ ٢ (كَمْ مِنْ مُدَّعٍ أَصْبَحَتْ عَقِيدَتُهُ تَعْفِصُ)

المُشَبِّهَةُ

إِنَّهُمْ أَجَازُوا عَلَى رَبِّهِمُ ٱلْمُلَامَسَةَ وَٱلْمُصَافَحَةْ ١ وَأَنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ يُعَانِقُونَهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةْ
إِذَا بَلَغُوا فِي ٱلرِّيَاضَةِ وَٱلِاجْتِهَادْ إِلَى حَدِّ ٱلْإِخْلَاصِ ٱلْمَحْضِ،وَكَذَا ٱلِاتِّحَادْ
وَمِنْهُمْ مَنْ لِمَذْهَبِ ٱلْحُلُولِيَّةِ قَدْ مَالْ ٢ وَقَالَ: يَجُوزُ أَنْ يَظْهَرَ ٱلْبَارِي بِصُوَرِ ٱلرِّجَالْ

الكَرَّامِيَّةُ (مِنَ ٱلْمُشَبِّهَةِ)

وَزَعِيمُهَا ٱسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَرَّامْ ١ وَضَلَالَاتُ أَتْبَاعِهِ ٱلْيَوْمَ مُتَنَوِّعَةٌ (يَا كِرَامْ)
دَعَا أَتْبَاعَهُ إِلَى تَجْسِيمِ مَعْبُودِهِ ٱلْإِلَهْ وَزَعَمَ أَنَّ ٱلْجِسْمَ وَٱلْحَدَّ وَٱلنِّهَايَةَ لِمَوْلَاهْ
وَوَصَفَ مَعْبُودَهُ بِأَنَّهُ جَوْهَرْ (تَعَالَى ٱللهُ ﷻ عَنِ ٱلْحَوَادِثِ وَمَا يُضْهَرْ)
وَزَعَمَ أَنَّ ٱلْعَرْشَ مَكَانٌ لَهْ وَأَنَّ مَعْبُودَهُ مَحَلٌّ لِلْحَوَادِثِ (وَذِي أَقْوَالُهْ)
وَزَعَمَ أَنَّ أَقْوَالَهُ وَإِدْرَاكَاتِهِ لِلْمَرْئِيَّاتِ وَإِرَادَتَهُ وَإِدْرَاكَاتِهِ لِلْمَسْمُوعَاتِ
هِيَ أَعْرَاضٌ حَادِثَةٌ فِيهِ وَهُوَ مَحَلٌّ لِتِلْكَ ٱلْحَوَادِثِ ٱلْحَادِثَةِ فِيهِ
وَزَعَمَ أَنَّ ٱلْمُقِرَّ بِٱلشَّهَادَتَيْنِ مُؤْمِنٌ حَقًّا وَإِنِ ٱعْتَقَدَ ٱلْكُفْرَ بِٱلرِّسَالَةِ (لَمْ يَنْشَقَّ)
وَٱلَّذِينَ أَنْزَلَ ٱللهُ ﷻ فِي تَكْفِيرِهِمْ مِنَ ٱلْمُنَافِقِينَ كَانَ إِيمَانُهُمْ كَٱلْأَنْبِيَاءِ وَٱلْمَلَائِكَةِ وَكَانُوا مُؤْمِنِينَ
وَزَعَمَ ٱبْنُ كَرَّامٍ أَنَّ ٱلْمُسَافِرَ يُكَفِّيهِ فِي صَلَاتِهِ تَكْبِيرَتَانْ مِنْ غَيْرِ رُكُوعٍ وَلَا سُجُودٍ وَلَا قِيَامْ
وَلَا قُعُودٍ وَلَا تَشَهُّدٍ أَيْضًا وَلَا سَلَامْ (بِمَعْنَى أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِشَرِيعَةِ خَيْرِ ٱلْأَنَامْ)
وَقَالَ بِصِحَّةِ ٱلصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ كُلُّهُ نَجَسْ ٢ وَعَلَى أَرْضٍ نَجِسَةٍ (وَمَنْ ذَا ٱحْتَرَسْ)

الخَابِطِيَّةُ مِنَ المُشَبِّهَةِ

إِنَّ ٱبْنَ خَابِطٍ وَفَضْلاً ٱلْحَدَثِيَّ زَعَمَا ١ أَنَّ لِلْخَلْقِ رَبَّيْنِ وَخَالِقَيْنِ، أَحَدُهُمَا
قَدِيمٌ وَهُوَ ٱللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَٱلآخَرُ مَخْلُوقٌ وَهُوَ ٱلمَسِيحُ (ٱلَّذِي رَفَعَهُ تَعَالَىٰ)
وَزَعَمَا أَنَّ ٱلمَسِيحَ ٱبْنُ ٱللهِ عَلَىٰ مَعْنَىٰ دُونَ ٱلوِلَادَةِ، وَأَيْضًا زَعَمَا
أَنَّ ٱلَّذِي يُحَاسِبُ ٱلخَلْقَ بِٱلآخِرَةِ هُوَ ٱلمَسِيحُ وَأَنَّهُ خَلَقَ آدم عَلَىٰ صُورَةِ نَفْسِهِ (أَيِ ٱلمَسِيحِ)
وَزَعَمَ ٱبْنُ خَابِطٍ أَنَّ ٱلإِنْسَانَ ٱلمَأْمُورَ ٱلمَنْهِيَّ ٱلمُنْعَمَ عَلَيْهِ (مِمَّا بِفِكْرِهِ يَدُورُ)
هُوَ ٱلرُّوحُ ٱلَّتِي فِي ٱلجِسْمِ (كَمَا) وَأَنَّ ٱلأَجْسَامَ قَوَالِبُ لِلْأَرْوَاحِ (بِذَا ٱلعَمَىٰ)
ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ ٱلرُّوحَ لَا يَزَالُ فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا يَتَكَرَّرُ (بِذَا ٱلمَجَالُ)
فِي قَوَالِبَ وَصُوَرٍ مُخْتَلِفَةٍ مَا دَامَتْ طَاعَتُهُ مَشُوبَةً بِذُنُوبِهِ (ٱلمُنْجِرَفَةِ)
وَعَلَىٰ قَدْرِ طَاعَاتِهِ وَذُنُوبِهِ (ٱلظُّلْمَانِيَّةِ) تَكُونُ مَنَازِلُ قَوَالِبِهِ فِي ٱلإِنْسَانِيَّةِ وَٱلبَهِيمِيَّةِ
ثُمَّ لَا يَزَالُ مِنَ ٱللهِ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ ٱلحَيَوَانِ تَكْلِيفٌ وَرَسُولٌ (بِذَا ٱلفَرْعِ)
أَبَدًا، إِلَىٰ أَنْ يَتَمَحَّضَ عَمَلُ ٱلحَيَوَانْ طَاعَاتٍ، فَيُرَدُّ لِدَارِ ٱلنَّعِيمِ ذَاكَ ٱلحَيَوَانْ
وَتِلْكَ ٱلدَّارُ هِيَ دَارُ ٱلنَّعِيمِ ٱلَّتِي خُلِقَ فِيهَا ٢ أَوْ يَتَمَحَّضُ عَمَلُهُ مَعَاصٍ فَيَسْتَقِلُ لِلنَّارِ ٱلدَّائِمِ عَذَابُهَا

الخَوَارِجُ

قَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ: ٱلتَّكْفِيرُ يَكُونُ بِٱرْتِكَابِ ٱلذُّنُوبِ ١ ٱلَّتِي لَيْسَ فِيهَا وَعِيدٌ مَخْصُوصٌ (مِنْ عَلَّامِ ٱلغُيُوبِ)
وَٱلَّذِي فِيهِ حَدٌّ أَوْ وَعِيدٌ فِي ٱلقُرْآنِ، فَلَا يُزَادُ صَاحِبُهُ عَلَى ٱلإِسْمِ ٱلَّذِي وَرَدَ فِيهِ
مِثْلُ تَسْمِيَتِهِ زَانِيًا وَسَارِقًا وَنَحْوُ ذَلِكْ (نَجَّانَا رَبُّنَا مِنْ تِلْكَ ٱلمَهَالِكْ)
وَقَالَ ٱلخَوَارِجُ بِوُجُوبِ ٱلخُرُوجِ عَلَى ٱلإِمَامِ ٱلجَائِرِ (أَجَارَنَا ٱللهُ مِنْ تِلْكَ ٱلعَجَائِبِ وَٱلمَخَاطِرِ)

وَٱتَّفَقُوا ـ فِيمَا حَكَاهُ أَبُو ٱلْحَسَنِ ٱلْأَشْعَرِيّ ـ ٢ عَلَىٰ تَكْفِيرِهِمْ عُثْمَانَ وَأَصْحَابَ ٱلْجَمَلِ وَٱلْحَكَمَيْنِ وَعَلِيًّا

ٱلْإِبَاضِيَّةُ (مِنَ ٱلْخَوَارِجِ)

ٱلْإِبَاضِيَّةُ أَصْحَابُ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ إِبَاضٍ مِنَ ٱلْخَوَارِجِ ١ (ٱلَّذِي كَانَتْ مُخَالَفَاتُهُ مِنَ ٱلدَّاخِلِ وَٱلْخَارِجِ)
قَالَ : إِنَّ مُخَالِفِينَا مِنْ أَهْلِ ٱلْمِلَّةِ كُفَّارٌ غَيْرُ مُشْرِكِينَ (كَمَا وَرَدَ عَنْهُ بِتِلْكَ ٱلْجُمْلَةِ)
وَمُنَاكَحَتُهُمْ جَائِزَةٌ وَمُوَارَثَتُهُمْ حَلَالٌ وَغَنِيمَةُ أَمْوَالِهِمْ مِنَ ٱلسِّلَاحِ عِنْدَ ٱلْحَرْبِ حَلَالٌ
أَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنَّ مَنِ ٱرْتَكَبَ كَبِيرَةً مِنَ ٱلْكَبَائِرِ بِٱلْأُمَّةِ كَفَرَ، كُفْرَ ٱلنِّعْمَةِ لَا كُفْرَ ٱلْمِلَّةِ
قَالُوا عَنِ ٱلْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ سَيِّدِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﷺ إِنَّهُمْ كَانُوا مُوَحِّدِينَ (لِرَبِّ ٱلْعَالَمِينَ)
إِلَّا أَنَّهُمُ ٱرْتَكَبُوا ٱلْكَبَائِرَ فَكَفَرُوا بِٱلْكَبِيرَةِ ٢ لَا بِٱلشِّرْكِ (فِي تِلْكَ ٱلْأَقْوَالِ ٱلْخَطِيرَةِ)

ٱلْيَزِيدِيَّةُ (مِنَ ٱلْخَوَارِجِ)

هُمْ أَتْبَاعُ يَزِيدَ بْنِ أُنَيْسَةَ ٱلْخَارِجِيِّ ١ خَرَجَ عَنْ قَوْلِ جَمِيعِ ٱلْأُمَّةِ (ذَاكَ ٱلْخَارِجِيّ)
لِدَعْوَاهُ أَنَّ ٱللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ رَسُولًا مِنَ ٱلْعَجَمِ وَيُنْزِلُ
عَلَيْهِ مِنَ ٱلسَّمَاءِ كِتَابًا ٢ وَيَنْسَخُ بِشَرْعِهِ شَرِيعَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ (وَٱلْكِتَابَا)
وَٱلْيَزِيدِيَّةُ هِيَ خَلِيطٌ مِنْ عَنَاصِرَ وَثَنِيَّةٍ ٣ وَعَنَاصِرَ زَرَدُشْتِيَّةٍ وَيَهُودِيَّةٍ وَنَصْرَانِيَّةٍ
يُؤْمِنُونَ بِإِلَهٍ أَكْبَرَ خَالِقٍ لِلْكَوْنِ (يُعَظِّمُونَهُ) إِلَّا أَنَّهُ ٱلْآنَ لَا يُعْنَىٰ بِشُؤُونِهِ
قَدْ فَوَّضَ أَمْرَ تَدْبِيرِهِ وَإِدَارَتِهِ إِلَىٰ مُسَاعِدِهِ وَمُنَفِّذِ مَشِيئَتِهِ
ٱلَّذِي يَرْتَفِعُ فِي أَذْهَانِ ٱلْيَزِيدِيَّةِ فَيُسَبِّحُونَهُ وَيَرْفَعُونَهُ لِمَرْتَبَةِ ٱلْأُلُوهِيَّةِ
وَهُوَ ٱلْمُسَمَّىٰ بِمَلِكِ طَاوُوسْ (فَٱنْتَبِهْ مِنْ ذَلِكَ ٱلضَّلَالِ ٱلْمَدْرُوسْ)
وَٱتَّخَذُوا نَبِيًّا لَهُمْ مِنَ ٱلْخَيَالِ ٱسْمُهُ ٱلشَّيْخُ عَادِي (بِذَا ٱلْمَجَالِ)

يَرْفَعُونَهُ إِلَىٰ مَا فَوْقَ دَرَجَةِ ٱلنُّبُوَّةِ وَيَتَّحِدُ مَعَ مَلِكَ طَاوُوسِ (بِتِلْكَ ٱلْهُوَّةِ)
وَيَقُولُونَ إِنَّ ٱلصَّلَاةَ بِٱلْقَلْبِ وَبِٱلسِّرِّ لِذَٰلِكَ لَا يُحَدِّدُونَ مَوَاعِيدَ وَفَرَائِضِ ٱلصَّلَاةِ (بِذَٰلِكَ)
وَعَلَىٰ حَسَبِ تَعَالِيمِ ٱلدِّيَانَةِ ٱلْيَزِيدِيَّةِ يَجِبُ قَتْلُ ٱلْمُسْلِمِ (وَهَٰذِهِ إِشَارَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ)
أَوْ يَقْتُلُ ٱلْيَزِيدِيُّ نَفْسَهُ أَوْ يَصُومُ أُسْبُوعًا كَفَّارَةً وَيَذْبَحُ ذَبِيحَةً (لِلْعُمُومِ)
لِوَجْهِ ٱلْمَلِكِ طَاوُوسِ ٱلْمُكَرَّمِ (حَمَانَا ٱللهُ ﷻ بِلُطْفِهِ مِنْ كُلِّ مُحَرَّمٍ)
وَيُؤْمِنُونَ بِٱلتَّنَاسُخِ وَٱلْحُلُولِ (ٱلْهَشّ) ٤ وَلَهُمْ كِتَابَانِ: ٱلْجَلْوَةُ، وَمُصْحَفُ رَشّ

الزَّيْدِيَّةُ

ٱجْتَمَعَتِ ٱلْفِرَقُ ٱلثَّلَاثَةُ: ٱلْجَارُودِيَّةُ ١ وَٱلسُّلَيْمَانِيَّةُ وَٱلْبَتْرِيَّةُ مِنَ ٱلزَّيْدِيَّةِ
عَلَى ٱلْقَوْلِ بِأَنَّ أَصْحَابَ ٱلْكَبَائِرِ مِنَ ٱلْأُمَّةِ ٢ يَكُونُونَ مُخَلَّدِينَ فِي ٱلنَّارِ (ٱلْمُفَخَّمَةِ)

الإِسْمَاعِيلِيَّةُ

مِنْ مَذْهَبِهِمْ أَنَّ مَنْ مَاتَ ١ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ، مَاتَ
مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَكَذَٰلِكَ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَكُنْ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةُ إِمَامٍ، مَاتَ
مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَأَشْهَرُ أَلْقَابِهِمُ: ٱلْبَاطِنِيَّةُ وَلَهُمْ أَلْقَابٌ كَثِيرَةٌ، كَٱلْقَرَامِطَةِ وَٱلْمَزْدَكِيَّةِ
وَٱلْبَاطِنِيَّةُ ٱلْقَدِيمَةُ قَدْ خَلَطُوا كَلَامَهُمْ بِبَعْضِ كَلَامِ ٱلْفَلَاسِفَةِ وَصَنَّفُوا كُتُبَهُمْ
عَلَىٰ هَٰذَا ٱلْمِنْهَاجِ، فَقَالُوا فِي ٱلْبَارِي (كَمَا جَاءَ لَنَا فِي ٱلْأَخْبَارِ)
إِنَّا لَا نَقُولُ هُوَ مَوْجُودٌ وَلَا لَامَوْجُودْ وَلَا عَالِمٌ وَلَا جَاهِلٌ (ذَٰلِكَ ٱلْمَعْبُودْ)
وَلَا قَادِرٌ وَلَا عَاجِزٌ، فَإِنَّهُمْ نُفَاةُ ٱلصِّفَاتِ حَقِيقَةً، مُعَطِّلَةُ ٱلذَّاتِ عَنْ جَمِيعِ ٱلصِّفَاتِ
وَقَالُوا: وَكَذَٰلِكَ نَقُولُ فِي ٱلْقِدَمِ ٢ فَإِنَّ ٱللهَ لَيْسَ بِقَدِيمٍ وَلَا مُحْدَثٍ (تَنَزَّهَ عَنِ ٱلْعَدَمِ)

السَّبَئِيَّةُ مِنَ الْغُلَاةِ

السَّبَئِيَّةُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَبَإٍ ١ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ الْإِلَهُ حَقًّا (بِذَا النَّبَإِ)
فَنَفَاهُ الْإِمَامُ عَلِيٌّ إِلَى الْمَدَائِنْ (لِأَنَّهُ كَفَرَ وَلِدِينِ اللهِ خَائِنْ)
الْمُشَبِّهَةُ فِرْقَةٌ شَبَّهُوا ذَاتَ الْبَارِي بِذَاتِ غَيْرِهِ وَفِرْقَةٌ شَبَّهُوا صِفَاتِهِ بِصِفَاتِ غَيْرِهِ
فَالسَّبَئِيَّةُ الَّذِينَ سَمَّوا عَلِيًّا إِلَهًا وَشَبَّهُوهُ بِذَاتِ الْإِلَهِ، لَمَّا أَحْرَقَ قَوْمًا مِنْهُمْ قَالُوا لَهُ
الْآنَ عَلِمْنَا أَنَّكَ إِلَهٌ لِأَنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ
وَقَالَ: لَمْ يَمُتْ عَلِيٌّ، وَالرَّعْدُ صَوْتُهُ وَعَلِيٌّ فِي السَّحَابِ وَالْبَرْقُ سَوْطُهُ
وَإِنَّهُ يَنْزِلُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْأَرْضِ وَيَمْلَؤُهَا عَدْلًا (بِالطُّولِ وَالْعَرْضِ)
وَهَؤُلَاءِ يَقُولُونَ عِنْدَ سَمَاعِ الرَّعْدِ (الْمُبِينِ) ٢ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
وَقَالُوا بِتَنَاسُخِ الْجُزْءِ الْإِلَهِيِّ فِي الْأَئِمَّةِ ٣ بَعْدَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ (عَظِيمِ الْقَدْرِ وَالْهِمَّةِ)

الْكَامِلِيَّةُ مِنَ الْغُلَاةِ

أَصْحَابُ أَبِي كَامِلٍ، أَكْفَرَ جَمِيعَ الصَّحَابَةْ ١ بِتَرْكِهَا بَيْعَةَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ (الْمُسْتَطَابَةْ)
وَطَعَنَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بِتَرْكِهِ طَلَبَ حَقِّهِ وَلَمْ يَعْذُرْهُ فِي الْقُعُودِ (بِوَقْتِهِ)
وَقَالَ: الْإِمَامَةُ نُورٌ يَتَنَاسَخُ مِنْ شَخْصٍ إِلَى شَخْصٍ (يَتَنَاسَخُ)
وَذَلِكَ النُّورُ فِي شَخْصٍ يَكُونُ نُبُوَّةْ وَفِي شَخْصٍ يَكُونُ إِمَامَةْ (بِتِلْكَ الْقُوَّةْ)
وَقَالَ: رُبَّمَا تَتَنَاسَخُ الْإِمَامَةْ فَتَصِيرُ نُبُوَّةْ (بِتِلْكَ الْإِشَارَةِ وَالْعَلَامَةْ)
وَقَالَ بِتَنَاسُخِ الْأَرْوَاحِ وَقْتَ الْمَوْتِ ٢ (أَجَارَنَا اللهُ مِنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ وَعِنْدَ الْمَوْتِ)

الخَطَّابِيَّةُ (مِنَ الغُلَاةِ)

أَتْبَاعُ أَبِي الخَطَّابِ الأَسَدِيِّ المَصْلُوبِ ١ صَلَبَهُ عِيسَى بْنُ مُوسَىٰ (حَسَبَ المَطْلُوبِ)
كَانَ يَزْعُمُ أَنَّ الأَئِمَّةَ أَنْبِيَاءُ ثُمَّ زَعَمَ أَنَّهُمْ آلِهَةٌ (مَعَ رَبِّ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ)
وَأَنَّ أَوْلَادَ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ (عَلَيْهِ مَا يَسْتَحِقُّ مِنَ اللهِ)
وَقَالَ: إِنَّ جَعْفَرًا إِلَهٌ (بِزَعْمِهِ. وَرَدَّدَهُ) فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ جَعْفَرًا لَعَنَهُ وَطَرَدَهُ
ثُمَّ ادَّعَىٰ أَبُو الخَطَّابِ لِنَفْسِهِ الإِلَهِيَّةَ وَفَضَّلَهُ أَتْبَاعُهُ عَلَىٰ جَعْفَرٍ وَعَلِيٍّ (بِتِلْكَ المَزِيَّةِ)
ثُمَّ بَعْدَ صَلْبِهِ افْتَرَقَ الأَتْبَاعُ ٢ (فَعَلَيْكَ أَيُّهَا المُؤْمِنُ لِلْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ الاِتِّبَاعُ)

البَاطِنِيَّةُ

فَضَائِحُ البَاطِنِيَّةِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الرَّمْلِ وَالقَطْرِ ١ قَدْ شَكَّلُوا عَلَىٰ عَقَائِدِ النَّاسِ أَشَدَّ الخَطَرِ
كَانُوا مِنْ أَوْلَادِ المَجُوسِ وَلِأَسْلَافِهِمْ مَائِلِينَ لَمْ يَجْسُرُوا عَلَىٰ إِظْهَارِهِ خَوْفًا مِنْ سُيُوفِ المُسْلِمِينَ
أَبَاحُوا لِأَتْبَاعِهِمْ نِكَاحَ البَنَاتِ وَالأَخَوَاتِ وَأَبَاحُوا شُرْبَ الخَمْرِ وَجَمِيعَ اللَّذَّاتِ
وَقِيلَ غَرَضُ البَاطِنِيَّةِ الدَّعْوَةُ لِدِينِ المَجُوسِ بِالتَّأْوِيلَاتِ الَّتِي يَتَأَوَّلُونَ (حَسَبَ النُّصُوصِ)
عَلَيْهَا السُّنَّةَ الكَرِيمَةَ وَالقُرْآنْ وَزَعِيمُهُمُ الأَوَّلُ مَيْمُونُ بْنُ دِيصَانْ
وَقِيلَ إِنَّهُمْ دَهْرِيَّةٌ زَنَادِقَةٌ يَقُولُونَ بِقِدَمِ العَالَمِ وَلِلرُّسُلِ وَالشَّرَائِعِ كُلِّهَا يُنْكِرُونَ
وَيُنْكِرُونَ نُزُولَ المَلَائِكَةِ مِنَ السَّمَاءِ بِالوَحْيِ وَيَرْفُضُونَ المُعْجِزَاتِ وَالأَمْرَ وَالنَّهْيِ
يَزْعُمُونَ أَنَّ الأَنْبِيَاءَ أَحَبُّوا الزَّعَامَةَ فَسَاسُوا بِالحِيَلِ وَالنَّوَامِيسِ العَامَّةَ
وَالصَّوْمُ عِنْدَهُمْ: الإِمْسَاكُ عَنْ إِفْشَاءِ سِرِّ الإِمَامِ دُونَ الإِمْسَاكِ عَنِ الطَّعَامِ
وَالزِّنَا عِنْدَهُمْ هُوَ إِفْشَاءُ سِرِّهِمْ بِغَيْرِ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ عِنْدَهُمْ

وزَعَمُوا أَنَّ مَنْ عَرَفَ مَعْنَى ٱلعِبَادَهْ سَقَطَ عَنْهُ فَرْضُهَا (بِخِلَافِ مَا ٱللهُ أَرَادَهْ)
وَقَدْ بَعَثَ ٱلقَيْرَوَانِيُّ بِرِسَالَهْ إِلَىٰ سُلَيْمَانَ بْنِ ٱلحَسَنِ تَحْمِلُ وِصَايَهْ
أَوْصَاهُ فِيهَا بِتَشْكِيكِ ٱلنَّاسِ فِي ٱلقُرْآنِ ٱلعَظِيمِ وَٱلتَّوْرَاةِ وَٱلزَّبُورِ وَٱلإِنْجِيلِ (ٱلكَرِيمِ)
وَدَعْوَتِهِمْ إِلَىٰ إِبْطَالِ ٱلمَعَادِ وَٱلنُّشُورِ مِنَ ٱلقُبُورِ وَإِبْطَالِ ٱلمَلَائِكَةِ فِي ٱلسَّمَاءِ (وَٱلبَيْتِ ٱلمَعْمُورِ)
وَدَعْوَتِهِمْ إِلَىٰ ٱلقَوْلِ بِأَنَّهُ قَدْ كَانْ قَبْلَ آدَمَ بَشَرٌ كَثِيرٌ (بِذَٰلِكَ ٱلزَّمَانْ)
وَقَالَ لَهُ: فَإِنَّ ذَٰلِكَ عَوْنٌ لَكَ عَلَى ٱلقَوْلِ ٢ بِقِدَمِ ٱلعَالَمِ (أَعَانَنَا ٱللهُ عَلَيْهِمْ بِٱلقُوَّةِ وَٱلحَوْلِ)

إِخْوَانُ ٱلصَّفَا

كَانَ فِي ٱلبَصْرَةِ مُفَكِّرُونَ أَسْمُهُمْ إِخْوَانُ ٱلصَّفَا ١ عِنْدَهُمْ نَزْعَةٌ فَلْسَفِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ وَهُمْ خِلَّانُ ٱلوَفَا
يَسْعَوْنَ لِسَعَادَةِ ٱلنَّفْسِ بِمَا يُحَقِّقُ صَفَاءَهَا كَتَمُوا أَسْمَاءَهُمْ حَتَّى ٱخْتَلَفَ ٱلمُؤَرِّخُونَ فِي تَحْقِيقِهَا
عَمَدُوا لِلْكِنَايَةِ وَٱلإِشَارَةِ وَٱلإِيجَازِ وَٱلإِيمَاءْ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ، وَصَاغُوا مَذْهَبًا (كَمَا لَنَا جَاءْ)
زَعَمُوا أَنَّهُمْ قَرَّبُوا بِهِ ٱلطَّرِيقَ لِلْفَوْزِ بِرِضْوَانِ رَبِّنَا ٱلعَلِيِّ عَلَىٰ أَسَاسِ ٱلتَّوْفِيقِ بَيْنَ ٱلشَّرْعِ ٱلإِسْلَامِيِّ
وَٱلفَلْسَفَةِ ٱليُونَانِيَّةِ بَعْدَمَا تَدَنَّسَتِ ٱلأُولَىٰ بِٱلجَهَالَاتِ وَٱخْتَلَطَتْ بِٱلضَّلَالَاتِ (غَيْرِ ٱلمَعْقُولَهْ)
قَصْدُهُمْ بِذَٰلِكَ شَرِيعَةُ ٱلنَّبِيِّ ٱلمُصْطَفَىٰ وَضَمَّنُوا آرَاءَهُمْ كِتَابًا عُرِفَ بِرَسَائِلِ إِخْوَانِ ٱلصَّفَا
تَبْحَثُ فِي شَتَّى ٱلعُلُومِ، مِنْهَا ٱلرِّيَاضِيَّاتُ وَٱلمَنْطِقُ وَعِلْمُ ٱلنَّفْسِ وَٱلتَّنْجِيمُ وَٱلطَّبِيعِيَّاتُ
وَمِنْهَا مَا يَبْحَثُ فِيمَا بَعْدَ ٱلطَّبِيعَهْ ٢ وَٱلسِّحْرِ (ٱلَّذِي حَوَادِثُهُ مُرْعِبَةٌ وَمُرِيعَهْ)

ٱلصَّابِئَةُ

كَانَتْ هَٰذِهِ ٱلفِرْقَةُ فِي زَمَنِ إِبْرَاهِيمَ ٱلخَلِيلِ ١ (عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مِنَ ٱلمَوْلَى ٱلجَلِيلِ)
كَانَتْ تَقُولُ إِنَّا نَحْتَاجُ فِي مَعْرِفَةِ ٱللهِ سُبْحَانَهْ وَمَعْرِفَةِ طَاعَتِهِ وَأَوَامِرِهِ وَأَحْكَامِهْ

إِلَىٰ مُتَوَسِّطٍ، وَٱلْمُتَوَسِّطُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ رُوحَانِيًّا لَا جِسْمَانِيًّا (ذَلِكَ مِمَّا يَقُولُونَ)
وَذَلِكَ لِزَكَاءِ ٱلرُّوحَانِيَّاتِ وَطَهَارَتِهَا وَمِنْ رَبِّ ٱلْأَرْبَابِ قُرْبِهَا
وَٱلْجِسْمَانِيُّ يَأْكُلُ مِمَّا نَأْكُلُ ، بَشَرٌ مِثْلُنَا وَيَشْرَبُ مِمَّا نَشْرَبُ، فِي ٱلْمَادَّةِ وَٱلصُّورَةِ بِمَاثِلُنَا

٢ قَالُوا : «وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَخَاسِرُونَ»

وَٱلصَّابِئَةُ يُصَلُّونَ ثَلَاثَ صَلَوَاتٍ ٣ وَيَغْتَسِلُونَ مِنَ ٱلْجَنَابَةِ (بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتِ)
وَمِنْ مَسِّ ٱلْمَيِّتِ، وَحَرَّمُوا أَكْلَ ٱلْجَزُورْ وَحَرَّمُوا ٱلْخِنْزِيرَ وَٱلْكَلْبَ (كَمَا عِنْدَهُمْ مَشْهُورْ)
وَمِنَ ٱلطَّيْرِ كُلَّ مَالَهُ مِخْلَبْ وَٱلْحَمَامَ، وَنَهَوْا عَنِ ٱلسُّكْرِ فِي ٱلشَّرَابْ
وَعَنِ ٱلِاخْتِتَانِ، وَأَمَرُوا بِٱلتَّزْوِيجْ بِوَلِيٍّ وَشُهُودٍ (مَذْهَبُهُمْ ذَلِكَ يُجِيزْ)
وَلَا يُجَوِّزُونَ ٱلطَّلَاقَ إِلَّا بِحُكْمِ حَاكِمٍ (مِنْهُمْ) ٤ وَلَا يَجْمَعُونَ بَيْنَ ٱمْرَأَتَيْنِ (عِنْدَهُمْ)

ٱلْقَائِلُونَ بِٱلتَّنَاسُخِ

هُمْ أَصْنَافٌ، صِنْفٌ مِنَ ٱلْفَلَاسِفَةْ ١ وَصِنْفٌ مِنَ ٱلسُّمَنِيَّةِ (ٱلَّتِي بِٱلتَّنَاسُخِ مُتَعَارِفَةْ)
وَهَذَانِ ٱلصِّنْفَانِ كَانَا قَبْلَ ٱلْإِسْلَامِ وَصِنْفَانِ آخَرَانِ ظَهَرَا فِي دَوْلَةِ ٱلْإِسْلَامِ
أَحَدُهُمَا مِنْ جُمْلَةِ ٱلْقَدَرِيَّةِ وَٱلْآخَرُ مِنْ جُمْلَةِ ٱلرَّافِضَةِ ٱلْغَالِيَةِ
وَزَعَمَتِ ٱلْبَيَانِيَّةُ مِنْهُمْ أَنَّ رُوحَ ٱلْإِلٰهِ دَارَتْ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ فِي ٱلْأَئِمَّةِ، إِلَىٰ أَنْ صَارَتْ
فِي بَيَانِ بْنِ سَمْعَانَ، وَٱدَّعَتِ ٱلْجَنَاحِيَّةْ مِنْهُمْ مِثْلَ تِلْكَ ٱلْعَقَائِدِ ٱلضَّلَالِيَّةْ
وَٱدَّعَتِ ٱلْخَطَّابِيَّةُ فِي أَبِي ٱلْخَطَّابِ ٢ ذَلِكَ ٱلتَّنَاسُخَ (ٱلْمُسَبِّبَ لِلْخَرَابِ)
نَشَأَ أَصْلُ ٱلتَّنَاسُخِ وَٱلْحُلُولِ بِٱلْإِنْسَانِيَّةِ ٣ مِنْ فِرْقَةٍ مِنَ ٱلصَّابِئَةِ تُسَمَّىٰ بِٱلْحَرْنَانِيَّةِ
وَٱلتَّنَاسُخُ هُوَ أَنْ تَتَكَرَّرَ ٱلْأَكْوَارُ إِلَىٰ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ وَٱلْأَدْوَارُ
وَيَحْدُثُ فِي كُلِّ دَوْرٍ مِثْلُ مَا حَدَثَ فِي ٱلْأَوَّلْ (فَقَدْ كَفَرَ مَنِ ٱعْتَقَدَ مِثْلَ ذَلِكَ وَتَقَوَّلْ)

فِي هَـٰذِهِ ٱلـدَّارِ ٱلثَّوَابُ وَٱلعِقَـابْ لَا فِي دَارٍ أُخْرَىٰ لَا عَمَلَ فِيهَا (بِذَا ٱلبَابْ)
وَٱلأَعْمَالُ ٱلَّتِي نَحْنُ فِيهَا إِنَّمَا هِيَ أَجْزِيَةْ عَلَىٰ أَعْمَالٍ سَلَفَتْ مِنَّا فِي ٱلأَدْوَارِ ٱلمَاضِيَةْ
فَٱلرَّاحَـةُ وَٱلسُّـرُورُ وَٱلفَـرَحُ وَٱلدَّعَـةُ ٱلَّتِي نَـجِدُهَا هِـيَ مَرْتَـبَةٌ (مُرْتَفِعَةٌ)
عَلَـىٰ أَعْمَـالِ ٱلبِـرِّ ٱلَّتِـي سَلَفَـتْ مِنَّـا فِـي ٱلأَدْوَارِ ٱلَّتِـي مَضَـتْ
وَٱلغَـمُّ وَٱلحُـزْنُ وَٱلضَّنْـكُ وَٱلكُلْفَـةْ ٤ هِيَ مَرْتَبَةٌ عَلَىٰ أَعْمَالِ ٱلفُجُورِ ٱلَّتِي مِنَّا سَبَقَتْ

اليَهُودُ

هُـمْ أُمَّـةُ مُوسَىٰ عليه السلام، وَٱلتَّوْرَاةُ كِتَـابُهُمْ ١ وَهُوَ كِتَابٌ نَزَلَ مِنَ ٱلسَّمَاءِ لَهُمْ
وَٱليَهُودُ تَدَّعِي أَنَّ ٱلشَّرِيعَةَ لَا تَكُون إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ ٱبْتَدَأَتْ (بِتِلْكَ ٱلمُنُونْ)
بِمُوسَىٰ عليه السلام وَتَمَّتْ بِهِ، فَلَمْ تَكُنْ قَبْلَهُ شَرِيعَةٌ إِلَّا حُدُودٌ عَقْلِيَّةٌ وَأَحْكَامٌ مَصْلَحِيَّةٌ
وَلَـمْ يُجِيـزُوا ٱلنَّسْـخَ أَصْـلاً قَالُوا: فَلَا يَكُونُ بَعْدَهُ شَرِيعَةٌ أَصْلاً
وَمَسَائِلُهُمْ تَدُورُ عَلَىٰ جَوَازِ ٱلنَّسْخِ وَمَنْعِهِ وَعَلَى ٱلقَوْلِ بِٱلقَدَرِ، وَعَلَى ٱلتَّشْبِيهِ وَنَفْيِهِ
وَٱلقَوْلِ بِٱلجَبْرِ، وَتَجْوِيزِ ٱلرَّجْعَةِ وَٱسْتِحَالَتِهَا كَمَسْأَلَةِ عُزَيْرٍ: أَمَاتَهُ ٱللهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهْ
وَقَوْلِهِمْ: إِنَّ هَارُونَ مَاتَ وَسَيَرْجِعُ ٢ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: غَابَ وَسَيَرْجِعُ

القَادْيَانِيَّةُ

تَنْتَسِبُ ٱلقَادْيَانِيَّةُ إِلَىٰ غُلَامٍ أَحْمَدْ ١ وَٱدَّعَىٰ ذَلِكَ ٱلغُلَامُ فِي وَقْتٍ وَاحِدْ
أَنَّـهُ هُـوَ ٱلمَسِيـحُ ٱلمَعْهُـودُ وَأَنَّهُ أَيْضًا هُوَ ٱلمَهْدِيُّ ٱلمَوْعُودُ
وَوَجَّهَ رِسَالَةً إِلَىٰ عُلَمَاءِ ٱلهِنْدِ وَغَيْرِهَا مِنَ ٱلبِلَادِ ٱلإِسْلَامِيَّةِ جَاءَ فِيهَا
إِنَّ ٱللهَ قَدْ بَعَثَنِي عَلَىٰ رَأْسِ هَٰذِهِ ٱلمِائَةِ وَسَمَّانِي ٱلمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ بِٱلفَضْلِ وَٱلرَّحْمَةِ

وَمِنْ آلَائِهِ ـ أَيِ ٱللهِ ـ أَنَّهُ خَاطَبَنِي ... وَقَالَ أَنْتَ وَجِيهٌ فِي حَضْرَتِي، ٱخْتَرْتُكَ لِنَفْسِي

وَٱدَّعَىٰ غُلَامُ أَحْمَدُ أَنَّهُ ٱلْمَسِيحُ ٱلْمَوْعُودْ ... بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ جَاءَ بِقُوَّةِ رُوحِ عِيسَىٰ (لِلْوُجُودْ)

وَٱدَّعَىٰ أَنَّهُ ٱلنَّبِيُّ ٱلَّذِي تَنَبَّأَتْ بِظُهُورِهْ ... أَغْلَبُ ٱلدِّيَانَاتِ (ٱلْمُنْتَظِرَةِ عُبُورَهْ)

وَأَكَّدَ أَنَّ ٱلْقُرْآنَ هُوَ آخِرُ كِتَابٍ ... تَشْرِيعِيٍّ مُوحًى بِهِ مِنَ ٱللهِ ﷻ (عَظِيمِ ٱلْجَنَابِ)

وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ آخِرُ ٱلْأَنْبِيَاءِ ٱلْمُشَرِّعِينَ ... وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ هُوَ خَاتَمُ ٱلنَّبِيِّينَ

وَٱدَّعَىٰ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَّ مُهِمَّتَهُ هِيَ إِقَامَةْ ... ٱلْعَلَاقَةِ بَيْنَ ٱلْإِنْسَانِ وَخَالِقِهْ

وَأَنَّهُ جَاءَ لِيُفَسِّرَ ٱلْقُرْآنَ وَتَعَالِيمَ ٱلْإِسْلَامْ ... فِي ضَوْءِ ٱلْوَحْيِ ٱلْإِلَهِيِّ (عَلَىٰ مَا يُرَامْ)

بِمَا يُطَابِقُ ٱلْعَصْرَ ٱلْحَاضِرَ، وَلِيَكُونَ هُوَ نَفْسُهْ ... مِثَالًا يُبَيِّنُ ٱلْحَيَاةَ ٱلْإِسْلَامِيَّةَ ٱلْكَامِلَةْ

وَلِلْقَادْيَانِيَّةِ رَئِيسٌ يُلَقَّبُ بِأَمِيرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٢ ... وَخَلِيفَةُ ٱلْمَسِيحِ ٱلْمَوْعُودِ (عِنْدَ ٱلْقَادْيَانِيِّينَ)

ٱلْبَابِيَّةُ أَوِ ٱلْبَهَائِيَّةُ

مُؤَسِّسُهَا هُوَ ٱلْبَابُ عَلِيٌّ مُحَمَّدٌ ٱلشِّيرَازِي ١ ... وَقَدْ بَدَأَ دَعْوَتَهُ سَنَةَ ١٨٤٤ لِلْمِيلَادِ

وَكَانَتْ تَعَالِيمُ ٱلْبَابِ مُخَالِفَةً لِلْإِسْلَامِ ... فَنُشِرَتْ رَسَائِلُ وَكُتُبٌ بِتِلْكَ الْأَيَّامِ

لِأَنَّهُ لَا تُنَاسِبُ هَذِهِ ٱلْحَرَكَةُ عُلَمَاءَ إِيرَانْ ... فَحَذَّرُوا مِنْهُمْ (فِي ذَلِكَ ٱلْوَقْتِ وَٱلزَّمَانْ)

وَٱدَّعَىٰ مُؤَسِّسُهَا أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ ... صَاحِبِ ٱلدَّعْوَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ ٱلْمُمَجَّدِ

وَأَنَّ تَعَالِيمَهُ ٱلَّتِي جَمَعَهَا فِي بَيَانِهِ ... أَفْضَلُ مِنْ تَعَالِيمِ نَبِيِّ ٱلْمُسْلِمِينَ فِي قُرْآنِهِ

وَإِذَا كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ تَحَدَّى ٱلنَّاسَ بِٱلْإِتْيَانِ ... بِسُورَةٍ مِنْ سُوَرِ هَذَا ٱلْفُرْقَانِ

فَإِنَّ ٱلْبَابَ يَتَحَدَّىٰ ٱلْجَمِيعَ بِٱلْإِتْيَانِ ... بِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ بَيَانِهِ (ٱلْمُهَانِ)

يَعْتَقِدُ ٱلْبَابِيُّونَ أَنَّ هَٰذَا ٱلْوُجُودْ ... مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ ٱلْإِلَهِ (ٱلْمَوْجُودْ)

وَأَنَّ ٱللهَ ﷻ هُوَ ٱلنُّقْطَةُ ٱلْحَقِيقِيَّةْ ... (وَهِيَ مِنَ ٱلْعَقَائِدِ فِي مَذْهَبِ ٱلْبَابِيَّةْ)

وَكُلُّ مَا فِي ٱلْوُجُودِ مَظْهَرٌ لَهُ ... (إِنَّهُمْ عَنِ ٱلْعَقِيدَةِ ٱلسَّلِيمَةِ تَاهُوا)

وَعَقِيدَتُهُمْ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ أَوِ ٱلإِمَامْ فِي حَيَاتِهِ مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ ٱللهِ ﷻ (لِلأَنَامْ)
وَٱرْتِقَاؤُهُ إِلَى هَذِهِ ٱلْمَنْزِلَةِ (ٱلْمُرْتَقِيَةْ) إِنَّمَا هُوَ بِٱسْتِكْمَالِهِ صِفَاتٍ أَخْلَاقِيَّةْ
جَعَلَتْهُ يُعَبِّرُ عَنِ ٱلأَمْرِ ٱلوَاقِعِيِّ وَيَصِلْ إِلَى ٱلحَقِيقَةِ دُونَ غَيْرِهِ، فَمَنِ ٱسْتَكْمَلْ
ٱلصِّفَاتِ ٱلَّتِي ٱسْتَكْمَلَ ٱلنَّبِيُّ أَوِ ٱلإِمَامْ فَهُوَ أَحَقُّ وَأَهْلٌ لِلدَّعْوَةِ (عَلَى ٱلتَّمَامْ)
تَسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ٱلسَّنَةُ ٱلبَهَائِيَّةْ كُلُّ شَهْرٍ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا (وَلَهَا بَقِيَّةْ)
وَبَقِيَّةُ أَيَّامِ ٱلسَّنَةِ عِنْدَهُمْ تُسَمَّى أَيَّامَ الهاء (بِأَيَّامِهِمْ)
شَهْرُ ٱلصَّوْمِ عِنْدَ ٱلبَهَائِيَّةِ هُوَ ٱلشَّهْرُ ٱلتَّاسِعَ عَشَرَ ٱلَّذِي يَلِي أَيَّامَ ٱلضِّيَافَةِ (ٱلوَاقِعْ)
ٱلصَّلَاةُ عَلَى كُلِّ بَهَائِيٍّ بَالِغٍ فُرِضَتْ وَهُمْ يُؤَدُّونَهَا عَلَى ٱنْفِرَادٍ بِتِسْعِ رَكَعَاتْ
فِي ثَلَاثَةِ أَوْقَاتٍ: حِينَ ٱلزَّوَالِ وَفِي ٱلبُكُورِ أَيْضًا وَٱلآصَالِ
مُتَوَجِّهِينَ شَطْرَ مَدِينَةِ عَكَّا حَيْثُ يَرْقُدُ بَهَاءُ ٱللهِ (كَتَقْلِيدٍ لِمَكَّةْ)
لَيْسَ عِنْدَ ٱلبَهَائِيَّةِ صَلَاةُ جَمَاعَةْ إِلَّا فِي صَلَاةِ ٱلمَيِّتِ (لِتَدْبِيرِ أَوْضَاعِهِ)
وَأَمَّا حَجُّهُمْ فَإِلَى ٱلدَّارِ ٱلَّتِي بِهَا وُلِدَ مُؤَسِّسُ دِيَانَتِهِمْ بِشِيرَازَ (حَيْثُ مَذْهَبُهُمْ وُجِدَ)
ٱلَّذِي ٱسْمُهُ عَلِيٌّ مُحَمَّدٌ، أَوْ إِلَى ٱلدَّارِ ٱلَّتِي نَزَلَ بِهَا بَهَاءُ ٱللهِ حُسَيْنٌ (وَضِيعُ ٱلمِقْدَارِ)
خِلَالَ إِقَامَةِ ٱلمَذْكُورِ فِي ٱلعِرَاقِ وَلَيْسَ هُنَاكَ وَقْتٌ مُعَيَّنٌ لِلْحَجِّ (لِلْمُشْتَاقِ)
ٱلزَّكَاةُ فِي ٱلبَهَائِيَّةِ كَٱلزَّكَاةِ فِي ٱلإِسْلَامِ (أَمَّا ٱلمِيرَاثُ فَقَدْ قَالُوا فِيهِ مِنَ ٱلكَلَامِ :)
فِي ٱلمِيرَاثِ يَتَسَاوَى ٱلوَلَدُ مَعَ ٱلبِنْتْ ٢ وَفِي كَافَّةِ ٱلحُقُوقِ (هَكَذَا ٱلبَهَائِيَّةُ شَرَّعَتْ)

(قال الله ﷻ)

«وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلآخِرَةِ مِنَ ٱلخَاسِرِينَ»

الحَدَّافِرَة

قَدْ أَحْدَثَ ٱلشَّلْمَغَانِيُّ مَذْهَبًا بِٱلتَّنَاسُخِ ١ وَحُلُولِ ٱلإِلَهِيَّةِ فِيهِ (بِٱعْتِقَادٍ رَاسِخِ)
وَظَهَرَ عَنْهُ أَنَّهُ يَدَّعِي لِنَفْسِهِ ٱلرُّبُوبِيَّةَ وَذَلِكَ كَانَ فِي بَغْدَادَ (ٱلعَرَبِيَّةِ)
حِينَمَا سُجِنَ وَأُلْقِيَ ٱلقَبْضُ عَلَيْهِ أَنْكَرَ كُلَّ مَا نَسَبَ ٱلنَّاسُ إِلَيْهِ
وَأَظْهَرَ ٱلإِسْلَامَ وَتَبَرَّأَ مِمَّا يُقَالُ فِيهِ وَحَاوَلَ ٱبْنُ أَبِي عَوْنٍ أَنْ يَصْفَعَهُ
فَٱرْتَعَدَتْ يَدُهُ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ مَا يُخْرِجُهُ عَنْ مِلَّتِهِ
وَٱدَّعَىٰ أَنَّهُ بَابٌ لِلْمَهْدِيِّ ٱلْمُنْتَظَرِ فَصُلِبَ ٱبْنُ ٱلشَّلْمَغَانِيُّ (بِأَقْبَحِ مَنْظَرِ)
فَأُحْرِقَ بِٱلنَّارِ . وَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ أَنَّ ٱللهَ ﷻ يَحُلُّ بِكُلِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ
وَأَنَّ ٱللهَ ﷻ تَعَالَى إِذَا حَلَّ بِجَسَدٍ نَاسُوتِيٍّ ظَهَرَ مِنَ ٱلْقُدْرَةِ مَا يَدُلُّ
عَلَىٰ أَنَّهُ هُوَ، وَأَنَّهُ تَفَرَّقَتِ ٱلأُلُوهِيَّةُ عَلَىٰ عَدَدٍ مِنَ ٱلأَنْبِيَاءِ وَقَرَائِنِهِمُ ٱلإِبْلِيسِيَّةِ
وَأَنَّ ٱللهَ ﷻ فِي كُلِّ أَحَدٍ بِٱلْخَاطِرِ ٱلَّذِي يَخْطُرُ بِقَلْبِهِ مِنَ ٱلْخَوَاطِرِ
وَأَنَّ مَنِ ٱحْتَاجَ ٱلنَّاسُ إِلَيْهِ فَهُوَ إِلَهٌ فَٱلشَّلْمَغَانِيُّ جَعَلَ نَفْسَهُ شَرِيكًا لِمَوْلَاهُ
وَيُسَمُّونَ مُحَمَّدًا ﷺ وَمُوسَى ﷺ ٱلْخَائِنَيْنِ (مَا قَالَهُ ٱلشَّلْمَغَانِيُّ وَجَمَاعَتُهُ خِلَافُ ٱلدِّينِ)
وَيَعْتَقِدُونَ تَرْكَ ٱلصَّلَاةِ وَٱلصِّيَامِ وَلَا يَتَنَاكَحُونَ بِعَقْدٍ وَلِلْفُرُوجِ هُمْ يُبِيحُونَ
وَأَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُجَامِعَ مَنْ شَاءَ مِنْ ذَوِي رَحِمِهِ (بِتِلْكَ ٱلْفَظَائِعِ)
وَحَرَمِ صَدِيقِهِ وَٱبْنِهِ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ عَلَىٰ مَذْهَبِهِ (بِهَذَا ٱلْعَمَلِ وَٱلْجُنُونِ)
وَأَنَّهُ لَابُدَّ لِلْفَاضِلِ مِنْهُمْ أَنْ يَنْكِحَ ٱلْمَفْضُولَ (أَيْ مِنْهُمْ)
لِيُولِجَ ٱلنُّورَ فِيهِ، وَمَنِ ٱمْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ قُلِبَ (فِي ٱلْمُجْتَمَعِ)
فِي ٱلدَّوْرِ ٱلَّذِي يَأْتِي بَعْدَ هَٰذَا ٱلْعَالَمِ ٱمْرَأَةٌ (بِذَا ٱلْوَعْدِ)
(وَٱخْتَصَرْنَا ٱلْكَثِيرَ مِنْ قُبْحِ أَقْوَالِهِ ٢ وَمَرَرْنَا عَلَىٰ وَفِيرٍ مِنْ صُنْعِ أَفْعَالِهِ)

ملحة. ض

البَكْرِيَّةُ

أَتْبَاعُ ٱبْنِ أُخْتِ عَبْدِ ٱلْوَاحِدْ ١ بْنِ زَيْدٍ (فَهُوَ عَنِ ٱلْحَقِّ بِأَحْكَامِهِ مُتَبَاعِدْ)
قَدْ حَرَّمَ أَكْلَ ٱلثُّومِ وَٱلْبَصَلْ (وَأُمُورٌ مُخَالِفَةٌ مِنْهُ قَدْ حَصَلْ)
قَالَ: إِنَّ ٱللهَ يُرَىٰ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ بِصُورَةِ يَخْلُقُهَا وَيُكَلِّمُ عِبَادَهُ بِتِلْكَ ٱلصُّورَةِ
وَقَالَ: ٱلْكَبَائِرُ ٱلَّتِي مِنْ أَهْلِ ٱلْقِبْلَةِ ٱلْوَاقِعَةْ هِيَ نِفَاقٌ (مَا هَٰذِهِ ٱلْأَقْوَالُ ٱلْمَرْوِّعَةْ)
وَصَاحِبُ ٱلْكَبِيرَةِ مُنَافِقٌ عَابِدٌ لِلشَّيْطَانْ وَلَوْ كَانَ يُصَلِّي هَٰذَا ٱلْإِنْسَانْ
وَهُوَ جَاحِدٌ لِلهِ وَلَهُ مُكَذِّبْ وَيَكُونُ بِٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مُخَلَّدًا (مُعَذَّبْ)
وَإِنَّهُ مَعَ ذَٰلِكَ مُؤْمِنٌ مُسْلِمْ ٢ (رَبِّي مِنْ تِلْكَ ٱلْمَفَاسِدِ سَلِّمْ)

المَنْصُورِيَّةُ

أَتْبَاعُ أَبِي مَنْصُورٍ ٱلْعِجْلِيِّ، ٱدَّعَىٰ ١ أَنَّهُ عُرِجَ بِهِ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلْمُرْتَفِعَةْ
وَأَنَّ ٱللهَ مَسَحَ بِيَدِهِ رَأْسَهُ وَقَالَ لَهُ يَابُنَيَّ بَلِّغْ عَنِّي (كَمَا قَالَ)
وَأَنْكَرَتْ هَٰذِهِ ٱلطَّائِفَةُ ٱلْقِيَامَةَ وَٱلْجَنَّةْ وَٱلنَّارَ (وَأَنْكَرُوا أُمُورًا شَرْعِيَّةً مُهِمَّةْ)
وَتَأَوَّلُوا ٱلْجَنَّةَ عَلَىٰ نَعِيمِ ٱلدُّنْيَا وَٱلنَّارَ عَلَىٰ مِحَنِ ٱلنَّاسِ بِٱلدُّنْيَا
وَٱسْتَحَلُّوا خَنْثَ مُخَالِفِيهِمْ، وَٱسْتَمَرَّتْ فِتْنَتُهُمْ ٢ حَتَّىٰ صُلِبَ ٱلثَّقَفِيُّ ٱلْعِجْلِيُّ (لِإِضْعَافِ مِنَنِهِمْ)

الجَنَاحِيَّةُ

زَعَمُوا أَنَّ رُوحَ ٱلْإِلٰهِ كَانَتْ بِآدَمَ عليه السلام ١ ثُمَّ دَارَتْ بِٱلْأَنْبِيَاءِ وَٱلْأَئِمَّةِ (بِذَا ٱلْعَالَمْ)
وَٱنْتَهَتْ إِلَىٰ (ع) ثُمَّ دَارَتْ بِأَوْلَادِهِ ثُمَّ صَارَتْ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مُعَاوِيَةْ

وَكَفَرَتْ هَذِهِ ٱلطَّائِفَةُ بِٱلْجَنَّةِ وَٱلنَّارْ وَٱسْتَحَلُّوا ٱلْخَمْرَ وَٱلْمَيْتَةَ هَؤُلَاءِ ٱلْفُجَّارْ)
وَٱسْتَحَلُّوا ٱلزِّنَى وَٱللِّوَاطَ وَسَائِرَ ٱلْمُحَرَّمَاتْ وَأَسْقَطُوا وُجُوبَ ٱلْعِبَادَاتِ وَتَأَوَّلُوهَا عَلَى أَنَّهَا كِنَايَاتْ
وَقَتَلَ زَعِيمَهُمْ أَبُو مُسْلِمٍ ٱلْخُرَاسَانِيّ ٢ بِوَاسِطَةِ جَيْشِهِ ٱلْكَثِيفِ (ٱلْقَوِيِّ ٱلْمُتَفَانِي)

ٱلسُّمْنِيَّةُ

مِنْ أَصْحَابِ ٱلتَّنَاسُخِ. قَالُوا بِقِدَمِ ٱلْعَالَمْ ١ وَأَنْكَرُوا ٱلْبَعْثَ وَٱلْمَعَادَ بَعْدَ ٱلْمَوْتِ أَكْثَرُهُمْ
وَقَالَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِتَنَاسُخِ ٱلْأَرْوَاحِ فِي ٱلصُّوَرِ ٱلْمُخْتَلِفَةِ (بِتِلْكَ ٱلْأَشْبَاحِ)
وَأَجَازُوا أَنْ يُنْقَلَ رُوحُ ٱلْإِنْسَانِ لِلْكَلْبِ، وَرُوحُ ٱلْكَلْبِ إِلَى إِنْسَانِ
وَزَعَمُوا أَنَّهُ مَنْ أَذْنَبَ فِي قَالَبٍ نَالَهُ ٱلْعِقَابُ عَلَى ذَلِكَ ٱلذَّنْبِ بِقَالَبٍ
آخَرَ (وَذَلِكَ مِنَ ٱلْفَرْقِ بَيْنَ ٱلْفِرَقِ ٢ نَقَلْنَا مَا أَصَابَ ٱلنَّاسَ مِنْ غَرَقِ)

ٱلْبَابِكِيَّةُ

أَتْبَاعُ بَابَكِ ٱلْخُرَّمِيِّ، ظَهَرَ بِجَبَلِ ٱلْبَذِينِ ١ بِنَاحِيَةِ أَذْرِبِيجَانَ (وَتَظَاهَرَ بِٱلدِّينِ)
وَكَثُرَ بِهَا أَتْبَاعُهُ وَٱسْتَبَاحُوا ٱلْمُحَرَّمَاتِ وَقَتَلُوا ٱلْكَثِيرَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ (بِأَبْشَعِ صِفَاتِ)
يَجْتَمِعُ ٱلْبَابَكِيَّةُ فِي جَبَلِهِمْ عَلَى ٱلْخَمْرِ وَٱلزَّمْرِ فِي عِيدٍ لَهُمْ
وَنَخْتَلِطُ فِيهَا بِٱلْحُضُورِ نِسَاؤُهُمْ وَرِجَالُهُمْ فَإِذَا ٱنْطَفَأَتْ فِيهَا سُرُجُهُمْ وَنِيرَانُهُمْ
ٱفْتَضَّ فِيهَا ٱلرِّجَالُ ٱلنِّسَاءَ. وَهُمْ يَنْسُبُونَ أَصْلَ دِينِهِمْ لِأَمِيرٍ كَانَ لَهُمْ
بِٱلْجَاهِلِيَّةِ ٱسْمُهُ شَرْوِينُ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ (ٱلْمَصُونْ)
وَقَدْ بَنَوْا فِي جَبَلِهِمْ مَسَاجِدَ لِلْمُسْلِمِينْ يُؤْذَنُ فِيهَا ٱلْمُسْلِمُونَ (حَسَبَ شَرِيعَةِ ٱلدِّينِ)
وَٱلْبَابَكِيَّةُ يُعَلِّمُونَ أَوْلَادَهُمُ ٱلْقُرْآنَ ٢ وَلَا يُصَلُّونَ بِٱلسِّرِّ وَلَا يَصُومُونَ بِشَهْرِ رَمَضَانَ

الميمونية

هُمْ أَتْبَاعُ رَجُلٍ مِنَ الْخَوَارِجْ ١ اسْمُهُ مَيْمُونُ (التَّكْفِيرُ عِنْدَهُ دَارِجْ)
كَفَّرَ عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَعَائِشَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعُثْمَانَ (الَّذِي ظَهَرَ عَلَى يَدَيْهِ الْخَيْرْ)
اشْتَقَّ مَيْمُونُ ضَلَالَاتٍ مِنْ دِينِ الْمَجُوسْ (وَأَوْقَعَ بِالْحَرَامِ وَالضَّلَالِ النُّفُوسْ)
أَبَاحَ نِكَاحَ بَنَاتِ الْأَوْلَادِ مِنَ الْأَجْدَادِ ٢ وَبَنَاتِ أَوْلَادِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ (بِذِي الْأَعْدَادِ)

الضِّرَارِيَّة

أَتْبَاعُ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو الَّذِي قَالْ ١ إِنَّ اللهَ يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ (بِحَالْ)
بِحَاسَّةٍ سَادِسَةٍ يَرَى بِهَا الْمُؤْمِنْ مَاهِيَّةَ الْإِلَهِ (كَمَا الضِّرَارِيَّةُ يَدَّعُونْ)
وَأَنْكَرَ قِرَاءَةَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ (وَلَمْ يُبَالِ بِرَأْيِ الشَّعْبِ)
وَشَكَّ بِجَمِيعِ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ كُلِّهَا وَقَالَ لَا أَدْرِي سَائِرَ الْعَامَّةِ لَعَلَّهَا
كُلَّهَا شِرْكٌ وَكُفْرٌ (هَكَذَا أَعْلَنَ ٢ خِلَافَ مَا الشَّرْعُ أَظْهَرَ لَنَا وَبَيَّنَ)

البَيَانِيَّة

هُمْ أَتْبَاعُ بَيَانِ بْنِ سَمْعَانَ ١ قَالَ أَتْبَاعُهُ إِنَّهُ نَبِيًّا كَانَ
وَإِنَّهُ نَسَخَ شَرِيعَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيَّنَا وَقَالَ آخَرُونَ إِنَّهُ كَانَ إِلَهًا (فِينَا)
وَادَّعَى أَنَّهُ يَعْرِفُ الِاسْمَ الْأَعْظَمَ وَبِهِ الْعَسَاكِرَ يَهْزِمُ (كَمَا زَعَمَ)
وَأَنَّ الْإِلَهَ الْأَزَلِيَّ رَجُلٌ مِنْ نُورْ وَيَفْنَى كُلُّهُ غَيْرَ وَجْهِهِ (بِذَا قَوْلُهُ مَشْهُورْ)
فَصَلَبَ الْقَسْرِيُّ بَيَانَ بْنَ سَمْعَانَ ٢ (وَجَعَلَهُ عِبْرَةً لِمَنْ خَالَفَ الدَّيَّانَ)

الثَّنَوِيَّة

يَزْعُمُونَ أَنَّ ٱلنُّورَ وَٱلظُّلْمَةَ أَزَلِيَّانِ قَدِيمَانْ ١ ﴿تَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ بِهِ ٱلرَّحْمَٰنْ﴾

المَانَوِيَّة مِنَ الثَّنَوِيَّة

هُمْ أَصْحَابُ مَانِي بْنِ فَاتِكٍ ٱلحَكِيمِ ١ ﴿لَهُ أَقْوَالٌ هُوَ فِيهَا غَيْرُ مُسْتَقِيمِ﴾
أَحْدَثَ دِينًا بَيْنَ ٱلمَجُوسِيَّةِ وَٱلنَّصْرَانِيَّةْ وَكَانَ يَقُولُ بِأَنَّ ٱلمَسِيحَ ﷺ نَبِيٌّ ﴿مَبْعُوثٌ لِلْإِنْسَانِيَّةْ﴾
وَلَا يَقُولُ بِنُبُوَّةِ مُوسَىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامْ ﴿ٱلَّذِي أَرْسَلَهُ ٱللهُ ﷻ لِصَالِحِ ٱلأَنَامْ﴾
وَزَعَمَ أَنَّ ٱلعَالَمَ مَصْنُوعٌ مُرَكَّبْ مِنْ أَصْلَيْنِ قَدِيمَيْنِ ﴿يَا لَلْعَجَبْ﴾
أَحَدُهُمَا نُورٌ وَٱلآخَرُ ظُلْمَةْ ٢ ﴿ٱحْفَظْنَا رَبَّنَا مِنْ أَمْثَالِ تِلْكَ ٱلكَلِمَةْ﴾

المَزْدَكِيَّة مِنَ الثَّنَوِيَّة

أَتْبَاعُ مَزْدَكَ، ٱلَّذِي أَبَاحَ ٱلأَمْوَالَ وَأَحَلَّ ٱلنِّسَاءَ ١ وَجَعَلَ ٱلنَّاسَ شَرِكَةً فِيهِمَا ﴿صَبَاحًا وَمَسَاءْ﴾
حَكَى ٱلوَرَّاقُ أَنَّ قَوْلَ ٱلمَزْدَكِيَّةِ كَقَوْلِ كَثِيرٍ مِنَ ٱلمَانَوِيَّةِ
فِي أُمُورِ ٱلكَوْنَيْنِ وَٱلأَصْلَيْنِ ﴿وَلَهُ مَذْهَبٌ فِيهِ حَالَتَيْنِ﴾
وَمَذْهَبُهُ أَنَّ ٱلأُصُولَ وَٱلأَرْكَانَ: ٱلمَاءُ، وَٱلأَرْضُ، وَٱلنَّارُ ﴿لِتَابِعْ مَا كَانَ﴾
وَلَمَّا ٱخْتَلَطَتْ حَدَثَ عَنْهَا مُدَبِّرُ ٱلخَيْرِ وَمُدَبِّرُ ٱلشَّرِّ، فَمَا كَانَ مِنْ صَفْوِهَا ﴿لِهَذَا ٱلسِّرِّ﴾
فَهُوَ مُدَبِّرُ ٱلخَيْرِ، وَمَا كَانَ مِنْ كَدَرِهَا فَهُوَ مُدَبِّرُ ٱلشَّرِّ ﴿كَمَا تَمَّ لَنَا نَقْلُهَا﴾
وَأَمَرَ بِقَتْلِ ٱلأَنْفُسِ لِيُخَلِّصَهَا بِزَعْمِهِ مِنَ ٱلشَّرِّ وَمِزَاجِ ٱلظُّلْمَةِ حَسَبَ فَهْمِهِ
وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّ مَعْبُودَهُ قَاعِدٌ عَلَىٰ ٢ كُرْسِيِّهِ فِي ٱلعَالَمِ ٱلأَعْلَىٰ

الزَّرْدَشْتِيَّة مِنَ المَجُوسِ

زَعَمُوا أَنَّ لَهُمْ أَنْبِيَاءُ وَمُلُوكًا أَوَّلُهُمْ ١ كَيُومَرْثُ أَوَّلُ مَنْ مَلَكَ ٱلأَرْضَ ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾

وَٱدَّعَىٰ زَعِيمُهُمْ زَرَدَشْتُ بْنُ يُورُشَبَ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَرَسُولٌ ، فَدَعَا ٱلْمَلِكَ كَشْتَاسِبَ
فَأَجَابَهُ إِلَىٰ دِينِهِ، وَكَانَ دِينُهُ عِبَادَةَ ٱللهِ وَٱلْكُفْرَ بِٱلشَّيْطَانِ (لِيُهِينَهُ)
وَٱلْأَمْرَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّهْيَ عَنِ ٱلْمُنْكَرْ وَٱجْتِنَابَ ٱلْخَبَائِثْ (كَمَا ٱدَّعَىٰ وَفَسَّرْ)
وَلَهُ كِتَابٌ قَدْ صَنَّفَهُ، وَقِيلْ إِنَّ ذَلِكَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ (بِذَا ٱلْقَبِيلْ)
وَهُوَ زَنْدُ أُوسْتَا، يُقَسِّمُ ٱلْعَالَمَ قِسْمَيْنِ رُوحَانِيٌّ وَجِسْمَانِيٌّ (بِتِلْكَ ٱلْحَالَتَيْنِ)
وَمَذْهَبُهُ يَدْعُو إِلَىٰ دِينِ مَازْدِيَانْ وَإِلَىٰ مَعْبُودِهِ أُورْمَزْدَ (رَجُلٌ إِنْسَانْ)
ٱلَّذِي قَالَ: خَلَقْتُ جَمِيعَ هَٰذَا ٱلْعَالَمِ مِنْ نَفْسِي (وَلِحُدُودِ ٱلْكُفْرِ ٱجْتَازَا)
وَمِمَّا نَصَّ عَلَيْهِ زَرَدَشْتُ أَنَّ لِلْعَالَمِ٢ قُوَّةً إِلَٰهِيَّةً مُدَبِّرَةً لِجَمِيعِ مَا فِي ٱلْعَالَمِ

ٱلْهِنْدُوسِيَّةُ أَوِ ٱلْبَرَهْمِيَّةُ

فِي بِلَادِ ٱلْهِنْدِ مَذَاهِبُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا فَلْسَفِيَّةٌ ١ وَلَٰكِنَّ ٱلْهِنْدُوسِيَّةَ هِيَ دِينُ ٱلْغَالِبِيَّةْ
وَهَٰذِهِ ٱلدِّيَانَةُ تَجْمَعُ بَيْنَ ٱلْوَثَنِيَّةِ ٱلسَّاذَجَةِ وَٱلْآرَاءِ ٱلْفَلْسَفِيَّةِ
وَكَانَ لَهُمْ أَنَاشِيدُ دِينِيَّةٌ مُقَدَّسَةٌ بِزَعْمِهِمْ يَجْمَعُهَا كِتَابٌ ٱسْمُهُ ٱلْفِيدَا (مِنْ صُنْعِهِمْ)
وَآلِهَتُهُمْ: ٱلطَّبِيعَةُ، وَٱلسَّمَاءُ، وَإِلَٰهُ ٱلْمَطَرِ وَإِلَٰهُ ٱلنَّارِ، وَمَا شَاكَلَهَا (مِنْ خَطَرِ)
عِنْدَهُمْ مَيْلٌ إِلَى ٱلتَّفَاضُلِ بَيْنَ آلِهَتِهِمُ ٱلْمُخْتَلِفَةْ وَمَا زَالَتْ فِكْرَةُ تَعَدُّدِ ٱلْآلِهَةِ هِيَ ٱلْغَالِبَةْ
وَٱللهُ عِنْدَهُمْ جَوْهَرُ ٱلْكَوْنِ وَٱلْحَقِيقَةِ بِأَكْمَلِهَا، ٱلسَّائِدُ كُلَّ ٱلْأَشْيَاءِ (بِتِلْكَ ٱلطَّرِيقَةِ)
وَٱلِٱسْمُ ٱلَّذِي يُطْلَقُ عَلَى ٱلْجَوْهَرِ هُوَ بْرَاهْمَا وَهَٰذَا عِنْدَهُمْ لَيْسَ خَالِقًا - أَيْ بْرَاهْمَا
فَهُوَ عِنْدَهُمْ فِكْرَةٌ ذِهْنِيَّةْ ٱلَّذِي وَلَّدَ ٱلْعَالَمْ مِنْ بَيْضَةٍ ذَهَبِيَّةْ
أَخَذَ بْرَاهْمَا يُفَكِّرُ وَيَتَأَمَّلْ وَعَنْ تَفْكِيرِهِ نَشَأَتْ بِذْرَةٌ مُخَصَّبَةٌ (مِمَّا عَمِلْ)
تَطَوَّرَتْ إِلَى بَيْضَةٍ ذَهَبِيَّةِ فَوَلَّدَ بْرَاهْمَا مِنَ ٱلْفِكْرَةِ ٱلذِّهْنِيَّةِ
وَعَدُّوهُ خَالِقًا لِكُلِّ ٱلْأَشْيَاءِ، وَعِنْدَهُمْ فِكْرَةُ ٱلتَّنَاسُخِ أَوْ تَجْوَالِ ٱلْأَرْوَاحِ ، فَهُمْ

يَعْتَقِدُونَ أَنَّ ٱلْأَرْوَاحَ حَائِلَةٌ مُتَنَقِّلَةٌ فِي أَطْوَارٍ شَتَّىٰ مِنَ ٱلْوُجُودِ لِتُصْبِحَ مُسْتَعْمَلَةً
تَنْتَقِلُ مِنْ جَسَدٍ لِآخَرَ سَوَاءٌ أَكَانَ فِي جَسَدِ ٱلْإِنْسَانِ أَمِ ٱلْحَيَوَانْ
فِي طَرِيقِهَا إِلَىٰ هَدَفِهَا ٱلْأَخِيرْ وَعِنْدَهُ فِكْرَةٌ ثَانِيَةٌ وَثَالِثَةٌ (وَٱلْأَخِيرْ)
فَٱلثَّانِيَةُ هِيَ ٱلْأَعْمَالُ: كَارْمَا، وَهِيَ مُتَمِّمَةٌ لِفِكْرَةِ تَجْوَالِ ٱلْأَرْوَاحِ (عِنْدَهُمُ ٱلْمُتَّظِمَةْ)
وَٱلثَّالِثَةُ فِكْرَةُ ٱلِانْطِلَاقِ، وَهِيَ تُمَثِّلُ مُحَاوَلَةَ ٱلنَّفْسِ ٱلِٱنْفِلَاتَ مِنْ دَوْرَاتٍ (شَامِلَةْ)
فِي تَجْوَالِهَا وَنَتَائِجِ عَمَلِهَا (ٱلْمُنْتَشِرْ) فَٱلْحَيَاةُ بِعُرْفِ ٱلْبَرَاهِمَةِ شَرٌّ وَخِدَاعٌ وَأَسْرْ
أَمَّا ٱلْحَيَاةُ ٱلْحَقَّةُ فَهِيَ عِنْدَهُمْ ٱسْتِجْلَاءُ طَلْعَةِ بْرَاهْمَا (مُمَثِّلِهِمْ)
ٱلَّتِي لَا تُكْتَسَبُ إِلَّا بِٱلِاندِمَاجِ فِيهِ كَمَا تَنْدَمِجُ قَطْرَةُ ٱلْمَاءِ فِي ٱلْمُحِيطِ (كَمَا يَرَوْنَهُ)
مِنْ أَشْهَرِ فَلَاسِفَةِ ٱلْبَرَاهِمَةِ، ذُكِرْنَا وَمِمَّا قَالَهُ لَهُمْ (يَامَا عَجَائِبُ شِفْنَا)
إِنَّ ٱلْجَسَدَ ٱلَّذِي تَهْبِطُ إِلَيْهِ ٱلنَّفْسُ شَيْءٌ زَائِلْ أَمَّا ٱلنَّفْسُ ٱلَّتِي لَا تُدْرِكُهَا ٱلْعَيْنُ (لِلسَّائِلْ)
فَهِيَ أَبَدِيَّةٌ، وَإِذَا ٱنْحَلَّ ٱلْجَسَدُ بِٱلْمَوْتِ طَارَتْ ٱلنَّفْسُ ٱلَّتِي تَتَغَلَّبُ عَلَيْهَا ٱلْحِكْمَةُ وَصَارَتْ
إِلَى ٱلطَّبَقَاتِ ٱلْعُلْيَا ٱلَّتِي يَرَىٰ فِيهَا ٱلْأَتْقِيَاءْ ٱللهَ وَيُدْرِكُونَ كَمَالَهُ (كَمَا عِنْدَهُمْ جَاءْ)
وَإِذَا كَانَتِ ٱلشَّهَوَاتُ مُتَغَلِّبَةً عَلَى ٱلنَّفْسِ تُرَدُّ ثَانِيَةً إِلَى
ٱلْأَرْضِ (هَٰذِهِ عَقَائِدُ ٱلْبَرَاهِمَةِ ٢ ٱلَّتِي ٱسْتُخْرِجَتْ مِنَ ٱلْأَفْكَارِ ٱلْوَاهِمَةِ)

البُوذِيَّة

مَذْهَبُ بُوذَا مُنْتَشِرٌ بَيْنَ عَدَدٍ كَبِيرٍ ١ مِنَ ٱلشُّعُوبِ ٱلْآسْيَوِيَّةِ (بِهَٰذَا ٱلْمَصِيرِ)
وَهِيَ مَذْهَبَانِ: مَذْهَبٌ شَمَالِيٌّ بِٱللُّغَةِ ٱلسَّنْسِكْرِيتِيَّةِ كُتُبُهُ مُدَوَّنَةٌ (وَمَصُوغَةْ)
وَمَذْهَبٌ جَنُوبِيٌّ كُتُبُهُ مُدَوَّنَةٌ بِٱللُّغَةِ ٱلْبَالِيَةِ (مُزَخْرَفَةٌ وَمُلَوَّنَةْ)
وَقَالَ بُوذَا: كَمَا أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ جِسْمِ ٱلْأَمِيرِ وَبَيْنَ جِسْمِ ٱلْمُتَسَوِّلِ ٱلْفَقِيرِ

كَذَلِكَ بَيْنَ رُوحَيْهِمَا لَا فَرْقْ (وَٱنْتَشَرَتْ دَعْوَتُهُ بِأُرُوبَّا وَٱلشَّرْقْ)
وَقَالَ: كُلٌّ مِنْهُمَا أَهَلٌّ لِإِدْرَاكِ ٱلْحَقِيقَةِ وَتَخْلِيصِ نَفْسِهِ بِهَا(إِذَا ٱلْمَذَاقِ)
وَٱلنِّرْفَانَا هِيَ ٱلطَّوْرُ ٱلرَّابِعُ ٱلَّذِي يَبْلُغُهُ فِي مُصَارَعَاتِهِ ٱلنَّفْسِيَّةِ ٱلبُوذِي
عَنْ طَرِيقِ ٱلإِذْلَالِ وَٱلتَّعَبُّدِ فَمَا هِيَ ٱلنِّرْفَانَا ؟ (سَنَقُولُ بِلَا تَرَدُّدِ)
هِيَ فِي ٱللهِ ٱلإِنْدِمَاجْ (وَبِشَرِيعَتِنَا ٱلنَّبَوِيَّةِ هَذَا ٱعْوِجَاجْ)
وَٱلفَنَاءُ فِيهِ ، وَلَكِنَّ ٱلبُوذِيَّةَ لَا تَعْرِفْ إِلَهًا قَطُّ، أَمَّا هَذِهِ ٱلفِكْرَةِ بِٱلفَنَاءِ (فَٱعْرِفْ)
فَهِيَ فِكْرَةٌ غَرِيبَةٌ غَيْرُ مَأْلُوفَةٍ بِتَعَالِيمِ ٱلبُوذِيِّ فَٱلنِّرْفَانَا فِي عُرْفِ ٱلبُوذِيِّ
كَمَا ذَكَرْنَا هِيَ طَوْرٌ رَابِعٌ يَبْلُغُهُ ٱلزَّاهِدُ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَدْ حَطَّمَ (مَا يُعَرْقِلُهُ)
مِنْ جَمِيعِ ٱلقُيُودِ وَٱلأَغْلَالِ ٱلَّتِي تُقَيِّدْ نَفْسَهُ وَتَمْنَعُهَا عَنِ ٱلإِدْرَاكِ (ٱلجَيِّدْ)
لِلْحَقَائِقِ، وَيَكُونُ أَعْرَضَ عَنْ شَهْوَةِ ٱلبَقَاءْ وَتَمَلَّكَهُ عَقْلٌ مُطْمَئِنٌّ لَا يَتَسَرَّبُ إِلَيْهِ ٱلخَطَأْ
وَتَجَرَّدَ عَنْ كُلِّ ٱلأَمَانِي وَٱلرَّغَبَاتِ وَأَسْبَابِ ٱلخَدِيعَةِ وَٱلإِغْرَاءِ وَٱلجَهَالَاتِ
بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ يَبْلُغُ ٱلبُوذِيُّ طَوْرَ ٱلنِّرْفَانَا فِي حَيَاتِهِ عَلَى ٱلأَرْضِ كَمَا نَعَلَ بُوذَا (رَكَانَا)
أَعْطَىٰ بُوذَا لِلشَّعْبِ مَجْمُوعَةً هَائِلَةً مِنَ ٱلتَّعَالِيمِ ٱلأَدَبِيَّةِ وَٱلأَحْكَامِ (ٱلشَّامِلَةْ)
وَٱلوَصَايَا ٱلَّتِي أَوْدَعَهَا كُتُبَهُ (لَهُمْ) وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ قَلِيلِينَ جِدًّا هُمْ
ٱلَّذِينَ يَبْلُغُونَ ٱلنِّرْفَانَا فِي جِهَادِهِمْ ٢ ٱلأَخْلَاقِيِّ، وَأَنْكَرَ بُوذَا ٱلصَّلَاةَ (لَهُمْ)

ٱلكُنْفُوشِيَّةُ

كَانَ كُنْفُوشْيُوسُ يَكْرَهُ ٱلنِّسَاءْ ١ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَسْبَابِ ٱبْتِلَاءِ ٱلإِنْسَانِ بِٱلشَّقَاءْ
أَجْمَعَ ٱلصِّينِيُّونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِ وَقَدَّسُوا لِكُنْفُوشْيُوسَ سَائِرَ كُتُبِهِ
وَعِبَادَةُ كُنْفُوشْيُوسَ دِيَانَةُ أَهْلِ ٱلصِّينْ أَقَامُوا لَهُ ٱلمَعَابِدَ ٱلفَخْمَةَ (ٱلتَّزْيِينْ)
فِي كُلِّ ٱلمُدُنِ عِنْدَهُمْ وَٱلقُرَىٰ ٢ (وَهَذَا مِمَّا رَأَتِ ٱلعَيْنُ وَجَرَىٰ)

المُغِيرِيَّة

أَتْبَاعُ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ سَعِيدٍ (بِذَا ٱلْخَبَرْ) ١ قَدْ زَعَمَ أَنَّهُ هُوَ ٱلْمَهْدِيُّ ٱلْمُنْتَظَرْ
وَٱدَّعَىٰ أَنَّهُ يَعْلَمُ ٱلِاسْمَ ٱلْأَعْظَمَ، وَٱلنُّبُوَّةْ وَأَنَّهُ يُحْيِي ٱلْمَوْتَىٰ وَيَهْزِمُ ٱلْجُيُوشَ (بِتِلْكَ ٱلْقُوَّةْ)
وَأَنَّ مَعْبُودَهُ رَجُلٌ مِنْ نُورٍ لَهُ أَعْضَاءْ وَأَعْضَاؤُهُ عَلَىٰ صُوَرِ حُرُوفِ ٱلْهِجَاءْ
(وَقَالَ أَقْوَالاً كَثِيرَةً مُخَالِفَةً لِشَرِيعَةِ رَبِّنَا ٢ فَٱخْتَصَرْنَا ٱلْكَثِيرَ وَأَظْهَرْنَا مَا يَهُمُّنَا)

العَنَانِيَّة

العَنَانِيَّةُ تُنْسَبُ إِلَىٰ عَنَّانِ بْنِ دَاوُدْ ١ وَهُمْ طَائِفَةٌ مَشْهُورَةٌ مِنَ ٱلْيَهُودْ
يُخَالِفُونَ سَائِرَ ٱلْيَهُودِ فِي ٱلْأَعْيَادِ وَٱلسَّبْتِ وَبَعْضِ طُقُوسِهِمْ بِتِلْكَ ٱلْبِلَادِ
وَيُصَدِّقُونَ عِيسَىٰ عليه السلام فِي مَوَاعِظِهِ ٢ وَلَا يَقُولُ أَتْبَاعُ عَنَّانَ بِنُبُوَّتِهِ

بَعْضُ ٱلْفِرَقِ ٱلْمُنْحَرِفَةِ

سَنَعْرِضُ أَسْمَاءَ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلْمُنْحَرِفَةِ بِٱخْتِصَارِ وَشَرَحْنَا مَا جَاءَ عَنْ بَعْضِهِمْ مِنْ أَخْبَارِ
مِنْهُمْ قَوْمٌ عَبَدُوا غَيْرَ ٱللهِ ٱلْمُتَعَالْ وَٱتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ صَنَمًا وَبَقَرَةً وَتِمْثَالْ
وَمِنْهُمْ مَنْ عَبَدَ ٱلْكَوَاكِبَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلنَّارَ وَعَبَدَ ٱلْمَاءَ وَٱلْبَشَرَ وَٱلْعَوَاصِفَ وَٱلْأَشْجَارَ
أَرَادُوا بِذَلِكَ بِظَنِّهِمُ ٱلطَّاعَةَ ٱلْمُنْجِيَةْ فَوَقَعُوا بِٱلْكُفْرِ وَٱلضَّلَالِ وَٱلْمَعْصِيَةْ
وَكُلٌّ يَدَّعِي أَنَّ مَعْبُودَهُ مُتَجَسِّدُ جَمَادًا كَانَ أَوْ حَيَوَانًا فَلَهُ يُمَجِّدُ
ظَنُّهُمْ قَصْدَ ٱلْحَقِّ بِذَلِكَ فَأَخْطَأُوهُ وَٱدَّعُوا أَنَّهُمْ عَلَى ٱلصَّوَابِ فَقَبَّحُوهُ
مِنْ جَهْلِ حُبِّهِمْ أَفْسَدُوا ٱلنِّسَاءَ وَٱلرِّجَالْ وعبادة أَصْنَامِهِمْ أَوْرَدَتْهُمْ عَلَى ٱلْأَهْوَالْ
فَنَشَأَ بِذَلِكَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْمُوَحِّدِينَ عَصَبِيَّةْ وَٱشْتَعَلَتْ نَارُهَا بِفِتَنٍ وَنَعَرَاتٍ مَذْهَبِيَّةْ
مِنْهُمُ ٱلشُّعَيْبِيَّةُ وَٱلْأَكْنِوَاطِرِيَّةُ وَٱلْأَطْرَافِيَّةُ ٣ وَٱلنَّسْطُورِيَّةُ وَٱلسُّلَيْمَانِيَّةُ وَٱلصَّلْتِيَّةُ وَٱلْحَمْزِيَّةُ

وَٱلرَّشِيدِيَّةُ وَٱلْمَرْقِيُونِيَّةُ وَٱلْبَاسْنَوِيَّةُ وَٱلدَّهْكِينِيَّةُ وَٱلْكَابِلِيَّةُ وَٱلْمَهَاكَالِيَّةُ وَٱلْجَلْهَكِيَّةُ وَٱلدِّيصَانِيَّةُ
وَٱلزِّرْوَانِيَّةُ وَٱلْكِينَوِيَّةُ وَٱلصِّيَامِيَّةُ وَٱلْيَعْقُوبِيَّةُ وَٱلرَّزَامِيَّةُ وَٱلْكِيُومَرْثِيَّةُ وَٱلْمُخْتَارِيَّةُ وَٱلْعِلْبَائِيَّةُ
وَٱلنُّعْمَانِيَّةُ وَٱلْعَجَارِدَةُ وَٱلْأَزَارِقَةُ وَٱلْبَيْهَسِيَّةُ وَٱلْبَرْكَسِهِيكِيَّةُ وَٱلثَّعَالِبِيَّةُ وَٱلْأَخْنَسِيَّةُ
نَقَلْنَا ذَٰلِكَ مِنْ كِتَابِ رَوْضَةِ ٱلتَّعْرِيفِ ٤ الجُزْءِ ٱلثَّانِي ، ٱلْمُسَمَّىٰ : ٱلْحُبُّ ٱلشَّرِيفُ

تُكْرَهُ ٱلصَّلَاةُ عَلَىٰ غَيْرِ ٱلْأَنْبِيَاءِ ٱبْتِدَاءً

تُكْرَهُ ٱلصَّلَاةُ عَلَىٰ غَيْرِ ٱلْأَنْبِيَاءْ ٥ صَلَوَاتُ ٱللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمُ ٱبْتِدَاءْ
وَإِنَّمَا يُقَالُ تَبَعًا (بِتِلْكَ ٱلْمَسَالِكْ): صَلَّى ٱللهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَعَلَى آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَحْوُ ذَٰلِكْ
جَمَعَ ٱلرَّافِعِيُّ كَلَامَ إِمَامِ ٱلْحَرَمَيْنِ وَسَائِرِ ٱلْأَصْحَابِ (فِي تَيْنِكَ ٱلْحَالَتَيْنِ)
قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ لَا يُقَالُ: ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ فُلَانْ وَإِنْ وَرَدَ فِي ٱلْحَدِيثِ (كَمَا بَانْ)
لِأَنَّ ٱلصَّلَاةَ جَاءَتْ مَخْصُوصَةً فِي لِسَانْ ٱلسَّلَفِ بِٱلْأَنْبِيَاءِ ﷺ (وَلَا تَكُنْ بِذَلِكَ مُسْتَهَانْ)
لَا يُقَالُ: أَبُو بَكْرٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ وَإِنْ صَحَّ ٱلْمَعْنَىٰ (عَمَّا بِذَلِكَ نَتَكَلَّمْ)
وَإِنَّمَا قَالَهُ ٱلنَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهُ مَنْصِبُهُ وَٱلنَّبِيُّ يَقُولُهُ لِمَنْ يَشَاءُ فَلَهُ
(وَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى ٱلْبَعْضِ بِآرَائِنَا فَلْيَعْلَمِ ٱلْمُؤْمِنُ أَنَّ حَالَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ لَيْسَتْ كَأَحْوَالِنَا)

رَوَىٰ عَبْدُ ٱللهِ ٱبْنُ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ : جَاءَ أَبِي إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ ﷺ بِصَدَقَةِ مَالِهِ فَقَالَ: [ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ أَبِي أَوْفَىٰ] .

(فَلَا يَحْتَجُّ ٱلْبَعْضُ بِذَلِكَ وَيُرَخِّصُهَا لِنَفْسِهِ ٦ فَلِلْحَدِيثِ تَأْوِيلٌ رَغْمًا عَنْ أَنْفِهِ)

ٱلتَّرَضِّي عَلَى ٱلْعُلَمَاءِ ٱلْأَخْيَارِ

قَالَ ٱلْإِمَامُ ٱلنَّوَوِيُّ فِي كِتَابِ ٱلْمَجْمُوعِ ٧ (مُخْتَصَرًا طَيِّبًا أَغْلَىٰ مِنَ ٱلدُّمُوعِ)
يُسْتَحَبُّ ٱلتَّرَضِّي وَٱلتَّرَحُّمُ عَلَى ٱلصَّحَابَةِ وَٱلتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ (أَهْلِ ٱلْهَابَةِ)
وَسَائِرِ ٱلْأَخْيَارِ فَيُقَالُ: رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمْ ٨ أَوْ رَحْمَةُ ٱللهِ عَلَيْهِمْ، وَٱلْعُبَّادُ مِنْهُمْ
وَإِذَا ذُكِرَ ٱلنَّبِيُّ وَآلُهُ ٱلْكِرَامْ ٩ فَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ (أُولَٰئِكَ ٱلْعِظَامْ):
ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدْ ... ١٠ (وَٱلْحَمْدُ لِلهِ ٱلَّذِي شَرَّفَ وَمَجَّدْ)

كَيْفَ تُعَامِلُ أَهْلَ الذِّمَّةِ

يَنْبَغِي لِلإِمَامِ أَنْ يَحْمِيَ أَهْلَ الذِّمَّةِ ١ إِنْ كَانُوا فِي بِلَادِ الإِسْلَامِ (بَيْنَ الأُمَّةِ)
مِنْ أَنْ يَسْبِيَهُمُ الْعَدُوُّ أَوْ يَقْتُلُهُمْ ٢ كَمَا يَحْمِي الْمُسْلِمِينَ أَيْضًا مِنْ عَدُوِّهِمْ
وَلَا يَجُوزُ الاِعْتِدَاءُ عَلَىٰ أَشْخَاصِهِمْ ٣ وَلَا عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَمَعَابِدِهِمْ
(قال ﷺ)
[أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ نَقَصَهُ حَقَّهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا
بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ] (رواه أبو داود والبيهقي)
إِلَّا مَنْ نَكَثَ بِشُرُوطِ الْمَعَاهَدَةِ مِنْهُمْ ٤ بِأَنْ ذَكَرَ دِينَ الإِسْلَامِ بِشَرٍّ (لَهُمْ)
أَوْ فَعَلُوا مَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الدِّينِ
فَيَنْتَقِضُ عَهْدُهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ ٦ فَلَا أَمَانَ لَهُ (بِتِلْكَ الْمَسَالِكِ)

زِيَارَةُ الْمَرِيضِ

زِيَارَةُ الْمَرِيضِ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ ١ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ (بِذَا)
فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَزُورَ الصَّدِيقَ وَالْعَدُوَّ (أَيِ الْمُتَخَاصِمَ مَعَهُ وَلَوْ كَانَ مِنَ الْبَدْوِ)
وَمَنْ يَعْرِفُهُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُهُ مِنَ الْبَشَرِ وَمِنْ آدَابِهَا عِنْدَ الاِسْتِئْذَانِ (بِذَلِكَ الْمُخْتَصَرِ)
أَنْ لَا يُقَابِلَ الْبَابَ وَيَدُقَّ بِرِفْقٍ وَإِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ ؟(رُبَّمَا مِنَ الشَّقِّ)
لَا يَقُولُ: أَنَا، بَلْ يَذْكُرُ اسْمَهُ إِطَالَةُ الْقُعُودِ عِنْدَ الْمَرِيضِ تُكْرَهُ
لِمَا فِيهِ مِنْ إِضْجَارِهِ وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِ وَمَنْعِهِ مِنْ بَعْضِ التَّصَرُّفِ (الَّذِي يَرْتَاحُ إِلَيْهِ)
وَمِنْ أَدَبِ الزِّيَارَةِ قِلَّةُ السُّؤَالِ وَإِظْهَارُ الرِّقَّةِ وَالدُّعَاءُ بِالْعَافِيَةِ (بِذَا الْمَجَالِ)
وَعَنْ عَوْرَاتِ مَوْضِعِ الأَلَمِ غَضُّ الْبَصَرْ وَأَنْ يَضَعَ يَدَهُ (كَمَا الشَّرْعُ أَمَرْ)
عَلَىٰ جَبْهَةِ الْمَرِيضِ أَوْ عَلَىٰ يَدِهِ ٢ وَيَسْأَلُهُ: كَيْفَ هُوَ (أَيْ عَنْ حَالَتِهِ)

إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ

(قال الله ﷻ)

« إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ »

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: [إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ] (رواه الترمذي ٤/ ٧٣)

يَنْبَغِي أَلَّا يُوجَدَ تَخَاصُمٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينْ ١ وَإِنْ وُجِدَ فَيَجِبُ الْإِصْلَاحُ بَيْنَهُمْ كَمَا أَخْبَرَ الدِّينْ

لَوْ كَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينْ أَدْنَى اخْتِلَافٍ فَيَجِبُ السَّعْيُ (وَبِالْوَبْسَتِينْ)

فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمَا. عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامْ

[دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ. وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ حَالِقَةُ

الدِّينِ لَا حَالِقَةَ الشَّعْرِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا. أَفَلَا

أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ] (رواه الإمام أحمد ﷺ ١/ ١٦٥)

(قال الله ﷻ)

« ... الصُّلْحُ خَيْرٌ... » أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ الْإِسْلَامْ ٢ (وَإِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ نَافِعٌ لِلْأَنَامْ)

حُكْمُ غَصْبِ الْأَرْضِ

غَصْبُ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنَ الْكَبَائِرْ ١ وَلَوْ شِبْرًا فَعُقُوبَتُهُ مُغَلَّظَةْ (وَفَاعِلُهُ جَائِرْ)

(بَعْضُ النَّاسِ يُغَيِّرُ حَجَرَ الْقِيَاسِ مَائِلًا إِلَى أَرْضِهِ مِنْ أَرْضِ النَّاسِ)

(أَوْ يُبَدِّلُ خَنْدَقَ حُدُودِ الْأَرْضِ فَيَقْسِمُ لِأَرْضِهِ ظُلْمًا بِالطُّولِ وَالْعَرْضِ)

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ].

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ خَاصَمَتْهُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَرْضِهِ

وَادَّعَتْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ. فَدَعَىٰ عَلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا. فَمَا مَاتَتْ حَتَّىٰ ذَهَبَ بَصَرُهَا فَقَالَتْ: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، ثُمَّ بَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا مَرَّتْ عَلَىٰ بِئْرٍ فِيهَا فَوَقَعَتْ فَكَانَتْ قَبْرَهَا. ٢

حُكْمُ ٱلْمَاءِ ٱلْمُبَاحِ

يَسْتَوِي ٱلنَّاسُ بِٱلْمِيَاهِ ٱلْمُبَاحَةِ كَٱلْأَنْهَارِ ١ وَٱلْعُيُونِ وَسُيُولِ ٱلْأَمْطَارِ (بِٱللَّيْلِ أَوِ ٱلنَّهَارِ)
وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ تَحَجُّرُهَا بِدِينِنَا لِقَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّنَا
[ٱلنَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي ٱلْكَلَأِ وَٱلْمَاءِ وَٱلنَّارِ]. (رواه أبو داود ٣/ ٢٧٨)
يَجُوزُ ٱلْأَخْذُ مِنَ ٱلْمَاءِ ٱلْمُبَاحِ فِي إِنَاءْ أَوْ بِرْكَةٍ أَوْ حُفْرَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ (كَمَا جَاءْ)
وَيَجُوزُ ٱلشُّرْبُ وَسَقْيُ ٱلدَّوَابِّ مِنَ ٱلْجَدَاوِلْ وَٱلْآبَارِ ٱلْمَمْلُوكَةِ إِذَا لَمْ يَحْصُلْ لِمَالِكِهَا ضَرَرٌ (نَازِلْ)
وَلَوْ سَقَىٰ زَرْعَهُ بِمَاءٍ مَغْصُوبْ فَيَتَحَلَّلُ مِنْ صَاحِبِ ٱلْمَاءِ كَمَا هُوَ مَطْلُوبْ
وَيُغَرَّمُ ثَمَنَهُ. وَيَحْرُمُ بَيْعُ مَاءِ ٱلْوَقْفِ وَهِبَتُهْ لِأَنَّهُ حَقٌّ لِلْجِهَةِ ٱلْمَوْقُوفِ عَلَيْهَا (بِمُدَّتِهْ)
وَهُوَ مِلْكٌ لِلَّهِ تَعَالَىٰ كَمَا أَخْبَرَ ٱلشَّرْعْ ٢ (وَكَمَا قَرَأْنَا فِي ٱلْأَصْلِ وَٱلْفَرْعْ)

مَتَىٰ يَجِبُ بَذْلُ ٱلْمَاءِ

١- إِذَا كَانَ فَاضِلاً عَنْ حَاجَةِ نَفْسِهِ ٣ أَيِ ٱلْمَاءُ فَيَبْذُلُهُ لِغَيْرِهِ
فَإِنْ لَمْ يَفْضُلْ عَنْ حَاجَتِهِ (كَمَا فِي ٱلْخَبَرْ) يَنْدُبُ إِيثَارُ ٱلْغَيْرِ بِهِ كَمَا جَاءَ إِنْ صَبَرْ
وَإِذَا كَانَ فَاضِلاً عَنْ مَاشِيَتِهِ فَيَبْذُلُ ٱلْمَاءَ لِمَاشِيَةِ غَيْرِهِ
٢- وَأَنْ يَحْتَاجَ غَيْرُهُ إِلَى ٱلْمَاءْ لِنَفْسِهِ أَوْ لِبَهِيمَتِهِ إِنِ ٱحْتَاجَ ٱلْمَاءْ

٣- وَأَنْ يَكُونَ ٱلْمَاءُ مِمَّا غَيْرُهُ يَخْلُقُهُ بِبِئْرٍ أَوْ عَيْنٍ؛ فَإِذَا وَضَعَ مِنْهُ فِي صِهْرِيجٍ مَثَلاً فَلَا يَجِبُ بَذْلُهُ بِلَا مُقَابِلٍ. يَجِبُ لِلْمُضْطَرِّ بِمُقَابِلٍ بَذْلُهُ

٤- وَأَنْ يَكُونَ بِقُرْبِ ٱلْمَاءِ عُشْبٌ مُبَاحٌ تَرْعَاهُ ٱلْمَاشِيَةُ (بِٱلْمَسَاءِ كَانَ أَوِ بِٱلصَّبَاحِ) وَلَا يُمْكِنُ رَعْيُهُ إِلَّا بِسَقْيِ ٱلْمَاءِ كَمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ سَيِّدُ ٱلْأَنْبِيَاءِ [لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ ٱلْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ ٱلْكَلَأَ] (رواه مسلم ٥/ ٣٤)

٥- وَأَنْ لَا يَجِدَ عِنْدَ ٱلْكَلَأِ مَالِكُ ٱلْمَاشِيَةِ مَاءً مُبَاحًا كَٱلْعُيُونِ وَٱلْأَنْهَارِ (ٱلْجَارِيَةِ)

٦- وَأَنْ لَا يَكُونَ ضَرَرٌ عَلَىٰ صَاحِبِ ٱلْمَاءِ بِزَرْعِهِ أَوْ مَاشِيَتِهِ بِوُرُودِ ٱلْمَاشِيَةِ ٱلْمَاءَ

وَمَتَىٰ وَجَبَ بِشَرْعِنَا بَذْلُ ٱلْمَاءِ لَمْ يَجُزْ أَخْذُ ٱلثَّمَنِ عَلَى ٱلْمَاءِ يَجِبُ بِبَيْعِ ٱلْمَاءِ ٱلتَّقْدِيرُ (حَسَبَ ٱلشَّرْعِ) بِكَيْلٍ أَوْ وَزْنٍ لَا بِسَقْيِ ٱلْمَاشِيَةِ أَوِ ٱلزَّرْعِ (ٱلنَّاسُ ٱلْيَوْمَ تَكِيلُ أَمْتَارَ ٱلْمَاءِ ٤ بِسَاعَاتٍ حَدِيثَةٍ حَتَّىٰ يَظْهَرَ كَيْلُ ٱلْخَفَاءِ)

قَطْعُ صِلَةِ ٱلرَّحِمِ

(قال الله جل جلاله)

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾

وَصِلَةُ ٱلْأَرْحَامِ بِشَرْعِنَا بِمَعْنَى ٱلْإِحْسَانِ ١ بِٱلْمَقَالِ وَٱلْأَفْعَالِ (فِي كُلِّ زَمَانٍ) وَبَذْلِ ٱلْأَمْوَالِ كَمَا ٱللَّهُ أَمَرْ ٢ (هَٰذَا مَا قَرَأْنَا عَنْهُ مِنْ خَبَرْ) قَدْ حَذَّرَ رَبُّنَا تَحْذِيرًا يَا كِرَامْ ٣ مَنْ قَطَعَ بِشَرْعِنَا صِلَةَ ٱلْأَرْحَامْ وَٱشْتَقَّ ٱسْمَهَا مِنَ ٱسْمِهِ ٱلْعَظِيمْ ٤ وَهُوَ سُبْحَانَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمْ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ ﷺ: [قَالَ ٱللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا ٱلرَّحْمَٰنُ. خَلَقْتُ ٱلرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنَ ٱسْمِي ٱسْمًا، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ] (مسند الإمام أحمد ١/ ١٩٤).

ٱلرَّحِمُ يُطْلَقُ عَلَى ٱلْأَقَارِبِ بِحَسَبِ ٥ مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْآخَرِينَ مِنْ نَسَبٍ

وَقَطْعُ صِلَةِ ٱلْأَرْحَامِ مَعْصِيَةٌ خَطِيرَةٌ ٦ وَقَدْ عَدَّهَا ٱلشَّرْعُ بِأَنَّهَا كَبِيرَةٌ

وَصِلَةُ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهَا دَرَجَاتْ أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ (بِتِلْكَ ٱلصِّفَاتْ)

فَٱلْأُمُّ أَحَقُّ بِذَلِكَ ثُمَّ ٱلْأَبُ ثُمَّ ٱلْأَوْلَادُ (كَمَا أَمَرَ ٱلرَّبُّ)

ثُمَّ ٱلْأَجْدَادُ وَٱلْجَدَّاتُ مِنَ ٱلْأُمِّ وَٱلْأَبِ ثُمَّ ٱلْإِخْوَةُ وَٱلْأَخَوَاتُ (بِذَلِكَ ٱلدَّرْبِ)

ثُمَّ سَائِرُ ٱلْمَحَارِمِ مِنْ ذَوِي ٱلْأَرْحَامِ كَٱلْأَعْمَامِ وَٱلْعَمَّاتِ وَٱلْأَخْوَالِ (ٱلْكِرَامِ)

ثُمَّ ٱلْخَالَاتِ وَيُقَدَّمُ ٱلْأَقْرَبْ ثُمَّ ذُو ٱلرَّحِمِ غَيْرُ ٱلْمَحْرَمِ (بِذَا ٱلْمَشْرَبْ)

كَٱبْنِ ٱلْعَمِّ وَبِنْتِ ٱلْعَمِّ وَأَوْلَادِ ٱلْأَخْوَالِ وَٱلْخَالَاتِ (بِكُلِّ ٱلْبِلَادِ)

ثُمَّ ٱلْقَرِيبِ بِٱلْمُصَاهَرَةِ (كَمَا قِيلْ) (وَبِذَلِكَ قَدْ قَدَّمْنَا لَكُمُ ٱلدَّلِيلْ)

فَٱنْظُرْ بِبَابِ هِجْرَانِ ٱلْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ ٧ تَعْلَمِ ٱلْحُكْمَ كَامِلاً مِمَّا يَلِيهِ

لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ٱلْمُبَارَكَةِ

قَالَ ٱللهُ جَلَّ جَلَالُهُ: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ» أَيِ ٱلْقُرْآنَ ٱلْكَرِيمَ

وَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ: [مَنْ قَامَ لَيْلَةَ ٱلْقَدْرِ إِيمَانًا وَٱحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ] (رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)، وَزَادَ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ فِي رِوَايَتِهِ وَٱلطَّبَرَانِيُّ فِي ٱلْمُعْجَمِ [وَمَا تَأَخَّرَ].

سُمِّيَتْ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ بِذَلِكَ لِأَنَّ رَبَّنَا يُقَدِّرُ فِيهَا ٱلْأَرْزَاقَ وَٱلْآجَالَ لَنَا

وَيُقَدِّرُ فِيهَا حَوَادِثَ ٱلْعَالَمِ كُلَّهَا سُبْحَانَهْ وَيَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَى ٱلْمَلَائِكَةِ لِتُنَفِّذَهُ بِأَوَانِهْ

وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِعَظِيمِ قَدْرِهَا وَشَرَفِهَا وَتُكْسِبُ مَنْ أَحْيَاهَا قَدْرًا عَظِيمًا لِعُلُوِّ شَأْنِهَا

وَقَدْ خَصَّ ٱللهُ تَعَالَى هَذِهِ ٱلْأُمَّةَ بِهَا وَقَدْ صَرَّحَتِ ٱلْآيَاتُ بِشَرَفِهَا وَقَدْرِهَا

فَكَانَتْ أَفْضَلَ مِنْ جِهَادِ أَلْفِ شَهْرٍ فِي سَبِيلِ ٱللهِ كَمَا جَاءَ بِٱلْخَبَرِ

وَلَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ٱلْمُبَارَكَةُ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَائِكَةُ فِيهَا وَهِيَ بَاقِيَةٌ لِآخِرِ ٱلدَّهْرِ بِٱلْخَيْرِ ٱلَّذِي فِيهَا

يَخُصُّ ٱللهُ بِهَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَنْ يَشَاءْ بِحَيْثُ يَتَحَقَّقُهَا (صَافِيَةَ ٱلظُّهُورِ بِلَا غِشَاءْ)

وَلِلْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ أَقْوَالٌ بِتَعْيِينِ وَقْتِهَا قَالَ بَعْضُهُمْ : بِجَمِيعِ السَّنَةِ تَرَقَّبُوهَا
وَالْبَعْضُ قَالَ: إِنَّهَا بِكُلِّ شَهْرِ رَمَضَانَ الْكَرِيمِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بِأَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ الْعَظِيمِ
وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: فِي الْعَشْرِ الْأَوَاسِطْ وَالْأَوَاخِرِ (فَلْيَدْعُ الْمُؤْمِنُ اللهَ الْبَاسِطْ)
وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا بِلَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّهَا بِلَيْلَةِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ
قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهَا تَنْتَقِلْ فَتَكُونُ سَنَةً بِلَيْلَةٍ (فَبِالْعِبَادَةِ فَلْنَشْغَلْ)
وَتَكُونُ بِسَنَةٍ فِي لَيْلَةٍ أُخْرَىٰ (فَاللهُ يَجْعَلُ لَنَا بَعْدَ الْعُسْرِ يُسْرًا)
وَأَخْفَى اللهُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ وَمَا فِيهَا عَنْ عِبَادِهِ كَيْلَا يَتَّكِلُوا عَلَىٰ فَضْلِهَا
وَيُقَصِّرُوا فِي غَيْرِهَا، فَأَرَادَ مِنْهُمُ الْجِدّ فِي الْعَمَلِ أَبَدًا (فَالدُّنْيَا خُلِقَتْ لِلْكَدّ)
كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ (وَهٰذَا مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونْ) «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونْ»

لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ الْمُكَرَّمِ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [**إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَقُومُوا لَيْلَهَا وَصُومُوا نَهَارَهَا فَإِنَّ اللهَ يَنْزِلُ فِيهَا لِغُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: «أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ لِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ أَلَا مُسْتَرْزِقٍ فَأَرْزُقَهُ؟ أَلَا مُبْتَلًى فَأُعَافِيَهُ؟ أَلَا كَذَا؟ أَلَا كَذَا؟ حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ**]» (سنن ابن ماجه ١/ ٤٤٤) في نزول رحمة وليس نزول نقلة

(لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانْ فِيهَا مِيزَاتٌ وَعَجَائِبٌ مِنَ الرَّحْمَنْ)
لَا يُنْكَرُ فَضْلُهَا وَفَضْلُ الدُّعَاءِ فِيهَا وَالِاسْتِغْفَارِ وَالطَّاعَاتِ لِلهِ فِيهَا
وَالْعِبَادَةِ الْمُسْتَجْلِبَةِ لِرِضَا اللهِ وَغُفْرَانِهْ وَهِيَ لَيْلَةٌ مُبَارَكَةٌ مِنْهُ سُبْحَانَهْ
اعْتَادَتِ الْأُمَّةُ إِحْيَاءَهَا بِصُنُوفِ الطَّاعَاتِ وَرَفْعِ الدَّعَوَاتِ فِيهَا لِلهِ قَاضِي الْحَاجَاتِ
وَهِيَ زَمَنُ تَسْلِيمِ بَعْضِ سِجِلَّاتِ الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ السَّنَوِيَّةِ لِلْمُوَكَّلِينَ فِي السَّمَاءِ
مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ السَّلَامْ ٢ (فَاغْفِرْ إِلَهِي مَا صَدَرَ مِنَّا مِنْ سُوءِ الْكَلَامْ)
فَمَنْفِيٌّ عَنِ اللهِ الْحَرَكَةُ وَالِانْتِقَالْ ٣ وَيُحْدِثُ اللهُ بِسَمَاءِ الدُّنْيَا فِعْلًا كَمَا قَالْ
فِي كُلِّ لَيْلَةٍ يُسَمِّيهِ نُزُولًا (كَمَا يَشَاءْ) ٤ وَلَيْسَ كَمَا يَتَصَوَّرُ الْجَهِيءَ وَالنُّزُولَ أَهْلُ الْغَبَاءْ

أَعْذَارُ الطَّوَافِ

طَوَافُ الْقُدُومِ مَنْ تَرَكَهُ لِأَعْذَارِ ... لَيْسَ عَلَيْهِ دَمٌ بِهَذَا الْمَسَارِ

لَيْسَ عَلَى الْحَائِضِ وَالنُّفَسَاءْ ... طَوَافُ وَدَاعٍ كَمَا قَدْ جَاءْ

وَلَا دَمَ عَلَيْهِمَا فِي تَرْكِهْ ... وَيُؤْمَرُ بِهِ مَنْ أَرَادَ مُفَارَقَةَ مَكَّةَ

مَكِّيًّا أَمْ غَيْرَ مَكِّيٍّ كَانْ ... فِي أَيِّ وَقْتٍ يُغَادِرُهَا وَزَمَانْ

حُكْمُ الْمَرْأَةِ الْمُرْتَدَّةِ

إِذَا ارْتَدَّتِ الْمَرْأَةُ وَكَانَتْ مُتَزَوِّجَةْ ... أَوْ مُطَلَّقَةً طَلَاقًا رَجْعِيًّا بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ الْمُوجَزَةْ

فَإِنَّهَا لَا تُقْتَلُ حَتَّى تُسْتَبْرَأَ بِحَيْضَةٍ وَاحِدَةْ ... وَإِذَا ارْتَدَّتْ وَهِيَ تُرْضِعُ كَمَا بِالْأَخْبَارِ وَارِدَةْ

فَإِنَّهَا لَا تُقْتَلُ حَتَّى يُوجَدَ مَنْ يُرْضِعْ ... وَلَدَهَا وَيَقْبَلَ غَيْرَ أُمِّهِ، وَالْحُكْمِ الْإِسْتِتَابَةِ فَارْجِعْ

حُكْمُ الْجَاسُوسِ

إِذَا سَبَبَ تَجَسُّسُهُ وَهْنٌ عَلَى الْإِسْلَامْ ... وَأَهْلِهِ وَقَتْلٌ أَوْ نَهْبٌ أَوْ سَبْيٌ فَالْإِمَامْ

يَعْتَبِرُهُ مِمَّنْ سَعَى فِي الْأَرْضِ الْفَسَادْ ... وَأَهْلَكَ الْحَرْثَ وَنَسْلَ الْعِبَادْ

فَحُقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَقَتْلُهُ يَتَعَيَّنْ ... فَهَا هُوَ الْحُكْمُ قَدْ ظَهَرَ لَنَا وَتَبَيَّنْ

وَيُقْتَلُ الْجَاسُوسُ فِي دِينِنَا إِذَا كَانْ ... مُسْتَأْمَنًا أَوْ ذِمِّيًّا (فِي أَيِّ زَمَانْ)

التعرف على أعضاء الإنسان

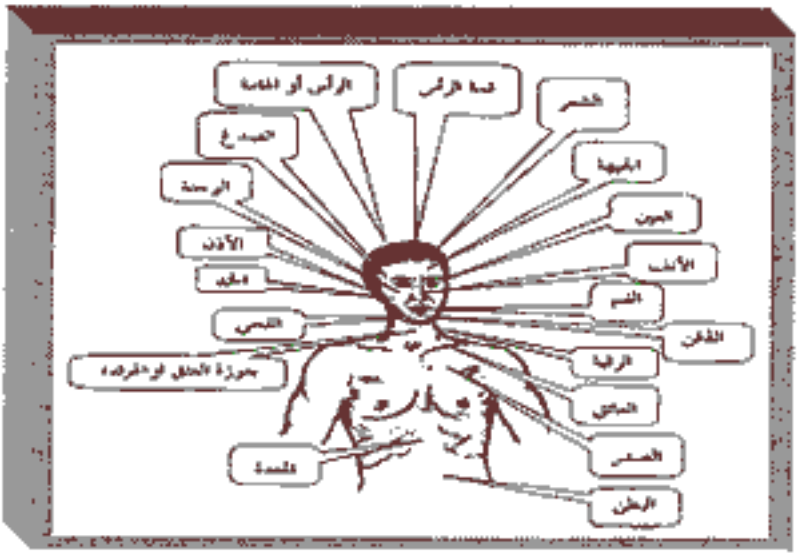

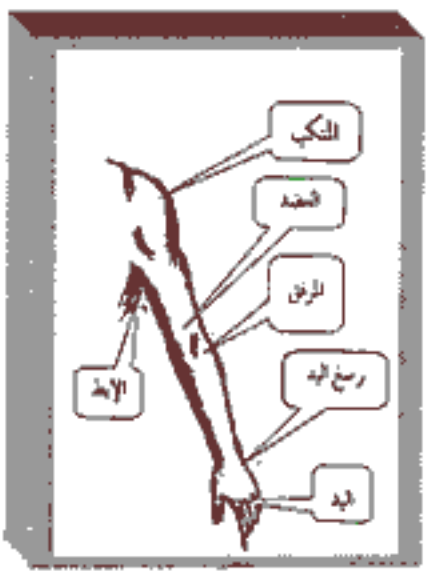

المَقَايِيسُ وَالأَيَّامُ الزَّمَنِيَّةُ

٣٠،٤٨ سنتم يُسَاوِي الْقَدَمْ	الْمِيتْرُ الْمِتْرِيُّ يُسَاوِي ١٨٤٨ مِتْرًا رَقْمْ
الْيَارْدُ يُسَاوِي ٩١،٤٤ سنتم تَمَامْ	الأُونْصَةُ تُسَاوِي ٢٨،٣٤٩٥ غْرَامْ
الْبَاوْنْدُ يُسَاوِي ٠،٤٥٣٦ كلغ	الفَرْسَخُ يُسَاوِي ٥٥٤٤ مِتْرًا بِالأَرْقَامْ
الإِنْشُ الْمُرَبَّعُ = ٦،٤٥١٦ سنتم بِالْقِيَاسِ	الإِنْشُ الْمُكَعَّبُ = ١٦،٣٨٧١ مل/سنتم٣ عِنْدَ النَّاسِ
وَاحِدُ آر يُسَاوِي ١٠٠ مِتْرًا مُرَبَّعًا	١٠٠م٢ = ١١٩٦٠ يَارْدًا مُرَبَّعًا
وَاحِدُ هِكْتَارٍ = ١٠٠ آر = ١٠٠٠٠ مترًا مُرَبَّعْ	وَاحِدُ طِنٍّ = ١٠٠٠ كلغ ، وَلْنَتْبَعْ
١٠٠٠٠٠٠ مليون يُسَاوِي ١٠٠٠×١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ مِلْيَار = ١٠٠٠٠٠٠ مِلْيُون × ١٠٠٠
السُّدُسُ = سِتَّةَ عَشَرَ بِالْمِائَةِ بِشَرْعِنَا	الرُّبْعُ = خَمْسٌ وَعِشْرُونَ بِالْمِئَةِ عِنْدَنَا
الثُّلُثُ = ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ بِالْمِئَةِ مَحْسُوبَةٌ	الثُّمُنُ = اثْنَا عَشْرَةَ وَنِصْفٌ بِالْمِائَةِ مَكْتُوبَةٌ
النِّصْفُ = خَمْسُونَ فِي الْمِئَةِ مُقَدَّرَةْ	(مَنْ وَجَدَ عَيْبًا نَطْلُبُ مِنْهُ الْمَعْذِرَةْ)
الْقَرْنُ = ١٠٠ سَنَةٍ ، الْجِيلُ = ١٠ سَنَوَاتٍ	السَّنَةُ = ٤ فُصُولٍ الْفَصْلُ = ٣ أَشْهُرٍ بِالذَّاتِ
السَّنَةُ = ٣٦٥ يَوْمًا ، السَّنَةُ = ٥٢ أُسْبُوعًا	السَّنَةُ = ١٢ شَهْرًا ، الشَّهْرُ = ٤ أَسَابِيعَ
الشَّهْرُ = ٣٠ يَوْمًا ، الأُسْبُوعُ = ٧ أَيَّامٍ	الْيَوْمُ = ٢٤ سَاعَةً بِالْعَدَدِ وَالأَرْقَامِ
السَّاعَةُ = ٦٠ دَقِيقَةً ، الدَّقِيقَةُ = ٦٠ ثَانِيَةْ	السَّاعَةُ = ٣٦٠٠ ثَانِيَةٌ بِدُنْيَانَا الْفَانِيَةْ
الثَّانِيَةُ = عَشَرَةُ أَعْشَارٍ بِالْقُرَى وَالأَمْصَارِ	(نَرْجُو مِنَ اللهِ بِعَمَلِنَا رَحْمَةَ الْغَفَّارِ)

فَوَائِدُ الْعِيدِ

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا بِتَمَامِ صَفَاءِ الْفِكْرِ ... وَمُنَّ عَلَيْنَا بِبَرَكَاتِ عِيدِ الْفِطْرِ

مَنْ كَانَ يَوْمُهُ يَوْمَ خَيْرٍ وَسَعْدْ ... يَسْعَدُ فِيهِ عَبْدٌ وَيَشْقَى عَبْدْ

يُهَنَّأُ فِيهِ الْمَقْبُولُ وَيُعَزَّى الْمَطْرُودُ ... فَالْوَيْلُ لِمَنْ عَمَلُهُ عَلَيْهِ مَرْدُودُ

وَطُوبَى لِعَبْدٍ قُبِلَتْ فِيهِ أَعْمَالُهُ ... وَحُمِدَتْ فِيهِ خِصَالُهُ وَأَقْوَالُهُ وَأَفْعَالُهُ

قِيلَ لَيْسَ الْعِيدُ لِمَنْ لَبِسَ الْجَدِيدْ ... إِنَّمَا الْعِيدُ لِمَنْ طَاعَاتُهُ لِرَبِّهِ تَزِيدْ

وَكُلُّ يَوْمٍ لَا يَعْصِي فِيهِ فَهُوَ عِيدْ ... السَّعِيدُ فِي الْعِيدِ مَنْ تَذَكَّرَ الْوَعْدَ وَالْوَعِيدْ

وَطَلَبَ مِنْ مَوَائِدِ اللهِ سُبْحَانَهُ الْمَزِيدْ ... فَهُوَ يَوْمٌ يَتَفَضَّلُ فِيهِ الْمَلِكُ الْمَجِيدْ

وَيَعْتِقُ فِيهِ الْإِمَاءَ وَالْعَبِيدْ ... فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْمُسَمَّى بِالْعِيدْ

يَقُولُ اللهُ إِذَا اجْتَمَعَ الْمُؤْمِنُونْ ... لِصَلَاةِ الْعِيدِ (الْمَبَارِكِ الْمَيْمُونْ)

[يَا مَلَائِكَتِي مَا جَزَاءُ مَنْ وَفَّى عَمَلَهُ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا يُعْطَى أَجْرَتَهُ فَيَقُولُ: أُشْهِدُكُمْ يَا مَلَائِكَتِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ]

وَيَوْمُ النَّحْرِ هُوَ الْعِيدُ الْأَكْبَرْ ... لِكَثْرَةِ الْعِتْقِ بِعَرَفَةَ قَبْلَهُ بَيْنَ الْبَشَرِ

فَمَنْ أُعْتِقَ قَبْلَهُ فَهُوَ بِالنِّسْبَةِ لَهُ عِيدْ ... وَمَنْ لَا فَهُوَ بِغَايَةِ الْإِبْعَادِ وَالْوَعِيدْ

وَالْعِيدُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَوْدِ عِنْدَ الْأَنَامِ ... فَسُمِّيَ عِيدًا لِتَكَرُّرِهِ كُلَّ عَامِ

وَيُفِيضُ اللهُ فِيهِ عَلَى عِبَادِهِ بِفَضْلِهِ الْمَوْفُورِ ... وَيَعُودُ عَلَى خَلْقِهِ فِيهِ بِالسُّرُورِ

وَزِينَةُ الْعِيدِ الْمُبَارَكِ مَعْلُومَةٌ وَهِيَ التَّكْبِيرْ ... يَا مَنْ يَشْتَغِلُ بِتَجْهِيزِ اللِّبَاسِ وَيَجْهَلُ الْمَصِيرْ

قَدْ نَبَّيْنَا الرَّسُولُ مُحَمَّدٌ الْمُخْتَارْ ... قَوْلًا طَيِّبًا مُضِيئًا كَشَمْسِ النَّهَارْ

مَنْ أَحْيَا لَيْلَتَيِ الْعِيدَيْنِ أَحْيَا اللهُ قَلْبَهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ. وَصَلَّى اللهُ عَلَى النَّبِيِّ الْمَحْبُوبِ

وَإِحْيَاءُ اللَّيْلَةِ بِطَاعَةِ اللهِ وَالْعِبَادَةِ ... مِنْ صَلَاةٍ وَذِكْرٍ وَاسْتِغْفَارٍ وَزِيَادَةِ

وَقَالَ الفِشْنِيُّ فِي تُحْفَةِ الإِخْوَانِ ... عَنْ أَنَسٍ ﷺ (كَثِيرِ الطَّاعَةِ وَالإِيمَانِ)

وَعَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: زَيِّنُوا الْعِيدَيْنِ بِالتَّهْلِيلِ ... وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ (لِلْجَلِيلِ)

وَلَقَدْ دَخَلَتِ الْبِدَعُ فِي ذَلِكَ الْعِيدْ ... وَرَوَّجُوا فِيهِ أُمُورًا تَضُرُّ وَلَا تُفِيدْ

لَا يَخْرُجُونَ إِلَّا بِلِبَاسٍ لَمَّاعَةٍ جَدِيدَةٍ ... وَيُكْثِرُونَ بِالْأَطْعِمَةِ وَاللُّحُومِ وَأَنْوَاعٍ عَدِيدَةٍ

وَيَقُصُّونَ الشَّعْرَ عَلَى مُوضَةِ الإِفْرَنْجِ ... وَالنِّسَاءُ مَشْغُولَةٌ بِالْكَوَافِيرِ وَالْمَرَجِ وَالْهَرَجِ

الْقَلِيلُ مَنْ يَشْتَغِلُ بِالْعِيدِ بِفَرْحَةٍ شَرْعِيَّةٍ ... كَالتَّهْنِئَةِ الْمُبَاحَةِ وَلَيْسَتْ سُنَّةً نَبَوِيَّةً

وَلَمْ تَكُنْ بِدْعَةً بَلْ مَشْرُوعَةً كَمَا يُقَالْ ... لِلنَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ (لِلنِّسَاءِ أَوِ الرِّجَالْ)

تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْكَ رَائِجَةَ الْيَوْمِ ... قَدْ نَسْمَعُهَا فِي التَّهَانِي بَيْنَ الْقَوْمِ

فَالتَّهَانِي فِي الأُمُورِ الإِجْتِمَاعِيَّةِ تُؤَسِّسُ قَوَاعِدَ الإِخْلَاصِ وَتَغْرِسُ بُذُورَ الإِئْتِلَافِ وَالْوَلَاءِ. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ (ثَلَاثَمِائَةِ مَرَّةٍ) وَأَهْدَاهَا لِأَمْوَاتِ الْمُسْلِمِينَ دَخَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ أَلْفُ نُورٍ وَيَجْعَلُ اللهُ فِي قَبْرِهِ إِذَا مَاتَ أَلْفَ نُورٍ.

تفسير الكلمات

الصفحة

٣ حَدَثٌ: الحَدَثُ هُوَ النَّجَاسَةُ الحُكْمِيَّةُ المَعْنَوِيَّةُ المَانِعَةُ مِنَ الصَّلاةِ وَغَيْرِهَا

٣ القُلَّتَيْنِ: تُسَاوِي القُلَّتَانِ ١٩٢,٨٥٧ كِيلُو غْرَامًا.

٣ صَبَّ: أَيْ أَصْلَحَ الإِنَاءَ المَعْدَنِيَّ المَثْقُوبَ بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ نَحْوِهِ

٤و٦و٨و٣١ القَيْحُ: هُوَ مَاءُ الجُرْحِ غَيْرُ المُخْتَلِطِ بِالدَّمِ.

٤و١٨ السَّبِيلَيْنِ: هُمَا مَخْرَجَا البَوْلِ وَالغَائِطِ.

٧ عَبِيطًا: خَالِصًا طَرِيًّا.

٩ ذَرْقُ الطُّيُورِ: فَضَلَاتُهَا وَنَجَاسَتُهَا.

١٠و١١و١٢و١٤ الاسْتِنْجَاءُ: التَّطَهُّرُ مِنَ البَوْلِ وَالغَائِطِ.

١٠ رَوْثُ الحَيَوَانِ: هُوَ الفَضَلَاتُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْ كُلِّ ذِي حَافِرٍ.

١١وملحق٣٨و الفَرْجُ: أَيِ القُبُلُ أَوِ الدُّبُرُ.

١١ رَشْحُ البَوْلِ: مَا يَتَطَايَرُ وَيَتَنَاثَرُ عِنْدَ التَّبَوُّلِ.

١٣ لَعْقٌ: أَيْ لَحْسُ مَا عَلَى الإِنَاءِ مِنْ أَثَرِ الطَّعَامِ.

١٤ الحِتَانُ: المَكَانُ الَّذِي تُقْطَعُ مِنْهُ الجِلْدَةُ الزَّائِدَةُ عَنْ ذَكَرِ الإِنْسَانِ

١٥ خِضَابُ: أَيْ صَبْغٌ وَتَلْوِينٌ.

١٥ شَعْرُ العَذَارِ: أَيْ شَعْرُ السَّالِفِ.

١٥ خُيَلَاءَ: أَيْ تَكَبُّرًا.

الصفحة		
١٦	ضَفْرُهَا:	أَيْ فَتْلُهَا وَنَسْجُهَا.
١٦	الْقُمْقُمُ:	هُوَ إِنَاءٌ ضَيِّقُ الرَّأْسِ يُسْتَقَى بِهِ، وَقِيلَ هُوَ الْجَرَّةُ.
١٧	غَسْلُ الْكَفَّيْنِ:	عِنْدَ الْأَحْنَافِ: غَسْلُهُمَا وَاجِبٌ عِنْدَ الْإِسْتِيقَاظِ مِنَ النَّوْمِ.
١٧	تَخْلِيلُ اللِّحْيَةِ:	أَيْ إِيصَالُ الْمَاءِ إِلَى الْبَشَرَةِ الَّتِي بَيْنَ الشَّعْرِ.
١٧	الْكَثَّةُ:	أَيِ الْكَثِيفَةُ.
١٧و٢٦	الْمُوَالَاةُ:	أَيْ غَسْلُ الْأَعْضَاءِ بِالتَّتَابُعِ مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعٍ.
١٨	غَائِطٌ:	الْغَائِطُ هُوَ الْعَذِرَةُ، مَا يَخْرُجُ مِنَ الْفَضَلَاتِ مِنْ دُبُرِ الْإِنْسَانِ.
١٨و٦٩	قُبُلًا أَوْ دُبُرًا:	الْقُبُلُ: هُوَ مَخْرَجُ الْبَوْلِ، وَالدُّبُرُ: هُوَ مَخْرَجُ الْغَائِطِ.
٢٠	بُرْءٌ:	أَيْ شِفَاءٌ.
٢٣	انْدَمَلَ:	أَيْ شُفِيَ.
٢٣	لِلْخِتَانَيْنِ:	الْمَقْصُودُ بِالْخِتَانِ هُوَ آلَةُ الرَّجُلِ أَوِ الْمَرْأَةِ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا التَّزَاوُجُ.
٢٤	اللُّبْثُ:	أَيِ الْمُكْثُ.
٢٥	سُؤْرُ:	أَيْ مَا بَقِيَ فِي قَعْرِ الْإِنَاءِ مِنَ الْمَاءِ بَعْدَ الشُّرْبِ مِنْهُ.
٢٧و١١٥	صَاعٌ:	أَيْ ٢٤٠٠ غْرَامًا تَقْرِيبًا.
٢٧و١٠٣و١٠٤ و١١٥و١١٦و ١٢٧و١٢٨و ١٥٠و٢٠٩	مُدٌّ:	أَيْ ٦٠٠ غْرَامًا تَقْرِيبًا.
٢٧	الْمَرْأَةُ:	أَيِ الْمَرْأَةُ الْمُتَزَوِّجَةُ.
ملحق ٢٨	يَجْتَهِدُ فِي الْقِبْلَةِ:	أَيْ يَتَحَرَّى لِمَعْرِفَةِ جِهَتِهَا.
ملحق ٢٨	يُخَلِّلُ:	أَيْ يُمَرِّرُ أَصَابِعَ الْيَدِ الْيُمْنَى بَيْنَ أَصَابِعِ الْيَدِ الْيُسْرَى فَيَمْسَحُ مَا بَيْنَهَا، وَبِالْعَكْسِ.

الصفحة

٣١ مُسْتَطِيرٌ: أَيْ مُنْتَشِرٌ.

٣١ الْأَسْتِتَابَةُ: أَيْ طَلَبُ التَّوْبَةِ مِنْهُ

٣٣ الْوَلَاءُ: أَيِ الْمُتَابَعَةُ مِنْ غَيْرِ فَصْلٍ

٣٥ الْأَكْبَرُ وَالْأَصْغَرُ: الْأَكْبَرُ: أَيِ الْجَنَابَةُ، وَالْأَصْغَرُ: أَيْ أَحَدُ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ.

٣٦ دُعَاءُ التَّوَجُّهِ: وَهُوَ وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ إِلَى آخِرِهِ.

٣٧ الْقُنُوتُ: وَهُوَ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ إِلَى آخِرِهِ.

٣٨ أَعْطَانُ الْإِبِلِ: أَيْ مَبَارِكُهَا، أَمَاكِنُ اسْتِرَاحَتِهَا.

٤٥ الْعَقِبُ: أَيْ مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ.

٤٦ ذِرَاعٌ: أَيْ شِبْرَانِ تَقْرِيبًا.

٤٨ الْاِسْتِفْتَاحُ: أَيْ دُعَاءُ التَّوَجُّهِ.

٥١ اكْلَأْنَا: أَيِ احْفَظْنَا.

٥٣ الْعَبَثُ: أَيِ اللَّعِبُ، وَتَحْرِيكُ الْجَوَارِحِ بِلَا ضَرُورَةٍ.

٥٧ مُفْتَرِشًا: أَيْ جَالِسًا عَلَى كَعْبِ يُسْرَاهُ نَاصِبًا رِجْلَهُ الْيُمْنَى.

٥٨ يُحَاذِي: أَيْ يُوَازِي.

٥٨ صِدْغَهُ: الصِّدْغُ هُوَ مَا بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأُذُنِ.

٥٨ زِمَانَةٌ: أَيْ مَرَضٌ يَدُومُ زَمَنًا طَوِيلًا.

الصفحة

٥٩ بِطَرْفِهِ: أَيْ بِعَيْنِهِ.

٦٤ مَائِلَةٌ: أَيْ مُرْتَفِعَةٌ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ قَدْرَ رُمْحٍ.

٦٧ بِعِصَابَةٍ: الْعِصَابَةُ هِيَ كُلُّ مَا يُعْصَبُ بِهِ الرَّأْسُ مِنْ خِرْقَةٍ أَوْ مِنْدِيلٍ

٦٩ قُفَّازٌ: هُوَ شَيْءٌ يُعْمَلُ لِلْيَدَيْنِ يَكُونُ مَحْشُوًّا بِالْقُطْنِ، يُلْبَسُ حِينَ الْبَرْدِ

٦٩ عُنُقِهِ: الْعُنُقُ: مَا بَيْنَ الرَّأْسِ وَالْجَسَدِ.

٧١ بِالشَّقِّ: أَيْ بِأَنْ يُحْفَرَ لِلْمَيِّتِ فِي وَسَطِ الْقَبْرِ وَيُبْنَى جَانِبَاهُ وَيُوضَعُ الْمَيِّتُ بَيْنَهُمَا وَيُسْقَفُ بِاللَّبِنِ.

٧١ اللَّحْدُ: هُوَ أَنْ يُحْفَرَ بِالْجَانِبِ الْقِبْلِيِّ أَسْفَلَ جِدَارِ الْقَبْرِ حُفْرَةٌ تَسَعُ الْمَيِّتَ

٧١ حَثْيَاتٍ: الْحَثْيَةُ هِيَ الْغَرْفَةُ بِالْيَدِ.

٧١و٢٠٦و٢١٠ حَائِلَةٌ: أَيْ لَيْسَ فِي بَطْنِهَا حَمْلٌ.

٧٧ بِالْإِثْمِدِ: هُوَ حَجَرٌ يُكْتَحَلُ بِهِ.

٧٧ تَرَدَّى: أَيْ سَقَطَ وَتَهَوَّرَ مِنْ جَبَلٍ.

٧٧ رَمَحَتْهُ: أَيْ ضَرَبَتْهُ بِرِجْلِهَا.

٧٨ الْمَبْطُونُ: أَيِ الْعَلِيلُ الْبَطْنِ.

٧٩و٨٠و٨٨ النَّمَاءُ: أَيِ التَّكَاثُرُ.

٧٩ السَّوْمُ: أَيِ الرَّعْيُ لِلْمَاشِيَةِ مِنْ دُونِ شِرَاءِ الْعَلَفِ لَهَا.

٨٠و١٥٠ وَرِقًا: أَيْ فِضَّةً.

الصفحة		
٩٦	جُنَّةٌ:	أَيْ حِمَايَةٌ.
٩٨	تَبْيِيتُ النِّيَّةِ:	وَعِنْدَ المَالِكِيَّةِ: الفَرْضُ هُوَ نِيَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ.
١٠٠	النُّشُوقُ:	هُوَ كُلُّ دَوَاءٍ يُنْشَقُ عَمَّا لَهُ حَرَارَةٌ، أَوْ يُدْنَى مِنَ الأَنْفِ لِيَجِدَ رِيحَهُ وَحَرَّهُ
١٠١	النُّخَامَةُ:	هِيَ الفَضْلَةُ الغَلِيظَةُ يُخْرِجُهَا الإِنْسَانُ مِنْ حَلْقِهِ مِنْ مَخْرَجِ الخَاءِ أَوْ مِنَ الخَيْشُومِ.
١٠٢	مِيلًا:	أَيْ ١٨٤٨ مِتْرًا.
١٠٦	المِيقَاتُ:	المَوْضِعُ الَّذِي يُحْرِمُ مِنْهُ الحُجَّاجُ.
١٠٦	خَطُّ البَلَاطِ المَرْسُومِ:	هُوَ خَطٌّ مِنَ الرُّخَامِ يُخَالِفُ فِي لَوْنِهِ لَوْنَ أَرْضِ المَطَافِ، يَبْدَأُ مِنْ رُكْنِ الحَجَرِ الأَسْوَدِ وَيَقْطَعُ بِالعَرْضِ أَرْضَ المَطَافِ
١١٠	يَجِبُ:	أُنْظُرِ التَّفْصِيلَ فِي مَوْضُوعِ: أَعْذَارِ الطَّوَافِ فِي الصَّفْحَةِ ٣٣٧.
١١٣	الشَّاذِرْوَانُ:	هُوَ جُزْءٌ مِنْ جِدَارِ البَيْتِ الحَرَامِ تُرِكَ مِنْ عَرْضِ الأَسَاسِ خَارِجًا
١١٣	الصَّارِفُ:	هُوَ كُلُّ أَمْرٍ أَجْنَبِيٍّ يَصْرِفُ وَيَشْغِلُ عَنْ إِتْمَامِ الطَّوَافِ.
١١٥و١٥٠	بُرٌّ:	أَيْ قَمْحٌ.
١١٦و١١٧	بَدَنَةٌ:	أَيْ بَقَرَةٌ أَوْ جَمَلٌ (أُنْثَى أَوْ ذَكَرٌ).
١١٦و١٢٢	دَمٌ:	أَيْ ذَبْحٌ.
١١٧	هَدْيًا:	مَا يُهْدَى لِلْحَرَمِ مِنَ الإِبِلِ وَالبَقَرِ وَالغَنَمِ.
١١٧	جَمِيعُهُمْ:	أَيِ الحُجَّاجُ القَارِنُونَ وَالمُتَمَتِّعُونَ.
١١٩	نَاقَةٌ:	هِيَ أُنْثَى الجَمَلِ الَّتِي بَلَغَتْ مِنَ العُمُرِ خَمْسَ سِنِينَ.
١٢٠	العَمْشَاءُ:	هِيَ ضَعِيفَةُ الرُّؤْيَةِ مَعَ سَيَلَانٍ لِلدَّمْعِ فِي أَغْلَبِ الأَوْقَاتِ
١٢٠	العَفْرَاءُ:	أَيِ البَيْضَاءُ الَّتِي لَيْسَ بَيَاضُهَا شَدِيدًا، أَوِ البَيْضَاءُ الَّتِي يَعْلُو بَيَاضَهَا حُمْرَةٌ.

الصفحة

١٢٤	يُتَطَيَّرُ:	التَّطَيُّرُ يُقْصَدُ بِهِ التَّشَاؤُمُ
١٢٦و١٢٧و٢٠٣	يَحْنَثُ:	أَيْ يَحْلِفُ فِي يَمِينِهِ.
١٣٠	البُغَاثَةُ:	مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ، لَا يُرْغَبُ فِي صَيْدِهِ لِأَنَّهُ لَا يُؤْكَلُ.
١٣٠	الرَّخَمَةُ:	طَائِرٌ يَأْكُلُ الْعَذِرَةَ، وَلَيْسَ مِنَ الصَّيْدِ، لَا يُؤْكَلُ.
١٣٠	الضُّوَعُ:	طَائِرٌ مِنْ طَيْرِ اللَّيْلِ إِذَا أَحَسَّ بِالصَّبَاحِ صَدَحَ وَقِيلَ هُوَ الْكَرَوَانُ
١٣٠و١٣١	الحِدَأَةُ:	طَائِرٌ يَصِيدُ الْجُرْذَانَ، وَكَانَ مِنْ أَصْيَدِ الْجَوَارِحِ فَانْقَطَعَ عَنْهُ الصَّيْدُ لِدَعْوَةِ سَيِّدِنَا سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
١٣٠	الصَّرَدُ:	هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْغِرْبَانِ. وَقَالُوا: هُوَ طَائِرٌ أَبْقَعُ أَبْيَضُ الْبَطْنِ أَخْضَرُ الظَّهْرِ ضَخْمُ الرَّأْسِ وَالْمِنْقَارِ لَهُ بَرَاثِنُ (أَيْ أَصَابِعُ وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْمَخَالِبُ) يَصْطَادُ الْعَصَافِيرَ وَصِغَارَ الطَّيْرِ، وَلَا يَكَادُ يُقْدَرُ عَلَيْهِ.
١٣١	الأَبْقَعُ:	أَيِ الَّذِي فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ.
١٣١	المَوْقُونَةُ:	أَيْ شَةٌ قُتِلَتْ بِالْخَشَبِ أَوْ بِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ ذَكَاةٍ.
١٣١	الحُمُرُ:	جَمْعُ حِمَارٍ.
١٣١	القُمْرِيُّ:	هُوَ طَائِرٌ يُشْبِهُ الْحَمَامَ، أَبْيَضُ، بَيَاضُهُ فِيهِ كُدْرَةٌ.
١٣١	الدُّبْسِيُّ:	هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَمَامِ، قِيلَ هُوَ ذَكَرُ الْحَمَامِ.
١٣١	اليَرْبُوعُ:	هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْفَأْرِ.
١٣١	السَّمُّورُ:	هُوَ حَيَوَانٌ مِنْ بِلَادِ الرُّوسِ يُشْبِهُ النِّمْسَ، وَمِنْهُ أَسْوَدُ لَامِعٌ، تُسَوَّى مِنْ جُلُودِهَا فِرَاءٌ غَالِيَةُ الْأَثْمَانِ.

الصفحة

١٣٦ الفَنَـــكُ: هِـيَ نَـوْعٌ مِـنْ جِـرَاءِ ٱلثَّعْلَـبِ ٱلـتُّرْكِيِّ، وَحُكِـيَ أَنَّـهُ يُطْلَـقُ عَلَـى فَـرْخِ ٱبْـنِ آوَى، لَهَـا فَـرْوٌ يُلْبَـسُ.

١٣٦ القَمَـاقِـمُ: هِيَ صِغَارُ القِرْدَانِ. (القُرَادُ: دُوَيْبَـةٌ تَعُضُّ ٱلإِبِـلَ).

١٣٦ الفَوَاخِـتُ: هِيَ نَوْعٌ مِنَ ٱلحَمَامِ ٱلـمُطَوَّقِ. (أَيِ ٱلَّذِي لَهُ طَوْقٌ عَلَى رَقَبَتِهِ)

١٣٦ الوَرَشَـانُ: هُـوَ طَائِـرٌ يُشْبِـهُ الحَمَامَـةَ.

١٣٦ القَطَـا: هُوَ نَوْعٌ مِنَ ٱلحَمَامِ، سُـمِّيَ بِذَلِكَ لِثِقَلِ مَشْيِـهِ.

١٣٦ الدُّلْـدُلُ: هُوَ نَوْعٌ مِنَ ٱلقَنَابِرِ لَهُ شَوْكٌ طَوِيلٌ، يَنْفُضُ فَيَرْمِي بِشَوْكٍ كَٱلسِّهَامِ

١٣٦ العَنْدَلِيبُ: هُـوَ طَائِـرٌ أَصْغَـرُ مِـنَ ٱلعُصْفُـورِ، يُقَـالُ لَهُ ٱلـهَزَّازُ.

١٣٦ الكُرْكِـيُّ: هُوَ طَائِرٌ كَبِيرٌ أَغْبَرُ ٱللَّوْنِ، طَوِيلُ ٱلعُنُقِ وَٱلرِّجْلَيْنِ، أَبْتَرُ ٱلذَّنَـبِ قَلِيـلُ ٱللَّحْـمِ يَـأْوِي إِلَـى ٱلـمَـاءِ أَحْيَانًـا.

١٣٦ الزُّنْبُـورُ: ذُبَـابٌ لَسَّـاعٌ.

١٣٦ العَقْعَـقُ: هُوَ طَائِرٌ مِثْلُ ٱلحَمَامَةِ، طَوِيلُ ٱلذَّنَبِ، فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ، مِنْ نَوْعِ ٱلغِرْبَانِ

١٣٦ الغُـدَافُ: هُوَ غُرَابُ ٱلقَيْـظِ (أَيِ ٱلحَرِّ) ٱلضَّخْمُ ٱلوَافِرُ ٱلـجَنَاحَيْنِ

١٣٦ الـوَزَغُ: سَامٌّ أَبْرَصُ. (وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَنَا بِٱسْمِ: أَبُو بْرِيص)

١٣٦ أُصُولُ ٱلعَقَائِدِ: أَيْ قَبْـلَ ٱلتَّحْرِيـفِ.

١٤٠ الأُنْثَيَيْـنِ: أَيِ ٱلخُصْيَتَيْـنِ.

١٤٠ الحَيَـا: فَرْجُ ٱلشَّـاةِ، أَوِ ٱسْمٌ لِلدُّبُرِ مِنْ كُـلِّ أُنْثَى مِـنْ ذَوَاتِ ٱلظِّلْـفِ وَٱلـخُـفِّ وَغَيْـرِ ذَلِـكَ.

١٤١ بِٱلـمَذْبَـحِ: أَيْ بِٱلـحُلْقُـومِ.

١٤٤و١٤٧ الصُّبْـرَةُ: هِـيَ ٱلكُومَـةُ ٱلـمَجْمُوعَـةُ مِنَ ٱلطَّعَـامِ.

الصفحة

١٤٥ البُزَاقَةُ: مُفْرَدُهَا: بَازٌ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ ٱلصُّقُورِ.

١٤٦ يَحُطُّ: أَيْ يُنْقِصُ.

١٤٧ لِلْغَرَرِ: أَيْ لِلْخِدَاعِ.

١٤٩ العَيْنُ: أَيِ ٱلسِّلْعَةُ ٱلْمُشَاهَدَةُ ٱلْحَاضِرَةُ.

١٤٩ الذِّرَاعُ: هُوَ بِٱلتَّحْدِيدِ = ٦١,٦ سنتم.

١٥٠ دَانَقٌ: أَيْ سُدُسُ ٱلدِّرْهَمِ.

١٥٥ جُذَاذُهَا: أَيْ قَطْعُهَا.

١٥٩ أَجَلًا: أَيْ وَقْتًا مُحَدَّدًا.

١٦٦ خَلَّفَ وَفَاءً: أَيْ تَرَكَ مَالًا يَفِي بِدَيْنِهِ.

١٧٥ عِفَاصِهَا: أَيْ وِعَائِهَا ٱلَّذِي تَكُونُ فِيهِ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خِرْقَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

١٧٥ وِكَائِهَا: أَيِ ٱلْحَبْلِ ٱلَّذِي يُشَدُّ بِهِ رَأْسُ ٱلعِفَاصِ.

١٧٥ الأَرْشُ: هُوَ دِيَةُ ٱلْجِرَاحَاتِ.

١٧٦ المَحْجُورُ: هُوَ ٱلْمَمْنُوعُ عَنِ ٱلتَّصَرُّفِ بِمَالِهِ.

١٧٧ عُلُوٌّ: أَيْ مُجَاوَزَةٌ لِلْحَدِّ.

١٧٩ النَّرْدَشِيرُ: أَيْ لُعْبَةُ طَاوِلَةِ ٱلزَّهْرِ.

ملحق ١٨٠ب الخُشُوشُ: أَيْ أَمَاكِنُ قَضَاءِ ٱلْحَاجَةِ.

ملحق ١٨٠ب رِيحُ غَمْرٍ: أَيْ رِيحُ لَحْمٍ، وَمَا يَعْلَقُ بِٱلْيَدِ مِنْ دَسَمِهِ.

ملحق ١٨٠د الرَّوْثُ: هُوَ زِبْلُ كُلِّ ذِي حَافِرٍ.

ملحق ١٨٠د الجِفَانُ: هِيَ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ مِنَ ٱلْقِصَاعِ (الأَوَانِي).

١٨٣ رَجْعِيَّةٌ: أَيْ لَمْ تَمُرَّ عَلَيْهَا مُدَّةُ ٱلْعِدَّةِ بَعْدَ وُقُوعِ ٱلطَّلَاقِ.

الصفحة

١٨٩و١٩٠و١٩٢	صَدَاقٌ:	أَيْ مَهْرٌ.
١٩٠و١٩٣	بِمُسَمًّى:	أَيْ بِمَهْرٍ ذُكِرَتْ قِيمَتُهُ خِلَالَ عَقْدِ ٱلنِّكَاحِ.
١٩٠	فَرَضَا:	أَيْ تَرَاضَيَا عَلَى مَهْرٍ.
١٩٣	الظِّهَارُ:	هُوَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ لِزَوْجَتِهِ: "أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي" فَيُحَرِّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ.
١٩٧و٢٠٧	نُشُوزٌ:	أَيْ عِصْيَانٌ وَٱمْتِنَاعٌ.
١٩٨و٢٠٩و٢١٠ و٢١١	مُعْسِرًا:	فَقِيرًا.
١٩٨	يُقْطَعُ:	أَيْ يَجْرِي عَلَيْهِ حُكْمُ قَطْعِ ٱلْيَدِ.
٢٠٥و٢٠٧	الآيِسَةُ:	هِيَ ٱلَّتِي بَلَغَتْ سِنًّا لَا تَحِيضُ فِيهِ مِثْلُهَا، قَدَّرَ بَعْضُهُمْ: أَدْنَاهُ خَمْسُونَ سَنَةً وَأَقْصَاهُ خَمْسٌ وَثَمَانُونَ.
٢٠٦و٢٠٧	قُرُوءٌ:	أَيْ أَطْهَارٌ، وَٱلطُّهْرُ هُوَ ٱللُّغَةُ ٱلَّتِي تَكُونُ بَيْنَ مُدَّتَيْنِ مِنَ ٱلْحَيْضِ.
٢٠٧	اسْتِيفَاءُ:	أَيِ ٱسْتِكْمَالُ.
٢٠٧	نَاشِزَةٌ:	أَيْ خَارِجَةٌ عَنْ طَاعَةِ زَوْجِهَا.
٢٠٨و٢١٣و٢١٨ و٢٣٦و٢٤٦ و٢٤٩	عَلَا:	أَيْ بَعُدَ عَنِ ٱلْمَيِّتِ بِٱلْقَرَابَةِ مِنْ جِهَةِ ٱلْآبَاءِ مِثْلُ أَبِ ٱلْأَبِ أَوْ أَبِ أَبِ ٱلْأَبِ.
٢٠٨و٢١٨و٢١٩ و٢٢٠و٢٢٣ و٢٤٩	سَفُلَ:	أَيْ بَعُدَ عَنِ ٱلْمَيِّتِ بِٱلْقَرَابَةِ مِنْ جِهَةِ ٱلْأَبْنَاءِ، كَٱبْنِ ٱلِٱبْنِ أَوْ بِنْتِ ٱلِٱبْنِ أَوِ ٱبْنِ ٱبْنِ ٱلِٱبْنِ، وَهَكَذَا.
٢١٠	الأُدْمُ:	هُوَ كُلُّ مَا يُؤْكَلُ بِٱلْخُبْزِ.
٨٧	يَظْعَنُونَ:	أَيْ يَرْتَحِلُونَ.

الصفحة

١٨٩و١٩٠و١٩٢	صَدَاقٌ:	أَيْ مَهْرٌ.
١٩٠و١٩٣	بِمُسَمًّى:	أَيْ بِمَهْرٍ ذُكِرَتْ قِيمَتُهُ خِلَالَ عَقْدِ ٱلنِّكَاحِ.
١٩٠	فَرَضَا:	أَيْ تَرَاضَيَا عَلَى مَهْرٍ.
١٩٣	الظِّهَارُ:	هُوَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ لِزَوْجَتِهِ: "أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي" فَيُحَرِّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ.
١٩٧و٢٠٧	نُشُوزٌ:	أَيْ عِصْيَانٌ وَٱمْتِنَاعٌ.
١٩٨و٢٠٩و٢١٠ و٢١١	مُعْسِرًا:	فَقِيرًا.
١٩٨	يُقْطَعُ:	أَيْ يَجْرِي عَلَيْهِ حُكْمُ قَطْعِ ٱلْيَدِ.
٢٠٥و٢٠٧	الآيِسَةُ:	هِيَ ٱلَّتِي بَلَغَتْ سِنًّا لَا تَحِيضُ فِيهِ مِثْلُهَا، قَدَّرَ بَعْضُهُمْ: أَدْنَاهُ خَمْسُونَ سَنَةً وَأَقْصَاهُ خَمْسٌ وَثَمَانُونَ.
٢٠٦و٢٠٧	قُرُوءٌ:	أَيْ أَطْهَارٌ، وَٱلطُّهْرُ هُوَ ٱللُّغَةُ ٱلَّتِي تَكُونُ بَيْنَ مُدَّتَيْنِ مِنَ ٱلْحَيْضِ.
٢٠٧	اسْتِيفَاءُ:	أَيِ ٱسْتِكْمَالُ.
٢٠٧	نَاشِزَةٌ:	أَيْ خَارِجَةٌ عَنْ طَاعَةِ زَوْجِهَا.
٢٠٨و٢١٣و٢١٨ و٢٣٦و٢٤٦ و٢٤٩	عَلَا:	أَيْ بَعُدَ عَنِ ٱلْمَيِّتِ بِٱلْقَرَابَةِ مِنْ جِهَةِ ٱلْآبَاءِ مِثْلُ أَبِ ٱلْأَبِ أَوْ أَبِ أَبِ ٱلْأَبِ.
٢٠٨و٢١٨و٢١٩ و٢٢٠و٢٢٣ و٢٤٩	سَفُلَ:	أَيْ بَعُدَ عَنِ ٱلْمَيِّتِ بِٱلْقَرَابَةِ مِنْ جِهَةِ ٱلْأَبْنَاءِ، كَٱبْنِ ٱلِٱبْنِ أَوْ بِنْتِ ٱلِٱبْنِ أَوِ ٱبْنِ ٱبْنِ ٱلِٱبْنِ، وَهَكَذَا.
٢١٠	الأُدْمُ:	هُوَ كُلُّ مَا يُؤْكَلُ بِٱلْخُبْزِ.
٨٧	يَظْعَنُونَ:	أَيْ يَرْتَحِلُونَ.

الصفحة

٢١٠	رَطْلَي لَحْمٍ:	الرَّطْلُ يُسَاوِي ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً.
٢١٠	إِخْدَامُهَا:	أَيْ إِعْطَاؤُهَا خَادِمًا.
٢١٢	مُطْبِقًا:	أَيْ دَائِمًا.
٢١٢	لِرَقِيقَةٍ:	أَيْ لِٱمْرَأَةٍ مَمْلُوكَةٍ.
٢١٧و٢٣٨	فَٱلرَّقِيقُ:	أَيْ فَٱلْعَبْدُ.
٢١٨و٢١٩ و٢٢٤و٢٣٨	أَبَوَانِ:	أَيْ أَبٌ وَأُمٌّ.
٢١٩و٢٣٨	يُعْتِقُ:	أَيْ يُطْلِقُ سَرَاحَ عَبْدِهِ.
٢٣١و٢٣٣ و٢٣٥و٢٣٨	بِٱلتَّعْصِيبِ:	ٱلْعَصَبَةُ: هُمُ ٱلْأَبْنَاءُ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَٱلْآبَاءُ وَآبَاؤُهُمْ وَٱلْإِخْوَةُ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَٱلْأَعْمَامُ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَإِنْ كَثُرَتِ ٱلْوَاسِطَةُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْمَيِّتِ.
٢٣٢	لِمَوْلَاهُ:	أَيْ لِسَيِّدِهِ ٱلَّذِي أَعْتَقَهُ.
٢٢٥	لَهُ:	أَيْ لِلْمَيِّتِ.
٢٣٠	يُشَبِّبُ:	أَيْ يَقُولُ ٱلْغَزَلَ بِإِحْدَاهُنَّ.
٢٣٢	كَثَّرَ سَوَادَ قَوْمٍ:	أَيْ كَثَّرَ جَمَاعَةً بِمُوَافَقَتِهِ لَهُمْ وَٱلسَّكَنِ بَيْنَهُمْ بِلَا ضَرُورَةٍ
٢٣٢	عُمَّالُهُمْ:	أَيْ وُلَاتُهُمْ.
٢٣٥و٢٣٦و٢٣٨ و٢٣٩و٢٤٠ و٢٤١و٢٥١	ٱلدِّيَةُ:	هِيَ مَالٌ يَنْدَفِعُ لِأَهْلِ ٱلْقَتِيلِ أَوْ: هِيَ ٱلْمَالُ ٱلَّذِي يَنْفَعُهُ ٱلْجَانِي مُقَابِلَ قَطْعِ عُضْوٍ أَوْ إِبْطَالِ مَنْفَعَةِ عُضْوٍ أَوْ مُقَابِلَ جُرْحٍ كَشَفَ عَنِ ٱلْعَظْمِ.
٢٣٨و٢٣٣	ٱلْإِبِلُ:	أَيِ ٱلْجَمَلُ.
٨٧	ٱلثُّفَّاءُ:	أَيِ ٱلْخَرْدَلُ، وَقِيلَ: هُوَ ٱلْخَرْدَلُ ٱلْمُعَالَجُ بِٱلصِّبَاغِ. وَقِيلَ: هُوَ حَبُّ ٱلرَّشَادِ.

الصفحة

٢٤٠	السِّمْحَاقُ:	هِيَ ٱلْجِلْدَةُ ٱلرَّقِيقَةُ فَوْقَ عَظْمِ ٱلرَّأْسِ أَوْ فَوْقَ أَعْلَى ٱلدِّمَاغِ إِذَا بَلَغَتْهَا ٱلشَّجَّةُ سُمِّيَتْ سِمْحَاقًا.
٢٤٠	المَارِنُ:	هُوَ مَا لَانَ مِنَ ٱلأَنْفِ وَزَادَ عَنِ ٱلقَصَبَةِ.
٢٤٠	الأَلْيَتَانِ:	هُمَا طَرَفَيْ عَجِيزَةِ ٱلإِنْسَانِ.
٢٤١	زَوَالُ ٱلإِمْنَاءِ:	أَيِ ٱنْقِطَاعُ ٱلْمَنِيِّ.
٢٤١	فَجَزِعَ:	أَيْ قَلَّ صَبْرُهُ.
٢٤٤و٢٤٥ و٢٤٧	مُحْصَنٌ:	أَيْ مُتَزَوِّجٌ.
٢٤٤	الأَمَةُ:	هِيَ عَكْسُ ٱلْحُرَّةِ (أَيْ عَبْدَةٌ).
٢٤٥	التَّعْزِيرُ:	أَيِ ٱلتَّأْدِيبُ.
٢٤٦	بِالزَّبَدِ:	ٱلزَّبَدُ: رَغْوَةُ وَطَفَاوَةُ ٱلسَّائِلِ.
٢٤٦	الاسْتِنْكَاهُ:	هُوَ أَنْ يَتَنَفَّسَ أَحَدُهُمْ عَلَى أَنْفِ ٱلآخَرِ لِيَشَمَّ لَهُ رَائِحَةَ فَمِهِ.
٢٤٦	القَاذِفُ:	هُوَ ٱلَّذِي يَرْمِي أَحَدَهُمْ بِالزِّنَا.
٢٤٨و٢٤٩	مُحْرَزًا:	أَيْ مَحْفُوظًا فِي مَكَانٍ.
٢٥١	بِالإِتْيَانِ عَلَى نَفْسِهِ:	أَيْ بِقَتْلِهِ.
١٩٩و٢٥٦ و٢٥٩	كِنَايَتُهَا:	ٱلكِنَايَةُ: هِيَ ٱلتَّكَلُّمُ بِشَيْءٍ مَعَ إِرَادَةِ غَيْرِهِ.
٢٥٩	اسْتِرْقَاقُ:	أَيِ ٱتِّخَاذُ أَحَدِهِمْ عَبْدًا.
٢٦٠	يَسْتَبْرِئُهَا:	أَيْ لَا يَطَأُهَا وَيَتْرُكُهَا مُدَّةً لِيَعْرِفَ هَلْ هِيَ حَامِلٌ أَمْ لَا
٢٦٠	تَدَاعِي ٱلأُمَمِ:	أَيِ ٱجْتِمَاعُهُمْ.
٨٧	الإِسْبِيُوشُ:	هُوَ ٱلَّذِي يُقَالُ لَهُ: بِزْرُ قَطُونَا، وَيُسَمَّى حَبَّ ٱلرُّشَادِ.

الصفحة

٢٦٠ بِالْقِيَانِ: الْقَيْنَةُ: هِيَ الْمَرْأَةُ الْبَيْضَاءُ الْمَمْلُوكَةُ الْمُغَنِّيَةُ وَغَيْرُ الْمُغَنِّيَةِ وَقِيلَ يَخْتَصُّ هَذَا الْإِسْمُ بِالْمُغَنِّيَةِ.

٢٦١ الْبَيْدَاءُ: أَيِ الصَّحْرَاءُ.

٢٦٤ مَطْلُ الْغَنِيِّ: أَيِ التَّسْوِيفُ بِالدَّيْنِ وَتَأْجِيلُ الْوَفَاءِ بِهِ.

٢٦٤ الْمَكْسُ: أَيِ الْجِبَايَةُ، أَوْ مَا يَأْخُذُهُ أَعْوَانُ السُّلْطَانِ ظُلْمًا عِنْدَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

٢٦٩ سَرَارِيهِ: السُّرِّيَّةُ: هِيَ الْمَرْأَةُ الْمَمْلُوكَةُ الَّتِي أَعْطَاهَا سَيِّدُهَا بَيْتًا يَطَؤُهَا فِيهِ

ملحق ٢٦٩أ اللِّقَاحُ: أَيْ جَمْعُ لِقْحَةٍ: وَهِيَ النَّاقَةُ ذَاتُ لَبَنٍ، أَوِ النَّاقَةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَمْلَهَا.

ملحق ٢٦٩أ مَنَائِحُهُ: الْمَنْحَةُ: الشَّاةُ أَوِ النَّاقَةُ يُعْطِيهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا يَشْرَبُ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا إِذَا انْقَطَعَ اللَّبَنُ.

ملحق ٢٧٢أ فَسَاخَتْ: أَيْ فَغَرِقَتْ فِي الْأَرْضِ كَمَا تَغْرَقُ بِالْمَاءِ.

ملحق ٢٧٢ب جَزْلًا: أَيْ حَطَبًا عَظِيمًا يَابِسًا.

٢٧٧ الثُّغُورُ: هِيَ الْمَوَاضِعُ الَّتِي مِنْهَا هُجُومُ الْعَدُوِّ.

٢٧٧ تَسْنِيمُهَا: أَيْ رَفْعُهَا عَنْ مُسْتَوَى الْأَرْضِ.

٢٨٠ قَرِيبًا: أَيْ مُمَاثِلًا.

٢٨١ الرَّيْعُ: أَيِ النَّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ.

٢٨٢ عَقِبِي: أَيْ أَوْلَادِي وَأَوْلَادُ أَوْلَادِي.

٢٨٨ الْأَجِنَّةُ: هِيَ جَمْعُ جَنِينٍ، وَهُوَ الْوَلَدُ مَادَامَ فِي الْبَطْنِ.

٨٧ الْوَرْسُ: نَبَاتٌ أَصْفَرُ يُزْرَعُ بِالْيَمَنِ وَيُصْبَغُ بِهِ، يُشْبِهُ السِّمْسِمَ.

الصفحة

٢٩٤	"الٓمٓ" :	أَيْ سُورَةُ ٱلسَّجْدَةِ.
٢٩٧	سُوَرِ ٱلْقُرْآنِ	يَجِبُ مُلَاحَظَةُ أَنَّ كُلَّ قِرَاءَةٍ وَرِوَايَةٍ عِنْدَ ٱلْأَئِمَّةِ لَهَا عَدَدٌ يُمْكِنُ أَنْ يَخْتَلِفَ عَنِ ٱلْأُخْرَى.
٢٩٩	ضَبَائِرُ ٱلرَّيْحَانِ:	أَيْ مُخْتَلَفُ ٱلْعُطُورِ.
٢٩٩	مَسْحٌ:	أَيْ ثَوْبٌ غَلِيظٌ مِنَ ٱلشَّعْرِ.
٣٠٠	مَعَامِعُ:	أَيْ شِدَّةُ ٱلْقِتَالِ.
٣٠١	حَمَائِلُهُ:	أَيْ عَوَاتِقُهُ: مَا بَيْنَ ٱلْمَنْكِبِ وَٱلْعُنُقِ،وَأَضْلَاعِهِ وَصَدْرِهِ.
٣٠٢و٣١٢	ٱلثَّقَلَيْنِ:	أَيِ ٱلْإِنْسُ وَٱلْجِنُّ.
٣٠٢	تَخْتَلِفُ:	أَيْ تَتَدَاخَلُ وَتَتَشَابَكُ.
٣٠٥	ٱلْإِخْتِزَاءُ:	أَيِ ٱلْمَذَلَّةُ وَٱلْمَهَانَةُ.
٣٠٥	مُنْفَطِرَةٌ:	أَيْ مُنْشَقَّةٌ.
٣٠٥	بِهِمْ:	أَيْ بِٱلَّذِينَ صَدَرَ ٱلْحُكْمُ فِيهِمْ بِدُخُولِ ٱلنَّارِ وَٱلْعِيَاذُ بِٱللهِ تَعَالَى.
٣٠٦	مَدَرٌ:	أَيْ طِينٌ يَابِسٌ.
٣٠٨	يَشْخُبُ:	أَيْ يَدُرُّ وَيَسِيلُ.
٣٠٨	أَيْلَةُ:	أَيْ بَيْتُ ٱلْمَقْدِسِ.
٣٠٨	زَفِيرًا:	ٱلزَّفِيرُ: هُوَ تَنَفُّسُ ٱلْجَحِيمِ.
٣٠٩	ٱلْمَقَامِعُ:	هِيَ خَشَبٌ يُضْرَبُ بِهَا ٱلْإِنْسَانُ عَلَى رَأْسِهِ لِيُهَانَ.
٣١٠	أَحْدَاقُهُمْ:	أَيْ أَعْيُنُهُمْ.
٣١٠	يَتَمَعَّطُ:	أَيْ يَتَسَاقَطُ.

الصفحة

٣١٠ الصَّدِيدُ: هُوَ مَاءُ ٱلْجُرْحِ ٱلرَّقِيقِ ٱلْمُخْتَلِطِ بِٱلدَّمِ.

٣١٠ الزَّقُّومِ: هُوَ طَعَامُ أَهْلِ ٱلنَّارِ.

٣١٠ الْمُوكَفَةُ: الإِكَافُ: هُوَ قِطْعَةُ ٱلقِمَاشِ ٱلَّتِي تُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ ٱلدَّابَّةِ، وَتَكُونُ تَحْتَ ٱلرَّحْلِ ٱلَّذِي يُجْلَسُ عَلَيْهِ.

٣١٠ الْبُخْتُ: هِيَ ٱلإِبِلُ ٱلخُرَاسَانِيَّةُ، وَتَكُونُ طَوِيلَةَ ٱلأَعْنَاقِ.

٣١٠ قَالِصَةٌ: أَيْ مُنْقَبِضَةٌ وَمُنْكَمِشَةٌ.

٣١٤ حُجْزَتِهِ: الحُجْزَةُ: مَكَانُ عَقْدِ ٱلسِّرْوَالِ، مَكَانُ ٱلتِّكَّةِ.

٣١٤ تُرْقُوَتِهِ: العَظْمُ ٱلَّذِي بَيْنَ نُغْرَةِ ٱلنَّحْرِ وَٱلعَاتِقِ مِنَ ٱلجَانِبَيْنِ.

٣١٥ العَبْقَرِيِّ: أَيِ ٱلبِسَاطُ ٱلَّذِي فِيهِ أَصْبَاغٌ وَنُقُوشٌ.

٣١٥ يَطْمِثْهُنَّ: أَيْ يَفُضُّ بَكَارَتَهُنَّ.

٣١٦ الْمَنُونُ: أَيِ ٱلمَوْتُ، أَوِ ٱلدَّهْرُ.

٣١٦ أَذْفَرُ: أَيْ ذُو رِيحٍ ذَكِيَّةٍ قَوِيَّةٍ.

٣١٧ حَاجَتُهُمْ: هَذِهِ الكَلِمَةُ مُخْتَصَرَةٌ لِلَفْظِ: قَضَاءُ حَاجَتِهِمْ: أَيْ: بُرَازُهُمْ.

٣١٨ الْيَقِينُ: أَيِ ٱلمَوْتُ

١٧١ وملحق ٣١٨ حَرَائِرُ: أَيْ لَسْنَ مَمْلُوكَاتٍ

ملحق ٣١٨ اسْتَشْرَفَهَا: أَيْ رَفَعَ ٱلأَنْظَارَ إِلَيْهَا.

ملحق ٣١٨ عَجِيزَتَهَا: العَجِيزَةُ: مُؤَخَّرَةُ ٱلمَرْأَةِ.

٣٢١ وَلَا حُرُوفٌ (تَكْلِيمُ ٱللهِ ﷻ لِمُوسَى عليه السلام): أَيْ عَلِمَ بِإِفْهَامِ ٱللهِ تَعَالَى لَهُ مَا يُرِيدُ ٱللهُ ﷻ مِنْهُ، فَجَرَى ذَلِكَ عَلَى قَلْبِهِ ٱلشَّرِيفِ.

٣٢٢ الفِرْيَةُ: أَيِ ٱلكِذْبَةُ.

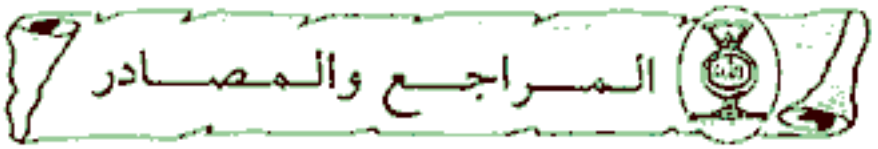

- القرآن الكريم .
- تفسير الفخر الرازي: للإمام محمد الرازي فخر الدين أبن العلامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ط١-١٩٨١م) « دار الفكر بيروت » .
- معالم التنزيل في التفسير والتأويل: للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي إعداد وتحقيق عبد الرحمن العك ومروان سوار (ط٢-١٩٨٧م) « دار المعرفة بيروت » .
- روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن: محمد علي الصابوني (ط١-١٩٦٨م) « عالم الكتب بيروت » .
- صحيح البخاري: للإمام عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي تحقيق إدارة الطباعة المنيرية (ط٢-١٩٨٢م) « عالم الكتب بيروت »
- الجامع الصحيح : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري «دار الفكر - بيروت» .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق عبد العزيز بن باز « دار الفكر بيروت » .
- صحيح مسلم بشرح النووي: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري شرح الإمام النووي « دار الفكر بيروت » .
- مختصر سنن أبي داود: للحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي « دار المعرفة بيروت » .
- مسند الإمام أحمد: للإمام أحمد بن حنبل (ط٢-١٩٧٨م) « دار الفكر بيروت » .

- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار: للإمام محي الدين أبي زكريا يحي بن شرف النووي الدمشقي الشافعي (ط٤-١٩٥٥م) « دار إحياء التراث العربي بيروت » .
- الترغيب والترهيب: للإمام الحافظ المنذري، ضبط الأحاديث وعلق عليه مصطفى محمد عمارة (ط٣-١٩٦٨م) « دار إحياء التراث العربي بيروت » .
- إحياء علوم الدين: للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي « دار المعرفة بيروت » .
- حياة الصحابة: محمد يوسف الكاندهلوي « دار المعرفة بيروت » .
- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة: للإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي « دار الفكر بيروت » .
- الإشاعة لأشراط الساعة: للعالم العلامة المحقق الشريف محمد بن رسول الحسيني البرزنجي ثم المدني « مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني مصر » .
- البداية والنهاية: للحافظ بن كثير. (ط١-١٩٦٦م) « مكتبة المعارف - بيروت ».
- السيرة النبوية لابن هشام: تحقيق وضبط وشرح ووضع فهارس مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي .
- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: إبن سيد الناس تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة (ط٢-١٩٨٠م) « دار الآفاق الجديدة بيروت » .
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للعالم العلامة المحقق القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي « دار الكتب العلمية بيروت » .
- الشمائل المحمدية وعليه شرح العلامة الباجوري: للإمام المحقق والمحدث المدقق محمد بن عيسى الترمذي (ط١-١٣٤٤هـ) « مطبعة السعادة مصر » .

- المجموع شرح المهذب:للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي الدمشقي « دار الفكر » .
- أحكام العبادات: د.كامل موسى (ط ١٩٨٨م) « مؤسسة الرسالة - بيروت » .
- روضة الطالبين:للإمام أبي زكريا يحيي بن شرف النووي الدمشقي « المكتب الإسلامي » .
- كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار:للإمام تقي الدين أبي بكر بن محمد الحصني الدمشقي الشافعي (ط٢) « دار المعرفة بيروت » .
- حاشية العلامة الشيخ إبراهيم الباجوري على شرح ابن قاسم الغزي للعلامة الباجوري (ط٢-١٩٧٤م) « دار المعرفة بيروت » .
- المهذب:أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي (ط١-١٩٥٩م) « دار المعرفة بيروت » .
- المنهاج القويم:شرح شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي على المقدمة الحضرمية في الفقه الشافعي لعبد الله بن عبد الرحمن بافضل الحضرمي:تحقيق وشرح الألفاظ وتخريج الأحاديث وترتيب د. مصطفى الخن ود. مصطفى البغا ومحيي الدين مستو وعلي الشربجي ومأمون مغربي ومنذر الحكيم (ط٣-١٩٨٧م) « مؤسسة علوم القرآن دمشق بيروت » .
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج:شرح الشيخ محمد الخطيب الشربيني على متن (منهاج الطالبين) للإمام النووي « دار الفكر بيروت » .
- حاشية العلامة ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح في مناسك الحج للإمام النووي.تصحيح ومراجعة الأستاذ محمود غانم غيث «الناشر محمد صالح أحمد منصور الباز صاحب المكتبة السلفية بمكة».

- مرقاة صعود التصديق في شرح سلم التوفيق إلى محبة الله على التحقيق: للعالم الفاضل والورع الكامل الشيخ محمد نووي (طبع١٣١٧هـ) « المطبعة الحميدية المصرية مصر » .
- تنوير القلوب في معاملة علام الغيوب: للعلامة محمد أمين الكردي الإربيلي خرج أحاديثه نجل المؤلف الشيخ نجم الدين أمين الكردي « دار إحياء التراث العربي بيروت » .
- الكفاية لذوي العناية: للمرحوم الشيخ المفتي الأسبق لولاية بيروت الشيخ عبد الباسط فاخوري (ط٤-١٩٦٦م) « مطابع دار الكتب بيروت » .
- الزواجر عن أقتراف الكبائر: للإمام أحمد بن حجر المكي الهيتمي (طبع ١٩٨٢م) « دار المعرفة بيروت » .
- الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن الجزيري (طبع ١٩٩١م) « دار الفكر بيروت » .
- بحوث في الفقه الإسلامي: د. أحمد الحجي الكردي (طبع ١٩٨٠-١٩٨١م) « جامعة دمشق » .
- الفقه الإسلامي: د. إبراهيم السلقيني (طبع ١٩٨٢-١٩٨٣م) « المطبعة الجديدة دمشق » .
- الفقه الإسلامي وأدلته: د. وهبة الزحيلي (ط٢-١٩٨٥م) « دار الفكر بيروت » .
- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي: د. مصطفى الخن ود. البغا وغلي الشرجي (ط٣-١٩٩١م) « دار القلم بيروت » .
- الفقه المبسط في المذهب الشافعي: محمد أديب كلكل (ط٣-١٩٧٢م) « مكتبة الدعوة حماة سورية » .

- النهج المفيد في الفقه والتوحيد : جمع وترتيب الشيخ عبد الله مصطفى العريس «حقوق الطبع والنشر للمؤلف» .
- ردود على أباطيل ورسائل الشيخ محمد الحامد : تأليف الشيخ محمد الحامد ، « المكتبة العصرية - صيدا » .
- أحكام المواريث بين الفقه والقانون : محمد مصطفى شلبي (ط ١٩٧٨م) «دار النهضة العربية - بيروت» .
- أحكام الأسرة في الإسلام : محمد مصطفى شلبي (ط ٢ - ١٩٧٧م) «دار النهضة العربية - بيروت» .
- الحلال والحرام في الإسلام : يوسف القرضاوي (ط ٥ -١٩٦٩م) «المكتب الإسلامي - بيروت» .
- رسالة المسترشدين : للحارث بن أسد المحاسبي ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة «مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب» .
- تحرير ألفاظ التنبيه أو (لغة الفقه) : للإمام محيي الدين النووي. حققه وعلق عليه عبد الغني الدقر ، «دار القلم - دمشق» .
- السراج الوهاج على متن المنهاج : للإمام النووي ، شرح الشيخ محمد الزهري الغمراوي . (ط ١٩٨٧م) «دار الجيل - بيروت» .
- سلم الأحكام في زكاة الإسلام : للكاتب الإسلامي عدنان توفيق ياسين «دار مركز الكتابات الإسلامية - بيروت» .
- مراقي العبودية : على متن بداية الهداية للإمام الغزالي، شرح الشيخ محمد نووي الجاوي «دار إحياء الكتب العربية - مصر» .

- مكاشفة القلوب المقرب إلى حضرة علام الغيوب : للإمام الغزالي (ط ١ -١٩٨٣م) «دار إحياء العلوم - بيروت» .
- أحكام الأطعمة في الشريعة الإسلامية : د. عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، (ط١-١٩٨٤م) «الرياض» .
- الجامع لأحكام القرآن : للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ط١-١٩٨٨م) «دار الكتب العلمية - بيروت» .
- حياة الحيوان الكبرى : للإمام كمال الدين الدميري ،وبهامشه كتاب عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات للإمام العالم زكريا بن محمد ابن محمود القزويني (ط ١٣٢١هـ) «المطبعة العامرة الشرفية-مصر» .
- سنن أبي داود : للإمام الحافظ أبي داود سليمان أبن الأشعث الأزدي مراجعة وضبط وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد «دار الكتب العلمية - بيروت» .
- سنن أبن ماجه : للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي «دار الفكر - بيروت» .
- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار:للشيخ محمد بن علي الشوكاني «دار الكتب العلمية - بيروت» .
- كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب المعروف (بالخصائص الكبرى) : للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي (ط١) «دار الكتب العلمية- بيروت».
- محمد رسول الله ﷺ:محمد رضا (ط١-١٩٨٦م) «دار الكتب العلمية - بيروت» .
- ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : للعلامة محب الدين أحمد أبن عبد الله الطبري .(ط ١٣٥٦ هـ) ، «مكتبة القدسي - مصر» .

- المكاييل والموازين وفن الكتابة والمراسلة : «طبعة عثمانية قديمة» .
- لسان العرب : للعلامة آبن منظور ، أعاد بناءه على الحرف الأول من الكلمة يوسف خياط ونديم مرعشلي «دار لسان العرب-بيروت» .
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : تأليف العلامة أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي «المكتبة العلمية-بيروت» .
- مختار الصحاح : للإمام محمد بن أبي بكر الرازي. ترتيب محمود خاطر، تحقيق حمزة فتح الله، (ط ١٩٩٤م) «مؤسسة الرسالة-بيروت» .
- منجد الطلاب : ضبطه فؤاد إفرام البستاني «دار المشرق- بيروت» .
- الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة : للإمام أحمد بن حجر الهيتمي المكي (ط١- ١٩٨٣م) «دار الكتب العلمية - بيروت» .
-تفسير البحر المحيط: لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي الغرناطي (ط٢-١٩٨٣م) «دار الفكر-بيروت» .
-فتح القدير: محمد بن علي الشوكاني، (ط ١٩٨٣م) «دار الفكر-بيروت»
-مختصر تفسير الطبري: للإمام محمد بن جرير الطبري، أختصار وتحقيق الشيخ محمد علي الصابوني والدكتور صالح رضا، (ط١-١٩٨٣م) «دار القرآن الكريم-بيروت» .
-سنن الترمذي: للإمام الحافظ محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف (ط٢ -١٩٨٣م) «دار الفكر-بيروت» .
-الإتقان في علوم القرآن: للإمام جلال الدين السيوطي، (ط-١٣٠٦هـ) «مطبعة الشيخ عثمان عبد الرزاق-مصر» .

-شرح جوهرة التوحيد: الشيخ إبراهيم البيجوري، (ط١-١٩٨٣م) «دار الكتب العلمية-بيروت» .
-دقائق الأخبار في ذكر الجنة والنار: للإمام عبد الرحيم بن أحمد القاضي «دار الفكر-بيروت».
-العقيدة الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن الميداني، (ط٢-١٩٧٩م) «دار القلم-دمشق، بيروت».
-النبوة والأنبياء: محمد علي الصابوني، (ط٢-١٩٧٥م) «دار النصر-حلب».
-الحبائك في أخبار الملائك: للإمام جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، (ط٢-١٩٨٨م) «دار الكتب العلمية-بيروت).
-التخويف من النار: للحافظ ابن رجب الحنبلي، تعليق الدكتور السيد الجميلي، (ط١) «دار ابن زيدون-بيروت».
-نور الإسلام: للشيخ عبد الكريم محمد المدرس، (ط ١٩٧٨م) «الدار العربية للطباعة-بغداد».
-إتمام الوفاء في سيرة الخلفاء: للشيخ محمد الخضري، تحقيق الشيخ عبد العزيز السيروان، (ط١-١٩٨٢م) «دار الإيمان-بيروت».
-الإيمان بالملائكة: أحمد عز الدين البيانوني، (ط٣-١٩٨٩م) «دار السلام-مصر».
-فقه السيرة النبوية: محمد سعيد رمضان البوطي، (ط٨-١٩٨٠م) «دار الفكر-بيروت).
- آكام المرجان في أحكام الجان: للشيخ المحدث عمر بن عبد الله الشبلي «دار المعرفة-بيروت»
- أسرار الشريعة: للشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، تحقيق محمد عبد القادر عطا (ط١-١٩٨٥م) «دار الكتب العلمية - بيروت» .

- تفسير القرآن العظيم : للإمام الحافظ إسماعيل بن كثير ، قدم له الدكتور يوسف مرعشلي،(ط١ - ١٩٨٦م) «دار المعرفة - بيروت».
- سنن النسائي : بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وبحاشيته الإمام السندي ، «دار القلم - بيروت» .
- بيان مشروعية الحجاب: لسماحة الشيخ مصطفى نجا «المطبعة الوطنية-بيروت».
- حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة : للسيد محمد صديق القنوجي البخاري ، تحقيق الدكتور مصطفى الخن ومحيي الدين مستو، (ط٥ - ١٩٨٥م) «مؤسسة الرسالة - بيروت» .
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل : محمد بن خزيمة، مراجعة وتعليق محمد خليل هراس (ط ١٩٧٨م) «دار الكتب العلمية - بيروت» .
-الفرق بين الفرق: للإمام عبد القاهر البغدادي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد «دار المعرفة-بيروت».
-الملل والنحل: لأبي الفتح محمد الشهرستاني، تحقيق محمد سيد الكيلاني، (ط-١٩٨٠م) «دار المعرفة-بيروت».
-القاموس الإسلامي: أحمد عطية ألله، (ط-١٩٦٣م) «مكتبة النهضة المصرية»
-الكامل في التاريخ: للشيخ عز الدين أبن الأثير، (ط-١٩٦٥م) «دار صادر-بيروت».
- روضة التعريف بالحب الشريف: لذي الوزارتين لسان الدين ابن الخطيب السلماني ، تحقيق محمد الكتاني «دار الثقافة-الدارالبيضاء».

- حاشية الشيخ محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي: (ط ١٢٨٣هـ) [المكتبة الإسلامية / ديار بكر ، تركيا] .
- الأم : للإمام الشافعي رضي الله عنه، مع مختصر المزني: (ط ١/ ١٩٨٣م) [دار الفكر/ بيروت] .
- فقه العبادات : للشيخ حسن كامل الملطاوي، (ط٢، ١٩٨١م)
- بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها: للإمام الحافظ عبد الله ابن أبي جمرة الأزدي الأندلسي، (الطبعة الثالثة)، «دار الجيل، بيروت» .
- كتاب شرح الصدر بذكر ليلة القدر: للإمام أحمد ولي الدين بن الحافظ العراقي، ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه محمد صبحي حسن حلاق (ط١، ١٩٩٢ م) «مؤسسة الريان، بيروت» .
- مصابيح السنة للإمام البغوي الحسين بن مسعود، تحقيق الدكتور يوسف المرعشلي وآخرين .(ط١ - ١٩٨٧م) "دار المعرفة، بيروت ."
- الحلال والحرام في الإسلام : للشيخ أحمد عساف ،(ط١٢ ، ١٩٩٧م). "دار إحياء العلوم ، بيروت ".
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد: للإمام أحمد بن الحسين البيهقي الشافعي، قدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه أحمد عصام الكاتب. (ط١ ، ١٩٨١م) "دار الآفاق الجديدة ، بيروت ".
- مقالات الكوثري : للإمام الشيخ محمد زاهد الكوثري (ط ١٤١٤هـ) "دار الأحناف: البطحاء ، الرياض ، السعودية وبيروت ، لبنان".

- الموسوعة العلمية باللغة الأنجليزية (Pokets Science Encyclopedia) ينشر في بريطانيا بواسطة Dorling Kindersley وحقوق الطبع له (ط ١٩٩٨م).
- بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها: للإمام الورع أبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي. (الطبعة الثالثة) "دار الجيل"

الفِهْرِسُ

ملاحظة : من أراد الحصول على فهرس مواقع الأحكام المكتوبة بالشعر فليطلبه على صندوق البريد : ٥٧٤٣ / ١١٣ بيروت - الحمراء

الصفحة	الموضوع
١-	المقدمة
ملحق٢	تفسير بعض الاصطلاحات
٣-	**كتاب الطهارة**
٣-	المياه التي يتطهر بها
٣-	أقسام المياه
٣-	حكم أستعمال أواني الذهب والفضة
٤-	أستعمال أواني الكفار
٤-	**أنواع النجاسات**
٤-	الأعيان النجسة
٥-	النجاسات وإزالتها
٥-	النجاسة المغلظة وإزالتها
٥-	النجاسة المتوسطة وإزالتها
٦-	النجاسة المخففة وإزالتها
٦-	النجاسات المتفق على نجاستها
٦-	حكم المني
٧-	حكم الودي
٧-	حكم المذي
٨-	طهارة جلد الميتة
٨-	ما يعفى عنه من النجاسات
١٠-	ما يستنجى به
١٠-	مالا يستنجى به
١٠-	**آداب قضاء الحاجة**
١١-	آداب دخول المرحاض
١٢-	آداب الخروج من المرحاض
١٢-	مفرقات فقهية
١٢-	• السنن المباركة
١٣-	• نصائح مفيدة
١٤-	• الختان
١٤-	• السواك
١٥-	• اللحية ومكروهاتها
١٦-	• مايحرم أستعماله ويباح
١٧-	**فرائض الوضوء**
١٧-	سنن الوضوء
١٧-	مكروهات الوضوء
١٨-	نواقض الوضوء
١٨-	المحارم التي لاتنقض الوضوء
١٩-	المسح على الخفين
٢٠-	**تعريف الجبيرة**
٢٠-	ما يشترط في الجبيرة وما لا يشترط

الصفحة	الموضوع
٢٠-	مبطلات المسح على الجبيرة
٢١-	كيفية المسح على الجبيرة
٢١-	وقت المسح على الجبيرة
٢١-	وقت التيمم
٢٢-	إعادة الصلاة التي يؤديها الكسير
٢٣-	**موجبات الغسل**
٢٤-	ما يحرم على الجنب فعله
٢٤-	مدة الحيض والنفاس والحمل
٢٥-	ما يجوز للحائض فعله
٢٥-	ما يحرم بالحيض والنفاس
٢٦-	فرائض الغسل
٢٦-	سنن الغسل
٢٧-	مكروهات الغسل
٢٧-	الأغسال المسنونة
٢٨-	**التيمم وأسبابه**
٢٨-	أركان التيمم
٢٨-	شروط التيمم
٢٨ ملحق	كيفية التيمم
٢٩-	مبطلات التيمم
٢٩-	**الشهور اثنا عشر في الإسلام**
٢٩-	**كتاب الصلاة**
٢٩-	الصلوات الخمس وركعاتها
٣٠-	أوقات الصلاة
٣١-	الأوقات التي تكره فيها الصلاة
٣١-	حكم تارك الصلاة
٣٢-	الأذان
٣٣-	الإقامة
٣٣-	شروط الأذان والإقامة
٣٣-	ما يسن في الأذان والإقامة
٣٥-	شروط وجوب الصلاة
٣٥-	شروط صحة الصلاة
٣٦-	أركان الصلاة
٣٦-	سنن الصلاة
٣٧-	أبعاض الصلاة
٣٧-	مكروهات الصلاة
٣٨-	مبطلات الصلاة
٣٩-	أمور لا تبطل الصلاة
٤٠-	سجود السهو
٤١-	كيفية سجود السهو ومحله

الصفحة	الموضوع
٤١-	صلاة المسافر
٤٢-	**صلاة الجماعة وأحكامها**
٤٤-	الصفات المستحبة في الإمام
٤٤-	شروط الاقتداء وآدابه
٤٥-	مواقف منفردة للمأموم مع الإمام
٤٥-	العلم بالأفعال الظاهرة
٤٥-	أجتماع الإمام والمأموم في الموقف
٤٦-	نية الاقتداء
٤٧-	توافق نظم الصلاتين في الأفعال والأركان
٤٧-	الموافقة
٤٨-	المتابعة
٤٨-	صلاة المسبوق
٤٩-	أحكام تتعلق بصلاة الجماعة
٥٠-	**صلاة الجمعة**
٥٠-	شروط وجوب الجمعة
٥٠-	شروط صحة الجمعة
٥٠-	من لاتصح صلاة الجمعة منه ولا تجب
٥١-	فرائض الجمعة
٥١-	أركان خطبتي الجمعة
٥١-	شروط الخطبتين
٥٢-	آداب الجمعة
٥٢-	سنن الخطبة ومستحباتها
٥٣-	سنن الجمعة
٥٤-	تعدد الجمعة في البلد الواحد
٥٤-	أحكام متفرقة تتعلق بالجمعة
٥٥-	صلاة تحية المسجد
٥٥-	فضيلة الصلاة بالمساجد الثلاثة
٥٦-	**متفرقات** صلاة الكسوف والخسوف
٥٧-	صلاة المريض
٦٠-	صلاة الخوف
٦٢-	صلاة الاستسقاء
٦٢-	كيفية صلاة الاستسقاء
٦٣-	خطبتي صلاة الاستسقاء
٦٤-	صلاة العيدين
٦٦-	سترة المصلي
٦٦-	صلاة التراويح
٦٧-	**كتاب الميت**
٦٧-	أحكام المحتضر

الصفحة	الموضوع
٦٨-	غسل الميت
٦٩-	تكفين الميت
٧٠-	حكم الجزء المنفصل عن جسد الإنسان الحي
٧٠-	**الصلاة على الميت ودفنه**
٧٢-	كيفية حمل الجنازة
٧٤-	عظة في الموت
٧٥-	التعزية
٧٦-	عدة المتوفى عنها زوجها
٧٧-	أحكام الشهداء
٧٧-	شهيد يغسل ويصلى عليه
٧٨-	أحكام السقط
٧٨-	الصلاة على الغائب
٧٩-	**كتاب الزكاة**
٧٩-	تعريف الزكاة
٧٩-	على من تجب الزكاة
٧٩-	شرائط وجوب الزكاة
٨٠-	شروط المال الذي تجب فيه الزكاة
٨٠-	معنى الحول والنصاب
٨٠-	نسبة الزكاة المقدرة
٨١-	ما تجب الزكاة فيه
٨١-	مالا تجب فيه الزكاة
٨١-	النية لمن يخرج الزكاة
٨١-	المستحقون للزكاة
٨٢-	تعجيل الزكاة
٨٣-	حكم من أخر الزكاة
٨٣-	من لم يدفع الزكاة سنين طويلة
٨٣-	**الركاز (أي الدفين)**
٨٤-	زكاة ما يستخرج من الأرض
٨٤-	حصص الغنائم
٨٤-	فائدة في الركاز
٨٥-	الغنيمة من الكفار
٨٦-	ما تلبسه النساء من الذهب
٨٦-	زكاة أهل الخيام
	متفرقات
٨٧-	زكاة المقيمين
٨٧-	ما تجب فيه الزكاة من المعشرات
٨٧-	ما لا زكاة فيه من المعشرات
٨٨-	مقدار زكاة الزروع
٨٨-	حكم الزكاة في المال الجامد
٨٨-	زكاة الأنعام
٨٩-	تعريف عروض التجارة

الصفحة	الموضوع
٨٩-	زكاة التجار في عروض التجارة
٩٠-	تبادل عروض التجارة
٩٠-	**زكاة الدين**
٩٠-	متى تخرج زكاة الدين
٩١-	وجوب الزكاة في مال من عليه الدين
٩١-	زكاة الدين عند الإمام مالك
٩١-	زكاة الدين عند الإمام أبي حنيفة
٩٢-	**مقدار الأنصبة**
٩٢-	المكاييل والأوزان
٩٢-	مقدار الأعشار والأخماس
٩٣-	**الصدقة**
٩٣-	من يخص بالصدقة
٩٣-	أفضل أوقات الصدقة
٩٤-	**زكاة الفطر**
٩٤-	شروط وجوب زكاة الفطر
٩٥-	لمن تصرف زكاة الفطر
٩٥-	عمن يخرج المسلم زكاة الفطر
٩٦-	**كتاب الصيام**
٩٦-	فضل رمضان وصيامه
٩٧-	حكم صيام رمضان
٩٧-	شروط وجوب الصوم
٩٨-	فرائض الصوم
٩٩-	معنى الإمساك عن المفطرات
٩٩-	المفطرات
١٠٠-	الأمور التي لاتفطر الصائم
١٠١-	**الكفارات**
١٠٢-	من يجب عليهم القضاء فقط
١٠٢-	من يجب عليه القضاء والفدية
١٠٢-	من تجب عليه الفدية فقط
١٠٣-	**الفدية**
١٠٣-	من يجب عليه القضاء والكفارة
١٠٣-	مقدار الكفارة
١٠٤-	مسائل حول قضاء ما فات من رمضان
١٠٤-	لمن تعطى الكفارة
١٠٤-	آداب الصوم
١٠٦-	**كتاب الحج**
١٠٦-	مختصر أعمال الحج، الإحرام من الميقات
١٠٦-	طواف القدوم

الصفحة	الموضوع
١٠٧-	السعي بين الصفا والمروة
١٠٧-	الوقوف بعرفة
١٠٨-	المبيت بالمزدلفة
١٠٨-	رمي جمرة العقبة
١٠٨-	طواف الإفاضة
١٠٩-	رمي الجمرات
١٠٩-	أوقات الرمي
١١٠-	أعمال العمرة
١١٠-	الزيارة النبوية
١١١-	شروط وجوب الحج
١١١-	أركان الحج
١١١-	واجبات الحج
١١٢-	الذبح لترك واجب
١١٢-	محرمات الإحرام
١١٢-	سنن الحج
١١٣-	الحج الإفرادي
١١٣-	حج التمتع
١١٣-	حج القران
١١٣-	واجبات الطواف
١١٤-	سنن الطواف
١١٥-	كفارة إرتكاب محرمات الإحرام
	متفرقات
١١٥-	كفارة الجماع في الإحرام
١١٥-	كفارة قتل الصيد
١١٦-	كفارة فوت الوقوف بعرفة
١١٦-	كفارة قطع نبات الحرم
١١٧-	كفارة الإحصار
١١٧-	دم التمتع والقران
١١٧-	سفر المرأة
١١٨-	الحج عن الغير
١١٨-	شروط الحج عن الغير
١١٨-	الأضحية
١١٩-	شروط التضحية
١١٩-	شروط المذبوح
١٢١-	الشرط الثاني : الوقت
١٢١-	الشرط الثالث: أهلية الذابح
١٢٢-	أضحية التطوع
١٢٢-	أضحية النذر
١٢٣-	الذبح بين أرجل القادمين من حج أو غيره

الصفحة	الموضوع
١٢٣-	العقيقة
١٢٣-	ما يستحب في العقيقة
١٢٤-	**اليمين**
١٢٤-	اليمين وشروط إنعقاده
١٢٥-	ألفاظ اليمين الموجبة للكفارة
١٢٥-	يمين اللغو
١٢٦-	اليمين الغموس
١٢٦-	بعض المسائل في اليمين
١٢٧-	كفارة اليمين
١٢٨-	**النذر**
١٢٨-	نذر المجازاة
١٢٨-	نذر الغضب
١٢٨-	مسائل متفرقة حول النذر
١٢٩-	كيفية النذر
١٢٩-	الأضحية المنذورة
١٣٠-	**الأطعمة**
١٣٠-	ما يحرم أكله
١٣١-	ما يحل أكله
١٣٢-	ما يكره أكله
١٣٢-	•العلاج بالمحرمات•
١٣٣-	**حكم الأدهان في الأغذية**
١٣٣-	أجتناب أسماء هذه الدهنيات
١٣٤-	أحذر دهن الخنزير في الأجبان
١٣٤-	خصائص الجيلاتين الفيزيائية
١٣٥-	أستعمالات الجيلاتين الطبية
١٣٥-	مصدر الجيلاتين
١٣٦-	•ما يجوز قتله من الحيوانات ومالا يجوز•
١٣٦-	**الذبائح**
١٣٧-	من تحل ذبيحته
١٣٧-	أولى الناس بالذبح
١٣٧-	آلة الذبح
١٣٨-	كيفية الذبح
١٣٩-	مسائل متفرقة من أحكام الذبح
١٤٠-	ما يكره أكله من الشاة
١٤٠-	**الصيد**
١٤١-	ذبح الشاة الشاردة
١٤٢-	صيد الطيور المأكولة

الصفحة	الموضوع
١٤٢-	**كتاب البيوع**
١٤٢-	أركان البيع
١٤٣-	شروط البيع
١٤٤-	معنى الإيجاب والقبول
١٤٤-	البيع بالتعاطي
١٤٤-	بيع المجازفة
١٤٥-	ما يجوز بيعه
١٤٦-	البيع الصحيح
١٤٧-	مالا يصح بيعه
١٤٩-	البيع الباطل
١٤٩-	المقاييس والأوزان
	مفرقات
١٥٠-	الربا
١٥١-	حكمة مفيدة
١٥١-	الصرف : تعريفه وحكمه
١٥٢-	شروط عقد الصرف:
١٥٢-(١)	التقابض في مجلس العقد
١٥٢-(٢)	التنجيز في العقد
١٥٣-(٣)	أن يكون العقد باتا
١٥٣-(٤)	المماثلة عند اتحاد الجنس
١٥٣-	الرهن
١٥٦-	القرض : تعريفه وحكمه
١٥٧-	أركان القرض وشروطه
١٥٧-	شروط المال المقرض
١٥٨-	شروط العاقدين
١٥٨-	بعض أحكام القرض
١٥٩-	الشروط في القرض
١٥٩-	المنفعة أو الزيادة غير المشروطة
١٦٠-	القرض لأجل المنفعة
١٦٠-	أداء الأمانة
١٦٠-	الشركة
١٦٢-	الوكالة
١٦٣-	شروط الوكيل
١٦٣-	التوكيل في العبادات
١٦٣-	شروط الموكل فيه
١٦٣-	بعض أحكام الوكالة
١٦٤-	اختلاف الوكيل مع الموكل
١٦٥-	الحوالة
١٦٥-	شروط الحوالة

الصفحة	الموضوع
١٦٦-	مسائل حول الحوالة
١٦٦-	الضمان
١٦٧-	مسائل في الضمان
١٦٩-	الكفالة
١٧١-	الوديعة
١٧١-	متى يجب ضمان الوديعة ومتى يسقط ضمانها
١٧٤-	إذا سرقت الوديعة من المودع
١٧٤-	اللقطة
١٧٦-	اللقيط
١٧٦أملحق	الشفعة
١٧٦أملحق	أركان الشفعة (الشفيع)
١٧٦بملحق	(المشتري)
١٧٦بملحق	(المشفوع فيه-أي محل الشفعة)
١٧٦جملحق	شروط الأخذ بالشفعة
١٧٦دملحق	أحكام الشفعة
١٧٦زملحق	إحياء الأرض الموات
١٧٧-	متنوعات فقهية
١٧٧-	النامصة والمتنمصة
١٧٧-	الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
١٧٧-	تفليج الأسنان والوشر
١٧٨-	من تصانع النساء وعلل من تكشف رأسها
١٧٨-	البدع في الإسلام
١٧٩-	ما ينبغي على المسلمين تركه
١٧٩-	كيف تعامل الكافر
١٨٠-	الجن والأحكام التي تتعلق بهم
١٨٠دملحق	أنواع السحر والشعوذة
١٨١-	الصورة والتصوير
١٨٢-	كتاب النكاح
١٨٢-	الزواج
١٨٤-	الهدية في الخطبة
١٨٤-	ما يحرم على الرجل نكاحه على الدوام
١٨٥-	الحرمة المؤقتة للنكاح
١٨٥-	ما يحرم من النكاح
١٨٦-	ما يحل نكاحه
١٨٦-	أركان النكاح
١٨٦-	شروط الولي
١٨٧-	أحق الأولياء بتزويج الفتاة
١٨٧-	شروط الشاهدين
١٨٨-	شروط الزوج

الصفحة	الموضوع
١٨٩-	شروط الزوجة
١٨٩-	شروط صيغة العقد
١٨٩-	حكم الزواج بالصغيرة
١٨٩-	**المهر أو «الصداق»**
	متفرقات
١٨٩-	مهر المثل
١٩٠-	حكم المهر
١٩٠-	مقدار الصداق
١٩١-	تأثير الخلوة على المهر قبل الدخول
١٩١-	إذا حصل طلاق قبل الدخول ولم يسم مهرا
١٩١-	ما لا يجوز للخاطب فعله
١٩٢-	تأثير الموت على المهر
١٩٢-	حكم المهر بعد الدخول
١٩٢-	العيوب التي ترد بها المرأة
١٩٢-	العيوب التي يرد بها الرجل
١٩٢-	مسائل حول العيوب
١٩٣-	تأثير العيب على المهر
١٩٣-	نكاح المتعة
١٩٣-	نكاح المحلل
١٩٤-	حكم أنكحة المشركين بعد إسلامهم
١٩٤-	نكاح المرتد
١٩٥-	زواج المسلمة من كافر
١٩٥-	تعدد الزوجات
١٩٥-	زوال البكارة
١٩٦-	الوليمة
١٩٧-	نشوز المرأة
١٩٨-	رفض المرأة دعوة زوجها
١٩٨-	حقوق الزوجة
١٩٨-	**كتاب الطلاق**
١٩٨-	الطلاق
١٩٩-	ألفاظ الطلاق
١٩٩-	الصريح
١٩٩-	والكناية
٢٠٠-	ما يقع به الطلاق
٢٠٢-	ما لايقع به الطلاق
٢٠٣-	الطلاق الرجعي
٢٠٣-	الطلاق البائن (بينونة صغرى)
٢٠٣-	الطلاق البائن (بينونة كبرى)
٢٠٣-	الإيلاء
٢٠٤-	**أنواع الطلاق**

الصفحة	الموضوع
٢٠٤-	الطلاق الواجب
٢٠٤-	الطلاق المستحب
٢٠٤-	الطلاق المحرم أو البدعي
٢٠٤-	الطلاق المكروه
٢٠٤-	طلاق السنة
٢٠٥-	الطلاق الصحيح
٢٠٥-	من لا يقع طلاقهم
٢٠٥-	من شروط الإكراه
٢٠٥-	الطلاق الذي يملكه الزوج
٢٠٦-	الطلاق الثلاث بلفظ واحد
٢٠٦-	عدة المطلقة
٢٠٨-	**النفقة**
٢٠٨-	تجب نفقة الوالدين بشروط
٢٠٨-	أن لا يكونا مكتسبين
٢٠٩-	تجب نفقة المولودين بشروط، منها
٢٠٩-	الملك
٢٠٩-	الزوجية
٢١١-	**الحضانة**
٢١٢-	شروط الحضانة سبعة
٢١٤-	**الرضاعة**
٢١٤-	شروط الرضاع
٢١٥-	•حكم الإجهاض والوأد
٢١٦-	**الميراث : حقوق التركة**
٢١٧-	أنواع الإرث
٢١٧-	موانع الإرث
٢١٨-	هل يرث المسلم من الكافر
٢١٨-	الرجال الوارثون
٢١٩-	النساء الوارثات
٢١٩-	أهل الفرائض وميراثهم
٢٢٠-	ميراث الزوج
٢٢٠-	ميراث الزوجة
٢٢١-	ميراث الجد
٢٢١-	ميراث البنت
٢٢١-	ميراث الإبن
٢٢٢-	مسائل في ميراث الإخوة والأخوات لأب
٢٢٢-	لا ميراث لولد اللعان
٢٢٣-	ميراث الأب
٢٢٣-	ميراث الأم

الصفحة	الموضوع
٢٢٤-	النظر والسماع المحرم
٢٢٥-	مسألة
٢٢٥-	ميراث المفقود
٢٢٥-	**الوصية**
٢٢٦-	لمن تجوز الوصية
٢٢٧-	ميراث الأحفاد والوصية الواجبة
٢٢٧ملحق	الرجوع عن الوصية
٢٢٧ملحق	حكمة مشروعية الوصية
٢٢٧ملحق أ	موعظة
٢٢٨-	**متنوعات فقهية**
٢٢٨-	المال غير المعلوم كسبه
٢٢٩-	أختيار الإسم الحسن والكنية
٢٢٩-	هجران المسلم
٢٣٠-	أتخاذ الحمام
٢٣٠-	نظم الشعر
٢٣٠-	السلام والاستئذان
٢٣١-	التواضع
٢٣١-	حق الوالد على ولده
٢٣١-	الخلو والتعويض
٢٣١ملحق	آداب الولد مع والديه
٢٣١ملحق أ	من حقوق العبد
٢٣١ملحق أ	عقوق الوالدين
٢٣٢-	الأمراء والعلماء
٢٣٢-	الغناء والرقص «بدع»
٢٣٣-	السباق
٢٣٤-	شروط المسابقة
٢٣٥-	**الجناية على النفس**
٢٣٥-	ما يتعلق بالقتل
٢٣٥-	أنواع القتل
٢٣٥-	القتل العمد
٢٣٥-	القتل الخطأ
٢٣٦-	القتل شبه العمد
٢٣٦-	**معنى القصاص**
٢٣٦-	شروط القصاص
٢٣٧-	**كفارة القتل**
٢٣٧-	على من تجب كفارة القتل
٢٣٧-	من لا تجب الكفارة بقتله
٢٣٨-	**دية القتل**

الصفحة	الموضوع
٢٣٨-	عاقلة الجاني تتحمل دفع الدية
٢٣٨-	شروط من يتحمل الدية
٢٣٩-	من لا يتحمل الدية
٢٣٩-	دية الجنين
٢٣٩-	الجناية على ما دون النفس
٢٤٠-	أنواع الجناية على ما دون النفس
٢٤١-	• الانتحار للخلاص من الألم
٢٤٢-	**كلمات ومعان**
٢٤٤-	فقهيات متنوعة في الحدود
٢٤٤-	حد الزنى
٢٤٤-	حد الساحر
٢٤٥-	حد اللواط والسحاق
٢٤٥-	حد شارب الخمر
٢٤٦-	حد القذف
٢٤٦-	شروط القاذف
٢٤٧-	شروط المقذوف
٢٤٧-	متى يسقط حد القذف
٢٤٨-	حد السرقة
٢٤٨-	• شروط الشيء المسروق
٢٥٠-	حكم شراء المسروق والمغصوب
٢٥٠-	معاملة من ماله مخلوط بحرام
٢٥٠-	سرقة مال الدولة
٢٥١-	حد قطاع الطريق
٢٥١-	حد الصائل
٢٥٢-	أذية الدابة للغير
٢٥٢-	**أحكام الجهاد**
٢٥٣-	أنواع الجهاد
٢٥٣-	القتال الدفاعي
٢٥٣-	القتال الهجومي
٢٥٣-	النفير العام
٢٥٣-	حكم الجهاد
٢٥٤-	شروط وجوب الجهاد
٢٥٤-	مراحل الجهاد وآدابه
٢٥٥-	**الإمامة العظمى**
٢٥٥-	شروط الإمامة
٢٥٦-	كيفية أنعقاد الإمامة
٢٥٦-(١)	البيعة «شروطها وكيفيتها»
٢٥٧-(٢)	الإستخلاف
٢٥٧-(٣)	الإستيلاء بالقوة والغلبة
٢٥٨-	واجبات الناس تجاه الإمامة

الصفحة	الموضوع
٢٥٩-	واجبات الإمام والخليفة
٢٥٩-	ملك اليمين
٢٦٠-	علامات الساعة
٢٦٢-	المرفوع عنه القلم
٢٦٢-	المعاصي والذنوب
٢٦٢-	معاصي اليدين
٢٦٣-	معاصي الرجلين
٢٦٣-	معاصي الأذن
٢٦٤-	معاصي اللسان
٢٦٤-	معاصي العين
٢٦٤-	معاصي البطن
٢٦٤-	معاصي القلب
٢٦٥-	معاصي الفرج
٢٦٥-	معاصي البدن ومتفرقات
٢٦٧-	حياة سيدنا محمد ﷺ
٢٦٨-	حضرات أولاده الكرام
٢٦٨-	وجوب تعظيم النبي ﷺ والصلاة عليه
٢٦٩-	زوجات النبي الأعظم ﷺ
٢٦٩-	أعمام النبي ﷺ وعماته
٢٦٩-	صفة لون رسول الله ﷺ
٢٦٩ ملحق أ	خيل النبي ﷺ وبغاله وحميره وإبله
٢٦٩ ملحق أ	أسماء سلاح النبي المصطفى ﷺ
٢٦٩ ملحق أ	أسماء دروعه ﷺ
٢٦٩ ملحق ب	غزواته ﷺ
٢٧٠-	حراس النبي ﷺ
٢٧٠-	مؤذنوه الكرام
٢٧٠-	خدامه الكرام
٢٧١-	كتاب النبي ﷺ الكرام
٢٧٢-	المبشرون بالجنة وآل البيت
٢٧٢ ملحق أ	معجزات النبي ﷺ
٢٧٢ ملحق ب	أولاد الإمام علي
٢٧٣-	آل البيت الكرام
٢٧٤-	فضل الأئمة الأربعة
٢٧٤-	أفضل نساء أهل الجنة
٢٧٥-	حكم الوقف في الإسلام
٢٧٥-	حكمة مشروعية الوقف
٢٧٥-	أركان الوقف
٢٧٥-	شروط الواقف
٢٧٦-	شروط الموقوف
٢٧٦-	وقف إمام المسلمين
٢٧٦-	وقف الأموال المنقولة وغير المنقولة
٢٧٧-	وقف المشاع

الصفحة	الموضوع
٢٧٧-	شروط الموقوف عليه
٢٧٧-	الوقف على الأغنياء
٢٧٧-	الوقف على زخرفة المساجد
٢٧٨-	صيغة الوقف وهي قسمان:
٢٧٨-	من شروط صيغة الوقف الصريحة أو الكناية
٢٧٨-	أشتراط قبول الموقوف عليه المعين الوقف
٢٧٩-	منافع الموقوف
٢٧٩-	التصرف بالموقوف
٢٧٩-	نفقة الموقوف
٢٧٩-	أنتفاع الواقف من وقفه
٢٧٩-	أحكام هلاك الموقوف
٢٨٠-	موت الموقوف عليه
٢٨٠-	الولاية على الموقوف وأحق الناس به
٢٨١-	شروط الوالي على الوقف
٢٨١-	وظيفة الناظر على الوقف
٢٨١-	أجرة الناظر
٢٨١-	عزل الناظر
٢٨١-	بعض مسائل الوقف
٢٨٢-	الوقف الذري والخيري
	متفرقات: المرسلون، الملائكة، الوحي
٢٨٣-	الأنبياء والمرسلون
٢٨٣-	صفات حضرات الرسل الكرام
٢٨٥-	هجرة المسلم من بلاد الكفار
٢٨٦-	الملائكة الكرام
٢٨٩-	معنى الوحي
٢٩٠-	أنواع الوحي
٢٩٠-	الكتب الإلهية المنزلة
٢٩٠-	**القرآن الكريم**
٢٩١-	جمع القرآن الكريم
٢٩٢-	محاربة الكفار للقرآن الكريم
٢٩٢-	بعض فضائل القرآن الكريم
٢٩٣-	المسلمون والقرآن الكريم
٢٩٣-	بعض أحكام قراءة القرآن
٢٩٥-	ما لابد من معرفته
٢٩٧-	آداب ختم القرآن
٢٩٧-	آداب حافظ القرآن الكريم
٢٩٨-	التفكر بالموت ومتفرقات

الصفحة	الموضوع
-٢٩٨	ما يستحب للمحتضر من أمور
-٢٩٩	أحتضار المؤمن
-٢٩٩	أحتضار الكافر
-٣٠٠	سكرات الموت
-٣٠١	الدفن
-٣٠١	سؤال القبر (سؤال المؤمن)
-٣٠٢	(سؤال الكافر)
-٣٠٣	النفخ في الصور
-٣٠٤	صفة المحشر وأهله
-٣٠٥	صفة العرق في الازدحام
-٣٠٥	صفة طول يوم القيامة
-٣٠٦	صفة الشفاعة
-٣٠٧	الصراط
-٣٠٨	الحوض
-٣٠٨	أحوال أهل النار
-٣١٥	أحوال أهل الجنة
-٣١٨	**التوبة ، ومتفرقات**
٣١٨ملحق أ	خطر الكذب
٣١٨ملحق ب	الوسيلة والمدد

الصفحة	الموضوع
٣١٨ملحق ج	زيارة القبور وشعر
٣١٨ملحق د	التبرج والحجاب
٣١٨ملحق هـ	خروج النساء
٣١٨ملحق هـ	النظر
٣١٨ملحق ز	التعطر والتزين
٣١٨ملحق ز	مصافحة النساء
٣١٨ملحق حـ	التكلم مع النساء وشعر
-٣١٩	**هدية الكتاب**
	عقيدة السالك للنجاة من المهالك
-٣٢٠	عقيدة السالك للنجاة من المهالك
-٣٢٠	فضل علم التوحيد
-٣٢٠	صفات الله تعالى
-٣٢٠	صفة الوجود
-٣٢١	صفة الوحدانية
-٣٢١	صفة الكلام والسمع
-٣٢١	مخالفة الله تعالى للحوادث
-٣٢٣	عظمة الخالق
-٣٢٤	رؤية الله تعالى
-٣٢٤	ذم الشرك

الصفحة	الموضوع
-٣٢٥	دلائل وجود الله تعالى
-٣٢٨	أركان الإيمان
-٣٢٩	أركان الإسلام
-٣٢٩	الإيمان بالملائكة
-٣٢٩	الإيمان بالكتب المنزلة
-٣٣٠	الإيمان بالأنبياء، وصفاتهم
-٣٣٠	الأنبياء الذين ذكروا في القرآن
-٣٣١	معجزات الأنبياء
-٣٣٢	الإيمان باليوم الآخر
-٣٣٢	الإيمان بالقضاء والقدر
-٣٣٣	مما يجب الاعتقاد به
-٣٣٣	ذم التناسخ والتطور
-٣٣٣	الردة وأحكامها
٣٣٤ ملحق أ	القدرية المعتزلة عن الحق
٣٣٤ ملحق أ	الجبائية
٣٣٤ ملحق ب	الجبرية
٣٣٤ ملحق ب	الجهمية
٣٣٤ ملحق ت	المرجئة
٣٣٤ ملحق ث	المشبهة
٣٣٤ ملحق ث	الكرامية (من المشبهة)
٣٣٤ ملحق ج	الخابطية (من المشبهة)
٣٣٤ ملحق ج	الخوارج
٣٣٤ ملحق ح	الإباضية (من الخوارج)
٣٣٤ ملحق ح	اليزيدية (من الخوارج)
٣٣٤ ملحق خ	الزيدية
٣٣٤ ملحق خ	الإسماعيلية
٣٣٤ ملحق د	السبئية (من الغلاة)
٣٣٤ ملحق د	الكاملية (من الغلاة)
٣٣٤ ملحق ذ	الخطابية (من الغلاة)
٣٣٤ ملحق ذ	الباطنية
٣٣٤ ملحق ر	إخوان الصفا
٣٣٤ ملحق ر	الصابئة
٣٣٤ ملحق ز	القائلون بالتناسخ
٣٣٤ ملحق س	اليهود
٣٣٤ ملحق س	القاديانية
٣٣٤ ملحق ش	البابية أو البهائية
٣٣٤ ملحق ف	العذافرة
٣٣٤ ملحق ط	البكرية

الصفحة	الموضوع
٣٢٤ ملحق ط	المنصورية
٣٢٤ ملحق ط	الجناحية
٣٢٤ ملحق ط	السمنية
٣٢٤ ملحق ط	البابكية
٣٢٤ ملحق ع	الميمونية
٣٢٤ ملحق ع	الضرارية
٣٢٤ ملحق ع	البيانية
٣٢٤ ملحق غ	الثنوية
٣٢٤ ملحق غ	المانوية (من الثنوية)
٣٢٤ ملحق غ	المزدكية (من الثنوية)
٣٢٤ ملحق غ	الزردشتية (من المجوس)
٣٢٤ ملحق ف	الهندوسية أو البرهمية
٣٢٤ ملحق ق	البوذية
٣٢٤ ملحق ك	الكنفوشية
٣٢٤ ملحق ل	المغيرية
٣٢٤ ملحق ل	العنانية
٣٢٤ ملحق ل	بعض الفرق المنحرفة
	الصلاة على غير الأنبياء والترضي
٣٢٤ ملحق م	تكره الصلاة على غير الأنبياء ابتداء
٣٢٤ ملحق م	فقهيات متنوعة
٣٢٤ ملحق م	الترضي على العلماء الأخيار
٣٢٤ ملحق ن	كيف تعامل أهل الذمة
٣٢٤ ملحق ن	زيارة المريض
٣٢٤ ملحق هـ	إصلاح ذات البين
٣٢٤ ملحق هـ	حكم غصب الأرض
٣٢٤ ملحق و	حكم الماء المباح
٣٢٤ ملحق و	متى يجب بذل الماء
٣٢٤ ملحق ي	قطع صلة الرحم
٣٣٥	ليلة القدر المباركة
٣٣٦	ليلة النصف من شعبان المكرم
٣٣٧	أعذار الطواف
٣٣٧	حكم المرأة المرتدة
٣٣٧	حكم الجاسوس
٣٣٨	التعرف على أعضاء الإنسان
٣٣٩	المقاييس والأيام الزمنية
٣٤٠	فوائد العيد
٣٤٢	تفسير الكلمات
٣٥٦	المراجع والمصادر
٣٦٧	الفهرس

صدر للدار

سلم الأحكام في زكاة الإسلام

أحكام الصيام في دين الإسلام

أدعية الأنبياء والصدقين وآل البيت والصالحين

دعاء

عيسى المسيح والحقيقة وأمه مريم الصديقة

قصص الأنبياء

كشف الخفاء بنور الإسماء ويليه مخاطر اللسان في رقة الإنسان

عقيدة

الأمداد النورانية وما فيها من أحكام شرعية

من مباحث التصوف

المنقذ من الضلال في تنزيه الرب ذي الجلال

توحيد

قاموس التشريح بالنهج البديع

فقه

حقوق الطبع والنسخ والإقتباس محفوظة للدار

بيروت لبنان

دار مركز الكتابات الإسلاميّة

لإحياء التراث الإسلامي
ص.ب. ١١٣/٥٧٤٣

أبحاث إسلاميّة عقائديّة فقهيّة